سِلْسِلَةُ مُؤَلَّفَاتِ فَضِيلَةِ ٱلشَّيْخِ

﴿الجزء العاشر﴾

شَرْحُ
كِتَابِ التَّوْحِيدِ
مِنْ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ

شَرْحُ فَضِيلَةِ ٱلشَّيْخِ ٱلْعَلَّامَةِ

مُحَمَّدُ ٱبْنُ صَالِحِ ٱلْعُثَيْمِينَ

غَفَرَ ٱللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ

مِنْ إِصْدَارَاتِ مُؤَسَّسَةِ ٱلشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ ٱلْعُثَيْمِينِ ٱلْخَيْرِيَّةِ

تَمَّ إِعَادَةُ الْكِتَابِ فِي مَكْتَبَةِ دَارِ التَّشْكِيلِ

سِلْسِلَةُ مُؤَلَّفَاتِ فَضِيلَةِ ٱلشَّيْخِ ﴿ٱلْجُزْءُ ٱلْعَاشِرِ﴾

شَرْحُ
كِتَابِ ٱلتَّوْحِيدِ
مِنْ صَحِيحِ ٱلْبُخَارِيِّ

شَرْحُ فَضِيلَةِ ٱلشَّيْخِ ٱلْعَلَّامَةِ
مُحَمَّدُ ٱبْنُ صَالِحِ ٱلْعُثَيْمِينَ
غَفَرَ ٱللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ

طَبْعَةٌ مَشْكُولَةٌ مُحَقَّقَةٌ مُخَرَّجَةُ ٱلْأَحَدِيثِ،
مُفَهْرَسَةُ ٱلْأَطْرَافِ وَٱلْفَوَائِدِ، ذَاتُ حَوَاشٍ عِلْمِيَّةٍ نَفِيسَةٍ

تَخْرِيجَاتُ
ٱلْعَلَّامَةِ ٱلْأَلْبَانِيِّ

تَعْلِيقَاتُ
ٱلْعَلَّامَةِ ٱبْنِ بَاز

قِسْمُ ٱلتَّحْقِيقِ وَٱلْبَحْثِ ٱلْعِلْمِيّ
بِٱلْمَكْتَبَةِ ٱلْإِسْلَامِيَّةِ

﴿مِنْ إِصْدَارَاتِ مُؤَسَّسَةِ ٱلشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ ٱلْعُثَيْمِينِ ٱلْخَيْرِيَّةِ﴾
﴿تَمَّ إِعَادَةُ ٱلْكِتَابِ فِي مَكْتَبَةِ دَارِ ٱلتَّشْكِيلِ﴾

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَةٌ

I.S.B.N.
978-977-6241-49-7

البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة، ٨١٠-٨٧٠
شرح صحيح البخاري
الشارح/ محمد بن صالح العثيمين
ط١ - القاهرة
المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع ٢٠٠٨
٦٥٦ص ١٧×٢٤سم
تدمك: ٩٧٨٩٧٧٦٢٤١٤٩٧

الطبعة: الأولى

رقم الإيداع: ٢٠٠٨/٢١٥٧

التاريخ: ١٤٢٨هـ/٢٠٠٨م





الإدارة والفرع الرئيسي:
٣٢ش صعب صالح - عين شمس الشرقية - القاهرة- جمهورية مصر العربية
ت وفاكس: ٢٤٩٩١٢٥٤/ ٢٤٩٠٠٦٠٦/ ٢٤٩٠٠٨٠٨
فرع الأزهـــر: ١٢ ش البيطار خلف جامع الأزهر - ورب الأترك. ت: ٢٥١٠٨٠٠٤

E-mail: islamya2005@hotmail.com

إِعْتَنَى بِهِ ضَبْطًا وَتَحْقِيقًا جَمَالُ السَّلَفِيّ

jamalabdu2015@gmail.com

jamalabduidris@gmail.com

﴿تَمَّ إِعَادَةُ الْكِتَابِ فِي مَكْتَبَةِ دَارِ التَّشْكِيلِ﴾

نُبْذَةٌ مُخْتَصَرَةٌ عَنْ

فَضِيلَةِ ٱلشَّيْخِ ٱلْعَلَّامَةِ مُحَمَّدِ ٱبْنِ صَالِحِ ٱلْعُثَيْمِين

١٣٤٧ - ١٤٢١هـ.

- نَسَبُهُ وَمَوْلِدُهُ :

هُوَ صَاحِبُ ٱلْفَضِيلَةِ، ٱلشَّيْخُ ٱلْعَالِمُ ٱلْمُحَقِّقُ، ٱلْفَقِيهُ ٱلْمُفَسِّرُ، ٱلْوَرِعُ ٱلزَّاهِدُ، مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ ٱلرَّحْمَنِ آلِ عُثَيْمِينَ، مِنَ ٱلْوَهْبَةِ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ.

وُلِدَ فِي لَيْلَةِ ٱلسَّابِعِ وَٱلْعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ ٱلْمُبَارَكِ، عَامَ ١٣٤٧هـ، فِي عُنَيْزَةَ – إِحْدَىٰ مُدُنِ ٱلْقَصِيمِ – فِي ٱلْمَمْلَكَةِ ٱلْعَرَبِيَّةِ ٱلسُّعُودِيَّةِ.

- نَشْأَتُهُ ٱلْعِلْمِيَّةُ:

أَلْحَقَهُ وَالِدُهُ – رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى – لِيَتَعَلَّمَ ٱلْقُرْآنَ ٱلْكَرِيمَ عِندَ جَدِّهِ مِنْ جِهَةِ أُمِّهِ، ٱلْمُعَلِّمِ عَبْدِ ٱلرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ ٱلدَّامِغِ – رَحِمَهُ ٱللَّهُ –، ثُمَّ تَعَلَّمَ ٱلْكِتَابَةَ، وَشَيْئًا مِنَ ٱلْحِسَابِ، وَٱلنُّصُوصَ ٱلْأَدَبِيَّةَ فِي مَدْرَسَةِ ٱلْأُسْتَاذِ عَبْدِ ٱلْعَزِيزِ بْنِ صَالِحٍ ٱلدَّامِغِ – رَحِمَهُ ٱللَّهُ –، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَلْتَحِقَ بِمَدْرَسَةِ ٱلْمُعَلِّمِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ ٱللَّهِ ٱلشِّحِيتَانِ – رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى –، حَيْثُ حَفِظَ ٱلْقُرْآنَ ٱلْكَرِيمَ عِندَهُ عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ، وَلَمْ يَتَجَاوَزِ ٱلرَّابِعَةَ عَشْرَةَ مِنْ عُمْرِهِ.

وَبِتَوْجِيهٍ مِنْ وَالِدِهِ – رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى – أَقْبَلَ عَلَىٰ طَلَبِ ٱلْعِلْمِ ٱلشَّرْعِيِّ، وَكَانَ فَضِيلَةُ ٱلشَّيْخِ ٱلْعَلَّامَةِ عَبْدُ ٱلرَّحْمَنِ بْنُ نَاصِرٍ ٱلسَّعْدِيُّ – رَحِمَهُ ٱللَّهُ – يُدَرِّسُ ٱلْعُلُومَ ٱلشَّرْعِيَّةَ وَٱلْعَرَبِيَّةَ فِي ٱلْجَامِعِ ٱلْكَبِيرِ بِعُنَيْزَةَ، وَقَدْ رَتَّبَ ٱثْنَيْنِ مِنْ طَلَبَتِهِ ٱلْكِبَارِ لِتَدْرِيسِ ٱلْمُبْتَدِئِينَ، فَانْضَمَّ ٱلشَّيْخُ إِلَىٰ حَلْقَةِ ٱلشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْمُطَوَّعِ – رَحِمَهُ ٱللَّهُ –، حَتَّىٰ أَدْرَكَ فِي ٱلتَّوْحِيدِ وَٱلْفِقْهِ وَٱلنَّحْوِ مَا أَدْرَكَ.

ثُمَّ جَلَسَ فِي حَلْقَةِ شَيْخِهِ ٱلْعَلَّامَةِ عَبْدِ ٱلرَّحْمَنِ بْنِ نَاصِرٍ ٱلسَّعْدِيِّ – رَحِمَهُ ٱللَّهُ –، فَدَرَسَ عَلَيْهِ فِي ٱلتَّفْسِيرِ، وَٱلْحَدِيثِ، وَٱلسِّيرَةِ ٱلنَّبَوِيَّةِ، وَٱلتَّوْحِيدِ، وَٱلْفِقْهِ، وَٱلْأُصُولِ، وَٱلْفَرَائِضِ، وَٱلنَّحْوِ، وَحَفِظَ مُخْتَصَرَاتِ ٱلْمُتُونِ فِي هَذِهِ ٱلْعُلُومِ.

وَيُعَدُّ فَضِيلَةُ ٱلشَّيْخِ ٱلْعَلَّامَةِ عَبْدُ ٱلرَّحْمَنِ بْنُ نَاصِرٍ ٱلسَّعْدِيُّ – رَحِمَهُ ٱللَّهُ – شَيْخَهُ ٱلْأَوَّلَ، إِذْ أَخَذَ عَنْهُ ٱلْعِلْمَ مَعْرِفَةً وَطَرِيقَةً أَكْثَرَ مِمَّا أَخَذَ عَنْ غَيْرِهِ، وَتَأَثَّرَ بِمَنْهَجِهِ وَتَأْصِيلِهِ وَطَرِيقَةِ تَدْرِيسِهِ، وَٱتِّبَاعِهِ لِلدَّلِيلِ.

وَعِنْدَمَا كَانَ ٱلشَّيْخُ عَبْدُ ٱلرَّحْمَنِ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَوْدَانَ – رَحِمَهُ ٱللَّهُ – قَاضِيًا فِي عُنَيْزَةَ، قَرَأَ عَلَيْهِ فِي عِلْمِ ٱلْفَرَائِضِ. كَمَا قَرَأَ عَلَى ٱلشَّيْخِ عَبْدِ ٱلرَّزَّاقِ عَفِيفِي – رَحِمَهُ ٱللَّهُ – فِي ٱلنَّحْوِ وَٱلْبَلَاغَةِ أَثْنَاءَ وُجُودِهِ مُدَرِّسًا فِي تِلْكَ ٱلْمَدِينَةِ.

وَلَمَّا فُتِحَ ٱلْمَعْهَدُ ٱلْعِلْمِيُّ فِي ٱلرِّيَاضِ، أَشَارَ عَلَيْهِ بَعْضُ إِخْوَانِهِ أَنْ يَلْتَحِقَ بِهِ، فَٱسْتَأْذَنَ شَيْخَهُ ٱلْعَلَّامَةَ عَبْدَ ٱلرَّحْمَنِ بْنَ نَاصِرٍ ٱلسَّعْدِيَّ – رَحِمَهُ ٱللَّهُ – فَأَذِنَ لَهُ، وَٱلْتَحَقَ بِهِ عَامَيْ ١٣٧٢–١٣٧٣هـ.

وَقَدِ ٱنْتَفَعَ خِلَالَ هَاتَيْنِ ٱلسَّنَتَيْنِ بِٱلْعُلَمَاءِ ٱلَّذِينَ كَانُوا يُدَرِّسُونَ فِي ٱلْمَعْهَدِ، وَمِنْهُمْ:

- ٱلْعَلَّامَةُ ٱلْمُفَسِّرُ ٱلشَّيْخُ مُحَمَّدُ ٱلْأَمِينِ ٱلشَّنْقِيطِيُّ
- ٱلشَّيْخُ ٱلْفَقِيهُ عَبْدُ ٱلْعَزِيزِ بْنُ نَاصِرِ بْنِ رُشَيْدٍ
- ٱلشَّيْخُ ٱلْمُحَدِّثُ عَبْدُ ٱلرَّحْمَنِ ٱلْإِفْرِيقِيُّ – رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ تَعَالَى –

وَفِي أَثْنَاءِ ذَلِكَ، ٱتَّصَلَ بِسَمَاحَةِ ٱلشَّيْخِ ٱلْعَلَّامَةِ عَبْدِ ٱلْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ بَازٍ – رَحِمَهُ ٱللَّهُ –، فَقَرَأَ عَلَيْهِ فِي ٱلْمَسْجِدِ مِنْ صَحِيحِ ٱلْبُخَارِيِّ وَمِنْ رَسَائِلِ شَيْخِ ٱلْإِسْلَامِ ٱبْنِ تَيْمِيَّةَ، وَٱنْتَفَعَ بِهِ فِي عِلْمِ ٱلْحَدِيثِ، وَفِي ٱلنَّظَرِ فِي آرَاءِ فُقَهَاءِ ٱلْمَذَاهِبِ وَٱلْمُقَارَنَةِ بَيْنَهَا، وَيُعَدُّ سَمَاحَةُ ٱلشَّيْخِ عَبْدُ ٱلْعَزِيزِ بْنُ بَازٍ – رَحِمَهُ ٱللَّهُ – شَيْخَهُ ٱلثَّانِي فِي ٱلتَّحْصِيلِ وَٱلتَّأَثُّرِ.

ثُمَّ عَادَ إِلَىٰ عُنَيْزَةَ عَامَ ١٣٧٤هـ، فَصَارَ يَدْرُسُ عَلَىٰ شَيْخِهِ ٱلْعَلَّامَةِ عَبْدِ ٱلرَّحْمَنِ بْنِ نَاصِرٍ ٱلسَّعْدِيِّ، وَيُتَابِعُ دِرَاسَتَهُ ٱنْتِسَابًا فِي كُلِّيَّةِ ٱلشَّرِيعَةِ، ٱلَّتِي أَصْبَحَتْ جُزْءًا مِنْ جَامِعَةِ ٱلْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ سُعُودٍ ٱلْإِسْلَامِيَّةِ، حَتَّىٰ نَالَ ٱلشَّهَادَةَ ٱلْعَالِيَةَ..

- تَدْرِيسُهُ :

تَوَسَّمَ فِيهِ شَيْخُهُ ٱلنَّجَابَةَ وَسُرْعَةَ ٱلتَّحْصِيلِ ٱلْعِلْمِيِّ، فَشَجَّعَهُ عَلَى ٱلتَّدْرِيسِ وَهُوَ مَا زَالَ طَالِبًا فِي حَلْقَتِهِ، فَبَدَأَ ٱلتَّدْرِيسَ عَامَ ١٣٧٠هـ فِي ٱلْجَامِعِ ٱلْكَبِيرِ بِعُنَيْزَةَ.

وَلَمَّا تَخَرَّجَ مِنَ ٱلْمَعْهَدِ ٱلْعِلْمِيِّ فِي ٱلرِّيَاضِ، عُيِّنَ مُدَرِّسًا فِي ٱلْمَعْهَدِ ٱلْعِلْمِيِّ بِعُنَيْزَةَ، عَامَ ١٣٧٤هـ.

وَفِي سَنَةِ ١٣٧٦هـ، تُوُفِّيَ شَيْخُهُ ٱلْعَلَّامَةُ عَبْدُ ٱلرَّحْمَنِ بْنُ نَاصِرٍ ٱلسَّعْدِيُّ – رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى – فَتَوَلَّى بَعْدَهُ إِمَامَةَ ٱلْجَامِعِ ٱلْكَبِيرِ فِي عُنَيْزَةَ، وَإِمَامَةَ ٱلْعِيدَيْنِ فِيهَا، وَٱلتَّدْرِيسَ فِي مَكْتَبَةِ عُنَيْزَةَ ٱلْوَطَنِيَّةِ ٱلتَّابِعَةِ لِلْجَامِعِ؛ وَهِيَ ٱلَّتِي أَسَّسَهَا شَيْخُهُ – رَحِمَهُ ٱللَّهُ – عَامَ ١٣٥٩هـ.

وَلَمَّا كَثُرَ ٱلطُّلَّابُ، وَصَارَتِ ٱلْمَكْتَبَةُ لَا تَكْفِيهِمْ؛ بَدَأَ فَضِيلَةُ ٱلشَّيْخِ – رَحِمَهُ ٱللَّهُ – يُدَرِّسُ فِي ٱلْمَسْجِدِ ٱلْجَامِعِ نَفْسِهِ، وَٱجْتَمَعَ إِلَيْهِ ٱلطُّلَّابُ، وَتَوَافَدُوا مِنَ ٱلْمَمْلَكَةِ وَغَيْرِهَا، حَتَّىٰ كَانُوا يَبْلُغُونَ ٱلْمِئَاتِ فِي بَعْضِ ٱلدُّرُوسِ، وَهَـٰؤُلَاءِ يَدْرُسُونَ دِرَاسَةَ تَحْصِيلٍ جَادٍّ، لَا لِمُجَرَّدِ ٱلِاسْتِمَاعِ.

وَبَقِيَ عَلَىٰ ذَلِكَ إِمَامًا وَخَطِيبًا وَمُدَرِّسًا، حَتَّىٰ وَفَاتِهِ – رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى.

بَقِيَ ٱلشَّيْخُ مُدَرِّسًا فِي ٱلْمَعْهَدِ ٱلْعِلْمِيِّ مِنْ عَامِ ١٣٧٤هـ إِلَىٰ عَامِ ١٣٩٨هـ، عِنْدَمَا ٱنْتَقَلَ إِلَىٰ ٱلتَّدْرِيسِ فِي كُلِّيَّةِ ٱلشَّرِيعَةِ وَأُصُولِ ٱلدِّينِ بِٱلْقَصِيمِ، ٱلتَّابِعَةِ لِجَامِعَةِ ٱلْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ سُعُودٍ ٱلْإِسْلَامِيَّةِ، وَظَلَّ أُسْتَاذًا فِيهَا حَتَّىٰ وَفَاتِهِ – رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى.

وَكَانَ يُدَرِّسُ فِي ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلنَّبَوِيِّ فِي مَوَاسِمِ ٱلْحَجِّ وَرَمَضَانَ وَٱلْإِجَازَاتِ ٱلصَّيْفِيَّةِ مُنْذُ عَامِ ١٤٠٢هـ، حَتَّىٰ وَفَاتِهِ – رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى.

وَلِلشَّيْخِ – رَحِمَهُ ٱللَّهُ – أُسْلُوبٌ تَعْلِيمِيٌّ فَرِيدٌ فِي جَوْدَتِهِ وَنَجَاحِهِ؛ فَهُوَ يُنَاقِشُ طُلَّابَهُ، وَيَتَقَبَّلُ أَسْئِلَتَهُمْ، وَيُلْقِي ٱلدُّرُوسَ وَٱلْمُحَاضَرَاتِ بِهِمَّةٍ عَالِيَةٍ، وَنَفْسٍ مُطْمَئِنَّةٍ وَاثِقَةٍ، مُبْتَهِجًا بِنَشْرِهِ لِلْعِلْمِ، وَتَقْرِيبِهِ إِلَىٰ ٱلنَّاسِ

- آثَارُهُ ٱلْعِلْمِيَّةُ :

ظَهَرَتْ جُهُودُهُ ٱلْعَظِيمَةُ – رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى – خِلَالَ أَكْثَرَ مِنْ خَمْسِينَ عَامًا مِنَ ٱلْعَطَاءِ وَٱلْبَذْلِ فِي نَشْرِ ٱلْعِلْمِ، وَٱلتَّدْرِيسِ، وَٱلْوَعْظِ، وَٱلْإِرْشَادِ، وَٱلتَّوْجِيهِ، وَإِلْقَاءِ ٱلْمُحَاضَرَاتِ، وَٱلدَّعْوَةِ إِلَى ٱللَّهِ – سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وَلَقَدِ ٱهْتَمَّ بِٱلتَّأْلِيفِ، وَتَحْرِيرِ ٱلْفَتَاوَىٰ وَٱلْأَجْوِبَةِ ٱلَّتِي تَمَيَّزَتْ بِٱلتَّأْصِيلِ ٱلْعِلْمِيِّ ٱلرَّصِينِ، وَصَدَرَتْ لَهُ ٱلْعَشَرَاتُ مِنَ ٱلْكُتُبِ، وَٱلرَّسَائِلِ، وَٱلْمُحَاضَرَاتِ، وَٱلْفَتَاوَىٰ، وَٱلْخُطَبِ، وَٱللِّقَاءَاتِ، وَٱلْمَقَالَاتِ. كَمَا صَدَرَتْ لَهُ آلَافُ ٱلسَّاعَاتِ ٱلصَّوْتِيَّةِ، ٱلَّتِي سَجَّلَتْ مُحَاضَرَاتِهِ، وَخُطَبَهُ، وَلِقَاءَاتِهِ، وَبَرَامِجَهُ ٱلْإِذَاعِيَّةَ، وَدُرُوسَهُ ٱلْعِلْمِيَّةَ؛ فِي تَفْسِيرِ ٱلْقُرْآنِ ٱلْكَرِيمِ، وَٱلشُّرُوحَاتِ ٱلْمُمَيَّزَةِ لِلْحَدِيثِ ٱلشَّرِيفِ، وَٱلسِّيرَةِ ٱلنَّبَوِيَّةِ، وَٱلْمُتُونِ وَٱلْمَنْظُومَاتِ فِي ٱلْعُلُومِ ٱلشَّرْعِيَّةِ وَٱلنَّحْوِيَّةِ.

وَإِنْفَاذًا لِلْقَوَاعِدِ وَٱلضَّوَابِطِ وَٱلتَّوْجِيهَاتِ ٱلَّتِي قَرَّرَهَا فَضِيلَتُهُ – رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى – لِنَشْرِ مُؤَلَّفَاتِهِ، وَرَسَائِلِهِ، وَدُرُوسِهِ، وَمُحَاضَرَاتِهِ، وَخُطَبِهِ، وَفَتَاوَاهُ، وَلِقَاءَاتِهِ، تَقُومُ مُؤَسَّسَةُ ٱلشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحٍ ٱلْعُثَيْمِينِ ٱلْخَيْرِيَّةُ – بِعَوْنِ ٱللَّهِ وَتَوْفِيقِهِ – بِوَاجِبِ وَشَرَفِ ٱلْمَسْؤُولِيَّةِ لِإِخْرَاجِ كَافَّةِ آثَارِهِ ٱلْعِلْمِيَّةِ وَٱلْعِنَايَةِ بِهَا.

وَبِنَاءً عَلَىٰ تَوْجِيهَاتِهِ – رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى – أُنْشِئَ لَهُ مَوْقِعٌ خَاصٌّ عَلَىٰ شَبَكَةِ ٱلْمَعْلُومَاتِ ٱلدُّوَلِيَّةِ، مِنْ أَجْلِ تَعْمِيمِ ٱلْفَائِدَةِ ٱلْمَرْجُوَّةِ – بِعَوْنِ ٱللَّهِ تَعَالَى – وَتَقْدِيمِ جَمِيعِ آثَارِهِ ٱلْعِلْمِيَّةِ مِنَ ٱلْمُؤَلَّفَاتِ وَٱلتَّسْجِيلَاتِ ٱلصَّوْتِيَّةِ

- أَعْمَالُهُ وَجُهُودُهُ ٱلْأُخْرَى:

إِلَىٰ جَانِبِ تِلْكَ ٱلْجُهُودِ ٱلْمُثْمِرَةِ فِي مَجَالَاتِ ٱلتَّدْرِيسِ، وَٱلتَّأْلِيفِ، وَٱلْإِمَامَةِ، وَٱلْخُطْبَةِ، وَٱلْإِفْتَاءِ، وَٱلدَّعْوَةِ إِلَى ٱللَّهِ – سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى – كَانَ لِفَضِيلَةِ ٱلشَّيْخِ أَعْمَالٌ كَثِيرَةٌ مُوَفَّقَةٌ، مِنْهَا:

- عُضْوًا فِي هَيْئَةِ كِبَارِ ٱلْعُلَمَاءِ فِي ٱلْمَمْلَكَةِ ٱلْعَرَبِيَّةِ ٱلسُّعُودِيَّةِ، مِنْ عَامِ ١٤٠٧هـ حَتَّىٰ وَفَاتِهِ.
- عُضْوًا فِي ٱلْمَجْلِسِ ٱلْعِلْمِيِّ بِجَامِعَةِ ٱلْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ سُعُودٍ ٱلْإِسْلَامِيَّةِ فِي ٱلْعَامَيْنِ ٱلدِّرَاسِيَّيْنِ ١٣٩٨–١٤٠٠هـ.
- عُضْوًا فِي مَجْلِسِ كُلِّيَّةِ ٱلشَّرِيعَةِ وَأُصُولِ ٱلدِّينِ بِفَرْعِ جَامِعَةِ ٱلْإِمَامِ فِي ٱلْقَصِيمِ، وَرَئِيسًا لِقِسْمِ ٱلْعَقِيدَةِ فِيهَا.
- وَفِي آخِرِ فَتْرَةِ تَدْرِيسِهِ فِي ٱلْمَعْهَدِ ٱلْعِلْمِيِّ، شَارَكَ فِي عُضْوِيَّةِ لَجْنَةِ ٱلْخُطَطِ وَٱلْمَنَاهِجِ لِلْمَعَاهِدِ ٱلْعِلْمِيَّةِ، وَأَلَّفَ عَدَدًا مِنَ ٱلْكُتُبِ ٱلْمُقَرَّرَةِ فِيهَا.
- عُضْوًا فِي لَجْنَةِ ٱلتَّوْعِيَةِ فِي مَوْسِمِ ٱلْحَجِّ، مِنْ عَامِ ١٣٩٢هـ حَتَّىٰ وَفَاتِهِ – رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى – حَيْثُ كَانَ يُلْقِي دُرُوسًا وَمُحَاضَرَاتٍ فِي مَكَّةَ وَٱلْمَشَاعِرِ، وَيُفْتِي فِي ٱلْمَسَائِلِ وَٱلْأَحْكَامِ ٱلشَّرْعِيَّةِ.
- تَرَأَّسَ جَمْعِيَّةَ تَحْفِيظِ ٱلْقُرْآنِ ٱلْكَرِيمِ ٱلْخَيْرِيَّةَ فِي عُنَيْزَةَ، مُنْذُ تَأْسِيسِهَا عَامَ ١٤٠٥هـ، حَتَّىٰ وَفَاتِهِ.
- أَلْقَىٰ مُحَاضَرَاتٍ عَدِيدَةً دَاخِلَ ٱلْمَمْلَكَةِ، عَلَىٰ فِئَاتٍ مُتَنَوِّعَةٍ، كَمَا أَلْقَىٰ مُحَاضَرَاتٍ عَبْرَ ٱلْهَاتِفِ عَلَىٰ تَجَمُّعَاتٍ وَمَرَاكِزَ إِسْلَامِيَّةٍ فِي جِهَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ مِنَ ٱلْعَالَمِ.
- كَانَ مِنْ عُلَمَاءِ ٱلْمَمْلَكَةِ ٱلْكِبَارِ ٱلَّذِينَ يُجِيبُونَ عَلَىٰ أَسْئِلَةِ ٱلْمُسْتَفْسِرِينَ فِي أَحْكَامِ ٱلدِّينِ وَأُصُولِهِ عَقِيدَةً وَشَرِيعَةً، وَذَٰلِكَ عَبْرَ ٱلْبَرَامِجِ ٱلْإِذَاعِيَّةِ، وَأَشْهَرُهَا بَرْنَامَجُ "نُورٌ عَلَى ٱلدَّرْبِ".
- نَذَرَ نَفْسَهُ لِلْإِجَابَةِ عَلَىٰ أَسْئِلَةِ ٱلسَّائِلِينَ، مُهَاتَفَةً، وَمُكَاتَبَةً، وَمُشَافَهَةً.
- رَتَّبَ لِقَاءَاتٍ عِلْمِيَّةً مُجَدْوَلَةً، أُسْبُوعِيَّةً، وَشَهْرِيَّةً، وَسَنَوِيَّةً.
- شَارَكَ فِي ٱلْعَدِيدِ مِنَ ٱلْمُؤْتَمَرَاتِ ٱلَّتِي عُقِدَتْ فِي ٱلْمَمْلَكَةِ ٱلْعَرَبِيَّةِ ٱلسُّعُودِيَّةِ.

- وَلِأَنَّهُ يَهْتَمُّ بِٱلسُّلُوكِ ٱلتَّرْبَوِيِّ وَٱلْجَانِبِ ٱلْوَعْظِيِّ، ٱعْتَنَىٰ بِتَوْجِيهِ ٱلطُّلَّابِ، وَإِرْشَادِهِمْ إِلَىٰ سُلُوكِ ٱلْمَنْهَجِ ٱلْجَادِّ فِي طَلَبِ ٱلْعِلْمِ، وَتَحْصِيلِهِ، وَعَمِلَ عَلَىٰ ٱسْتِقْطَابِهِمْ، وَٱلصَّبْرِ عَلَىٰ تَعْلِيمِهِمْ، وَتَحَمُّلِ أَسْئِلَتِهِمُ ٱلْمُتَعَدِّدَةِ، وَٱلِاهْتِمَامِ بِأُمُورِهِمْ.
- وَلِلشَّيْخِ – رَحِمَهُ ٱللَّهُ – أَعْمَالٌ عَدِيدَةٌ فِي مَيَادِينِ ٱلْخَيْرِ، وَأَبْوَابِ ٱلْبِرِّ، وَمَجَالَاتِ ٱلْإِحْسَانِ إِلَى ٱلنَّاسِ، وَٱلسَّعْيِ فِي حَوَائِجِهِمْ، وَكِتَابَةِ ٱلْوَثَائِقِ وَٱلْعُقُودِ بَيْنَهُمْ، وَإِسْدَاءِ ٱلنَّصِيحَةِ لَهُمْ بِصِدْقٍ وَإِخْلَاصٍ.

- مَكَانَتُهُ ٱلْعِلْمِيَّةُ:

يُعَدُّ فَضِيلَةُ ٱلشَّيْخِ – رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى – مِنَ ٱلرَّاسِخِينَ فِي ٱلْعِلْمِ، ٱلَّذِينَ وَهَبَهُمُ ٱللَّهُ – بِمَنِّهِ وَكَرَمِهِ – تَأْصِيلًا وَمَلَكَةً عَظِيمَةً فِي مَعْرِفَةِ ٱلدَّلِيلِ وَٱتِّبَاعِهِ، وَٱسْتِنْبَاطِ ٱلْأَحْكَامِ وَٱلْفَوَائِدِ مِنَ ٱلْكِتَابِ وَٱلسُّنَّةِ، وَسَبْرِ أَغْوَارِ ٱللُّغَةِ ٱلْعَرَبِيَّةِ مَعَانِيَ وَإِعْرَابًا وَبَلَاغَةً.

وَلِمَا تَحَلَّىٰ بِهِ مِنْ صِفَاتِ ٱلْعُلَمَاءِ ٱلْجَلِيلَةِ، وَأَخْلَاقِهِمُ ٱلْحَمِيدَةِ، وَٱلْجَمْعِ بَيْنَ ٱلْعِلْمِ وَٱلْعَمَلِ، أَحَبَّهُ ٱلنَّاسُ مَحَبَّةً عَظِيمَةً، وَقَدَّرَهُ ٱلْجَمِيعُ كُلَّ ٱلتَّقْدِيرِ، وَرَزَقَهُ ٱللَّهُ ٱلْقَبُولَ لَدَيْهِمْ، وَٱطْمَأَنُّوا لِٱخْتِيَارَاتِهِ ٱلْفِقْهِيَّةِ، وَأَقْبَلُوا عَلَىٰ دُرُوسِهِ وَفَتَاوَاهُ وَآثَارِهِ ٱلْعِلْمِيَّةِ، يَنْهَلُونَ مِنْ مُعِينِ عِلْمِهِ، وَيَسْتَفِيدُونَ مِنْ نُصْحِهِ وَمَوَاعِظِهِ.

وَقَدْ مُنِحَ جَائِزَةَ ٱلْمَلِكِ فَيْصَلٍ – رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى – ٱلْعَالَمِيَّةَ لِخِدْمَةِ ٱلْإِسْلَامِ، عَامَ ١٤١٤هـ، وَجَاءَ فِي ٱلْحَيْثِيَّاتِ ٱلَّتِي أَبْدَتْهَا لَجْنَةُ ٱلِاخْتِيَارِ لِمَنْحِهِ ٱلْجَائِزَةَ مَا يَأْتِي:

أَوَّلًا: تَحَلِّيهِ بِأَخْلَاقِ ٱلْعُلَمَاءِ ٱلْفَاضِلَةِ، ٱلَّتِي مِنْ أَبْرَزِهَا: ٱلْوَرَعُ، وَرَحَابَةُ ٱلصَّدْرِ، وَقَوْلُ ٱلْحَقِّ، وَٱلْعَمَلُ لِمَصْلَحَةِ ٱلْمُسْلِمِينَ، وَٱلنُّصْحُ لِخَاصَّتِهِمْ وَعَامَّتِهِمْ.

ثَانِيًا: ٱنْتِفَاعُ ٱلْكَثِيرِينَ بِعِلْمِهِ؛ تَدْرِيسًا، وَإِفْتَاءً، وَتَأْلِيفًا.

ثَالِثًا: إِلْقَاؤُهُ ٱلْمُحَاضَرَاتِ ٱلْعَامَّةَ ٱلنَّافِعَةَ فِي مُخْتَلَفِ مَنَاطِقِ ٱلْمَمْلَكَةِ.

رَابِعًا: مُشَارَكَتُهُ ٱلْمُفِيدَةُ فِي مُؤْتَمَرَاتٍ إِسْلَامِيَّةٍ كَثِيرَةٍ.

خَامِسًا: ٱتِّبَاعُهُ أُسْلُوبًا مُتَمَيِّزًا فِي ٱلدَّعْوَةِ إِلَى ٱللَّهِ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ، وَتَقْدِيمُهُ مَثَلًا حَيًّا لِمَنْهَجِ ٱلسَّلَفِ ٱلصَّالِحِ فِكْرًا وَسُلُوكًا.

- عَقِبُهُ:

لَهُ خَمْسَةٌ مِنَ ٱلْبَنِينَ، وَثَلَاثٌ مِنَ ٱلْبَنَاتِ، وَبَنُوهُ هُم عَبْدُ ٱللَّهِ، وَعَبْدُ ٱلرَّحْمَنِ، وَإِبْرَاهِيمُ، وَعَبْدُ ٱلْعَزِيزِ، وَعَبْدُ ٱلرَّحِيمِ.

- وَفَاتُهُ:

تُوُفِّيَ – رَحِمَهُ ٱللَّهُ – فِي مَدِينَةِ جُدَّةَ قُبَيْلَ مَغْرِبِ يَوْمِ ٱلْأَرْبِعَاءِ، ٱلْخَامِسَ عَشَرَ مِنْ شَهْرِ شَوَّالٍ، عَامَ ١٤٢١هـ، وَصُلِّيَ عَلَيْهِ فِي ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ بَعْدَ صَلَاةِ ٱلْعَصْرِ مِنْ يَوْمِ ٱلْخَمِيسِ، ثُمَّ شَيَّعَتْهُ تِلْكَ ٱلْآلَافُ مِنَ ٱلْمُصَلِّينَ وَٱلْحُشُودِ ٱلْعَظِيمَةِ فِي مَشَاهِدَ مُؤَثِّرَةٍ، وَدُفِنَ فِي مَكَّةَ ٱلْمُكَرَّمَةِ.

وَبَعْدَ صَلَاةِ ٱلْجُمُعَةِ مِنَ ٱلْيَوْمِ ٱلتَّالِي، صُلِّيَ عَلَيْهِ صَلَاةُ ٱلْغَائِبِ فِي جَمِيعِ مُدُنِ ٱلْمَمْلَكَةِ ٱلْعَرَبِيَّةِ ٱلسُّعُودِيَّةِ.

رَحِمَ ٱللَّهُ شَيْخَنَا رَحْمَةَ ٱلْأَبْرَارِ، وَأَسْكَنَهُ فَسِيحَ جَنَّاتِهِ، وَمَنَّ عَلَيْهِ بِمَغْفِرَتِهِ وَرِضْوَانِهِ، وَجَزَاهُ عَمَّا قَدَّمَ لِلْإِسْلَامِ وَٱلْمُسْلِمِينَ خَيْرًا

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلرَّحِيمِ

إِنَّ ٱلْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِٱللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ ٱللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ ٱلدِّينِ، وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا.

أَمَّا بَعْدُ:

فَبَيْنَ يَدَيْكَ أَيُّهَا ٱلْقَارِئُ ٱلْكَرِيمُ دُرَّةٌ عِلْمِيَّةٌ مَاتِعَةٌ، طَافَ مِنْ خِلَالِهَا فَضِيلَةُ ٱلْعَلَّامَةِ ٱلْمُحَرِّرِ: «مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ ٱلْعُثَيْمِينِ» -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- فِي مَيَادِينَ وَحَدَائِقِ «صَحِيحِ ٱلْإِمَامِ ٱلْبُخَارِيِّ» -رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى- لِيَلْتَقِطَ لَنَا ٱلْأَزْهَارَ ٱلْيَانِعَةَ وَٱللَّآلِئَ ٱلْمَكْنُونَةَ، وَٱلدُّرَرَ ٱلْمَصُونَةَ، وَقَدْ أَتَى ٱلشَّيْخُ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- بِعِبَارَاتِهِ ٱلدَّقِيقَةِ، وَتَعْلِيقَاتِهِ ٱلنَّافِعَةِ، مَعَ سُهُولَةِ ٱلْأَلْفَاظِ، وَيُسْرِ ٱلْأُسْلُوبِ، وَحُسْنِ ٱلْبَيَانِ، وَذَٰلِكَ كُلُّهُ دُونَ ٱخْتِصَارٍ مُخِلٍّ أَوْ تَطْوِيلٍ مُمِلٍّ.

وَلَا يَخْفَى عَلَى أَحَدٍ مِنْ طُلَّابِ ٱلْعِلْمِ وَأَهْلِهِ مَا لِلشَّيْخِ ٱبْنِ عُثَيْمِينِ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- مِنْ قَدَمٍ رَاسِخَةٍ فِي عُلُومِ: ٱلْفِقْهِ وَأُصُولِهِ، وَٱلْعَقِيدَةِ وَفُرُوعِهَا، وَٱللُّغَةِ وَفُنُونِهَا، وَهَذَا مِمَّا يُعْطِي لِهَذَا ٱلْكِتَابِ ٱلْجَلِيلِ ثِقَلًا عِلْمِيًّا كَبِيرًا.

وَيَتَمَيَّزُ ٱلْكِتَابُ -أَيْضًا- بِٱحْتِوَائِهِ عَلَى عَدَدٍ بَالِغٍ مِنَ ٱلْمَسَائِلِ ٱلْعَصْرِيَّةِ، وَذَٰلِكَ مِنْ خِلَالِ عَرْضِ ٱلشَّيْخِ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- لِلْمَسَائِلِ ٱلنَّازِلَةِ عَلَى طُلَّابِهِ، وَكَذَا بِٱفْتِرَاضِ ٱلشَّيْخِ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- لِعَدَدٍ مِنَ ٱلْمَسَائِلِ، وَتَنَاوُلِهِ ٱلْإِجَابَةَ عَنْهَا، وَقَدْ قُمْنَا بِإِثْبَاتِ ذَٰلِكَ فِي مَوْطِنِهِ هَذَا.

وَلَا يَخْلُو ٱلْكِتَابُ مِنْ بَيَانٍ لِبَعْضِ ٱلْمُشْكِلَاتِ ٱلْحَدِيثِيَّةِ ٱلْوَارِدَةِ فِي ثَنَايَا ٱلْأَحَادِيثِ ٱلنَّبَوِيَّةِ ٱلْمُحْتَوَاةِ فِي هَذَا ٱلْكِتَابِ ٱلْجَلِيلِ.

وَكَذَا فَقَدْ قَامَ ٱلشَّيْخُ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- فِي خِلَالِ هَذَا ٱلشَّرْحِ ٱلْمُبَارَكِ بِنَقْلِ تَعْلِيقَاتٍ نَافِعَةٍ لِأَبْرَزِ ٱلشُّرَّاحِ ٱلسَّالِفِينَ لِـ«صَحِيحِ ٱلْبُخَارِيِّ»، وَمِنْ أَهَمِّهِمْ:

١- ٱلْحَافِظُ ٱبْنُ حَجَرٍ ٱلْعَسْقَلَانِيُّ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-.

٢- ٱلْحَافِظُ ٱبْنُ رَجَبٍ ٱلْحَنْبَلِيُّ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-.

٣- ٱلْإِمَامُ بَدْرُ ٱلدِّينِ ٱلْعَيْنِيُّ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-.

٤- ٱلْإِمَامُ شِهَابُ ٱلدِّينِ ٱلْقَسْطَلَّانِيُّ -رَحْمَةُ ٱللَّهِ-.

وَقَدْ تَنَاوَلَ ٱلشَّيْخُ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- -أَيْضًا- بَيَانَ ٱلْأَلْفَاظِ ٱلْغَرِيبَةِ ٱلْوَارِدَةِ فِي ثَنَايَا ٱلْحَدِيثِ، وَكَذَا فَقَدْ عَرَّفَ ٱلشَّيْخُ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- كَعَادَتِهِ بِٱلْمُصْطَلَحَاتِ ٱلْفِقْهِيَّةِ مِثْلَ: «ٱلتَّيَمُّمِ، وَٱلْغُسْلِ، وَٱلْإِحْصَارِ...».

وَٱلشَّيْخُ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- لَمْ يَتَنَاوَلْ فِي شَرْحِهِ هَذَا كُلَّ أَحَادِيثِ ٱلْكِتَابِ، وَإِنَّمَا تَنَاوَلَ جُزْءًا كَبِيرًا مِنْهَا، فَأَفَادَ وَأَجَادَ كَعَادَتِهِ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى-.

وَأَمَّا عَمَلُنَا فِي ٱلْكِتَابِ فَهُوَ عَلَى ٱلنَّحْوِ ٱلتَّالِي:

۞ تَفْرِيغُ ٱلْأَشْرِطَةِ وَٱلَّتِي بَلَغَ مَجْمُوعُ عَدَدِهَا (٢٨٧) شَرِيطًا وَسَمَاعُهَا سَمَاعًا جَيِّدًا أَكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ؛ لِضَمَانِ تَوْثِيقِ نَصِّ ٱلشَّيْخِ ٱلشَّارِحِ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-.

۞ حَذْفُ ٱلْكَلِمَاتِ ٱلْمُكَرَّرَةِ، أَوِ ٱلْوَارِدَةِ بِٱللُّغَةِ ٱلْعَامِّيَّةِ إِنْ لَمْ يُحْدِثْ ذَٰلِكَ خَلَلًا بِٱلْمَادَّةِ ٱلْعِلْمِيَّةِ، وَإِنْ كَانَ لَهَا كَبِيرُ فَائِدَةٍ فَتُسْتَبْدَلُ بِعِبَارَةٍ مُمَاثِلَةٍ، وَذَٰلِكَ مِنْ بَابِ ٱلِاضْطِرَارِ وَفِي أَضْيَقِ ٱلْحُدُودِ

۞ ضَبْطُ ٱلْكِتَابِ ضَبْطًا كَامِلًا، وَقَدْ عَوَّلْنَا فِي ذَٰلِكَ عَلَى ٱلْمَعَاجِمِ وَٱلْقَوَامِيسِ ٱلْمُعْتَمَدَةِ.

۞ إِثْبَاتُ ٱلْمُنَاقَشَاتِ ٱلْعِلْمِيَّةِ ٱلَّتِي أَجْرَاهَا ٱلشَّيْخُ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- مَعَ طُلَّابِهِ، وَكَذَا إِثْبَاتُ ٱلْمَسَائِلِ ٱلَّتِي ٱفْتَرَضَهَا ٱلشَّيْخُ أَوْ وُجِّهَتْ إِلَيْهِ وَقَامَ بِٱلْإِجَابَةِ عَنْهَا، وَإِلَى جَانِبِ ذَٰلِكَ -أَيْضًا- قُمْنَا بِإِثْبَاتِ ٱلْأَبْحَاثِ ٱلْعِلْمِيَّةِ ٱلَّتِي كَلَّفَ ٱلشَّيْخُ طُلَّابَهُ بِإِعْدَادِهَا، مَعَ بَيَانِ تَعْلِيقَاتِ ٱلشَّيْخِ عَلَيْهَا.

۞ ٱلْإِشَارَةُ إِلَى ٱلْأَحَادِيثِ ٱلَّتِي ٱتُّفِقَ عَلَى إِخْرَاجِهَا مَعَ ٱلْإِمَامِ ٱلْبُخَارِيِّ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- ٱلْإِمَامُ مُسْلِمٌ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-.

۞ ذِكْرُ أَرْقَامِ ٱلْحَدِيثِ ٱلْمُكَرَّرِ فِي «صَحِيحِ ٱلْبُخَارِيِّ»، وَذَٰلِكَ فِي أَوَّلِ مَوْطِنٍ يَأْتِي فِيهِ ذِكْرُ ٱلْحَدِيثِ بِٱلْكِتَابِ.

۞ تَخْرِيجُ ٱلْأَحَادِيثِ وَٱلْآثَارِ ٱلْوَارِدَةِ فِي ثَنَايَا ٱلشَّرْحِ.

۞ ٱلْكَلَامُ عَلَى ٱلْمُعَلَّقَاتِ ٱلْوَارِدَةِ فِي «صَحِيحِ ٱلْبُخَارِيِّ»، وَذَٰلِكَ بِٱلرُّجُوعِ -غَالِبًا- إِلَى «فَتْحِ ٱلْبَارِي» وَ«تَغْلِيقِ ٱلتَّعْلِيقِ»، وَكِلَاهُمَا لِلْحَافِظِ ٱبْنِ حَجَرٍ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-.

۞ وَضْعُ فَهَارِسَ تَفْصِيلِيَّةٍ لِلْمَوْضُوعَاتِ، وَذَٰلِكَ فِي نِهَايَةِ كُلِّ مُجَلَّدٍ مِنْ مُجَلَّدَاتِ ٱلْكِتَابِ، حَتَّى يَتَسَنَّى لِلْقَارِئِ ٱلْكَرِيمِ ٱلرُّجُوعُ إِلَى بُغْيَتِهِ دُونَ عَنَاءٍ أَوْ مَشَقَّةٍ.

۞ وُضِعَ فَهَارِسُ عَامَّةٌ فِي آخِرِ ٱلْكِتَابِ لِأَطْرَافِ ٱلْأَحَادِيثِ وَٱلْفَوَائِدِ ٱلْعِلْمِيَّةِ.

وَأَخِيرًا... فَدُونَكَ أَخِي ٱلْكَرِيمُ جُهْدَ ٱلْمُقِلِّ، وَلَا يَسْلَمُ عَمَلُ ٱبْنِ آدَمَ مِنَ ٱلْخَطَإِ، فَمَا وَجَدْتَ مِنْ صَوَابٍ فَهُوَ مِنَ ٱللَّهِ، وَنَسْأَلُكَ ٱلدُّعَاءَ بِظَهْرِ ٱلْغَيْبِ، وَمَا كَانَ مِنْ زَلَلٍ فَٱللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْهُ بُرَآءٌ، وَنَسْأَلُكَ ٱلنُّصْحَ وَٱلْإِرْشَادَ، وَٱللَّهَ نَسْأَلُ أَنْ يَنْفَعَ بِهَذَا ٱلْعَمَلِ فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِ، وَٱللَّهُ مِنْ وَرَاءِ ٱلْقَصْدِ وَهُوَ يَهْدِي ٱلسَّبِيلَ، وَصَلِّ ٱللَّهُمَّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ وَالَاهُ.

قِسْمُ ٱلتَّحْقِيقِ
ٱلْمَكْتَبَةُ ٱلْإِسْلَامِيَّةُ

شَرْحُ مُقَدِّمَةِ ٱلْمُؤَلِّفِ فِي كِتَابِ «شَرْحِ ٱلْقَوَاعِدِ ٱلْمُثْلَى» لِٱبْنِ عُثَيْمِينِ.

إِنَّ ٱلْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَتُوبُ إِلَيْهِ، وَنَعُوذُ بِٱللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ ٱللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ، وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا.

ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَتُوبُ إِلَيْهِ،[١] .....

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ، وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَالَمِينَ، وَصَلَّى ٱللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ ٱلدِّينِ.

أَمَّا بَعْدُ: فَقَدْ قَالَ ٱلْمُؤَلِّفُ وَفَّقَهُ ٱللَّهُ:

«ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ» مَعْنَاهُ: وَصْفُ ٱلْمَحْمُودِ بِٱلْكَمَالِ مَعَ ٱلْمَحَبَّةِ وَٱلتَّعْظِيمِ، فَأَنْتَ إِذَا قُلْتَ: أَحْمَدُ ٱللَّهَ، أَيْ: أُحِبُّهُ وَأُعَظِّمُهُ وَأَصِفُهُ بِٱلْكَمَالِ.

وَ«ٱلْ» فِي «ٱلْحَمْدِ» لِلِاسْتِغْرَاقِ، وَٱللَّامُ فِي قَوْلِهِ «لِلَّهِ» لِلِاسْتِحْقَاقِ وَٱلِاخْتِصَاصِ، أَيْ: أَنَّ ٱلْمُسْتَحِقَّ لِلْحَمْدِ كُلِّهِ ٱلْمُخْتَصَّ بِهِ هُوَ ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

وَجُمْلَةُ «نَحْمَدُهُ» تَوْكِيدٌ لِلْجُمْلَةِ ٱلِاسْمِيَّةِ قَبْلَهَا، وَ«نَسْتَعِينُهُ» أَيْ: نَطْلُبُ مِنْهُ ٱلْعَوْنَ عَلَى ٱلْأُمُورِ كُلِّهَا، وَ«نَسْتَغْفِرُهُ» أَيْ: نَطْلُبُ مِنْهُ ٱلْمَغْفِرَةَ.

وَ«ٱلْمَغْفِرَةُ»: هِيَ أَنْ يَسْتُرَ ٱللَّهُ تَعَالَى ذَنْبَ ٱلْعَبْدِ وَيَتَجَاوَزَ عَنْهُ، كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ ٱلِاشْتِقَاقُ؛ فَإِنَّهَا مُشْتَقَّةٌ مِنَ ٱلْمِغْفَرِ ٱلَّذِي يَسْتُرُ بِهِ ٱلْمُقَاتِلُ رَأْسَهُ لِيَقِيَهِ مِنَ ٱلسِّهَامِ.

وَ«نَتُوبُ إِلَيْهِ»: هَذِهِ ٱلْجُمْلَةُ انْتَشَرَتْ فِي كُتُبِ ٱلْعُلَمَاءِ -رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ-، لَكِنَّهَا لَيْسَتْ فِي حَدِيثِ خُطْبَةِ ٱلْحَاجَةِ، وَإِذَا قَالَهَا ٱلْإِنْسَانُ فَأَرْجُو أَلَّا يَكُونَ عَلَيْهِ بَأْسٌ، وَإِنْ حَذَفَهَا فَهُوَ أَوْلَى.

وَنَعُوذُ بِٱللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا [١]، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا [٢]، مَنْ يَهْدِهِ ٱللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ [٣]، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ [٤]،.....

[١] «نَعُوذُ بِٱللَّهِ» أَيْ: نَعْتَصِمُ بِهِ، «مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا» جَمْعُ شَرٍّ؛ وَذَٰلِكَ لِأَنَّ ٱلنَّفْسَ لَهَا شُرُورٌ كَمَا قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَى: ﴿۞وَمَآ أُبَرِّئُ نَفْسِيٓ ۚ إِنَّ ٱلنَّفْسَ لَأَمَّارَةٌۢ بِٱلسُّوٓءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّيٓ ۚ إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[يوسف:٥٣] وَشُرُورُ ٱلنَّفْسِ إِمَّا كَفٌّ عَنِ ٱلطَّاعَاتِ، وَإِمَّا رَغْبَةٌ فِي ٱلسَّيِّئَاتِ، فَهِيَ تَتَضَمَّنُ إِذًا إِمَّا تَرْكَ ٱلْوَاجِبَاتِ وَإِمَّا فِعْلَ ٱلْمُحَرَّمَاتِ.

[٢] يَعْنِي: «نَعُوذُ بِٱللَّهِ مِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا»؛ لِأَنَّ سَيِّئَاتِ ٱلْأَعْمَالِ لَهَا آثَارٌ وَخِيمَةٌ، فَكَمْ مِنْ إِنْسَانٍ أُصِيبَ بِسَيِّئَاتِهِ! وَلَوْ لَمْ يَكُنْ مِنْ ذَٰلِكَ إِلَّا مَا ذَكَرَهُ ٱللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي قَوْلِهِ: ﴿فَإِن تَوَلَّوْاْ﴾ أَيْ: عَنِ ٱلْحَقِّ ﴿فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ ۗ﴾ [المائدة:٤٩]، وَهَذِهِ مِنَ ٱلْآثَارِ ٱلسَّيِّئَةِ، أَنَّ ٱلْمَعَاصِيَ –وَٱلْعِيَاذُ بِٱللَّهِ– تَجُرُّ ٱلْإِنْسَانَ إِلَى ٱلْإِعْرَاضِ عَنْ طَاعَةِ ٱللَّهِ.

وَقَدْ قَالَ ٱلْعُلَمَاءُ -رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ-: إِنَّ ٱلْمَعَاصِيَ بَرِيدُ ٱلْكُفْرِ، وَهِيَ ثَلَاثُ مَرَاحِلَ:

صَغَائِرُ بَرِيدُ ٱلْكَبَائِرِ، وَٱلْكَبَائِرُ بَرِيدُ ٱلْكُفْرِ؛ لِأَنَّ ٱلنَّفْسَ إِذَا تَعَوَّدَتِ ٱلْمَعْصِيَةَ وَٱلِاسْتِكْبَارَ عَنْ طَاعَةِ ٱللَّهِ أَدَّى ذَٰلِكَ إِلَى أَنْ تَرْتَكِبَ مَا هُوَ أَكْبَرُ.

مَنْ يَهْدِهِ ٱللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ[٣].....

[٣] أَيْ: مَنْ يُقَدِّرِ ٱللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَهْتَدِيَ فَلَا أَحَدَ يَصُدُّهُ عَنْ هِدَايَةِ ٱللَّهِ، وَكَذَٰلِكَ مَنِ ٱهْتَدَى فِعْلًا فَإِنَّهُ لَا أَحَدَ يُضِلُّهُ إِذَا كَانَ ٱللَّهُ تَعَالَى قَدْ قَدَّرَ لَهُ ٱلْهِدَايَةَ.

فَهِيَ تَنْفِي ذَٰلِكَ دَفْعًا وَرَفْعًا؛ بِمَعْنَى أَنَّ مَنْ قَدَّرَ ٱللَّهُ لَهُ ٱلْهِدَايَةَ فَإِنَّهُ لَا يُمْكِنُ لِأَحَدٍ أَنْ يُضِلَّهُ، وَمَنْ كَانَ مُهْتَدِيًا بِٱلْفِعْلِ فَإِنَّهُ لَا أَحَدَ يُخْرِجُهُ مِنَ ٱلْهِدَايَةِ إِلَى ٱلضَّلَالِ مَا دَامَ ٱللَّهُ قَدَّرَ ذَٰلِكَ لَهُ، وَٱلْعَكْسُ فِي قَوْلِهِ: «وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ».

[٤] «وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ» أَيْ: مَنْ قَدَّرَ ٱللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يَكُونَ ضَالًّا فَلَا هَادِيَ لَهُ.

قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ (٩٦) وَلَوْ جَآءَتْهُمْ كُلُّ ءَايَةٍ حَتَّىٰ يَرَوُا۟ ٱلْعَذَابَ ٱلْأَلِيمَ﴾ [يونس:٩٦-٩٧]

ٱللَّهُمَّ ٱهْدِنَا فِيمَنْ هَدَيْتَ. وَهَذِهِ ٱلْعِبَارَةُ: «فَلَا هَادِيَ لَهُ» هِيَ ٱلَّتِي جَاءَتْ بِهَا ٱلسُّنَّةُ، وَأَمَّا قَوْلُ بَعْضِ ٱلنَّاسِ: «وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُرْشِدًا» فَهَذَا قَدْ جَاءَ فِي ٱلْقُرْآنِ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَأْتِ فِي هَذَا ٱلْحَدِيثِ.

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ[١] .....

---

[١] «أَشْهَدُ» إِقْرَارًا وَٱعْتِرَافًا بِٱللِّسَانِ وَٱعْتِقَادًا بِٱلْجَنَانِ؛ لَا بُدَّ مِنَ ٱلْأَمْرَيْنِ فِي ٱلشَّهَادَةِ: ٱلِاعْتِقَادِ بِٱلْجَنَانِ -وَٱلْجَنَانُ هُوَ ٱلْقَلْبُ-، وَٱلْإِقْرَارِ بِٱللِّسَانِ.
فَلَوْ أَقَرَّ بِلِسَانِهِ مَعَ إِنْكَارِ قَلْبِهِ لَمْ تَنْفَعْهُ ٱلشَّهَادَةُ كَمَا فِي حَالِ ٱلْمُنَافِقِينَ، وَلَوِ ٱعْتَقَدَ فِي قَلْبِهِ وَلَمْ يَنْطِقْ بِهَا لِسَانُهُ دَلَّ هَذَا عَلَى أَنَّ ٱعْتِقَادَهُ فَاسِدٌ، وَإِلَّا لَنَطَقَ بِهَا ٱللِّسَانُ؛ فَٱلْأَوَّلُ مُنَافِقٌ، وَٱلثَّانِي مُسْتَكْبِرٌ.
«لَا»: نَافِيَةٌ لِلْجِنْسِ، تَحْتَاجُ إِلَى ٱسْمٍ وَخَبَرٍ، فَٱسْمُهَا «إِلٰهَ»، وَخَبَرُهَا مَحْذُوفٌ، وَٱلتَّقْدِيرُ: لَا إِلٰهَ حَقٌّ إِلَّا ٱللَّهُ. وَلَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ خَبَرُهَا «ٱللَّهُ»، لِأَنَّ «لَا» لَا تَعْمَلُ فِي ٱلْمَعَارِفِ.
قَالَ ٱبْنُ مَالِكٍ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ (١):

عَمَلَ (إِنَّ) ٱجْعَلْ لِـ(لَا) فِي نَكِرَهْ .....

وَعَلَيْهِ فَنَقُولُ: لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ ٱلْخَبَرُ مَحْذُوفًا، تَقْدِيرُهُ «حَقٌّ»، وَ«ٱللَّهُ» بَدَلٌ مِنْهُ.
وَ«ٱللَّهُ» عَلَمٌ عَلَى ذَاتِ ٱلرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ، لَا يُسَمَّى بِهِ غَيْرُهُ.
وَ«وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ» تَأْكِيدٌ لِلنَّفْيِ وَٱلْإِثْبَاتِ؛ فَقَوْلُهُ: «وَحْدَهُ» تَأْكِيدٌ لِلْإِثْبَاتِ، وَ«لَا شَرِيكَ لَهُ» تَأْكِيدٌ لِلنَّفْيِ.

---

(١) اُنظُرْ: شَرْحَ الأَلْفِيَّةِ لِابْنِ عَقِيلٍ (٥/٢).

وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ[١]،.....

[١] «أَشْهَدُ»: نَقُولُ فِيهَا مَا قُلْنَا فِي ٱلْأُولَى، وَهُوَ: «أَشْهَدُ» اعْتِرَافًا بِهَا بِٱللِّسَانِ وَٱعْتِقَادًا لَهَا بِٱلْجَنَانِ.

«أَنَّ مُحَمَّدًا»: هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ ٱللَّهِ ٱلْهَاشِمِيُّ ٱلْقُرَشِيُّ، عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ.

«عَبْدُهُ»: أَيْ ٱلْمُتَعَبِّدُ لَهُ، وَلَيْسَ لَهُ مِنْ هَذِهِ ٱلنَّاحِيَةِ حَقٌّ فِي ٱلرُّبُوبِيَّةِ أَبَدًا.

قَالَ ٱللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُ آمِرًا إِيَّاهُ: ﴿قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِي خَزَآئِنُ ٱللَّهِ﴾ فَأَرْزُقَكُمْ ﴿وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ﴾ فَأَقِيَكُمْ مَا فِي الْغَيْبِ ﴿وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ﴾[الأنعام: ٥٠]، بَلْ أَنَا بَشَرٌ. وَكَذَٰلِكَ قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَى آمِرًا إِيَّاهُ: ﴿قُلْ إِنِّي لَن يُجِيرَنِي مِنَ ٱللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِن دُونِهِۦ مُلْتَحَدًا[٢٢]إِلَّا بَلَٰغًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِسَٰلَٰتِهِۦ﴾[الجن: ٢٢-٢٣]، فَقَوْلُهُ: «إِلَّا بَلَٰغًا»: هَذَا ٱسْتِثْنَاءٌ مُنْقَطِعٌ، يَعْنِي: لَكِنْ مَا أَقُولُهُ هُوَ ﴿بَلَٰغًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِسَٰلَٰتِهِۦ﴾.

«وَرَسُولُهُ» أَيْ: مُرْسَلُهُ. إِذَنْ، هُوَ عَبْدٌ لَا يُعْبَدُ، وَرَسُولٌ لَا يُكَذَّبُ. فَيَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نَعْتَقِدَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ ٱللَّهِ، عَبْدٌ مِنْ عِبَادِ ٱللَّهِ، بَلْ عُبُودِيَّتُهُ هِيَ أَخَصُّ ٱلْعِبَادَةِ؛ فَأَخَصُّ أَنْوَاعِ ٱلْعِبَادَةِ عُبُودِيَّةُ ٱلرُّسُلِ عَلَيْهِمُ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ. وَٱنْظُرْ إِلَى قَوْلِهِ لَمَّا قِيلَ لَهُ: كَيْفَ تَفْعَلُ هَذَا؟ -وَكَانَ يَقُومُ ٱللَّيْلَ حَتَّى تَتَوَرَّمَ قَدَمَاهُ-، وَقَدْ غَفَرَ ٱللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ قَالَ: «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا»[١].

وَفِي قَوْلِهِ: «عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ» خَالَفَ فِي هَذَا طَائِفَتَانِ:

طَائِفَةٌ غَلَتْ فِي ٱلرَّسُولِ ﷺ حَتَّى أَوْصَلَتْهُ إِلَى حَدِّ ٱلرُّبُوبِيَّةِ، يَسْتَغِيثُونَ بِهِ، وَيَدْعُونَهُ، وَيَعْتَقِدُونَ أَنَّ لَهُ تَدْبِيرًا فِي ٱلْكَوْنِ.

وَطَائِفَةٌ أُخْرَى بِٱلْعَكْسِ: كَذَّبَتْ رِسَالَتَهُ، وَقَالَتْ: إِنَّهُ سَاحِرٌ، مَجْنُونٌ، كَذَّابٌ، كَاهِنٌ.

أَمَّا نَحْنُ فَنَقُولُ: إِنَّهُ عَبْدُ ٱللَّهِ وَرَسُولُهُ.

---

[١] أَخْرَجَهُ ٱلْبُخَارِيُّ: كِتَابُ ٱلتَّهَجُّدِ، بَابُ قِيَامِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ حَتَّى تَرِمَ قَدَمَاهُ، رَقْمُ (١١٣٠)،
وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ صِفَاتِ ٱلْمُنَافِقِينَ وَأَحْكَامِهِمْ، بَابُ إِكْثَارِ ٱلْأَعْمَالِ وَٱلِاجْتِهَادِ فِي ٱلْعِبَادَةِ، رَقْمُ (٢٨١٩).

صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ [١] وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ [٢]. .....

---

[١] هَذِهِ جُمْلَةٌ خَبَرِيَّةٌ، لٰكِنَّهَا بِمَعْنَى ٱلدُّعَاءِ، فَأَنْتَ إِذَا قُلْتَ: «صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ»، فَكَأَنَّمَا تَقُولُ: «ٱللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ».

وَصَلَاةُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ هِيَ -عِنْدَ كَثِيرٍ مِنَ ٱلْعُلَمَاءِ- ثَنَاؤُهُ عَلَى عَبْدِهِ فِي ٱلْمَلَإِ ٱلْأَعْلَى، يَعْنِي: يَرْفَعُ ذِكْرَهُ فِي ٱلْمَلَإِ ٱلْأَعْلَى وَيُثْنِي عَلَيْهِ.

وَهِيَ أَيْضًا تَتَضَمَّنُ رَحْمَةً خَاصَّةً؛ لِأَنَّهَا مِنَ ٱلصِّلَةِ، فَفِيهَا رَحْمَةٌ أَخَصُّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ ٱلْعَامَّةِ.

[٢] إِذَا ذَكَرْتَ ٱلثَّلَاثَةَ: «ٱلْآلَ وَٱلْأَصْحَابَ وَٱلْأَتْبَاعَ»، وَجَبَ أَنْ تُفَسِّرَ «ٱلْآلَ» بِأَنَّهُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ مِنْ قَرَابَتِهِ، مِثْلَ: عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَحَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ ٱلْمُطَّلِبِ، وَٱلْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ ٱلْمُطَّلِبِ، وَٱبْنِ عَبَّاسٍ، وَأَمْثَالِهِمْ -رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ-.

وَإِذَا ذُكِرَ «ٱلْآلُ» وَحْدَهُ صَارَ ٱلْآلُ جَمِيعَ ٱلْأَتْبَاعِ، فَإِذَا قِيلَ: «ٱللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ»، فَٱلْمُرَادُ بِـ«آلِهِ»: كُلُّ مَنِ ٱتَّبَعَهُ عَلَى دِينِهِ.

وَلِهَذَا نَقُولُ: إِنَّ ٱلرَّجُلَ إِذَا قَالَ: «ٱللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ»، فَقَدْ دَعَا لِنَفْسِهِ؛ لِأَنَّهُ مِمَّنِ ٱتَّبَعَهُ. وَإِذَا ذُكِرَ «ٱلْآلُ وَٱلْأَصْحَابُ» صَارَ «ٱلْآلُ» كُلَّ مَنِ ٱتَّبَعَهُ، وَ«ٱلْأَصْحَابُ» أَخَصُّ، فَيَكُونُ مِنْ بَابِ عَطْفِ ٱلْخَاصِّ عَلَى ٱلْعَامِّ.

وَ«ٱلْأَصْحَابُ»: جَمْعُ صَاحِبٍ، وَهُمُ ٱلَّذِينَ ٱجْتَمَعُوا بِٱلرَّسُولِ ﷺ مُؤْمِنِينَ بِهِ، وَمَاتُوا عَلَى ذَٰلِكَ. وَلَا يُشْتَرَطُ -عَلَى ٱلْقَوْلِ ٱلصَّحِيحِ- طُولُ ٱلصُّحْبَةِ، بَلْ مَتَى ٱجْتَمَعَ بِهِ أَقَلَّ ٱجْتِمَاعٍ وَهُوَ مُؤْمِنٌ بِهِ فَهُوَ صَاحِبٌ. وَهَذِهِ مِنْ خَصَائِصِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ؛ لِأَنَّ غَيْرَ ٱلنَّبِيِّ لَا يُسَمَّى مُصَاحِبُهُ صَاحِبًا إِلَّا مَعَ طُولِ ٱلصُّحْبَةِ.

وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ [١]، وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا [٢].

وبعدُ:

---

[١] «وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ» لَمْ يَقُلْ: «مَنْ تَبِعَهُمْ» فَقَطْ، بَلْ قَيَّدَ «مَنْ تَبِعَهُمْ» بِقَوْلِهِ: «بِإِحْسَانٍ» كَمَا قَيَّدَ ٱللَّهُ تَعَالَى ذَٰلِكَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾[التوبة:١٠٠] وَلَا بُدَّ مِنْ هَذَا ٱلْقَيْدِ؛ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ ٱلنَّاسِ يَقُولُونَ: إِنَّهُمْ مُتَّبِعُونَ، وَلَٰكِنْ لَمْ يُحْسِنُوا ٱلْمُتَابَعَةَ؛ إِمَّا أَنَّهُمْ زَادُوا، وَإِمَّا أَنَّهُمْ نَقَّصُوا.

[٢] أَكَّدَ ٱلْفِعْلَ بِٱلْمَصْدَرِ، وَسَلَّمَهُمْ؛ أَيْ: وَقَاهُمْ مِنَ ٱلْأَذَى وَٱلضَّرَرِ، وَعَلَيْهِ فَفِي ٱلصَّلَاةِ حُصُولُ ٱلْمَطْلُوبِ، وَفِي ٱلسَّلَامِ زَوَالُ ٱلْمَكْرُوهِ.

كِتَابُ التَّوْحِيدِ

الأحاديث

﴿٧٣٧١-٧٥٦٣﴾

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّـٰهُ:

﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾

كِتَابُ ٱلتَّوْحِيدِ

هَذَا ٱلْكِتَابُ خَتَمَ ٱلْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ بِهِ «ٱلْجَامِعَ ٱلصَّحِيحَ»، كَمَا ٱبْتَدَأَهُ بِٱلْوَحْيِ؛ لِأَنَّ ٱلْوَحْيَ بِهِ ٱلِابْتِدَاءُ، وَٱلتَّوْحِيدَ بِهِ ٱلْغَايَةُ، وَلِهَذَا كَانَ مَنْ مَاتَ وَآخِرُ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا ٱللَّهُ دَخَلَ ٱلْجَنَّةَ «١».

وَٱلتَّوْحِيدُ مَصْدَرُ وَحَّدَ يُوَحِّدُ؛ أَيْ: جَعْلَ ٱلشَّيْءَ وَاحِدًا، وَهَذَا فِي ٱللُّغَةِ. وَلَا يَتِمُّ ٱلتَّوْحِيدُ إِلَّا إِذَا تَضَمَّنَ شَيْئَيْنِ: ٱلنَّفْيَ وَٱلْإِثْبَاتَ؛ لِأَنَّ ٱلنَّفْيَ وَحْدَهُ تَعْطِيلٌ وَإِخْلَاءٌ، وَٱلْإِثْبَاتَ وَحْدَهُ لَا يَمْنَعُ ٱلْمُشَارَكَةَ، فَلَا تَوْحِيدَ إِلَّا بِإِثْبَاتٍ وَنَفْيٍ، وَطُرُقُ ٱلْإِثْبَاتِ وَٱلنَّفْيِ كَثِيرَةٌ؛ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَآ إِلَـٰهُكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِي لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ﴾[طَهَ:٩٨]. ﴿وَإِلَـٰهُكُمْ إِلَـٰهٌ وَٰحِدٌ ۖ﴾[البقرة: ١٦٣].

ٱلْمُهِمُّ: أَنَّ طُرُقَ ٱلتَّوْحِيدِ، أَوْ طُرُقَ ٱلْإِثْبَاتِ وَٱلنَّفْيِ كَثِيرَةٌ، لَكِنَّ ٱلتَّوْحِيدَ لَا يَتِمُّ إِلَّا بِأَمْرَيْنِ: ٱلنَّفْيِ وَٱلْإِثْبَاتِ، فَإِذَا قُلْتَ: لَا قَائِمَ فِي ٱلْبَيْتِ. فَهَذَا نَفْيٌ، وَمَعْنَاهُ ٱنْتِفَاءُ ٱلْقِيَامِ عَنْ مَنْ فِي ٱلْبَيْتِ، وَإِذَا قُلْتَ: زَيْدٌ قَائِمٌ. فَهَذَا إِثْبَاتٌ، وَلَا يَمْنَعُ أَنْ يَكُونَ غَيْرُهُ قَائِمًا أَيْضًا، وَإِذَا قُلْتَ: لَا قَائِمَ فِي ٱلْبَيْتِ إِلَّا زَيْدٌ. فَهَذَا نَفْيٌ وَإِثْبَاتٌ يَتَضَمَّنُ قِيَامَ زَيْدٍ وَعَدَمَ مُشَارَكَةِ غَيْرِهِ لَهُ فِي ذَٰلِكَ.

هَذَا ٱلْأَخِيرُ هُوَ ٱلتَّوْحِيدُ، وَلِهَذَا لَابُدَّ فِيهِ مِنَ ٱلرُّكْنَيْنِ ٱلنَّفْيِ وَٱلْإِثْبَاتِ، وَكَمَا تَقَدَّمَ أَنَّ طُرُقَ ٱلنَّفْيِ وَٱلْإِثْبَاتِ كَثِيرَةٌ، وَلَا تَخْتَصُّ بِصِيغَةٍ مُعَيَّنَةٍ، وَهَذَا فِي ٱللُّغَةِ ٱلْعَرَبِيَّةِ.

«١» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٣١١٦)، وَأَحْمَدُ (٥ / ٢٣٣) (٢٢٠٣٤)، وَالْحَاكِمُ (١ / ٣٥١)، وَابْنُ مُنْدَهْ فِي «ٱلتَّوْحِيدِ» (ق٤٨ / ٢). وَحَسَّنَهُ ٱلشَّيْخُ ٱلْأَلْبَانِيُّ كَمَا فِي «ٱلْإِرْوَاءِ» (٦٨٧)، وَتَعْلِيقِهِ عَلَى «ٱلْعَقِيدَةِ ٱلطَّحَاوِيَّةِ» ص ٧٨.

وَأَمَّا فِي ٱلشَّرْعِ: فَتَوْحِيدُ ٱللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى هُوَ إِفْرَادُ ٱللَّهِ تَعَالَى بِمَا يَخْتَصُّ بِهِ عِلْمًا وَعَقِيدَةً، سَوَاءٌ كَانَ ذَٰلِكَ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، أَوْ أَفْعَالِهِ، أَوْ عِبَادَتِهِ، فَٱلَّذِي يَخْتَصُّ بِٱللَّهِ يَجِبُ إِفْرَادُ ٱللَّهِ بِهِ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ مَعَهُ غَيْرُهُ.

وَقَدْ قَسَّمَ ٱلْعُلَمَاءُ رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ ٱلتَّوْحِيدَ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:
تَوْحِيدِ ٱلرُّبُوبِيَّةِ، وَتَوْحِيدِ ٱلْأَسْمَاءِ وَٱلصِّفَاتِ، وَتَوْحِيدِ ٱلْأُلُوهِيَّةِ، وَيُقَالُ لَهُ أَيْضًا: تَوْحِيدُ ٱلْعِبَادَةِ.

ٱلْقِسْمُ ٱلْأَوَّلُ: فَأَمَّا تَوْحِيدُ ٱلرُّبُوبِيَّةِ: فَهُوَ إِفْرَادُ ٱللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِٱلْخَلْقِ وَٱلْمُلْكِ وَٱلتَّدْبِيرِ؛ وَذَٰلِكَ بِأَنْ تُؤْمِنَ بِأَنَّهُ لَا خَالِقَ إِلَّا ٱللَّهُ، وَلَا مَالِكَ إِلَّا ٱللَّهُ، وَلَا مُدَبِّرَ إِلَّا ٱللَّهُ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: كَيْفَ ٱلْجَوَابُ عَنْ قَوْلِهِ ﷺ فِي ٱلْمُصَوِّرِينَ: «يُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ» (١).
وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ أَحْسَنُ ٱلْخَٰلِقِينَ﴾[المؤمنون:١٤].

قُلْنَا: ٱلْخَلْقُ ٱلثَّابِتُ لِلَّهِ غَيْرُ ٱلْخَلْقِ ٱلثَّابِتِ لِلْمَخْلُوقِ، فَٱلْخَلْقُ ٱلثَّابِتُ لِلَّهِ هُوَ إِيجَادٌ مِنْ عَدَمٍ، وَهَذَا لَا يَمْلِكُهُ أَحَدٌ، وَٱلْخَلْقُ ٱلثَّابِتُ لِلْمَخْلُوقِ تَغْيِيرٌ وَتَحْوِيلٌ، بِأَنْ يُحَوِّلَ ٱلشَّيْءَ مِنْ شَيْءٍ إِلَى آخَرَ، أَوْ يُغَيِّرَهُ، فَهُوَ لَيْسَ إِيجَادًا.

مِثَالُ ذَٰلِكَ: ٱلْبَابُ ٱلَّذِي خَلَقَهُ إِيجَادًا هُوَ ٱللَّهُ، فَهُوَ ٱلَّذِي خَلَقَهُ مِنَ ٱلشَّجَرِ، وَلَا يَمْلِكُ أَحَدٌ أَنْ يَخْلُقَ شَجَرَةً حَتَّى يُكَوِّنَ مِنْهَا هَذَا ٱلْبَابَ، لٰكِنَّ خَلْقَ ٱلنَّجَّارِ لِهَذَا ٱلْبَابِ يُعْتَبَرُ تَحْوِيلًا وَتَغْيِيرًا؛ أَيْ: حَوَّلَ هَذَا ٱلنَّجَّارُ ٱلْخَشَبَةَ ٱلَّتِي أَنْبَتَهَا ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى صُورَةٍ مُعَيَّنَةٍ، فَلَيْسَ بِخَلْقٍ.

ثُمَّ إِنَّ خَلْقَ ٱلنَّجَّارِ لَهَا كَانَ بِقُدْرَتِهِ -أَيْ بِقُدْرَةِ ٱلنَّجَّارِ- وَعِلْمِهِ وَإِرَادَتِهِ، وَٱلَّذِي أَوْدَعَهُ ٱلْعِلْمَ وَٱلْإِرَادَةَ وَٱلْقُدْرَةَ هُوَ ٱللَّهُ، فَكَانَ خَلْقُ ٱلْإِنْسَانِ أَوْ خَلْقُ ٱلنَّجَّارِ لِهَذَا ٱلْبَابِ فَرْعًا عَنْ خَلْقِ ٱللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَهُ؛ لِأَنَّ هَذَا مِنْ صِفَاتِ ٱلنَّجَّارِ وَأَخْلَاقِهِ، وَٱلْإِنْسَانُ مَخْلُوقٌ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ، فَتَبَيَّنَ ٱلْآنَ؛ أَنَّ كُلَّ ٱلْخَلْقِ يَدُورُ عَلَى ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

---

(١) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٥٩٥١)، وَمُسْلِمٌ (٢١٠٨).

كَذَٰلِكَ ٱلْمُلْكُ ٱلثَّابِتُ لِلَّهِ غَيْرُ ٱلْمُلْكِ ٱلثَّابِتِ لِلْإِنْسَانِ، فَٱلْإِنْسَانُ يَمْلِكُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَوْ مَا مَلَكْتُم مَّفَاتِحَهُۥٓ﴾[النور٦١]. ﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ﴾[النساء:٣٦]. لٰكِنَّ مُلْكَ ٱلْإِنْسَانِ لِلشَّيْءِ لَيْسَ كَمُلْكِ ٱللَّهِ لَهُ، فَمُلْكُ ٱللَّهِ لِلشَّيْءِ مُلْكٌ مُطْلَقٌ شَامِلٌ عَامٌّ، فَهُوَ سُبْحَانَهُ يَفْعَلُ فِي مُلْكِهِ مَا يَشَاءُ، لٰكِنَّ مُلْكَ ٱلْإِنْسَانِ لِلشَّيْءِ مُلْكٌ مُقَيَّدٌ، وَلَيْسَ تَامًّا، وَلَا شَامِلًا، فَٱلْإِنْسَانُ مَثَلًا يَمْلِكُ كِتَابَهُ، لٰكِنَّهُ لَا يَمْلِكُ كِتَابَ غَيْرِهِ، وَٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَمْلِكُ كُلَّ مَا فِي ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضِ.

وَكَذَٰلِكَ فَٱلْإِنْسَانُ يَمْلِكُ ٱلْكِتَابَ، وَلَٰكِنَّهُ لَا يَتَصَرَّفُ فِيهِ كَمَا يَشَاءُ، بَلْ تَصَرُّفُهُ فِي ٱلْكِتَابِ تَصَرُّفٌ مُقَيَّدٌ بِحُدُودٍ شَرْعِيَّةٍ، وَلِهَذَا لَوْ أَرَادَ أَنْ يُحْرِقَ هَذَا ٱلْكِتَابَ لِغَيْرِ سَبَبٍ شَرْعِيٍّ لَمُنِعَ مِنْهُ، وَلَوْ كَانَ مُلْكُهُ تَامًّا لَكَانَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ، وَكَذَٰلِكَ ٱلْإِنْسَانُ يَمْلِكُ ٱلْبَعِيرَ، فَهِيَ لَهُ يَرْكَبُهَا وَيَنْتَفِعُ بِهَا، وَيَنْحَرُهَا وَيَأْكُلُهَا، لٰكِنَّهُ لَا يَمْلِكُ أَنْ يُعَذِّبَهَا، فَلَوْ أَرَادَ أَنْ يَحْفِرَ فِي ظَهْرِهَا جُرْحًا لَمْ يُمَكَّنْ مِنْ ذَٰلِكَ، وَٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَمْلِكُ هَذَا، فَيُخْرِجُ سُبْحَانَهُ غُدَّةً فِي ظَهْرِ ٱلْبَعِيرِ تَنْجَرِحُ وَتَتَأَلَّمُ ٱلْبَعِيرُ مِنْهَا، وَرُبَّمَا تَمُوتُ.

إِذًا تَبَيَّنَ لَنَا أَنَّ ٱلْمُلْكَ ٱلثَّابِتَ لِلْخَالِقِ لَيْسَ كَٱلْمُلْكِ ٱلثَّابِتِ لِلْمَخْلُوقِ.

كَذَٰلِكَ فِي ٱلتَّدْبِيرِ، ٱلْإِنْسَانُ لَهُ تَدْبِيرٌ فِي مُلْكِهِ، فَهُوَ مَثَلًا يَقُولُ لِوَلَدِهِ: ٱفْعَلْ كَذَا، وَلِوَلَدِهِ ٱلْآخَرِ: ٱفْعَلْ كَذَا، وَيُوَجِّهُهُ، لٰكِنَّ ٱلتَّدْبِيرَ ٱلْمُطْلَقَ يَكُونُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، فَٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يُدَبِّرُ كَمَا يَشَاءُ عَلَى مَا تَقْتَضِيهِ حِكْمَتُهُ، وَلَا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِ، بِخِلَافِ ٱلْإِنْسَانِ.

وَبِهَذَا يَتَبَيَّنُ ٱنْفِرَادُ ٱللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِٱلْخَلْقِ وَٱلْمُلْكِ وَٱلتَّدْبِيرِ.

ٱلْقِسْمُ ٱلثَّانِي: تَوْحِيدُ ٱلْأَسْمَاءِ وَٱلصِّفَاتِ: وَهُوَ مِنْ تَمَامِ تَوْحِيدِ ٱلرُّبُوبِيَّةِ فِي ٱلْحَقِيقَةِ، لٰكِنْ نَصَّ ٱلْعُلَمَاءُ عَلَيْهِ لِوُجُودِ ٱلْخِلَافِ فِيهِ بَيْنَ أَهْلِ ٱلْقِبْلَةِ –أَيْ ٱلْمُسْلِمِينَ–، فَلِذَٰلِكَ جَعَلُوهُ قِسْمًا مُسْتَقِلًّا، وَإِلَّا فَإِنَّهُ يَتَعَلَّقُ بِذَاتِ ٱلرَّبِّ، فَهُوَ مِنْ تَمَامِ ٱلرُّبُوبِيَّةِ.

فَمَا هُوَ تَوْحِيدُ ٱلْأَسْمَاءِ وَٱلصِّفَاتِ؟

ٱلْجَوَابُ: تَوْحِيدُ ٱلْأَسْمَاءِ وَٱلصِّفَاتِ هُوَ إِفْرَادُ ٱللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، بِحَيْثُ نُثْبِتُهَا لَهُ إِثْبَاتًا بِلَا تَمْثِيلٍ، وَتَنْزِيهًا بِلَا تَعْطِيلٍ؛ أَيْ نُثْبِتُهَا لِلَّهِ عَلَى وَجْهٍ لَا يُمَاثِلُ مَا لِلْمَخْلُوقِينَ مِنْ ذَٰلِكَ.

مِثَالُ ذَلِكَ: أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ يَدٌ، وَلِلْمَخْلُوقِ يَدٌ، لَكِنْ يَجِبُ أَنْ نُوَحِّدَ اللَّهَ بِيَدِهِ بِحَيْثُ نُثْبِتُ لَهُ يَدًا لَا تُمَاثِلُ أَيْدِيْ الْمَخْلُوقِ؛ لِأَنَّكَ لَوْ جَعَلْتَ يَدَ الْمَخْلُوقِ مِثْلَ يَدِ اللَّهِ، أَوْ جَعَلْتَ يَدَ اللَّهِ مِثْلَ يَدِ الْمَخْلُوقِ كُنْتَ بِذَلِكَ مُشْرِكًا.

فَتَوْحِيدُ ٱلْأَسْمَاءِ وَٱلصِّفَاتِ إِثْبَاتُ مَا أَثْبَتَهُ ٱللَّهُ لِنَفْسِهِ مِنَ ٱلْأَسْمَاءِ وَٱلصِّفَاتِ مِنْ غَيْرِ تَمْثِيلٍ لَهَا بِمَا لِلْمَخْلُوقِ مِنْ ذَٰلِكَ، فَقَدْ يُسَمَّى ٱلْإِنْسَانُ ٱلْعَزِيزَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿قَالَتِ ٱمْرَأَتُ الْعَزِيزِ﴾ [يوسف:٥١]. وَٱللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى سَمَّى نَفْسَهُ بِٱلْعَزِيزِ، لٰكِنْ هَلِ ٱلْعَزِيزُ ٱلَّذِي سُمِّيَ بِهِ ٱلْبَشَرُ كَٱلْعَزِيزِ ٱلَّذِي سُمِّيَ بِهِ ٱللَّهُ؟

ٱلْجَوَابُ: لَا، فَهُمَا يَخْتَلِفَانِ ٱخْتِلَافًا كَبِيرًا، فَٱلْمَخْلُوقُ قَدْ يُسَمَّى بِٱلْعَزِيزِ، وَلَا عِزَّةَ لَهُ، أَمَّا ٱلْخَالِقُ فَإِنَّهُ سُمِّيَ بِٱلْعَزِيزِ لِكَمَالِ عِزَّتِهِ.

وَقَدْ يُسَمَّى ٱلْمَخْلُوقُ بِصَالِحٍ، وَلَيْسَ فِيهِ صَلَاحٌ، وَيُسَمَّى خَالِدًا وَهُوَ يَمُوتُ، لٰكِنَّ أَسْمَاءَ ٱللَّهِ مُشْتَمِلَةٌ عَلَى مَعَانِيهَا ٱلتَّامَّةِ.

فَبِذَٰلِكَ يَحْصُلُ ٱلْفَرْقُ بَيْنَ مَا يُثْبَتُ لِلَّهِ مِنَ ٱلْأَسْمَاءِ وَمَا يُثْبَتُ لِلْمَخْلُوقِ، وَكَذَٰلِكَ نَقُولُ فِي ٱلصِّفَاتِ. وَهَذَا هُوَ تَوْحِيدُ ٱللَّهِ تَعَالَى بِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ.

ٱلْقِسْمُ ٱلثَّالِثُ: تَوْحِيدُ ٱللَّهِ تَعَالَى بِٱلْعِبَادَةِ، بِأَنْ لَا يُعْبَدَ غَيْرُ ٱللَّهِ أَيًّا كَانَ ذَٰلِكَ ٱلْمَعْبُودُ، سَوَاءٌ كَانَ مَلَكًا، أَوْ رَسُولًا، أَوْ وَلِيًّا، أَوْ صَالِحًا، أَوْ سُلْطَانًا، أَوْ أُمًّا، أَوْ أَبًا، أَوْ غَيْرَ ذَٰلِكَ، فَلَا يُعْبَدُ إِلَّا ٱللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ.

وَقَدْ ذَكَرَ ٱلْعُلَمَاءُ ذَٰلِكَ قِسْمًا بِرَأْسِهِ؛ لِأَنَّهُ وَقَعَ فِيهِ خِلَافٌ بَيْنَ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُشْرِكِينَ.

فَتَوْحِيدُ ٱلرُّبُوبِيَّةِ لَمْ يَقَعْ فِيهِ خِلَافٌ بَيْنَ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُشْرِكِينَ، وَتَوْحِيدُ ٱلْأُلُوهِيَّةِ وَٱلْعِبَادَةِ وَقَعَ فِيهِ خِلَافٌ بَيْنَ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُشْرِكِينَ، وَتَوْحِيدُ ٱلْأَسْمَاءِ وَٱلصِّفَاتِ وَقَعَ ٱلْخِلَافُ فِيهِ بَيْنَ ٱلْمُسْلِمِينَ، فَصَارَتِ ٱلْآنَ ٱلْأَقْسَامُ ثَلَاثَةً مِنْ حَيْثُ ٱتِّفَاقُ ٱلنَّاسِ عَلَيْهَا.

وَلَا يَرِدُ عَلَى هَذَا ٱلتَّقْسِيمِ أَنَّ مِنَ ٱلنَّاسِ مَنْ أَنْكَرَ وُجُودَ ٱلْخَالِقِ؛ لِأَنَّ مَنْ أَنْكَرَ وُجُودَ ٱلْخَالِقِ فَقَدْ عَطَّلَ تَعْطِيلًا نِهَائِيًّا، وَٱلْكَلَامُ مَعَ مَنْ أَثْبَتَ ٱلْخَالِقَ، أَمَّا مَنْ أَنْكَرَ فَلَا كَلَامَ مَعَهُ؛ لِأَنَّهُ لَا يُثْبِتُ ٱلرَّبَّ وَلَا غَيْرَ ٱلرَّبِّ؛ وَذَٰلِكَ مِثْلُ ٱلشُّيُوعِيَّةِ وَٱلدَّهْرِيَّةِ، وَغَيْرُهُمْ كَثِيرُونَ.

إِذًا: هَلْ وَقَعَ ٱلْخِلَافُ بَيْنَ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُشْرِكِينَ فِي تَوْحِيدِ ٱلرُّبُوبِيَّةِ؟

ٱلْجَوَابُ: لَا؛ لِأَنَّ ٱللَّهَ صَرَّحَ فِي آيَاتٍ كَثِيرَةٍ أَنَّهُمْ يُقِرُّونَ بِتَوْحِيدِ ٱلرُّبُوبِيَّةِ، فَقَالَ: ﴿قُلْ مَن رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ ٱلسَّبْعِ وَرَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ(٨٦)سَيَقُولُونَ لِلَّهِ﴾ [المؤمنون:٨٦-٨٧]؛ أَيْ: سَيَقُولُونَ: ٱللَّهُ هُوَ رَبُّ ٱلسَّمَاوَاتِ ٱلسَّبْعِ وَرَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ.

وقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَمَن يُخْرِجُ ٱلْحَيَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَيِّ وَمَن يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُ﴾ [يونس:٣١] وقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ﴾ [الزخرف:٨٧]

فَهُمْ يُقِرُّونَ تَمَامًا بِتَوْحِيدِ ٱلرُّبُوبِيَّةِ، وَلٰكِنَّ تَوْحِيدَ ٱلْأُلُوهِيَّةِ لَا يَتَّفِقُ عَلَيْهِ ٱلْمُسْلِمُونَ وَٱلْمُشْرِكُونَ؛ لِأَنَّ ٱلْمُشْرِكِينَ يُشْرِكُونَ بِٱللَّهِ فِي تَوْحِيدِ ٱلْأُلُوهِيَّةِ، فَيَعْبُدُونَ مَعَ ٱللَّهِ غَيْرَهُ؛ مِثْلَ ٱللَّاتِ وَٱلْعُزَّى وَمَنَاةَ وَهُبَلَ وَغَيْرِهَا مِنَ ٱلْأَصْنَامِ ٱلْمُعَيَّنَةِ بِعَيْنِهَا وَغَيْرِ ٱلْمُعَيَّنَةِ.

فَٱلْمُشْرِكُونَ لَهُمْ أَصْنَامٌ مُعَيَّنَةٌ بِأَعْيَانِهَا؛ كَٱللَّاتِ وَٱلْعُزَّى وَمَنَاةَ وَمَا أَشْبَهَهَا، وَلَهُمْ أَصْنَامٌ غَيْرُ مُعَيَّنَةٍ؛ فَمِنْ سَفَهِهِمْ أَنَّ ٱلْإِنْسَانَ إِذَا نَزَلَ أَرْضًا ٱخْتَارَ أَرْبَعَةَ أَحْجَارٍ؛ ثَلَاثَةً مِنْهَا يَجْعَلُهَا لِلْقِدْرِ، وَٱلْأَحْسَنَ مِنْهَا يَجْعَلُهُ إِلٰهًا يَعْبُدُهُ، وَهَذَا سَفَهٌ عَجِيبٌ!

فَإِذَا قَالَ قَائِلٌ: مَا هُوَ ٱلدَّلِيلُ عَلَى هَذَا ٱلتَّقْسِيمِ؟

قُلْنَا: ٱلدَّلِيلُ عَلَى هَذَا ٱلتَّقْسِيمِ هُوَ ٱلتَّتَبُّعُ وَٱلِاسْتِقْرَاءُ؛ أَيْ: أَنَّ ٱلْعُلَمَاءَ رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ تَتَبَّعُوا وَٱسْتَقْرَءُوا مَا حَصَلَ مِنْ أَنْوَاعِ ٱلشِّرْكِ، فَوَجَدُوهُ يَدُورُ عَلَى هَذِهِ ٱلْأَقْسَامِ ٱلثَّلَاثَةِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

كِتَابُ ٱلتَّوْحِيدِ

وَفِي نُسْخَةٍ: «وَٱلرَّدِّ عَلَى ٱلْجَهْمِيَّةِ»؛ ٱلْجَهْمِيَّةُ أَتْبَاعُ ٱلْجَهْمِ بْنِ صَفْوَانَ، وَٱلْجَهْمُ بْنُ صَفْوَانَ لَيْسَ هُوَ رَأْسَ ٱلْأَمْرِ فِي ٱلتَّعْطِيلِ، بَلْ رَأْسُ ٱلْأَمْرِ فِي ٱلتَّعْطِيلِ شَيْخُهُ ٱلْجَعْدُ بْنُ دِرْهَمٍ، لٰكِنَّ ٱلْجَهْمَ كَانَ فَصِيحًا بَلِيغًا نَشِيطًا، فَحَرَّكَ هَذِهِ ٱلدَّعْوَةَ –دَعْوَةَ ٱلتَّعْطِيلِ– وَنَشَرَهَا وَنَاظَرَ عَلَيْهَا، وَجَادَلَ فِيهَا، فَنُسِبَ ٱلْمَذْهَبُ إِلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ ٱلْمَذْهَبُ فِي ٱلْأَصْلِ مِنَ ٱلْجَعْدِ بْنِ دِرْهَمٍ.

وَأَوَّلُ هَذَا ٱلْمَذْهَبِ ٱلْخَبِيثِ مَبْنِيٌّ عَلَى شَيْئَيْنِ: إِنْكَارِ ٱلْمَحَبَّةِ، وَإِنْكَارِ ٱلْكَلَامِ لِلَّهِ.
قَالُوا: ٱللَّهُ لَا يُحِبُّ، وَلَا يَتَكَلَّمُ.
وَهَذَا هَدْمٌ لِلدِّينِ كُلِّهِ، لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ ٱللَّهُ لَا يُحِبُّ صَارَ ٱلْمُؤْمِنُ وَٱلْكَافِرُ عِنْدَ ٱللَّهِ سَوَاءً، وَهَذَا تَعْطِيلٌ وَاضِحٌ، وَإِذَا كَانَ لَا يَتَكَلَّمُ صَارَتِ ٱلشَّرَائِعُ وَٱلْخَلْقُ سَوَاءً؛ يَعْنِي: أَنَّ حُكْمَهُ ٱلْكَوْنِيَّ وَحُكْمَهُ ٱلشَّرْعِيَّ سَوَاءٌ، وَهَذَا تَعْطِيلٌ وَاضِحٌ. وَأَيْضًا فَإِنَّ إِنْكَارَ ٱلْكَلَامِ إِنْكَارٌ لِلشَّرَائِعِ؛ لِأَنَّ ٱلشَّرْعَ مِمَّا ثَبَتَ بِٱلْوَحْيِ، وَٱلْوَحْيُ كَلَامٌ، فَإِذَا أُنْكِرَ ٱلْكَلَامُ أُنْكِرَ ٱلْوَحْيُ، وَهَذَا تَعْطِيلٌ وَاضِحٌ.

وَعَلَى هَذَا فَقَوْلُ ٱلْجَعْدِ بْنِ دِرْهَمٍ: إِنَّ ٱللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَتَّخِذْ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَلَمْ يُكَلِّمْ مُوسَى تَكْلِيمًا، هُوَ إِنْكَارُ تَأْوِيلٍ لَا إِنْكَارَ جَحْدٍ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ يُرِيدُ إِنْكَارَ ٱلْجَحْدِ لَأَعْلَنَ عَلَى نَفْسِهِ بِٱلْكُفْرِ؛ إِذْ إِنَّ مَنْ أَنْكَرَ حَرْفًا وَاحِدًا مِنَ ٱلْقُرْآنِ فَهُوَ كَافِرٌ. لٰكِنَّهُ أَنْكَرَهُ إِنْكَارَ تَأْوِيلٍ، فَقَالَ: إِنَّ ٱللَّهَ يَتَكَلَّمُ، وَإِنَّ ٱللَّهَ ٱتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، لٰكِنْ لَيْسَ عَلَى ٱلْمَعْنَى ٱلَّذِي تُرِيدُونَ، فَهُوَ قَدِ ٱتَّخَذَهُ خَلِيلًا مِنَ

«ٱلْخِلَّةِ» بِٱلْكَسْرِ، وَهِيَ ٱلِاحْتِيَاجُ وَٱلْفَقْرُ، وَلَيْسَتْ مِنَ «ٱلْخُلَّةِ» ٱلَّتِي هِيَ ٱلْمَحَبَّةُ، أَوْ أَعْلَى أَنْوَاعِ ٱلْمَحَبَّةِ.

وَهُوَ لَمْ يُكَلِّمْ مُوسَى تَكْلِيمًا بِمَعْنَى ٱلْكَلَامِ ٱلَّذِي يُسْمَعُ، وَلٰكِنْ «كَلَّمَهُ» بِمَعْنَى: «جَرَّحَهُ» بِمَخَالِبِ ٱلْحِكْمَةِ؛ لِأَنَّ «ٱلْكَلْمَ» فِي ٱللُّغَةِ بِمَعْنَى «ٱلْجَرْحِ»، وَمِنْهُ قَوْلُ ٱلنَّبِيِّ ﷺ: «مَا مِنْ مَكْلُومٍ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِ ٱللَّـهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ، وَكَلْمُهُ يَثْعَبُ دَمًا، ٱللَّوْنُ لَوْنُ ٱلدَّمِ، وَٱلرِّيحُ رِيحُ ٱلْمِسْكِ» (٢).

فَمَعْنَى «كَلَّمَ»: «جَرَّحَ»، وَهَذَا عَلَى سَبِيلِ ٱلِاسْتِعَارَةِ عَلَى كَلَامِهِ، كَأَنَّ ٱلْحِكْمَةَ وَحْشٌ لَهَا أَظْفَارٌ جَرَّحَ ٱللَّـهُ بِهَا مُوسَى (٣).

وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا كَلَامٌ مُنْكَرٌ عَظِيمٌ، لٰكِنْ مَنْ طُبِعَ عَلَى قَلْبِهِ فَإِنَّهُ لَا يَرَى ٱلْبَاطِلَ بَاطِلًا -وَٱلْعِيَاذُ بِٱللَّهِ-.

وَيُقَالُ: إِنَّهُ لَمَّا خَرَجَ خَالِدُ بْنُ عَبْدِ ٱللَّهِ ٱلْقَسْرِيُّ ذَاتَ عِيدٍ مِنْ أَعْيَادِ ٱلْأَضْحَى، وَكَانَ قَدْ حَبَسَ ٱلْجَعْدَ بْنَ دِرْهَمٍ، فَخَرَجَ بِٱلْجَعْدِ بْنِ دِرْهَمٍ مَوْثُوقًا، وَخَطَبَ ٱلنَّاسَ فَقَالَ: «أَيُّهَا ٱلنَّاسُ، ضَحُّوا، تَقَبَّلَ ٱللَّهُ ضَحَايَاكُمْ، فَإِنِّي مُضَحٍّ بِٱلْجَعْدِ بْنِ دِرْهَمٍ، إِنَّهُ زَعَمَ أَنَّ ٱللَّهَ لَمْ يَتَّخِذْ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَلَمْ يُكَلِّمْ مُوسَى تَكْلِيمًا». ثُمَّ نَزَلَ مِنَ ٱلْمِنْبَرِ، فَذَبَحَهُ. (٤).

---

(١) قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ (٢٩/٧): قَوْلُهُ ﷺ: «وجرحه يثعب». وَهُوَ بِفَتْحِ الْبَاءِ وَالْعَيْنِ وَإِسْكَانِ الْمُثَلَّثَةِ بَيْنَهُمَا، وَمَعْنَاهُ: يَجْرِي مُتَفَجِّرًا؛ أَيْ: كَثِيرًا، وَهُوَ بِمَعْنَى الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى: يَتَفَجَّرُ دَمًا. اهـ
وَانْظُرْ «النِّهَايَةَ» لِابْنِ الْأَثِيرِ (ث ع ب).

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٨٧٦)(١٠٥).

(٣) قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: إِذَا قَالَ اللَّهُ: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾[النِّسَاءُ: ١٦٤]. فَالْقَاعِدَةُ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ أَنَّ الْفِعْلَ إِذَا أُكِّدَ بِمَصْدَرٍ انْتَفَى الْمَجَازُ عَنْهُ؛ يَعْنِي: حَتَّى الْقَائِلُونَ بِوُجُودِ الْمَجَازِ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ يَقُولُونَ: إِنَّ التَّأْكِيدَ يَنْفِي احْتِمَالَ الْمَجَازِ، وَالْآيَةُ مُؤَكَّدَةٌ ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾ فَلَا وَجْهَ لِمَا ادَّعَاهُ، ثُمَّ الْآيَاتُ قَاطِعَةٌ بِإِثْبَاتِ الْمَحَبَّةِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [التَّوْبَةِ:٧] ، ﴿يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾[الْمَائِدَةِ:١٣]. رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (١٠/ ٢٠٥). وَالْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (٦٤/١)، وَفِي «خَلْقِ أَفْعَالِ الْعِبَادِ» (ص١٢)، وَالدَّارِمِيُّ فِي «الرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ» (ص ١١٣).

(٤) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (١/ ٦٤)، وَفِي خَلْقِ أَفْعَالِ الْعِبَادِ، (ص ١٢)، وَالدَّارِمِيُّ فِي «الرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ» (ص ١١٣)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (٢٠٥/١٠) قَالَ مُحَقِّقُ كِتَابِ «خَلْقُ أَفْعَالِ الْعِبَادِ» الْأُسْتَاذُ بَدر. ﷺ

وَفِي ذٰلِكَ يَقُولُ ٱبْنُ ٱلْقَيِّمِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَلِأَجْلِ ذَا ضَحَّى بِجَعْدٍ خَالِدُ ٱلْقَسْرِيِّ يَوْمَ ذَبَائِحِ ٱلْقُرْبَانِ
إِذَا قَالَ إِبْرَاهِيمُ لَيْسَ خَلِيلَهُ كَلَّا وَلَا مُوسَى ٱلْكَلِيمُ ٱلدَّانِي
شَكَرَ ٱلضَّحِيَّةَ كُلَّ صَاحِبِ سُنَّةٍ لِلَّهِ دَرُّكَ مِنْ أَخِي قُرْبَانِ ﴿١﴾

وَنَحْنُ نَشْكُرُهُ أَنْ ضَحَّى بِهٰذَا ٱلرَّجُلِ ٱلَّذِي هُوَ رَأْسُ هٰذِهِ ٱلْبِدْعَةِ ٱلْعَظِيمَةِ.

وَقَوْلُ ٱلْبُخَارِيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

«ٱلتَّوْحِيدُ وَٱلرَّدُّ عَلَى ٱلْجَهْمِيَّةِ». وَيُفْهَمُ مِنْ هٰذَا ٱلْكَلَامِ أَنَّ ٱلْجَهْمِيَّةَ فِي رَأْيِ ٱلْبُخَارِيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ لَيْسُوا مِنْ أَهْلِ ٱلتَّوْحِيدِ؛ لِأَنَّهُ قَالَ: «ٱلتَّوْحِيدُ وَٱلرَّدُّ عَلَى ٱلْجَهْمِيَّةِ»، وَقَدْ صَرَّحَ كَثِيرٌ مِنَ ٱلْعُلَمَاءِ بِكُفْرِ ٱلْجَهْمِيَّةِ.
وَبَعْضُهُمْ فَصَّلَ، فَقَالَ: ٱلْمُجْتَهِدُ مِنْهُمْ كَافِرٌ، وَٱلْمُقَلِّدُ ٱلْعَامِّيُّ لَيْسَ بِكَافِرٍ.
وَبَعْضُهُمْ زَادَ قَيْدًا فِي ٱلْمُجْتَهِدِ، فَقَالَ: ٱلْمُجْتَهِدُ ٱلدَّاعِيَةُ إِلَى بِدْعَتِهِ كَافِرٌ، وَغَيْرُ ٱلدَّاعِيَةِ –ٱلَّذِي تَكُونُ بِدْعَتُهُ عَلَى نَفْسِهِ– لَيْسَ بِكَافِرٍ.

وَهٰذِهِ ٱلْمَسْأَلَةُ –أَعْنِي مَسْأَلَةَ تَكْفِيرِ ٱلْجَهْمِيَّةِ وَٱلْمُعْتَزِلَةِ وَٱلْخَوَارِجِ وَٱلرَّافِضَةِ وَنَحْوِهِمْ– تَحْتَاجُ إِلَى نَظَرٍ عَمِيقٍ، وَفِي كُلِّ قَضِيَّةٍ بِعَيْنِهَا؛ لِأَنَّ إِطْلَاقَ ٱلْكُفْرِ قَدْ يَدْخُلُ فِيهِ مَنْ لَيْسَ بِكَافِرٍ، وَنَفْيَ ٱلْكُفْرِ قَدْ يَخْرُجُ مِنْهُ مَنْ هُوَ كَافِرٌ، وَٱلْكُفْرُ حُكْمٌ مِنْ أَحْكَامِ ٱللَّهِ، لَا يَجُوزُ لَنَا أَنْ نُطْلِقَهُ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا إِذَا عَلِمْنَا أَنَّهُ يَسْتَحِقُّ هٰذَا ٱلْوَصْفَ.

كَمَا أَنَّ ٱلتَّحْلِيلَ وَٱلتَّحْرِيمَ مِنْ أَحْكَامِ ٱللَّهِ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ نُطْلِقَ عَلَى شَيْءٍ أَنَّهُ حَلَالٌ أَوْ حَرَامٌ إِلَّا وَعِنْدَنَا فِيهِ مِنَ ٱللَّـهِ بُرْهَانٌ، بَلِ ٱلْكُفْرُ أَعْظَمُ؛ لِأَنَّ ٱلْكُفْرَ فَوْقَ ٱلْحَرَامِ وَفَوْقَ ٱلْكَبَائِرِ.

☜ ٱلْبَدْرُ، إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ؛ فَإِنَّ أَبَا عَبْدِ ٱلرَّحْمٰنِ، وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبٍ مَجْهُولٌ، كَمَا فِي «ٱلْمِيزَانِ» لِلذَّهَبِيِّ (٣ / ٥٠٨–٥٠٩)، وَ«ٱلتَّقْرِيبِ» لِٱبْنِ حَجَرٍ، وَعَبْدُ ٱلرَّحْمٰنِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ عَنْهُ ٱبْنُ حَجَرٍ: مَقْبُولٌ؛ يَعْنِي: حَيْثُ يُتَابَعُ، وَإِلَّا فَلَيِّنٌ، وَجَدُّهُ حَبِيبٌ قَالَ عَنْهُ: صَدُوقٌ يُخْطِئُ. ا.هـ
وانظر: «السير» (٤٣٢/٥).
﴿١﴾ ٱنْظُرْ: شَرْحُ ٱلْقَصِيدَةِ ٱلنُّونِيَّةِ لِفَضِيلَةِ ٱلشَّيْخِ مُحَمَّدٍ خَلِيلٍ هِرَاسٍ (١ / ٣٤).

ثُمَّ قَالَ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١- بَابُ مَا جَاءَ فِي دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ أُمَّتَهُ إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي دُعَاءِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ أُمَّتَهُ إِلَى تَوْحِيدِ ٱللَّٰهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

قَوْلُهُ: «دُعَاءِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ أُمَّتَهُ إِلَى تَوْحِيدِ ٱللَّٰهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى».

ٱلظَّاهِرُ: أَنَّ «ٱلْ» فِي قَوْلِهِ: «ٱلنَّبِيِّ» لِلْعَهْدِ ٱلذِّهْنِيِّ، وَلَيْسَتْ لِلْعُمُومِ، بِدَلِيلِ سِيَاقِ ٱلْأَحَادِيثِ. وَيَصِحُّ أَنْ نَجْعَلَهَا لِلْعُمُومِ؛ أَيْ: دُعَاءِ كُلِّ نَبِيٍّ أُمَّتَهُ إِلَى تَوْحِيدِ ٱللَّٰهِ. وَإِذَا جَعَلْنَاهَا لِلْعُمُومِ، فَإِنَّ دَلِيلَ ذٰلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ [النحل:٣٦] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء:٢٥] فَكُلُّ ٱلرُّسُلِ جَاءُوا لِتَحْقِيقِ ٱلتَّوْحِيدِ -نَسْأَلُ ٱللَّٰهَ أَنْ يُحَقِّقَهُ لَنَا وَلَكُمْ-. تَحْقِيقُ هٰذَا ٱلتَّوْحِيدِ مُهِمٌّ جِدًّا؛ فَعِبَادَةُ ٱللَّٰهِ وَحْدَهُ وَإِخْلَاصُ ٱلْعِبَادَةِ لَهُ أَمْرٌ عَظِيمٌ جِدًّا، وَلَيْسَ بِٱلسَّهْلِ وَلَا بِٱلْيَسِيرِ. وَلِهٰذَا قَالَ بَعْضُ ٱلسَّلَفِ: «مَا جَاهَدْتُ نَفْسِي عَلَى شَيْءٍ، مُجَاهَدَتَهَا عَلَى ٱلْإِخْلَاصِ». فَٱلنَّفْسُ تَحْتَاجُ إِلَى جِهَادٍ فِي تَحْقِيقِ هٰذَا ٱلتَّوْحِيدِ ٱلَّذِي جَاءَتْ بِهِ ٱلرُّسُلُ وَنَزَلَتْ بِهِ ٱلْكُتُبُ، بَلْ مِنْ أَجْلِهِ خُلِقَ ٱلْجِنُّ وَٱلْإِنْسُ. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات:٥٦]. فَجَمِيعُ ٱلرُّسُلِ دَعَوْا أُمَمَهُمْ إِلَى ٱلتَّوْحِيدِ، وَعَلَىٰ رَأْسِهِمْ خَاتَمُهُمْ مُحَمَّدٌ ﷺ، فَقَدْ دَعَا إِلَى ٱلتَّوْحِيدِ فِي مَكَّةَ وَفِي ٱلْمَدِينَةِ بِٱلْقَوْلِ وَبِٱلْفِعْلِ.

فَمِنْ ذٰلِكَ مَا قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٣٧١ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ ﴿١﴾

٧٣٧٢ و حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا مَعْبَدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَقُولُ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ لَمَّا بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَى نَحْوِ أَهْلِ الْيَمَنِ قَالَ لَهُ إِنَّكَ تَقْدَمُ عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللَّهَ تَعَالَى فَإِذَا عَرَفُوا ذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ فَإِذَا صَلَّوْا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً فِي أَمْوَالِهِمْ تُؤْخَذُ مِنْ غَنِيِّهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فَقِيرِهِمْ فَإِذَا أَقَرُّوا بِذَلِكَ فَخُذْ مِنْهُمْ وَتَوَقَّ كَرَائِمَ أَمْوَالِ النَّاسِ ﴿٢﴾

بَعْثُ مُعَاذٍ إِلَى ٱلْيَمَنِ كَانَ فِي ٱلسَّنَةِ ٱلْعَاشِرَةِ مِنَ ٱلْهِجْرَةِ، بَعَثَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ مُعَاذًا وَأَبَا مُوسَى ٱلْأَشْعَرِيَّ، لَكِنَّهُ بَعَثَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَى نَاحِيَةٍ، وَلِهٰذَا وَرَدَتْ أَلْفَاظُ حَدِيثِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ فِي بَعْثِ مُعَاذٍ عَلَى وَجْهَيْنِ:

ٱلْوَجْهُ ٱلْأَوَّلُ: بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى ٱلْيَمَنِ.

﴿١﴾ رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٧٣٧١)، وَمُسْلِمٌ (١٩).

﴿٢﴾ رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٧٣٧٢)، وَمُسْلِمٌ (١٩).

قَالَ ٱلْحَافِظُ ٱبْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي «ٱلْفَتْحِ» (١٣ / ٣٤٨): قَوْلُهُ: لَمَّا بَعَثَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَىٰ نَحْوِ أَهْلِ ٱلْيَمَنِ، أَيْ جِهَةَ أَهْلِ ٱلْيَمَنِ، وَهٰذِهِ ٱلرِّوَايَةُ تُقَيِّدُ ٱلرِّوَايَةَ ٱلْمُطْلَقَةَ بِلَفْظِ: حِينَ بَعَثَهُ إِلَى ٱلْيَمَنِ، فَبَيَّنَتْ هٰذِهِ ٱلرِّوَايَةُ أَنَّ لَفْظَ ٱلْيَمَنِ مِنْ بَابِ حَذْفِ ٱلْمُضَافِ وَإِقَامَةِ ٱلْمُضَافِ إِلَيْهِ مَقَامَهُ، أَوْ مِنْ إِطْلَاقِ ٱلْعَامِّ وَإِرَادَةِ ٱلْخَاصِّ، أَوْ لِكَوْنِ ٱسْمِ ٱلْجِنْسِ يُطْلَقُ عَلَىٰ بَعْضِهِ كَمَا يُطْلَقُ عَلَىٰ كُلِّهِ، وَٱلرَّاجِحُ أَنَّهُ مِنْ حَمْلِ ٱلْمُطْلَقِ عَلَىٰ ٱلْمُقَيَّدِ كَمَا صَرَّحَتْ بِهِ هٰذِهِ ٱلرِّوَايَةُ. اهـ

وَٱلْوَجْهُ ٱلثَّانِي: بَعَثَ مُعَاذًا نَحْوَ ٱلْيَمَنِ، أَيْ جِهَةَ ٱلْيَمَنِ.

وَٱلثَّانِي أَقْرَبُ إِلَى ٱلْوَاقِعِ؛ أَيْ: «نَحْوَ ٱلْيَمَنِ» أَقْرَبُ إِلَى ٱلْوَاقِعِ؛ لِأَنَّ ٱلنَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى جِهَةٍ، وَبَعَثَ أَبَا مُوسَى إِلَى جِهَةٍ أُخْرَى، وَلَا يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ ٱللَّفْظُ ٱلَّذِي فِيهِ «إِلَى ٱلْيَمَنِ» يُرَادُ بِهِ ٱلْخُصُوصُ، وَإِنْ كَانَ لِلْعُمُومِ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ مُعَاذًا لَمْ يَتَجَوَّلْ فِي كُلِّ ٱلْيَمَنِ.

وَٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ قَوْلُهُ: «فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا ٱللَّهَ».

كَلِمَةُ «يُوَحِّدُوا ٱللَّهَ» مُطَابِقَةٌ لِلتَّرْجَمَةِ تَمَامًا.

وَفِي لَفْظٍ آخَرَ فِي ٱلْحَدِيثِ نَفْسِهِ: «إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَلَّا إِلٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ»، وَ«فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ ٱللَّهِ». فَبِأَيِّهِمَا نَأْخُذُ؟

نَأْخُذُ بِٱلثَّانِي؛ لِأَنَّ فِيهِ زِيَادَةً، وَهُوَ قَوْلُهُ: «وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ ٱللَّهِ»، لِأَنَّ أَهْلَ ٱلْكِتَابِ لَا يُؤْمِنُونَ بِأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَى جَمِيعِ ٱلْخَلْقِ، فَيَكُونُ هٰذَا ٱللَّفْظُ هُوَ ٱلْمُعْتَبَرَ، وَهُوَ ٱلْمَأْخُوذَ بِهِ؛ لِأَنَّهُ أَوْفَى وَأَكْثَرُ فَائِدَةً. وَمِنَ ٱلْمَعْلُومِ أَنَّ ٱلنَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَبْعَثْ مُعَاذًا إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً، وَلَمْ يُوصِهِ بِمَا أَوْصَاهُ بِهِ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً، وَعَلَى هٰذَا فَيَنْبَغِي أَنْ نَخْتَارَ مِنْ أَلْفَاظِ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ أَوْفَاهَا وَأَكْثَرَهَا، وَهَكَذَا يَنْبَغِي فِي كُلِّ حَدِيثٍ ٱخْتَلَفَتْ أَلْفَاظُهُ، وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّهُ لَمْ يَقَعْ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً، فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نَأْخُذَ أَوْفَاهَا وَأَتَمَّهَا سِيَاقًا؛ لِأَنَّ ٱلْوَافِيَ ٱلتَّامَّ ٱلسِّيَاقِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ رَاوِيَهُ قَدْ ضَبَطَهُ وَأَحَاطَ بِهِ. وَعَلَى كُلِّ حَالٍ فَقَوْلُهُ: «إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا ٱللَّهَ» هِيَ مَعْنَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ.

وَفِي ٱلْحَدِيثِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ أَهْلَ ٱلْكِتَابِ لَمْ يُوَحِّدُوا ٱللَّٰهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَهُوَ كَذٰلِكَ، فَإِنَّ ٱلْيَهُودَ يَقُولُونَ: عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ، وَٱلنَّصَارَى يَقُولُونَ: ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ، وَيَقُولُونَ أَيْضًا: إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ، فَهُمْ لَمْ يُوَحِّدُوا ٱللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ. وَبِهٰذَا نَعْرِفُ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ [المائدة:٥]، أَيْ: حِلُّ نِسَاءِ أَهْلِ ٱلْكِتَابِ ثَابِتٌ، وَلَوْ كَانُوا يَقُولُونَ بِٱلشِّرْكِ.

وَفِي ٱلْحَدِيثِ دَلِيلٌ عَلَى رَدِّ قَوْلِ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ أَوَّلَ وَاجِبٍ عَلَى ٱلْإِنْسَانِ ٱلْمَعْرِفَةُ قَبْلَ أَنْ يَعْتَقِدَ؛ أَيْ: أَنَّنَا نَدْعُو ٱلنَّاسَ أَوَّلًا إِلَى أَنْ يَعْرِفُوا وَيَتَعَلَّمُوا، ثُمَّ بَعْدَ ذٰلِكَ يَعْتَقِدُونَ، وَأَفْسَدُ مِنْهُ قَوْلُ مَنْ

يَقُولُ: إِنَّ أَوَّلَ وَاجِبٍ عَلَى ٱلْإِنْسَانِ ٱلشَّكُّ، أَنْ يَشُكَّ أَوَّلًا، ثُمَّ يَنْظُرَ فِي ٱلْآيَاتِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَدْفَعَ هَـٰذَا ٱلشَّكَّ، وَهٰذَا ٱلْقَوْلُ مِنْ أَبْطَلِ ٱلْأَقْوَالِ، بَلْ هُوَ أَبْطَلُ قَوْلٍ سَمِعْتُهُ؛ لِأَنَّ ٱلَّذِي يُلْقِي نَفْسَهُ فِي ٱلطِّينِ لِيَتَعَوَّدَ كَيْفَ يَخْرُجُ مِنْهُ، هَلْ يَأْمَنُ أَنْ يَرْكَسَ فِيهِ أَوْ لَا يَأْمَنُ؟ لَا يَأْمَنُ. رُبَّمَا هٰذَا ٱلرَّجُلُ ٱلْقَائِلُ: «نَشُكُّ أَوَّلًا»، مَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَصِلَ إِلَى ٱلْيَقِينِ، فَيَبْقَى شَاكًّا -نَسْأَلُ ٱللَّهَ ٱلْعَافِيَةَ مِنْ هٰذِهِ ٱلْأَقْوَالِ-، وَسَبَبُ هٰذِهِ ٱلْأَقْوَالِ هُوَ ٱنْحِرَافُ ٱلْفِطْرَةِ وَٱلطَّبِيعَةِ عِنْدَ هٰؤُلَاءِ، فَيَظُنُّونَ أَنَّ ٱلنَّاسَ مِثْلُهُمْ، وَٱلنَّاسُ فِي ٱلْحَقِيقَةِ مَجْبُولُونَ عَلَى ٱلْفِطْرَةِ، لَا يُحْتَاجُ أَنْ يُقَالَ لَهُمْ: ٱنْظُرُوا مَنْ خَلَقَ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضَ؛ لِأَنَّ هٰذَا أَمْرٌ مَعْلُومٌ فِطْرِيًّا، بَلْ نَقُولُ: وَحِّدُوا مَنْ خَلَقَ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضَ، وَٱعْبُدُوهُ وَحْدَهُ. نَعَمْ، لَوِ ٱحْتَاجَ ٱلْإِنْسَانُ إِلَى نَظَرٍ فَإِنَّنَا نُخْبِرُهُ؛ مِثْلُ أَنْ يَكُونَ شَخْصٌ نَشَأَ فِي بِلَادٍ شُيُوعِيَّةٍ لَا يَعْرِفُونَ رَبًّا وَلَا إِلَـٰهًا، وَإِنَّمَا هُمْ كَٱلْأَنْعَامِ، فَهٰؤُلَاءِ قَدْ نَحْتَاجُ إِلَى أَنْ نُعَرِّفَهُمْ بِٱللَّهِ أَوَّلًا، ثُمَّ نَدْعُوهُمْ إِلَى ٱلتَّوْحِيدِ ثَانِيًا.

لَـٰكِنَّ مِثْلَ أَهْلِ ٱلْكِتَابِ لَا يَحْتَاجُونَ إِلَى تَعْرِيفٍ بِٱللَّهِ؛ لِأَنَّهُمْ عِنْدَهُمْ عِلْمٌ بِٱللَّهِ، فَهُمْ يَعْرِفُونَ ٱللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، بَلْ يَعْرِفُونَ ٱلرَّسُولَ ﷺ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ.

فَصَارَ أَوَّلُ مَا نَدْعُو ٱلنَّاسَ إِلَيْهِ تَوْحِيدُ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَبْلَ ٱلْمَعْرِفَةِ؛ لِأَنَّ هٰذَا أَمْرٌ فِطْرِيٌّ، إِلَّا إِذَا كَانَ ٱلْإِنْسَانُ مُنْغَمِسًا فِي قَوْمٍ أَفْسَدُوا فِطْرَتَهُ، فَحِينَئِذٍ نُعَرِّفُهُ بِٱللَّهِ أَوَّلًا، ثُمَّ نَدْعُوهُ إِلَى تَوْحِيدِ ٱللَّهِ.

أَمَّا ٱلْقَوْلُ: «إِنَّ ٱلْوَاجِبَ ٱلشَّكُّ أَوَّلًا ثُمَّ ٱلْمَعْرِفَةُ ثَانِيًا ثُمَّ ٱلْعَقِيدَةُ ثَالِثًا»، فَهٰذَا قَوْلٌ مِنْ أَبْطَلِ ٱلْأَقْوَالِ، بَلْ هُوَ أَبْطَلُ قَوْلٍ سَمِعْتُهُ.

۞ وَفِي ٱلْحَدِيثِ قَوْلُهُ: «فَإِذَا عَرَفُوا ذٰلِكَ»؛ ٱسْتَدَلَّ بَعْضُ ٱلنَّاسِ أَنَّ أَوَّلَ شَيْءٍ هُوَ ٱلْمَعْرِفَةُ، لِقَوْلِهِ: «فَإِذَا عَرَفُوا ذٰلِكَ»، لَكِنْ ذَكَرْنَا لَكُمْ آنِفًا أَنَّ ٱلْحَدِيثَ رُوِيَ بِأَلْفَاظٍ مُتَعَدِّدَةٍ، وَأَوْفَى هٰذِهِ ٱلْأَلْفَاظِ هُوَ قَوْلُهُ فِي ٱللَّفْظِ ٱلثَّانِي: «فَإِنْ أَطَاعُوكَ لِذٰلِكَ». هٰذَا ٱللَّفْظُ ٱلَّذِي سِيقَ فِيهِ ٱلْحَدِيثُ سِيَاقًا تَامًّا، وَعَلَى هٰذَا فَيَكُونُ هٰذَا ٱللَّفْظُ ٱلَّذِي ذَكَرَهُ ٱلْمُؤَلِّفُ هُنَا مَنْقُولًا بِٱلْمَعْنَى، عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ: «إِذَا عَرَفُوا ذٰلِكَ» لَا يَتَعَيَّنُ أَنْ يَكُونَ ٱلْمُرَادُ بِهِ: إِذَا عَرَفُوا ٱللَّهَ، بَلْ يَكُونُ ٱلْمُرَادُ مِنْ قَوْلِهِ: «إِذَا

عَرَفُوا ذٰلِكَ» أَيْ: عَرَفُوا أَنَّ ٱللَّهَ إِلٰهٌ وَاحِدٌ، أَيْ: عَرَفُوا ٱلتَّوْحِيدَ وَأَقَرُّوا بِهِ وَٱنْقَادُوا لَهُ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ ٱللَّهَ ٱفْتَرَضَ عَلَيْهِمْ... إِلَى آخِرِهِ، وَهٰذَا لَا يَحْتَاجُ إِلَى شَرْحٍ، وَهُوَ مَعْرُوفٌ، وَقَدْ سَبَقَ.

۞ وَفِي قَوْلِهِ فِي ٱلْحَدِيثِ: «زَكَاةً فِي أَمْوَالِهِمْ»؛ تَدُلُّ هٰذِهِ ٱللَّفْظَةُ عَلَى أَنَّ ٱلزَّكَاةَ وَاجِبَةٌ فِي ٱلْمَالِ، وَهُوَ كَذٰلِكَ، وَلِهٰذَا لَا يُشْتَرَطُ لِوُجُوبِهَا عَلَى ٱلْقَوْلِ ٱلرَّاجِحِ أَنْ يَكُونَ مَالِكُ ٱلْمَالِ مُكَلَّفًا –أَيْ: بَالِغًا عَاقِلًا–.

فَتَجِبُ فِي مَالِ ٱلصَّبِيِّ وَفِي مَالِ ٱلْمَجْنُونِ.

وَلَوْ قَالَ قَائِلٌ: إِنَّ ٱلْخِطَابَ لَا يُوَجَّهُ إِلَّا لِلْمُكَلَّفِ أَصْلًا، لَكَانَ هٰذَا وَجْهًا قَوِيًّا، لٰكِنَّهُ لَمَّا قَالَ: «فِي أَمْوَالِهِمْ»، وَقَالَ فِي ٱلْآيَةِ: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً﴾[التوبة:١٠٣] دَلَّ هٰذَا عَلَى أَنَّ ٱلزَّكَاةَ مُرَكَّزَةٌ فِي ٱلْمَالِ.

۞ وَقَوْلُهُ: «مِنْ غَنِيِّهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فَقِيرِهِمْ». ٱلْمُرَادُ بِٱلْغَنِيِّ هُنَا: مَنْ يَمْلِكُ نِصَابًا زَكَوِيًّا، أَمَّا مَنْ يَمْلِكُ ٱلْعَقَارَ، وَلَوْ كَثُرَ، فَإِنَّهُ لَيْسَ غَنِيًّا بِٱلنِّسْبَةِ لِوُجُوبِ ٱلزَّكَاةِ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ ٱلْعَقَارَاتِ عَلَى ٱلْقَوْلِ ٱلرَّاجِحِ لَا تَجِبُ فِيهَا ٱلزَّكَاةُ.

۞ وَقَوْلُهُ فِي ٱلْحَدِيثِ: «عَلَى فَقِيرِهِمْ»؛ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ ٱلصَّدَقَةَ تُوَزَّعُ عَلَى مُسْتَحِقِّيهَا تَوْزِيعَ أَفْرَادٍ، لَا تَوْزِيعَ جَمِيعٍ، فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿۞ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ﴾[التوبة:٦٠]. لِبَيَانِ جِنْسِ ٱلْمُسْتَحِقِّينَ، وَلَيْسَ ٱلْمُرَادُ أَنْ تُسْتَوْعَبَ هٰذِهِ ٱلْأَصْنَافُ بِٱلزَّكَاةِ.

وَهٰذِهِ مَسْأَلَةٌ ٱخْتَلَفَ فِيهَا ٱلْفُقَهَاءُ –رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ– مَعَ وُجُودِ هٰذَا ٱلنَّصِّ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَابُدَّ أَنْ نُقَسِّمَ ٱلزَّكَاةَ ثَمَانِيَةَ أَقْسَامٍ، لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ ٱلْأَصْنَافِ ٱلثَّمَانِيَةِ قِسْمٌ.

۞ وَقَالَ آخَرُونَ زِيَادَةً عَلَى ذٰلِكَ: بَلْ مَا جَاءَ بِلَفْظِ ٱلْجَمْعِ مِنْ هٰذِهِ ٱلْأَصْنَافِ وَجَبَ أَنْ نُعْطِيَ ثَلَاثَةً مِنْهُمْ، وَعَلَى هٰذَا فَيَكُونُ ٱلْوَاجِبُ أَنْ نُعْطِيَ ثَلَاثَةَ فُقَرَاءَ، وَثَلَاثَةَ مَسَاكِينَ، وَثَلَاثَةَ عَامِلِينَ عَلَيْهَا، وَثَلَاثَةَ غَارِمِينَ، وَثَلَاثَ رِقَابٍ، وَثَلَاثَةً مُؤَلَّفَةً قُلُوبُهُمْ، وَأَمَّا «فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ» وَ«ٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ» فَهٰذِهِ مُفْرَدَةٌ تَصْدُقُ بِٱلْوَاحِدِ.

وَلٰكِنَّ ٱلْقَوْلَ ٱلرَّاجِحَ أَنَّ ٱلْمُرَادَ بَيَانُ ٱلْمُسْتَحِقِّينَ، لَا وُجُوبُ ٱلصَّرْفِ فِي ٱلْجَمِيعِ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ فِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ: «فِي فُقَرَائِهِمْ».

۞ وَقَوْلُهُ: «تُؤْخَذُ مِنْ غَنِيِّهِمْ، فَتُرَدُّ عَلَى فَقِيرِهِمْ». أَخَذَ بَعْضُ ٱلْعُلَمَاءِ مِنْ هَـٰذَا ٱلْحَدِيثِ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ نَقْلُ ٱلزَّكَاةِ عَنِ ٱلْبَلَدِ ٱلَّذِي فِيهِ ٱلْأَغْنِيَاءُ إِلَى بَلَدٍ آخَرَ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ: «غَنِيِّهِمْ» كَمَا هُوَ خَاصٌّ بِأَغْنِيَاءِ أَهْلِ ٱلْيَمَنِ، فَقَوْلُهُ: «فَقِيرِهِمْ» أَيْضًا خَاصٌّ بِفُقَرَاءِ أَهْلِ ٱلْيَمَنِ.

وَوَجْهُ ذٰلِكَ أَيْضًا مِنْ حَيْثُ ٱلْمَعْنَى، وَهُوَ أَنَّهُ إِذَا نُقِلَتِ ٱلزَّكَاةُ مِنْ بَلَدِ ٱلْغَنِيِّ إِلَى بَلَدٍ آخَرَ، صَارَ فِي هٰذَا إِيغَارٌ لِصُدُورِ ٱلْفُقَرَاءِ ٱلَّذِينَ فِي ٱلْبَلَدِ، وَرُبَّمَا صَارَ ذٰلِكَ فَتْحًا لِلْعُدْوَانِ عَلَى ٱلْأَغْنِيَاءِ وَأَخْذِ أَمْوَالِهِمْ، فَيَكُونُ فِي هٰذَا فِتْنَةٌ.

وَهٰذَا هُوَ ٱلْمَشْهُورُ مِنْ مَذْهَبِ ٱلْإِمَامِ أَحْمَدَ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- أَنَّهُ يَحْرُمُ نَقْلُ ٱلزَّكَاةِ إِلَى خَارِجِ ٱلْبَلَدِ، لٰكِنَّهُمْ بَيَّنُوهَا بِمَسَافَةِ ٱلْقَصْرِ، إِلَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي ٱلْبَلَدِ مُسْتَحِقٌّ، فَتُصْرَفُ فِي بَلَدٍ آخَرَ.

وَٱلْحَدِيثُ لَهُ فَوَائِدُ سَبَقَ ٱلْكَلَامُ عَلَيْهَا، لٰكِنَّ ٱلَّذِي يَخْتَصُّ بِهٰذَا ٱلْبَابِ قَوْلُهُ: «إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا ٱللَّهَ».

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٣٧٣ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي حَصِينٍ وَالْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ سَمِعَا الْأَسْوَدَ بْنَ هِلَالٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا مُعَاذُ أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ قَالَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا أَتَدْرِي مَا حَقُّهُمْ عَلَيْهِ قَالَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ.[٢]

---

[١] أُنظُرْ: «ٱلْمُغْنِي» (٢ / ٢٨٣)..

[٢] رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٣٠).

هُنَا ٱلْحَدِيثُ مُخْتَصَرٌ؛ فَٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى ٱخْتَصَرَ ٱلسِّيَاقَ؛ لِأَنَّ ٱلْمَقْصُودَ هُوَ ٱلشَّاهِدُ مِنَ ٱلْحَدِيثِ، وَهُوَ قَوْلُهُ لَمَّا سَأَلَ: «مَا حَقُّ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْعِبَادِ؟» قَالَ: ٱللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا».

فَذَكَرَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ شَيْئَيْنِ: ٱلْعِبَادَةَ وَعَدَمَ ٱلشِّرْكِ؛ فَلَابُدَّ مِنْ عِبَادَةٍ، وَلَابُدَّ مِنْ عَمَلٍ.

وَكَلِمَةُ «يَعْبُدُوهُ»؛ يَعْنِي: عِبَادَةً تَامَّةً لَا تَقْتَضِي مُخَالَفَةً يَسْتَحِقُّ عَلَيْهَا ٱلْعِقَابَ، وَلِهٰذَا قَالَ: «أَتَدْرِي مَا حَقُّهُمْ عَلَيْهِ؟» قَالَ: ٱللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «أَلَّا يُعَذِّبَهُمْ». وَهُوَ لَا يُعَذِّبُهُمْ إِذَا عَبَدُوهُ وَلَمْ يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا؛ لِأَنَّهُمْ قَامُوا بِحَقِّ ٱللَّهِ، وَٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَكْرَمُ مِنْهُمْ، فَإِذَا قَامُوا بِحَقِّهِ قَامَ بِحَقِّهِمْ.

فَإِذَا قَالَ قَائِلٌ: كَيْفَ يَكُونُ لِلْعِبَادِ حَقٌّ عَلَى ٱللَّهِ وَهُمْ مَرْبُوبُونَ؟

فَٱلْجَوَابُ: أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلَّذِي أَوْجَبَ ٱلْحَقَّ عَلَى نَفْسِهِ، وَٱلْمَمْنُوعُ أَنْ نُوجِبَ نَحْنُ حَقًّا عَلَى ٱللَّهِ، أَمَّا إِذَا أَوْجَبَ ٱللَّهُ عَلَى نَفْسِهِ حَقًّا لَنَا فَهٰذَا مِنْ فَضْلِهِ وَكَرَمِهِ.

وَلِهٰذَا قَالَ ٱبْنُ ٱلْقَيِّمِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

مَا لِلْعِبَادِ عَلَيْهِ حَقٌّ وَاجِبٌ ... وَهُوَ أَوْجَبَ ٱلْأَجْرَ ٱلْعَظِيمَ ٱلشَّانِ

كَلَّا وَلَا عَمَلٌ لَدَيْهِ ضَائِعٌ ... إِنْ كَانَ بِٱلْإِخْلَاصِ وَٱلْإِحْسَانِ

إِنْ عُذِّبُوا فَبِعَدْلِه أَوْ نُعِّمُوا ... فَبِفَضْلِهِ وَٱلْحَمْدُ لِلْمَنَّانِ [1]

فَبَيَّنَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أَنَّهُ لَيْسَ لَنَا عَلَى رَبِّنَا حَقٌّ نُوجِبُهُ نَحْنُ بِأَنْفُسِنَا، بَلْ هُوَ ٱلَّذِي أَوْجَبَ ٱلْحَقَّ عَلَى نَفْسِهِ، وَلَهُ أَنْ يَفْعَلَ مَا يَشَاءُ، قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَى: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ﴾[الأنعام:٥٤] أَيْ: أَوْجَبَ عَلَى نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ، ﴿أَنَّهُۥ مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوٓءًا بِجَهَـٰلَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنۢ بَعْدِهِۦ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُۥ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[الأنعام:٥٤]

---

[1] «شَرْحُ ٱلْقَصِيدَةِ ٱلنُّونِيَّةِ» (٢ / ١٠٨).

وَعَلَى كُلِّ حَالٍ نَحْنُ نَقُولُ: إِنَّ ٱللَّهَ تَعَالَى أَوْجَبَ عَلَى نَفْسِهِ أَنَّ مَنْ قَامَ بِعِبَادَتِهِ بِلَا شِرْكٍ فَإِنَّهُ لَا يُعَذِّبُهُ، وَهَذَا مِنْ فَضْلِهِ وَإِحْسَانِهِ وَرَحْمَتِهِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٣٧٤ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ يُرَدِّدُهَا فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ وَكَأَنَّ الرَّجُلَ يَتَقَالُّهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ».

زَادَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَخِي قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (١)

ٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ: أَنَّ ٱلنَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ ٱلْقُرْآنِ». وَأَقْسَمَ عَلَى ذٰلِكَ.

قَالَ أَهْلُ ٱلْعِلْمِ: وَإِنَّمَا كَانَتْ تَعْدِلُ ثُلُثَ ٱلْقُرْآنِ؛ لِأَنَّ ٱلْقُرْآنَ ثَلَاثَةُ مَوَاضِيعَ: أَحْكَامٌ، وَأَخْبَارٌ عَنِ ٱللَّهِ، وَأَخْبَارٌ عَنْ مَخْلُوقَاتِ ٱللَّهِ، وَكُلُّ ٱلْقُرْآنِ يَدُورُ عَلَى هٰذِهِ ٱلْمَعَانِي ٱلثَّلَاثَةِ. فَٱلْأَحْكَامُ تَتَعَلَّقُ بِأَعْمَالِ ٱلْعِبَادِ، وَٱلْأَخْبَارُ عَنْ مَخْلُوقَاتِ ٱللَّهِ أَيْضًا تَتَعَلَّقُ بِمَا أَخْبَرَ ٱللَّهُ بِهِ عَنْهَا، وَٱلْأَخْبَارُ عَنِ ٱللَّهِ تَضَمَّنَتْهَا سُورَةُ ٱلْإِخْلَاصِ، فَفِيهَا تَوْحِيدُ ٱلْأُلُوهِيَّةِ وَٱلرُّبُوبِيَّةِ وَٱلْأَسْمَاءِ وَٱلصِّفَاتِ.

فَٱلْأُلُوهِيَّةُ: فِي قَوْلِهِ: «ٱللَّهُ».

وَٱلرُّبُوبِيَّةُ وَٱلْأَسْمَاءُ وَٱلصِّفَاتُ: فِي قَوْلِهِ: ﴿ٱلصَّمَدُ ٢ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ٣ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌ﴾. [الإخلاص٢-٤] وَلِهٰذَا كَانَتْ تَعْدِلُ ثُلُثَ ٱلْقُرْآنِ.

وَفِي ٱلْحَدِيثِ مِنَ ٱلْمَسَائِلِ ٱلْفِقْهِيةِ: جَوَازُ تَرْدِيدِ ٱلسُّورَةِ أَوِ ٱلْآيَةِ؛ لِأَنَّ ٱلنَّبِيَّ ﷺ أَقَرَّ عَلَى ذٰلِكَ وَلَمْ يُنْكِرْهُ، فَإِذَا كَرَّرَ ٱلْإِنْسَانُ ٱلْآيَةَ أَوِ ٱلسُّورَةَ فَإِنَّهُ لَا بَأْسَ، وَكَثِيرًا مَا تُعْجِبُ ٱلْإِنْسَانَ آيَةٌ مِنْ

---

(١) تَقَدَّمَ ٱلْكَلَامُ عَلَيْهِ فِي فَضَائِلِ ٱلْقُرْآنِ.

كِتَابِ ٱللَّهِ إِمَّا لِمَعْنَاهَا أَوْ لِلَفْظِهَا أَوْ مَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ، فَيُرَدِّدُهَا، فَهٰذَا لَا بَأْسَ بِهِ حَتَّى لَوْ كَرَّرَ. وَلٰكِنَّ تَكْرِيرَهَا بِعَدَدٍ مُعَيَّنٍ يَعْتَادُهُ ٱلْإِنْسَانُ، هٰذَا يَحْتَاجُ إِلَى تَوْقِيفٍ؛ فَمَثَلًا لَوْ أَرَادَ ٱلْإِنْسَانُ أَنْ يَقْرَأَ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾[الإخلاص:١]. مِائَةَ مَرَّةٍ، وَجَعَلَ لِنَفْسِهِ وِرْدًا يَقْرَؤُهَا كُلَّ يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ، فَإِنَّ ذٰلِكَ بِدْعَةٌ، لٰكِنْ لَوْ كَانَ يَقْرَؤُهَا بِدُونِ عَدَدٍ مُعَيَّنٍ، بِأَنْ يَكُونَ كُلَّمَا قَرَأَ قَرَأَهَا، فَهٰذَا لَيْسَ بِبِدْعَةٍ، وَلَيْسَ بِحَرَامٍ، وَلَا بِمَكْرُوهٍ. وَٱللَّهُ أَعْلَمُ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٣٧٥ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا عَمْرٌو عَنْ ابْنِ أَبِي هِلَالٍ أَنَّ أَبَا الرِّجَالِ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ عَنْ أُمِّهِ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَكَانَتْ فِي حَجْرِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ رَجُلًا عَلَى سَرِيَّةٍ وَكَانَ يَقْرَأُ لِأَصْحَابِهِ فِي صَلَاتِهِمْ فَيَخْتِمُ بِقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ فَلَمَّا رَجَعُوا ذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ سَلُوهُ لِأَيِّ شَيْءٍ يَصْنَعُ ذَلِكَ فَسَأَلُوهُ فَقَالَ لِأَنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمَنِ وَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَقْرَأَ بِهَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبِرُوهُ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّهُ. (١)

ٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ: قِصَّةُ هٰذَا ٱلرَّجُلِ ٱلَّذِي بَعَثَهُ ٱلنَّبِيُّ ﷺ عَلَى سَرِيَّةٍ، فَكَانَ يَقْرَأُ لِأَصْحَابِهِ، وَيَخْتِمُ بِـ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾[الإخلاص:١].

﴿وَقَوْلُهُ: فَيَخْتِمُ بِـ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾[الإخلاص:١]. يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ يَخْتِمُ قِرَاءَةَ كُلِّ رَكْعَةٍ، أَوْ أَنَّهُ يَخْتِمُ قِرَاءَةَ ٱلصَّلَاةِ عُمُومًا.

فَعَلَى ٱلِاحْتِمَالِ ٱلْأَوَّلِ: إِذَا كَانَتِ ٱلصَّلَاةُ رُبَاعِيَّةً يَكُونُ يَقْرَأُ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾[الإخلاص:١] أَرْبَعَ مَرَّاتٍ. وَعَلَى ٱلِاحْتِمَالِ ٱلثَّانِي: يَكُونُ يَقْرَأُهَا مَرَّةً وَاحِدَةً. وَقَدِ ٱسْتَدَلَّ بِهِ ٱلْفُقَهَاءُ عَلَى جَوَازِ جَمْعِ سُورَتَيْنِ فِي رَكْعَةٍ وَاحِدَةٍ. (٢)

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٦٣).

(١) اُنظُرْ: «ٱلْمُغْنِي» (٢ / ١٦٨–١٦٩)، وَ«ٱلْمُبْدِع» (١ / ٤٨٥)، وَ«ٱلْفُرُوع» (١ / ٣٦٩)، وَ«كَشَّافُ ٱلْقِنَاع» (١ / ٣٧٤).

۞ وَقَوْلُهُ: «لِأَنَّهَا صِفَةُ ٱلرَّحْمٰنِ». هٰذَا هُوَ ٱلشَّاهِدُ، لِأَنَّهَا؛ أَيْ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ صِفَةُ ٱلرَّحْمٰنِ. وَلَا يُرِيدُ أَنَّهَا كَلَامُ ٱللهِ فَهِيَ صِفَتُهُ؛ لِأَنَّ هٰذَا ٱلْوَصْفَ لَا يَخْتَصُّ بـ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ بَلْ هُوَ شَامِلٌ لِلْقُرْآنِ كُلِّهِ، وَلٰكِنَّ مُرَادَهُ لِأَنَّهَا تَشْتَمِلُ عَلَى صِفَةِ ٱلرَّحْمٰنِ؛ فَإِنَّ جَمِيعَ صِفَاتِ ٱللهِ عَزَّ وَجَلَّ تَتَضَمَّنُهَا هٰذِهِ ٱلسُّورَةُ، وَتَشْتَمِلُ عَلَيْهَا.

وَفِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ: إِثْبَاتُ ٱلصِّفَةِ لِلّٰهِ، كَمَا جَرَى عَلَى ذٰلِكَ عُلَمَاءُ ٱلسَّلَفِ؛ أَنَّ لِلّٰهِ أَسْمَاءً وَصِفَاتٍ.

وَأَنْكَرَ ٱبْنُ حَزْمٍ ٱلظَّاهِرِيُّ ذِكْرَ ٱلصِّفَةِ، وَقَالَ: إِنَّ ذِكْرَ ٱلصِّفَةِ مِمَّا أَحْدَثَهُ ٱلْمُتَكَلِّمُونَ ﴿١﴾، وَلٰكِنَّ قَوْلَهُ مَرْدُودٌ بِٱلْقُرْآنِ وَبِٱلسُّنَّةِ.

أَمَّا ٱلْقُرْآنُ فَإِنَّ ٱللّٰهَ تَعَالَى قَالَ: ﴿سُبْحَٰنَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ [الصافات:١٨٠]، فَنَفْيُ مَا وَصَفَهُ بِهِ ٱلْمُشْرِكُونَ عَنْ نَفْسِهِ، أَوْ تَنْزِيهُهُ نَفْسَهُ عَمَّا وَصَفَهُ ٱلْمُشْرِكُونَ، يَدُلُّ عَلَى ثُبُوتِ صِفَةِ ٱلْكَمَالِ لَهُ، وَهُوَ كَذٰلِكَ.

وَأَمَّا ٱلْحَدِيثُ فَظَاهِرٌ؛ لِقَوْلِهِ فِيهِ: «لِأَنَّهَا صِفَةُ ٱلرَّحْمٰنِ»، فَأَثْبَتَ لِلرَّحْمٰنِ صِفَةً. وَمِنَ ٱلْمَعْلُومِ أَنَّ ٱبْنَ حَزْمٍ لَمْ يَحْتَجَّ لِقَوْلِهِ إِلَّا بِأَنَّ ٱلصِّفَةَ لَا تَقُومُ إِلَّا بِجِسْمٍ، وَٱلْجِسْمُ مُمْتَنِعٌ عَلَى ٱللّٰهِ.

وَنَحْنُ نَتَكَلَّمُ عَنِ ٱلْجِسْمِ ٱلْآنَ وَٱلْحَيِّزِ وَٱلْجِهَةِ وَمَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ مِنَ ٱلْعِبَارَاتِ ٱلَّتِي تَوَصَّلَ أَهْلُ ٱلتَّعْطِيلِ بِهَا – أَيْ بِنَفْيِهَا – إِلَى نَفْيِ ٱلصِّفَاتِ عَنِ ٱللّٰهِ، فَقَالُوا: لَا نَصِفُ ٱللّٰهَ بِصِفَةٍ؛ لِأَنَّ هٰذَا يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ جِسْمًا، وَٱلْجِسْمُ مُحْدَثٌ، وَٱللّٰهُ عَزَّ وَجَلَّ هُوَ ٱلْأَوَّلُ ٱلَّذِي لَيْسَ قَبْلَهُ شَيْءٌ.

فَنَقُولُ لَهُمْ: إِنْ كَانَ يَلْزَمُ مِنْ إِثْبَاتِ ٱلصِّفَةِ أَنْ يَكُونَ ٱللّٰهُ جِسْمًا، فَهٰذَا لَازِمٌ مِنْ كِتَابِ ٱللّٰهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ، وَكِتَابُ ٱللّٰهِ وَسُنَّةُ رَسُولِهِ حَقٌّ، وَٱللَّازِمُ مِنَ ٱلْحَقِّ حَقٌّ، وَإِنْ كَانَ لَا يَلْزَمُ، فَقَدْ حَصَلَ ٱلِٱنْفِكَاكُ عَمَّا أَلْزَمُونَا بِهِ.

﴿١﴾ قال ابن حزم في «الفصل» (٢ / ٢٨٤) : هذه لفظة اصطلح عليها أهل الكلام، من المعتزلة، ومن تبعهم، ولم يثبت عن النبي ﷺ ولا عن أحد من أصحابه و اهـ. وضعف هذا الحديث، وقد أطال الكلام على هذا المعنى، واحتج بأشياء لا تدل على مراده.

ثُمَّ نَقُولُ لَهُ وَلِغَيْرِهِ مِنَ ٱلْأَشَاعِرَةِ أَيْضًا ٱلَّذِينَ يُنْكِرُونَ ٱلصِّفَاتِ بِنَاءً عَلَى هٰذَا: مَا هُوَ ٱلْجِسْمُ ٱلَّذِي تُرِيدُونَ أَنْ تَنْفُوهُ عَنِ ٱللَّهِ؟ هَلْ مُرَادُكُمْ بِذٰلِكَ ٱلْجِسْمُ ٱلْمُرَكَّبُ ٱلَّذِي يَفْتَقِرُ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ وَيَتَجَزَّأُ، أَمْ مُرَادُكُمْ بِذٰلِكَ ٱلشَّيْءُ ٱلْقَائِمُ بِنَفْسِهِ ٱلْمُتَّصِفُ بِٱلصِّفَاتِ، ٱلْفَاعِلُ لِمَا يُرِيدُ، ٱلَّذِي يَجِيءُ وَيَأْتِي، وَيَأْخُذُ وَيَقْبِضُ وَيَبْسُطُ؟

إِنْ أَرَدْتُمُ ٱلْأَوَّلَ فَنَحْنُ نُوَافِقُكُمْ عَلَى أَنَّ ٱللَّهَ لَا يُوصَفُ بِٱلْجِسْمِ بِهٰذَا ٱلْمَعْنَى، وَإِنْ أَرَدْتُمُ ٱلثَّانِيَ فَنَحْنُ نَصِفُ ٱللَّهَ بِهِ، وَسَمُّوهُ مَا شِئْتُمْ، سَمُّوهُ جِسْمًا أَوْ غَيْرَ جِسْمٍ، فَنَحْنُ نَصِفُ ٱللَّهَ بِأَنَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَائِمٌ بِنَفْسِهِ مُتَّصِفٌ بِٱلصِّفَاتِ ٱللَّائِقَةِ بِهِ، يَجِيءُ وَيَنْزِلُ وَيَسْتَوِي وَيَأْخُذُ وَيَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَيَتَكَلَّمُ، نَقُولُ بِذٰلِكَ، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ تُنْكِرَ هٰذَا؛ لِأَنَّ إِنْكَارَ هٰذَا هُوَ ٱلتَّعْطِيلُ ٱلْمَحْضُ.

ثُمَّ نَقُولُ لَهُمْ: أَنْتُمْ تَقُولُونَ: إِنَّهُ لَا يَتَّصِفُ بِٱلصِّفَاتِ إِلَّا ٱلْجِسْمُ، وَهٰذَا خَطَأٌ مُخَالِفٌ لِلْوَاقِعِ؛ فَإِنَّهُ يُوصَفُ بِٱلصِّفَاتِ مَا لَيْسَ بِجِسْمٍ. فَٱللُّغَةُ ٱلْعَرَبِيَّةُ مَمْلُوءَةٌ مِنْ وَصْفِ ٱلْأَزْمَانِ بِٱلصِّفَاتِ، فَيُقَالُ مَثَلًا: هٰذَا لَيْلٌ طَوِيلٌ، وَهٰذَا نَهَارٌ قَصِيرٌ. وَهَلِ ٱللَّيْلُ وَٱلنَّهَارُ أَجْسَامٌ؟
ٱلْجَوَابُ: لَا.

۞ وَيُقَالُ: حَرٌّ شَدِيدٌ، وَبَرْدٌ شَدِيدٌ، وَٱلْحَرُّ وَٱلْبَرْدُ لَيْسَا بِجِسْمٍ، فَدَعْوَاكُمْ أَنَّ ٱلصِّفَاتِ لَا تَقُومُ إِلَّا بِجِسْمٍ دَعْوَى بَاطِلَةٌ، تُكَذِّبُهَا ٱللُّغَةُ وَيُكَذِّبُهَا ٱلْحِسُّ.

وَبِنَاءً عَلَى ذٰلِكَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ نَفْيَ ٱلْجِسْمِيَّةِ عَنِ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ خَطَأٌ، وَأَنَّ إِثْبَاتَهَا كَذٰلِكَ خَطَأٌ، وَهٰذَا مِنْ حَيْثُ ٱللَّفْظُ.

وَأَمَّا مِنْ حَيْثُ ٱلْمَعْنَى: فَإِنْ أُرِيدَ بِهَا مَعْنًى لَا يَلِيقُ بِٱللَّهِ وَجَبَ نَفْيُهَا، وَإِنْ أُرِيدَ بِهَا مَعْنًى يَلِيقُ بِٱللَّهِ فَهِيَ حَقٌّ، لٰكِنْ لَا نُطْلِقُ ٱللَّفْظَ عَلَى ٱللَّهِ؛ إِثْبَاتًا وَلَا نَفْيًا؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَرِدْ إِثْبَاتُهَا وَلَا نَفْيُهَا. وَٱلْعَجَبُ أَنَّ هٰؤُلَاءِ ٱلْقَوْمَ ٱلَّذِينَ ٱعْتَمَدُوا فِي نَفْيِ ٱلصِّفَاتِ عَنِ ٱللَّهِ عَلَى نَفْيِ ٱلْجِسْمِيَّةِ، قَالُوا: إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَحْزَنُ؛ لِأَنَّهُ لَوْ حَزِنَ لَكَانَ جِسْمًا.

إِذَا ٱلْحُزْنُ صِفَةٌ، وَٱلصِّفَةُ لَا تَقُومُ إِلَّا بِجِسْمٍ، فَٱنْظُرْ كَيْفَ أَدَّى بِهِمْ هٰذَا ٱلْخَطَأُ إِلَى هٰذَا ٱلْخَطَإِ ٱلْفَادِحِ.

أَيُّهُمَا أَعْظَمُ: أَنَّ نَصِفَ ٱللَّهَ بِٱلْحُزْنِ وَٱلْعَجْزِ وَٱلتَّعَبِ وَمَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ، أَوْ أَنَّ نَصِفَهُ بِأَنَّهُ جِسْمٌ؟

ٱلْجَوَابُ: أَنَّهُ ٱلْأَوَّلُ.

فَذَهَبُوا يَنْفُونَ ٱلْأَوْضَحَ فِي ٱلْفَسَادِ بِنَاءً عَلَى مَا هُوَ أَخْفَى، فَعَكَسُوا ٱلْقَضِيَّةَ؛ لِأَنَّ ٱلْقَضِيَّةَ أَنْ يُسْتَدَلَّ بِٱلْأَوْضَحِ عَلَى ٱلْأَخْفَى، أَمَّا هٰؤُلَاءِ فَٱسْتَدَلُّوا بِمَا هُوَ أَخْفَى عَلَى مَا هُوَ أَوْضَحُ.

فَنَقُولُ لَهُمْ: هٰذَا ٱلْكَلَامُ مِنْ أَبْطَلِ مَا يَكُونُ:

فَأَوَّلًا: أَنْتُمْ إِذَا قُلْتُمْ: إِنَّنَا لَوْ أَثْبَتْنَا ٱلْحُزْنَ لِلّٰهِ لَزِمَ أَنْ يَكُونَ جِسْمًا، فَمَنْ أَثْبَتَ ٱلْحُزْنَ لَهُ أَنْ يَقُولَ: أَنَا أُثْبِتُ ٱلْحُزْنَ وَلَا أَقُولُ: إِنَّهُ جِسْمٌ، كَمَا قَالَ ٱلسَّلَفُ: نَحْنُ نُثْبِتُ ٱلْقُدْرَةَ وَلَا نَقُولُ: إِنَّهُ جِسْمٌ.

ثُمَّ نَقُولُ: كَلَامُكُمْ هٰذَا يُؤَدِّي إِلَى أَنْ يَكُونَ ٱلرَّدُّ عَلَى ٱلسَّلَفِ وَٱلرَّدُّ عَلَى ٱلْمُعَطِّلَةِ بِطَرِيقٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ إِثْبَاتُ ٱلْجِسْمِيَّةِ إِنْ ثَبَتَ ٱلْحُزْنُ، أَوْ إِثْبَاتُ ٱلْجِسْمِيَّةِ إِنْ ثَبَتَتِ ٱلْقُدْرَةُ مَثَلًا.

وَعَلَى كُلِّ حَالٍ: فَهٰذِهِ وُجْهَةُ نَظَرِ ٱبْنِ حَزْمٍ فِي إِنْكَارِ ٱلصِّفَةِ، وَقَالَ: إِنَّ ٱللّٰهَ لَيْسَ لَهُ صِفَةٌ، وَلَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ لَهُ صِفَةٌ؛ لِأَنَّ ذٰلِكَ يَسْتَلْزِمُ أَنْ يَكُونَ جِسْمًا، إِذْ إِنَّ ٱلصِّفَاتِ أَعْرَاضٌ، وَٱلْأَعْرَاضُ لَا تَكُونُ إِلَّا بِأَجْسَامٍ، وَلَا يَخْفَى عَلَيْنَا أَنَّ هٰذَا ٱسْتِعْمَالٌ لِلْقِيَاسِ، وَهُوَ يُنْكِرُ ٱلْقِيَاسَ فِي ٱلْأَحْكَامِ ٱلْعَمَلِيَّةِ، وَيَأْتِي بِهِ فِي ٱلْأَحْكَامِ ٱلْعَقْدِيَّةِ، فَسُبْحَانَ ٱللّٰهِ!

إِذًا: يُسْتَفَادُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ إِثْبَاتُ ٱلصِّفَةِ لِلّٰهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَمِمَّا يَتَعَلَّقُ بِهٰذَا ٱلْحَدِيثِ فِي مَسْأَلَةِ ٱلتَّوْحِيدِ أَوِ ٱلْعَقِيدَةِ: إِثْبَاتُ ٱلْمَحَبَّةِ لِلّٰهِ؛ لِقَوْلِهِ: «أَخْبِرُوهُ أَنَّ ٱللّٰهَ يُحِبُّهُ»، وَهٰذِهِ ٱلْمَحَبَّةُ مَحَبَّةٌ حَقِيقِيَّةٌ، فَيَجِبُ أَنْ نُؤْمِنَ بِأَنَّ ٱللّٰهَ يُحِبُّ؛ لِأَنَّ ٱلْقُرْآنَ مَمْلُوءٌ بِذٰلِكَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ﴾[التوبة:٧]، ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة:١٩٥]، ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِهِۦ صَفًّا﴾ [الصف:٤]، ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾[البقرة:٢٢٢]، ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾[المائدة:٤٢]، ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾[المائدة:٥٤].

فَٱلْقُرْآنُ مَمْلُوءٌ بِهٰذَا، وَذِكْرُ مَحَبَّةِ ٱللَّهِ لِمَنْ عُلِّقَتْ مَحَبَّةُ ٱللَّهِ بِهِ أَكْثَرُ مِنْ ذِكْرِ مَحَبَّتِنَا لِلَّهِ.
فَفِي ٱلْقُرْآنِ إِضَافَةُ ٱلْمَحَبَّةِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَكْثَرُ مِنْ إِضَافَاتِهَا لِلْمَخْلُوقِ، وَمَعَ ذٰلِكَ أَنْكَرَهَا أَهْلُ ٱلتَّعْطِيلِ مِنَ ٱلْأَشَاعِرَةِ وَغَيْرِهِمْ، وَقَالُوا: إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ تُثْبِتَ أَنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ؛ وَذٰلِكَ لِأَنَّ ٱلْمَحَبَّةَ لَا تَكُونُ إِلَّا بَيْنَ شَيْئَيْنِ مُتَجَانِسَيْنِ، وَٱلْخَالِقُ لَا يُمَاثِلُ ٱلْمَخْلُوقَ.

وَٱلْجَوَابُ عَلَى هٰذَا سَهْلٌ، وَهُوَ: أَنَّ قَوْلَهُمْ: إِنَّ ٱلْمَحَبَّةَ لَا تَكُونُ إِلَّا بَيْنَ شَيْئَيْنِ مُتَجَانِسَيْنِ خَطَأٌ؛ فَٱلْمَحَبَّةُ تَكُونُ بَيْنَ شَيْئَيْنِ مُتَجَانِسَيْنِ؛ كَمَحَبَّةِ ٱلرَّجُلِ لِٱمْرَأَتِهِ مَثَلًا، فَهٰذَا وَاقِعٌ كَمَا قَالَ تَعَالَى ﴿وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾[الروم:٢١].

وَتَكُونُ أَيْضًا بَيْنَ ٱلْجَمَادِ وَٱلْإِنْسَانِ، فَفِي ٱلْحَدِيثِ ٱلصَّحِيحِ: «أُحُدٌ جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ» (١)
وَٱلْإِنْسَانُ نَفْسُهُ يُحِبُّ بَعْضَ مَالِهِ أَكْثَرَ مِنْ بَعْضٍ، فَيَقُولُ مَثَلًا: عِنْدِي قَلَمٌ رِيشَتُهُ سَهْلَةٌ وَلَيِّنَةٌ، لَا تُشَقِّقُ ٱلْوَرَقَةَ، وَقَلَمٌ آخَرُ رِيشَتُهُ صَعْبَةٌ تُشَقِّقُ ٱلْوَرَقَ، مَرَّةً تَكُونُ ٱلْكِتَابَةُ بِهِ غَلِيظَةً، وَمَرَّةً تَكُونُ دَقِيقَةً، فَلَا شَكَّ أَنَّهُ يُحِبُّ ٱلْأَوَّلَ أَكْثَرَ مِنَ ٱلثَّانِي، مَعَ كَوْنِهِ جَمَادًا.

حَتَّى ٱلْبَهَائِمُ، نَرَى ٱلْبَعِيرَ يُحِبُّ صَاحِبَهُ، وَيَأْوِي إِلَيْهِ، وَلَا يُحِبُّ ٱلْآخَرِينَ، وَنَرَى أَيْضًا أَنَّ ٱلْإِنْسَانَ يُحِبُّ هٰذَا ٱلْبَعِيرَ بِعَيْنِهِ، وَلَا يُحِبُّ ٱلْأُخْرَى؛ لِأَنَّ ٱلْأُخْرَى صَعْبَةٌ، وَهٰذِهِ سَهْلَةٌ ذَلُولٌ.
فَإِذًا ٱنْتَقَضَ كَلَامُهُمْ وَقِيَاسُهُمْ بِأَنَّ ٱلْمَحَبَّةَ لَا تَكُونُ إِلَّا بَيْنَ شَيْئَيْنِ مُتَجَانِسَيْنِ.

وَهُنَا سُؤَالٌ، وَهُوَ: هَلْ هُمْ يُنْكِرُونَ ٱلْمَحَبَّةَ إِنْكَارَ جُحُودٍ أَوْ إِنْكَارَ تَأْوِيلٍ؟
وَٱلْجَوَابُ: أَنَّهُمْ يُنْكِرُونَهَا إِنْكَارَ تَأْوِيلٍ؛ لِأَنَّهُمْ لَوْ أَنْكَرُوهَا إِنْكَارَ جُحُودٍ لَكَفَرُوا، فَلَوْ قَالُوا: ٱللَّهُ لَا يُحِبُّ، فَهٰذَا كُفْرٌ، لٰكِنَّهُمْ يَقُولُونَ: هُوَ يُحِبُّ، وَمَعْنَى ٱلْمَحَبَّةِ كَذَا وَكَذَا.

فَمَا مَعْنَى ٱلْمَحَبَّةِ عِنْدَهُمْ؟

يَقُولُونَ: ٱلْمَحَبَّةُ إِمَّا ٱلثَّوَابُ وَإِمَّا إِرَادَةُ ٱلثَّوَابِ، فَأَمَّا عَلَى ٱلتَّأْوِيلِ ٱلْأَوَّلِ فَٱلثَّوَابُ مَخْلُوقٌ مُنْفَصِلٌ بَائِنٌ عَنِ ٱللَّهِ، مَخْلُوقٌ، وَلَا أَحَدَ يُنْكِرُهُ؛ فَٱلْكُلُّ يَقُولُ: ٱلْمَخْلُوقَاتُ ٱلثَّابِتَةُ، ٱللَّهُ هُوَ ٱلَّذِي خَلَقَهَا.

---

(١) تقدم تخريجه

وَأَمَّا عَلَى ٱلتَّأْوِيلِ ٱلثَّانِي – وَهُوَ إِرَادَةُ ٱلثَّوَابِ – فَٱلْإِرَادَةُ صِفَةٌ، وَٱلْأَشَاعِرَةُ يُقِرُّونَ بِإِثْبَاتِ ٱلْإِرَادَةِ لِلّٰهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَٱلْإِرَادَةُ وَإِنْ كَانَتْ صِفَةً لِلْمُرِيدِ، لٰكِنَّهُمْ يُثْبِتُونَ صِفَةَ ٱلْإِرَادَةِ؛ لِأَنَّ ٱلْعَقْلَ عِنْدَهُمْ دَلَّ عَلَيْهَا.

وَكَيْفَ دَلَّ ٱلْعَقْلُ عَلَى ثُبُوتِ ٱلْإِرَادَةِ عِنْدَهُمْ؟
ٱلْجَوَابُ: قَالُوا: تَخْصِيصُ ٱلْمَخْلُوقَاتِ بِمَا تَخْتَصُّ بِهِ يَدُلُّ عَلَى ٱلْإِرَادَةِ؛ يَعْنِي: جَعْلُ ٱلسَّمَاءِ سَمَاءً، وَٱلْأَرْضِ أَرْضًا، وَٱلْبَعِيرِ بَعِيرًا، وَٱلشَّاةِ شَاةً، كُلُّ هٰذَا يَدُلُّ عَلَى ٱلْإِرَادَةِ.

فَٱللّٰهُ عَزَّ وَجَلَّ أَرَادَ أَنْ تَكُونَ ٱلسَّمَاءُ سَمَاءً عَلَى هٰذَا ٱلْوَجْهِ، فَصَارَتْ كَذٰلِكَ، وَكَذٰلِكَ ٱلْأَرْضُ، وَكَذٰلِكَ ٱلْبَعِيرُ، وَكَذٰلِكَ ٱلشَّاةُ.

وَنَحْنُ نُوَافِقُهُمْ عَلَى أَنَّ ٱلْإِرَادَةَ دَلَّ عَلَيْهَا ٱلشَّرْعُ وَٱلْعَقْلُ، فَلَا نَرُدُّ ٱلْحَقَّ، بَلْ نَقْبَلُهُ مِنْ أَيِّ إِنْسَانٍ، وَلٰكِنْ كَوْنُنَا نَجْعَلُ ٱلْمَحَبَّةَ بِنَاءً عَلَى ٱلْإِرَادَةِ، فَهٰذَا خَطَأٌ؛ إِذْ إِنَّ ٱلْمَحَبَّةَ أَعْلَى وَأَعْظَمُ مِنَ ٱلْإِرَادَةِ.

وَتَجِدُ ٱلْفَرْقَ بَيْنَ أَنْ تَقُولَ لِشَخْصٍ: إِنَّ ٱللّٰهَ يُحِبُّكَ، أَوْ تَقُولَ لِشَخْصٍ: إِنَّ ٱللّٰهَ يُرِيدُ أَنْ يُثِيبَكَ.
فَأَيُّهُمَا أَعْظَمُ؟ ٱلْأُولَى أَعْظَمُ، وَأَشْرَحُ لِلصَّدْرِ، وَأَطْمَأَنُّ لِلْقَلْبِ، وَأَرْضَى لِلنَّفْسِ، فَكَيْفَ تُنْكِرُ ٱلْمَحَبَّةَ وَتُثْبِتُ ٱلْإِرَادَةَ؟!

عَلَى كُلِّ حَالٍ: فَهٰذَا ٱلْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَى إِثْبَاتِ ٱلْمَحَبَّةِ لِلّٰهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ لِقَوْلِهِ: «إِنَّ ٱللّٰهَ يُحِبُّهُ».
وَهٰذَا قَدْ جَاءَ فِي ٱلْكِتَابِ وَٱلسُّنَّةِ.
وَمَحَبَّةُ ٱللّٰهِ تَعَالَى تَتَعَلَّقُ أَحْيَانًا بِٱلْأَشْخَاصِ، وَأَحْيَانًا بِٱلْأَعْمَالِ، وَأَحْيَانًا بِٱلْأَمَاكِنِ، وَأَحْيَانًا بِٱلْأَزْمَانِ وَٱلْأَوْقَاتِ.
فَأَمَّا تَعَلُّقُهَا بِٱلْأَشْخَاصِ فَمِثْلُ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ: «أَخْبِرُوهُ أَنَّ ٱللّٰهَ يُحِبُّهُ».

وَأَمَّا تَعَلُّقُهَا بِٱلْأَعْمَالِ فَكَقَوْلِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ: «أَحَبُّ ٱلْأَعْمَالِ إِلَى ٱللَّهِ ٱلصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا».(١)

وَأَمَّا تَعَلُّقُهَا بِٱلْأَوْصَافِ فَكَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة:١٩٥].

وَأَمَّا تَعَلُّقُهَا بِٱلْأَمَاكِنِ فَمِثْلُ قَوْلِ ٱلرَّسُولِ ﷺ: «أَحَبُّ ٱلْبِقَاعِ إِلَى ٱللَّهِ مَسَاجِدُهَا، وَأَبْغَضُ ٱلْبِقَاعِ إِلَى ٱللَّهِ أَسْوَاقُهَا» (٢). وَقَالَ ٱلرَّسُولُ ﷺ عَنْ مَكَّةَ: «إِنَّكِ لَأَحَبُّ ٱلْبِقَاعِ إِلَى ٱللَّهِ».(٣)

وَأَمَّا ٱلْأَزْمَانُ، فَرُبَّمَا يُسْتَدَلُّ لِذٰلِكَ بِقَوْلِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ: «مَا مِنْ أَيَّامٍ ٱلْعَمَلُ ٱلصَّالِحُ فِيهِنَّ أَحَبُّ إِلَى ٱللَّهِ مِنْ هٰذِهِ ٱلْأَيَّامِ» (٤) ، يَعْنِي: عَشْرَ ذِي ٱلْحِجَّةِ.

وَقَدْ يُقَالُ: إِنَّ هٰذَا مِنْ بَابِ تَعْلِيقِ ٱلْمَحَبَّةِ بِٱلْعَمَلِ فِي هٰذَا ٱلزَّمَنِ، فَلَا يَتِمُّ ٱلِاسْتِدْلَالُ.

وَإِذَا قِيلَ: هَلْ هُنَاكَ تَلَازُمٌ بَيْنَ ٱلْإِرَادَةِ وَٱلْمَحَبَّةِ؟

فَٱلْجَوَابُ: لَا تَلَازُمَ بَيْنَهُمَا؛ فَقَدْ يُرِيدُ ٱللَّهُ مَا لَا يُحِبُّ، وَقَدْ يُحِبُّ مَا لَا يُرِيدُ، فَلَيْسَ كُلُّ مَا أَحَبَّهُ ٱللَّهُ يُرِيدُهُ، وَلَا كُلُّ مَا أَرَادَهُ ٱللَّهُ يُحِبُّهُ.

فَإِذَا قَالَ قَائِلٌ: قَوْلُكُمْ: لَيْسَ كُلُّ مَا أَرَادَ ٱللَّهُ يُحِبُّهُ فِيهِ إِشْكَالٌ؛ إِذْ كَيْفَ يُرِيدُ مَا لَا يُحِبُّ؟

فَٱلْجَوَابُ: أَنْ نَقُولَ: إِنَّ ٱللَّهَ قَدْ يُرِيدُ مَا لَا يُحِبُّ لِلْحِكْمَةِ وَٱلْمَصْلَحَةِ ٱلَّتِي تَقْتَضِيهَا؛ فَٱلْمَعَاصِي لَا يُحِبُّهَا ٱللَّهُ، وَلٰكِنَّهُ يُرِيدُهَا، لِذٰلِكَ وَقَعَتْ بِإِرَادَتِهِ ٱلْكَوْنِيَّةِ، لٰكِنَّهُ لَا يُحِبُّهَا. كَيْفَ يُرِيدُهَا وَهُوَ لَا يُحِبُّهَا؟ نَقُولُ: لِلْمَصْلَحَةِ. أَلَمْ تَسْمَعْ إِلَى قَوْلِ ٱللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي ٱلْحَدِيثِ ٱلْقُدْسِيِّ: «مَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ قَبْضِ نَفْسِ عَبْدِي ٱلْمُؤْمِنِ، يَكْرَهُ ٱلْمَوْتَ، وَأَكْرَهُ مُسَاءَتَهُ، وَلَا بُدَّ لَهُ مِنْهُ».(٥) فَهُنَا أَرَادَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مَا يَكْرَهُ، لٰكِنَّ ٱلْمَصْلَحَةَ لَا بُدَّ مِنْهَا.

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه مسلم (٦٧١)، ورواه البيهقي في «السنن» (٣/ ٦٥)، وابن حبان في «صحيحه» (٤ / ٤٧٦)، (١٥٩٩)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ١٦٧)، وحسنه الشيخ الألباني كما في «الجامع الصغير» (٣٢٧١)، و«صحيح الترغيب» (٣٢٣).

(٣) أخرجه أحمد (٤ / ٣٠٥) (١٨٧١٥ - ١٨٧١٨)، والترمذي (٣٩٢٥)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٥٢)، وابن ماجه (٣١٠٨)، من حديث عبد الله بن عدي بن الحمراء بلفظ: «والله إنك لخير أرض الله، وأحب أرض الله إلى الله».

(٤) تقدم تخريجه.

(٥) تقدم تخريجه.

وَنَظِيرُ ذٰلِكَ فِي ٱلْمَحْسُوسِ: أَنَّ ٱلْإِنْسَانَ يَأْتِي بِٱبْنِهِ إِلَى ٱلطَّبِيبِ، فَيُقَرِّرُ ٱلطَّبِيبُ أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ كَيِّهِ بِٱلنَّارِ، فَيُحْمِي ٱلْحَدِيدَةَ حَتَّى تَكُونَ جَمْرَةً، ثُمَّ يَكْوِي بِهَا ٱبْنَ ٱلرَّجُلِ.

وَهَلِ ٱلرَّجُلُ يُحِبُّ أَنْ يُحْرِقَ ٱبْنَهُ بِٱلنَّارِ؟

ٱلْجَوَابُ: لَا، فَهُوَ يَكْرَهُ ذٰلِكَ بِلَا شَكٍّ، لٰكِنْ أَحَبَّ إِحْرَاقَهُ بِٱلنَّارِ مِنْ أَجْلِ مَصْلَحَةٍ أَعْظَمَ مِنْ ذٰلِكَ، وَهِيَ شِفَاءُ وَلَدِهِ.

فَٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ يُرِيدُ مَا يَكْرَهُهُ لِحِكْمَةٍ تَقْتَضِيهِ، وَقَدْ يُحِبُّ مَا لَا يُرِيدُ.

فَيُحِبُّ مِنَّا أَنْ نَكُونَ مُؤْمِنِينَ بِهِ قَائِمِينَ بِأَمْرِهِ، وَلٰكِنْ قَدْ لَا يُرِيدُ ذٰلِكَ لِمَصْلَحَةٍ أَيْضًا، فَإِنَّ ٱللَّهَ تَعَالَى قَسَّمَ ٱلْعِبَادَ إِلَى قِسْمَيْنِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿هُوَ ٱلَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنكُمْ كَافِرٌ وَمِنكُم مُّؤْمِنٌ﴾ [التغابن:٢]. وَلَوْ جَاءَ ٱلنَّاسُ عَلَى مَا يُحِبُّهُ ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَنْقَسِمُوا إِلَّا إِلَى قِسْمٍ وَاحِدٍ، وَلَبَطَلَتِ ٱلْحِكْمَةُ مِنْ خَلْقِ ٱلنَّارِ وَٱلْجَنَّةِ، وَلَبَطَلَ ٱلْجِهَادُ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ، وَبَطَلَ ٱلْأَمْرُ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱلنَّهْيُ عَنِ ٱلْمُنْكَرِ، وَبَطَلَ ٱلِٱمْتِحَانُ ٱلَّذِي يُمْتَحَنُ بِهِ ٱلْعِبَادُ؛ فَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [هود:٧].

فَتَبَيَّنَ بِهٰذَا أَنَّهُ لَا ٱرْتِبَاطَ بَيْنَ ٱلْمَحَبَّةِ وَٱلْإِرَادَةِ، فَقَدْ يَجْتَمِعَانِ فِي شَيْءٍ، وَقَدْ يَفْتَرِقَانِ؛ فَطَاعَةُ ٱلْمُطِيعِ ٱجْتَمَعَ فِيهَا ٱلْإِرَادَةُ وَٱلْمَحَبَّةُ، وَمَعْصِيَةُ ٱلْعَاصِي فِيهَا ٱلْإِرَادَةُ دُونَ ٱلْمَحَبَّةِ.

قَالَ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٢- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿قُلِ ٱدْعُواْ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُواْ ٱلرَّحْمَٰنَ ۖ أَيًّا مَّا تَدْعُواْ فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ﴾[الإسراء: ١١٠].

٧٣٧٦ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ وَأَبِي ظَبْيَانَ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ(١)

يَقُولُ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلِ ٱدْعُواْ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُواْ ٱلرَّحْمَٰنَ ۖ أَيًّا مَّا تَدْعُواْ فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ﴾[الإسراء: ١١٠]. ذُكِرَ أَنَّ سَبَبَ نُزُولِ هٰذِهِ ٱلْآيَةِ أَنَّ قُرَيْشًا سَمِعُوا ٱلنَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يَا ٱللَّهُ يَا رَحْمٰنُ». فَقَالُوا: هٰذَا ٱلرَّجُلُ يَقُولُ: إِنَّ ٱلْإِلٰهَ وَاحِدٌ، وَيَنْهَانَا عَنْ أَنْ نَجْعَلَ لَهُ شَرِيكًا، وَهُوَ يَدْعُو إِلٰهَيْنِ: «يَا ٱللَّهُ يَا رَحْمٰنُ». فَأَنْزَلَ ٱللَّهُ هٰذِهِ ٱلْآيَةَ: ﴿قُلِ ٱدْعُواْ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُواْ ٱلرَّحْمَٰنَ ۖ أَيًّا مَّا تَدْعُواْ﴾(١) أَيْ: ٱدْعُوا رَبَّكُمْ بِٱسْمِ ٱللَّهِ أَوْ بِٱسْمِ ٱلرَّحْمٰنِ.

فَٱدْعُوا ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُوا ٱلرَّحْمٰنَ، لَيْسَ مَعْنَاهَا أَنَّ هُنَاكَ مَنْ يُسَمَّى بِٱللَّهِ وَمَنْ يُسَمَّى بِٱلرَّحْمٰنِ، وَلٰكِنَّ ٱلْمَعْنَى: ٱدْعُوا ٱللَّهَ بِٱسْمِ ٱللَّهِ أَوْ بِٱسْمِ ٱلرَّحْمٰنِ، فَقُولُوا: «يَا ٱللَّهُ»، وَقُولُوا: «يَا رَحْمٰنُ»، هٰذَا هُوَ مَعْنَى ٱلْآيَةِ.

وَأَمَّا إِعْرَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَيًّا مَّا تَدْعُواْ فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ﴾[الإسراء: ١١٠]. فَـ«أَيًّا» ٱسْمُ شَرْطٍ جَازِمٍ، مَفْعُولٌ بِهِ مُقَدَّمٌ لِـ«تَدْعُوا»، وَجُمْلَةُ ﴿فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ﴾ هِيَ جَوَابُ ٱلشَّرْطِ؛ يَعْنِي: أَيَّ ٱسْمٍ تَدْعُوا ٱللَّهَ بِهِ، ﴿فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ﴾؛ يَعْنِي: فَأَسْمَاؤُهُ كُلُّهَا حُسْنَى تَصِحُّ أَنْ تَكُونَ وَسِيلَةً لِلدُّعَاءِ بِهَا.

---

(١) رواه ومسلم (٢٣١٩).

(٢) رواه ابن جرير في «التفسير» (١٨٢/١٥)، من طريق عبد الله بن واقد، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما به، وإسناده ضعيف، فيه عبد الله بن واقد، وهو ضعيف ليس بشيء، كما في «اللسان» ٣٧٤/٣.

وَٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْبَابِ: هُوَ إِثْبَاتُ ٱسْمِ ٱلرَّحْمٰنِ، وَإِثْبَاتُ ٱسْمِ ٱللَّهِ، وَإِثْبَاتُ ٱلْأَسْمَاءِ ٱلْحُسْنَى عُمُومًا.

أَمَّا ٱسْمُ ٱللَّهِ وَٱسْمُ ٱلرَّحْمٰنِ فَهُوَ نَصٌّ وَتَعْيِينٌ، وَأَمَّا ٱلْأَسْمَاءُ ٱلْحُسْنَى فَهِيَ عَامَّةٌ.

وَفِي هٰذَا ٱلْبَابِ بُحُوثٌ:

أَوَّلًا: عَلَى أَيِّ شَيْءٍ يَدُلُّ ٱلِاسْمُ؟

نَقُولُ: كُلُّ ٱسْمٍ مِنْ أَسْمَاءِ ٱللَّهِ؛ فَإِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى شَيْئَيْنِ؛ عَلَى ٱلذَّاتِ ٱلْمُقَدَّسَةِ، وَعَلَى ٱلصِّفَةِ ٱلَّتِي ٱشْتُقَّ مِنْهَا (١)، فَكَلِمَةُ «ٱللَّهِ» تَدُلُّ عَلَى ذَاتِ ٱلرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ، وَعَلَى ٱلصِّفَةِ ٱلَّتِي ٱشْتُقَّ مِنْهَا، وَهِيَ ٱلْأُلُوهِيَّةُ.

وَٱلرَّحْمٰنُ تَدُلُّ عَلَى ذَاتِ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَعَلَى ٱلصِّفَةِ ٱلَّتِي ٱشْتُقَّ مِنْهَا، وَهِيَ ٱلرَّحْمَةُ. وَهٰذِهِ هِيَ قَاعِدَةُ كُلِّ ٱسْمٍ مِنْ أَسْمَاءِ ٱللَّهِ، أَنَّهُ يَدُلُّ عَلَى شَيْئَيْنِ:

أَوَّلًا: ٱلذَّاتُ.

وَٱلثَّانِي: ٱلصِّفَةُ، وَإِنْ شِئْتَ فَقُلْ: ٱلْوَصْفُ ٱلَّذِي ٱشْتُقَّ مِنْهُ هٰذَا ٱلِاسْمُ.

وَهَلْ يَدُلُّ عَلَى أَكْثَرَ مِنْ ذٰلِكَ؟

ٱلْجَوَابُ: نَعَمْ، فَرُبَّمَا يَدُلُّ عَلَى أَكْثَرَ مِنْ صِفَةٍ بِٱللُّزُومِ لَا بِٱلتَّضَمُّنِ.

مِثَالُ ذٰلِكَ: قَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿هُوَ ٱللَّهُ ٱلْخَٰلِقُ ٱلْبَارِئُ﴾[الحشر:٢٤].

دَلَّتْ صِفَةُ ٱلْخَالِقِ عَلَى ذَاتِ ٱللَّهِ، وَعَلَى وَصْفِهِ بِٱلْخَلْقِ، وَدَلَّتْ عَلَى عِلْمِهِ، وَعَلَى قُدْرَتِهِ،

---

(١) رواه البيهقي في «السنن» (١٣٢/٩)، (١٨١٣٠).

سئل الشيخ الشارح رحمه الله: هل كلُّ اسمٍ مُتَضَمِّنٌ لصفةٍ بالنسبةِ للناسِ؟

فأجابَ رحمَهُ اللهُ: لا ، فقد يكون الاسم ضِدَّ الصفة فخالدٌ مثلًا هذا ضِدُّ الصفة. قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِّن قَبْلِكَ ٱلْخُلْدَ﴾ [الأنبياء:٣٤]. فهذا ضِدُّ الصَّفَةَ، رُبَّما تُسمِي فُلانٌ سهلًا، ويكونُ مِن أصعبِ عبادِ اللهِ، ورُبَّما تُسمِي عبدَ اللهِ وهو كافرٌ، صالحًا وهو غيرُ صالحٍ ولهذا أَقَرَّ النبيُّ ﷺ اسم حكيمٍ؛ لأنه لا يُرادُ بها ملاحظةُ الصفةِ التي هي الحكمةُ، وَمَنَعَ التَّكَنِّي بأبي الحَكَمِ، وقال: «إنَّ اللَّهِ هو الحَكمُ وإليه الحكمُ» مَنَعَ التَّكَنِّي بأبي الحَكَمِ؛ لأنَّه قد يُوهِمُ بِأَنَّ للهِ أبًا، واللهُ عز وجل ليسَ لهُ أبٌ، أَبُو الحكمِ والمعروفُ أنَّ الحَكَمَ هو اللهُ فَيُوهِمُ التسمي بأبِي الحكمِ وهذا المَعَنَى الفاسدَ، ولهذا مَنَعَ التَّكَنِّي بِأبِي الحَكَمَ.

وَلَـٰكِنْ كَيْفَ دَلَّتْ عَلَى عِلْمِهِ وَقُدْرَتِهِ، وَهِيَ لَيْسَ فِيهَا عِلْمٌ وَلَا قُدْرَةٌ؟

ٱلْجَوَابُ: نَقُولُ: إِنَّ مِنْ لَازِمِ ٱلْخَلْقِ ٱلْعِلْمُ وَٱلْقُدْرَةُ؛ إِذْ مَعَ ٱلْجَهْلِ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَخْلُقَ، وَمَعَ ٱلْعَجْزِ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَخْلُقَ.

فَكُلُّ ٱسْمٍ مِنْ أَسْمَاءِ ٱللَّهِ يَتَضَمَّنُ شَيْئَيْنِ:

أَوَّلًا: ٱلذَّاتُ.

وَٱلثَّانِي: ٱلْوَصْفُ ٱلَّذِي ٱشْتُقَّ مِنْهُ هٰذَا ٱلِاسْمُ.

ثُمَّ قَدْ يَدُلُّ عَلَى صِفَةٍ أُخْرَى وَثَانِيَةٍ وَثَالِثَةٍ وَرَابِعَةٍ عَنْ طَرِيقِ ٱللُّزُومِ.

فَٱلِاسْمُ يَدُلُّ عَلَى ٱلذَّاتِ وَٱلصِّفَةِ، وَكُلُّ ٱسْمٍ مِنْ أَسْمَاءِ ٱللَّهِ يَدُلُّ عَلَى ذَاتٍ وَصِفَةٍ، وَدَلَالَتُهُ عَلَى ٱلْأَمْرَيْنِ تُسَمَّى دَلَالَةَ مُطَابَقَةٍ، وَدَلَالَتُهُ عَلَى وَاحِدٍ مِنْهُمَا تُسَمَّى دَلَالَةَ تَضَمُّنٍ؛ يَعْنِي: أَنَّ هٰذَا ٱللَّفْظَ تَضَمَّنَ هٰذَا، وَلَيْسَ هُوَ مَعْنَاهُ ٱلْكَامِلَ.

وَدَلَالَةُ ٱلِالْتِزَامِ تَدُلُّ عَلَى أَمْرٍ لَا يَدُلُّ عَلَيْهِ ٱللَّفْظُ مِنْ حَيْثُ ٱلْمَادَّةُ، لَكِنْ يَدُلُّ عَلَيْهِ ٱلْمَعْنَى مِنْ حَيْثُ أَنَّهُ يَلْزَمُ مِنْهُ كَذَا وَكَذَا.

وَنُمَثِّلُ بِمَعْقُولٍ وَمَحْسُوسٍ؛ فَمِنْ أَسْمَاءِ ٱللَّهِ تَعَالَى ٱلْخَالِقُ، فَٱلْخَالِقُ دَلَّ عَلَى ذَاتِ ٱلرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ، وَعَلَى صِفَةِ ٱلْخَلْقِ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ هُنَاكَ خَالِقًا، وَهُنَاكَ خَلْقًا، كَمَا إِذَا قُلْتَ: قَائِمٌ؛ فَإِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ هُنَاكَ شَخْصًا قَائِمًا، وَعَلَى قِيَامٍ. فَٱلْخَالِقُ تَدُلُّ عَلَى ذَاتِ ٱلرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ، وَعَلَى صِفَةِ ٱلْخَلْقِ، وَدَلَالَتُهُ عَلَى ٱلذَّاتِ وَٱلصِّفَةِ دَلَالَةُ مُطَابَقَةٍ؛ لِأَنَّ ٱللَّفْظَ طَابَقَ ٱلْمَعْنَى، وَصَارَ مُسَاوِيًا لَهُ.

وَهَلْ يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ خَالِقٌ بِلَا عِلْمٍ وَلَا قُدْرَةٍ؟

ٱلْجَوَابُ: لَا، فَٱلْخَالِقُ يَدُلُّ عَلَى صِفَتَيِ ٱلْعِلْمِ وَٱلْقُدْرَةِ عَنْ طَرِيقِ ٱللُّزُومِ؛ فَمِنْ لَازِمِ ٱلْخَالِقِ أَنْ يَكُونَ عَالِمًا قَادِرًا؛ إِذِ ٱلْجَاهِلُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَخْلُقَ، وَٱلْعَاجِزُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَخْلُقَ. وَهٰذَا مِثَالٌ مَعْقُولٌ.

وَأَمَّا ٱلْمِثَالُ ٱلْمَحْسُوسُ فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ: «هٰذَا قَصْرُ فُلَانٍ»، فَكَلِمَةُ «قَصْرٌ» تَشْتَمِلُ عَلَى كُلِّ هٰذِهِ ٱلْبِنَايَةِ بِمَا فِيهَا مِنْ غُرَفٍ وَحُجَرٍ وَسَاحَاتٍ وَغَيْرِ ذٰلِكَ، فَتَدُلُّ عَلَى هٰذَا بِٱلْمُطَابَقَةِ، وَتَدُلُّ عَلَى غُرْفَةٍ مِنْهُ، أَوْ حُجْرَةٍ مِنْهُ، أَوْ سَاحَةٍ مِنْهُ بِٱلتَّضَمُّنِ؛ يَعْنِي: أَنَّ مِنْ ضِمْنِ هٰذَا ٱلْقَصْرِ غُرْفَةً، وَمِنْ ضِمْنِهِ حُجْرَةً، وَمِنْ ضِمْنِهِ سَاحَةً.

وَتَدُلُّ عَلَى أَنَّ هُنَاكَ بَانِيًا بَنَى هٰذَا ٱلْقَصْرَ بِٱللُّزُومِ؛ لِأَنَّهُ مِنْ لَازِمِ ٱلْقَصْرِ ٱلْمَبْنِيِّ ٱلْقَائِمِ أَنْ يَكُونَ لَهُ بَانٍ.

وَدَلَالَةُ ٱلْمُطَابَقَةِ وَٱلتَّضَمُّنِ غَالِبُ ٱلنَّاسِ يَفْهَمُهَا، وَلَا تُشْكِلُ عَلَيْهِ، لَكِنَّ دَلَالَةَ ٱللُّزُومِ هِيَ ٱلَّتِي يَخْتَلِفُ فِيهَا ٱلْعُلَمَاءُ ٱخْتِلَافًا كَبِيرًا بِحَسَبِ مَا أَعْطَاهُمُ ٱللَّهُ تَعَالَى مِنَ ٱلْفَهْمِ؛ لِأَنَّ كَوْنَكَ تَعْرِفُ أَنَّهُ يَلْزَمُ مِنْ كَذَا كَذَا وَكَذَا، هٰذَا لَا يُدْرِكُهُ إِلَّا ٱلْجَهَابِذَةُ.

وَلِهٰذَا نَقُولُ: كُلُّ ٱسْمٍ مِنْ أَسْمَاءِ ٱللَّهِ يَدُلُّ عَلَى ذَاتٍ وَصِفَةٍ، وَقَدْ يَدُلُّ عَلَى أَكْثَرَ مِنْ صِفَةٍ عَنْ طَرِيقِ ٱللُّزُومِ.

ثَانِيًا: كُلُّ أَسْمَاءِ ٱللَّهِ حُسْنَى، وَلِهٰذَا قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾[الإسراء: ١١٠]. وَٱلْحُسْنَى ٱسْمُ تَفْضِيلٍ يُقَابِلُهُ فِي ٱلْمُذَكَّرِ «أَحْسَنُ»، وَيُقَالُ: رَجُلٌ أَحْسَنُ، وَٱمْرَأَةٌ حُسْنَى. وَهُنَا قَالَ: ﴿ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾[الإسراء: ١١٠]. فَجَعَلَ ٱلْوَصْفَ وَصْفَ مُؤَنَّثٍ؛ لِأَنَّ ٱلْأَسْمَاءَ جَمْعٌ، وَٱلْجَمْعُ يُوصَفُ بِٱلْمُؤَنَّثِ إِلَّا جَمْعَ ٱلْعَاقِلِ، فَيُوصَفُ بِحَسَبِ مَا يَقْتَضِيهِ ٱلْمَعْنَى، إِنْ كَانَ لِلذُّكُورِ فَجَمْعُ مُذَكَّرٍ سَالِمٌ، وَإِنْ كَانَ لِلْإِنَاثِ فَجَمْعُ مُؤَنَّثٍ سَالِمٌ، أَمَّا غَيْرُ ٱلْعَاقِلِ فَإِنَّهُ يُجْمَعُ وَصْفُهُ عَلَى جَمْعِ ٱلْمُؤَنَّثِ.

إِذًا: أَسْمَاءُ ٱللَّهِ تَعَالَى كُلُّهَا حُسْنَى، وَٱلْحُسْنَى هِيَ ٱلْمُشْتَمِلَةُ عَلَى أَكْمَلِ وُجُوهِ ٱلْحُسْنِ، فَهِيَ حُسْنَى لَيْسَ فِيهَا نَقْصٌ بِأَيِّ وَجْهٍ مِنَ ٱلْوُجُوهِ.

فَيُفْهَمُ مِنْ هٰذِهِ ٱلْقَاعِدَةِ أَنَّهُ لَا يُوجَدُ فِي أَسْمَاءِ ٱللَّهِ ٱسْمٌ يَحْتَمِلُ مَعْنَيَيْنِ: مَعْنًى حَسَنًا وَمَعْنًى غَيْرَ حَسَنٍ.

وَٱنْتَبِهُوا لِهٰذَا: فَكُلُّ أَسْمَاءِ ٱللَّهِ لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ حُسْنَى؛ أَيْ: بَالِغَةَ ٱلْكَمَالِ فِي ٱلْحُسْنِ.
وَلِهٰذَا لَمْ يَكُنْ مِنْ أَسْمَاءِ ٱللَّهِ «ٱلْمُتَكَلِّمُ»، وَلَا مِنْ أَسْمَائِهِ «ٱلْمُرِيدُ»، مَعَ أَنَّهُ مُتَكَلِّمٌ وَمُرِيدٌ.
قَالَ ٱلْعُلَمَاءُ: لِأَنَّ ٱلْمُتَكَلِّمَ مَنْ قَامَ بِهِ ٱلْكَلَامُ، وَٱلْكَلَامُ قَدْ يَكُونُ حَسَنًا، وَقَدْ يَكُونُ سَيِّئًا، وَكَذٰلِكَ ٱلْإِرَادَةُ، وَلِهٰذَا لَا يَصِحُّ أَنْ يُسَمَّى ٱللَّهُ بِـ«ٱلْمُتَكَلِّمِ»، وَلَا أَنْ يُسَمَّى بِـ«ٱلْمُرِيدِ»، لَكِنْ يُوصَفُ بِأَنَّهُ مُتَكَلِّمٌ وَأَنَّهُ مُرِيدٌ؛ لِأَنَّ بَابَ ٱلْإِخْبَارِ أَوْسَعُ مِنْ بَابِ ٱلتَّسْمِيَةِ، لِأَنَّ ٱلتَّسْمِيَةَ إِنْشَاءٌ، فَتُنْشِئُ ٱسْمًا لِلْمُسَمَّى ٱلَّذِي تُرِيدُ أَنْ تُسَمِّيَهُ.

لَكِنَّ ٱلْإِخْبَارَ مُجَرَّدُ خَبَرٍ لَيْسَ بِإِنْشَاءٍ، وَلِذٰلِكَ قَالُوا: ٱلْإِخْبَارُ أَوْسَعُ مِنَ ٱلْإِنْشَاءِ، فَقَدْ يُخْبَرُ عَنِ ٱلشَّيْءِ بِشَيْءٍ، وَلَا يُسَمَّى بِهِ؛ مِثْلُ «ٱلْمُتَكَلِّمِ».

وَحِينَئِذٍ يُمْكِنُ أَنْ نُقَسِّمَ مَا يُضَافُ إِلَى ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ:
ٱلْأَوَّلُ: مَا تَضَمَّنَ كَمَالَ ٱلْحُسْنِ، فَهٰذَا يَكُونُ مِنْ أَسْمَائِهِ.
وَٱلثَّانِي: مَا كَانَ حَسَنًا مِنْ وَجْهٍ دُونَ وَجْهٍ، فَهٰذَا يُخْبَرُ بِهِ عَنْهُ، وَلَا يُسَمَّى بِهِ.
وَٱلثَّالِثُ: مَا كَانَ مَحْمُودًا فِي حَالٍ دُونَ حَالٍ، فَهٰذَا يُوصَفُ بِهِ فِي ٱلْحَالَةِ ٱلَّتِي يَكُونُ فِيهَا مَحْمُودًا، وَلَا يُسَمَّى بِهِ عَلَى ٱلْإِطْلَاقِ؛ مِثْلُ «ٱلْمَكْرِ»، وَ«ٱلْخِدَاعِ»، وَ«ٱلِٱسْتِهْزَاءِ»، وَ«ٱلْكَيْدِ».
فَهٰذِهِ أَوْصَافٌ إِنْ ذُكِرَتْ فِي مُقَابِلِ مَنْ يُعَامِلُ بِهَذِهِ ٱلْأَوْصَافِ، صَارَتْ أَوْصَافًا مَحْمُودَةً، وَوُصِفَ ٱللَّهُ بِهَا، وَإِلَّا فَلَا.

فَمَثَلًا: ٱلْمَكْرُ، وَصَفَ ٱللَّهُ نَفْسَهُ بِأَنَّهُ يَمْكُرُ، لٰكِنَّهُ وَصْفٌ مُقَيَّدٌ بِمَنْ يَمْكُرُ بِهِ، فَقَالَ: ﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ ٱللَّهُ ۖ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ﴾[الأنفال: ٣٠]. فَلَا يَصِحُّ أَنْ تَقُولَ: إِنَّ ٱللَّهَ مَاكِرٌ.

وَهٰذَا هُوَ ٱلْفَرْقُ بَيْنَ هٰذَا وَبَيْنَ قَوْلِنَا: إِنَّ ٱللَّهَ مُتَكَلِّمٌ؛ لِأَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ: إِنَّ ٱللَّهَ مُتَكَلِّمٌ عَلَى وَجْهِ ٱلْإِطْلَاقِ، لٰكِنْ لَا يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ: إِنَّ ٱللَّهَ مَاكِرٌ، إِلَّا إِذَا قَيَّدْتَهُ فَقُلْتَ: مَاكِرٌ بِمَنْ يَمْكُرُ بِهِ؛ لِأَنَّ ٱلْمَكْرَ لَا يَكُونُ مَدْحًا إِلَّا حَيْثُ كَانَ فِي مُقَابِلِ مَكْرٍ آخَرَ، لِيَتَبَيَّنَ بِهِ أَنَّ قُوَّةَ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَقْوَى مِنْ مَكْرِ هٰذَا ٱلْمَاكِرِ.

فَكَذٰلِكَ نَقُولُ فِي ٱلْخِدَاعِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ﴾[النساء:١٤٢]. فَلَا يَصِحُّ أَنْ تَصِفَ ٱللّٰهَ بِأَنَّهُ خَادِعٌ أَوْ مُخَادِعٌ عَلَى وَجْهِ ٱلْإِطْلَاقِ، لٰكِنْ قُلْ: خَادِعٌ مَنْ يُخَادِعُونَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ﴾[النساء:١٤٢].

فَكَذٰلِكَ ٱلْمُسْتَهْزِئُ، لَا يَصِحُّ أَنْ نَقُولَ: إِنَّ ٱللّٰهَ مُسْتَهْزِئٌ عَلَى سَبِيلِ ٱلْإِطْلَاقِ، بَلْ نَقُولُ: مُسْتَهْزِئٌ بِمَنْ يَسْتَهْزِئُ بِهِ.

وَكَذٰلِكَ ٱلْكَيْدُ، نَقُولُ: إِنَّ ٱللّٰهَ لَا يَكِيدُ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا مَنْ كَادَ عَلَيْهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا [١٥] وَأَكِيدُ كَيْدًا﴾[الطارق:١٥-١٦].

وَالرَّابِعُ: مَا لَا يَصِحُّ أَنْ يُنْسَبَ لِلَّهِ إِطْلَاقًا، وَهُوَ مَا تَضَمَّنَ نَقْصًا مُطْلَقًا، فَهَذَا لَا يَصِحُّ أَنْ يُضَافَ إِلَى اللَّهِ إِطْلَاقًا؛ مِثْلُ الْخَائِنِ؛ وَالْعِيَاذُ بِاَللَّهِ، فَهَذَا لَا يُمْكِنَ أَنْ تَصِفَ اللَّهَ بِهِ مُطْلَقًا.

۞ وَقَوْلُ ٱلْعَامَّةِ: «خَانَ ٱللّٰهُ مَنْ يَخُونُ» خَطَأٌ فَادِحٌ وَغَلَطٌ؛ وَلِهٰذَا لَمَّا ذَكَرَ ٱللّٰهُ خِيَانَةَ أَعْدَائِهِ لَمْ يَذْكُرْ خِيَانَتَهُ لَهُمْ، فَقَالَ: ﴿وَإِن يُرِيدُوا۟ خِيَانَتَكَ فَقَدْ خَانُوا۟ ٱللَّهَ مِن قَبْلُ فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ﴾[الأنفال:٧١]. وَلَمْ يَقُلْ: «فَخَانَهُمْ».

لٰكِنْ فِي ٱلْخِدَاعِ قَالَ: ﴿يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ﴾[النساء:١٤٢].

فَإِذَا قَالَ قَائِلٌ: مَا ٱلْفَرْقُ بَيْنَ ٱلْخِيَانَةِ وَٱلْخِدَاعِ؟

قُلْنَا: ٱلْفَرْقُ بَيْنَهُمَا ظَاهِرٌ؛ فَٱلْخِيَانَةُ أَنْ تَخُونَ ٱلْأَمَانَةَ فِيمَنِ ٱئْتَمَنَكَ، وَٱلْخِدَاعُ أَنْ تُخَادِعَ مَنْ خَادَعَكَ. فَبَيْنَهُمَا فَرْقٌ يَظْهَرُ بِٱلْمِثَالِ، فَيُقَالُ: إِنَّ ٱلْحَرْبَ خُدْعَةٌ، وَٱلْحِرَابَةُ فِي مُقَابَلَةِ عَدُوٍّ يُرِيدُ أَنْ يَخْدَعَكَ، فَإِذَا خَدَعْتَهُ كَانَ هٰذَا مَدْحًا.

أَمَّا ٱلْخِيَانَةُ فَلَا يُمْكِنُ أَنْ تَخُونَ مَنِ ٱئْتَمَنَكَ، فَإِذَا خُنْتَهُ فَأَنْتَ أَتَيْتَ مَا يَقْدَحُ فِيكَ؛ لِأَنَّ ٱلَّذِي ٱئْتَمَنَكَ لَا يُرِيدُ بِكَ سُوءًا، بِخِلَافِ ٱلْمُحَارِبِ، وَلِهٰذَا إِذَا ٱسْتَأْمَنَنَا أَحَدٌ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ يَحْرُمُ عَلَيْنَا أَنْ نَخُونَ أَمَانَتَهُ، بَلْ يَجِبُ عَلَيْنَا حِمَايَتُهُ.

وَيُذْكَرُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أَرَادَ أَنْ يُبَارِزَهُ عَمْرُو بْنُ وُدٍّ، وَٱلْمُبَارَزَةُ كَانَتْ إِذَا ٱلْتَقَى ٱلصَّفَّانِ فِي ٱلْحَرْبِ، طَلَبَ ٱلشُّجْعَانُ مِنْ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ أَنْ يَبْرُزَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ، وَفَائِدَةُ ٱلْمُبَارَزَةِ أَنَّهُ إِذَا قَتَلَ أَحَدُهُمَا ٱلْآخَرَ صَارَ فِي ذٰلِكَ قُوَّةٌ وَتَشْجِيعٌ لِأَصْحَابِ ٱلْقَاتِلِ، وَٱنْهِزَامٌ لِأَصْحَابِ ٱلْمَقْتُولِ، فَلِهٰذَا كَانُوا يَسْتَعْمِلُونَ هٰذَا فِي ٱلْحَرْبِ.

وَلَمَّا خَرَجَ عَمْرُو بْنُ وُدٍّ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، صَاحَ بِهِ عَلِيٌّ، وَقَالَ: «مَا خَرَجْتُ لِأُبَارِزَ رَجُلَيْنِ»، وَهٰذَا صَحِيحٌ؛ فَهُوَ لَمْ يَخْرُجْ لِيُبَارِزَ رَجُلَيْنِ، فَظَنَّ عَمْرُو بْنُ وُدٍّ أَنَّهُ لَحِقَهُ رَجُلٌ آخَرُ، فَٱلْتَفَتَ، فَضَرَبَهُ عَلِيٌّ حَتَّى أَبَانَ رَأْسَهُ عَنْ جَسَدِهِ (١).

فَهٰذَا خِدَاعٌ، لٰكِنَّهُ خِدَاعٌ جَائِزٌ؛ لِأَنَّ عَمْرَو بْنَ وُدٍّ خَرَجَ لِيَقْتُلَ عَلِيًّا، فَخَدَعَهُ، فَهٰذَا ٱلْخِدَاعُ يُعْتَبَرُ مَدْحًا وَثَنَاءً. فَهَؤُلَاءِ ٱلْمُنَافِقُونَ ٱلَّذِينَ يُخَادِعُونَ ٱللَّهَ، خَدَعَهُمُ ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَيُعْتَبَرُ هٰذَا ٱلْخِدَاعُ مَدْحًا.

لٰكِنَّ ٱلْخِيَانَةَ لَيْسَتْ بِمَدْحٍ؛ لِأَنَّ ٱلْخِيَانَةَ خَدِيعَةٌ فِي مَحَلِّ ٱلْأَمَانَةِ، وَهٰذَا ذَنْبٌ، فَلَا تَجُوزُ عَلَى ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

فَصَارَ مَا يُنْسَبُ وَيُضَافُ إِلَى ٱللَّهِ يَنْقَسِمُ إِلَى أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ:

ٱلْأَوَّلُ: أَسْمَاءٌ، وَهٰذِهِ كُلُّهَا مُتَضَمِّنَةٌ لِأَحْسَنِ ٱلْكَمَالَاتِ.

وَٱلثَّانِي: أَوْصَافٌ يُخْبَرُ بِهَا عَنْهُ، وَلَا يُسَمَّى بِهَا.

وَٱلثَّالِثُ: أَوْصَافٌ يُوصَفُ بِهَا مُقَيَّدَةً.

وَٱلرَّابِعُ: أَوْصَافٌ لَا يُوصَفُ بِهَا مُطْلَقًا، فَإِنْ وُصِفَ بِهَا كَانَ ذٰلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا.

فَٱلْيَهُودُ قَالُوا: «إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ»، وَقَالُوا: «يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ»؛ أَيْ: أَنَّهُ بَخِيلٌ، وَهٰذَا لَا يُمْكِنُ أَنْ يُوصَفَ بِهِ؛ لِأَنَّهُ نَقْصٌ بِكُلِّ حَالٍ.

---

(١) رواه البيهقي في «السنن» (١٣٢ /٩) (١٨١٣٢).

وَمِمَّا يَتَعَلَّقُ بِٱلْأَسْمَاءِ تَعْلِيقًا عَلَى مَا سَبَقَ مِنْ قَوْلِنَا: إِنَّ أَسْمَاءَ ٱللَّهِ حُسْنَى، أَنْ نُطَبِّقَ مَا جَاءَ فِي ٱلْحَدِيثِ ٱلصَّحِيحِ مِنْ قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي ٱلْحَدِيثِ ٱلْقُدْسِيِّ: «يُؤْذِينِي ٱبْنُ آدَمَ، يَسُبُّ ٱلدَّهْرَ، وَأَنَا ٱلدَّهْرُ، بِيَدِيَ ٱلْأَمْرُ، أُقَلِّبُ ٱللَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ» (١).

قَالَ ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «وَأَنَا ٱلدَّهْرُ»، فَهَلِ ٱلدَّهْرُ مِنْ أَسْمَاءِ ٱللَّهِ؟

نَقُولُ: إِنَّ ٱللَّهَ قَالَ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾[الأعراف:١٨٠]. فَخَصَّ أَسْمَاءَهُ بِأَنَّهَا حُسْنَى، وَٱلدَّهْرُ لَيْسَ مِنْ أَسْمَائِهِ ٱلْحُسْنَى.

۞ ثُمَّ إِنَّ ٱللَّهَ قَالَ: «يُؤْذِينِي ٱبْنُ آدَمَ يَسُبُّ ٱلدَّهْرَ»، وَٱلَّذِينَ يَسُبُّونَ ٱلدَّهْرَ لَيْسُوا يَسُبُّونَ ٱللَّهَ، بَلْ يَسُبُّونَ ٱلْوَقْتَ، فَيَسُبُّونَ ٱلسَّنَةَ وَيَسُبُّونَ ٱلزَّمَنَ، وَلَيْسُوا يَسُبُّونَ ٱللَّهَ.

وَعَلَى هَذَا فَيَكُونُ مَعْنَى قَوْلِهِ: «وَأَنَا الدَّهْرُ». يَعْنِي: أَنَا الْمُدَبِّرُ أَوِ الْمُتَصَرِّفُ فِي الدَّهْرِ؛ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ: «بِيَدِيَ الْأَمْرُ، أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ».

وَهٰذَا أَمْرٌ وَاضِحٌ أَنَّ ٱلدَّهْرَ هُنَا هُوَ ٱلْوَقْتُ، وَلَيْسَ ٱسْمًا مِنْ أَسْمَاءِ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، بِنَاءً عَلَى ٱلْقَاعِدَةِ ٱلَّتِي دَلَّ عَلَيْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾[الأعراف:١٨٠]. وَلِأَنَّ سِيَاقَ ٱلْحَدِيثِ يَأْبَى أَنْ يَكُونَ ٱلْمُرَادُ إِثْبَاتَ ٱسْمِ «ٱلدَّهْرِ» كَٱسْمٍ مِنْ أَسْمَاءِ ٱللَّهِ تَعَالَى.

وَنَذْكُرُ أَيْضًا إِتْمَامًا لِلْفَائِدَةِ، مِنْ قَوَاعِدِ ٱلْأَسْمَاءِ، أَنَّ أَسْمَاءَ ٱللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مُتَبَايِنَةٌ مُتَرَادِفَةٌ بِٱعْتِبَارَيْنِ:

فَمَا هُوَ ٱلْمُتَبَايِنُ، وَمَا هُوَ ٱلْمُتَرَادِفُ؟

ٱلْمُتَبَايِنُ: هُوَ أَنْ يَكُونَ كُلُّ شَيْءٍ غَيْرَ ٱلْآخَرِ.

وَٱلْمُتَرَادِفُ: هُوَ أَنْ يَكُونَ ٱلشَّيْءُ هُوَ ٱلشَّيْءَ ٱلْآخَرَ.

وَأَسْمَاءُ ٱللَّهِ تَعَالَى — نَقُولُ — هِيَ مُتَبَايِنَةٌ مُتَرَادِفَةٌ:

فَبِٱعْتِبَارِ دَلَالَتِهَا عَلَى ٱلذَّاتِ فَقَطْ، مُتَرَادِفَةٌ؛ لِأَنَّ «ٱلسَّمِيعَ»، «ٱلْعَلِيمَ»، «ٱلْعَزِيزَ»، «ٱلْحَكِيمَ» كُلَّهَا أَسْمَاءٌ لِمُسَمًّى وَاحِدٍ.

---

(١) رواه البخاري (٧٤٩١)، ومسلم (٢٢٤٦).

وَبِٱعْتِبَارِ دَلَالَةِ كُلٍّ مِنْهَا عَلَى مَعْنَاهُ ٱلْخَاصِّ، مُتَبَايِنَةٌ؛ لِأَنَّ «ٱلسَّمِيعَ» غَيْرُ «ٱلْبَصِيرِ»، وَ«ٱلْعَزِيزَ» غَيْرُ «ٱلْحَكِيمِ». يَعْنِي: مَعْنَى «ٱلْعَزِيزِ» غَيْرُ مَعْنَى «ٱلْحَكِيمِ»، وَمَعْنَى «ٱلسَّمِيعِ» غَيْرُ مَعْنَى «ٱلْبَصِيرِ».

وَبِهٰذَا يَتَبَيَّنُ بُطْلَانُ مَذْهَبِ ٱلْمُعْتَزِلَةِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ: إِنَّ أَسْمَاءَ ٱللَّهِ مُتَرَادِفَةٌ، فَٱلْعَلِيمُ وَٱلسَّمِيعُ وَٱلْبَصِيرُ كُلُّهَا عِنْدَهُمْ وَاحِدٌ؛ فَلَا يَدُلُّ «ٱلسَّمِيعُ» عَلَى مَعْنًى غَيْرِ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ «ٱلْبَصِيرُ»، وَلَا «ٱلْبَصِيرُ» عَلَى مَعْنًى غَيْرِ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ «ٱلسَّمِيعُ». وَهٰذَا ٱلْقَوْلُ تُكَذِّبُهُ كُلُّ لُغَةٍ فِي ٱلْعَالَمِ؛ إِذْ إِنَّ ٱلْمُشْتَقَّ مِنَ «ٱلْبَصَرِ» لَيْسَ هُوَ ٱلْمُشْتَقَّ مِنَ «ٱلسَّمْعِ» مَثَلًا.

فَإِذًا: أَسْمَاءُ ٱللَّهِ مُتَبَايِنَةٌ مُتَرَادِفَةٌ.

وَمِمَّا يَتَعَلَّقُ بِٱلْأَسْمَاءِ أَيْضًا: هَلْ أَسْمَاءُ ٱللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مَحْصُورَةٌ فِي عَدَدٍ مُعَيَّنٍ، أَمْ أَنَّهَا لَا حَصْرَ لَهَا؟ ﴿١﴾

قَالَ بَعْضُ أَهْلِ ٱلْعِلْمِ: إِنَّهَا مَحْصُورَةٌ فِي تِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ ٱسْمًا؛ لِأَنَّ ٱللَّهَ وَتْرٌ، وَلِأَنَّ ٱلنَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ ٱسْمًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ ٱلْجَنَّةَ». ﴿٢﴾ فَقَالَ: «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ ٱسْمًا، مَنْ أَحْصَى هٰذِهِ ٱلتِّسْعَةَ وَٱلتِّسْعِينَ دَخَلَ ٱلْجَنَّةَ».

وَقَالَ بَعْضُ ٱلْعُلَمَاءِ: إِنَّ أَسْمَاءَ ٱللَّهِ لَيْسَتْ مَحْصُورَةً بِعَدَدٍ، وَٱسْتَدَلَّ هَؤُلَاءِ بِٱلْحَدِيثِ ٱلصَّحِيحِ، عَنْ ٱبْنِ مَسْعُودٍ. حَدِيثِ ٱلْهَمِّ وَٱلْغَمِّ. أَنَّ ٱلْإِنْسَانَ إِنْ أَصَابَهُ حُزْنٌ أَوْ هَمٌّ أَوْ غَمٌّ دَعَا بِهِ، وَفِيهِ: «أَسْأَلُكَ بِكُلِّ ٱسْمٍ هُوَ لَكَ، سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوِ ٱسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ ٱلْغَيْبِ عِنْدَكَ» ﴿٣﴾.

﴿١﴾ انظر تفصيل ذلك في: «الفصل في الملل والنحل» (٢/ ١٢٦)، و«شفاء العليل» (٢٧٧ /١)، و«المحلى» (١/ ٣٠)، و«مجموع الفتاوى» (٦/٣٨١، ٣٨٢).

﴿٢﴾ رواه البخاري (٧٣٩٢)، ومسلم (٢٦٧٧).

﴿٣﴾ رواه الإمام أحمد (١/ ٣٩١) (٣٧١٢)، وأورده الهيثمي في «المجمع» (١٠/١٣٦، ١٨٦، ١٨٧)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني والبزار، إلا أنه قال: وذهاب غمي مكان همي، ورجال أحمد وأبي يعلى رجال الصحيح غير أبي سلمة الجهني، وقد وثقه ابن حبان.
وأورده الدارقطني الحديث في «العلل» (٥ / ٢٠٠ ، ٢٠١)، فذكر طريق أبي سلمةَ الجهني وطريق عبد الرحمن بن إسحاق، كلاهما عن القاسم، عن أبيه، عن ابن مسعود، وطريق على بن مُسهِر، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن القاسم، عن ابن مسعود مرسلًا، ثم قال: وإسناده ليس بالقوي. ا.هـ

الشَّاهِدُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ: قَوْلُهُ: «أَوِ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ». لِأَنَّ مَا اسْتَأْثَرَ اللَّهُ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ لَا يُمْكِنُ إِدْرَاكُهُ، فَلَوْ أَمْكَنَ إِدْرَاكُهُ لَمْ يَكُنِ اللَّهُ مُسْتَأْثِرًا بِهِ، وَإِذَا لَمْ يُمْكِنْ إِدْرَاكُهُ فَإِنَّهُ لَا يُحْصَرُ بِتِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ.

وَهٰذَا ٱلْقَوْلُ هُوَ ٱلرَّاجِحُ، وَهُوَ أَنَّ أَسْمَاءَ ٱللَّهِ غَيْرُ مَحْصُورَةٍ، وَلَيْسَتْ كُلُّهَا مَعْلُومَةً لَنَا؛ لِأَنَّ ٱلرَّسُولَ ﷺ يَقُولُ: «أَوِ ٱسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ ٱلْغَيْبِ عِنْدَكَ».

تَبْقَى ٱلْحَاجَةُ إِلَى ٱلْجَوَابِ عَنْ قَوْلِهِ ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ ٱسْمًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ ٱلْجَنَّةَ». فَنَقُولُ: ٱلْجَوَابُ أَنَّ هٰذَا ٱلْحَدِيثَ جُمْلَةٌ وَاحِدَةٌ: «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ ٱسْمًا» مَوْصُوفَةً بِأَنَّ مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ ٱلْجَنَّةَ؛ يَعْنِي: وَهُنَاكَ أَسْمَاءٌ أُخْرَى لَا عَلَاقَةَ لَهَا بِهٰذَا ٱلْحُكْمِ.

وَنَظِيرُ ذٰلِكَ أَنْ تَقُولَ: «عِنْدِي مِائَةُ فَرَسٍ أَعْدَدْتُهَا لِلْجِهَادِ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ»، فَهَلْ يَعْنِي ذٰلِكَ أَنَّهُ لَيْسَ لَكَ سِوَى هٰذِهِ ٱلْمِائَةِ إِذَا عَلِمْنَا أَنَّ لَكَ أَلْفَ فَرَسٍ؟

ٱلْجَوَابُ: لَا، فَٱلْحَدِيثُ نَظِيرُ هٰذَا ٱلْمِثَالِ ٱلَّذِي ذَكَرْنَاهُ؛ فَٱلْمَعْنَى: أَنَّ مِنْ أَسْمَاءِ ٱللَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ ٱسْمًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ ٱلْجَنَّةَ، وَحِينَئِذٍ تَكُونُ ٱلْأَسْمَاءُ غَيْرَ مَحْصُورَةٍ.

وَلٰكِنْ هَلْ هٰذِهِ ٱلتِّسْعَةُ وَٱلتِّسْعُونَ يُمْكِنُ ٱلْإِحَاطَةُ بِهَا عِلْمًا؟
ٱلْجَوَابُ: نَعَمْ، لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ لَا يُمْكِنُ، لَكَانَ كَلَامُ ٱلنَّبِيِّ ﷺ لَغْوًا، وَحَاشَاهُ ﷺ مِنْ ذٰلِكَ.

إِذًا: يُمْكِنُ إِحْصَاؤُهَا، فَقَدْ جَاءَ ٱلْحَدِيثُ بِسَرْدِ هٰذِهِ ٱلْأَسْمَاءِ (١)، وَلٰكِنَّ شَيْخَ ٱلْإِسْلَامِ ٱبْنَ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ قَالَ: إِنَّ سَرْدَهَا مُدْرَجٌ، وَلَيْسَ مِنْ كَلَامِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ، فَلَا يُحْتَجُّ بِهِ (٢).

---

(١) يشير الشيخ الشارح رحمه الله إلى الحديثِ الذي رواه الترمذي (٣٥٠٧)، وابن ماجة (٣٨٦١)، وقال: الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في «تلخيص الحبير» (٤ / ٣١٨): له طرق، رواه ابن خزيمة وابن حبان والترمذي والحاكم من حديث الوليد، عن شعيب، عن أبي الزِّنَاد، عنِ الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وسرد الأسماء، وذكر آدم بن أبي إياس هذا الحديث بإسناد آخر، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وذكر فيه الأسماء، وليس له إسناد صحيح.

(٢) انظر: «مجموع فتاوى» شيخ الإسلام (٤٨٢/٢٢).

وَوَجْهُ قَوْلِهِ بِأَنَّ مِنْ أَسْمَاءِ ٱللَّهِ مَا لَمْ يُوجَدْ فِي هٰذِهِ ٱلْأَسْمَاءِ ٱلْمَسْرُودَةِ، مِثْلَ «ٱلرَّبِّ»، فَٱلرَّبُّ مِنْ أَسْمَاءِ ٱللَّهِ، وَلَا يُوجَدُ فِي ٱلْأَسْمَاءِ ٱلْمَسْرُودَةِ. وَٱلدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ «ٱلرَّبَّ» مِنْ أَسْمَاءِ ٱللَّهِ: قَوْلُ ٱلنَّبِيِّ ﷺ: «ٱلسِّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ» ﴿١﴾، وَلِقَوْلِهِ ﷺ: «أَمَّا ٱلرُّكُوعُ فَعَظِّمُوا فِيهِ ٱلرَّبَّ» ﴿٢﴾.

وَكَذٰلِكَ مِنْ أَسْمَاءِ ٱللَّهِ «ٱلشَّافِي»، وَلَمْ يُذْكَرْ فِي ٱلْأَسْمَاءِ ٱلْمَسْرُودَةِ، وَٱلدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ مِنْ أَسْمَاءِ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، مَا جَاءَ فِي رُقْيَةِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ عَلَى ٱلْمَرِيضِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «وَٱشْفِ، أَنْتَ ٱلشَّافِي» ﴿٣﴾

إِذًا، مَا هُوَ ٱلطَّرِيقُ إِلَى حَصْرِهَا؟

ٱلْجَوَابُ: ٱلطَّرِيقُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ ٱللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَبْهَمَهَا عَنَّا، كَمَا أَبْهَمَ لَيْلَةَ ٱلْقَدْرِ، وَكَمَا أَبْهَمَ سَاعَةَ ٱلْإِجَابَةِ فِي ٱلْجُمُعَةِ، مِنْ أَجْلِ أَنْ يَكُونَ لَنَا عَمَلٌ فِي تَتَبُّعِ هٰذِهِ ٱلْأَسْمَاءِ وَحَصْرِهَا؛ لِيَتَبَيَّنَ ٱلْحَرِيصُ عَلَى حَصْرِ هٰذِهِ ٱلْأَسْمَاءِ حَتَّى يَنَالَ أَجْرَهَا، مِنْ غَيْرِ ٱلْحَرِيصِ.

فَنَقُولُ: هٰذَا هُوَ ٱلْقُرْآنُ، وَهٰذِهِ هِيَ سُنَّةُ ٱلرَّسُولِ ﷺ، فَتَتَبَّعِ ٱلْقُرْآنَ، وَتَتَبَّعِ ٱلسُّنَّةَ، وَخُذْ مِنْهُمَا تِسْعَةً وَتِسْعِينَ ٱسْمًا، وَأَحْصِهَا، وَحِينَئِذٍ تَدْخُلُ ٱلْجَنَّةَ.

وَلٰكِنْ يَبْقَى ٱلنَّظَرُ فِي مَعْنَى «إِحْصَائِهَا»، هَلْ هُوَ إِحْصَاؤُهَا عَدًّا، أَوْ أَنَّ ٱلْإِحْصَاءَ شَيْءٌ وَرَاءَ ذٰلِكَ؟ نَقُولُ: إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَعْرِفَ ٱلْمُرَادَ، فَٱعْرِفِ ٱلْعِوَضَ؛ فَمَا هُوَ ٱلْعِوَضُ؟

ٱلْجَوَابُ: أَنَّهُ دُخُولُ ٱلْجَنَّةِ، وَمُجَرَّدُ ٱلْعَدِّ لَا يَكُونُ عِوَضًا لِدُخُولِ ٱلْجَنَّةِ، فَٱلْمُرَادُ بِٱلْإِحْصَاءِ إِذًا هُوَ مَعْرِفَتُهَا لَفْظًا، وَمَعْرِفَتُهَا مَعْنًى، وَٱلتَّعَبُّدُ لِلّٰهِ بِمُقْتَضَى هٰذِهِ ٱلْأَسْمَاءِ، وَدُعَاؤُهُ بِهَا.

فَهٰذِهِ أَرْبَعَةُ أَشْيَاءَ.

﴿١﴾ رواه أحمد (٧٣/١)، والنسائي (٥)، وابن ماجه (٢٨٩).
﴿٢﴾ أخرجه مسلم (٤٧٩)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.
﴿٣﴾ تقدم تخريجه ..

فَمَثَلًا، إِذَا عَلِمْتَ أَنَّ ٱللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ «غَفُورٌ»، فَلَا يَكْفِي فِي إِحْصَاءِ هٰذَا ٱلِٱسْمِ أَنْ تَعْرِفَ أَنَّ مِنْ أَسْمَاءِ ٱللَّهِ «ٱلْغَفُورَ»، وَأَنَّ «ٱلْغَفُورَ» مَعْنَاهُ ٱلسَّاتِرُ لِلذَّنْبِ، ٱلْعَافِي عَنْهُ. لَا يَكْفِي هٰذَا، حَتَّى تَدْعُوَ ٱللَّهَ بِهِ، فَتَقُولَ: «يَا غَفُورُ، ٱغْفِرْ لِي»، وَحَتَّى تَتَعَبَّدَ لِلَّهِ بِمُقْتَضَاهُ، بِأَنْ تَتَعَرَّضَ لِمَغْفِرَةِ ٱللَّهِ بِكَثْرَةِ ٱلِٱسْتِغْفَارِ، وَكَثْرَةِ ٱلْأَعْمَالِ ٱلصَّالِحَةِ ٱلَّتِي تُوجِبُ ٱلْمَغْفِرَةَ، وَمَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ.

وَمِمَّا يَتَعَلَّقُ بِأَسْمَاءِ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: هَلْ أَسْمَاءُ ٱللَّهِ تَوْقِيفِيَّةٌ يُقْتَصَرُ فِيهَا عَلَى مَا جَاءَ بِهِ ٱلنَّصُّ، أَوْ هِيَ عَقْلِيَّةٌ، فَيُسَمَّى ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِمَا يَقْتَضِيهِ ٱلْعَقْلُ؟

ٱلْجَوَابُ: هِيَ تَوْقِيفِيَّةٌ؛ لِأَنَّنَا لَا نَعْلَمُ ٱلِٱسْمَ ٱلَّذِي يَسْتَحِقُّ أَنْ يُسَمَّى ٱللَّهُ بِهِ، فَعُقُولُنَا تَقْصُرُ عَنْ ذٰلِكَ، وَلِذٰلِكَ يُعْتَمَدُ فِي هٰذَا عَلَى ٱلنَّصِّ، وَلَا نُسَمِّي ٱللَّهَ بِمَا لَمْ يُسَمِّ بِهِ نَفْسَهُ.

وَإِذَا كَانَ لَا يُمْكِنُ أَنْ تُسَمِّيَ ٱلشَّخْصَ مِنْ بَنِي آدَمَ بِمَا لَمْ يُسَمِّ بِهِ نَفْسَهُ — أَيْ: بِمَا لَا تَعْلَمُ أَنَّهُ ٱسْمُهُ —، فَكَيْفَ بِٱلرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ؟! يَعْنِي: إِذَا كَانَ لَا يُمْكِنُ أَنْ تَقُولَ لِشَخْصٍ لَا تَعْلَمُ ٱسْمَهُ: «يَا عَبْدَ ٱللَّهِ»، أَوْ «يَا عَلِيُّ»، أَوْ «يَا خَالِدُ»، أَوْ «يَا بَكْرُ»، فَٱلرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ أَوْلَى أَلَّا تُسَمِّيَهُ بِٱسْمٍ لَا تَعْلَمُ أَنَّهُ سَمَّى بِهِ نَفْسَهُ؛ لِأَنَّ جَانِبَ ٱلرُّبُوبِيَّةِ أَعْظَمُ ٱحْتِرَامًا مِنْ جَانِبِ ٱلْبَشَرِيَّةِ.

وَعَلَى هٰذَا، فَٱلْأَسْمَاءُ تَوْقِيفِيَّةٌ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ نُسَمِّيَ ٱللَّهَ بِمَا لَمْ يُسَمِّ بِهِ نَفْسَهُ، وَلِهٰذَا عَدَّ ٱلْعُلَمَاءُ تَسْمِيَةَ ٱللَّهِ بِمَا لَمْ يُسَمِّ بِهِ نَفْسَهُ مِنَ ٱلْإِلْحَادِ فِي أَسْمَاءِ ٱللَّهِ.

وَمِمَّا يَتَعَلَّقُ بِٱلْأَسْمَاءِ وَٱلصِّفَاتِ أَيْضًا: أَنَّ ٱلصِّفَةَ أَوْسَعُ مِنَ ٱلِٱسْمِ، وَكَيْفَ ذٰلِكَ؟

ٱلْجَوَابُ: أَنَّ كُلَّ ٱسْمٍ مُتَضَمِّنٌ لِصِفَةٍ — كَمَا تَقَدَّمَ —، وَبِهٰذِهِ ٱلْقَاعِدَةِ ٱلْكُلِّيَّةِ تَتَسَاوَى ٱلْأَسْمَاءُ وَٱلصِّفَاتُ، لٰكِنْ لَيْسَ كُلُّ صِفَةٍ يُشْتَقُّ مِنْهَا ٱسْمٌ، وَبِهٰذَا تَكُونُ ٱلصِّفَاتُ أَوْسَعَ مِنَ ٱلْأَسْمَاءِ. وَلِهٰذَا مِنْ صِفَاتِ ٱللَّهِ: أَنَّهُ مُتَكَلِّمٌ، وَمُرِيدٌ، وَصَانِعٌ، وَجَاءٍ، وَنَازِلٌ، وَمَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ مِنَ ٱلصِّفَاتِ ٱلْكَثِيرَةِ ٱلَّتِي لَا تُحْصَى، لٰكِنْ لَا يُسَمَّى ٱللَّهُ تَعَالَى بِشَيْءٍ دَلَّتْ عَلَيْهِ هٰذِهِ ٱلصِّفَةُ.

فَكَانَتِ ٱلصِّفَاتُ أَوْسَعَ مِنَ ٱلْأَسْمَاءِ لِهٰذَا ٱلسَّبَبِ. فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُۥ هُوَ يُبْدِئُ وَيُعِيدُ﴾ [البروج:١٣]. لَا يُمْكِنُ أَنْ تُشْتَقَّ مِنْهُ ٱسْمًا، فَتَقُولَ: هُوَ «ٱلْمُبْدِئُ ٱلْمُعِيدُ»، لٰكِنْ لَا بَأْسَ أَنْ تُخْبِرَ، فَتَقُولَ: «ٱللَّهُ مُبْدِئٌ وَمُعِيدٌ».

وَكَذٰلِكَ «ٱلْقَابِضُ ٱلْبَاسِطُ»: لَوْلَا ٱلْحَدِيثُ، لَقُلْنَا جَزْمًا: إِنَّهُمَا لَيْسَا مِنْ أَسْمَاءِ ٱللَّهِ؛ لِأَنَّهُمَا لَمْ يَرِدَا فِي ٱلْقُرْآنِ إِلَّا بِلَفْظِ ٱلْفِعْلِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَٱللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُّطُ﴾[البقرة:٢٤٥] لٰكِنْ جَاءَ فِي ٱلْحَدِيثِ: «إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْقَابِضُ ٱلْبَاسِطُ» (١).

فَهَلْ نَقُولُ: إِنَّ «ٱلْقَابِضَ ٱلْبَاسِطَ» مِنْ أَسْمَاءِ ٱللَّهِ، لِقَوْلِهِ ﷺ: «إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْقَابِضُ ٱلْبَاسِطُ»؟

أَوْ نَقُولُ: إِنَّ ٱلْحَدِيثَ وَرَدَ عَلَى قَضِيَّةٍ مُعَيَّنَةٍ، وَهِيَ ٱلتَّسْعِيرُ، لَمَّا طَلَبَ ٱلصَّحَابَةُ مِنَ ٱلنَّبِيِّ ﷺ أَنْ يُسَعِّرَ حِينَ غَلَا ٱلسِّعْرُ، فَقَالَ: «إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْقَابِضُ ٱلْبَاسِطُ ٱلْمُسَعِّرُ»، فَيَكُونُ «ٱلْقَابِضُ ٱلْبَاسِطُ» فِي ٱلرِّزْقِ؛ فَهُوَ ٱلَّذِي يَقْبِضُهُ وَيَبْسُطُهُ، وَهُوَ ٱلَّذِي يُقَدِّرُ ٱلْغَلَاءَ وَٱلرُّخْصَ، فَيَكُونُ هٰذَا مِنْ بَابِ ٱلصِّفَةِ، لَا مِنْ بَابِ ٱلِٱسْمِ (٢).

وَٱلْأَمْرُ مُحْتَمَلٌ، لٰكِنَّ ٱلْقَاعِدَةَ ٱلَّتِي تُهِمُّنَا ٱلْآنَ أَنَّ ٱلصِّفَاتِ أَوْسَعُ مِنَ ٱلْأَسْمَاءِ، وَوَجْهُهُ أَنَّ كُلَّ ٱسْمٍ مُتَضَمِّنٌ لِصِفَةٍ، وَلَيْسَ كُلُّ صِفَةٍ مُتَضَمِّنَةً لِٱسْمٍ، أَوْ لَيْسَ كُلُّ صِفَةٍ يُمْكِنُ أَنْ يُشْتَقَّ مِنْهَا ٱسْمٌ.

وَلَوْ قَالَ قَائِلٌ: هَلْ يُوصَفُ ٱللَّهُ بِأَنَّهُ «عَارِفٌ»؟

نَقُولُ: لَا يُوصَفُ بِأَنَّهُ «عَارِفٌ» لِسَبَبَيْنِ:

ٱلسَّبَبُ ٱلْأَوَّلُ: أَنَّ ٱلْمَعْرِفَةَ تَشْمَلُ ٱلْعِلْمَ وَٱلظَّنَّ، وَلِهٰذَا قَالَ ٱلْعُلَمَاءُ فِي تَعْرِيفِ ٱلْفِقْهِ: «مَعْرِفَةُ ٱلْأَحْكَامِ ٱلشَّرْعِيَّةِ عِلْمًا أَوْ ظَنًّا»، وَٱلظَّنُّ فِي جَانِبِ ٱللَّهِ مُمْتَنِعٌ.

---

(١) رواه أبو داود (٣٤٥١)، والترمذي (١٣١٤)، وابن ماجه (٢٢٠٠).
وصححه الشيخ الألباني، كما في «غاية المرام» (٣٢٣)، و«الروض النضير» (٤٠٥)، و«التعليق على السنن».

(٢) قال الشيخُ رحمهُ اللهُ في إجابةِ على سؤالٍ وُجِّه له أثناء الشرح: والقابضُ الباسطُ الأَوْلَى جَمْعَهما، ويكونُ هذا مِنَ الأسماءِ المُزْدَوجَةِ، التي لا يَتِمُ الكمالُ إلَّا باجْتِماعِها، وإن كان الباسطُ لو أُفْرِدَ لكانَ لا بأسَ، به أمَّا القابضُ فمجرَّدُ القبضِ ليسَ صفةَ كمالٍ، لكن إذا قُلْنَا: القابضُ الباسطُ. صارَ مَعْنَاهَا كمالَ التَّصَرُّفِ في حقِّ اللهِ عز وجل قبضًا وبسطًا، ولو قُلْنَا: الباسطُ فقط، لكان مَعْنَاها الموسعَ وهو صفةُ كمالٍ على كلِّ حالٍ. فالقابضُ لا يُذْكَرُ وحدَه، وأمَّا الباسطُ فلا بأسَ.

ٱلسَّبَبُ ٱلثَّانِي: أَنَّ ٱلْمَعْرِفَةَ ٱنْكِشَافٌ بَعْدَ لَبْسٍ، فَتَكُونُ ٱلْمَعْرِفَةُ وَارِدَةً عَلَى جَهْلٍ، وَهٰذَا غَيْرُ لَائِقٍ بِٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلِهٰذَا قَالَ صَاحِبُ «مُخْتَصَرِ ٱلتَّحْرِيرِ»: وَلَا يُوصَفُ ٱللَّهُ بِأَنَّهُ عَارِفٌ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: مَا ٱلْجَوَابُ عَنْ قَوْلِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ: «تَعَرَّفْ إِلَى ٱللَّهِ فِي ٱلرَّخَاءِ يَعْرِفْكَ فِي ٱلشِّدَّةِ»[1].

قُلْنَا: ٱلْمَعْرِفَةُ هُنَا لَيْسَتِ ٱلْمَعْرِفَةَ ٱلَّتِي هِيَ ٱلْعِلْمُ؛ لِأَنَّ ٱللَّهَ عَالِمٌ بِٱلْإِنْسَانِ فِي حَالِ ٱلشِّدَّةِ وَفِي حَالِ ٱلرَّخَاءِ، وَلٰكِنَّ ٱلْمُرَادَ بِذٰلِكَ لَازِمُهَا، وَهُوَ أَنَّكَ إِذَا تَعَرَّفْتَ إِلَى ٱللَّهِ فِي ٱلرَّخَاءِ، فَإِنَّ ٱللَّهَ يَرْأَفُ بِكَ فِي حَالِ ٱلشِّدَّةِ. وَكَمْ مِنْ إِنْسَانٍ لَمْ يُنْقِذْهُ مِنْ شِدَّتِهِ إِلَّا مَعْرِفَتُهُ لِرَبِّهِ تَعَالَى فِي ٱلرَّخَاءِ.

وَحَدَّثَنَا مَنْ نَثِقُ بِهِ، أَنَّهُ فِي زَمَنِ نَقْلِ ٱلْبَضَائِعِ عَلَى ٱلْإِبِلِ قَبْلَ وُجُودِ ٱلسَّيَّارَاتِ، ٱنْقَطَعَ بِهِ ٱلسَّفَرُ فِي ٱلدَّهْنَاءِ، وَٱلدَّهْنَاءُ مَا فِيهَا مَاءٌ فِي ذٰلِكَ ٱلْوَقْتِ، وَأَنَّهُ نَامَ عَلَى عَطَشٍ شَدِيدٍ وَجُوعٍ، فَرَأَى فِي ٱلْمَنَامِ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَيْهِ بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ، فَشَرِبَهُ، فَقَامَ نَشِيطًا شَبْعَانَ رَيَّانَ، وَقَالَ: إِنَّ ٱلْقَدَحَ ٱلَّذِي جِيءَ بِهِ إِلَيَّ فِي ٱلْمَنَامِ مِثْلُ ٱلْقَدَحِ ٱلَّذِي كُنْتُ أَسْقِي بِهِ عَجُوزًا لَنَا مِنْ جِيرَانِنَا... فَسُبْحَانَ ٱللَّهِ!

وَهٰذَا مِصْدَاقُ ٱلْحَدِيثِ: «تَعَرَّفْ إِلَى ٱللَّهِ فِي ٱلرَّخَاءِ يَعْرِفْكَ فِي ٱلشِّدَّةِ».

فَٱلْحَاصِلُ: أَنَّ ٱلْمَعْرِفَةَ فِي ٱلْحَدِيثِ لَيْسَتْ هِيَ ٱلْمَعْرِفَةَ ٱلَّتِي هِيَ مَعْرِفَةُ ٱلْعِلْمِ، بَلِ ٱلْمُرَادَ لَازِمُهَا، وَهُوَ أَنَّ ٱللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَرْأَفُ بِهِ، وَيَذْكُرُهُ، حَتَّى يُزِيلَ شِدَّتَهُ.

وَإِذَا قَالَ قَائِلٌ: لَوْ أَوْرَدَ عَلَيْنَا مُورِدٌ بِأَنَّنَا إِذَا قُلْنَا: ٱلْمُرَادُ بِقَوْلِهِ ﷺ: «يَعْرِفْكَ فِي ٱلشِّدَّةِ»؛ أَيْ: ٱلرَّحْمَةُ وَٱلْحَنَانُ وَٱلْعَطْفُ وَمَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ، وَقَالَ: هٰذَا صَرْفٌ لِلَّفْظِ عَنْ ظَاهِرِهِ، وَأَنْتُمْ تُشَنِّعُونَ عَلَيْنَا إِذَا صَرَفْنَا ٱللَّفْظَ عَنْ ظَاهِرِهِ، فَمَا ٱلْجَوَابُ؟

فَٱلْجَوَابُ: أَنَّ صَرْفَ ٱللَّفْظِ عَنْ ظَاهِرِهِ إِذَا كَانَ لِدَلِيلٍ، فَإِنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ، وَلِهٰذَا نَقُولُ: إِنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ﴾ [النحل:٩٨].

---

[1] مختصر التحرير (ص١٥).

رواه أحمد في «مسنده» (١/ ٣٠٧) (٢٨٠٣) وقال الشيخ شعيب في تحقيق المسند: حديث صحيح.

مَعْنَاهُ: «إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَقْرَأَ»، وَهٰذَا ٱلْمَعْنَى مُتَعَيِّنٌ مَعَ أَنَّهُ خِلَافُ ظَاهِرِ ٱللَّفْظِ، وَدَلَّ عَلَيْهِ دَلِيلٌ، وَهُوَ أَنَّ ٱلرَّسُولَ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ عِنْدَ إِرَادَةِ ٱلْقِرَاءَةِ (١).

وَٱلدَّلِيلُ ٱلصَّارِفُ فِي مَسْأَلَتِنَا أَنَّ ٱللَّهَ يَعْرِفُ ٱلْإِنْسَانَ فِي ٱلشِّدَّةِ وَفِي حَالِ ٱلسَّعَةِ، هٰذَا مِنْ وَجْهٍ.

وَٱلْوَجْهُ ٱلثَّانِي: أَنَّ ٱللَّهَ لَا يُوصَفُ بِٱلْمَعْرِفَةِ؛ لِأَنَّ ٱلْمَعْرِفَةَ مَعْنَاهَا ٱللُّغَوِيُّ: ٱنْكِشَافٌ بَعْدَ لَبْسٍ، أَيْ: بَعْدَ خَفَاءٍ، وَٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ.

وَأَيْضًا: ٱلْمَعْرِفَةُ فِي ٱللُّغَةِ تَشْمَلُ ٱلْعِلْمَ وَٱلظَّنَّ، وَٱلظَّنُّ فِي حَقِّ ٱللَّهِ غَيْرُ وَارِدٍ وَلَا يَلِيقُ بِهِ، وَإِنَّمَا يَكُونُ ٱلظَّنُّ مِنَّا نَحْنُ، مِمَّنْ تَخْفَى عَلَيْهِمُ ٱلْأُمُورُ.

وَلَوْ قِيلَ: هَلِ «ٱلْمُحْسِنُ» وَ«ٱلْمُنْتَقِمُ» مِنْ أَسْمَاءِ ٱللَّهِ؟
فَٱلْجَوَابُ: أَمَّا «ٱلْمُحْسِنُ» فَقَدْ وَرَدَ فِيهِ حَدِيثٌ أَنَّ ٱللَّهَ تَعَالَى مُحْسِنٌ (٢)، وَبَعْضُ ٱلْعُلَمَاءِ يَقُولُ: إِنَّهُ لَيْسَ ٱسْمًا مِنْ أَسْمَاءِ ٱللَّهِ، وَلَكِنَّهُ خَبَرٌ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَرِدْ مُعَرَّفًا بِـ «ٱل»، فَيَكُونُ خَبَرًا.
وَلٰكِنَّ شَيْخَ ٱلْإِسْلَامِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ عَدَّهُ مِنَ ٱلْأَسْمَاءِ، وَقَالَ: إِنَّ «ٱلْمُحْسِنَ» مِنْ أَسْمَاءِ ٱللَّهِ.

وَلِهٰذَا أَقَرَّهُ ٱلْعُلَمَاءُ، فَكَانَ مِنْ أَجْدَادِنَا مَنْ يُسَمَّى بِـ«عَبْدِ ٱلْمُحْسِنِ»، فَرَأَى رَحِمَهُ ٱللَّهُ أَنَّهُ مِنَ ٱلْأَسْمَاءِ. وَذَكَرَ أَنَّ ٱلنَّاسَ مَا زَالُوا يَقُولُونَ: «عَبْدُ ٱلْمُحْسِنِ»، «عَبْدُ ٱلْبَارِي»، «عَبْدُ ٱلْخَالِقِ»؛ فَٱلِٱسْمُ مَا كَانَ لَازِمًا لَهُ، وَٱلصِّفَةُ مَا كَانَ مِنْ أَفْعَالِهِ.

---

(١) رواه أحمد (٤ / ٨٠، ٨٣ ، ٨٥) (١٦٣٩، ١٦٧٦٠، ١٦٧٨٤)، وأبو داود (٧٦٤)، وابن ماجة (٨٠٧). وقال أحمد رحمهُ اللهُ: لا يصح هذا الحديث. وانظر التلخيص الحبير (٤١٦/١).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٨٦٠٣) ، وعنه الطبراني في الكبير (٧١٢١). عند ابن أبي عاصم في الديات (ص ٥٦)، وابن عدي في الكامل (٣٢٨/٢)، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/ ١١٣) من حديث أنس رضي الله عنه.
وعند ابن عدي في الكامل بلفظ: «إن اللهَ تعالى محسنٌ فأحسنوا» صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير (١٨١٩)

أَمَّا «ٱلْمُنْتَقِمُ» فَلَيْسَ مِنْ أَسْمَاءِ ٱللَّهِ، وَإِنْ كَانَ مَوْجُودًا فِي ٱلْأَسْمَاءِ ٱلْمَسْرُودَةِ، فَهُوَ لَيْسَ مِنْ أَسْمَائِهِ، بَلْ هُوَ مِنْ وَصْفِ ٱللَّهِ ٱلْمُقَيَّدِ أَيْضًا؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا مِنَ ٱلْمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ﴾ [السجدة:٢٢] (١)

وَمِمَّا يَتَعَلَّقُ بِٱلْأَسْمَاءِ أَيْضًا: أَنَّ جَمْعَ ٱلِٱسْمِ إِلَى ٱلْآخَرِ يَكُونُ مِنْهُ كَمَالٌ آخَرُ، فَوْقَ ذِكْرِ كُلِّ ٱسْمٍ وَحْدَهُ. فَٱلْجَمْعُ بَيْنَ «ٱلْعِزَّةِ» وَ«ٱلْحِكْمَةِ» يُفِيدُ مَعْنًى أَكْمَلَ مِمَّا لَوْ ذُكِرَتِ «ٱلْعِزَّةُ» وَحْدَهَا أَوِ «ٱلْحِكْمَةُ» وَحْدَهَا؛ لِأَنَّ ٱلْعَزِيزَ إِذَا لَمْ تَكُنْ عِزَّتُهُ بِحِكْمَةٍ، فَرُبَّمَا يَكُونُ ٱلتَّصَرُّفُ تَصَرُّفًا غَيْرَ حَكِيمٍ، فَإِذَا كَانَتِ ٱلْعِزَّةُ بِٱلْحِكْمَةِ صَارَ لَهَا مَعْنًى أَكْمَلُ.

وَكَذٰلِكَ «ٱلْعَفُوُّ ٱلْقَدِيرُ» أَيْضًا؛ فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا﴾[النساء:١٤٩]. مِثْلُهَا فَفِي ٱجْتِمَاعِ «ٱلْعَفْوِ» مَعَ «ٱلْقُدْرَةِ» يَتِمُّ ٱلْكَمَالُ؛ لِأَنَّ ٱلْعَفْوَ مَعَ ٱلْعَجْزِ نَقْصٌ.

وَإِذَا قَالَ قَائِلٌ: هَلْ يُسَمَّى ٱللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِـ«ٱلسَّيِّدِ»؟
فَٱلْجَوَابُ: نَعَمْ، يُسَمَّى «ٱلسَّيِّدَ»، جَاءَ ذٰلِكَ فِي ٱلْحَدِيثِ عَنِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ (٢).

۞ وَقَوْلُهُ ﷺ فِي ٱلْحَدِيثِ: «لَا يَرْحَمُ ٱللَّهُ مَنْ لَا يَرْحَمُ ٱلنَّاسَ»؛ مُنَاسَبَتُهُ لِلتَّرْجَمَةِ ظَاهِرَةٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلِ ٱدْعُواْ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُواْ ٱلرَّحْمَـٰنَ ۖ أَيًّا مَّا تَدْعُواْ فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ﴾[الإسراء:١١٠].

فَيُسْتَفَادُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ: أَنَّ «ٱلرَّحْمٰنَ» مِنْ أَسْمَاءِ ٱللَّهِ، وَلَهُ حُكْمٌ يَتَعَلَّقُ بِهِ، وَهُوَ مَا يُطْلِقُ عَلَيْهِ بَعْضُ ٱلْعُلَمَاءِ «ٱلْأَثَرَ»، وَذٰلِكَ أَنَّ أَسْمَاءَ ٱللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قِسْمَانِ: لَازِمٌ وَمُتَعَدٍّ.

---

(١) قال شيخُ الإسلام ابن تيمية رحمهُ للهُ في «مجموع الفتاوى» (٩٦/٨): واسم المنتقم ليس مِن أسماءِ اللهِ الحسنَى الثابتة عن النبيِّ ﷺ، وإنما جاءَ في القرآنِ مُقَيَّدًا؛ كقولِه تعالى: ﴿إِنَّا مِنَ ٱلْمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ﴾[السجدة:٢٢]. وقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ ذُو ٱنتِقَامٍ﴾[إبراهيم:٤٧].ا.هـ

(٢) رواه أحمد (٤ / ٢٤ ، ٢٥) (١٦٣٠٧)، وأبو داود (٤٨٠٦)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٠٧٦)، وصححه الشيخ الألباني، كما في المشكاة (٤٩٠١)، و «إصلاح المساجد» (١٠٣)، و«التعليق على سنن أبي داود».

فَٱللَّازِمُ يَدُلُّ عَلَى ٱلِٱسْمِ وَٱلصِّفَةِ فَقَطْ؛ مِثْلُ «ٱلْحَيِّ»، فَٱلْحَيُّ لَيْسَ لَهُ مُتَعَلَّقٌ بَائِنٌ عَنْ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، بَلْ هُوَ صِفَةٌ لَازِمَةٌ؛ فَٱلْحَيُّ مَعْنَاهُ ذُو ٱلْحَيَاةِ، وَكَذٰلِكَ «ٱلْعَظِيمُ» مَعْنَاهُ ذُو ٱلْعَظَمَةِ، وَ«ٱلْجَلِيلُ» مَعْنَاهُ ذُو ٱلْجَلَالِ، وَمَا أَشْبَهَهَا؛ فَهٰذِهِ أَسْمَاءٌ لَازِمَةٌ يَتِمُّ ٱلْإِيمَانُ بِهَا بِإِثْبَاتِ ٱلِٱسْمِ وَإِثْبَاتِ ٱلصِّفَةِ.

وَهُنَاكَ أَسْمَاءٌ مُتَعَدِّيَةٌ، يَعْنِي لَهَا تَعَلُّقٌ بِٱلْمَخْلُوقِ، وَهٰذِهِ لَا بُدَّ فِي ٱلْإِيمَانِ بِهَا مِنَ ٱلْإِيمَانِ بِٱلِٱسْمِ وَٱلصِّفَةِ وَٱلْحُكْمِ ٱلْمُتَرَتِّبِ عَلَى هٰذَا ٱلِٱسْمِ أَوْ عَلَى هٰذِهِ ٱلصِّفَةِ، وَبَعْضُهُمْ يُسَمِّيهِ «ٱلْأَثَرَ».

مِثَالُ ذٰلِكَ: «ٱلرَّحْمٰنُ»، فَٱلرَّحْمٰنُ يَدُلُّ عَلَى ٱلِٱسْمِ وَٱلصِّفَةِ، وَهِيَ ٱلرَّحْمَةُ، وَيَدُلُّ عَلَى ٱلْحُكْمِ، وَهُوَ أَنَّهُ يَرْحَمُ؛ كَمَا فِي ٱلْحَدِيثِ: «لَا يَرْحَمُ ٱللَّهُ مَنْ لَا يَرْحَمُ ٱلنَّاسَ»، وَكَمَا فِي ٱلْقُرْآنِ ٱلْكَرِيمِ: ﴿يُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَيَرْحَمُ مَن يَشَآءُ﴾[العنكبوت:٢١].

وَكَذٰلِكَ «ٱلسَّمِيعُ» لَهُ حُكْمٌ؛ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِي تُجَٰدِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِيٓ إِلَى ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَآ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعُۢ بَصِيرٌ﴾[المجادلة:١].

۞ وَ«ٱلْحَكِيمُ» نَقُولُ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ مِنَ «ٱلْحِكْمَةِ» فَهُوَ غَيْرُ مُتَعَدٍّ، وَإِمَّا مِنَ «ٱلْحُكْمِ» فَهُوَ مُتَعَدٍّ؛ قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَى: ﴿ذَٰلِكُمْ حُكْمُ ٱللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ﴾[الممتحنة:١٠].

وَٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أَتَى بِهٰذَا ٱلْحَدِيثِ — وَٱللَّهُ أَعْلَمُ — لِلْإِشَارَةِ إِلَى أَنَّ «ٱلرَّحْمٰنَ» ٱسْمٌ مُتَعَدٍّ يَتَعَلَّقُ بِٱلْمَخْلُوقِينَ.

وَفِي ٱلْحَدِيثِ ٱلْحَثُّ عَلَى ٱلرَّحْمَةِ، وَأَنَّهُ يَنْبَغِي لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَكُونَ رَحِيمًا بِٱلْخَلْقِ، حَتَّى بِٱلْبَهَائِمِ؛ فَٱلْإِنْسَانُ ٱلَّذِي يَجِدُ مِنْ قَلْبِهِ رَحْمَةً لِلنَّاسِ وَلِلْبَهَائِمِ، فَلْيُبْشِرْ بِٱلْخَيْرِ أَنَّهُ مِمَّنْ يَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

فَٱلْجَنَّةُ رَحْمَةُ ٱللَّهِ، وَأَهْلُهَا ٱلرُّحَمَاءُ، وَفِي ٱلْحَدِيثِ: «ٱرْحَمُوا مَنْ فِي ٱلْأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ ﴿١﴾ مَنْ فِي ٱلسَّمَاءِ».﴿٢﴾ وَإِذَا وَجَدْتَ مِنْ قَلْبِكَ غِلْظَةً عَلَى مَنْ يَسْتَحِقُّ ٱلرَّحْمَةَ، فَيَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تُعَالِجَ هٰذِهِ ٱلْغِلْظَةَ، وَأَنْ تُحَوِّلَهَا إِلَى رَحْمَةٍ.

وَأَسْبَابُ ٱلرَّحْمَةِ كَثِيرَةٌ؛ مِنْهَا ٱلْفَقْرُ، وَمِنْهَا ٱلصِّغَرُ، وَمِنْهَا ٱلْمَرَضُ، وَمِنْهَا ٱلْقَرَابَةُ، إِلَى غَيْرِ ذٰلِكَ مِنَ ٱلْأَسْبَابِ.

فَكَوْنُكَ تَرْحَمُ هٰذَا لِأَنَّهُ صَبِيٌّ صَغِيرٌ، أَوْ لِأَنَّهُ يَتِيمٌ، وَتَرْحَمُ هٰذَا ٱلرَّجُلَ لِأَنَّهُ فَقِيرٌ، أَوْ لِأَنَّهُ مَرِيضٌ... إِلَاخِرِهِ، فَإِذَا وَجَدْتَ مِنْ نَفْسِكَ رَحْمَةً لِمَنْ يَسْتَحِقُّ ٱلرَّحْمَةَ، فَٱعْلَمْ أَنَّكَ مُوَفَّقٌ — إِنْ شَاءَ ٱللَّهُ —.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّـهُ:

٧٣٧٧ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَهُ رَسُولُ إِحْدَى بَنَاتِهِ يَدْعُوهُ إِلَى ابْنِهَا فِي الْمَوْتِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «ارْجِعْ إِلَيْهَا فَأَخْبِرْهَا أَنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ وَلَهُ مَا أَعْطَى وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى فَمُرْهَا فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ» فَأَعَادَتِ الرَّسُولَ أَنَّهَا قَدْ أَقْسَمَتْ لَتَأْتِيَنَّهَا فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَامَ مَعَهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ فَدُفِعَ الصَّبِيُّ إِلَيْهِ وَنَفْسُهُ تَقَعْقَعُ كَأَنَّهَا فِي شَنٍّ فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هَذَا قَالَ:«هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءَ»﴿٣﴾

﴿١﴾ قال العجلوني في كشف الخفا» (١١٩/١): روى «يرحمُكم» مرفوعًا على الاستئناف البيان، ويجوز جزمه؛ لوقوعه في جواب الأمر، لكن ذكر في الإسعاف أن الرواية بالرفع، وكذا نقله البيلوني عن العمادي على أن الجملة دعائية فاعرفه.اهـ

﴿٢﴾ أخرجه أحمد في مسنده (٢ / ١٦٠) (٦٤٩٤) وأبو داود (٤٩٤١)، والترمذي (١٩٢٤)، وقال: حديث حسن صحيح من حديث عبد الله بن عمرو. وقال الحاكم في المستدرك ١٥٩/٤ بعد أن ذكره مع أحاديث عدة في الباب: وهذه الأحاديث كلها صحيحة. ووافقه الذهبي، وانظر كشف الخفا» (١١٩/١).

﴿٣﴾ رواه مسلم (٩٢٣).

ٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ: قَوْلُهُ ﷺ: «إِنَّمَا يَرْحَمُ ٱللَّهُ»، فَهٰذِهِ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، مِنْ آثَارِ ٱلِاسْمِ ٱلَّذِي هُوَ «ٱلرَّحْمٰنُ».

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: هَلِ ٱلرَّحْمَةُ صِفَةٌ ذَاتِيَّةٌ لَازِمَةٌ لِلَّهِ، أَوْ صِفَةٌ فِعْلِيَّةٌ؟
فَٱلْجَوَابُ: أَنَّهَا فِي أَصْلِهَا ذَاتِيَّةٌ؛ لِأَنَّهَا صِفَةُ كَمَالٍ، وَلٰكِنْ فِي أَفْرَادِهَا وَآحَادِهَا فِعْلِيَّةٌ؛ لِأَنَّهُ يَرْحَمُ مَنْ يَشَاءُ، وَكُلُّ شَيْءٍ يَتَعَلَّقُ بِٱلْمَشِيئَةِ فَهُوَ صِفَةٌ فِعْلِيَّةٌ.

وَفِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ: رَحْمَةُ ٱلنَّبِيِّ ﷺ، لِأَنَّهُ دُفِعَ إِلَيْهِ ٱلصَّبِيُّ وَهُوَ فِي سِيَاقِ ٱلْمَوْتِ.

۞ وَقَوْلُهُ: «وَنَفْسُهُ تَقَعْقَعُ»؛ يَعْنِي: لَهَا صَوْتُ قَعْقَعَةٍ.
۞ وَقَوْلُهُ: «كَأَنَّهَا فِي شَنٍّ»؛ وَٱلشَّنُّ هُوَ ٱلْقِرْبَةُ ٱلْبَالِيَةُ، وَٱلْقِرْبَةُ ٱلْبَالِيَةُ لَوْ صَارَ فِيهَا شَيْءٌ يَتَحَرَّكُ تُسْمَعُ لَهَا قَعْقَعَةٌ، وَهَـٰذِهِ حَشْرَجَةُ ٱلنَّفْسِ فِي صَدْرِ هٰذَا ٱلصَّبِيِّ. وَقَوْلُهُ: «فَفَاضَتْ عَيْنَا رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ» رَحْمَةً بِهِ، فَقَالَ سَعْدٌ: مَا هٰذَا يَا رَسُولَ ٱللَّهِ؟ وَكَأَنَّهُ ٱسْتَغْرَبَ أَنْ يَبْكِيَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ عَلَى هٰذَا ٱلصَّبِيِّ.

۞ وَقَوْلُهُ ﷺ: «هَـٰذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا ٱللَّهُ تَعَالَى فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ ٱللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ ٱلرُّحَمَاءَ».

فِي هٰذِهِ ٱلْكَلِمَاتِ ٱلنَّيِّرَةِ مِنْ رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ أَكْبَرُ تَعْزِيَةٍ، وَهِيَ قَوْلُهُ ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ، وَلَهُ مَا أَعْطَى، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى». سُبْحَانَ ٱللَّهِ! كَلِمَاتُ ٱلنُّبُوَّةِ لَهَا نُورٌ، إِيجَازٌ مَعَ عِظَمِ ٱلْمَعْنَى وَسَعَتِهِ؛ فَإِذَا كَانَ ٱلشَّيْءُ لِلَّهِ، فَلَهُ مَا أَخَذَ وَلَهُ مَا أَعْطَى، فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مَوْقِفُنَا نَحْنُ مِمَّا أَخَذَ ٱللَّهُ مِنْ بَيْنِ أَيْدِينَا ٱلتَّسْلِيمَ بِأَنَّ ٱلْأَمْرَ لِلَّهِ؛ لَهُ مَا أَخَذَ، وَلَهُ مَا أَعْطَى، سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، كُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى.

فَٱلشَّيْءُ ٱلْمُقَدَّرُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَتَقَدَّمَ أَوْ يَتَأَخَّرَ؛ لِأَنَّهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى، أَيْ: مُعَيَّنٍ فِي تِلْكَ ٱلسَّاعَةِ ٱلْمُحَدَّدَةِ يَكُونُ هٰذَا ٱلشَّيْءُ، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ يَتَقَدَّمَ أَوْ يَتَأَخَّرَ.

وَفِي ٱلْقُرْآنِ ٱلْكَرِيمِ: ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ عِندَهُۥ بِمِقْدَارٍ﴾[الرعد:٨]. فَهٰذَا ٱلْحَدِيثُ عَائِدٌ لِلْمُدَّةِ، وَذَاكَ عَائِدٌ لِلْكَمِّ؛ كُلُّ شَيْءٍ بِمِقْدَارٍ، وَيُمْكِنُ أَنْ نَجْعَلَ قَوْلَهُ: ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ عِندَهُۥ بِمِقْدَارٍ﴾[الرعد:٨]. عَائِدًا حَتَّى عَلَى ٱلزَّمَنِ، وَهٰذَا دَلِيلٌ عَلَى كَمَالِ عِنَايَةِ ٱلرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ بِخَلْقِهِ، وَأَنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يُقَدِّرُ كُلَّ شَيْءٍ فِي أَجَلٍ لَا يَتَعَدَّاهُ، وَلَا يَقْصُرُ عَنْهُ.

إِذًا: مِنْ أَسْمَاءِ ٱللَّهِ «ٱلرَّحْمٰنُ»، وَهُوَ يَدُلُّ عَلَى وَصْفِ ٱلرَّحْمَةِ، وَعَلَى فِعْلِ ٱلرَّحْمَةِ، وَفِي ٱلْبَسْمَلَةِ: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾[الفاتحة:١]، فَهَلِ ٱسْمَا «ٱلرَّحْمٰنِ» وَ«ٱلرَّحِيمِ» مُتَرَادِفَانِ أَوْ مُتَبَايِنَانِ بِٱعْتِبَارِ دَلَالَتِهِمَا عَلَى ٱلذَّاتِ وَبِٱعْتِبَارِ مَعْنَاهُمَا؟

ٱلْجَوَابُ:أَمَّا بِٱعْتِبَارِ دَلَالَتِهِمَا عَلَى ٱلذَّاتِ، فَهُمَا مُتَرَادِفَانِ، وَأَمَّا بِٱعْتِبَارِ مَعْنَاهُمَا، فَمُتَبَايِنَانِ.
وَلٰكِنْ كَيْفَ يَكُونَانِ مُتَبَايِنَيْنِ، وَهُمَا مِنَ ٱلرَّحْمَةِ؟ فَٱلرَّحْمٰنُ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ، وَٱلرَّحِيمُ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ؟

أَجَابَ ٱلْعُلَمَاءُ عَنْ ذٰلِكَ بِجَوَابَيْنِ:
ٱلْجَوَابُ ٱلْأَوَّلُ: أَنَّ «ٱلرَّحْمٰنَ» صِفَةٌ عَامَّةٌ، وَ«ٱلرَّحِيمَ» صِفَةٌ خَاصَّةٌ؛ فَٱلرَّحْمٰنُ رَحْمَتُهُ عَامَّةٌ لِكُلِّ أَحَدٍ، وَٱلرَّحِيمُ رَحْمَتُهُ خَاصَّةٌ بِٱلْمُؤْمِنِينَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ [الأحزاب:٤٣].

ٱلْجَوَابُ ٱلثَّانِي: أَنَّ «ٱلرَّحْمٰنَ» بِٱعْتِبَارِ ٱلْوَصْفِ، وَ«ٱلرَّحِيمَ» بِٱعْتِبَارِ ٱلْفِعْلِ؛ فَوَصْفُهُ ٱلرَّحْمَةُ، وَلِهٰذَا جَاءَتْ عَلَى صِيغَةِ «فَعْلَانَ» ٱلَّتِي تَدُلُّ عَلَى ٱلسَّعَةِ وَٱلِٱمْتِلَاءِ. فَ«غَضْبَانُ» مَثَلًا لِلْمُمْتَلِئِ غَضَبًا، وَ«سَكْرَانُ» لِلْمُمْتَلِئِ سَكَرًا، وَ«رَيَّانُ» لِمَنِ ٱمْتَلَأَ بَطْنُهُ مَاءً. فَلَمَّا أُرِيدَ ٱلْوَصْفُ جَاءَتْ عَلَى وَزْنِ «فَعْلَانَ»، أَمَّا حِينَ أُرِيدَ ٱلْفِعْلُ فَجَاءَتْ عَلَى «رَحِيمٍ».

وَهٰذَا ٱلثَّانِي أَقْرَبُ، وَهُوَ أَنَّ ٱلرَّحْمٰنَ بِٱعْتِبَارِ ٱلْوَصْفِ، وَٱلرَّحِيمَ بِٱعْتِبَارِ ٱلْفِعْلِ، ٱلَّذِي هُوَ إِيصَالُ ٱلرَّحْمَةِ إِلَى ٱلْمَرْحُومِ.

ذَكَرَ صَاحِبُ ٱلْفَتْحِ فِي تَفْسِيرِ ٱلرَّحْمَةِ أَنَّهَا إِرَادَةُ ٱلْإِنْعَامِ، أَوْ إِرَادَةُ ٱلْإِحْسَانِ، أَوِ ٱلْإِنْعَامُ نَفْسُهُ، أَوِ ٱلْإِحْسَانُ نَفْسُهُ، وَهٰذَا تَحْرِيفٌ لِلرَّحْمَةِ عَنْ مَعْنَاهَا ٱلْحَقِيقِيِّ؛ لِأَنَّ ٱلرَّحْمَةَ صِفَةٌ تَتَعَلَّقُ بِٱلرَّاحِمِ.

لَكِنَّ ٱلْأَشَاعِرَةَ وَأَشْبَاهَهُمْ لَا يُثْبِتُونَ مِنَ ٱلصِّفَاتِ إِلَّا مَا دَلَّتْ عَلَيْهِ عُقُولُهُمْ، وَيُنْكِرُونَ مِنَ ٱلصِّفَاتِ مَا لَمْ تَدُلَّ عَلَيْهِ عُقُولُهُمْ، وَإِنْ كَانَ ٱلْعَقْلُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا ثَابِتَةٌ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

فَٱلرَّحْمَةُ يُنْكِرُونَ أَنْ يُوصَفَ ٱللَّهُ بِهَا، يَقُولُونَ: لِأَنَّ ٱلرَّحْمَةَ رِقَّةٌ وَلِينٌ، وَٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ عَنْ نَفْسِهِ: ﴿ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ﴾[الذاريات:٥٨]. وَحِينَئِذٍ تُفَسَّرُ ٱلرَّحْمَةُ بِأَنَّهَا إِرَادَةُ ٱلْإِنْعَامِ أَوِ ٱلْإِنْعَامُ نَفْسُهُ.

فَأَمَّا تَفْسِيرُهَا بِٱلْإِنْعَامِ عِنْدَهُمْ فَظَاهِرٌ؛ لِأَنَّ ٱلْإِنْعَامَ نِعْمَةٌ مُنْفَصِلَةٌ بَائِنَةٌ عَنِ ٱللَّهِ، وَٱلْإِرَادَةُ ثَابِتَةٌ عِنْدَهُمْ لَا يُنْكِرُونَهَا، وَلَكِنَّنَا نَقُولُ: هٰذَا تَحْرِيفٌ لِلْكَلِمِ عَنْ مَوَاضِعِهِ؛ لِأَنَّ إِرَادَةَ ٱلْإِنْعَامِ أَوِ ٱلْإِنْعَامَ إِنَّمَا تَكُونُ بَعْدَ ٱلرَّحْمَةِ، فَٱلْإِرَادَةُ مُتَرَتِّبَةٌ عَلَى ٱلرَّحْمَةِ؛ لِأَنَّ ٱلرَّحِيمَ هُوَ ٱلَّذِي يُرِيدُ ٱلْإِنْعَامَ وَٱلْإِحْسَانَ.

فَتَفْسِيرُ ٱلرَّحْمَةِ بِمَا كَانَ مِنْ آثَارِهَا تَحْرِيفٌ لِلْكَلِمِ عَنْ مَوَاضِعِهِ، وَلِهٰذَا نَقُولُ: نَحْنُ نُثْبِتُ أَنَّ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى رَحْمَةً يَرْحَمُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ، وَأَنَّ هٰذِهِ ٱلرَّحْمَةَ إِذَا كَانَتْ رِقَّةً فِي ٱلْمَخْلُوقِ، فَإِنَّهَا لَا تَكُونُ كَذٰلِكَ فِي ٱلْخَالِقِ؛ لِأَنَّ ٱللَّهَ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾[الشورى:١١].

عَلَى أَنَّنَا لَا نُسَلِّمُ لَهُمْ أَنَّ ٱلرَّحْمَةَ رِقَّةٌ، فَقَدْ يَكُونُ ٱلرَّجُلُ ٱلْقَوِيُّ ٱلشُّجَاعُ، أَوِ ٱلسُّلْطَانُ ٱلْقَوِيُّ ٱلنَّافِذُ أَمْرُهُ، قَدْ يَكُونُ رَحِيمًا، وَلَا يَقْتَضِي ذٰلِكَ شَيْئًا يَنْقُصُ مِنْ سُلْطَتِهِ وَقُدْرَتِهِ وَقُوَّتِهِ.

وَقَدْ ذَكَرَ هٰذَا ٱلْحَافِظُ فِي «ٱلْفَتْحِ»، سَوَاءٌ كَانَ ذَاكِرًا، أَوْ آثِرًا، أَوْ مُقِرًّا، فَعَلَى كُلِّ حَالٍ مَعْرُوفٌ أَنَّ مَذْهَبَ ٱلْأَشَاعِرَةِ هُوَ أَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ بِأَنَّ لِلَّهِ رَحْمَةً، مَعَ ٱلْعِلْمِ بِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ: ٱلدَّلِيلُ ٱلْعَقْلِيُّ عَلَى ٱلْإِرَادَةِ هُوَ ٱلتَّخْصِيصُ.

ثُمَّ لَا يَسْتَدِلُّونَ عَقْلًا عَلَى ٱلرَّحْمَةِ بِمَا يُنْعِمُ ٱللَّهُ بِهِ عَلَى ٱلْعِبَادِ، مِنَ ٱلْمَطَرِ وَٱلنَّبَاتِ وَٱلصِّحَّةِ وَٱلْأَمْنِ وَغَيْرِ ذٰلِكَ مِنْ آثَارِ ٱلرَّحْمَةِ.

وَكَوْنُهُ مِنْ آثَارِ ٱلرَّحْمَةِ يُدْرِكُهُ كُلُّ أَحَدٍ حَتَّى ٱلْعَامَّةُ، فَٱلْعَامِّيُّ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ، وَرَأَى ٱلْمَطَرَ قَالَ: هٰذَا مِنْ رَحْمَةِ ٱللَّهِ. لَكِنَّ ٱلْعَامِّيَّ لَا يَدْرِي أَنَّ ٱلسَّمَاءَ وَٱلْأَرْضَ وَٱلْجِبَالَ وَٱلْمَخْلُوقَاتِ أَنَّهَا تَدُلُّ عَلَى ٱلْإِرَادَةِ، وَهٰذَا مِنَ ٱلْغَرَائِبِ مِمَّا يَدُلُّكَ عَلَى أَنَّ ٱلْإِنْسَانَ إِذَا ٱعْتَمَدَ عَلَى عَقْلِهِ ضَلَّ.

وَٱلْحَافِظُ فِي «ٱلْفَتْحِ» نَقَلَ عَنْهُمْ، فَإِذَا لَمْ يَرُدَّ فَمَعْنَاهُ أَنَّهُ مُقِرٌّ، وَمَعَ ذٰلِكَ لَا نَقُولُ: إِنَّهُ أَشْعَرِيٌّ خَالِصٌ؛ لِأَنَّ ٱلْأَشَاعِرَةَ لَيْسُوا يُخَالِفُونَ أَهْلَ ٱلسُّنَّةِ فِي ٱلصِّفَاتِ فَقَطْ، وَإِنَّمَا يُخَالِفُونَ أَهْلَ ٱلسُّنَّةِ -كَمَا قَالَ ٱلشَّيْخُ سَفَرٌ ٱلْحَوَالِيُّ- فِي أَكْثَرَ مِنْ إِحْدَىٰ عَشَرَةَ مَسْأَلَةً فِي ٱلْعَقِيدَةِ، (١) فَإِذَا رَأَيْنَا رَجُلًا أَوَّلَ فِي بَعْضِ ٱلنُّصُوصِ وَٱلصِّفَاتِ لَا يُمْكِنُ أَنْ نَقُولَ: إِنَّهُ أَشْعَرِيٌّ حَتَّىٰ نَذْكُرَ حَالَهُ وَنَنْظُرَ فِيهِ، فَنَقُولَ: هُوَ مُخَالِفٌ لِرَأْيِ ٱلسَّلَفِ إِذَا تَبَيَّنَ أَنَّهُ أَوَّلَ هُوَ بِنَفْسِهِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٣- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ﴾[الذاريات: ٥٨].

٧٣٧٨ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «مَا أَحَدٌ أَصْبَرُ عَلَى أَذًى سَمِعَهُ مِنَ اللَّهِ يَدَّعُونَ لَهُ الْوَلَدَ ثُمَّ يُعَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ. (٢)

ٱلرَّزَّاقُ صِيغَةُ مُبَالَغَةٍ مِنَ ٱلرِّزْقِ، وَهُوَ ٱلْعَطَاءُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ﴾[النساء:٨]. أَيْ: أَعْطُوهُمْ مِنْهُ. وَجَاءَتْ بِصِيغَةِ ٱلْمُبَالَغَةِ لِأَحَدِ وَجْهَيْنِ:

إِمَّا لِأَنَّهَا مِنْ بَابِ ٱلنِّسْبَةِ، وَأَنَّ ٱلرِّزْقَ وَصْفٌ لَازِمٌ لِلَّهِ،

وَإِمَّا لِلْمُبَالَغَةِ ٱلدَّالَّةِ عَلَى ٱلْكَثْرَةِ، وَذٰلِكَ لِكَثْرَةِ مَنْ يَرْزُقُهُ ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَلِكَثْرَةِ رِزْقِهِ عَزَّ وَجَلَّ.

---

(١) للدكتور سفر الحوالي حفظه الله رسالة صغيرة بَيَّنَ فيها «منهجُ الأشاعرة في العقيدةِ»، وهي مطبوعة في مكتبة العلم.

(٢) أخرجه مسلم (٢٨٠٤).

فَٱلرَّزَّاقُ إِذَنْ عَلَى وَزْنِ «فَعَّالٍ»، وَيَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ لِلنِّسْبَةِ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ لِلْمُبَالَغَةِ؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ «فَعَّالٍ» تَكُونُ لِلنِّسْبَةِ كَٱلنَّجَّارِ وَٱلْحَدَّادِ وَمَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ، وَتَكُونُ لِلْمُبَالَغَةِ.

فَإِذَا كَانَتْ لِلنِّسْبَةِ، فَٱلْمَعْنَى أَنَّ ٱللَّهَ مَوْصُوفٌ بِهَذِهِ ٱلصِّفَةِ.

وَإِذَا كَانَتْ لِلْمُبَالَغَةِ، فَٱلْمَعْنَى كَثْرَةُ مَنْ يَرْزُقُهُمُ ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَكَثْرَةُ ٱلرِّزْقِ ٱلَّذِي يُعْطِيهِ.

۞ وَقَوْلُهُ: ﴿هُوَ ٱلرَّزَّاقُ﴾[الذاريات:٥٨]. «هُوَ» ضَمِيرُ فَصْلٍ يَدُلُّ عَلَى ٱلْحَصْرِ، وَ«ٱلرَّزَّاقُ» بِصِيغَةِ ٱلْمُبَالَغَةِ لَا تَكُونُ إِلَّا لِلَّهِ.

أَمَّا الرَّازِقُ أَوْ رَزَقَ يَرْزُقُ فَتَكُونُ لِلَّهِ وَلِلْمَخْلُوقِ.

۞ وَقَوْلُهُ: ﴿ذُو ٱلْقُوَّةِ﴾[الذاريات:٥٨]. «ذُو» بِمَعْنَى صَاحِبٍ، وَٱلْقُوَّةُ هِيَ ٱلْفِعْلُ بِلَا ضَعْفٍ، وَلَيْسَتْ هِيَ ٱلْقُدْرَةَ؛ لِأَنَّ ٱلْقُدْرَةَ ٱلْفِعْلُ بِلَا عَجْزٍ، وَٱلْقُوَّةَ ٱلْفِعْلُ بِلَا ضَعْفٍ، وَٱلدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنۢ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً﴾[الروم:٥٤]. لَمْ يَقُلْ: ثُمَّ جَعَلَ مِن بَعْدِ ضَعْفٍ قُدْرَةٌ

وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعْجِزَهُۥ مِن شَيْءٍ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِي ٱلْأَرْضِ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ عَلِيمًا قَدِيرًا﴾[فاطر:٤٤]. فَقَالَ: ﴿لِيُعْجِزَهُۥ﴾. ثُمَّ قَالَ: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ عَلِيمًا قَدِيرًا﴾[فاطر:٤٤]. وَلَمْ يَقُلْ: كَانَ عَلِيمًا قَوِيًّا؛ لِأَنَّ ٱلْعَجْزَ ضِدُّهُ ٱلْقُدْرَةُ، وَٱلضَّعْفَ ضِدُّهُ ٱلْقُوَّةُ.

فَإِذَا قِيلَ: أَيُّهُمَا أَكْمَلُ، ٱلْقُدْرَةُ أَوِ ٱلْقُوَّةُ؟
قُلْنَا: ٱلْقُوَّةُ أَكْمَلُ، وَيَظْهَرُ ذٰلِكَ بِٱلْمِثَالِ، فَلَوْ قِيلَ لَكَ: ٱحْمِلْ هٰذَا ٱلْحَجَرَ، فَأَرَدْتَ أَنْ تَحْمِلَهُ فَعَجَزْتَ أَنْ تُقِلَّهُ عَنِ ٱلْأَرْضِ، فَأَنْتَ ٱلْآنَ غَيْرُ قَادِرٍ.

وَلَوْ قِيلَ لَكَ: ٱحْمِلْ هٰذَا ٱلْحَجَرَ، فَحَمَلْتَهُ وَلَكِنْ بِمَشَقَّةٍ، فَأَنْتَ ٱلْآنَ قَادِرٌ غَيْرُ قَوِيٍّ.
وَلَوْ قِيلَ: ٱحْمِلْ هٰذَا ٱلْحَجَرَ، فَحَمَلْتَهُ بِسُهُولَةٍ حَتَّىٰ رَفَعْتَهُ إِلَىٰ فَوْقٍ، فَأَنْتَ ٱلْآنَ قَوِيٌّ.

إِذًا: ٱلْقُوَّةُ أَكْمَلُ مِنَ ٱلْقُدْرَةِ؛ لِأَنَّ كُلَّ قَوِيٍّ قَادِرٌ، وَلَيْسَ كُلُّ قَادِرٍ قَوِيًّا. وَيُقَابِلُ ٱلْقُوَّةَ ٱلضَّعْفُ، وَلِهٰذَا تَقُولُ: فُلَانٌ قَوِيٌّ غَيْرُ ضَعِيفٍ، وَلَا تَقُولُ: فُلَانٌ قَوِيٌّ غَيْرُ عَاجِزٍ، وَتَقُولُ: فُلَانٌ قَادِرٌ غَيْرُ عَاجِزٍ.

فَهٰذَا هُوَ ٱلْفَرْقُ بَيْنَ ٱلْقُدْرَةِ وَٱلْقُوَّةِ.

فَرْقٌ آخَرُ، وَهُوَ أَنَّ ٱلْقُوَّةَ تَكُونُ فِي ٱلْحَيَوَانِ وَٱلْجَمَادِ، وَٱلْقُدْرَةُ تَكُونُ فِي ٱلْحَيَوَانِ فَقَطْ، فَتَقُولُ: هٰذَا ٱلْحَدِيدُ قَوِيٌّ، وَلَا تَقُولُ: هٰذَا حَدِيدٌ قَادِرٌ.

إِذًا: لَا يُوصَفُ بِٱلْقُدْرَةِ إِلَّا مَا كَانَ ذَا رُوحٍ، فَيُمْكِنُ أَنْ تَقُولَ: ٱلْفِيلُ قَوِيٌّ وَقَادِرٌ، وَٱلْإِنْسَانُ قَوِيٌّ وَقَادِرٌ.

۞ وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ٱلْمَتِينُ﴾[الذاريات:٥٨]. أَيْ: ٱلشَّدِيدُ ٱلْقُوَّةِ.

فَفِي هٰذِهِ ٱلْآيَةِ مِنْ أَسْمَاءِ ٱللَّهِ ثَلَاثَةٌ: ٱللَّهُ، وَٱلرَّزَّاقُ، وَٱلْمَتِينُ.
وَفِيهَا مِنْ صِفَاتِ ٱللَّهِ أَرْبَعَةٌ: ٱلْأُلُوهِيَّةُ، وَٱلرِّزْقُ، وَٱلْقُوَّةُ، وَٱلْمَتَانَةُ.

ثُمَّ سَاقَ ٱلْمُؤَلِّفُ حَدِيثَ أَبِي مُوسَى ٱلْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قَالَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ: «مَا أَحَدٌ أَصْبَرَ عَلَىٰ أَذًى سَمِعَهُ مِنَ ٱللَّهِ». إِذَا قُلْنَا: «مَا أَحَدٌ أَصْبَرُ» (١). فَهٰذِهِ لُغَةُ تَمِيمٍ، وَإِذَا قُلْنَا: «مَا أَحَدٌ أَصْبَرَ» (٢). فَهٰذِهِ لُغَةُ قُرَيْشٍ؛ لِأَنَّ قُرَيْشًا يَجْعَلُونَ «مَا» ٱلنَّافِيَةَ تَعْمَلُ عَمَلَ «لَيْسَ» بِشُرُوطٍ مَعْرُوفَةٍ، وَٱلتَّمِيمِيُّونَ يَرَوْنَهَا لَا تَعْمَلُ (٣)، وَقَدْ قَالَ ٱلشَّاعِرُ:

وَمُهَفْهَفِ ٱلْأَعْطَافِ قُلْتُ لَهُ ٱنْتَسِبْ فَأَجَابَ مَا قَتْلُ ٱلْمُحِبِّ حَرَامُ (٤)

فَٱلشَّاعِرُ هُنَا تَمِيمِيٌّ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَقُلْ: «مَا قَتْلُ ٱلْمُحِبِّ حَرَامًا». وَلَوْ قَالَ: «مَا قَتْلُ ٱلْمُحِبِّ حَرَامًا» لَصَارَ قُرَشِيًّا.

---

(١) بالرفعِ.
(٢) بالنصبِ.
(٣) انظُرْ: «شرح قطر الندى» (ص ١٤٢ - ١٤٤)، وشرح ابن عقيل (١/ ٣٠١)، وأوضح المسالك (١/ ٢٤٥)، والنحو الوافي (١ / ٥٩٣) والقواعد الأساسية للهاشمي (ص١٥٦).
(٤) انظر: «ريحانة؟» (ص ٢٦٤)، و«الإفادات والإنشاءات» للشاطبي (ص ٥٦)، و «نفح الطيب» (٢٢٧/٥).

۞ قَوْلُهُ: «مَا أَحَدٌ أَصْبَرَ عَلَىٰ أَذًى سَمِعَهُ مِنَ ٱللَّهِ». «أَصْبَرَ عَلَىٰ أَذًى» فِي هٰذَا وَصْفُ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ بِٱلصَّبْرِ وَٱلتَّحَمُّلِ مِنْ عِبَادِهِ.

وَفِيهِ إِثْبَاتُ ٱلْأَذِيَّةِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَنَّ ٱللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يَتَأَذَّىٰ، وَلَكِنْ هَلِ ٱلصَّبْرُ صِفَةُ عَيْبٍ أَوْ صِفَةُ كَمَالٍ؟
ٱلْجَوَابُ: لَا شَكَّ أَنَّهُ صِفَةُ كَمَالٍ، وَأَنَّ ٱلْإِنْسَانَ يُثْنَىٰ عَلَيْهِ بِٱلصَّبْرِ، فَكَذٰلِكَ ٱلرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ يُثْنَىٰ عَلَيْهِ بِٱلصَّبْرِ.

وَلَكِنْ هَلِ ٱلتَّأَذِّي بِمَا يُؤْذِي صِفَةُ نَقْصٍ؟
ٱلْجَوَابُ: لَا، لَيْسَ صِفَةَ نَقْصٍ؛ لِأَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنَ ٱلْأَذَىٰ ٱلضَّرَرُ، وَلِهٰذَا نَقُولُ: إِنَّ ٱللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يَتَأَذَّىٰ، وَلَكِنَّهُ لَا يَتَضَرَّرُ، كَمَا قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِ﴾[الأحزاب:٥٧]. وَهٰذَا فِي ٱلْقُرْآنِ.
وَفِي ٱلْحَدِيثِ ٱلْقُدْسِيِّ: «يُؤْذِينِي ٱبْنُ آدَمَ، يَسُبُّ ٱلدَّهْرَ وَأَنَا ٱلدَّهْرُ» (١) لَكِنَّهُ قَالَ فِي ٱلْقُرْآنِ: ﴿وَلَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلْكُفْرِ ۚ إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّوا۟ ٱللَّهَ شَيْـًٔا﴾[آل عمران:١٧٦].

وَقَالَ فِي ٱلْحَدِيثِ ٱلْقُدْسِيِّ: «يَا عِبَادِي، إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضَرِّي فَتَضُرُّونِي، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي» (٢). وَٱلْأَذَىٰ لَا يَدُلُّ عَلَىٰ ضَعْفِ ٱلْمُتَأَذِّي؛ فَإِنَّ ٱلرَّجُلَ قَدْ يَتَأَذَّىٰ بِٱلرَّائِحَةِ ٱلْكَرِيهَةِ، وَلَكِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ، وَلَا يَدُلُّ عَلَىٰ ضَعْفِهِ، بَلْ قَدْ يَدُلُّ عَلَىٰ كَمَالِهِ إِذَا تَأَذَّىٰ بِمَا يُؤْذِي حَقِيقَةً.

۞ وَقَوْلُهُ: «يَدَّعُونَ لَهُ ٱلْوَلَدَ، ثُمَّ يُعَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ»؛ أَيْ: يَقُولُونَ: إِنَّ لِلَّهِ وَلَدًا، وَذٰلِكَ كَمَا قَالَتِ ٱلْيَهُودُ: عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ، وَكَمَا قَالَتِ ٱلنَّصَارَىٰ: ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ، وَكَمَا قَالَ ٱلْمُشْرِكُونَ: ٱلْمَلَائِكَةُ بَنَاتُ ٱللَّهِ.

۞ وَقَوْلُهُ: «وَهُوَ يُعَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ»، هٰذِهِ هِيَ نَتِيجَةُ ٱلصَّبْرِ، أَنَّهُ يُعَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ، مَعَ أَنَّهُمْ يَدَّعُونَ لَهُ ٱلْوَلَدَ.

---

(١) تقدم تخريجه.
(٢) أخرجه مسلم (٢٥٧٧)، من حديث أبي ذرة رضي الله عنه.

وَدَعْوَى ٱلْوَلَدِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ تَتَضَمَّنُ شَيْئَيْنِ:

ٱلشَّيْءُ ٱلْأَوَّلُ: تَكْذِيبُ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ فَإِنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ نَفَىٰ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ، بَلْ نَزَّهَ نَفْسَهُ عَنْ ذٰلِكَ؛ ﴿سُبْحَـٰنَهُۥٓ أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٌ﴾[النساء:١٧١].

ٱلشَّيْءُ ٱلثَّانِي: وَصْفُ ٱللَّهِ بِٱلنَّقْصِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَحْتَاجُ إِلَى ٱلْوَلَدِ إِلَّا مَنْ كَانَ نَاقِصًا، فَهُوَ يَحْتَاجُ إِلَى ٱلْوَلَدِ لِيُعِينَهُ فِي مُهِمَّاتِهِ، وَلِيَبْقَىٰ نَسْلُهُ بَعْدَهُ؛ لِأَنَّ ٱلْإِنْسَانَ إِذَا مَاتَ بِلَا نَسْلٍ نُسِيَ، وَلَمْ يَأْتِ لَهُ ذِكْرٌ، ٱللَّهُمَّ إِلَّا مِنْ عِلْمٍ، أَوْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ.

وَعَلَىٰ كُلِّ حَالٍ: فَهٰؤُلَاءِ آذَوُا ٱللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بِدَعْوَى ٱلْوَلَدِ، وَمَعَ ذٰلِكَ فَهُوَ يُعَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ، وَلَوْلَا صَبْرُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ لَأَهْلَكَهُمْ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَوْ يُؤَاخِذُ ٱللَّهُ ٱلنَّاسَ بِمَا كَسَبُوا۟ مَا تَرَكَ عَلَىٰ ظَهْرِهَا مِن دَآبَّةٍ﴾[فاطر:٤٥].

وَٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ: قَوْلُهُ: «يُعَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ». أَيْ: يُعَافِيهِمْ فِي أَبْدَانِهِمْ مِنَ ٱلْأَمْرَاضِ، وَيُعَافِيهِمْ فِي أَعْرَاضِهِمْ مِنْ أَنْ تُنْتَهَكَ، وَيَرْزُقُهُمْ أَيْضًا.

وَفِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ مِنَ ٱلصِّفَاتِ: إِثْبَاتُ صِفَةِ ٱلصَّبْرِ؛ لِقَوْلِهِ: «مَا أَحَدٌ أَصْبَرُ عَلَىٰ أَذًى سَمِعَهُ مِنَ ٱللَّهِ».

وَهَلْ هُوَ حَقِيقِيٌّ؟

ٱلْجَوَابُ: نَعَمْ، هُوَ حَقِيقِيٌّ، وَلَكِنَّهُ لَا يُشْبِهُ صَبْرَ ٱلْمَخْلُوقِ؛ لِأَنَّ ٱلْمَخْلُوقَ قَدْ يَصْبِرُ، لَكِنْ مَعَ تَضَجُّرٍ وَتَمَلْمُلٍ، وَأَمَّا ٱلرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ فَلَا، لَا يَلْحَقُهُ مِنْ صَبْرِهِ شَيْءٌ كَمَا يَلْحَقُ ٱلْمَخْلُوقَ مِنْ صَبْرِهِ.

وَفِيهِ: إِثْبَاتُ أَنَّ ٱللَّهَ يَرْزُقُ وَيُعَافِي؛ لِقَوْلِهِ: «يُعَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ»

وَهَلْ نَشْتَقُّ مِنْ «يَرْزُقُهُمْ» ٱسْمًا؟

ٱلْجَوَابُ: لَا، لَكِنْ جَاءَ ٱلِاسْمُ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ﴾[الذاريات:٥٨].

وَهَلْ نَشْتَقُّ مِنْ «يُعَافِي» ٱسْمًا؟

ٱلْجَوَابُ: لَا، وَلِهٰذَا لَا يُسَمَّىٰ ٱللَّهُ بِٱلْمُعَافِي، وَلَكِنْ يُخْبَرُ عَنْهُ بِأَنَّهُ يُعَافِي مِنَ ٱلْأَمْرَاضِ ٱلْقَلْبِيَّةِ وَٱلْبَدَنِيَّةِ، قَالَ ﷺ: «وَٱشْفِ أَنْتَ ٱلشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ» (١).

وَٱلْفَرْقُ بَيْنَ ٱلْحِلْمِ وَٱلصَّبْرِ أَنَّ ٱلْحِلْمَ لَا يُعَجِّل بِٱلْعُقُوبَةِ، مَعَ أَنَّهُ قَدْ لَا يَصْبِرُ، لٰكِنْ فِي ٱلصَّبْرِ يَتَحَمَّلُ، وَنَحْنُ نَقُولُهَا بِٱلنِّسْبَةِ لَنَا: يَتَحَمَّلُ ٱلْإِنسَانُ وَلَا يُفَكِّرُ بِٱلْعُقُوبَةِ، وَٱلْحَلِيمُ يُفَكِّرُ بِٱلْعُقُوبَةِ لٰكِنَّهُ لَا يُعَجِّلُ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٤- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿عَـٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا﴾[الجن: ٢٦].

٤- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿عَـٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا﴾[الجن: ٢٦]. ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ﴾[لقمان:٣٤]. ﴿أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦ ۖ﴾[النساء:١٦٦]. ﴿وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنثَىٰ وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِۦ ۚ﴾[فاطر:١١].

قَالَ يَحْيَى: ٱلظَّاهِرُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا، وَٱلْبَاطِنُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا.

هٰذِهِ ٱلتَّرْجَمَةُ أَتَىٰ بِهَا ٱلْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ لِإِثْبَاتِ صِفَةِ ٱلْعِلْمِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَٱلْعِلْمُ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ثَابِتٌ، وَهُوَ قَدْ جَاءَ عَلَىٰ وُجُوهٍ مُتَعَدِّدَةٍ، وَٱلْعِلْمُ هُوَ إِدْرَاكُ ٱلْمَعْلُومِ عَلَىٰ مَا هُوَ عَلَيْهِ.

فَقَوْلُنَا: «إِدْرَاكٌ» خَرَجَ بِهِ ٱلْجَهْلُ ٱلْبَسِيطُ.

وَقَوْلُنَا: «عَلَىٰ مَا هُوَ عَلَيْهِ» خَرَجَ بِهِ ٱلْجَهْلُ ٱلْمُرَكَّبُ؛ لِأَنَّ ٱلْجَهْلَ عِنْدَهُمْ نَوْعَانِ: جَهْلٌ بَسِيطٌ، وَهُوَ عَدَمُ ٱلْعِلْمِ.

---

(١) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.

وَجَهْلٌ مُرَكَّبٌ: وَهُوَ أَنْ يَكُونَ ٱلْإِنْسَانُ جَاهِلًا، وَيَجْهَلَ أَنَّهُ جَاهِلٌ، وَلِهٰذَا قِيلَ: إِنَّهُ مُرَكَّبٌ مِنْ جَهْلَيْنِ؛ ٱلْجَهْلِ بِٱلْوَاقِعِ، وَٱلْجَهْلِ بِحَالِهِ.

وَأَضْرِبُ لِهٰذَا مَثَلًا يَتَبَيَّنُ بِهِ ذٰلِكَ: سَأَلْنَا رَجُلًا: مَتَىٰ كَانَتْ غَزْوَةُ بَدْرٍ؟ فَقَالَ: كَانَتْ غَزْوَةُ بَدْرٍ فِي رَمَضَانَ فِي ٱلسَّنَةِ ٱلثَّانِيَةِ. بِمَاذَا تَصِفُ هٰذَا ٱلْمُجِيبَ؟ تَصِفُهُ بِأَنَّهُ عَالِمٌ؛ لِأَنَّهُ ذَكَرَ ٱلْأَمْرَ عَلَىٰ مَا هُوَ عَلَيْهِ.

وَلَوْ سَأَلْنَا رَجُلًا آخَرَ فَقُلْنَا لَهُ: مَتَىٰ كَانَتْ غَزْوَةُ بَدْرٍ؟ فَقَالَ: كَانَتْ فِي ٱلسَّنَةِ ٱلْخَامِسَةِ مِنَ ٱلْهِجْرَةِ. فَهٰذَا جَاهِلٌ جَهْلًا مُرَكَّبًا.

وَلَوْ سَأَلْنَا ٱلثَّالِثَ، فَقُلْنَا لَهُ: مَتَىٰ كَانَتْ غَزْوَةُ بَدْرٍ؟ فَقَالَ: لَا أَدْرِي. فَهٰذَا جَهْلٌ بَسِيطٌ.
فَٱلرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ عَالِمٌ، أَيْ: مُدْرِكٌ لِلْمَعْلُومَاتِ عَلَىٰ مَا هِيَ عَلَيْهِ.

ثُمَّ إِنَّ عِلْمَ ٱللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ:

أَوَّلًا: أَزَلِيٌّ أَبَدِيٌّ.

ثَانِيًا: عَامٌّ شَامِلٌ لِكُلِّ شَيْءٍ جُمْلَةً وَتَفْصِيلًا، حَتَّىٰ دَبِيبَ ٱلنَّمْلِ فِي أَيِّ وَقْتٍ مِنْ أَوْقَاتِ ٱلدُّنْيَا يَعْلَمُهُ تَفْصِيلًا، وَيَعْلَمُ أَيْنَ تَضَعُ ٱلنَّمْلَةُ خُطْوَهَا تَفْصِيلًا؛ فَكُلُّ شَيْءٍ يَعْلَمُهُ جُمْلَةً وَتَفْصِيلًا؛ لِأَنَّ ٱللَّهَ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ، وَٱلْخَالِقُ لَابُدَّ أَنْ يَكُونَ عَالِمًا، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ﴾[الملك:١٤].

ثَالِثًا: عِلْمُ ٱللَّهِ لَمْ يُسْبَقْ بِجَهْلٍ، وَلَا يَلْحَقُهُ نِسْيَانٌ، كَمَا قَالَ مُوسَىٰ: ﴿قَالَ عِلْمُهَا عِندَ رَبِّي فِي كِتَٰبٍ ۖ لَّا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى﴾[طه:٥٢].

إِذًا: عِلْمُ ٱللَّهِ وَاسِعٌ شَامِلٌ أَزَلِيٌّ أَبَدِيٌّ، لَمْ يُسْبَقْ بِجَهْلٍ، وَلَا يَلْحَقُهُ نِسْيَانٌ.

وَلَكِنْ مَا هِيَ ٱلْفَائِدَةُ مِنْ مَعْرِفَتِنَا بِهٰذِهِ ٱلصِّفَةِ ٱلْعَظِيمَةِ؟

ٱلْفَائِدَةُ: أَنَّ ٱلْإِنْسَانَ إِذَا عَلِمَ أَنَّ ٱللَّهَ وَاسِعُ ٱلْعِلْمِ، وَأَنَّهُ مُحِيطٌ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا، فَلَابُدَّ أَنْ يَحْمِلَهُ هٰذَا ٱلِاعْتِقَادُ عَلَىٰ ٱلِاسْتِقَامَةِ عَلَىٰ أَمْرِ ٱللَّهِ، وَهٰذِهِ مَسْأَلَةٌ تَغِيبُ عَنْ كَثِيرٍ مِنَ ٱلَّذِينَ يَتَكَلَّمُونَ عَنْ صِفَاتِ ٱللَّهِ، فَتَجِدُهُمْ لَا يَتَكَلَّمُونَ عَمَّا يُثْمِرُهُ ٱلِاعْتِقَادُ بِٱلنِّسْبَةِ لِهٰذِهِ ٱلصِّفَةِ مِنَ ٱلْأَحْوَالِ ٱلسُّلُوكِيَّةِ، وَهٰذِهِ مُهِمَّةٌ؛ يَعْنِي: أَنْتَ إِذَا عَلِمْتَ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ كُلَّ شَيْءٍ، فَهَلْ تُضْمِرُ فِي قَلْبِكَ مَا يُخَالِفُ ٱلِاسْتِقَامَةَ؟

ٱلْجَوَابُ: لَا.

وَهَلْ تَفْعَلُ مَا يُخَالِفُ ٱلِاسْتِقَامَةَ؟ وَهَلْ تَقُولُ مَا يُخَالِفُ ٱلِاسْتِقَامَةَ؟

ٱلْجَوَابُ: لَا. وَهٰذِهِ مَسْأَلَةٌ يَنْبَغِي لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَجْعَلَهَا عَلَىٰ بَالِهِ؛ أَنَّهُ لَيْسَ ٱلْمَقْصُودُ أَنْ نَعْلَمَ مَا يَتَعَلَّقُ بِٱلْعَقِيدَةِ فَقَطْ مِنْ أَسْمَاءٍ وَصِفَاتٍ، بَلِ ٱلْمَقْصُودُ مَعَ ذٰلِكَ مَا يَتَرَتَّبُ عَلَىٰ هٰذَا ٱلِاعْتِقَادِ مِنْ تَصْحِيحِ ٱلْمَسْلَكِ وَٱلِاسْتِقَامَةِ عَلَىٰ ٱلْأَمْرِ.

أَمَّا حُكْمُ مَنْ أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ ٱللَّهُ عَالِمًا، فَإِنَّهُ كَافِرٌ، وَلِهٰذَا قَالَ ٱلْإِمَامُ ٱلشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ بِٱلنِّسْبَةِ لِلْقَدَرِيَّةِ: قَالَ «جَادِلُوهُمْ بِٱلْعِلْمِ، فَإِنْ أَقَرُّوا بِهِ خُصِمُوا، وَإِنْ أَنْكَرُوهُ كَفَرُوا» (١).

لِأَنَّ ٱلْقَدَرِيَّةَ يَقُولُونَ: إِنَّ ٱللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لَمْ يُقَدِّرْ عَمَلَ ٱلْعَبْدِ، وَلَمْ يَشَأْهُ، وَلَيْسَ لَهُ عَلَاقَةٌ بِهِ. فَقَالَ: «جَادِلُوهُمْ بِٱلْعِلْمِ»، أَيْ: ٱسْأَلُوهُمْ: هَلِ ٱللَّهُ عَالِمٌ بِأَعْمَالِ ٱلْعِبَادِ أَوْ لَا؟

فَإِنْ قَالُوا: لَا، فَهُمْ كُفَّارٌ، وَإِنْ قَالُوا: نَعَمْ، فَقَدْ خُصِمُوا، وَذٰلِكَ بِأَنْ يُقَالَ: هَلْ وَقَعَتْ هٰذِهِ عَلَىٰ خِلَافِ مَعْلُومِهِ أَوْ عَلَىٰ وَفْقِهِ؟ فَإِنْ قَالُوا: عَلَىٰ خِلَافِ ٱلْمَعْلُومِ، فَهٰذَا هُوَ إِنْكَارُ ٱلْعِلْمِ، وَإِنْ قَالُوا: عَلَىٰ وَفْقِهِ، فَهٰذَا يُلْزِمُهُمْ أَنْ يَقُولُوا بِأَنَّهَا وَقَعَتْ بِمَشِيئَتِهِ.

۞ ثُمَّ ذَكَرَ ٱلْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ آيَاتٍ، فَقَالَ: «بَابُ قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَى»: ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا﴾[الجن:٢٦]، ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ﴾ ٱلْغَيْبُ مَا غَابَ عَنِ ٱلْخَلْقِ،

(١) انظر شرح قصيدة ابن القيم» (٢/ ٤٠٨).

وَٱلْغَيْبُ يَنْقَسِمُ إِلَىٰ قِسْمَيْنِ:

غَيْبٌ مُطْلَقٌ لَا يَعْلَمُهُ ٱلْخَلْقُ، وَغَيْبٌ مُقَيَّدٌ يَعْلَمُهُ بَعْضُ ٱلنَّاسِ دُونَ بَعْضٍ.

فَمَثَلًا: ٱلَّذِينَ فِي مَكَّةَ ٱلْآنَ غَائِبُونَ عَنَّا، لَكِنَّهُمْ هُمْ فِي مَكَّةَ، لَيْسَتْ أَحْوَالُهُمْ بِغَيْبٍ.

إِذًا: هٰذَا غَيْبٌ نِسْبِيٌّ.

فَلَوْ أَنَّ أَحَدًا قَالَ: إِنَّ مَكَانَ ٱلْمَسْرُوقِ ٱلَّذِي سُرِقَ مِنْكَ كَذَا وَكَذَا، يَعْنِي: عَيَّنَ مَكَانَ ٱلْمَسْرُوقِ ٱلَّذِي سَرَقَهُ ٱلسَّارِقُ وَدَفَنَهُ فِيهِ، فَهَلْ نَقُولُ: هٰذَا مِنْ عِلْمِ ٱلْغَيْبِ؟

ٱلْجَوَابُ: بِٱلنِّسْبَةِ لَنَا غَيْبٌ، لَكِنْ بِٱلنِّسْبَةِ لِمَنْ شَاهَدَ ٱلسَّارِقَ وَهُوَ يَدْفِنُهُ لَا يَكُونُ غَيْبًا.

أَمَّا ٱلْغَيْبُ ٱلْمُطْلَقُ فَهٰذَا هُوَ ٱلَّذِي يَخْتَصُّ ٱللَّهُ بِهِ، وَهُوَ ٱلَّذِي يَغِيبُ عَنْ كُلِّ ٱلنَّاسِ؛ وَذٰلِكَ مِثْلُ ٱلْعِلْمِ بِٱلْمُسْتَقْبَلِ، فَهٰذَا غَيْبٌ، فَمَنِ ٱدَّعَىٰ أَنَّهُ يَعْلَمُ مَا سَيَكُونُ غَدًا، فَقَدِ ٱدَّعَىٰ عِلْمَ ٱلْغَيْبِ؛ لِأَنَّهُ مُسْتَقْبَلٌ، وَٱلْمُسْتَقْبَلُ مَجْهُولٌ لِكُلِّ ٱلنَّاسِ.

۞ يَقُولُهُ: ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا﴾[الجن:٢٦]. وَلَيْتَ ٱلْمُؤَلِّفَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أَتَىٰ بِآخِرِ ٱلْآيَةِ؛ لِأَنَّ آخِرَهَا لَابُدَّ أَنْ يُذْكَرَ، وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُۥ يَسْلُكُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ رَصَدًا﴾[الجن:٢٧]. لِأَنَّ ٱللَّهَ أَظْهَرَ عَلَىٰ غَيْبِهِ مَنْ أَظْهَرَ مِنَ ٱلرُّسُلِ، فَٱلنَّبِيُّ ﷺ حَدَّثَنَا عَنْ أُمُورٍ غَيْبِيَّةٍ مُسْتَقْبَلِيَّةٍ، مِنْ أَشْرَاطِ ٱلسَّاعَةِ وَمِنْ أَحْوَالِ ٱلْقِيَامَةِ، فَلَيْتَ ٱلْبُخَارِيَّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ ذَكَرَ هٰذَا ٱلِاسْتِثْنَاءَ؛ لِأَنَّهُ مُهِمٌّ.

۞ وَقَوْلُهُ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ﴾[لقمان:٣٤]. عِلْمُ غَيْبِ ٱلسَّاعَةِ عِنْدَ ٱللَّهِ، حَتَّىٰ إِنَّ ٱلنَّبِيَّ ﷺ سَأَلَهُ جِبْرِيلُ عَنْهَا، فَقَالَ لَهُ: «مَا ٱلْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ ٱلسَّائِلِ» (١). فَأَفْضَلُ ٱلرُّسُلِ مِنَ ٱلْمَلَائِكَةِ لَا يَعْلَمُهَا، وَأَفْضَلُ ٱلرُّسُلِ مِنَ ٱلْآدَمِيِّينَ لَا يَعْلَمُهَا، وَمَنْ دُونَهُمْ مِنْ بَابِ أَوْلَىٰ. فَمَنِ ٱدَّعَىٰ عِلْمَ ٱلسَّاعَةِ، وَقَالَ: ٱلسَّاعَةُ سَتَقُومُ فِي ٱلسَّنَةِ ٱلْفُلَانِيَّةِ، أَوْ فِي ٱلشَّهْرِ ٱلْفُلَانِيِّ، فَإِنَّهُ مُكَذِّبٌ لِهٰذِهِ ٱلْآيَةِ، مُدَّعٍ دَعْوَىٰ بَاطِلَةً، وَيَكُونُ كَافِرًا.

---

(١) تقدم تخريجه.

وَٱلظَّاهِرُ أَنَّ ٱلْمُؤَلِّفَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أَشَارَ إِلَىٰ بَقِيَّةِ ٱلْآيَةِ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي ٱلْأَرْحَامِۖ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًاۖ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌۢ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾[لقمان:٣٤]. فَهٰذِهِ ٱلْخَمْسَةُ هِيَ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ ٱلْمَذْكُورَةُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿۞وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ﴾[الأنعام:٥٩]. وَكَانَتْ هَذِهِ الْخَمْسَةُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ؛ لِأَنَّ ﴿ٱلسَّاعَةِ﴾ مِفْتَاحُ ٱلْآخِرَةِ، وَتَنْزِيلُ ٱلْغَيْثِ مِفْتَاحُ ٱلنَّبَاتِ، وَعِلْمُ مَا فِي ٱلْأَرْحَامِ مِفْتَاحُ ٱلْجَنِينِ ٱلَّذِي خَلَقَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ فِي هٰذَا ٱلرَّحِمِ؛ يَعْنِي: مِفْتَاحَ حَيَاةِ ٱلْإِنْسَانِ فِي ٱلدُّنْيَا.﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًاۖ﴾[لقمان:٣٤] مِفْتَاحُ ٱلْعَمَلِ فِي ٱلْمُسْتَقْبَلِ، ﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌۢ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُۚ﴾ مِفْتَاحُ ٱلْآخِرَةِ بِٱلنِّسْبَةِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ ٱلنَّاسِ.

فَلِهٰذَا قَالَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مَفَاتِيحَ ٱلْغَيْبِ خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا ٱللَّهُ»، وَذَكَرَ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي ٱلْأَرْحَامِۖ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًاۖ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌۢ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُۚ﴾[1]. وَقَوْلُهُ: ﴿وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ﴾ لِقَائِلٍ أَنْ يَقُولَ: كَيْفَ جَعَلَ ٱللَّهُ تَعَالَى تَنْزِيلَ ٱلْغَيْثِ -وَهُوَ فِعْلٌ- وَفِي ظِلِّ ٱلْمَعْلُومَاتِ ٱلْغَيْبِيَّةِ؟ لَمْ يَقُلْ: وَيُعْلَمُ مَنْ يُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ.

ٱلْجَوَابُ: نَقُولُ: لِأَنَّ ٱلْخَالِقَ لَابُدَّ أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِٱلْمَخْلُوقِ، فَإِذَا كَانَ هُوَ ٱلَّذِي يُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَحْدَهُ، فَلَا أَحَدَ يَعْلَمُ مَتَىٰ يَنْزِلُ ٱلْغَيْثُ؛ لِأَنَّ عِلْمَ نُزُولِ ٱلْغَيْثِ عِنْدَ مَنْ يُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ. وَلٰكِنْ جَاءَتِ ٱلْآيَةُ هٰكَذَا؛ لِأَنَّ إِنْزَالَ ٱلْمَطَرِ، ٱلَّذِي بِهِ ٱلْغَيْثُ، لَا يَكُونُ أَبَدًا إِلَّا مِنَ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: مَاذَا نَقُولُ عَمَّنْ يَتَكَلَّمُونَ ٱلْآنَ فِي ٱلطَّقْسِ، وَيَقُولُونَ: سَيَكُونُ غَدًا مَطَرٌ فِي ٱلْأَرْضِ ٱلْفُلَانِيَّةِ بَعْدَ ٱلظُّهْرِ، أَوْ فِي أَوَّلِ ٱلنَّهَارِ، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ؟

فَٱلْجَوَابُ عَنْ ذٰلِكَ مِنْ وَجْهَيْنِ:

ٱلْوَجْهُ ٱلْأَوَّلُ: أَنَّ هٰذَا مَبْنِيٌّ عَلَىٰ أَمْرٍ مَحْسُوسٍ؛ فَإِنَّ ٱلْجَوَّ يَتَغَيَّرُ وَيَتَكَيَّفُ عَلَىٰ وَجْهٍ يُعْلَمُ بِٱلْآلَاتِ ٱلدَّقِيقَةِ أَنَّهُ مُهَيَّأٌ لِلْمَطَرِ، أَوْ غَيْرُ مُهَيَّإٍ، وَإِذَا كَانَ كَذٰلِكَ فَلَيْسَ مِنْ أُمُورِ ٱلْغَيْبِ.

---

(١) تقدم تخريجه.

ٱلْوَجْهُ ٱلثَّانِي: أَنَّ هٰذَا ٱلَّذِي يَقُولُونَهُ قَدْ يُخْطِئُ كَثِيرًا، وَلَوْ كَانَ عِلْمَ غَيْبٍ مَا أَخْطَأَ؛ لِأَنَّ ٱلْعِلْمَ لَيْسَ فِيهِ خَطَأٌ.

ٱلْوَجْهُ ٱلثَّالِثُ: قَوْلُهُ: ﴿وَيَعْلَمُ مَا فِي ٱلْأَرْحَامِ﴾[لقمان:٣٤]. أَيْ: أَرْحَامِ ٱلْآدَمِيِّينَ وَغَيْرِهِمْ، فَهُوَ ٱلَّذِي يَعْلَمُهَا عَزَّ وَجَلَّ.

فَإِذَا قَالَ قَائِلٌ: وَمَا هُوَ مُتَعَلَّقُ ٱلْعِلْمِ؟ هَلْ هُوَ ٱلذُّكُورَةُ أَوِ ٱلْأُنُوثَةُ، أَوْ أَحْوَالُ هٰذَا ٱلْجَنِينِ مِنْ كُلِّ وَجْهٍ؟

ٱلْجَوَابُ: ٱلثَّانِي؛ لِأَنَّ أَحْوَالَ ٱلذُّكُورَةِ وَٱلْأُنُوثَةِ يَعْلَمُهَا غَيْرُ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

فَٱلْمَلَكُ ٱلَّذِي يُوَكَّلُ بِٱلْجَنِينِ يَعْلَمُ هٰذَا؛ لِأَنَّهُ يَقُولُ: «يَا رَبِّ، أَذَكَرٌ أَمْ أُنْثَى؟» فَيَقْضِي ٱللَّهُ مَا شَاءَ ﴿(١)﴾.

إِذًا: فَٱلْمَلَكُ يَعْلَمُ بِأَنَّ مَا فِي ٱلرَّحِمِ ذَكَرٌ أَوْ أُنْثَىٰ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ، ثُمَّ إِنَّ ٱلْأَجْهِزَةَ ٱلْحَدِيثَةَ فِي عَصْرِنَا يُمْكِنُ أَنْ يُعْلَمَ بِهَا ٱلْجَنِينُ أَذَكَرٌ هُوَ أَمْ أُنْثَى؟

فَنَقُولُ: إِذًا مُتَعَلَّقُ ٱلْعِلْمِ بِٱلْجَنِينِ لَيْسَ هُوَ ٱلذُّكُورَةَ وَٱلْأُنُوثَةَ؛ لِأَنَّ ٱلذُّكُورَةَ وَٱلْأُنُوثَةَ إِذَا خُلِّقَ ٱلْجَنِينُ فَصَارَ ذَكَرًا أَمْكَنَ ٱلْعِلْمُ بِهِ، وَكَذٰلِكَ إِذَا صَارَ أُنْثَىٰ. وَلٰكِنَّ ٱلْجَنِينَ لَهُ مُتَعَلِّقَاتُهُ ٱلْأُخْرَىٰ؛ مِثْلُ: هَلْ هٰذَا ٱلْجَنِينُ سَيَخْرُجُ حَيًّا أَوْ مَيِّتًا؟

هَلْ سَتَطُولُ حَيَاتُهُ إِذَا خَرَجَ حَيًّا أَوْ تَقْصُرُ؟

وَهَلْ سَيَكُونُ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا؟

وَهَلْ سَيَكُونُ عَالِمًا أَوْ جَاهِلًا؟

سَيَكُونُ أَمِيرًا أَوْ مَأْمُورًا؟

فَمُتَعَلَّقَاتُ ٱلْعِلْمِ بِٱلنِّسْبَةِ لِلْجَنِينِ كَثِيرَةٌ، فَإِذَا قُدِّرَ أَنَّ ٱلنَّاسَ عَلِمُوا أَنَّهُ ذَكَرٌ أَوْ أُنْثَىٰ، فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ بَقِيَّةَ مُتَعَلَّقَاتِ ٱلْعِلْمِ ٱلْكَثِيرَةِ ٱلَّتِي لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

﴿(١)﴾ تقدم تخريجه.

۞ وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا﴾[لقمان:٣٤]. تَعْبِيرُ ٱلْقُرْآنِ ﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ﴾ وَلَمْ يَقُلْ: مَاذَا تَعْمَلُ؛ لِأَنَّ ٱلْإِنْسَانَ يُقَدِّرُ مَاذَا يَعْمَلُ، يَقُولُ: سَأُسَافِرُ غَدًا، وَسَأَذْهَبُ إِلَى ٱلْكُلِّيَّةِ، وَسَأَخْتَبِرُ، وَمَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ، لَكِنْ هَلْ يَدْرِي أَنَّ هٰذَا يَتَحَقَّقُ، وَيَكُونُ كَسْبًا لَهُ؟

ٱلْجَوَابُ: لَا، فَرُبَّمَا يَكُونُ هُنَاكَ مَوَانِعُ تَمْنَعُ مِنْ تَحْقِيقِ مَا أَرَادَ، فَرُبَّمَا يَفْعَلُ، لَكِنْ لَا يَكْسِبُ بِفِعْلِهِ شَيْئًا، فَٱلْكَسْبُ غَدًا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ﴾ حَتَّى لَوْ أَنَّ ٱلْإِنْسَانَ قَرَّرَ أَنَّهُ لَنْ يَخْرُجَ مِنْ بَلَدِهِ، وَكَانَ ٱللَّهُ تَعَالَى قَدْ قَدَّرَ أَنْ يَمُوتَ فِي بَلَدٍ آخَرَ، فَلَابُدَّ أَنْ يُقَدِّرَ ٱللَّهُ تَعَالَى سَبَبًا يَنْتَقِلُ بِهِ إِلَى ٱلْبَلَدِ ٱلْآخَرِ، وَإِذَا كَانَ لَا يَعْلَمُ بِأَيِّ أَرْضٍ يَمُوتُ مَعَ أَنَّهُ يُمْكِنُهُ ٱلتَّنَقُّلُ فَهُوَ لَا يَعْلَمُ فِي أَيِّ وَقْتٍ يَمُوتُ مِنْ بَابِ أَوْلَى.

وَبِٱلنِّسْبَةِ لِتَوَقُّعَاتِ خُبَرَاءِ ٱلْأَرْصَادِ ٱلْجَوِّيَّةِ عَن حَالِ ٱلْجَوِّ، فَلَا يُعَدُّ ذٰلِكَ مِنَ ٱلرَّجْمِ بِٱلْغَيْبِ؛ فَإِنَّهُمْ كَثِيرًا مَا يُصِيبُونَ، وَهُمْ يَعْتَمِدُونَ لَا عَلَى ٱلْغَيْبِ وَٱلتَّخَرُّصِ، بَلْ يَعْتَمِدُونَ عَلَى تَكَيُّفِ ٱلْجَوِّ بِوَاسِطَةِ آلَاتٍ دَقِيقَةٍ يَعْرِفُونَ بِهَا، وَلِهٰذَا لَا تَجِدُهُمْ يَقُولُونَ مَثَلًا: بَعْدَ سَنَةٍ سَيَكُونُ مَطَرٌ، أَوْ بَعْدَ شَهْرٍ، أَوْ بَعْدَ أُسْبُوعٍ، بَلْ هُوَ مُحَدَّدٌ فِي ٱلْوَقْتِ ٱلَّذِي يَعْرِفُونَ بِهِ تَكَيُّفَ ٱلْجَوِّ، كَمَا أَنَّنَا نَحْنُ ٱلْآنَ بِغَيْرِ آلَاتٍ إِذَا وَجَدْنَا أَنَّ ٱلسَّمَاءَ مُلَبَّدَةٌ بِٱلْغُيُومِ وَٱلرَّعْدِ وَٱلْبَرْقِ نَتَوَقَّعُ أَنَّهُ يَنْزِلُ ٱلْمَطَرُ.

۞ وَقَوْلُهُ: وَ﴿أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦ ..... ﴾[النساء:١٦٦] ٱلْآيَةُ، وَٱلْوَاوُ مِنْ كَلَامِ ٱلْمُؤَلِّفِ، فَهِيَ حَرْفُ عَطْفٍ، وَٱلتَّقْدِيرُ: وَقَوْلُهُ:﴿أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦ ﴾[النساء:١٦٦] . وَهٰذِهِ ٱلْآيَةُ جُمْلَةٌ، وَهٰذِهِ ٱلْجُمْلَةُ جُمْلَةٌ مِنْ آيَةٍ، وَهِيَ قَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿لَّٰكِنِ ٱللَّهُ يَشْهَدُ بِمَآ أَنزَلَ إِلَيْكَ أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَشْهَدُونَۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا﴾[النساء:١٦٦]. فَبَيَّنَ ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّ ٱللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَىٰ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَأَنَّهُ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ، وَعِلْمُهُ هُنَا يَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى ٱسْمِ ٱلْمَفْعُولِ؛ أَيْ: أَنْزَلَهُ بِمَعْلُومِهِ؛ أَيْ: بِمَا يَعْلَمُهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ أَخْبَارٍ وَمَا يَحْكُمُ بِهِ مِنْ أَحْكَامٍ.

وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ مَصْدَرٌ عَلَىٰ حَقِيقَتِهِ، وَٱلْمَعْنَى: أَنَّ ٱللَّهَ أَنْزَلَهُ، وَهُوَ عَالِمٌ بِهِ جَلَّ وَعَلَا؛ فَٱلْقُرْآنُ لَا شَكَّ أَنَّهُ نَزَلَ بِمَعْلُومَاتٍ كَثِيرَةٍ مِنْ عِنْدِ ٱللَّهِ، وَلَا شَكَّ أَنَّهُ نَزَلَ عَنْ عِلْمٍ مِنَ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

۞ وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنثَىٰ وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِۦ﴾[فاطر:١١]. «مَا» هُنَا نَافِيَةٌ، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ تَكُونَ هُنَا شَرْطِيَّةً؛ لِأَنَّ ٱلْفِعْلَ بَعْدَهَا مَرْفُوعٌ، وَلَوْ كَانَتْ شَرْطِيَّةً لَجُزِمَ، وَهِيَ نَافِيَةٌ أَيْضًا؛ لِأَنَّهُ وَقَعَ بَعْدَهَا ﴿إِلَّا﴾.

إِذًا: فَقَوْلُهُ: ﴿وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنثَىٰ وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِۦ﴾[فاطر:١١]. يَعْنِي: ٱبْتِدَاءَ ٱلْحَمْلِ وَحُلُولَ ٱلْوَقْتِ، كُلَّ ذَٰلِكَ يَكُونُ بِعِلْمِ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَهَٰذِهِ ٱلْآيَةُ مِمَّا يُقْرَأُ بِهَا لِلْمَرْأَةِ إِذَا تَعَسَّرَتْ وِلَادَتُهَا، وَهِيَ مُفِيدَةٌ جِدًّا، فَإِذَا قَرَأَ ٱلْإِنْسَانُ بِمَاءٍ، وَقَرَأَ هَٰذِهِ ٱلْآيَةَ، وَقَرَأَ: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ ٱلْأَرْضُ زِلْزَالَهَا(١)وَأَخْرَجَتِ ٱلْأَرْضُ أَثْقَالَهَا﴾[الزلزلة:١-٢]. وَقَرَأَ: ﴿ٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنثَىٰ وَمَا تَغِيضُ ٱلْأَرْحَامُ وَمَا تَزْدَادُ ۖ وَكُلُّ شَيْءٍ عِندَهُۥ بِمِقْدَارٍ﴾[الرعد:٨]. فَإِنَّهَا بِإِذْنِ ٱللَّهِ تَنْفَعُ، وَهِيَ تَشْرَبُهَا ٱلْمَرْأَةُ وَيُمْسَحُ بِهَا عَلَىٰ بَطْنِهَا، فَتَضَعُ بِسُهُولَةٍ.

۞ وَقَوْلُهُ: ﴿إِلَّا بِعِلْمِهِۦ﴾[فاطر:١١]. يَعْنِي: إِلَّا كَانَ ذَٰلِكَ صَادِرًا عَنْ عِلْمِ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ لِأَنَّ حَمْلَهَا وَوَضْعَهَا مِنْ خَلْقِ ٱللَّهِ، وَٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ﴾ [الملك:١٤]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿۞ إِلَيْهِ يُرَدُّ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ﴾[فصلت:٤٧]. فَهُوَ إِلَى ٱللَّهِ لَا إِلَىٰ غَيْرِهِ.﴿۞ إِلَيْهِ يُرَدُّ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ﴾ وَهَٰذَا شَيْءٌ مَعْلُومٌ بِٱلْقُرْآنِ وَٱلسُّنَّةِ وَٱلْإِجْمَاعِ: أَنَّهُ لَا أَحَدَ يَعْلَمُ مَتَىٰ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ إِلَّا ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

۞ وَقَوْلُهُ: «وَقَالَ يَحْيَى هُوَ ٱلْفَرَّاءُ: ٱلظَّاهِرُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا، وَٱلْبَاطِنُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا».

يُشِيرُ إِلَىٰ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ فِي سُورَةِ ٱلْحَدِيدِ: ﴿هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْآخِرُ وَٱلظَّٰهِرُ وَٱلْبَاطِنُ ۖ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾[الحديد:٣]. فَهَٰذِهِ أَرْبَعَةُ أَسْمَاءٍ ٱسْتَوْعَبَتِ ٱلْأَزْمِنَةَ وَٱلْأَمْكِنَةَ.

۞ فَقَوْلُهُ: ﴿هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْآخِرُ﴾ هَٰذَا بِٱلنِّسْبَةِ لِلزَّمَانِ، فَهُوَ: ٱلْأَوَّلُ ٱلَّذِي لَيْسَ قَبْلَهُ شَيْءٌ، وَٱلْآخِرُ ٱلَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ شَيْءٌ.

۞ وَقَوْلُهُ: ﴿وَٱلظَّـٰهِرُ وَٱلْبَاطِنُ﴾. فَهُوَ ٱلظَّاهِرُ ٱلْعَالِي عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ، فَإِنَّ ٱلظُّهُورَ هُنَا بِمَعْنَى ٱلْعُلُوِّ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ﴾[التوبة:٣٣]. أَيْ: لِيُعْلِيَهُ.

وَقَوْلُ ٱلْفَرَّاءِ: إِنَّ ٱلْمُرَادَ بِهِ ٱلْعِلْمُ. نَقُولُ: نَعَمْ هُوَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ظَاهِرٌ؛ أَيْ: عَالٍ، وَمَعَ ذَٰلِكَ فَهُوَ عَالِمٌ بِكُلِّ شَيْءٍ، وَٱلْبَاطِنُ هُوَ ٱلْمُحِيطُ بِكُلِّ شَيْءٍ؛ ٱلَّذِي يَعْلَمُ بَوَاطِنَ ٱلْأُمُورِ، فَهُوَ مَعَ عُلُوِّهِ مُحِيطٌ بِكُلِّ شَيْءٍ.

وَلَيْسَ ٱلْمَعْنَىٰ أَنَّهُ فِي كُلِّ شَيْءٍ؛ لِأَنَّ هٰذَا مَذْهَبُ ٱلْحُلُولِيَّةِ مِنَ ٱلْجَهْمِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ، بَلِ ٱلْمَعْنَىٰ: ٱلَّذِي لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ مَا بَطَنَ وَمَا خَفِيَ.

فَهٰذِهِ ٱلْآيَاتُ كَمَا تَرَوْنَ فِيهَا إِثْبَاتُ عِلْمِ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَقَوْلُ ٱلنَّبِيِّ ﷺ: «وَأَنْتَ ٱلْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ» (١). يَعْنِي: لَا يَحُولُ دُونَكَ شَيْءٌ، فَكُلُّ شَيْءٍ عَلَيْهِ سُلْطَانُكَ وَعِلْمُكَ وَقُدْرَتُكَ، فَمَعَ عُلُوِّكَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْكَ شَيْءٌ، فَأَنْتَ بَاطِنٌ؛ أَيْ: عَالِمٌ بِبَوَاطِنِ ٱلْأُمُورِ لَا يَحُولُ دُونَكَ شَيْءٌ.

أَمَّا ٱلْبَشَرُ فَيَحُولُ دُونَهُمُ ٱلْجِدَارُ، وَيَحُولُ دُونَهُمُ ٱلشَّجَرُ، وَيَحُولُ دُونَهُمُ ٱلْغُبَارُ، فَهُنَاكَ مَوَانِعُ لَا يُدْرِكُونَ بِهَا مَا وَرَاءَهَا، وَٱلرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَحُولُ دُونَهُ شَيْءٌ.

وَمِنْ بَعْضِ مَا يَتَعَلَّقُ بِصِفَةِ ٱلْعِلْمِ:

أَوَّلًا: مِنْ حَيْثُ ٱلْعُمُومِ: فَٱللَّهُ عَلِيمٌ بِكُلِّ شَيْءٍ جُمْلَةً وَتَفْصِيلًا، وَمِنْ ذَٰلِكَ عِلْمُهُ بِمَا يَتَعَلَّقُ بِأَعْمَالِ ٱلْعَبْدِ.

ثَانِيًا: عِلْمُ ٱللَّهِ أَزَلِيٌّ أَبَدِيٌّ، وَمَعْنَىٰ قَوْلِنَا: أَزَلِيٌّ: سَابِقٌ؛ يَعْنِي: يَعْلَمُ كُلَّ شَيْءٍ سَبَقَ، وَٱلْأَبَدِيُّ فِي ٱلْمُسْتَقْبَلِ.

---

(١) أخرجه مسلم (٢٧١٣) من حديث أبي هريرة.

كَذٰلِكَ فَعِلْمُ ٱللَّهِ لَمْ يُسْبَقْ بِجَهْلٍ، وَلَا يَعْتَرِيهِ نِسْيَانٌ؛ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿قَالَ عِلْمُهَا عِندَ رَبِّي فِي كِتَٰبٍ ۖ لَّا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى﴾[طه:٥٢]. وَلَمْ يُنْكِرْ أَحَدٌ -فِيمَا نَعْلَمُ- أَنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ يَعْلَمُ كُلَّ شَيْءٍ، إِلَّا غُلَاةُ ٱلْقَدَرِيَّةِ؛ فَإِنَّهُمْ أَنْكَرُوا عِلْمَ ٱللَّهِ بِمَا يَفْعَلُهُ ٱلْخَلْقُ، وَقَالُوا: إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَعْلَمُ مَا يَفْعَلُهُ ٱلْخَلْقُ إِلَّا بَعْدَ وُقُوعِهِ، فَلَا يَعْلَمُهَا عِلْمَ غَيْبٍ، وَإِنَّمَا يَعْلَمُهَا عِلْمَ مُشَاهَدَةٍ، فَإِذَا وَقَعَ عَلِمَ ٱللَّهُ بِهِ، أَمَّا قَبْلَ ذٰلِكَ فَلَا يَعْلَمُهُ. وَلٰكِنَّ شَيْخَ ٱلْإِسْلَامِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ قَالَ: إِنَّ هٰذَا قَوْلُ غُلَاةِ ٱلْقَدَرِيَّةِ قَدِيمًا، وَمُنْكِرُوهُ ٱلْيَوْمَ قَلِيلٌ؛(١) -أَيْ: فِي زَمَنِهِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ- فَمُنْكِرُو دَرَجَةِ ٱلْعِلْمِ وَٱلْكِتَابَةِ فِي زَمَنِ شَيْخِ ٱلْإِسْلَامِ كَانُوا قَلِيلِينَ.

وَشُبْهَةُ ٱلْقَدَرِيَّةِ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ ٱلْإِنْسَانَ مُسْتَقِلٌّ بِعَمَلِهِ ٱسْتِقْلَالًا تَامًّا، وَلِهٰذَا يُسَمَّوْنَ مَجُوسَ هٰذِهِ ٱلْأُمَّةِ (٢)، حَيْثُ جَعَلُوا لِلْحَوَادِثِ خَالِقَيْنِ؛ فَٱلْحَوَادِثُ ٱلَّتِي هِيَ مِنْ فِعْلِ ٱللَّهِ خَلَقَهَا ٱللَّهُ، وَٱلَّتِي هِيَ مِنْ فِعْلِ ٱلْعَبْدِ خَلَقَهَا ٱلْعَبْدُ. فَيَقُولُونَ: إِنَّ تَعَلُّقَ عِلْمِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ بِفِعْلِ ٱلْعَبْدِ كَتَعَلُّقِ عِلْمِ زَيْدٍ بِفِعْلِ عَمْرٍو.

وَكُلُّ مَا ثَبَتَ فِي ٱلْقُرْآنِ أَوْ صَحِيحِ ٱلسُّنَّةِ، إِذَا أَنْكَرَهُ ٱلْإِنْسَانُ إِنْكَارَ جُحُودٍ، فَهُوَ كَافِرٌ، وَٱلْعِلَّةُ فِي ذٰلِكَ ٱلتَّكْذِيبُ لِمَا أَخْبَرَ ٱللَّهُ بِهِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٣٧٩ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ إِلَّا اللَّهُ وَلَا يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ إِلَّا اللَّهُ وَلَا يَعْلَمُ مَتَى يَأْتِي الْمَطَرُ أَحَدٌ إِلَّا اللَّهُ وَلَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِلَّا اللَّهُ وَلَا يَعْلَمُ مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا اللَّهُ.

---

(١) انظر: «مجموع فتاوى شيخ الإسلام» (٢٠/ ١٠٤، ١١١). وانظر: بحث المسألة بالتفصيل في«تحقيق مسألة علم الله» لشيخ الإسلام (١/ ١٧٨).

(٢) وردت تسميتهم بهذا في حديث مرفوع، رواه أحمد (٨٦/٢) (٥٥٨٤)، وأبو داود (٤٦٩١)، وابن ماجة (٩٢) وقال الشيخ الألباني رحمه الله في تعليقه على «سنن أبي داود»: حسن

وَقَدْ سَبَقَ ٱلْكَلَامُ عَلَىٰ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ.

۞ قَوْلُهُ: ﴿وَمَا تَغِيضُ ٱلْأَرْحَامُ﴾. فَمَعْنَاهُ: تَنْقُصُ؛ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَمَا تَزْدَادُۚ﴾ وَقَدْ مَرَّ عَلَيْنَا فِي قَوَاعِدِ ٱلتَّفْسِيرِ أَنَّهُ قَدْ يُعْرَفُ تَفْسِيرُ ٱلْكَلِمَةِ بِذِكْرِ مَا يُقَابِلُهَا، وَمِنْ ذٰلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿فَٱنفِرُواْ ثُبَاتٍ أَوِ ٱنفِرُواْ جَمِيعًا﴾[النساء:٧١]، فَقَوْلُهُ: ﴿ثُبَاتٍ﴾. مَعْنَاهُ فُرَادَىٰ؛ لِأَنَّ ٱللَّهَ قَابَلَهَا بِقَوْلِهِ: ﴿جَمِيعًا﴾. وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَا تَغِيضُ ٱلْأَرْحَامُ وَمَا تَزْدَادُۚ﴾: ﴿تَغِيضُ﴾: تَنْقُصُ، وَ﴿تَزْدَادُۚ﴾: تَرْتَفِعُ.

وَغَيْضُ ٱلْأَرْحَامِ هُنَا: هَلِ ٱلْمُرَادُ مَا تَغِيضُ ٱلْأَرْحَامُ عَنِ ٱلْمُدَّةِ ٱلْمَعْلُومَةِ عَادَةً، بِحَيْثُ يُولَدُ ٱلْجَنِينُ قَبْلَ تَمَامِ تِسْعَةِ أَشْهُرٍ ٱلَّتِي هِيَ غَالِبُ مُدَّةِ ٱلْحَمْلِ، وَمَا تَزْدَادُ عَنْ تِسْعَةِ أَشْهُرٍ، أَوِ ٱلْمُرَادُ مَا تَزْدَادُ عَدَدًا أَوْ تَنْقُصُ عَدَدًا، بِحَيْثُ يَكُونُ وَاحِدٌ فِي ٱلْبَطْنِ، أَوِ ٱثْنَانِ، أَوْ ثَلَاثَةٌ، أَوْ يَكُونُ ٱلْمُرَادُ ٱلْأَمْرَيْنِ جَمِيعًا؟ ٱلْأَمْرَانِ جَمِيعًا؛ لِأَنَّ ٱلْقَاعِدَةَ فِي ٱلتَّفْسِيرِ أَنَّهُ مَتَىٰ ٱحْتَمَلَتِ ٱلْآيَةُ مَعْنَيَيْنِ فَأَكْثَرَ، وَلَا مُنَافَاةَ بَيْنَهُمَا، فَإِنَّهَا تُحْمَلُ عَلَى ٱلْجَمِيعِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٣٨٠ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ كَذَبَ وَهُوَ يَقُولُ لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَمَنْ حَدَّثَكَ أَنَّهُ يَعْلَمُ الْغَيْبَ فَقَدْ كَذَبَ وَهُوَ يَقُولُ لَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ.

٧٣٨٠ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ كَذَبَ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَۖ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ﴾[الأنعام:١٠٣] وَمَنْ حَدَّثَكَ أَنَّهُ يَعْلَمُ الْغَيْبَ فَقَدْ كَذَبَ، وَهُوَ يَقُولُ ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُۚ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾[النمل:٦٥]. «لَا يَعْلَمُ الغَيْبَ إِلَّا اللهُ»

ٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ: قَوْلُهُ: «وَهُوَ يَقُولُ: لَا يَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ» .(١)

أَمَّا ٱلْحَدِيثُ، فَتَقُولُ عَائِشَةُ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا لِمَسْرُوقٍ: مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ رَأَىٰ رَبَّهُ فَقَدْ كَذَبَ، وَهُوَ يَقُولُ -أَيْ: ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ-: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾.

وَلَا شَكَّ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا فِي هٰذَا ٱلِاسْتِدْلَالِ لَمْ تُصِبْ؛ لِأَنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ قَالَ: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾. وَلَمْ يَقُلْ: لَا تَرَاهُ ٱلْأَبْصَارُ، وَلِهٰذَا جَعَلَ عُلَمَاءُ أَهْلِ ٱلسُّنَّةِ هٰذِهِ ٱلْآيَةَ مِنَ ٱلْأَدِلَّةِ عَلَىٰ ثُبُوتِ رُؤْيَةِ ٱللَّهِ.

وَوَجْهُ ذٰلِكَ: أَنَّ نَفْيَ ٱلْأَخَصِّ يَدُلُّ عَلَىٰ وُجُودِ ٱلْأَعَمِّ؛ فَلَمَّا قَالَ: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ﴾ عَلِمْنَا أَنَّهَا تَرَاهُ، وَلٰكِنْ لَا تُدْرِكُهُ، وَلَوْ كَانَ ٱلْمُرَادُ نَفْيَ ٱلرُّؤْيَةِ لَقَالَ: لَا تَرَاهُ ٱلْأَبْصَارُ.

وَلٰكِنَّهَا رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا لَوِ ٱسْتَدَلَّتْ بِقَوْلِ ٱلرَّسُولِ ﷺ: «وَٱعْلَمُوا أَنَّكُمْ لَنْ تَرَوْا رَبَّكُمْ حَتَّىٰ تَمُوتُوا» (٢) -كَمَا جَاءَ ذٰلِكَ فِي حَدِيثِ ٱلدَّجَّالِ، حَيْثُ يَدَّعِي ٱلدَّجَّالُ أَنَّهُ ٱلرَّبُّ- لَكَانَ هٰذَا أَصَحَّ مِنِ ٱسْتِدْلَالِهَا بِٱلْآيَةِ.

وَهٰذِهِ ٱلْمَسْأَلَةُ ٱخْتَلَفَ فِيهَا ٱلْعُلَمَاءُ: هَلِ ٱلنَّبِيُّ ﷺ رَأَىٰ رَبَّهُ -يَعْنِي فِي ٱلدُّنْيَا- أَمْ لَمْ يَرَهُ؟

فَقِيلَ: إِنَّهُ رَآهُ، وَمِمَّنْ قَالَ ذٰلِكَ ٱبْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا فِي ٱلْمَشْهُورِ عَنْهُ (٣) : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ ﷺ رَأَىٰ رَبَّهُ.

أَمَّا عَائِشَةُ فَكَانَتْ تُنْكِرُ ذٰلِكَ، كَمَا مَرَّ.

وَهٰذَا فِي ٱلْيَقَظَةِ، أَمَّا فِي ٱلْمَنَامِ فَقَدْ رَأَىٰ رَبَّهُ، كَمَا فِي حَدِيثِ ٱخْتِصَامِ ٱلْمَلَإِ ٱلْأَعْلَىٰ (٤)، وَهُوَ حَدِيثٌ مَشْهُورٌ شَرَحَهُ زَيْنُ ٱلدِّينِ عَبْدُ ٱلرَّحْمَنِ بْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٥)

---

(١) رواه مسلم (١٧٧).

(٢) رواه أحمد في مسنده» (٣٢٤/٥) (٢٢٨٦٤)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٢٨)، والبزار في «مسنده» (٢٦٨١)، والنسائي في «الكبري» (٧٧٦٤)، والآجري في «الشريعة»، (ص ٣٧٥)، من طرق، عن بقية بن الوليد، وهو كثير التدليس عن «الضعفاء»، كما في «التقريب» (٧٣٤).

(٣) أخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» (ص ٢٠١). وقال الشيخ الألباني في «تعليقه على العقيدة الطحاوية» (ص ١٩٧): ضعيف، أخرجه ابن خزيمة في التوحيد بألفاظ مضطربة عنه موقوفًا.

(٤) رواه الإمام أحمد في «مسنده» (١/ ٣٦٨) (٣٣٨٤)، والترمذي (٣٢٣٣)، وصححه الشيخ الألباني، كما في تعليقه على «سنن الترمذي».

(٥) شرحه رحمهُ اللهُ في رسالة مستقلة بعنوان: «اختيار الأولى في شرح حديث اختصام الملأ الأعلى»، وهي مطبوعة ضمن مجموعة مِنَ الرسائل له رحمه الله، طبعتها دار الفاروق في مصر في أربعة مجلدات.

وَٱلصَّحِيحُ: أَنَّهُ لَمْ يَرَ رَبَّهُ؛ لِأَنَّ ٱلنَّبِيَّ ﷺ نَفْسَهُ سُئِلَ: هَلْ رَأَيْتَ رَبَّكَ؟ فَقَالَ: «رَأَيْتُ نُورًا» (١).

وَفِي رِوَايَةٍ: «نُورٌ أَنَّى أَرَاهُ» (٢). يَعْنِي: بَيْنِي وَبَيْنَهُ نُورٌ، فَكَيْفَ أَرَاهُ؟! وَهٰذَا كَلَامُ ٱلنَّبِيِّ ﷺ.

وَلٰكِنْ إِذَا قَالَ قَائِلٌ: كَيْفَ نَجْمَعُ بَيْنَ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ ٱلَّذِي حَدَّثَ بِهِ ٱلنَّبِيُّ ﷺ عَنْ نَفْسِهِ، وَبَيْنَ قَوْلِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ؟

فَٱلْجَوَابُ: عَنْ شَيْخِ ٱلْإِسْلَامِ ٱبْنِ تَيْمِيَّةَ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ ٱبْنَ عَبَّاسٍ لَمْ يُصَرِّحْ بِأَنَّ ٱلنَّبِيَّ ﷺ رَأَىٰ رَبَّهُ (٣) بِعَيْنَيْ رَأْسِهِ، بَلْ قَالَ: «رَأَىٰ رَبَّهُ»، وَلَمْ يَقُلْ: «بِعَيْنِهِ». فَتُحْمَلُ ٱلرُّؤْيَا ٱلَّتِي فِي قَوْلِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا عَلَىٰ أَنَّ ٱلْمُرَادَ بِذٰلِكَ «رُؤْيَةُ ٱلْيَقِينِ».

وَهٰذَا وَإِنْ كَانَ خِلَافَ ٱلظَّاهِرِ، وَلٰكِنْ لِئَلَّا يُظَنَّ بِٱبْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ يُخَالِفُ مَا حَدَّثَ بِهِ ٱلنَّبِيُّ ﷺ عَنْ نَفْسِهِ، مِنْ أَنَّهُ لَمْ يَرَ ٱللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ رُؤْيَةَ ٱللَّهِ فِي ٱلدُّنْيَا لَا تُمْكِنُ؛ لِأَنَّ ٱلْإِنْسَانَ لَا يَسْتَطِيعُ ذٰلِكَ، وَلَا يَقْوَىٰ عَلَىٰ هٰذِهِ ٱلرُّؤْيَةِ أَبَدًا، وَٱلدَّلِيلُ عَلَىٰ هٰذَا أَنَّ مُوسَىٰ ﷺ قَالَ: ﴿قَالَ رَبِّ أَرِنِيٓ أَنظُرۡ إِلَيۡكَۚ قَالَ لَن تَرَىٰنِي﴾ [الأعراف:١٤٣]. يَعْنِي: لَا يُمْكِنُ أَنْ تَرَانِي، ﴿وَلَٰكِنِ ٱنظُرۡ إِلَى ٱلۡجَبَلِ فَإِنِ ٱسۡتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوۡفَ تَرَىٰنِيۚ﴾، فَعَلَّقَ رُؤْيَتَهُ بِشَيْءٍ مُسْتَحِيلٍ، وَتَجَلَّىٰ ٱللَّهُ لِلْجَبَلِ فَجَعَلَهُ دَكًّا، فَبِمُجَرَّدِ مَا تَجَلَّىٰ ٱللَّهُ لِلْجَبَلِ ٱنْدَكَّ وَلَمْ يَسْتَقِرَّ مَكَانَهُ، ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلۡجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكّٗا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقٗاۚ﴾.

فَرَأَىٰ مُوسَىٰ مَنْظَرًا أَفْزَعَهُ، فَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا، ﴿فَلَمَّآ أَفَاقَ قَالَ سُبۡحَٰنَكَ تُبۡتُ إِلَيۡكَ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ [الأعراف:١٤٣]. فَمُوسَىٰ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ لَمْ يَسْأَلِ ٱللَّهَ رُؤْيَتَهُ شَكًّا فِي ٱلْأَمْرِ، وَلٰكِنْ تَلَذُّذًا بِرُؤْيَةِ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِقُوَّةِ مَحَبَّتِهِ لِلَّهِ سَأَلَ ٱللَّهَ أَنْ يُرِيَهُ نَفْسَهُ، ﴿قَالَ رَبِّ أَرِنِيٓ أَنظُرۡ إِلَيۡكَۚ﴾. فَلَمَّا كَانَتِ ٱلرُّؤْيَةُ مُتَعَذِّرَةً إِلَىٰ هٰذَا ٱلْحَدِّ وَصَعِقَ وَأَفَاقَ، قَالَ: ﴿فَلَمَّآ أَفَاقَ قَالَ سُبۡحَٰنَكَ﴾. أَيْ: تَنْزِيهًا لَكَ أَنْ تُدْرِكَكَ ٱلْأَبْصَارُ، أَوْ أَنْ تَرَاكَ ٱلْأَبْصَارُ فِي هٰذِهِ ٱلدُّنْيَا.

---

(١) رواه مسلم (١٧٨).

(٢) انظر التعليق السابق.

(٣) انظر: «مجموع فتاوى شيخ الإسلام»(٢/ ٢٣٠).

﴿تُبْتُ إِلَيْكَ﴾ تُبْتُ إِلَيْكَ، أَيْ: مِنْ سُؤَالِ ٱلرُّؤْيَةِ؛ لِأَنَّهُ سَأَلَ مَا لَا يُمْكِنُ فِي ٱلدُّنْيَا.

﴿قَالَ سُبْحَـٰنَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾[الأعراف:١٤٣]؛ يَعْنِي: أَنِّي لَمْ أَسْأَلْ شَكًّا، بَلْ أَنَا مُؤْمِنٌ، فَهُوَ سَأَلَ رَبَّهُ أَنْ يَرَاهُ تَلَذُّذًا بِرُؤْيَتِهِ؛ لِأَنَّ أَنْعَمَ شَيْءٍ وَأَكْبَرَ نَعِيمٍ وَأَعْظَمَ فَوْزٍ لِأَهْلِ ٱلْجَنَّةِ هُوَ أَنْ يَرَوْا ٱللَّهَ.

وَبِٱلْمُنَاسَبَةِ، يَقُولُونَ: إِنَّ ٱلزَّمَخْشَرِيَّ صَاحِبَ ٱلتَّفْسِيرِ ٱلْمَشْهُورِ ٱلْجَيِّدِ -ٱلَّذِي كَانَ مَنْ بَعْدَهُ عِيَالًا عَلَيْهِ- وَهُوَ مِنَ ٱلْمُعْتَزِلَةِ، وَيَقُولُ عَنْهُ ٱلْبَلْقِينِيُّ: «إِنِّي ٱسْتَخْرَجْتُ مِنْ هٰذَا ٱلتَّفْسِيرِ ٱعْتِزَالِيَّاتٍ بِٱلْمَنَاقِيشِ» (١)، وَٱلَّذِي يُؤْخَذُ بِٱلْمِنْقَاشِ خَفِيٌّ جِدًّا. وَمِنْ ذٰلِكَ قَوْلُهُ عَلَىٰ هٰذِهِ ٱلْآيَةِ: ﴿فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾[آل عمران:١٨٥]. قَالَ: «أَيُّ فَوْزٍ أَعْظَمُ مِنْ هٰذَا؛ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَيُدْخَلَ ٱلْجَنَّةَ».

وَهٰذَا ٱلْكَلَامُ إِذَا قَرَأَهُ ٱلْإِنْسَانُ يَقُولُ: صَحِيحٌ، أَيُّ فَوْزٍ أَعْظَمُ مِنْ أَنْ يُزَحْزَحَ ٱلْإِنْسَانُ عَنِ ٱلنَّارِ وَيُدْخَلَ ٱلْجَنَّةَ؟ وَلَـٰكِنَّهُ يُرِيدُ بِذٰلِكَ نَفْيَ رُؤْيَةِ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي ٱلْجَنَّةِ؛ لِأَنَّ رُؤْيَةَ ٱللَّهِ فِي ٱلْجَنَّةِ أَشَدُّ فَوْزًا وَأَعْظَمُ نَعِيمًا مِنْ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَيُدْخَلَ ٱلْجَنَّةَ.

فَتَأَمَّلْ كَيْفَ يَتَكَلَّمُ هٰؤُلَاءِ ٱلْأَذْكِيَاءُ بِمِثْلِ هٰذَا ٱلْكَلَامِ ٱلَّذِي لَا يُدْرِكُهُ إِلَّا مَنْ عَرَفَ مَذْهَبَهُمْ وَعَقِيدَتَهُمْ، وَأَنَا لَوْ قَرَأْتُ هٰذَا ٱلْكَلَامَ فِي تَفْسِيرِ ٱبْنِ كَثِيرٍ مَثَلًا، فَإِنِّي لَا أَظُنُّ بِهِ هٰذَا ٱلظَّنَّ، بَلْ أَقُولُ: إِذَا دَخَلَ ٱلْجَنَّةَ، فَمِنْ نَعِيمِهَا أَنْ يَرَىٰ ٱللَّهَ، لَـٰكِنْ لَمَّا كَانَ هٰذَا ٱلرَّجُلُ قَدْ عُلِمَ أَنَّهُ يُنْكِرُ ٱلرُّؤْيَةَ لِلَّهِ فِي ٱلْآخِرَةِ، صَارَ هٰذَا ٱلْكَلَامُ إِشَارَةً إِلَىٰ أَنَّهُ لَا رُؤْيَةَ.

فَٱلْحَاصِلُ أَنَّنَا نَقُولُ:

أَوَّلًا: إِنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا ٱسْتَدَلَّتْ عَلَىٰ نَفْيِ رُؤْيَةِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ بِٱلْآيَةِ، وَهٰذَا ٱلِاسْتِدْلَالُ غَيْرُ صَحِيحٍ؛ لِأَنَّ هٰذِهِ ٱلْآيَةَ ٱسْتَدَلَّ بِهَا ٱلسَّلَفُ عَلَىٰ أَنَّ ٱللَّهَ يُرَىٰ فِي ٱلْآخِرَةِ.

(١) انظر: «الاتقان» (٢/٥٠١)، و «كشف الظنون» (١/٤٣١) ، و«أبجد العلوم»

ثَانِيًا: تَقُولُ: «وَمَنْ حَدَّثَكَ أَنَّهُ يَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ فَقَدْ كَذَبَ». وَهَـٰذَا صَحِيحٌ؛ لِأَنَّ ٱللَّهَ يَقُولُ: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾[النمل:٦٥]. فَلَيْسَتْ عَلَى ٱللَّفْظِ، وَلٰكِنَّهَا ذَكَرَتْ جُزْءًا مِنَ ٱلْآيَةِ يَدُلُّ عَلَىٰ بَعْضِهَا.

فَٱلْحَاصِلُ: أَنَّ ٱلَّذِي يُحَدِّثُكَ أَنَّهُ يَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ فَإِنَّهُ كَاذِبٌ، وَلَا يَكْفِي أَنْ نَقُولَ: إِنَّهُ كَاذِبٌ، بَلْ نَقُولُ: إِنَّهُ كَافِرٌ؛ وَلِهٰذَا قَالَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَتَىٰ كَاهِنًا أَوْ عَرَّافًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ» ﴿١﴾.

۞ وَقَوْلُهَا: «وَهُوَ يَقُولُ: لَا يَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ». يَحْتَمِلُ أَنَّ ٱلْمُرَادَ بِقَوْلِهَا: «وَهُوَ» أَيْ: ٱللَّهُ، أَوِ ٱلرَّسُولُ ﷺ، لٰكِنْ عَلَىٰ كُلِّ حَالٍ، هِيَ ذَكَرَتْ هٰذَا بِٱلْمَعْنَى.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٥- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ٱلسَّلَـٰمُ ٱلْمُؤْمِنُ﴾[الحشر: ٢٣].

نَحْنُ إِذَا نَظَرْنَا إِلَىٰ صَنِيعِ ٱلْبُخَارِيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي كِتَابِ ٱلتَّوْحِيدِ، وَجَدْنَا أَنَّهُ يُصَدِّرُ غَالِبًا ٱلْأَبْوَابَ بِآيَاتٍ مِنَ ٱلْقُرْآنِ؛ وَذٰلِكَ لِأَنَّ مِنَ ٱلْمُبْتَدِعَةِ مَنْ يَقُولُ: لَا نَقْبَلُ مِنْ أَدِلَّةِ ٱلصِّفَاتِ إِلَّا مَا كَانَ مُتَوَاتِرًا، وَلَا نَقْبَلُ أَخْبَارَ ٱلْآحَادِ.

فَأَرَادَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أَنْ يُعَزِّزَ أَخْبَارَ ٱلْآحَادِ ٱلَّتِي يَسُوقُهَا فِي ٱلْكِتَابِ بِآيَاتٍ مِنَ ٱلْقُرْآنِ؛ لِئَلَّا يَبْقَىٰ عُذْرٌ لِمَنْ رَدَّ هٰذِهِ ٱلْأَسْمَاءَ أَوِ ٱلصِّفَاتِ، وَهٰذَا مِنْ فِقْهِهِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

لِأَنَّ ٱلْمُبْتَدِعَةَ ٱلَّذِينَ يُحَكِّمُونَ ٱلْعَقْلَ، وَيَتَلَقَّوْنَ عَقِيدَتَهُمْ فِي ٱللَّهِ مِنْ عُقُولِهِمْ، يَقُولُونَ: لَا نَقْبَلُ أَخْبَارَ ٱلْآحَادِ فِي بَابِ ٱلصِّفَاتِ؛ لِأَنَّ خَبَرَ ٱلْآحَادِ لَا يُفِيدُ إِلَّا ٱلظَّنَّ، وَٱلْعَقِيدَةُ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ مَبْنِيَّةً عَلَىٰ ٱلْيَقِينِ.

﴿١﴾ رواه أحمد (٢/ ٤٢٩) (٩٥٣٦)، والحاكم (١/ ٨) وصححه العراقي في أماليه الفيض» (٦/ ٢٣)، والحافظ في «الفتح» (١٠/ ٢١٧).

وَقَدْ رَدَّ ٱبْنُ ٱلْقَيِّمِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ هٰذِهِ ٱلْقَاعِدَةَ ٱلْبَاطِلَةَ بِوُجُوهٍ كَثِيرَةٍ فِي «ٱلصَّوَاعِقِ ٱلْمُرْسَلَةِ عَلَىٰ غَزْوِ ٱلْجَهْمِيَّةِ وَٱلْمُعَطِّلَةِ» ﴿١﴾، وَهِيَ جَدِيرَةٌ بِأَنْ تَكُونَ مَرْدُودَةً.

وَٱلْعَجَبُ أَنَّ هٰؤُلَاءِ يَقْبَلُونَ مَا يُؤَلِّفُهُ مَشَايِخُهُمْ، وَيَصِلُ إِلَيْهِمْ مِنْ طَرِيقِهِ عَلَىٰ وَجْهِ ٱلْآحَادِ، وَيَعْتَقِدُونَ مَا قَالَهُ شُيُوخُهُمْ، مَعَ أَنَّهَا جَاءَتْ عَنْ غَيْرِ مَعْصُومٍ وَبِخَبَرٍ أَحَادِيٍّ، وَهٰذَا مِمَّا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّهُمْ مُتَنَاقِضُونَ.

۞ قَوْلُهُ: «بَابُ قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿ٱلسَّلَـٰمُ ٱلْمُؤْمِنُ﴾[الحشر: ٢٣].» ٱلسَّلَامُ مِنْ أَسْمَاءِ ٱللَّهِ، وَٱلْمُؤْمِنُ كَذٰلِكَ مِنْ أَسْمَاءِ ٱللَّهِ، وَٱلسَّلَامُ فِي ٱلْأَصْلِ ٱسْمُ مَصْدَرِ «سَلَّمَ»، وَٱلْمَصْدَرُ «تَسْلِيمٌ»، وَٱسْمُ ٱلْمَصْدَرِ عِندَ عُلَمَاءِ ٱلنَّحْوِ هُوَ مَا كَانَ بِمَعْنَى ٱلْمَصْدَرِ، وَلَمْ يَتَضَمَّنْ حُرُوفَ ٱلْمَصْدَرِ، مِثْلُ «كَلَامٍ»: ٱسْمُ مَصْدَرِ «كَلَّمَ»، وَ«سَلَامٍ»: ٱسْمُ مَصْدَرِ «سَلَّمَ».

فَمَا مَعْنَى ٱلسَّلَامِ ٱلَّذِي هُوَ ٱسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ ٱللَّهِ؟

۞ قَوْلُهُ: ﴿ٱلسَّلَـٰمُ﴾[الحشر: ٢٣]: قُلْنَا: إِنَّهُ ٱسْمُ مَصْدَرٍ، فَيَكُونُ ٱلْوَصْفُ بِهِ مِنْ بَابِ ٱلْمُبَالَغَةِ، أَنَّ ٱللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ سَلَامٌ؛ أَيْ: سَالِمٌ مِنْ كُلِّ عَيْبٍ وَنَقْصٍ؛ فَحَيَاتُهُ لَيْسَ فِيهَا نَقْصٌ وَلَا عَيْبٌ، وَعِلْمُهُ لَيْسَ فِيهِ نَقْصٌ وَلَا عَيْبٌ، وَقُدْرَتُهُ لَيْسَ فِيهَا نَقْصٌ وَلَا عَيْبٌ، وَسَمْعُهُ لَيْسَ فِيهِ نَقْصٌ وَلَا عَيْبٌ، وَبَصَرُهُ لَيْسَ فِيهِ نَقْصٌ وَلَا عَيْبٌ، وَهَلُمَّ جَرًّا.

كُلُّ أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ لَيْسَ فِيهَا نَقْصٌ وَلَا عَيْبٌ.

أَمَّا ٱلْمُؤْمِنُ فَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنَ ٱلْإِيمَانِ وَمِنَ ٱلْأَمْنِ؛ أَيْ: أَنَّ ٱلْفِعْلَ «آمَنَ» أَوْ «أَمَّنَ»، وَمَعْنَى «ٱلْمُؤْمِنِ»: ٱلْمُصَدِّقُ بِرُسُلِهِ بِمَا جَاءُوا بِهِ، قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿لَّـٰكِنِ ٱللَّهُ يَشْهَدُ بِمَآ أَنزَلَ إِلَيْكَ ۖ أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦ ۖ﴾[النساء:١٦٦]. وَهٰذَا تَصْدِيقٌ لِمَا جَاءَ بِهِ ٱلرَّسُولُ ﷺ، وَٱلْآيَاتُ فِي هٰذَا ٱلْمَعْنَىٰ كَثِيرَةٌ، وَمِنْهَا: ﴿يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِّمَّا كُنتُمْ تُخْفُونَ مِنَ ٱلْكِتَـٰبِ﴾ [المائدة:١٥]

﴿يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَىٰ فَتْرَةٍ مِّنَ ٱلرُّسُلِ﴾[المائدة:١٩]، ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَرْسَلْنَـٰكَ شَـٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾[الأحزاب:٤٥]. وَٱلْآيَاتُ فِي هٰذَا كَثِيرَةٌ.

﴿١﴾ «مُخْتَصَرُ ٱلصَّوَاعِقِ ٱلْمُرْسَلَةِ» ص ٥٤٤.

فَهُوَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ مُصَدِّقٌ بِرُسُلِهِ، وَمُؤْمِنٌ أَيْضًا بِمَعْنَىٰ مُؤَمِّنٍ؛ أَيْ: يُؤَمِّنُ مَنْ يَسْتَحِقُّ ٱلْأَمَانَ، وَهُوَ ٱلْمُؤْمِنُ. فَٱلْمُؤْمِنُ لَهُ ٱلْأَمْنُ مِنَ ٱللَّهِ، وَقَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ أُوْلَـٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾[الأنعام:٨٢].

إِذًا: فَٱلْمُؤْمِنُ لَهُ مَعْنَيَانِ؛ وَهُمَا: مُؤْمِنٌ بِمَعْنَىٰ مُصَدِّقٍ لِرُسُلِهِ، وَمُؤْمِنٌ بِمَعْنَىٰ مَنْ يُؤَمِّنُ مَنْ يَسْتَحِقُّ ٱلْأَمَانَ.

وَقَوْلُنَا: إِنَّهُ مُصَدِّقٌ رُسُلَهُ، وَكَذَٰلِكَ مُصَدِّقٌ لِغَيْرِ ٱلرُّسُلِ مِمَّنْ شَهِدَ ٱللَّهُ لَهُمْ بِٱلصِّدْقِ، حِينَ قَالَ ٱللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿أُوْلَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ ۖ وَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ﴾[البقرة:١٧٧].

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٣٨١ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ حَدَّثَنَا شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ كُنَّا نُصَلِّي خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَقُولُ السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ وَلَكِنْ قُولُوا التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»(١).

مِنْ حُسْنِ تَعْلِيمِ ٱلرَّسُولِ ﷺ أَنَّهُ لَمَّا ذَكَرَ ٱلْمَمْنُوعَ ذَكَرَ ٱلْمَشْرُوعَ، فَقَدْ كَانُوا يَقُولُونَ: «ٱلسَّلَامُ عَلَى ٱللَّهِ»، وَهِيَ تَحِيَّةٌ، فَيُسَلِّمُونَ عَلَى ٱللَّهِ، وَهَٰذِهِ ٱلْكَلِمَةُ لَا تُقَالُ لِمَنْ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَلْحَقَهُ نَقْصٌ؛ لِأَنَّ ٱلسَّلَامَ إِنَّمَا يُدْعَىٰ بِهِ لِمَنْ يَلْحَقُهُ ٱلنَّقْصُ.

أَمَّا مَنْ هُوَ مُتَنَزِّهٌ عَنْ ذَٰلِكَ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِنَّهُ لَا يُقَالُ لَهُ: «ٱلسَّلَامُ عَلَيْكَ». وَلِهَٰذَا أَبْدَلَهُمْ ٱلنَّبِيُّ ﷺ

(١) رواه مسلم (٤٠٢). المسلسل هو ما تتابع رجال إسناده على صفة أو حالة للرواة تارة وللرواية تارة أخرى «تدريب الراوي» (١٨٧/٢).

مِنْ هٰذِهِ ٱلْكَلِمَةِ غَيْرَهَا، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَقُولُوا: «ٱلتَّحِيَّاتُ لِلَّهِ» بَدَلَ «ٱلسَّلَامِ عَلَى ٱللَّهِ»؛ لِأَنَّ ٱللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَامِلٌ مِنْ كُلِّ وَجْهٍ، فَلَا يَحْتَاجُ أَنْ يُدْعَى لَهُ بِالسَّلَامِ.

فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ: «إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلسَّلَامُ». فَبَدَأَ بِٱلتَّعْلِيلِ قَبْلَ ٱلْحُكْمِ، مِنْ أَجْلِ أَنْ يَرِدَ ٱلْحُكْمُ عَلَى ٱلنَّفْسِ وَهِيَ مُطْمَئِنَّةٌ بِمَا ذُكِرَ لَهَا مِنَ ٱلْعِلَّةِ. ثُمَّ ذَكَرَ مَا يَقُولُونَ، وَهُوَ: «ٱلتَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَٱلصَّلَوَاتُ وَٱلطَّيِّبَاتُ، ٱلسَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ وَرَحْمَةُ ٱللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، ٱلسَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَىٰ عِبَادِ ٱللَّهِ ٱلصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ».

۞ قَوْلُهُ: «ٱلتَّحِيَّاتُ لِلَّهِ»: ٱللَّامُ هُنَا لِلِاخْتِصَاصِ وَٱلِاسْتِحْقَاقِ، وَٱلتَّحِيَّاتُ جَمْعُ تَحِيَّةٍ، وَهِيَ كُلُّ لَفْظٍ يَدُلُّ عَلَى ٱلتَّعْظِيمِ، وَجُمِعَتْ بِٱعْتِبَارِ أَنْوَاعِهَا وَأَجْنَاسِهَا؛ أَيْ: كُلُّ جِنْسٍ وَنَوْعٍ يَدُلُّ عَلَى ٱلتَّعْظِيمِ، فَإِنَّهُ خَاصٌّ بِٱللَّهِ وَمُسْتَحَقٌّ لِلَّهِ؛ لِأَنَّهُ أَهْلٌ لِأَنْ يُعَظَّمَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

۞ وَقَوْلُهُ: «وَٱلصَّلَوَاتُ» يَعْنِي: ٱلصَّلَوَاتُ لِلَّهِ.

۞ قَوْلُهُ: «وَٱلطَّيِّبَاتُ» يَعْنِي: ٱلطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ.

وَٱلصَّلَوَاتُ ٱلَّتِي هِيَ لِلَّهِ هِيَ ٱلْعِبَادَةُ ٱلْمَعْرُوفَةُ، وَقِيلَ: ٱلدُّعَاءُ، وَعَلَىٰ هٰذَا ٱلْقَوْلِ يَكُونُ مَحْمُولًا عَلَىٰ ٱلصَّلَاةِ لُغَةً وَٱلصَّلَاةِ شَرْعًا، وَلَا مَانِعَ مِنْ أَنْ يُقَالَ: إِنَّهُ يَعُمُّ ٱلصَّلَوَاتِ ٱلَّتِي هِيَ ٱلدُّعَاءُ، وَٱلصَّلَوَاتِ ٱلَّتِي هِيَ ٱلْعِبَادَةُ ٱلْمَعْرُوفَةُ؛ لِأَنَّ ذٰلِكَ أَعَمُّ.

۞ وَقَوْلُهُ: «ٱلطَّيِّبَاتُ» يَعْنِي: ٱلْأَوْصَافَ ٱلطَّيِّبَاتِ لِلَّهِ، وَٱلْأَعْمَالَ ٱلطَّيِّبَاتِ لِلَّهِ؛ فَٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ طَيِّبٌ، وَلَا يَقْبَلُ إِلَّا ٱلطَّيِّبَ. فَكُلُّ طَيِّبٍ مِنَ ٱلْأَعْمَالِ لِلَّهِ، وَكُلُّ خَبِيثٍ مِنَ ٱلْأَعْمَالِ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يَقْبَلُهُ، وَكُلُّ وَصْفٍ طَيِّبٍ فَهُوَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

إِذًا: «ٱلطَّيِّبَاتُ» هُنَا وَصْفٌ لِأَوْصَافِ ٱللَّهِ، وَوَصْفٌ لِلْأَعْمَالِ ٱلَّتِي تُفْعَلُ لِلَّهِ، فَكَوْنُهَا وَصْفًا لِأَوْصَافِ ٱللَّهِ؛ يَعْنِي أَنَّ لَهُ كُلَّ صِفَةٍ طَيِّبَةٍ، وَكَوْنُهَا وَصْفًا لِلْأَعْمَالِ ٱلَّتِي تُفْعَلُ لِلَّهِ، فَهُوَ لَا يَقْبَلُ سُبْحَانَهُ إِلَّا ٱلطَّيِّبَ.

وَلِهٰذَا ٱسْتَحْضِرْ عِنْدَمَا تَقْرَأُ هٰذَا فِي ٱلصَّلَاةِ، أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: «ٱلطَّيِّبَاتُ»، يَعْنِي أَنَّهُ سُبْحَانَهُ ذُو ٱلْأَوْصَافِ ٱلطَّيِّبَاتِ، وَأَنَّهُ ٱلَّذِي لَا يَقْبَلُ مِنَ ٱلْأَعْمَالِ إِلَّا ٱلطَّيِّبَاتِ.

وَلَمَّا بَدَأَ بِحَقِّ ٱللَّهِ وَوَصَفَ ٱللَّهَ بِمَا يَسْتَحِقُّ، ثَنَّىٰ بِحَقِّ ٱلرَّسُولِ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ، فَقَالَ: «ٱلسَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ وَرَحْمَةُ ٱللَّهِ»، لِأَنَّهُ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ مُحْتَاجٌ إِلَىٰ أَنْ يُسَلِّمَهُ ٱللَّهُ، وَلِهٰذَا كَانَ دُعَاءُ ٱلْأَنْبِيَاءِ عَلَى ٱلصِّرَاطِ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ: «ٱللَّهُمَّ سَلِّمْ، ٱللَّهُمَّ سَلِّمْ» ﴿١﴾. فَٱلْأَنْبِيَاءُ مُحْتَاجُونَ لِأَنْ يُسَلِّمَهُمُ ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

۞ وَقَوْلُهُ: «ٱلسَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ» يَرِدُ عَلَيْهِ إِشْكَالٌ، وَهُوَ كَافُ ٱلْخِطَابِ فِي قَوْلِهِ: «عَلَيْكَ»، فَإِنَّ كَافَ ٱلْخِطَابِ فِي ٱلْجُمْلَةِ تُحَوِّلُهَا إِلَىٰ مُخَاطَبَةِ آدَمِيِّينَ؛ فَإِذَا لَقِيتَ أَخَاكَ قُلْتَ: «ٱلسَّلَامُ عَلَيْكَ»، تُخَاطِبُهُ بِكَافِ ٱلْخِطَابِ.

فَكَيْفَ نَجْمَعُ بَيْنَ هٰذَا وَبَيْنَ قَوْلِ ٱلرَّسُولِ ﷺ: «إِنَّ هٰذِهِ ٱلصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ ٱلنَّاسِ»؟ ﴿٢﴾

ٱلْجَوَابُ عَنْ هٰذَا مِنْ أَحَدِ وَجْهَيْنِ:

ٱلْوَجْهُ ٱلْأَوَّلُ: أَنَّ هٰذَا مُسْتَثْنَى، فَيَكُونُ ٱلْعُمُومُ فِي قَوْلِهِ: «مِنْ كَلَامِ ٱلنَّاسِ» مَخْصُوصًا بِهٰذَا، فَيُقَالُ: تَبْطُلُ ٱلصَّلَاةُ بِكَافِ ٱلْخِطَابِ إِلَّا مَا كَانَ لِلَّهِ أَوْ لِرَسُولِهِ ﷺ؛ لِأَنَّهَا لَا تَبْطُلُ بِقَوْلِكَ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾[الفاتحة:٥]. أَوْ مَا كَانَ لِرَسُولِهِ كَقَوْلِكَ: «ٱلسَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ».

وَٱلْوَجْهُ ٱلثَّانِي: أَنْ يُقَالَ إِنَّ هٰذَا ٱلْخِطَابَ لَا يُرَادُ حَقِيقَتُهُ، وَإِنَّمَا هُوَ لِقُوَّةِ ٱسْتِحْضَارِ ٱلْمُصَلِّي صَارَ كَأَنَّ ٱلنَّبِيَّ ﷺ مُوَاجِهًا لَهُ، يُخَاطِبُهُ.

وَعَلَىٰ هٰذَا فَلَا يُرَادُ بِٱلْخِطَابِ حَقِيقَتُهُ، وَٱلدَّلِيلُ عَلَىٰ ذٰلِكَ أَنَّ ٱلْمُصَلِّيَ يَقُولُ: «ٱلسَّلَامُ عَلَيْكَ» بِصَوْتٍ خَفِيٍّ لَا يَسْمَعُهُ ٱلرَّسُولُ ﷺ، وَلَوْ كَانَ خِطَابًا حَقِيقِيًّا لَكَانَ هٰذَا نَوْعًا مِنَ ٱلسُّخْرِيَّةِ أَوِ ٱلِٱسْتِهْزَاءِ؛ لِأَنِّي لَوْ قُلْتُ: «ٱلسَّلَامُ عَلَيْكَ» فِي نَفْسِي، ثُمَّ قُلْتُ لَكَ: لِمَ لَمْ تَرُدَّ عَلَىٰ ٱلسَّلَامِ؟ لَقُلْتَ: مَا سَلَّمْتَ.

﴿١﴾ رواه البخاري (٧٤٣٧)، ومسلم (١٨٢).

﴿٢﴾ أخرجه مسلم (٥٣٧) من حديث معاوية بن الحكم السلمي.

إِذًا: فَلَا يُرَادُ بِٱلْخِطَابِ حَقِيقَتُهُ هُنَا، وَٱلدَّلِيلُ عَلَىٰ هٰذَا أُمُورٌ:

أَوَّلًا: أَنَّ ٱلْمُصَلِّيَ يُسِرُّ بِهٰذَا ٱلْخِطَابِ.

ثَانِيًا: أَنَّ ٱلْمُصَلِّيَ يَقُولُ ذٰلِكَ وَلَوْ كَانَ فِي ٱلشَّرْقِ وَٱلرَّسُولُ ﷺ فِي ٱلْغَرْبِ.

وَلِهٰذَا يُقَالُ حَتَّىٰ بَعْدَ مَوْتِ ٱلرَّسُولِ ﷺ: «ٱلسَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ»؛ لِأَنَّهُ لَا يُرَادُ بِذٰلِكَ حَقِيقَةُ ٱلْخِطَابِ، وَإِنَّمَا ٱلْمُرَادُ. كَمَا قَالَ شَيْخُ ٱلْإِسْلَامِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي كِتَابِ «ٱقْتِضَاءُ ٱلصِّرَاطِ ٱلْمُسْتَقِيمِ». ٱلْمُرَادُ قُوَّةُ ٱلِٱسْتِحْضَارِ، كَأَنَّهُ بَيْنَ يَدَيْكَ تُخَاطِبُهُ، فَيُقَالُ هٰذَا حَتَّىٰ بَعْدَ مَوْتِ ٱلرَّسُولِ ﷺ (١).

وَمَا أَخْرَجَهُ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كُنَّا نَقُولُ فِي حَيَاةِ ٱلنَّبِيِّ: ٱلسَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ، فَلَمَّا مَاتَ قُلْنَا: ٱلسَّلَامُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ» (٢). فَهٰذَا مِنِ ٱجْتِهَادِهِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وَلَكِنَّهُ ٱجْتِهَادٌ مُجَانِبٌ لِلصَّوَابِ.

وَٱلصَّوَابُ: أَنْ نَقُولَ مَا أَمَرَنَا بِهِ ٱلرَّسُولُ ﷺ، فَقَدْ قَالَ: «قُولُوا: ٱلسَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ»، وَلَمْ يَقُلْ: «إِلَّا إِذَا مِتُّ»، فَلَمْ يَسْتَثْنِ.

ثُمَّ إِنَّهُ قَدْ رَوَى ٱلْإِمَامُ مَالِكٌ فِي ٱلْمُوَطَّإِ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ أَنَّ أَمِيرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنَ ٱلْخَطَّابِ خَطَبَ ٱلنَّاسَ، يُعَلِّمُهُمُ ٱلتَّشَهُّدَ، فَقَالَ: «ٱلتَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَٱلصَّلَوَاتُ وَٱلطَّيِّبَاتُ، ٱلسَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ وَرَحْمَةُ ٱللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، ٱلسَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَىٰ عِبَادِ ٱللَّهِ ٱلصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ» (٣). فَخَطَبَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ بِذٰلِكَ فِي خِلَافَتِهِ بَعْدَ مَوْتِ ٱلرَّسُولِ ﷺ، وَعُمَرُ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أَعْلَمُ مِنْ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وَقَالَ هٰذَا بِمَحْضَرٍ مِنَ ٱلصَّحَابَةِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، وَلَمْ يُنْكِرْ عَلَيْهِ أَحَدٌ. وَبِهٰذَا يَكُونُ قَوْلُ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ «كُنَّا

---

(١) انظر اقتضاء الصراط المستقيم» (١/٣٦٦، ٤١٦).

(٢) رواه البخاري (٦٢٦٥)

(٣) رواه مالك في الموطأ»، كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة (٥٣)، والشافعي في «الرسالة» ص ٧٣٨ بتحقيق العلامة أحمد محمد شاكر، وقال عنه في الحاشية: قال الزيلعي في نصب الراية ١ / ٤٢٢ : وهذا إسناد صحيح.

نَقُولُ» مِنْ بَابِ ٱلِاجْتِهَادِ، وَلٰكِنَّ ٱلصَّوَابَ مَا دَلَّ عَلَيْهِ ٱلْحَدِيثُ، وَمَا تَحَدَّثَ بِهِ أَمِيرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ عُمَرُ بْنُ ٱلْخَطَّابِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

۞ وَقَوْلُهُ: «ٱلسَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ وَرَحْمَةُ ٱللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ». هُنَا أَطْلَقَ كَلِمَةَ «ٱلنَّبِيِّ» وَأَرَادَ بِهَا ٱلنَّبِيَّ ٱلرَّسُولَ؛ لِأَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ نَبِيٌّ رَسُولٌ، وَعَرَفْنَا أَنَّهُ نَبِيٌّ رَسُولٌ مِنْ أَدِلَّةٍ أُخْرَىٰ وَاضِحَةٍ.

وَلِهٰذَا نَرَىٰ ٱللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُطْلِقُ فِي ٱلْقُرْآنِ وَصْفَ ٱلنَّبِيِّ عَلَىٰ مَنْ هُوَ نَبِيٌّ رَسُولٌ، كَقَوْلِهِ: ﴿وَٱذْكُرْ فِي ٱلْكِتَٰبِ إِدْرِيسَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ صِدِّيقًا نَّبِيًّا﴾[مريم:٥٦]. وَقَوْلُهُ: ﴿وَٱذْكُرْ فِي ٱلْكِتَٰبِ مُوسَىٰٓ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ مُخْلَصًا وَكَانَ رَسُولًا نَّبِيًّا﴾[مريم:٥١]. وَٱلْأَمْثِلَةُ عَلَىٰ ذٰلِكَ كَثِيرَةٌ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: مَاذَا تَقُولُونَ فِي حَدِيثِ ٱلْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، ٱلَّذِي عَلَّمَهُ ٱلنَّبِيُّ ﷺ مَا يَقُولُ إِذَا أَوَىٰ إِلَىٰ فِرَاشِهِ، وَفِيهِ: «وَبِنَبِيِّكَ ٱلَّذِي أَرْسَلْتَ». فَقَالَ ٱلْبَرَاءُ لَمَّا أَعَادَهَا عَلَىٰ ٱلرَّسُولِ ﷺ: «وَبِرَسُولِكَ ٱلَّذِي أَرْسَلْتَ». فَقَالَ لَهُ ٱلنَّبِيُّ ﷺ: «وَبِنَبِيِّكَ ٱلَّذِي أَرْسَلْتَ» ﴿١﴾؟

فَٱلْجَوَابُ عَنْ هٰذَا مِنْ وَجْهَيْنِ:

ٱلْوَجْهُ ٱلْأَوَّلُ: أَنَّ دَلَالَةَ ٱلرِّسَالَةِ عَلَىٰ ٱلنُّبُوَّةِ دَلَالَةُ ٱلْتِزَامٍ؛ لِأَنَّهُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ رَسُولًا حَتَّىٰ يَكُونَ نَبِيًّا، وَجَمْعُ ٱلنُّبُوَّةِ مَعَ ٱلرِّسَالَةِ دَلَالَةُ مُطَابَقَةٍ؛ لِأَنَّهُ وَصَفَهُ بِٱلصِّفَتَيْنِ: «ٱلنَّبِيِّ» وَ«ٱلَّذِي أَرْسَلْتَ»، أَيْ: وَصَفَهُ بِٱلنُّبُوَّةِ وَٱلرِّسَالَةِ.

ٱلْوَجْهُ ٱلثَّانِي: أَنَّهُ إِذَا قَالَ: «بِرَسُولِكَ ٱلَّذِي أَرْسَلْتَ»، فَإِنَّهُ لَا يُخْرِجُ بِذٰلِكَ ٱلرَّسُولَ ٱلْمَلَكِيَّ مِثْلَ جِبْرِيلَ؛ فَإِنَّ جِبْرِيلَ رَسُولٌ أَرْسَلَهُ ٱللَّهُ، وَلٰكِنْ إِذَا قَالَ: «بِنَبِيِّكَ ٱلَّذِي أَرْسَلْتَ» خَرَجَ ٱلرَّسُولُ ٱلْمَلَكِيُّ، وَتَعَيَّنَ أَنْ يَكُونَ ٱلْمُرَادُ بِٱلرَّسُولِ ٱلرَّسُولَ ٱلْبَشَرِيَّ، وَهُوَ مُحَمَّدٌ ﷺ.

۞ وَفِي قَوْلِهِ: «ٱلسَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ وَرَحْمَةُ ٱللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ» ثَلَاثُ هَدَايَا لِلرَّسُولِ ﷺ، وَهِيَ لَنَا أَيْضًا وَلِلْجَمِيعِ، فَقَدْ دَعَوْنَا لَهُ بِٱلسَّلَامِ، وَبِٱلرَّحْمَةِ، وَبِٱلْبَرَكَةِ.

﴿١﴾ تقدم تخريجه

ٱلرَّحْمَةُ مَا يَحْصُلُ بِهَا ٱلْمَطْلُوبُ، فَرَحْمَةُ ٱللَّهِ يَحْصُلُ بِهَا ٱلْمَطْلُوبُ، وَٱلْبَرَكَةُ يَنْتَشِرُ بِهَا ٱلْمَطْلُوبُ وَٱلْخَيْرُ، وَٱلْبَرَكَةُ تَشْمَلُ ٱلْبَرَكَةَ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آثَارِهِ وَسُنَّتِهِ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ، وَهٰذَا هُوَ ٱلْوَاقِعُ؛ يَعْنِي: قَدْ أَجَابَ ٱللَّهُ ٱلدُّعَاءَ، وَلَٰكِنْ نَدْعُو بِذٰلِكَ تَحْقِيقًا لِلْمُسْتَقْبَلِ؛ فَإِنَّ رِسَالَةَ ٱلنَّبِيِّ ﷺ أَبْرَكُ ٱلرِّسَالَاتِ وَأَعَمُّهَا وَأَشْمَلُهَا، فَمَلَايِينُ ٱلْمَلَايِينِ مِنَ ٱلْبَشَرِ كُلُّهُمْ ٱنْتَفَعُوا بِهَا، وَبَرَكَاتُهَا كَثِيرَةٌ مَعْرُوفَةٌ لِمَنْ تَتَبَّعَ ٱلتَّارِيخَ.

۞ وَأَمَّا قَوْلُهُ: «ٱلسَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَىٰ عِبَادِ ٱللَّهِ ٱلصَّالِحِينَ». فَفِيهِ حَقُّنَا نَحْنُ، فَحَقُّ ٱللَّهِ مُقَدَّمٌ عَلَىٰ حَقِّنَا، وَحَقُّ ٱلرَّسُولِ مُقَدَّمٌ عَلَىٰ حَقِّنَا، ثُمَّ يَأْتِي حَقُّنَا بَعْدَ ذٰلِكَ.

إِذًا: فَحَقُّ رَسُولِ ٱللَّهِ عَلَيْنَا أَعْظَمُ مِنْ حَقِّ أَنْفُسِنَا عَلَيْنَا، وَحَقُّ ٱللَّهِ فَوْقَ ذٰلِكَ.

۞ وَقَوْلُهُ: «ٱلسَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَىٰ عِبَادِ ٱللَّهِ ٱلصَّالِحِينَ». فِيهِ مِنْ حُسْنِ ٱلتَّعْلِيمِ أَنَّهُ لَمَّا جَاءَ ٱلدُّعَاءُ ٱلْعَامُّ غَيْرُ ٱلْخَاصِّ بِٱلرَّسُولِ ﷺ أَمَرَنَا أَنْ نَبْدَأَ بِأَنْفُسِنَا، فَقَالَ: «عَلَيْنَا وَعَلَىٰ عِبَادِ ٱللَّهِ ٱلصَّالِحِينَ».فَقَالَ: «عَلَيْنَا» بِٱلْجَمْعِ، وَمَقَامُ ٱلدُّعَاءِ مَقَامُ ذُلٍّ وَخُضُوعٍ، وَ(نَا) تَدُلُّ عَلَىٰ ٱلتَّعْظِيمِ، فَكَيْفَ جَاءَتْ بِصِيغَةِ ٱلتَّعْظِيمِ؟

نَقُولُ: جَاءَتْ بِصِيغَةِ ٱلتَّعْظِيمِ؛ لِأَنَّ ٱلْمُرَادَ بِهَا «عَلَيْنَا»؛ أَيْ: مَعْشَرَ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، لِقَرِينَةِ قَوْلِهِ: «ٱلسَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ»، وَهُوَ مُرْسَلٌ لِلْأُمَّةِ، فَيَكُونُ مَعْنَىٰ «ٱلسَّلَامُ عَلَيْنَا»؛ أَيْ: مَعْشَرَ هٰذِهِ ٱلْأُمَّةِ ٱلْمُتَّبِعَةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَضَمِيرُ ٱلْجَمْعِ هُنَا لَيْسَ لِلتَّعْظِيمِ، وَلٰكِنَّهُ يُرَادُ بِهِ حَقِيقَةُ ٱلْجَمْعِ.

وَقِيلَ: ٱلْمُرَادُ «ٱلسَّلَامُ عَلَيْنَا»؛ أَيْ: مَعْشَرَ ٱلْمُصَلِّينَ، وَهٰذَا يَصِحُّ إِذَا كُنَّا فِي جَمَاعَةٍ، لٰكِنْ إِذَا لَمْ نَكُنْ فِي جَمَاعَةٍ لَا يَصِحُّ، وَعَلَىٰ هٰذَا فَٱلْمَعْنَىٰ ٱلْأَوَّلُ أَصَحُّ.

۞ قَوْلُهُ: «وَعَلَىٰ عِبَادِ ٱللَّهِ ٱلصَّالِحِينَ». ٱلْمُرَادُ بِٱلْعِبَادِ هُنَا عُبُودِيَّةُ ٱلذُّلِّ وَٱلْخُضُوعِ ٱلشَّرْعِيِّ؛ لِأَنَّ عُبُودِيَّتَنَا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قِسْمَانِ:

أ -> عُبُودِيَّةٌ تَتَضَمَّنُ ٱلذُّلَّ وَٱلْخُضُوعَ ٱلْكَوْنِيَّ، وَهٰذِهِ عَامَّةٌ لِلْإِنْسَانِ وَٱلْحَيَوَانِ وَكُلِّ شَيْءٍ، حَتَّىٰ ٱلْكَافِرُ عَبْدٌ لِلَّهِ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِن كُلُّ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ إِلَّآ ءَاتِي ٱلرَّحْمَٰنِ عَبْدًا﴾ [مريم:٩٣].

ب -> عُبُودِيَّةُ ذُلٍّ وَخُضُوعٍ شَرْعِيٍّ، وَهٰذِهِ خَاصَّةٌ بِٱلْمُؤْمِنِينَ، وَلِهٰذَا قُيِّدَتْ بِقَوْلِهِ: «وَعَلَىٰ عِبَادِ ٱللَّهِ ٱلصَّالِحِينَ».

وَٱلصَّالِحُ هُوَ ٱلَّذِي صَلَحَ أَمْرُهُ، وَلَمْ يَعْتَرِهِ فَسَادٌ، بِأَنْ كَانَ عَمَلُهُ خَالِصًا لِلَّهِ، مُتَّبِعًا فِيهِ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ، وَيَتَضَمَّنُ هٰذَا أَنْ يَقُومَ هٰذَا ٱلْعَبْدُ بِحَقِّ ٱللَّهِ وَحَقِّ عِبَادِهِ، وَلِهٰذَا فَسَّرَ بَعْضُهُمُ ٱلصَّالِحِينَ بِأَنَّهُمُ ٱلَّذِينَ قَامُوا بِحَقِّ ٱللَّهِ وَحَقِّ عِبَادِهِ.

وَعِبَادُ ٱللَّهِ جَمْعٌ مُضَافٌ يُفِيدُ ٱلْعُمُومَ، وَٱلَّذِي وَضَعَ لَنَا هٰذِهِ ٱلْقَاعِدَةَ. وَهِيَ أَنَّ ٱلْجَمْعَ ٱلْمُضَافَ لِلْعُمُومِ. رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ؛ لِأَنَّهُ قَالَ: «فَإِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمْ ذَلِكَ سَلَّمْتُمْ عَلَىٰ كُلِّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي ٱلسَّمَاءِ وَٱلْأَرْضِ» (١). إِذًا: فَلِلْعُمُومِ صِيَغٌ، وَلٰكِنَّ بَعْضَ ٱلْأُصُولِيِّينَ قَالَ: لَا صِيغَةَ لِلْعُمُومِ، وَهٰذَا غَلَطٌ، فَٱلْعُمُومُ لَهُ صِيَغٌ وَلَا شَكَّ.

۞ وَقَوْلُهُ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ». ٱلشَّهَادَةُ تَكُونُ بِٱلرُّؤْيَةِ ٱلْحِسِّيَّةِ؛ يَعْنِي: بِمَا يُدْرَكُ بِٱلْحِسِّ، تَقُولُ: أَشْهَدُ عَلَىٰ فُلَانٍ أَنَّهُ فَعَلَ كَذَا. وَهُنَا ٱلْمُرَادُ بِٱلشَّهَادَةِ ٱلْيَقِينُ ٱلتَّامُّ، لٰكِنْ لَمَّا كَانَ يَقِينًا تَامًّا صَارَ كَأَنَّهُ مَشْهُودٌ.

۞ وَقَوْلُهُ: «أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ». «إِلٰهٌ» بِمَعْنَىٰ «مَأْلُوهٍ»؛ أَيْ: لَا مَعْبُودَ إِلَّا ٱللَّهُ، فَٱلْمَعْنَىٰ: أَشْهَدُ أَلَّا مَعْبُودَ إِلَّا ٱللَّهُ. وَمَعْلُومٌ أَنَّنَا لَوْ أَخَذْنَا بِهٰذَا ٱلظَّاهِرِ لَأَدَّىٰ ذٰلِكَ إِلَىٰ ٱلْكُفْرِ؛ لِأَنَّ ٱلْأَصْنَامَ تُعْبَدُ وَتُسَمَّىٰ آلِهَةً، فَإِذَا قُلْنَا: «لَا إِلٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ»، صَارَ كُلُّ مَا يُعْبَدُ هُوَ ٱللَّهَ.

وَلِهٰذَا يَتَعَيَّنُ أَنْ نَقُولَ: إِنَّ خَبَرَ (لَا) ٱلنَّافِيَةِ مَحْذُوفٌ، وَتَقْدِيرُهُ: «لَا إِلٰهَ حَقٌّ إِلَّا ٱللَّهُ»، وَبِذٰلِكَ يَزُولُ ٱلْإِشْكَالُ؛ لِأَنَّ ٱلْآلِهَةَ ٱلَّتِي تُعْبَدُ مِنْ دُونِ ٱللَّهِ بَاطِلَةٌ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ هُوَ ٱلْبَٰطِلُ وَأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْعَلِيُّ ٱلْكَبِيرُ﴾ [الحج:٦٢].

---

(١) تقدم تخريجه

وَقَدْ قَدَّرَهَا بَعْضُ ٱلْعُلَمَاءِ بِقَوْلِهِمْ: «لَا إِلٰهَ مَوْجُودٌ إِلَّا ٱللَّهُ»، وَهٰذَا غَلَطٌ، وَيَرِدُ عَلَيْهِ ٱلْإِشْكَالُ ٱلَّذِي سَبَقَ، وَلِهٰذَا نَقُولُ: هٰذَا ٱلتَّقْدِيرُ خَطَأٌ، وَٱلصَّوَابُ: «لَا إِلٰهَ حَقٌّ إِلَّا ٱللَّهُ».

فَإِذَا قَالَ قَائِلٌ: لِمَاذَا لَمْ تَجْعَلُوا لَفْظَ ٱلْجَلَالَةِ «ٱللَّهَ» هُوَ خَبَرَ «لَا»، وَلِأَنَّ ٱلْأَصْلَ عَدَمُ ٱلتَّقْدِيرِ؟

قُلْنَا: هٰذَا لَا يَصِحُّ لَفْظًا وَلَا مَعْنًى:

أَمَّا كَوْنُهُ لَا يَصِحُّ لَفْظًا، فَلِأَنَّ «لَا» ٱلنَّافِيَةَ لَا تَعْمَلُ إِلَّا فِي ٱلنَّكِرَاتِ، قَالَ ٱبْنُ مَالِكٍ:

عَمَلَ إِنَّ ٱجْعَلْ لِـ«لَا» فِي نَكِرَةٍ ﴿١﴾ .....

وَلَوْ قُلْنَا: إِنَّ لَفْظَ ٱلْجَلَالَةِ «ٱللَّهَ» هُوَ ٱلْخَبَرُ، لَأَعْمَلْنَاهَا فِي ٱلْمَعَارِفِ، وَهَذَا لَا يَصِحُّ.

وَأَمَّا كَوْنُهُ لَا يَصِحُّ مَعْنًى، فَلِأَنَّنَا إِذَا قُلْنَا: لَا إِلٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ، وَرَدَ عَلَيْنَا ٱلْإِشْكَالُ ٱلَّذِي ذَكَرْنَاهُ أَوَّلًا، وَهُوَ أَنْ تَكُونَ ٱلْأَصْنَامُ ٱلْمَعْبُودَةُ، وَٱلَّتِي تُدْعَىٰ آلِهَةً، هِيَ ٱللَّهَ، وَهَذَا لَا يَسْتَقِيمُ.

۞ وَقَوْلُهُ: «وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ». كَلِمَةُ «مُحَمَّدًا» هُنَا عَلَمٌ عَلَىٰ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ عَبْدِ ٱلْمُطَّلِبِ ٱلْقُرَشِيِّ ٱلْهَاشِمِيِّ ﷺ.

۞ وَقَوْلُهُ: «عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ». هٰذِهِ ٱلْعُبُودِيَّةُ أَخَصُّ ٱلْعُبُودِيَّاتِ، يَعْنِي: عُبُودِيَّةً شَرْعِيَّةً خَاصَّةً بِمُحَمَّدٍ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ، فَأَبُو بَكْرٍ عَبْدُ ٱللَّهِ، لَكِنْ لَيْسَتْ عُبُودِيَّةُ أَبِي بَكْرٍ كَعُبُودِيَّةِ رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ؛ لِأَنَّ عُبُودِيَّةَ ٱلْأَنْبِيَاءِ عُبُودِيَّةٌ خَاصَّةٌ، وَهِيَ أَخَصُّ ٱلْعُبُودِيَّاتِ..

۞ وَقَوْلُهُ: «وَرَسُولُهُ». رَسُولُهُ بِمَعْنَىٰ مُرْسَلِهِ إِلَىٰ ٱلثَّقَلَيْنِ: ٱلْإِنْسِ وَٱلْجِنِّ.

فَإِذَا قَالَ قَائِلٌ: مَا هُوَ دَلِيلُكَ عَلَى مَا شَهِدْتَ بِهِ، وَهُوَ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا ٱللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ ٱللَّهِ؟

قُلْنَا: أَمَّا ٱلْأَوَّلُ فَدَلِيلِي عَلَى ذَلِكَ: ٱلْفِطْرَةُ وَٱلْقُرْآنُ وَٱلْحِسُّ:

أَمَّا ٱلْقُرْآنُ: فَقَدْ قَالَ ٱللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ ٱلْعِلْمِ﴾[آل عمران:١٨].

﴿١﴾ ألفية ابن مالك، باب «لا» التي لنفي الجنس، البيت رقم (١٩٧).

وَأَمَّا ٱلْفِطْرَةُ: فَٱلْإِنْسَانُ ٱلَّذِي لَمْ يُقَيَّضْ لَهُ شَيْطَانٌ، وَلَا بِيئَةٌ فَاسِدَةٌ، يَشْهَدُ بِفِطْرَتِهِ أَلَّا إِلٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ؛ لِقَوْلِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى ٱلْفِطْرَةِ» (١).

أَمَّا ٱلْحِسُّ وَٱلْوَاقِعُ: فَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْعِلْمِ﴾[آل عمران:١٨]. فَإِنَّ أُولِي ٱلْعِلْمِ يَعْلَمُونَ بِمَا يُحِسُّونَهُ وَيَعْقِلُونَهُ مِنْ أَنَّهُ لَا إِلٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ.

وَمَا دَلِيلُكَ عَلَى أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ ٱللَّهِ؟

نَقُولُ: ٱلدَّلِيلُ هُوَ قَوْلُهُ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَرْسَلْنَـٰكَ﴾[الأحزاب:٤٥]. وَقَوْلُهُ: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ﴾[الفتح:٢٩].

وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ﴾[آل عمران:١٤٤].

وَأَمَّا كَوْنُهُ عَبْدًا فَقَدْ قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَى؛ ﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِي نَزَّلَ ٱلْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِۦ﴾[الفرقان:١]. وَقَالَ: ﴿وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا﴾[البقرة:٢٣].

فَإِذَا نَحْنُ نَشْهَدُ هَـٰذِهِ ٱلشَّهَادَةَ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ بِمَا دَلَّ عَلَيْهِ ٱلْكِتَابُ وَٱلسُّنَّةُ.

وَٱلشَّاهِدُ مِنْ هَـٰذَا ٱلْحَدِيثِ: قَوْلُهُ: «إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلسَّلَامُ». فَيَكُونُ مُطَابِقًا لِلْآيَةِ ٱلْكَرِيمَةِ: ﴿ٱلسَّلَـٰمُ ٱلْمُؤْمِنُ﴾[الحشر: ٢٣].

وَأَمَّا قَوْلُ ٱلْقَائِلِ: ٱللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، فَلَا يَصِحُّ وَلَا يَسْتَقِيمُ، وَلَا يَنْبَغِي، بَلْ هُوَ إِلَى ٱلْبِدْعَةِ أَقْرَبُ مِنْهُ إِلَى ٱلسُّنَّةِ، وَهُوَ ٱسْتِدْرَاكٌ عَلَى ٱلنَّبِيِّ ﷺ، وَعَلَى ٱلصَّحَابَةِ؛ فَإِنَّهُمْ لَمَّا قَالُوا: كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ: «قُولُوا ٱللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ». وَلَمْ نَعْلَمْ أَنَّ أَحَدًا مِنَ ٱلصَّحَابَةِ قَالَ: ٱللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ. فَلَيْسَ لَنَا أَنْ نَزِيدَ عَلَىٰ مَا عَلَّمَنَا رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ؛ لِأَنَّ فِيهِ ٱلْكِفَايَةَ.

(١) تقدم تخريجه

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٦- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿مَلِكِ ٱلنَّاسِ﴾[الناس: ٢].

٦- بَابُ قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَى: ﴿مَلِكِ ٱلنَّاسِ﴾[الناس: ٢]. فِيهِ ٱبْنُ عُمَرَ عَنِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ(١).

قَالَ ٱلْحَافِظُ فِي «ٱلْفَتْحِ» (١٣/ ٣٦٧):

۞ قَوْلُهُ: «بَابُ قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَى: ﴿مَلِكِ ٱلنَّاسِ﴾[الناس: ٢]. قَالَ ٱلْبَيْهَقِيُّ: ٱلْمِلْكُ وَٱلْمَالِكُ هُوَ ٱلْخَاصُّ بِٱلْمِلْكِ، وَمَعْنَاهُ فِي حَقِّ ٱللَّهِ تَعَالَى: ٱلْقَادِرُ عَلَى ٱلْإِيجَادِ، وَهِيَ صِفَةٌ يَسْتَحِقُّهَا لِذَاتِهِ. وَقَالَ ٱلرَّاغِبُ: ٱلْمَلِكُ ٱلْمُتَّصِفُ بِٱلْأَمْرِ وَٱلنَّهْيِ، وَذَٰلِكَ يَخْتَصُّ بِٱلنَّاطِقِينَ، وَلِهَٰذَا قَالَ: ﴿مَلِكِ ٱلنَّاسِ﴾[الناس: ٢]. وَلَمْ يَقُلْ: مَلِكِ ٱلْأَشْيَاءِ.

۞ قَالَ: وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾[الفاتحة:٤]. فَتَقْدِيرُهُ ٱلْمَلِكُ فِي يَوْمِ ٱلدِّينِ؛ لِقَوْلِهِ: ﴿لِّمَنِ ٱلْمُلْكُ ٱلْيَوْمَ لِلَّهِ ٱلْوَٰحِدِ ٱلْقَهَّارِ﴾[غافر:١٦]. ٱنْتَهَى.

وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ خَصَّ ٱلنَّاسَ بِٱلذِّكْرِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَلِكِ ٱلنَّاسِ﴾[الناس: ٢]؛ لِأَنَّ ٱلْمَخْلُوقَاتِ جَمَادٌ وَنَامٍ، وَٱلنَّامِي صَامِتٌ وَنَاطِقٌ، وَٱلنَّاطِقُ مُتَكَلِّمٌ وَغَيْرُ مُتَكَلِّمٍ، فَأَشْرَفُ ٱلْجَمِيعِ ٱلْمُتَكَلِّمُ، وَهُمْ ثَلَاثَةٌ: ٱلْإِنْسُ وَٱلْجِنُّ وَٱلْمَلَائِكَةُ.

وَكُلُّ مَنْ عَدَاهُمْ جَائِزٌ دُخُولُهُ تَحْتَ قَبْضَتِهِمْ وَتَصَرُّفِهِمْ، وَإِذَا كَانَ ٱلْمُرَادُ بِٱلنَّاسِ فِي ٱلْآيَةِ ٱلْمُتَكَلِّمَ فَمَنْ مَلَكُوهُ فِي مِلْكِ مَنْ مَلَكَهُمْ، فَكَانَ فِي حُكْمِ مَا لَوْ قَالَ: مَلِكُ كُلِّ شَيْءٍ، مَعَ ٱلتَّنْوِيهِ بِذِكْرِ ٱلْأَشْرَفِ، وَهُوَ ٱلْمُتَكَلِّمُ. اهـ

---

(١) قال الحافظ في «الفتح» (١٣ / ٣٦٧) قولُه: فيه ابن عمر عن النبي ﷺ؛ أي: يدخل في هذا الباب حديث ابن عمر، ومراده حديثه الآتي بعد اثني عشر بابًا في ترجمة قوله تعالى: ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾[ص:٧٥]. وسيأتي شرحه هناك إن شاء الله تعالى. اهـ.
وانظر: «الفتح» (١٣/ ٣٩٢).

قُلْتُ: ٱلْقَوْلُ بِأَنَّ ٱلْمُتَكَلِّمَةَ ثَلَاثَةٌ: ٱلْإِنْسُ وَٱلْجِنُّ وَٱلْمَلَائِكَةُ غَلَطٌ، فَٱلْكَلَامُ يَكُونُ مِنْ غَيْرِ هَؤُلَاءِ ٱلثَّلَاثَةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿عُلِّمْنَا مَنطِقَ ٱلطَّيْرِ﴾[النمل:١٦]. وَقَالَ أَيْضًا: ﴿أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَآبَّةً مِّنَ ٱلْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ﴾[النمل:٨٢].

وَلِهَذَا يَنْبَغِي ٱلْحَذَرُ مِنَ ٱلْحَصْرِ، فَٱلْحَصْرُ دَائِمًا يُكَذِّبُهُ ٱلْوَاقِعُ، فَلَا تَحْصُرْ؛ لِأَنَّ عِلْمَكَ قَاصِرٌ، وَلَكِنْ قُلْ: لَا أَعْلَمُ إِلَّا كَذَا وَكَذَا، فَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ، وَأَنْتَ إِذَا قُلْتَ ذَلِكَ وَتَبَيَّنَ خِلَافُ مَا قُلْتَ صِرْتَ جَاهِلًا بَسِيطًا، وَلَكِنْ إِذَا حَصَرْتَ وَتَبَيَّنَ خِلَافُ قَوْلِكَ صِرْتَ جَاهِلًا مُرَكَّبًا.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٣٨٢ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدٍ هُوَ ابْنُ الْمُسَيِّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ ثُمَّ يَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ أَيْنَ مُلُوكُ الْأَرْضِ؟» (١)
وَقَالَ شُعَيْبٌ وَالزُّبَيْدِيُّ وَابْنُ مُسَافِرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ مِثْلَهُ.

فِي هَذِهِ ٱلتَّرْجَمَةِ إِثْبَاتُ ٱلْمَلِكِ ٱسْمًا مِنْ أَسْمَاءِ ٱللَّهِ، وَقَدْ وَرَدَ عَلَىٰ ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ -فِيمَا أَعْلَمُ-:

أَوَّلًا: مُضَافًا إِلَى ٱلنَّاسِ.

ثَانِيًا: وَمُضَافًا إِلَى ٱلدِّينِ.

ثَالِثًا: وَمُطْلَقًا.

-> فَٱلْمُطْلَقُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ٱلْمَلِكُ ٱلْقُدُّوسُ﴾[الحشر:٢٣].

-> وَٱلْمُضَافُ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلدِّينِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾ عَلَىٰ إِحْدَى ٱلْقِرَاءَتَيْنِ.

-> وَٱلْمُضَافُ إِلَى ٱلنَّاسِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَلِكِ ٱلنَّاسِ﴾.

---

(١) رواه مسلم (٢٧٨٧)،(٢٣).

وَبِهَذَا نَعْرِفُ أَنَّ ٱلْمُلْكِيَّةَ ٱلْمُطْلَقَةَ فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَمَلِكُ ٱلنَّاسِ هُوَ مَلِكُهُمْ فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِ، وَمَلِكُ يَوْمِ ٱلدِّينِ هُوَ ٱلْمَلِكُ ٱلَّذِي تَظْهَرُ مُلْكِيَّتُهُ أَوْ مَلَكُوتُهُ فِي يَوْمِ ٱلدِّينِ، حِينَ لَا يُوجَدُ مَلِكٌ فِي ذَٰلِكَ ٱلْوَقْتِ، وَلِهَذَا يَقُولُ ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لِّمَنِ ٱلْمُلْكُ ٱلْيَوْمَ﴾[غافر:١٦]. فَيُجِيبُ نَفْسَهُ:﴿لِلَّهِ ٱلْوَٰحِدِ ٱلْقَهَّارِ﴾[غافر:١٦].

وَٱلْمَلِكُ وَٱلْمَالِكُ إِذَا جُمِعَ بَيْنَهُمَا، فَإِنَّهُ يَظْهَرُ مِنْهُمَا كَمَالٌ لِٱجْتِمَاعِهِمَا، زَائِدٌ عَلَى ٱلْكَمَالِ ٱلَّذِي يَكُونُ بِٱنْفِرَادِهِمَا؛ لِأَنَّ فِي قَوْلِهِ: «مَلِكْ» تَمَامَ ٱلسُّلْطَةِ، وَفِي قَوْلِهِ: «مَالِكِ» تَمَامَ ٱلتَّصَرُّفِ وَٱلتَّدْبِيرِ.

وَلْنَضْرِبْ لِذَٰلِكَ مَثَلًا فِي ٱلْمَخْلُوقِ: فَقَدْ يَكُونُ ٱلْإِنْسَانُ مَالِكًا وَلَا يَكُونُ مَلِكًا، فَكُلُّنَا ٱلْآنَ مَالِكُونَ، وَٱلْكِتَابُ مَعَكَ مُلْكٌ لَكَ، وَأَنْتُمْ أَيْضًا مُلُوكٌ عَلَىٰ بُيُوتِكُمْ رُعَاةٌ.

وَقَدْ يَكُونُ ٱلْإِنْسَانُ مَلِكًا وَلَا يَكُونُ مَالِكًا؛ يَعْنِي: يَكُونُ مَلِكًا لَا سُلْطَةَ لَهُ، وَهَذَا مَوْجُودٌ، كَمَلِكَةِ بَرِيطَانْيَا أَوْ غَيْرِهَا مِمَّنْ يَكُونُ مَلِكًا صُورَةً، فَيُسْلَبُ ٱلْمُلْكُ بِبَرْلَمَانٍ وَٱنْتِخَابَاتٍ وَمَا أَشْبَهَ ذَٰلِكَ. فَإِذَا ٱجْتَمَعَ مُلْكٌ وَمَالِكٌ، صَارَ بِذَٰلِكَ تَمَامُ ٱلسُّلْطَةِ وَٱلسَّيْطَرَةِ، وَتَمَامُ ٱلتَّصَرُّفِ وَٱلتَّدْبِيرِ، وَلِهَذَا جَاءَتِ ٱلْقِرَاءَتَانِ تُبَيِّنَانِ هَذَا ٱلْمَعْنَى: ﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾[الفاتحة:٤].وَ﴿مَلِكْ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾ [الفاتحة:٤][1].

إِذًا: «ٱلْمَلِكُ» مَنْ لَهُ تَمَامُ ٱلسُّلْطَةِ وَٱلسَّيْطَرَةِ، وَ«ٱلْمَالِكُ» مَنْ لَهُ تَمَامُ ٱلتَّصَرُّفِ وَٱلتَّدْبِيرِ، وَكِلَا ٱلْوَصْفَيْنِ مِنْ خَصَائِصِ رَبِّ ٱلْعَالَمِينَ عَزَّ وَجَلَّ، وَهُوَ مُتَّصِفٌ بِهِمَا حَقِيقَةً، فَهُوَ مَلِكٌ، وَهُوَ مَالِكٌ، فَلَا أَحَدَ يَتَصَرَّفُ فِي مُلْكِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَا أَحَدَ يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ.

---

(١) قرأ عاصم والكِيسائي: «مالك» بألف، وقرأ الباقون بغير ألف. وانظر: «حجة القراءات» (١/٧٧-٧٩)، و«الحجة في القراءات السبع» (١/٦٢)، و«الأحرف السبعة» (١/ ٤٨)، و«تفسير الطبري» (١/٦٥).

فَمُلُوكُ ٱلدُّنْيَا مَهْمَا بَلَغُوا مِنَ ٱلْقُوَّةِ وَٱلسَّيْطَرَةِ يُشْفَعُ عِندَهُمْ بِغَيْرِ إِذْنٍ، فَٱلزَّوْجَةُ مَثَلًا تَسْتَطِيعُ أَنْ تَقُولَ لَهُ: يَا فُلَانُ، ٱشْفَعْ لِفُلَانٍ عِندَكَ، بِدُونِ أَنْ تَسْتَأْذِنَ مِنْهُ، وَبَعْضُ ٱلنَّاسِ يَكُونُ لِوَزِيرِهِ أَوْ صَدِيقِهِ قُوَّةٌ يَسْتَطِيعُ بِهَا أَنْ يَشْفَعَ بِغَيْرِ إِذْنٍ عِندَهُ، لَكِنَّ ٱلرَّبَّ عَزَّ وَجَلَّ لِقُوَّةِ سُلْطَانِهِ لَا يَشْفَعُ أَحَدٌ عِندَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَلَوْ كَانَ أَقْرَبَ ٱلنَّاسِ إِلَيْهِ عِبَادَةً وَخُضُوعًا.

فَٱلنَّبِيُّ ﷺ لَا يَشْفَعُ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ، وَهُوَ أَقْرَبُ ٱلنَّاسِ إِلَى ٱللَّهِ، وَأَتَمُّهُمْ عُبُودِيَّةً، وَمَعَ ذَٰلِكَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَشْفَعَ عِندَ ٱللَّهِ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ، وَذَٰلِكَ لِكَمَالِ سُلْطَانِهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَهُوَ أَيْضًا مَالِكٌ، لَهُ تَمَامُ ٱلتَّصَرُّفِ وَٱلتَّدْبِيرِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾[يس:٨٢]. وَلَا أَحَدٌ يُضَادُّ ٱللَّهَ فِي تَدْبِيرِهِ أَبَدًا، حَتَّىٰ أَكْفَرُ ٱلْكَافِرِينَ لَا يُمْكِنُهُ أَنْ يُضَادَّ ٱللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِي ٱلتَّدْبِيرِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَوْلَآ إِذَا بَلَغَتِ ٱلْحُلْقُومَ [٨٣] وَأَنتُمْ حِينَئِذٍ تَنظُرُونَ [٨٤] وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنكُمْ وَلَٰكِن لَّا تُبْصِرُونَ [٨٥] فَلَوْلَآ إِن كُنتُمْ غَيْرَ مَدِينِينَ [٨٦] تَرْجِعُونَهَآ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾[الواقعة: ٨٣-٨٧]. وَهَذَا تَحَدٍّ:

أَوَّلًا: هَلْ يُمْكِنُ لِأَكْبَرِ ٱلنَّاسِ سُلْطَةً فِي ٱلْعَالَمِ أَنْ يَرْجِعَهَا إِذَا بَلَغَتِ ٱلْحُلْقُومَ، فَيَرُدَّهَا إِلَىٰ أَسْفَلَ؟ ٱلْجَوَابُ: لَا يُمْكِنُ.

إِذًا: تَمَامُ ٱلسُّلْطَةِ وَٱلتَّدْبِيرِ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَالَمِينَ، فَهُوَ إِذًا تَآمُّ ٱلْمُلْكِ، وَتَآمُّ ٱلتَّدْبِيرِ وَٱلتَّصَرُّفِ.

وَهُنَا قَالَ: ﴿مَلِكِ ٱلنَّاسِ﴾. وَلَمْ يَقُلْ: ﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾؛ لِأَنَّ لِكُلِّ مَقَامٍ مَقَالًا. فَٱلسُّورَتَانِ؛ ٱلْفَلَقُ وَٱلنَّاسُ نَزَلَتَا لِنُصْرَةِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ مِنَ ٱلسِّحْرِ، وَمَنِ ٱلَّذِي سَحَرَهُ «١» ؟

ٱلْجَوَابُ: إِنَّهُ وَاحِدٌ مِنَ ٱلنَّاسِ، فَكَانَتِ ٱلْمُنَاسَبَةُ أَنْ يُقَالَ: ﴿مَلِكِ ٱلنَّاسِ﴾ ﴿ٱلَّذِي بِيَدِهِ ٱلسُّلْطَةُ وَٱلسَّيْطَرَةُ عَلَى ٱلنَّاسِ، وَمِنْهُمْ ٱلَّذِينَ سَحَرُوا ٱلنَّبِيَّ ﷺ، وَلِهَذَا كَرَّرَ ﴿مَلِكِ ٱلنَّاسِ ٢ إِلَٰهِ ٱلنَّاسِ ٣﴾[سورة الناس ٢-٣]. لِهَذَا فَهُوَ ٱلْمَلِكُ، وَهُوَ ٱلْإِلٰهُ ٱلْمَأْلُوهُ لِلنَّاسِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فَلِكُلِّ مَقَامٍ

«١» رواه عبد بن حميد في «مسنده» (١/ ١١٥، ٢٧١).
وعزاه صاحب «الدر المنثور» إلى ابن مردويه، والبيهقي في «الدلائل»، مِن حديثِ عائشة، وأصله في «الصحيحين» البخاري (٥٧٦٣)، ومسلم (٢١٨٩) بغير ذكر المعوذتين.

مَقَالٌ، وَهَذَا مِنْ بَلَاغَةِ ٱلْقُرْآنِ، وَٱلنَّبِيُّ ﷺ سُحِرَ وَرُقِيَ بِهَاتَيْنِ ٱلسُّورَتَيْنِ، وَمَا تَعَوَّذَ مُتَعَوِّذٌ بِمِثْلِهِمَا، وَلَا أَحْسَنَ مِنْهُمَا لِرَفْعِ ٱلسِّحْرِ، لَكِنْ بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ صِدْقٌ مِنْ قَارِئِهِمَا وَقَابِلِهِمَا؛ أَيْ: ٱلْمَقْرُوءِ عَلَيْهِ.

فَإِنْ كَانَ فِي ٱلْقَارِئِ شَكٌّ، أَوْ فِي ٱلْمَقْرُوءِ عَلَيْهِ شَكٌّ، فَإِنَّ ذَٰلِكَ لَا يَنْفَعُ، لَكِنْ إِذَا كَانَ هُنَاكَ قُوَّةٌ وَيَقِينٌ، فَإِنَّهُ بِإِذْنِ ٱللَّهِ يَنْفَعُ، وَلَا أَنْفَعُ مِنْهُ، وَهَذَا شَيْءٌ مُجَرَّبٌ لِمَنْ وُفِّقَ لِلْإِيمَانِ وَٱلْيَقِينِ، وَصَارَ ٱلْمَحَلُّ قَابِلًا، وَهُوَ ٱلْمَقْرُوءُ عَلَيْهِ.

وَأَمَّا إِذَا كَانَ ٱلْمَحَلُّ غَيْرَ قَابِلٍ، فَلَا يَنْفَعُ، فَلَوْ جَاءَ رَجُلٌ شُجَاعٌ قَوِيٌّ، وَمَعَهُ سَيْفٌ بَتَّارٌ، وَأَتَىٰ عَلَىٰ حَدِيدٍ صُلْبٍ لَا يَنْثَنِي وَلَا يَلِينُ، فَتَحَمَّسَ عَلَيْهِ، وَنَادَىٰ: أَنَا أَبُو فُلَانٍ، أَنَا أَبُو فُلَانٍ، ثُمَّ قَامَ وَضَرَبَ بِٱلسَّيْفِ عَلَىٰ هَذَا ٱلْحَدِيدِ ٱلصُّلْبِ، فَإِنَّهُ يَنْقَطِعُ ٱلسَّيْفُ؛ لِأَنَّ ٱلْمَحَلَّ غَيْرُ قَابِلٍ، فَلَا يَتَأَثَّرُ بِهِ، مَعَ أَنَّ ٱلرَّجُلَ شُجَاعٌ، وَٱلسَّيْفَ بَتَّارٌ، وَلَٰكِنْ لَا يَنْتَفِعُ لِأَنَّ ٱلْمَحَلَّ غَيْرُ قَابِلٍ.

لَٰكِنْ لَوْ جَاءَ هَذَا ٱلشُّجَاعُ بِسَيْفٍ بَتَّارٍ عَلَىٰ رَقَبَةِ مُجْرِمٍ مُسْتَحِقٍّ لِلْقَتْلِ، ثُمَّ ضَرَبَهُ بَعْدَ أَنْ ٱنْفَعَلَ لِتَكُونَ ٱلضَّرْبَةُ حِينَئِذٍ قَوِيَّةً، فَلَا شَكَّ أَنَّهُ يَتَأَثَّرُ وَتَنْقَطِعُ رَقَبَتُهُ؛ لِأَنَّ ٱلْمَحَلَّ قَابِلٌ. فَرُبَّمَا تَقْرَأُ عَلَىٰ إِنْسَانٍ يَشُكُّ فِي ٱلرُّقْيَةِ هَلْ تَنْفَعُ أَمْ لَا؟ فَمِثْلُ هَذَا لَا تَنْفَعُهُ ٱلرُّقْيَةُ.

إِذًا: فِي هَذِهِ ٱلْآيَةِ إِثْبَاتُ ٱلْمُلْكِ لِلَّهِ، وَأَنَّهُ عَامٌّ، وَسَبَقَ أَنَّ مُلْكَ ٱللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لَا يُشَابِهُهُ مُلْكُ ٱلْمَخْلُوقِينَ؛ لِأَنَّ مُلْكَ ٱلْمَخْلُوقِينَ مَحْدُودٌ وَمُقَيَّدٌ.

ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: «يَقْبِضُ ٱللَّهُ ٱلْأَرْضَ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ». ٱلْأَرْضُ كُلُّهَا يَقْبِضُهَا ٱللَّهُ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ، وَشَاهِدُ هَذَا فِي ٱلْقُرْآنِ قَوْلُهُ: ﴿وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾[الزمر: ٦٧]. وَيَطْوِي ٱللَّهُ ٱلسَّمَاءَ بِيَمِينِهِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ وَهَذَا ٱلطَّيُّ حَقِيقِيٌّ، وَلَيْسَ ٱلْمُرَادُ قُوَّةَ ٱلسَّيْطَرَةِ عَلَى ٱلسَّمَاءِ أَوْ قُوَّةَ ٱلسَّيْطَرَةِ عَلَى ٱلْأَرْضِ، بَلْ هُوَ قَبْضٌ حَقِيقِيٌّ لِلْأَرْضِ، وَطَيٌّ حَقِيقِيٌّ لِلسَّمَاءِ.

وَجَعَلَ ٱللَّهُ ٱلطَّيَّ لِلسَّمَاوَاتِ لَا ٱلْقَبْضَ؛ لِأَنَّ ٱلسَّمَاءَ أَوْسَعُ مِنَ ٱلْأَرْضِ وَأَشَدُّ وَأَعْظَمُ، وَطَيُّهَا أَبْلَغُ فِي ٱلْقُدْرَةِ، وَقَدْ شَبَّهَ ٱللَّهُ هَذَا ٱلطَّيَّ بِقَوْلِهِ: ﴿يَوْمَ نَطْوِى ٱلسَّمَآءَ كَطَىِّ ٱلسِّجِلِّ لِلْكُتُبِ﴾ [الأنبياء١٠٤]. فَلَا إِلٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ، فَهَذِهِ ٱلسَّمَاوَاتُ ٱلْعَظِيمَةُ يَطْوِيهَا بِيَمِينِهِ كَطَيِّ ٱلسِّجِلِّ لِلْكُتُبِ، ثُمَّ يَقُولُ: «أَنَا ٱلْمَلِكُ، أَيْنَ مُلُوكُ ٱلْأَرْضِ؟».

ٱللَّهُ أَكْبَرُ! أَيْنَ مُلُوكُ ٱلْأَرْضِ؟ وَهَلْ أَحَدٌ مِنْهُمْ يَرْفَعُ أُصْبُعَهُ؟

ٱلْجَوَابُ: لَا، لِأَنَّهُ لَا يُوجَدُ مَلِكٌ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ، فَٱلنَّاسُ سَوَاءٌ؛ أَصْغَرُ ٱلْخَدَمِ وَأَقْوَى ٱلْمُلُوكِ، فَكُلُّهُمْ حُفَاةٌ، وَكُلُّهُمْ عُرَاةٌ، وَكُلُّهُمْ غُرْلٌ، فَٱلْمُلْكُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، لِذَا يَقُولُ: «أَنَا ٱلْمَلِكُ، أَيْنَ مُلُوكُ ٱلْأَرْضِ؟».

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَقَالَ شُعَيْبٌ وَٱلزُّبَيْدِيُّ وَٱبْنُ مُسَافِرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَىٰ عَنِ ٱلزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ. وَحَدِيثُ ٱلْبَابِ عَنِ ٱبْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

قَالَ ٱلْحَافِظُ ٱبْنُ حَجَرٍ فِي «ٱلْفَتْحِ» (١٣/ ٣٦٧):

قَوْلُهُ: «فِيهِ ٱبْنُ عُمَرَ عَنِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ»، أَيْ: يَدْخُلُ فِي هَذَا ٱلْبَابِ حَدِيثُ ٱبْنِ عُمَرَ، وَمُرَادُهُ حَدِيثُهُ ٱلْآتِي بَعْدَ ٱثْنَيْ عَشَرَ بَابًا فِي تَرْجَمَةِ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾[ص:٧٥]. وَسَيَأْتِي شَرْحُهُ هُنَاكَ إِنْ شَاءَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ.

ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ: «يَقْبِضُ ٱللَّهُ ٱلْأَرْضَ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ، وَيَطْوِي ٱلسَّمَاءَ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا ٱلْمَلِكُ، أَيْنَ مُلُوكُ ٱلْأَرْضِ؟». أَخْرَجَهُ مِنْ رِوَايَةِ يُونُسَ -وَهُوَ ٱبْنُ يَزِيدَ- عَنِ ٱبْنِ شِهَابٍ بِسَنَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: وَقَالَ شُعَيْبٌ وَٱلزُّبَيْدِيُّ وَٱبْنُ مُسَافِرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَىٰ عَنِ ٱلزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ مِثْلَهُ.

كَذَا وَقَعَ لِأَبِي ذَرٍّ، وَسَقَطَ لِغَيْرِهِ لَفْظُ «مِثْلُهُ»، وَلَيْسَ ٱلْمُرَادُ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ أَرْسَلَهُ، بَلْ مُرَادُهُ أَنَّهُ ٱخْتُلِفَ عَلَى ٱبْنِ شِهَابٍ، وَهُوَ ٱلزُّهْرِيُّ، فِي شَيْخِهِ، فَقَالَ يُونُسُ: هُوَ سَعِيدُ بْنُ ٱلْمُسَيِّبِ، وَقَالَ ٱلْبَاقُونَ: أَبُو سَلَمَةَ، وَكُلٌّ مِنْهُمَا يَرْوِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

فَأَمَّا رِوَايَةُ شُعَيْبٍ -وَهُوَ ٱبْنُ أَبِي حَمْزَةَ ٱلْحِمْصِيُّ- فَسَتَأْتِي فِي ٱلْبَابِ ٱلْمُشَارِ إِلَيْهِ فِي ٱلْحَدِيثِ ٱلْمُعَلَّقِ آنِفًا، فَإِنَّهُ قَالَ هُنَاكَ: وَقَالَ أَبُو ٱلْيَمَانِ أَنْبَأَنَا شُعَيْبٌ... فَذَكَرَ طَرَفًا مِنَ ٱلْمَتْنِ، وَقَدْ وَصَلَهُ ٱلدَّارِمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ٱلْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، وَهُوَ أَبُو ٱلْيَمَانِ، فَذَكَرَهُ، وَفِيهِ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ يَقُولُ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ.

وَكَذَا أَخْرَجَهُ ٱبْنُ خُزَيْمَةَ فِي كِتَابِ «ٱلتَّوْحِيدِ» مِنْ «صَحِيحِهِ»، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَىٰ ٱلذُّهْلِيِّ، عَنْ أَبِي ٱلْيَمَانِ.

وَأَمَّا رِوَايَةُ ٱلزُّبَيْدِيِّ -بِضَمِّ ٱلزَّايِ، بَعْدَهَا مُوَحَّدَةٌ- وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ ٱلْوَلِيدِ ٱلْحِمْصِيُّ، فَوَصَلَهَا ٱبْنُ خُزَيْمَةَ أَيْضًا، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ سَالِمٍ عَنْهُ، عَنِ ٱلزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَأَمَّا طَرِيقُ ٱبْنِ مُسَافِرٍ، وَهُوَ عَبْدُ ٱلرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدِ بْنِ مُسَافِرٍ ٱلْفَهْمِيُّ أَمِيرُ مِصْرَ، نُسِبَ لِجَدِّهِ، فَتَقَدَّمَتْ مَوْصُولَةً فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ ٱلزُّمَرِ، مِنْ طَرِيقِ ٱللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ عَنْهُ كَذَلِكَ.

وَأَمَّا رِوَايَةُ إِسْحَاقَ بْنِ يَحْيَىٰ، وَهُوَ ٱلْكَلْبِيُّ، فَوَصَلَهَا ٱلذُّهْلِيُّ فِي ٱلزُّهْرِيَّاتِ، قَالَ ٱلْإِسْمَاعِيلِيُّ: وَافَقَ ٱلْجَمَاعَةَ عُبَيْدُ ٱللَّهِ بْنُ زِيَادٍ ٱلرُّصَافِيُّ فِي أَبِي سَلَمَةَ.

قُلْتُ: وَأَخْرَجَهُ ٱبْنُ أَبِي حَاتِمٍ مِنْ طَرِيقِ ٱلصَّدَفِيِّ، عَنِ ٱلزُّهْرِيِّ كَذَٰلِكَ، وَنَقَلَ ٱبْنُ خُزَيْمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَىٰ ٱلذُّهْلِيِّ، أَنَّ ٱلطَّرِيقَيْنِ مَحْفُوظَانِ. إِنْتَهَىٰ.

وَصَنِيعُ ٱلْبُخَارِيِّ يَقْتَضِي ذَٰلِكَ، وَإِنْ كَانَ ٱلَّذِي تَقْتَضِيهِ ٱلْقَوَاعِدُ تَرْجِيحَ رِوَايَةِ شُعَيْبٍ لِكَثْرَةِ مَنْ تَابَعَهُ، لَٰكِنَّ يُونُسَ كَانَ مِنْ خَوَاصِّ ٱلزُّهْرِيِّ ٱلْمُلَازِمِينَ لَهُ. اهـ

ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ - كَمَا قَالَ ٱلْحَافِظُ - صَنِيعُهُ يَقْتَضِي أَنَّ ٱلطَّرِيقَيْنِ صَحِيحَانِ، وَهَذَا مِنْ فِقْهِ ٱلْبُخَارِيِّ؛ لِأَنَّ ٱلطَّرِيقَ ٱلْأَوَّلَ - طَرِيقَ يُونُسَ - يَتَرَجَّحُ لِمُلَازَمَتِهِ لِٱبْنِ شِهَابٍ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ ٱلْمُلَازِمَ أَعْلَمُ مِنْ غَيْرِ ٱلْمُلَازِمِ؛ يَعْنِي: أَنَّ مَنْ صَحِبَكَ لَا يُمَاثِلُهُ مَنْ لَاقَاكَ مَرَّةً مِنَ ٱلْمَرَّاتِ.

لَـٰكِنَّ ٱلطَّرِيقَ ٱلْأُخْرَىٰ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بَدَلَ سَعِيدِ بْنِ ٱلْمُسَيِّبِ، رَوَاهَا أَرْبَعَةٌ: شُعَيْبٌ، وَٱلزُّبَيْدِيُّ، وَٱبْنُ مُسَافِرٍ، وَإِسْحَاقُ، فَتَرَجَّحَتْ بِهَذِهِ ٱلْكَثْرَةِ وَٱلْمُتَابَعَاتِ، وَهَذِهِ تَرَجَّحَتْ بِكَثْرَةِ ٱلْمُلَازَمَةِ، وَعَلَىٰ هَذَا فَنَقُولُ: ٱلطَّرِيقَانِ صَحِيحَانِ.

۞ قَوْلُهُ: «يَقْبِضُ ٱللَّهُ ٱلْأَرْضَ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ». هَذَا ٱلْقَبْضُ قَبْضٌ حَقِيقِيٌّ، فَهُوَ يَقْبِضُهَا عَزَّ وَجَلَّ بِيَدِهِ.

۞ قَوْلُهُ: «وَيَطْوِي ٱلسَّمَاءَ بِيَمِينِهِ»؛ أَيْ: بِيَدِهِ ٱلْيُمْنَىٰ، وَهَذَا يُشِيرُ إِلَىٰ أَنَّ لِلَّهِ تَعَالَىٰ يَدَيْنِ ٱثْنَتَيْنِ، وَقَدْ دَلَّ عَلَىٰ ثُبُوتِ ٱلْيَدَيْنِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ٱلْكِتَابُ وَٱلسُّنَّةُ وَإِجْمَاعُ ٱلسَّلَفِ:

فَفِي كِتَابِ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ لِإِبْلِيسَ: ﴿قَالَ يَـٰٓإِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَىَّ﴾. فَأَضَافَ ٱلْخَلْقَ إِلَيْهِ وَجَعَلَهُ بِٱلْيَدِ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّهُ لَيْسَ ٱلْمُرَادُ بِٱلْيَدِ ٱلذَّاتَ، وَإِنَّمَا ٱلْمُرَادُ بِهَا ٱلْيَدُ ٱلْحَقِيقِيَّةُ.

وَقَالَ ٱللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا۟ بِمَا قَالُوا۟ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ﴾[المائدة:٦٤].

وَقَالَ ٱللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿تَبَـٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾. وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّا خَلَقْنَا لَهُم مِّمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَآ أَنْعَـٰمًا فَهُمْ لَهَا مَـٰلِكُونَ﴾[1] [يس: ٧١].

---

[1] قال سماحة الشيخ ابن عثمين رحمه الله في «شرح العقيدة الواسطية» (٣٠٢/١): إنَّ المرادَ باليدِ هنا نفس الذات التي لها يد، وقد قال الله تعالى: ﴿ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِى ٱلنَّاسِ﴾[الروم: ٤١]. أيْ: بما كسبوا سَواء كان مِن كسب اليدِ أوِ الرجل أو اللسان أو غيرها مِن أجزاء البدن لكن يُعبر بمثل هذا التعبير عن الفاعل نفسه ولهذا نقول: إن الأنعام التي هي الإبل لم يخلقها الله تعالى بيده وفرق بين قوله: ﴿مِّمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَآ﴾ [يس: ٧١]. ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَىَّ﴾[ص:٧٥]. فما عملت أيدينا كأنه قال «مما عملْنا» لأن المراد باليد ذات الله التي لها يد، والمراد ﴿بِيَدَيَّ﴾ اليدان دون الذات. اهـ

فَهَذِهِ ٱلْآيَاتُ كُلُّهَا تَدُلُّ عَلَىٰ ثُبُوتِ ٱلْيَدِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَٰكِنَّهَا يَدٌ لَا تُمَاثِلُهَا أَيْدِي ٱلْمَخْلُوقِينَ؛ لِأَنَّهَا يَدٌ عَظِيمَةٌ، كَمَا جَاءَ فِي هَذَا ٱلْحَدِيثِ، أَنَّ ٱللَّهَ يَقْبِضُ بِهَا ٱلْأَرْضَ وَيَطْوِي بِهَا ٱلسَّمَاءَ.

وَقَدْ جَاءَ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: «مَا ٱلسَّمَاوَاتُ ٱلسَّبْعُ وَٱلْأَرَضُونَ ٱلسَّبْعُ فِي كَفِّ ٱللَّهِ إِلَّا كَخَرْدَلَةٍ فِي كَفِّ أَحَدِكُمْ ﴿١﴾. وَهَذَا يَدُلُّ عَلَىٰ عَظَمَةِ هَذِهِ ٱلْيَدِ، وَأَنَّهُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَتَصَوَّرَ ٱلْإِنْسَانُ عَظَمَتَهَا وَقَدْرَهَا.

==> وَٱلْبَحْثُ فِيهَا -أَيْ: فِي ٱلْيَدِ- مِنْ وُجُوهٍ:
=> ٱلْوَجْهُ ٱلْأَوَّلُ: هَلْ هِيَ حَقِيقَةٌ أَوْ مَجَازٌ عَنِ ٱلْقُدْرَةِ أَوِ ٱلْقُوَّةِ؟
ٱلْجَوَابُ: أَنَّ مَذْهَبَ ٱلسَّلَفِ -كَمَا هُوَ قَاعِدَةٌ أَصِيلَةٌ- أَنَّهَا حَقِيقَةٌ؛ لِأَنَّ ٱلْأَصْلَ فِيمَا أَضَافَهُ ٱللَّهُ إِلَىٰ نَفْسِهِ أَنَّهُ حَقِيقَةٌ، وَلَٰكِنَّهَا حَقِيقَةٌ مُنَزَّهَةٌ عَنِ ٱلتَّمْثِيلِ وَعَنِ ٱلتَّكْيِيفِ؛ أَيْ أَنَّهَا لَا تُمَثَّلُ بِأَيْدِي ٱلْمَخْلُوقِينَ، وَلَا تُكَيَّفُ بِحَيْثُ يَتَصَوَّرُ ٱلْإِنْسَانُ لَهَا كَيْفِيَّةً.

وَأَمَّا مَنْ قَالَ: إِنَّ ٱلْمُرَادَ بِهَا ٱلْقُدْرَةُ أَوِ ٱلْقُوَّةُ، فَقَوْلُهُ بَاطِلٌ مِنْ عِدَّةِ أَوْجُهٍ:
ٱلْوَجْهُ ٱلْأَوَّلُ: إِجْمَاعُ ٱلسَّلَفِ عَلَىٰ خِلَافِ هَذَا ٱلْقَوْلِ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: أَيْنَ إِجْمَاعُ ٱلسَّلَفِ؟
قُلْنَا: إِنَّ ٱلصَّحَابَةَ يَتْلُونَ كِتَابَ ٱللَّهِ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ بِمُقْتَضَىٰ ٱللُّغَةِ ٱلْعَرَبِيَّةِ، فَإِذَا لَمْ يَرِدْ عَنْهُمْ نَقْلٌ فِي مُخَالَفَةِ مُقْتَضَىٰ ٱللُّغَةِ ٱلْعَرَبِيَّةِ، عَلِمْنَا عِلْمَ ٱلْيَقِينِ أَنَّهُمْ أَجْرَوُا ٱلنَّصَّ عَلَىٰ ظَاهِرِهِ؛ إِذْ لَا يُمْكِنُ أَنْ تَأْتِيَ عَنْ كُلِّ صَحَابِيٍّ أَنَّهُ قَالَ: ٱلْمُرَادُ بِٱلْيَدِ: ٱلْيَدُ ٱلْحَقِيقِيَّةُ.

لَٰكِنْ إِذَا كَانُوا يَتْلُونَ ٱلْكِتَابَ، وَٱلْيَدُ فِي ٱلْكِتَابِ بِمُقْتَضَىٰ ٱللِّسَانِ ٱلْعَرَبِيِّ ٱلَّذِي نَزَلَ بِهِ ٱلْقُرْآنُ هِيَ ٱلْيَدُ ٱلْحَقِيقِيَّةُ، وَلَمْ يَرِدْ عَنْهُمْ حَرْفٌ وَاحِدٌ يَدُلُّ عَلَىٰ نَقْلِهَا إِلَىٰ ٱلْمَعْنَى ٱلْآخَرِ، عَلِمْنَا أَنَّهُمْ مُتَّفِقُونَ عَلَىٰ ذَٰلِكَ، وَهَذَا يَجْرِي فِي ٱلْيَدِ وَفِي غَيْرِهَا مِنَ ٱلصِّفَاتِ.

﴿١﴾ رواه ابن جرير في «تفسيره»، عنِ ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما (٢٥/٢٤)، وعبد الله بن أحمد في السنة (١٠٩٠)، والطبراني في «التفسير» (٥٤/٢٤).

ٱلْوَجْهُ ٱلثَّانِي: مِنَ ٱلرَّدِّ عَلَى ٱلْقَوْلِ بِأَنَّهَا ٱلْقُدْرَةُ أَوِ ٱلْقُوَّةُ أَوِ ٱلنِّعْمَةُ:

أَنَّ ٱلْقُدْرَةَ أَوِ ٱلنِّعْمَةَ أَوِ ٱلْقُوَّةَ لَا يَصِحُّ أَنْ تُثَنَّىٰ بِٱلنِّسْبَةِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، إِذْ مَا هُمَا ٱلْقُدْرَتَانِ؟! وَمَا هُمَا ٱلْقُوَّتَانِ؟! وَمَا هُمَا ٱلنِّعْمَتَانِ؟!

فَقُوَّةُ ٱللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ صِفَةٌ وَاحِدَةٌ لَا تَتَجَزَّأُ وَلَا تَتَعَدَّدُ، وَكَذَٰلِكَ قُدْرَتُهُ، أَمَّا نِعْمَتُهُ فَقَدْ قَالَ ٱللَّهُ عَنْهَا: ﴿وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآ إِنَّ ٱللَّهَ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[النحل: ١٨]. فَلَا تَنْحَصِرُ فِي نِعْمَتَيْنِ.

ٱلْوَجْهُ ٱلثَّالِثُ: أَنَّهُ لَوْ كَانَ ٱلْمُرَادُ بِٱلْيَدِ ٱلْقُوَّةَ، مَا صَحَّ أَنْ يَحْتَجَّ إِبْلِيسُ بِمَا ٱحْتَجَّ بِهِ لَمَّا أُمِرَ أَنْ يَسْجُدَ لِآدَمَ، حَيْثُ قَالَ ٱللَّهُ لَهُ: ﴿قَالَ يَٰٓإِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ أَسْتَكْبَرْتَ أَمْ كُنتَ مِنَ ٱلْعَالِينَ ٧٥ قَالَ أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِى مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ﴾[ص: ٧٥-٧٦]. لِأَنَّهُ لَوْ صَحَّ أَنْ يَكُونَ ٱلْمُرَادُ بِٱلْيَدِ ٱلْقُدْرَةَ أَوِ ٱلْقُوَّةَ، لَقَالَ: يَا رَبِّ، وَأَيُّ فَضْلٍ لَهُ عَلَيَّ، وَقَدْ خَلَقْتَنِي أَيْضًا بِقُدْرَتِكَ وَقُوَّتِكَ؟! فَيَكُونُ حُجَّةً لِإِبْلِيسَ أَنْ يَقُولَ: يَا رَبِّ، أَيُّ مَزِيَّةٍ لِآدَمَ، فَإِنَّهُ خُلِقَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَنَا أَيْضًا خُلِقْتُ بِقُدْرَتِكَ؟!

وَلَمْ يَأْتِ بِعِلَّةٍ أُخْرَىٰ قَدْ تُقْبَلُ وَقَدْ لَا تُقْبَلُ، وَهِيَ غَيْرُ مَقْبُولَةٍ.

ٱلْوَجْهُ ٱلرَّابِعُ: أَنَّ هَذِهِ ٱلْيَدَ جَاءَتْ عَلَىٰ وُجُوهٍ مُتَعَدِّدَةٍ، فَقَدْ جَاءَتْ بِلَفْظِ ٱلْكَفِّ، وَجَاءَتْ بِذِكْرِ ٱلْأَصَابِعِ، وَجَاءَتْ بِلَفْظِ ٱلْيَمِينِ؛ كَمَا فِي قَوْلِهِ ﷺ: «وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ»(١). فَيَمْتَنِعُ مَعَ هَذَا ٱلتَّنَوُّعِ فِيمَا جَاءَتْ عَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ ٱلْمُرَادُ بِهَا ٱلْقُوَّةَ أَوِ ٱلْقُدْرَةَ.

ٱلْوَجْهُ ٱلْخَامِسُ: أَنْ نَقُولَ لَهُمْ: لِمَاذَا فَرَرْتُمْ عَنْ تَفْسِيرِهَا بِٱلْيَدِ ٱلْحَقِيقِيَّةِ؟ فَإِذَا قَالُوا: لِأَنَّ ٱلْيَدَ جَارِحَةٌ، وَٱللَّهُ مُنَزَّهٌ عَنِ ٱلْجَوَارِحِ.

نَقُولُ: فَصِّلُوا لَنَا ٱلْجَارِحَةَ هَذِهِ، فَٱلْجَارِحَةُ لَمْ يَرِدْ نَفْيُهَا وَلَا إِثْبَاتُهَا بِٱلنِّسْبَةِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَمَاذَا تُرِيدُونَ بِٱلْجَارِحَةِ ٱلَّتِي تَوَصَّلْتُمْ بِنَفْيِهَا إِلَىٰ نَفْيِ مَا أَثْبَتَ ٱللَّهُ لِنَفْسِهِ؟

---

(١) رواه مسلم (١٨٢٧).

أَتُرِيدُونَ بِٱلْجَارِحَةِ أَنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يَكْتُبُ بِهَا وَيَعْمَلُ بِهَا لِيَكْسِبَ؟ أَمْ تُرِيدُونَ بِٱلْجَارِحَةِ أَنَّهُ يَأْخُذُ بِهَا؟

إِنْ أَرَادُوا ٱلْأَوَّلَ فَهُوَ بَاطِلٌ، وَإِنْ أَرَادُوا ٱلثَّانِيَ فَهُوَ حَقٌّ، وَكَوْنُهُمْ يَتَوَصَّلُونَ إِلَىٰ نَفْيِ هَذَا ٱلْحَقِّ بِنَفْيِ ٱلْجَارِحَةِ، فَهَذَا لَا شَكَّ أَنَّهُ مِنَ ٱلْقَوْلِ عَلَى ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ.

وَإِنْ قَالُوا: نَنْفِي عَنْهُ ٱلْيَدَ؛ لِأَنَّنَا لَوْ أَثْبَتْنَا لَهُ ٱلْيَدَ ٱلْحَقِيقِيَّةَ شَبَّهْنَاهُ بِٱلْمَخْلُوقِ ٱلَّذِي لَهُ يَدٌ حَقِيقِيَّةٌ، فَنَقُولُ: أَنْتُمْ صَرَفْتُمْ ٱلْمَعْنَىٰ إِلَى ٱلْقُوَّةِ، وَلِلْمَخْلُوقِ قُوَّةٌ، فَوَقَعْتُمْ فِي مِثْلِ مَا فَرَرْتُمْ مِنْهُ، وَزِدْتُمْ أَنَّكُمْ حَرَّفْتُمُ ٱلنَّصَّ عَنْ ظَاهِرِهِ، فَجَنَيْتُمْ جِنَايَتَيْنِ، وَلَمْ تَتَخَلَّصُوا مِنَ ٱلتَّشْبِيهِ عَلَىٰ قَاعِدَتِكُمْ.

وَإِنْ قُلْتُمْ: ٱلْمُرَادُ بِهَا ٱلْقُدْرَةُ. قُلْنَا: وَلِلْمَخْلُوقِ قُدْرَةٌ أَيْضًا، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿لَّا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا۟﴾[البقرة: ٢٦٤]. وَبِهَذَا تَكُونُونَ قَدْ وَقَعْتُمْ فِي نَظِيرِ مَا فَرَرْتُمْ مِنْهُ.

وَإِنْ قُلْتُمْ: ٱلْمُرَادُ بِهَا ٱلنِّعْمَةُ. قُلْنَا: وَلِلْمَخْلُوقِ نِعْمَةٌ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِىٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ﴾[الأحزاب: ٣٧].

إِذًا فَمَهْمَا فَرُّوا، فَهُمْ مُدْرَكُونَ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُمْ بَاطِلٌ.

=> ٱلْبَحْثُ ٱلثَّانِي: ٱلْيَدُ وَرَدَتْ فِي ٱلْقُرْآنِ عَلَىٰ ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ: ٱلْإِفْرَادِ وَٱلتَّثْنِيَةِ وَٱلْجَمْعِ، وَقَدْ يَبْدُو لِلْإِنْسَانِ أَنَّ هَذَا تَنَاقُضٌ، وَلَٰكِنْ لَا تَنَاقُضَ فِي ذَٰلِكَ، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ يُوجَدَ تَنَاقُضٌ فِي كِتَابِ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَا بَيْنَ كِتَابِ ٱللَّهِ وَمَا صَحَّ عَنْ رَسُولِ ٱللَّهِ أَبَدًا، وَلَا بَيْنَ كِتَابِ ٱللَّهِ وَمَا صَحَّ عَنْ رَسُولِ ٱللَّهِ وَبَيْنَ مَا يَقْتَضِيهِ ٱلْعَقْلُ ٱلصَّرِيحُ.

فَهَذِهِ ثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ، وَنَعْنِي بِٱلْعَقْلِ ٱلصَّرِيحِ: ٱلسَّالِمَ مِنَ ٱلشُّبُهَاتِ وَٱلشَّهَوَاتِ؛ أَيْ: أَنَّهُ عَقْلٌ مَبْنِيٌّ عَلَىٰ ٱلْعِلْمِ، فَلَيْسَ عِنْدَهُ شُبْهَةٌ، وَمَبْنِيٌّ عَلَىٰ حُسْنِ ٱلْقَصْدِ وَإِرَادَةِ ٱلْحَقِّ، فَلَيْسَ عِنْدَهُ شَهْوَةٌ، أَيْ إِرَادَةُ غَيْرِ ٱلْحَقِّ.
فَإِذَا كَانَ ٱلْأَمْرُ كَذَٰلِكَ، فَلَا تَنَاقُضَ بَيْنَ ٱلْإِفْرَادِ وَٱلتَّثْنِيَةِ وَٱلْجَمْعِ ٱلَّتِي وَرَدَتْ فِي ٱلْيَدِ.

وَلَـٰكِنْ كَيْفَ ٱلْجَمْعُ؟

نَقُولُ: أَمَّا ٱلْمُفْرَدُ فَإِنَّهُ مُضَافٌ، وَٱلْمُفْرَدُ ٱلْمُضَافُ صَالِحٌ لِلْوَاحِدِ وَٱلْمُتَعَدِّدِ، أَلَمْ تَرَ قَوْلَ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآ إِنَّ ٱللَّهَ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[النحل: ١٨]. «فَنِعْمَةَ» مُفْرَدٌ مُضَافٌ يَشْمَلُ مِنَ ٱلنِّعَمِ مَا لَا نُحْصِيهِ، وَعَلَيْهِ فَٱلْمُفْرَدُ ٱلْمُضَافُ فِي ٱلْيَدِ لَا يُنَافِي ٱلتَّعَدُّدَ.

إِذَا أَسْقَطَ عَنَّا ظَنُّ ٱلتَّنَاقُضِ بِٱلنِّسْبَةِ لِلْمُفْرَدِ وَٱلتَّثْنِيَةِ وَٱلْجَمْعِ. وَبَقِيَ عِنْدَنَا ٱلتَّثْنِيَةُ وَٱلْجَمْعُ، فَنَقُولُ: أَمَّا ٱلتَّثْنِيَةُ وَٱلْجَمْعُ، فَإِنْ قُلْنَا بِأَنَّ أَقَلَّ ٱلْجَمْعِ ٱثْنَانِ، كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ بَعْضُ ٱلنُّحَاةِ، وَكَمَا هُوَ مَوْجُودٌ فِي آيَاتِ ٱلْمَوَارِيثِ، فَإِنَّ أَقَلَّ ٱلْجَمْعِ فِي آيَاتِ ٱلْمَوَارِيثِ ٱثْنَانِ، وَكَذَٰلِكَ صَلَاةُ ٱلْجَمَاعَةِ تَحْصُلُ بِٱثْنَيْنِ، إِنْ قُلْنَا: أَقَلُّ ٱلْجَمْعِ ٱثْنَانِ، فَلَا إِشْكَالَ؛ لِأَنَّهُ يُحْمَلُ ٱلْجَمْعُ عَلَىٰ أَقَلِّهِ، فَيَكُونُ ٱثْنَيْنِ، فَيُطَابِقُ ٱلْمُثَنَّى، وَلَا إِشْكَالَ فِي هَذَا.

وَإِنْ قُلْنَا بِٱلْمَشْهُورِ، وَهُوَ أَنَّ أَقَلَّ ٱلْجَمْعِ ثَلَاثَةٌ، فَحِينَئِذٍ يَكُونُ عِنْدَنَا عَدَدَانِ: ٱثْنَانِ وَثَلَاثَةٌ، نَحْتَاجُ إِلَىٰ جَمْعٍ بَيْنَهُمَا. قَالَ أَهْلُ ٱلْعِلْمِ: ٱلْجَمْعُ بَيْنَهُمَا أَنْ يُقَالَ: إِنَّ صِيغَةَ ٱلْجَمْعِ لَا يُرَادُ بِهَا مَعْنَى ٱلْجَمْعِ، وَإِنَّمَا يُرَادُ بِهَا ٱلتَّعْظِيمُ، مُوَافَقَةً لِضَمِيرِ ٱلْجَمْعِ، وَهُوَ «أَيْدِينَا»؛ فَإِنَّ «نَا» ضَمِيرُ جَمْعٍ، وَلَـٰكِنْ بِٱلنِّسْبَةِ لِإِضَافَتِهَا إِلَى ٱللَّهِ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ ٱلْمُرَادُ بِهَا جَمْعَ ٱلتَّعَدُّدِ.

فَإِذَا كَانَتْ «نَا» الدَّالَّةُ عَلَى الْجَمْعِ لِلتَّعْظِيمِ كَانَ الْأَنْسَبُ لَفْظًا وَمَعْنًى أَنْ يَكُونَ الْمُضَافُ إِلَيْهَا بِصِيغَةِ الْجَمْعِ مِنْ أَجْلِ التَّنَاسُبِ بَيْنَ الْمُضَافِ وَالْمُضَافِ إِلَيْهِ.

وَيُبَيِّنُ لَكَ هَذَا أَنَّهُ لَوْ كَانَ تَفْسِيرُ ٱلْآيَةِ «مِمَّا عَمِلَتْ يَدَانَا أَنْعَامًا»﴿مِّمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَآ أَنْعَـٰمًا﴾ [يس:٧١]. لَوَجَدْتَ هُنَاكَ تَنَافُرًا بَيْنَ «يَدَا» ٱلْمُثَنَّىٰ وَٱلضَّمِيرِ، فَلِهَذَا كَانَ ٱلْمُنَاسِبُ لَفْظًا وَمَعْنًى أَنْ تُصَاغَ ٱلْيَدُ بِصِيغَةِ ٱلْجَمْعِ.وَبِذَٰلِكَ يَتَبَيَّنُ أَنَّهُ لَا تَعَارُضَ بَيْنَ مَجِيءِ ٱلْيَدِ بِصِيغَةِ ٱلتَّثْنِيَةِ، وَصِيغَةِ ٱلْجَمْعِ، وَصِيغَةِ ٱلْإِفْرَادِ.

=> ٱلْبَحْثُ ٱلثَّالِثُ: هَذِهِ ٱلْيَدُ لَا يَلْزَمُ، بَلْ لَا يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ كَيَدِ ٱلْمَخْلُوقِ، وَلَـٰكِنْ مَا وَرَدَ مِنَ ٱلْكِتَابِ أَوِ ٱلسُّنَّةِ فِي وَصْفِهَا بِمَا تُوصَفُ بِهِ يَدُ ٱلْمَخْلُوقِ، فَإِنَّهُ يَجِبُ إِثْبَاتُهُ. فَهَذِهِ ٱلْيَدُ وُصِفَتْ

بِٱلْيَمِينِ، كَمَا فِي ٱلْآيَةِ: ﴿وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ فَهَلْ تُوصَفُ بِٱلشِّمَالِ، كَمَا أَنَّ ٱلْمَخْلُوقَ لَهُ يَدٌ يَمِينٌ وَشِمَالٌ؟

ٱلْجَوَابُ: فِي هَذَا خِلَافٌ بَيْنَ ٱلْعُلَمَاءِ.

فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: إِنَّهُ يَصِحُّ أَنْ تُوصَفَ بِٱلشِّمَالِ، كَمَا جَاءَ ذَٰلِكَ فِي «ٱلصَّحِيحِ»(١).

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: لَا تُوصَفُ بِٱلشِّمَالِ، وَمَا جَاءَ فِي «ٱلصَّحِيحِ» فَإِنَّهُ شَاذٌّ أَوْ وَهْمٌ مِنَ ٱلرَّاوِي، وَدَلِيلُ ذَٰلِكَ قَوْلُ ٱلنَّبِيِّ ﷺ: «وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ»(٢).

وَٱلْحَقِيقَةُ أَنَّ هَذَا ٱللَّفْظَ، أَوْ هَذِهِ ٱلْجُمْلَةَ لَا تَمْنَعُ مِنْ إِثْبَاتِ ٱلشِّمَالِ؛ لِأَنَّ ٱلرَّسُولَ ﷺ لَمَّا ذَكَرَ ٱلشِّمَالَ، وَقَالَ: «وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ» إِنَّمَا قَالَهُ لِدَفْعِ تَوَهُّمِ نَقْصٍ فِي ٱلشِّمَالِ؛ لِأَنَّ ٱلْمَعْرُوفَ فِي ٱلْمَخْلُوقَاتِ أَنَّ ٱلْيَدَ ٱلشِّمَالَ فِيهَا نَقْصٌ عَنِ ٱلْيَدِ ٱلْيَمِينِ.

فَإِذَا أُثْبِتَتِ ٱلشِّمَالُ فَقَدْ يَتَوَهَّمُ وَاهِمٌ أَنَّهَا أَنْقَصُ مِنَ ٱلْيَمِينِ، فَقَالَ: «وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ»، أَيْ: أَنَّهُمَا لَا يَخْتَلِفَانِ فِي ٱلْكَمَالِ، فَكِلَاهُمَا كَامِلَةٌ.

وَيَنْبَنِي عَلَىٰ هَذِهِ ٱلْمَسْأَلَةِ أَوْ هَذِهِ ٱلْقَاعِدَةِ سُؤَالٌ، وَهُوَ: هَلْ تُوصَفُ بِٱلْكَفِّ؟ وَهَلْ لَهُ أَصَابِعُ؟ وَهَلْ لَهُ أَنَامِلُ؟

ٱلْجَوَابُ: لَا يَلْزَمُ مِنْ إِثْبَاتِ ٱلْيَدِ أَنْ يَكُونَ لَهُ كَفٌّ أَوْ أَنَامِلُ أَوْ أَصَابِعُ، لَٰكِنْ إِذَا وَرَدَ أَنَّ لِلَّهِ تَعَالَىٰ كَفًّا، وَأَنَّ لَهُ أَنَامِلَ، وَأَنَّ لَهُ أَصَابِعَ، فَٱلْوَاجِبُ إِثْبَاتُهَا بِدَلَالَةِ ٱللُّزُومِ، وَأَنَّهُ يَلْزَمُ مِنْ إِثْبَاتِ ٱلْيَدِ إِثْبَاتُ ٱلْكَفِّ وَٱلْأَنَامِلِ وَٱلْأَصَابِعِ، أَوْ بِدَلَالَةِ ٱلتَّضَمُّنِ أَوِ ٱلْمُطَابَقَةِ؛ أَيْ: بِدَلَالَةٍ مُسْتَقِلَّةٍ عَنْ دَلَالَةِ ٱللُّزُومِ بِٱلْيَدِ؟

---

(١) الحديث رواه الإمام مسلم (٢٧٨٨) وقد ضعَّف هذه الرواية البيهقي من ناحية الإسناد، فقال في «الأسماء والصفات» (٣٢٤/١): ذكر الشمال فيه تَفَرَّدَ به عمر بن حمزةَ عن سالم، وقد رَوَى هذا الحديثَ نافع وعبيد الله بن مِقْسَم عن ابن عمر، ولم يذكر فيه الشمال. اهـ وضَعَّفَها أيضًا مِن ناحية المتن، فقال في «الأسماء والصفا» (٣٢٤/١) وكيف يَصِحُّ ذلك، وقد صَحَّ عَنِ النبي ﷺ أنه سَمَّى كلتا يديه يمينًا؟!

(٢) تقدم تخريجه.

ٱلْجَوَابُ ٱلثَّانِي: هُوَ ٱلْمُتَعَيِّنُ، وَهُوَ أَنْ نَقُولَ: لَوْلَا أَنَّ ٱلنُّصُوصَ جَاءَتْ بِثُبُوتِ ٱلْكَفِّ، وَثُبُوتِ ٱلْأَصَابِعِ، وَثُبُوتِ ٱلْأَنَامِلِ، مَا أَثْبَتْنَاهَا مِنْ أَجْلِ ثُبُوتِ ٱلْيَدِ؛ لِأَنَّ هَذِهِ صِفَاتٌ لِيَدِ ٱلْمَخْلُوقِ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ ثُبُوتِهَا فِي يَدِ ٱلْمَخْلُوقِ أَنْ تُثْبَتَ لِلَّهِ، لَـٰكِنْ إِذَا جَاءَتْ بِهَا ٱلسُّنَّةُ وَجَبَ عَلَيْنَا قَبُولُهَا.

وَهَلْ إِذَا أُثْبِتَتِ ٱلْأَصَابِعُ يَلْزَمُ أَنْ تَكُونَ خَمْسَةً فِي كُلِّ يَدٍ وَلَا أَنْ تَكُونَ أَقَلَّ أَوْ أَكْثَرَ؟
ٱلْجَوَابُ: لَا يَلْزَمُ، لَـٰكِنَّ ٱلَّذِي بَلَغَنَا أَنَّهَا خَمْسَةُ أَصَابِعَ، وَذَٰلِكَ حِينَ مَا تَحَدَّثَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ فِي حَدِيثِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ: «أَنَّ ٱللَّهَ يَجْعَلُ ٱلسَّمَاوَاتِ عَلَىٰ إِصْبَعٍ، وَٱلْأَرْضِينَ عَلَىٰ إِصْبَعٍ...» فَذَكَرَ خَمْسَةً (١).

٧٤١٤ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ يَهُودِيًّا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ وَالْأَرَضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ وَالْجِبَالَ عَلَى إِصْبَعٍ وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ وَالْخَلَائِقَ عَلَى إِصْبَعٍ ثُمَّ يَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ ثُمَّ قَرَأَ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَزَادَ فِيهِ فُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبِيدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعَجُّبًا وَتَصْدِيقًا لَهُ. (٢)

لَـٰكِنْ لَا يَلْزَمُ مِنْ عَدَمِ ذِكْرِ ٱلْخَمْسَةِ أَلَّا تَزِيدَ، فَلِهَذَا نَقُولُ: نُثْبِتُ مِنْ عَدَدِ ٱلْأَصَابِعِ مَا ثَبَتَ لِلَّهِ، وَٱلْبَاقِي نَسْكُتُ عَنْهُ، وَهَذَا هُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ ٱلسُّنَّةِ وَٱلْجَمَاعَةِ، أَنَّ مَا لَمْ يَرِدْ فَٱسْكُتْ عَنْهُ، وَمَا وَرَدَ فَأَثْبِتْهُ، وَهَذَا هُوَ مَا يَتَعَلَّقُ بِصِفَةِ ٱلْيَدِ.

وَٱلْمُهِمُّ: أَنْ نُؤْمِنَ بِأَنَّ لِلَّهِ تَعَالَىٰ يَدًا حَقِيقِيَّةً يَأْخُذُ بِهَا وَيَقْبِضُ، وَأَنَّهَا لَا تُمَاثِلُ أَيْدِيَ ٱلْمَخْلُوقِينَ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ نُكَيِّفَهَا.

فَأَمَّا نَفْيُ ٱلتَّمْثِيلِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾[الشورة:١١]. وَهَذَا عَامٌّ فِي جَمِيعِ صِفَاتِهِ.

---

(١) متفق عليه
(٢) رواه البخاري (٧٤١٤)

وَأَمَّا نَفْيُ ٱلتَّكْيِيفِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا﴾[الإسراء:٣٦]. وَلِقَوْلِهِ: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾[الأعراف:٣٣]. هَذِهِ هِيَ عَقِيدَتُنَا فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِيَدِ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾[إبراهيم:٤].

٧- بَابُ قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾[إبراهيم:٤]: ﴿سُبْحَـٰنَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ [الصافات:١٨٠]، ﴿وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَـٰكِنَّ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾[المنافقون: ٨]. وَمَنْ حَلَفَ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ. وَقَالَ أَنَسٌ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَقُولُ جَهَنَّمُ: قَطْ قَطْ[١] وَعِزَّتِكَ».

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ: «يَبْقَىٰ رَجُلٌ بَيْنَ ٱلْجَنَّةِ وَٱلنَّارِ، وَهُوَ آخِرُ أَهْلِ ٱلنَّارِ دُخُولًا ٱلْجَنَّةَ، فَيَقُولُ: رَبِّ ٱصْرِفْ وَجْهِي عَنِ ٱلنَّارِ، لَا وَعِزَّتِكَ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا».

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: إِنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: لَكَ ذَٰلِكَ وَعَشَرَةُ أَمْثَالِهِ».

وَقَالَ أَيُّوبُ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ: «وَعِزَّتِكَ لَا غِنَىٰ لِي عَنْ بَرَكَتِكَ»[٢].

هَذَا ٱلْبَابُ تَضَمَّنَ ٱسْمَيْنِ مِنْ أَسْمَاءِ ٱللَّهِ؛ أَوَّلُهُمَا: «ٱلْعَزِيزُ»، وَٱلثَّانِي: «ٱلْحَكِيمُ».

فَأَمَّا ٱلْعَزِيزُ فَلَهُ ٱشْتِقَاقَاتٌ فِي ٱللُّغَةِ ٱلْعَرَبِيَّةِ، فَهُوَ مَأْخُوذٌ مِنْ «عَزَّ»؛ أَيْ: ٱمْتَنَعَ، وَمِنْ «عَزَّ»؛ أَيْ: قَلَّ، وَمِنْ «عَزَّ»؛ أَيْ: قَوِيَ.

---

[١] انظر «الفتح» (٨/٥٩٥)

[٢] أخرجه البخاري (٣٣٩٣)، وأحمد (٢/ ٣١٤).

۞ فَقَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَا ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ بِعَزِيزٍ﴾[إبراهيم:٢٠]. أَيْ: بِمُمْتَنِعٍ.

۞ وَقَوْلُهُ: ﴿وَعَزَّنِى فِى ٱلْخِطَابِ﴾[ص:٢٣]. أَيْ: غَلَبَنِي. وَقَوْلُهُمْ: هَذِهِ أَرْضٌ عَزَازٌ؛ أَيْ: صُلْبَةٌ. فَٱلْعَزِيزُ يَدُلُّ عَلَى ٱلْعِزَّةِ.

قَالَ ٱلْعُلَمَاءُ: وَعِزَّةُ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ تَنْقَسِمُ إِلَىٰ ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: عِزَّةِ ٱلْقَدْرِ، وَعِزَّةِ ٱلْقَهْرِ، وَعِزَّةِ ٱلِٱمْتِنَاعِ.

فَعِزَّةُ ٱلْقَدْرِ مَعْنَاهَا: أَنَّ ٱللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ذُو قَدْرٍ عَزِيزٍ، لَا نَظِيرَ لَهُ.

وَعِزَّةُ ٱلْقَهْرِ هِيَ عِزَّةُ ٱلْغَلَبَةِ؛ فَإِنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ هُوَ ٱلْغَالِبُ ٱلَّذِي لَا يَغْلِبُهُ أَحَدٌ، حَتَّىٰ ٱلْجَاهِلِيُّونَ فِي جَاهِلِيَّتِهِمْ يَقُولُ قَائِلُهُمْ (١):

أَيْنَ ٱلْمَفَرُّ وَٱلْإِلَهُ ٱلطَّالِبُ وَٱلْأَشْرَمُ ٱلْمَغْلُوبُ لَيْسَ ٱلْغَالِبُ (٢)

يُؤْمِنُونَ بِأَنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ ذُو ٱلْعِزَّةِ ٱلْغَالِبَةِ.

وَعِزَّةُ ٱلِٱمْتِنَاعِ مَعْنَاهَا: أَنَّهُ يَمْتَنِعُ أَنْ يَنَالَهُ نَقْصٌ فِي أَيِّ شَيْءٍ مِنْ صِفَاتِهِ، فَٱمْتِنَاعُ ٱلنَّقْصِ عَلَى ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، هَذَا مَعْنَاهُ عِزَّةُ ٱلِٱمْتِنَاعِ.

هَلِ ٱلْعَزِيزُ مِنَ ٱلْأَسْمَاءِ ٱلْمُتَعَدِّيَةِ أَوِ ٱللَّازِمَةِ؟

نَقُولُ: هُوَ فِي أَحَدِ مَعَانِيهِ مِنَ ٱلْمُتَعَدِّي، فَٱلْعَزِيزُ بِمَعْنَى ٱلْغَالِبِ مُتَعَدٍّ؛ لِأَنَّهُ غَالِبٌ وَلَيْسَ بِمَغْلُوبٍ، وَأَمَّا ٱلْعَزِيزُ عِزَّةَ ٱلْقَدْرِ وَعِزَّةَ ٱلِٱمْتِنَاعِ، فَهَذِهِ مِنَ ٱلْأَسْمَاءِ ٱللَّازِمَةِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ كَيْفَ ٱلْإِيمَانُ بِٱلْأَسْمَاءِ ٱلْمُتَعَدِّيَةِ وَٱلْأَسْمَاءِ ٱللَّازِمَةِ (٣).

أَمَّا ٱلْحَكِيمُ فَإِنَّهَا فَعِيلٌ، وَهِيَ مُشْتَقَّةٌ مِنَ ٱلْحُكْمِ، وَمِنَ ٱلْحِكْمَةِ؛ لِأَنَّ فَعِيلًا بِمَعْنَى فَاعِلٍ، أَوْ بِمَعْنَى مُفْعِلٍ، فَإِنْ كَانَتْ مِنَ ٱلْحِكْمَةِ -أَيْ: أَحْكَمَ- فَهِيَ بِمَعْنَى مُفْعِلٍ، وَإِنْ كَانَتْ مِنْ حَكَمَ فَحَكِيمٌ بِمَعْنَى فَاعِلٍ.

---

(١) القائل هو نفيل بن حبيب، قاله حين رأى ما أنزلَ اللهُ عز وجل بجيشِ أبرهةَ وانظر: «سيرة ابن هشام» (١/ ١٧٢)، و«تاريخ الطبري» (٤٤٣/١).

(٢) البيتُ مِنَ الرَّجزِ، وهو موجود في: «المنتظم» (٢/ ١٢٦)، و«الكامل في التاريخ» (١/ ٣٤٥)، و«سمط العوالي» (١/ ٢٧٥)، و «مغني اللبيب» (١ / ٣٩٠)، و«همع الهوامع» (١/ ٤٢٤)، (٢١٧/٣).

(٣) تقدم تخريجه.

وَوُرُودُ فَعِيلٍ بِمَعْنَى فَاعِلٍ لَا غَرَابَةَ فِيهِ، فَفَعِيلٌ بِمَعْنَى فَاعِلٍ كَثِيرٌ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَمِثَالُهُ: رَحِيمٌ بِمَعْنَى رَاحِمٍ.

وَكَذَلِكَ وَرَدَتْ فَعِيلٌ بِمَعْنَى مُفْعِلٍ، أَيْ: حَكِيمٌ بِمَعْنَى مُحْكِمٍ لِلْأَشْيَاءِ،

وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

أَمِنْ رَيْحَانَةَ ٱلدَّاعِي ٱلسَّمِيعُ يُؤَرِّقُنِي وَأَصْحَابِي هُجُوعُ (١)

فَ«ٱلسَّمِيعُ» بِمَعْنَىٰ «ٱلْمُسْمِعِ»، وَلِهَذَا قَالَ: «يُؤَرِّقُنِي وَأَصْحَابِي هُجُوعُ»، فَصَحَّ أَنَّ «فَعِيلًا» فِي ٱللُّغَةِ ٱلْعَرَبِيَّةِ تَأْتِي بِمَعْنَىٰ «مُفْعِلٍ»، أَمَّا إِتْيَانُهَا بِمَعْنَىٰ «فَاعِلٍ» فَكَثِيرٌ.

إِذًا: «ٱلْحَكِيمُ» مُشْتَقَّةٌ مِنَ ٱلْحِكْمَةِ وَمُشْتَقَّةٌ مِنَ ٱلْحُكْمِ، وَٱلْحُكْمُ -أَيْ: حُكْمُ ٱللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ- يَنْقَسِمُ إِلَىٰ قِسْمَيْنِ: حُكْمٍ كَوْنِيٍّ وَحُكْمٍ شَرْعِيٍّ.

مِثَالُ ٱلْحُكْمِ ٱلشَّرْعِيِّ: قَوْلُهُ تَعَالَىٰ فِي سُورَةِ ٱلْمُمْتَحَنَةِ: ﴿ذَٰلِكُمْ حُكْمُ ٱللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ ۖ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾[الممتحنة:١٠].

وَمِثَالُ ٱلْحُكْمِ ٱلْكَوْنِيِّ: قَوْلُهُ: ﴿فَلَنْ أَبْرَحَ ٱلْأَرْضَ حَتَّىٰ يَأْذَنَ لِيٓ أَبِيٓ أَوْ يَحْكُمَ ٱللَّهُ لِي ۖ وَهُوَ خَيْرُ ٱلْحَٰكِمِينَ﴾[يوسف:٨٠]. يَعْنِي: يُقَدِّرُ لِي.

وَٱلْحِكْمَةُ تَكُونُ فِي ٱلْحُكْمِ ٱلْكَوْنِيِّ وَفِي ٱلْحُكْمِ ٱلشَّرْعِيِّ، فَمَا مِنْ حُكْمٍ كَوْنِيٍّ إِلَّا وَلَهُ حِكْمَةٌ، وَمَا مِنْ حُكْمٍ شَرْعِيٍّ إِلَّا وَلَهُ حِكْمَةٌ؛ لِأَنَّ ٱلْحُكْمَ ٱلشَّرْعِيَّ أَوِ ٱلْحُكْمَ ٱلْكَوْنِيَّ بِدُونِ حِكْمَةٍ سَفَهٌ، وَٱللَّهُ تَعَالَىٰ مُنَزَّهٌ عَنِ ٱلسَّفَهِ، أَوْ لَغْوٌ، وَٱللَّهُ تَعَالَىٰ مُنَزَّهٌ عَنِ ٱللَّغْوِ.

إِذًا: مَا مِنْ حُكْمٍ كَوْنِيٍّ أَوْ شَرْعِيٍّ إِلَّا وَلَهُ حِكْمَةٌ، وَلَكِنْ هَلْ يَلْزَمُ مِنْ كَوْنِهِ ذَا حِكْمَةٍ أَنْ تَكُونَ ٱلْحِكْمَةُ مَعْلُومَةً لَنَا؟

---

(١) البيتُ مِنَ الوافرِ التام، وهو لعمرو بن مَعْدِيكَرب الزبيدي، وهو موجود في ديوانه، و«معاهد التنصيص» (٢/٢٣٦)، «الأغاني» (١٥/١٩٩، ٢١٦،٢١٧) و «العقد الفريد» (١/ ١٣١)، (٣/ ٣٧١) و«الكامل في الأدب» (١/ ١٠٥)، و«خزانة الأدب للبغدادي» (٨/١٨١،١٨٩) (١١/ ١٢٤)، و«لسان العرب» (٨/١٦٤)، و«المحكم لابن سِيدَه» (١/٥١٢)، و«الأصمعيات» (١/ ١٧٢). انظر: «شرح الكافية الشافية (٢ / ١٠٣٤)، و«الخزانة» (٣/ ٣٦٠).

ٱلْجَوَابُ: لَا، فَمَا أَكْثَرَ ٱلْأَحْكَامَ ٱلْكَوْنِيَّةَ وَٱلْأَحْكَامَ ٱلشَّرْعِيَّةَ ٱلَّتِي تَخْفَىٰ عَلَيْنَا حِكْمَتُهَا، إِمَّا خَفَاءً نِسْبِيًّا بِأَنْ تَخْفَىٰ عَلَىٰ بَعْضٍ دُونَ بَعْضٍ، أَوْ خَفَاءً حَقِيقِيًّا بِأَنْ تَخْفَىٰ عَلَىٰ كُلِّ أَحَدٍ، وَذَلِكَ لِأَنَّ عُقُولَنَا قَاصِرَةٌ.

وَٱلْحِكْمَةُ تَنْقَسِمُ إِلَىٰ قِسْمَيْنِ:

١- حِكْمَةٍ حَالِيَّةٍ.

٢- وَحِكْمَةٍ غَائِيَّةٍ.

❁ فَٱلْحِكْمَةُ ٱلْحَالِيَّةُ بِمَعْنَىٰ كَوْنِ ٱلشَّيْءِ عَلَىٰ هَذِهِ ٱلْحَالِ حِكْمَةً.

❁ وَٱلْحِكْمَةُ ٱلْغَائِيَّةُ بِأَنْ يَكُونَ ٱلْمَقْصُودُ مِنْ هَذَا ٱلشَّيْءِ حِكْمَةً بَالِغَةً وَثَمَرَاتٍ جَلِيلَةً.

إِذًا فَٱلْحِكْمَةُ ٱلْآنَ صَارَتْ تَنْقَسِمُ إِلَىٰ قِسْمَيْنِ:

-> حِكْمَةٍ حَالِيَّةٍ، يَعْنِي: أَنَّ ٱلْحَالَ ٱلَّتِي يَكُونُ عَلَيْهَا ٱلشَّيْءُ يَكُونُ مُطَابِقًا لِلْحِكْمَةِ.

-> وَحِكْمَةٍ غَائِيَّةٍ، بِأَنْ يُرَادَ بِهِ غَايَةٌ حَمِيدَةٌ.

وَعَلَىٰ هَذَا فَيَكُونُ ٱلْحُكْمُ ٱلْكَوْنِيُّ فِيهِ حِكْمَةٌ بِوَجْهَيْهَا، وَٱلْحُكْمُ ٱلشَّرْعِيُّ فِيهِ حِكْمَةٌ بِوَجْهَيْهَا.

فَٱلْحُكْمُ ٱلْكَوْنِيُّ ٱلَّذِي يَحْكُمُ ٱللَّهُ فِيهِ عَلَى ٱلْعِبَادِ لَهُ حِكْمَةٌ، وَكَوْنُهُ عَلَىٰ هَذَا ٱلْوَجْهِ هَذِهِ حِكْمَةٌ، وَكَوْنُهُ لَهُ غَايَةٌ حَمِيدَةٌ فَهَذِهِ لَهَا حِكْمَةٌ أُخْرَىٰ. وَٱلْفَسَادُ فِي ٱلْأَرْضِ، مِثْلُ ٱلْجَدْبِ وَٱلْقَحْطِ وَقِلَّةِ ٱلْمِيَاهِ وَٱلْحَرِّ ٱلشَّدِيدِ ٱلْمُهْلِكِ لِلثِّمَارِ وَٱلْبَرْدِ وَٱلْبَرَدِ، هَذَا فَسَادٌ، لَكِنْ يَكُونُ إِيقَاعُهُ حِكْمَةً، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِى ٱلنَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ ٱلَّذِى عَمِلُواْ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾[الروم:٤١].

إِذًا: هَذَا ٱلْفَسَادُ ٱلَّذِي سَبَبُهُ مَا كَسَبَتْ أَيْدِينَا لَهُ غَايَةٌ حَمِيدَةٌ، مَا هِيَ؟ ﴿لِيُذِيقَهُم بَعْضَ ٱلَّذِى عَمِلُواْ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾[الروم:٤١].

فَكُلُّ مَا قَضَىٰ ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى ٱلْعِبَادِ مِنْ مِحَنٍ وَمَصَائِبَ وَقِتَالٍ إِلَىٰ غَيْرِ ذَلِكَ، فَإِنَّ غَايَتَهُ حَمِيدَةٌ، حَتَّىٰ لَوْ كَانَ فِيهِ ٱلْهَلَاكُ وَٱلدَّمَارُ، فَإِنَّ ٱلْغَايَةَ فِيهِ حَمِيدَةٌ؛ لِأَنَّ ٱلْمُصَابِينَ بِهِ لَهُمْ أَجْرُهُمْ

عِندَ ٱللَّهِ بِٱلْإِضَافَةِ إِلَىٰ تَكْفِيرِ ٱلسَّيِّئَاتِ وَرِفْعَةِ ٱلدَّرَجَاتِ وَزِيَادَةِ ٱلْحَسَنَاتِ مَعَ ٱلصَّبْرِ وَٱلِٱحْتِسَابِ، وَٱلَّذِينَ لَمْ يُصَابُوا يَتَّخِذُونَ مِنْ ذَلِكَ عِبْرَةً فَيَرْجِعُونَ إِلَى ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَكَذَٰلِكَ أَيْضًا بِٱلنِّسْبَةِ لِلْحُكْمِ ٱلشَّرْعِيِّ، فَلَهُ حِكْمَةٌ حَالِيَّةٌ بِمَعْنَىٰ أَنَّ وَضْعَهُ عَلَىٰ هَذَا ٱلْوَجْهِ لَهُ حِكْمَةٌ، وَلَهُ حِكْمَةٌ غَائِيَّةٌ بِمَعْنَىٰ أَنَّ ٱلْغَايَةَ مِنْهُ حَمِيدَةٌ يُحْمَدُ ٱللَّهُ عَلَيْهَا، وَإِذَا نَظَرْتَ فِي جَمِيعِ ٱلشَّرَائِعِ تَجِدُهَا هَكَذَا.

فَمَثَلًا: ٱلْوُضُوءُ بِغَسْلِ وَتَطْهِيرِ ٱلْأَعْضَاءِ ٱلْأَرْبَعَةِ، لَا شَكَّ أَنَّ شَرْعِيَّتَهُ عَلَىٰ هَذَا ٱلْوَجْهِ حِكْمَةٌ؛ لِأَنَّ هَذِهِ ٱلْأَعْضَاءَ هِيَ أَعْضَاءُ ٱلْجَسَدِ: ٱلْوَجْهُ، وَٱلْيَدَانِ، وَٱلرَّأْسُ، وَٱلرِّجْلَانِ.

وَفِي كَوْنِهِ غَسْلًا فِي ثَلَاثَةِ أَعْضَاءٍ، وَمَسْحًا فِي عُضْوٍ وَاحِدٍ أَيْضًا حِكْمَةٌ؛ لِأَنَّ ٱللَّهَ لَوْ فَرَضَ عَلَيْنَا غَسْلَ ٱلرُّءُوسِ، وَلَاسِيَّمَا فِي زَمَنٍ كَانَ ٱلنَّاسُ يَتَّخِذُونَ ٱلشَّعْرَ فِي عَهْدِ ٱلرَّسُولِ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ، ثُمَّ أَلْزَمَنَا بِغُسْلِ ٱلرَّأْسِ كَمَا نُلْزَمُ بِغَسْلِ ٱلْوَجْهِ، فَإِنَّهُ سَوْفَ يَحْصُلُ مِنَ ٱلْمَشَقَّةِ ٱلشَّيْءُ ٱلْكَثِيرُ، وَلَاسِيَّمَا فِي أَيَّامِ ٱلشِّتَاءِ، وَلِهَذَا كَانَتْ طَهَارَتُهُ بِٱلْمَسْحِ، وَطَهَارَةُ ٱلْأَعْضَاءِ ٱلثَّلَاثَةِ بِٱلْغَسْلِ.

إِذًا: هَذَا مُطَابِقٌ لِلْحِكْمَةِ، وَطَبِّقْ هَذَا عَلَىٰ جَمِيعِ ٱلشَّرَائِعِ تَجِدْ أَنَّ كَوْنَهَا عَلَىٰ هَذِهِ ٱلْحَالِ حِكْمَةٌ.

ثُمَّ ٱلْغَايَةُ مِنْ ذَلِكَ حِكْمَةٌ عَظِيمَةٌ أَيْضًا، فَفِي ٱلْوُضُوءِ ٱلْغَايَةُ مِنْهُ: ٱلتَّطْهِيرُ ٱلْمَعْنَوِيُّ، وَهَذَا أَهَمُّ شَيْءٍ، فَإِنَّ خَطَايَا هَذِهِ ٱلْأَعْضَاءِ تَزُولُ مَعَ آخِرِ قَطْرَةٍ مِنْ قَطَرَاتِ ٱلْمَاءِ.

وَهَذَا ٱلتَّطْهِيرُ ٱلْمَعْنَوِيُّ هُوَ ٱلْمُهِمُّ بِٱلْإِضَافَةِ إِلَىٰ ٱلتَّطْهِيرِ ٱلْحِسِّيِّ؛ لِأَنَّ هَذِهِ ٱلْأَعْضَاءَ فِي ٱلْغَالِبِ بَارِزَةٌ، وَإِذَا كَانَتْ بَارِزَةً فَإِنَّهَا تَتَعَرَّضُ لِلْغُبَارِ وَتَتَعَرَّضُ لِلْأَوْسَاخِ، فَلِهَذَا أُمِرَ بِغَسْلِهَا.

وَٱلْخُلَاصَةُ: أَنَّ ٱلْحِكْمَةَ حَالِيَّةٌ وَغَائِيَّةٌ فِي ٱلشَّرْعِ وَفِي ٱلْقَدَرِ، فَتَكُونُ أَرْبَعَةً:

١- حِكْمَةٌ حَالِيَّةٌ فِي ٱلْقَدَرِ،

٢- وَحِكْمَةٌ غَائِيَّةٌ فِي ٱلْقَدَرِ،

٣- وَحِكْمَةٌ حَالِيَّةٌ فِي ٱلشَّرْعِ،

٤- وَحِكْمَةٌ غَائِيَّةٌ فِي ٱلشَّرْعِ.

وَفِي جَمْعِ ٱللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بَيْنَ «ٱلْعَزِيزِ» وَ«ٱلْحَكِيمِ» زِيَادَةُ كَمَالٍ؛ لِأَنَّ ٱلْعَزِيزَ ٱلَّذِي هُوَ ٱلْغَالِبُ قَدْ تَحْمِلُهُ عِزَّتُهُ عَلَى سُوءِ ٱلتَّصَرُّفِ، كَمَا يُوجَدُ فِي ٱلْمَخْلُوقِينَ، فَإِنَّهُ إِذَا كَانَ عِنْدَهُ عِزَّةٌ وَغَلَبَةٌ وَسُلْطَانٌ فَقَدْ يَتَصَرَّفُ تَصَرُّفًا أَحْمَقَ، فَقَرَنَ ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ٱلْعِزَّةَ بِٱلْحِكْمَةِ؛ لِيَتَبَيَّنَ أَنَّ عِزَّتَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ مَبْنِيَّةٌ عَلَى ٱلْحِكْمَةِ، وَأَنَّهُ لَيْسَ كَٱلْمَخْلُوقِ ٱلَّذِي قَدْ يَكُونُ عِنْدَهُ مِنَ ٱلْعِزَّةِ مَا قَدْ يَحْمِلُهُ عَلَى ٱلتَّهَوُّرِ وَعَدَمِ إِحْسَانِ ٱلتَّصَرُّفِ.

۞ قَوْلُهُ: ﴿سُبْحَـٰنَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾[الصافات: ١٨٠].

كَلِمَةُ: ﴿سُبْحَـٰنَ﴾. يَقُولُ أَهْلُ ٱللُّغَةِ: إِنَّهَا ٱسْمُ مَصْدَرِ «سَبَّحَ»، وَٱلْمَصْدَرُ «تَسْبِيحٌ»، وَيَقُولُونَ أَيْضًا: إِنَّهَا مُلَازِمَةٌ لِلنَّصْبِ عَلَىٰ ٱلْمَفْعُولِيَّةِ ٱلْمُطْلَقَةِ، وَلَا تَخْرُجُ عَنْ ذَلِكَ إِلَّا نَادِرًا.

وَيَقُولُونَ: إِنَّهَا مُلَازِمَةٌ لِلْإِضَافَةِ، فَلَا تَأْتِي إِلَّا مُضَافَةً، إِمَّا لِٱسْمٍ ظَاهِرٍ أَوْ لِٱسْمٍ مُضْمَرٍ، وَرُبَّمَا تُفْرَدُ قَلِيلًا عَنِ ٱلْإِضَافَةِ (١).

وَمَعْنَىٰ «ٱلتَّسْبِيحِ»: ٱلتَّنْزِيهُ، فَمَا ٱلَّذِي يُنَزِّهُ ٱللَّهُ عَنْهُ؟

ٱلْجَوَابُ: يُنَزِّهُ ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْ مُمَاثَلَةِ ٱلْمَخْلُوقِ وَعَنِ ٱلنَّقْصِ وَٱلْعَيْبِ. قَالَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ ٱلدَّجَّالَ أَعْوَرُ، وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ» (٢). وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾[الشورة:١١]. وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِن لُّغُوبٍ﴾[ق:٣٨].

فَٱلنُّصُوصُ فِي نَفْيِ ٱلْعَيْبِ عَنِ ٱللَّهِ كَثِيرَةٌ، وَكَذَلِكَ فِي نَفْيِ ٱلْمُمَاثَلَةِ عَنْهُ.

۞ وَقَوْلُهُ: ﴿سُبْحَـٰنَ رَبِّكَ﴾. أَضَافَ ٱلرُّبُوبِيَّةَ إِلَى ٱلنَّبِيِّ ﷺ؛ لِأَنَّهَا رُبُوبِيَّةٌ خَاصَّةٌ، فَإِنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ رَبُّهُ، قَدْ رَبَّاهُ عَلَىٰ أَكْمَلِ ٱلْأَخْلَاقِ، وَلِذَلِكَ نَقُولُ: ٱلرُّبُوبِيَّةُ تَنْقَسِمُ إِلَىٰ عَامَّةٍ وَخَاصَّةٍ.

-> فَٱلْعَامَّةُ: هِيَ ٱلشَّامِلَةُ لِجَمِيعِ ٱلْخَلْقِ؛ وَذَلِكَ مِثْلَ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾[الفاتحة:٢]. وَمِثْلَ قَوْلِهِ: ﴿قَالَ رَبُّ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَآ إِن كُنتُم مُّوقِنِينَ﴾[الشعراء:٢٤].

---

(١) ومثلها تماما كلمة «معاذ».

(٢) رواه البخاري (٧٤٠٧)، ومسلم (١٦٩).

-> وَٱلْخَاصَّةُ: هِيَ ٱلَّتِي تَخْتَصُّ بِمَنْ تَعَبَّدَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَتَسْتَلْزِمُ ٱلنَّصْرَ وَٱلتَّأْيِيدَ وَٱلتَّرْبِيَةَ ٱلْخَاصَّةَ، وَأَخَصُّ هَذَا ٱلنَّوْعِ -يَعْنِي ٱلرُّبُوبِيَّةَ ٱلْخَاصَّةَ- مَا أُضِيفَ إِلَى ٱلرُّسُلِ عَلَيْهِمُ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ؛ لِأَنَّ رُبُوبِيَّةَ ٱللَّهِ لَهُمْ هِيَ أَخَصُّ رُبُوبِيَّةٍ.

۞ وَقَوْلُهُ: ﴿سُبْحَـٰنَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾[الصافات:١٨٠]. مَعْنَى «رَبِّ» هُنَا: صَاحِبٌ؛ أَيْ: صَاحِبُ ٱلْعِزَّةِ، وَلَيْسَ مَعْنَاهَا «خَالِقٌ»؛ فَ«رَبُّكَ» فِي قَوْلِهِ ﴿رَبِّكَ﴾ غَيْرُ «رَبِّ» فِي قَوْلِهِ ﴿رَبِّ ٱلْعِزَّةِ﴾؛ لِأَنَّ «رَبَّ ٱلْعِزَّةِ» يَتَعَيَّنُ أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى «صَاحِبٍ»، وَلَا يَجُوزُ أَنْ نَجْعَلَهَا بِمَعْنَى «خَالِقٍ»؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ ٱلْعِزَّةَ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ ٱللَّهِ، وَصِفَاتُ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ غَيْرُ مَخْلُوقَةٍ.

فَيَتَعَيَّنُ أَنْ نَحْمِلَ قَوْلَهُ: ﴿رَبِّ ٱلْعِزَّةِ﴾[الصافات:١٨٠]. عَلَىٰ «صَاحِبِ ٱلْعِزَّةِ»، أَيْ: «ذِي ٱلْعِزَّةِ». وَإِنَّمَا أَضَافَ عَزَّ وَجَلَّ نَفْسَهُ إِلَى ٱلْعِزَّةِ؛ لِأَنَّ ٱلْمَقَامَ يَقْتَضِيهِ، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ يَصِفُونَ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ بِمَا هُوَ مُبَرَّأٌ مِنهُ، كَمَا قَالَ: ﴿رَبِّ ٱلْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾[الصافات:١٨٠]. فَيَظُنُّونَ أَنَّهُمْ بِذَلِكَ غَالِبُونَ، وَلَكِنَّهُمْ مَغْلُوبُونَ فِي ٱلْحَقِيقَةِ؛ لِأَنَّ صَاحِبَ ٱلْعِزَّةِ عَلَىٰ ٱلْكَمَالِ هُوَ ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَهُمْ وَإِنْ أُمْهِلُوا فَلَكِنَّهُمْ لَا يُهْمَلُونَ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿سُبْحَـٰنَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾[الصافات:١٨٠]. ٱلشَّاهِدُ مِنْ هَذَا قَوْلُهُ: ﴿ٱلْعِزَّةِ﴾[الصافات:١٨٠]. فَإِنَّهَا تُطَابِقُ «ٱلْعَزِيزَ»؛ لِأَنَّ «ٱلْعَزِيزَ» مَأْخُوذٌ مِنَ ٱلْعِزَّةِ، كَمَا سَبَقَ.

۞ وَقَوْلُهُ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ﴾[المنافقون:٨]. وَهَذَا فِي جَوَابِ ٱلْمُنَافِقِينَ لَمَّا قَالُوا: ﴿لَئِن رَّجَعْنَآ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ﴾[المنافقون:٨]. قَالَ ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾[المنافقون:٨]، إِذًا فَلَيْسُوا هُمْ أَعَزَّ مِن رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ وَٱلْمُؤْمِنِينَ، بَلْ هُمْ أَذَلُّ، فَكَأَنَّ فِي ٱلْآيَةِ تَسْلِيمًا لِمَا قَالُوا؛ أَيْ: أَنَّهُ يُخْرِجُ ٱلْأَعَزُّ ٱلْأَذَلَّ، وَلَكِنَّ ٱلْأَعَزَّ هُوَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُ وَٱلْمُؤْمِنُونَ، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾[المنافقون:٨].

وَفِي تَقْدِيمِ ٱلْخَبَرِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ﴾[المنافقون:٨] . دَلِيلٌ عَلَىٰ أَنَّ ٱلْعِزَّةَ ٱلْمُطْلَقَةَ لَا تَكُونُ إِلَّا لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَأَمَّا ٱلْعِزَّةُ ٱلَّتِي قَدْ تُشَابُ بِذُلٍّ فَهَذِهِ تَكُونُ لِلْمَخْلُوقِ، حَتَّىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ. قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ﴾[آل عمران:123] فَـ«أَذِلَّةٌ» جَمْعُ «ذَلِيلٍ».

لَـٰكِنْ فِي ٱلنِّهَايَةِ تَكُونُ ٱلْعِزَّةُ لِلْمُؤْمِنِينَ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [المنافقون:٨]. وَٱلْمُنَافِقُونَ يَتَوَعَّدُونَ بِهَٰذَا ٱلْوَعْدِ: ﴿لَئِن رَّجَعْنَآ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ﴾[المنافقون:٨]. كَقَوْلِ بَعْضِهِمْ: ﴿لَا تُنفِقُواْ عَلَىٰ مَنْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ حَتَّىٰ يَنفَضُّواْ﴾ [المنافقون:7]. وَ«حَتَّىٰ» هُنَا لَيْسَتْ لِلْغَايَةِ، وَإِنَّمَا هِيَ لِلتَّعْلِيلِ؛ لِأَنَّ ٱلْمَعْنَىٰ: «لَا تُنْفِقُوا لِأَجْلِ أَنْ يَنْفَضُّوا»، وَلَيْسَ ٱلْمَعْنَىٰ: «لَا تُنْفِقُوا حَتَّىٰ يَنْفَضُّوا، فَإِذَا ٱنْفَضُّوا فَأَنْفِقُوا»، بَلِ ٱلْمَعْنَىٰ: «لَا تُنْفِقُوا مِنْ أَجْلِ أَنْ يَنْفَضُّوا». قَالَ ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلِلَّهِ خَزَآئِنُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [المنافقون:7].

فَـ«خَزَآئِنُ ٱلسَّمَاوَاتِ» لَيْسَتْ عِندَكُمْ أَيُّهَا ٱلْمُنَافِقُونَ؛ فَلَوْ مَنَعْتُمُ ٱلْإِنْفَاقَ، فَعِندَ ٱللَّهِ مَا لَيْسَ عِندَكُمْ، فَهُوَ سُبْحَانَهُ عِندَهُ خَزَآئِنُ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضِ، وَقَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَـٰكِنَّ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ لَا يَفْقَهُونَ﴾[المنافقون:7].

وَٱلشَّاهِدُ لِتَرْجَمَةِ هَٰذَا ٱلْبَابِ: قَوْلُهُ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَـٰكِنَّ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾، وَقَدْ أَتَىٰ فِيهَا بِوَاوِ ٱلْعَطْفِ، وَهُنَا قَدْ يُشْكِلُ جَمْعُ ٱلْعِزَّةِ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ بِٱلْوَاوِ، مَعَ أَنَّ عِزَّةَ ٱلرَّسُولِ وَعِزَّةَ ٱلْمُؤْمِنِينَ تَابِعَةٌ لِعِزَّةِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ، ثُمَّ إِنَّ عِزَّةَ ٱلرَّسُولِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ لَيْسَتِ ٱلْعِزَّةَ ٱلْمُطْلَقَةَ ٱلثَّابِتَةَ لِلَّهِ، فَمَا ٱلْجَوَابُ؟

ٱلْجَوَابُ أَنْ نَقُولَ: ٱلْعِزَّةُ بِٱلدِّينِ مِنْ عِزَّةِ ٱللَّهِ، يَعْنِي: أَنَّ ٱللَّهَ لَا يُعِزُّ ٱلْمُؤْمِنِينَ، وَلَا يُعِزُّ ٱلنَّبِيَّ إِلَّا لِإِعْزَازِ دِينِهِ، وَهَٰذَا كَقَوْلِهِ: ﴿إِن تَنصُرُواْ ٱللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾[مُحَمَّد: ٧]، هَٰذَا وَجْهٌ.

وَٱلْوَجْهُ ٱلثَّانِي: أَنَّ جُمْلَةَ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ﴾ جُمْلَةٌ مُسْتَقِلَّةٌ تَمَّتْ، وَقَوْلُهُ: ﴿وَلِرَسُولِهِۦ﴾ وَهُوَ عَطْفُ جُمْلَةٍ عَلَى جُمْلَةٍ، وَيَكُونُ ٱلتَّقْدِيرُ: وَلِرَسُولِهِ ٱلْعِزَّةُ، أَوْ لِرَسُولِهِ عِزَّةٌ، فَهَٰذَا مُمْكِنٌ؛ لِأَنَّ ٱلْجُمْلَةَ ٱلْأُولَى تَمَّتْ، لَكِنْ لَوْ كَانَ لَفْظُ ٱلْآيَةِ: «وَلِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ ٱلْعِزَّةُ» لَكَانَ هَٰذَا جَمْعًا

بَيْنَ ٱلْعِزَّةِ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ، لَكِنْ لَمَّا جَاءَتِ ٱلْجُمْلَةُ ٱلْأُولَى ﴿وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ﴾ مُسْتَقِلَّةً، وَجَاءَتْ هٰذِهِ تَابِعَةً، زَالَ ٱلْإِشْكَالُ، فَلَمْ يُقْرَنْ سُبْحَانَهُ بَيْنَ عِزَّةِ ٱللَّهِ وَعِزَّةِ ٱلرَّسُولِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ بِٱلْوَاوِ ٱلدَّالَّةِ عَلَى ٱلتَّسْوِيَةِ.

۞ قَوْلُهُ: «وَمَنْ حَلَفَ بِعِزَّةِ ٱللَّهِ وَصِفَاتِهِ»؛ يَعْنِي: «وَبَابُ مَنْ حَلَفَ بِعِزَّةِ ٱللَّهِ»؛ يَعْنِي: هَلْ نَحْلِفُ بِعِزَّةِ ٱللَّهِ وَبِصِفَاتِهِ؟

ٱلْجَوَابُ: نَعَمْ، بِدَلِيلِ مَا ذَكَرَهُ ٱلْبُخَارِيُّ رحمهُ اللهُ، فَنَحْلِفُ بِعِزَّةِ ٱللَّهِ، وَنَقُولُ: وَعِزَّةِ ٱللَّهِ لَأَغْلِبَنَّ عَدُوِّي، إِنْ شَاءَ ٱللَّهُ.

۞ وَقَوْلُهُ: «وَصِفَاتِهِ»؛ أَيْ: وَبَقِيَّةِ ٱلصِّفَاتِ، فَأَيُّ صِفَةٍ مِنْ صِفَاتِ ٱللَّهِ، فَإِنَّهُ يَجُوزُ أَنْ تَحْلِفَ بِهَا، فَتَقُولَ: وَقُدْرَةِ ٱللَّهِ لَأَحْمِلَنَّ هٰذَا ٱلْحَجَرَ، أَوْ تَقُولَ: وَسُلْطَانِ ٱللَّهِ لَأَسْتَحْوِذَنَّ عَلَى أَهْلِ بَيْتِي. فَٱلْحَلِفُ بِصِفَاتِ ٱللَّهِ جَائِزٌ.

وَكَذٰلِكَ ٱلْحَلِفُ بِٱلْقُرْآنِ جَائِزٌ؛ لِأَنَّ ٱلْقُرْآنَ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ ٱللَّهِ.

وَأَمَّا ٱلْحَلِفُ بِٱلْمُصْحَفِ فَفِيهِ تَفْصِيلٌ: إِنْ أَرَادَ ٱلْمُصْحَفَ ٱلَّذِي هُوَ ٱلْأَوْرَاقُ وَٱلْجِلْدُ وَٱلْمِدَادُ، فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ؛ لِأَنَّ هٰذَا مَخْلُوقٌ، وَإِنْ أَرَادَ بِٱلْمُصْحَفِ ٱلْقُرْآنَ فَهٰذَا جَائِزٌ.

ٱلْحَلِفُ بِآيَاتِ ٱللَّهِ فِيهِ تَفْصِيلٌ: فَإِنْ أَرَادَ بِآيَاتِ ٱللَّهِ ٱلْآيَاتِ ٱلْكَوْنِيَّةَ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ؛ لِأَنَّ ٱلْآيَاتِ ٱلْكَوْنِيَّةَ مَخْلُوقَةٌ، وَإِنْ أَرَادَ بِآيَاتِ ٱللَّهِ ٱلْآيَاتِ ٱلشَّرْعِيَّةَ؛ أَيْ: ٱلْوَحْيَ، فَهٰذَا جَائِزٌ.

وَٱلَّذِينَ يَحْلِفُونَ بِآيَاتِ ٱللَّهِ ٱلْآنَ مِنْ عَامَّةِ ٱلنَّاسِ، ٱلظَّاهِرُ أَنَّهُمْ يُرِيدُونَ بِهَا ٱلْآيَاتِ ٱلشَّرْعِيَّةَ، فَلَوْ سَأَلْتَ أَيَّ عَامِّيٍّ: هَلْ أَنْتَ تُرِيدُ بِقَوْلِكَ: وَآيَاتِ ٱللَّهِ، أَنْ تَحْلِفَ بِٱلشَّمْسِ وَٱلْقَمَرِ مَثَلًا؟ لَقَالَ: لَا، بَلْ أَنَا أُرِيدُ ٱلْقُرْآنَ، فَيَكُونُ بِذٰلِكَ حَالِفًا بِصِفَةٍ مِنْ صِفَاتِ ٱللَّهِ.

۞ قَالَهُ: وَقَالَ أَنَسٌ: قَالَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ: «تَقُولُ جَهَنَّمُ: قَطْ قَطْ، وَعِزَّتِكَ» (١).

۞ قَوْلُهُ: «قَطْ» بِمَعْنَى: حَسْبُ، وَفِيهَا لُغَاتٌ، «قَطْ قَطْ»: وَتَكُونُ فِيهَا مَبْنِيَّةً عَلَى ٱلسُّكُونِ.

---

(١) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ مُعَلَّقًا بِصِيغَةِ ٱلْجَزْمِ، وَأَسْنَدَهُ فِي ٱلْأَيْمَانِ وَٱلنُّذُورِ، حَدِيثُ رَقْمِ (٦٦٦١).

«قَطِّ قَطِّ»: وَتَكُونُ فِيهَا مَبْنِيَّةً عَلَى ٱلْكَسْرِ مُنَوَّنَةً[١].

۞ وَقَوْلُهُ ﷺ: «تَقُولُ جَهَنَّمُ: قَطْ قَطْ». إِذَا وَضَعَ ٱلرَّبُّ قَدَمَهُ عَلَيْهَا، ٱنْزَوَى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ؛ لِأَنَّهَا لَا تَزَالُ يُلْقَى فِيهَا، وَهِيَ تَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ. حَتَّى يَضَعَ ٱلرَّبُّ عَلَيْهَا قَدَمَهُ، وَتَقُولُ: قَطْ قَطْ، لَكِنَّ هٰذَا ٱللَّفْظَ ٱلَّذِي عَلَّقَهُ ٱلْمُؤَلِّفُ: «قَطْ قَطْ وَعِزَّتِكَ» وَهُوَ قَسَمٌ، فَقَدْ أَقْسَمَتِ ٱلنَّارُ بِعِزَّةِ ٱللَّهِ، وَحَكَاهُ ٱلنَّبِيُّ ﷺ عَنْهَا مُقَرِّرًا لَهُ.

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّهُ يَبْقَى رَجُلٌ بَيْنَ ٱلْجَنَّةِ وَٱلنَّارِ آخِرُ أَهْلِ ٱلنَّارِ دُخُولًا ٱلْجَنَّةَ، فَيَقُولُ: رَبِّ ٱصْرِفْ وَجْهِي عَنِ ٱلنَّارِ، لَا وَعِزَّتِكَ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا»[٢].

ٱلشَّاهِدُ مِنْ هَـٰذَا ٱلْحَدِيثِ قَوْلُهُ: «لَا وَعِزَّتِكَ». فَأَقْسَمَ بِعِزَّةِ ٱللَّهِ، وَحَكَاهُ ٱلنَّبِيُّ ﷺ مُقَرِّرًا لَهُ.

۞ وَقَوْلُهُ: «لَا وَعِزَّتِكَ»: «لَا» هُنَا، لَيْسَتْ لِلنَّفْيِ؛ لِأَنَّهَا لَوْ كَانَتْ لِلنَّفْيِ لَكَانَ نَفْيَ ٱلْيَمِينِ، فَهِيَ هُنَا لِلتَّأْكِيدِ وَٱلتَّنْبِيهِ، وَنَظِيرُهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَآ أُقْسِمُ بِهَـٰذَا ٱلْبَلَدِ﴾[ٱلْبَلَد: ١]، وَ﴿لَآ أُقْسِمُ بِيَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾[ٱلْقِيَامَة: ١]، وَ﴿فَلَآ أُقْسِمُ بِمَا تُبْصِرُونَ﴾[ٱلْحَاقَّة: ٣٨]. فَ«لَا» هُنَا لَيْسَتْ نَافِيَةً، وَلٰكِنَّهَا لِلتَّنْبِيهِ وَٱلتَّأْكِيدِ.

۞ قَوْلُهُ: قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: إِنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَى: لَكَ ذٰلِكَ وَعَشَرَةُ أَمْثَالِهِ»[٣].

وَقَالَ أَيُّوبُ: «وَعِزَّتِكَ لَا غِنَى بِي عَنْ بَرَكَتِكَ».

ٱلشَّاهِدُ: قَوْلُهُ: «وَعِزَّتِكَ». فَأَقْسَمَ أَيُّوبُ بِعِزَّةِ ٱللَّهِ، فَدَلَّ ذٰلِكَ عَلَى جَوَازِ ٱلْقَسَمِ بِأَيِّ صِفَةٍ مِنْ صِفَاتِ ٱللَّهِ تَعَالَى.

وَلٰكِنْ يَحْسُنُ أَنْ تَكُونَ ٱلصِّفَةُ ٱلَّتِي تُقْسِمُ بِهَا مُنَاسِبَةً لِلْمُقْسَمِ عَلَيْهِ، فَإِذَا كُنْتَ تُرِيدُ أَنْ تُقْسِمَ عَلَى غَلَبَةٍ فَيُنَاسِبُ ذٰلِكَ أَنْ تَقُولَ: وَعِزَّتِكَ. وَلِهٰذَا لَمَّا كَانَ ٱلشَّيْطَانُ يَعْرِفُ رَبَّهُ وَيَعْلَمُ قَدْرَهُ، لَمَّا

---

[١] ٱنْظُرْ «ٱلْفَتْحَ» (٨/٥٩٥).

[٢] رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ مُعَلَّقًا بِصِيغَةِ ٱلْجَزْمِ، وَأَسْنَدَهُ ٱلْمُؤَلِّفُ فِي «ٱلرِّقَاقِ»، بَابُ: ٱلصِّرَاطِ جِسْرِ جَهَنَّمَ، حَدِيثُ رَقْمِ (٦٥٧٣، ٦٥٧٤). وَٱنْظُرْ: «تَغْلِيقُ ٱلتَّعْلِيقِ» (٥/١٩٩).

[٣] ٱلْمَصْدَرُ ٱلسَّابِقُ.

أَرَادَ أَنْ يُخْبِرَ ٱللَّهَ تَعَالَى أَنَّهُ سَوْفَ يُغْوِيَ ٱلْعِبَادَ، وَإِغْوَاءُ ٱلْعِبَادِ يَحْتَاجُ إِلَى قُوَّةٍ وَإِلَى سُلْطَةٍ، قَالَ: «قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ»[ص: ٨٢]. فَأَقْسَمَ ٱلشَّيْطَانُ بِعِزَّةِ ٱللَّهِ؛ لِأَنَّهَا تُنَاسِبُ ٱلْمَقَامَ، وَٱلتَّنَاسُبُ بَيْنَ ٱلْمُقْسَمِ بِهِ وَٱلْمُقْسَمِ عَلَيْهِ هُوَ طَرِيقَةُ ٱلْقُرْآنِ، وَلِهٰذَا لَا تَجِدُ قَسَمًا فِي ٱلْقُرْآنِ إِلَّا وَبَيْنَ ٱلْقَسَمِ وَٱلْمُقْسَمِ عَلَيْهِ مُنَاسَبَةٌ، لٰكِنَّهَا قَدْ تَكُونُ بَعِيدَةً، وَقَدْ تَكُونُ قَرِيبَةً مَعْرُوفَةً لِكُلِّ أَحَدٍ.

قَالَ ٱلْحَافِظُ ٱبْنُ حَجَرٍ فِي «ٱلْفَتْحِ» (١٣/٣٦٩):

۞ قَوْلُهُ: «وَمَنْ حَلَفَ بِعِزَّةِ ٱللَّهِ وَصِفَاتِهِ». كَذَا لِلْأَكْثَرِ، وَفِي رِوَايَةِ ٱلْمُسْتَمْلِي: «وَسُلْطَانِهِ» بَدَلَ «وَصِفَاتِهِ»، وَٱلْأَوَّلُ أَوْلَى، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي ٱلْأَيْمَانِ وَٱلنُّذُورِ بَابُ ٱلْحَلِفِ بِعِزَّةِ ٱللَّهِ، وَصِفَاتِهِ، وَكَلَامِهِ. وَتَقَدَّمَ تَوْجِيهُهُ هُنَاكَ.

قَالَ ٱبْنُ بَطَّالٍ: ٱلْعَزِيزُ يَتَضَمَّنُ ٱلْعِزَّةَ، وَٱلْعِزَّةُ يُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ صِفَةَ ذَاتٍ بِمَعْنَى ٱلْقُدْرَةِ وَٱلْعَظَمَةِ، وَأَنْ تَكُونَ صِفَةَ فِعْلٍ بِمَعْنَى قَهْرِهِ لِمَخْلُوقَاتِهِ، وَٱلْغَلَبَةِ لَهُمْ، وَلِذٰلِكَ صَحَّتْ إِضَافَةُ ٱسْمِهِ إِلَيْهَا.

قَالَ: وَيَظْهَرُ ٱلْفَرْقُ بَيْنَ ٱلْحَالِفِ بِعِزَّةِ ٱللَّهِ، ٱلَّتِي هِيَ صِفَةُ ذَاتِهِ، وَٱلْحَالِفِ بِعِزَّةِ ٱللَّهِ، ٱلَّتِي هِيَ صِفَةُ فِعْلِهِ، بِأَنَّهُ يَحْنَثُ فِي ٱلْأُولَى دُونَ ٱلثَّانِيَةِ، بَلْ هُوَ مَنْهِيٌّ عَنِ ٱلْحَلِفِ بِهَا، كَمَا نُهِيَ عَنِ ٱلْحَلِفِ بِحَقِّ ٱلسَّمَاءِ وَحَقِّ زَيْدٍ.

قُلْتُ: وَإِذَا أَطْلَقَ ٱلْحَالِفُ ٱنْصَرَفَ إِلَى صِفَةِ ٱلذَّاتِ، وَٱنْعَقَدَتِ ٱلْيَمِينُ إِلَّا إِنْ قَصَدَ خِلَافَ ذٰلِكَ بِدَلِيلِ أَحَادِيثِ ٱلْبَابِ. اهـ

وَلَوْ قِيلَ: إِنَّ أَحَادِيثَ ٱلْبَابِ تَدُلُّ عَلَى ٱلْعُمُومِ، وَلَا تُحْمَلُ عَلَى وَجْهٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ إِنَّهُ لَا فَرْقَ فِيمَا يَظْهَرُ بَيْنَ ٱلصِّفَاتِ ٱلذَّاتِيَّةِ وَٱلْفِعْلِيَّةِ، فَلَوْ قُلْتَ: وَٱسْتِوَاءِ ٱللَّهِ عَلَى عَرْشِهِ، لَأَعْلُوَنَّ عَلَى فُلَانٍ، فَهُوَ جَائِزٌ؛ لِأَنَّ ٱلِاسْتِوَاءَ عَلَى ٱلْعَرْشِ مِنْ خَصَائِصِ ٱللَّهِ.

وَٱلْمُهِمُّ: هُوَ أَنْ تَأْتِيَ بِصِفَةٍ مِنْ خَصَائِصِ ٱللَّهِ، وَٱلصِّفَةُ ٱلْفِعْلِيَّةُ مُشْتَرَكَةٌ، وَلِذَا فَإِنَّنَا قَدْ نَقُولُ: إِنَّهُ لَا يَنْعَقِدُ بِهَا ٱلْيَمِينُ؛ لِأَنَّهَا مُشْتَرَكَةٌ، مِثْلَ ٱلنُّزُولِ، فَهُوَ مُشْتَرَكٌ، لٰكِنْ لَوْ قُلْتَ: وَنُزُولِ ٱللَّهِ إِلَى ٱلسَّمَاءِ ٱلدُّنْيَا، لَمْ تَكُنْ مُشْتَرَكَةً؛ لِأَنَّ هٰذَا لَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ لِلْمَخْلُوقِ، كَمَا قَالُوا أَيْضًا فِي ٱلْأَسْمَاءِ: ٱلِاسْمُ ٱلْخَاصُّ بِٱللَّهِ تَنْعَقِدُ بِهِ ٱلْيَمِينُ، وَٱلْمُشْتَرَكُ لَا تَنْعَقِدُ بِهِ ٱلْيَمِينُ إِلَّا بِنِيَّةٍ.

وَلَوْ أَقْسَمَ بِصِفَةٍ مِنَ ٱلصِّفَاتِ ٱلْخَبَرِيَّةِ، فَهٰذَا جَائِزٌ، إِذَا كَانَتْ هٰذِهِ ٱلصِّفَةُ ٱلْخَبَرِيَّةُ تُطْلَقُ عَلَى ٱلذَّاتِ، مِثْلَ وَجْهِ ٱللَّهِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ تُطْلَقُ عَلَى ٱلذَّاتِ، مِثْلَ يَدِ ٱللَّهِ، فَٱلظَّاهِرُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ، فَلَا يَقُولُ: وَيَدِ ٱللَّهِ لَأَفْعَلَنَّ، أَوْ وَقَدَمِ ٱللَّهِ لَأَفْعَلَنَّ.

وَٱلْفَرْقُ بَيْنَهُمَا ظَاهِرٌ: أَنَّهُ إِذَا قُصِدَ بِٱلْوَجْهِ ٱلذَّاتُ، فَهُوَ قَسَمٌ بِٱللَّهِ نَفْسِهِ، بِخِلَافِ ٱلْيَدِ وَٱلْعَيْنِ وَٱلْقَدَمِ وَٱلسَّاقِ، فَلَا تُطْلَقُ عَلَى ٱللَّهِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٣٨٣ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الَّذِي لَا يَمُوتُ وَالْجِنُّ وَالْإِنْسُ يَمُوتُونَ (١).

ٱلشَّاهِدُ مِنْ هَـٰذَا ٱلْحَدِيثِ قَوْلُهُ: «أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ». فَأَثْبَتَ لِلَّهِ ٱلْعِزَّةَ، وَقَدْ سَبَقَ مَعْنَى ٱلْعِزَّةِ. وَقَوْلُهُ: «أَعُوذُ»، أَيْ: أَعْتَصِمُ. وَهُنَا قَالَ: «أَعُوذُ»، وَهُنَاكَ قَالَ: «أَلُوذُ»، وَٱلْفَرْقُ بَيْنَهُمَا: أَنَّ ٱللِّيَاذَ يَكُونُ فِي طَلَبِ ٱلْمَحْبُوبِ، وَٱلْعِيَاذَ يَكُونُ فِي ٱلِالْتِجَاءِ مِنَ ٱلْمَرْهُوبِ، وَعَلَى هٰذَا قَوْلُ ٱلشَّاعِرِ، وَهُوَ قَوْلٌ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ إِلَّا لِلَّهِ.

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٧١٧).

يَا مَنْ أَلُوذُ بِهِ فِيمَا أُؤَمِّلُهُ وَمَنْ أَعُوذُ بِهِ مِمَّا أُحَاذِرُهُ

لَا يَجْبُرُ ٱلنَّاسُ عَظْمًا أَنْتَ كَاسِرُهُ وَلَا يَهِيضُونَ عَظْمًا أَنْتَ جَابِرُهُ(١).

ٱلشَّاهِدُ: قَوْلُهُ:

يَا مَنْ أَلُوذُ بِهِ فِيمَا أُؤَمِّلُهُ. وَمَنْ أَعُوذُ بِهِ مِمَّا أُحَاذِرُهُ.

وَهٰذَا يَقُولُهُ فِي مَمْدُوحٍ لَهُ، لٰكِنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ إِلَّا لِلَّهِ وَحْدَهُ، هُوَ ٱلَّذِي يَسْتَحِقُّ هٰذَا.

وَإِذَا قِيلَ: مَا ٱلْفَرْقُ بَيْنَ ٱلِاسْتِعَاذَةِ بِصِفَةٍ مِنْ صِفَاتِ ٱللَّهِ، وَبَيْنَ ٱلدُّعَاءِ بِنَفْسِ ٱلصِّفَةِ؟

فَٱلْجَوَابُ: ٱلْفَرْقُ بَيْنَهُمَا أَنَّ ٱلَّذِي يَسْتَعِيذُ بِصِفَةٍ مِنْ صِفَاتِ ٱللَّهِ جَعَلَ هَٰذِهِ ٱلصِّفَةَ وَسِيلَةً، وَٱلْمَقْصُودُ ٱلِاسْتِعَاذَةُ بِٱللَّهِ نَفْسِهِ.

وَأَمَّا مَنْ دَعَا يَقُولُ: يَا عِزَّةَ ٱللَّهِ، أَعِيذِينِي. أَوْ: يَا مَغْفِرَةَ ٱللَّهِ، ٱغْفِرِي لِي. وَيُوَجِّهُ ٱلدُّعَاءَ لَهَا وَحْدَهَا، فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ. وَهٰذَا بِخِلَافِ ٱلدُّعَاءِ بِمِثْلِ: أَسْأَلُكَ بِمَغْفِرَتِكَ أَنْ تَغْفِرَ لِي.

وَمِنْ ذٰلِكَ: قَوْلُ ٱلنَّبِيِّ ﷺ: «بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيثُ»، وَقَوْلُهُ ﷺ: «أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ»(٢). فَهُنَا ٱلْمَقْصُودُ بِذٰلِكَ أَنَّهُ لِكَوْنِكَ رَاحِمًا أَسْتَغِيثُ بِكَ، فَجَعَلَ ٱلرَّحْمَةَ وَسِيلَةً، وَهٰذَا لَا يُشْعِرُ بِأَنَّ ٱلرَّحْمَةَ شَيْءٌ مُسْتَقِلٌّ عَنِ ٱللَّهِ يُسْتَغَاثُ بِهِ.

۞ وَأَمَّا لَوْ قَالَ: «يَا رَحْمَةَ ٱللَّهِ، أَغِيثِينِي»، فَإِنَّ هٰذَا لَا يَجُوزُ؛ لِأَنَّكَ ٱلْآنَ جَعَلْتَ ٱلرَّحْمَةَ مُسْتَقِلَّةً تُدْعَى مِنْ دُونِ ٱللَّهِ.

وَلِهٰذَا قَالَ شَيْخُ ٱلْإِسْلَامِ ٱبْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: إِنَّ دُعَاءَ ٱلصِّفَةِ كُفْرٌ بِٱلِاتِّفَاقِ؛ لِأَنَّهُ يَتَضَمَّنُ أَنَّكَ جَعَلْتَ ٱلصِّفَةَ شَيْئًا مُسْتَقِلًّا قَائِمًا بِنَفْسِهِ، وَهٰذَا هُوَ ٱلشِّرْكُ.

---

(١) ٱلْبَيْتَانِ لِلْمُتَنَبِّي، وَهُمَا مَوْجُودَانِ فِي: «خُلَاصَةِ ٱلْأَثَرِ» (٣/٣٣)، وَ«ٱلْبِدَايَةِ وَٱلنِّهَايَةِ» (١١/٢٥٨)، وَ«مُحَاضَرَاتِ ٱلْأُدَبَاءِ» (٢/١٦٣).

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٤٨٦).

۞ وَقَوْلُهُ ﷺ: «وَٱلْجِنُّ وَٱلْإِنْسُ يَمُوتُونَ». قَدْ يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى أَنَّ ٱلْمَلَائِكَةَ لَا يَمُوتُونَ، وَلَكِنْ هٰذَا لَيْسَ فِيهِ دَلَالَةٌ؛ فَأَنْتَ إِذَا قُلْتَ: زَيْدٌ وَعَمْرٌو قَائِمَانِ، فَإِنَّكَ لَا تَنْفِي أَنْ يَكُونَ ذٰلِكَ لَا يَأْتِي عَلَى غَيْرِهِمَا، فَهٰذَا مِنْ مَفْهُومِ ٱللَّقَبِ، وَهُوَ مَا عُلِّقَ فِيهِ ٱلْحُكْمُ عَلَى ٱلْعَيْنِ فَقَطْ، فَإِذَا قُلْتَ: مُحَمَّدٌ قَائِمٌ، فَلَيْسَ مَفْهُومُهُ أَنَّ غَيْرَهُ غَيْرُ قَائِمٍ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٣٨٤ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا حَرَمِيٌّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يُلْقَى فِي النَّارِ ح و قَالَ لِي خَلِيفَةُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ وَعَنْ مُعْتَمِرٍ سَمِعْتُ أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَزَالُ يُلْقَى فِيهَا وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ حَتَّى يَضَعَ فِيهَا رَبُّ الْعَالَمِينَ قَدَمَهُ فَيَنْزَوِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ ثُمَّ تَقُولُ قَدْ قَدْ بِعِزَّتِكَ وَكَرَمِكَ وَلَا تَزَالُ الْجَنَّةُ تَفْضُلُ حَتَّى يُنْشِئَ اللَّهُ لَهَا خَلْقًا فَيُسْكِنَهُمْ فَضْلَ الْجَنَّةِ (١).

* قَوْلُهُ فِي ٱلسَّنَدِ: «عَنْ قَتَادَةَ»، وَمِنَ ٱلْمَعْرُوفِ أَنَّ قَتَادَةَ مِنَ ٱلْمُدَلِّسِينَ، فَكَيْفَ يَكُونُ مِنَ ٱلْمُدَلِّسِينَ، وَهُوَ فِي ٱلْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ؟

ٱلْجَوَابُ: أَنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى ٱلسَّمَاعِ لِكَثْرَةِ مُلَازَمَةِ قَتَادَةَ لِأَنَسٍ، فَيَبْعُدُ جِدًّا أَنْ يُرْسِلَ عَنْهُ، هٰذَا هُوَ ٱلسَّبَبُ(٢)، وَعَلَى هٰذَا فَٱلْقَوْلُ بِإِطْلَاقِ رَدِّ عَنْعَنَةِ ٱلْمُدَلِّسِ لَيْسَ بِوَجِيهٍ، بَلْ يُقَالُ: إِنَّ عَنْعَنَةَ ٱلْمُدَلِّسِ يُنْظَرُ فِيهَا إِلَى ٱلْقَرَائِنِ ٱلَّتِي تَحْتَفُّ بِهَا، وَٱلَّتِي قَدْ تُوجِبُ أَنْ تَكُونَ عَنْعَنَتُهُ مَحْمُولَةً عَلَى ٱلِاتِّصَالِ، وَلِهٰذَا قَبِلَ ٱلْعُلَمَاءُ عَنْعَنَةَ قَتَادَةَ فِي «ٱلصَّحِيحَيْنِ»، وَقَالُوا: إِنَّ ٱلسَّنَدَ فِيهَا مُتَّصِلٌ(٣).

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٨٤٨).

(٢) قَالَ ٱلْحَافِظُ فِي «ٱلْفَتْحِ» (١١/٥٤٦): لٰكِنْ شُعْبَةُ مَا كَانَ يَأْخُذُ مِنْ شُيُوخِهِ ٱلَّذِينَ ذُكِرَ عَنْهُمُ ٱلتَّدْلِيسُ إِلَّا مَا صَرَّحُوا فِيهِ بِٱلتَّحْدِيثِ. اهـ. وَقَالَ أَيْضًا (٤/٣٨): شُعْبَةُ لَا يَرْوِي عَنْ شُيُوخِهِ ٱلْمُدَلِّسِينَ إِلَّا مَا هُوَ مَسْمُوعٌ لَهُ. اهـ.

(٣) يُنْظَرُ: «تَدْرِيبُ ٱلرَّاوِي» (١/٢٣٠).

* قَوْلُهُ: «لَا يَزَالُ يُلْقَى فِيهَا»؛ أَيْ: فِي جَهَنَّمَ، وَقَوْلُهُ: «تَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ؟». قَوْلُهُ: «هَلْ» ٱسْتِفْهَامٌ، وَقَوْلُهُ: «مِنْ مَزِيدٍ» مُبْتَدَأٌ، وَ«مِنْ» زَائِدَةٌ لَفْظًا، زَائِدَةٌ مَعْنًى.

وَهٰذَا ٱلِاسْتِفْهَامُ: هَلْ هُوَ لِلطَّلَبِ أَمْ لِلنَّفْيِ؟

ٱلْجَوَابُ: فِي هٰذَا قَوْلَانِ لِلْعُلَمَاءِ: مِنْهُمْ مَنْ قَالَ: إِنَّهُ لِلنَّفْيِ، وَأَنَّ ٱلْمَعْنَى: لَا مَزِيدَ عَلَى مَا عِنْدِي؛ يَعْنِي: أَنَّهَا قَدِ ٱمْتَلَأَتْ.

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: إِنَّهُ لِلطَّلَبِ؛ يَعْنِي: هَاتُوا وَزِيدُوا، وَهٰذَا ٱلْقَوْلُ ٱلثَّانِي هُوَ ٱلْمُتَعَيَّنُ، لِأَنَّ ٱلْحَدِيثَ يَدُلُّ عَلَيْهِ؛ فَإِنَّ قَوْلَهُ: «حَتَّى يَضَعَ فِيهَا رَبُّ ٱلْعَالَمِينَ قَدَمَهُ، فَيَنْزَوِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ» ... إِلَى آخِرِهِ، يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا تَطْلُبُ ٱلْمَزِيدَ، لِأَنَّ ٱللَّهَ تَعَالَى قَدْ وَعَدَهَا، وَهُوَ أَصْدَقُ ٱلْوَاعِدِينَ وَأَوْفَاهُمْ، وَعَدَهَا بِأَنْ يَمْلَأَهَا، فَإِذَا سُئِلَتْ: هَلِ ٱمْتَلَأْتِ؟ قَالَتْ: «هَلْ مِنْ مَزِيدٍ؟» يَعْنِي: أَعْطُونِي وَزِيدُوا عَلَيَّ، فَيَضَعُ فِيهَا رَبُّ ٱلْعَالَمِينَ قَدَمَهُ، فَيَنْزَوِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، ثُمَّ تَقُولُ: «قَدْ قَدْ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «قَطْ قَطْ»[1]. وَهُمَا لُغَتَانِ مَعْرُوفَتَانِ فِي هٰذِهِ ٱلْكَلِمَةِ، وَمَعْنَاهُمَا: «حَسْبُ»؛ أَيْ: يَكْفِي.

۞ وَقَوْلُهُ: «بِعِزَّتِكَ وَكَرَمِكَ». تَوَسُّلٌ إِلَى ٱللَّهِ بِعِزَّتِهِ وَكَرَمِهِ أَنْ لَا يَضَعَ عَلَيْهَا قَدَمَهُ أَكْثَرَ مِمَّا وَضَعَ؛ لِأَنَّهُ يَنْزَوِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَتَنْضَمُّ وَتَضِيقُ، فَوَضْعُ رَبِّ ٱلْعِزَّةِ عَلَيْهَا قَدَمَهُ لَيْسَ بِٱلْأَمْرِ ٱلْهَيِّنِ.

تَوَسَّلَتِ ٱلنَّارُ بِٱلْعِزَّةِ ٱلَّتِي هِيَ ٱلْقَهْرُ، وَبِٱلْكَرَمِ ٱلَّذِي هُوَ ٱلْفَضْلُ، أَنْ لَا يَضَعَ قَدَمَهُ سُبْحَانَهُ عَلَيْهَا.

وَٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ: قَوْلُ ٱلنَّارِ: «بِعِزَّتِكَ»، وَحَدَّثَ بِهِ ٱلنَّبِيُّ ﷺ مُقَرِّرًا لَهُ.

وَفِيهِ أَيْضًا: شَاهِدٌ آخَرُ لِصِفَةٍ مِنْ صِفَاتِ ٱللَّهِ ٱلْخَبَرِيَّةِ، وَهِيَ: ٱلْقَدَمُ، وَقَدْ جَاءَ فِي رِوَايَةٍ: «رِجْلَهُ»[2]. وَٱلْمَعْنَى وَاحِدٌ، وَعِنْدَ أَهْلِ ٱلسُّنَّةِ وَٱلْجَمَاعَةِ. بِنَاءً عَلَى ٱلْقَاعِدَةِ ٱلْمَعْرُوفَةِ ٱلْمَشْهُورَةِ. تُحْمَلُ ٱلرِّجْلُ وَٱلْقَدَمُ عَلَى ٱلْحَقِيقَةِ، بِمَا يَلِيقُ بِٱللَّهِ، كَٱلْيَدِ، وَٱلدَّلِيلُ عَلَى هٰذَا أَنَّهُ

---

[1] تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ. [2] رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٤٨٥٠)، وَمُسْلِمٌ (٢٨٤٦).

يَنْزَوِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ مِنْ شِدَّةِ مَا وُضِعَ عَلَيْهَا وَعَظَمَتِهِ، وَهٰذَا هُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ ٱلسُّنَّةِ وَٱلْجَمَاعَةِ، وَلٰكِنْ هَلْ هٰذِهِ ٱلرِّجْلُ تُمَاثِلُ أَرْجُلَ ٱلْمَخْلُوقِينَ؟

ٱلْجَوَابُ: لَا تُمَاثِلُهَا، وَٱلدَّلِيلُ عَلَى ذٰلِكَ هٰذِهِ ٱلْآيَةُ ٱلَّتِي تُعْتَبَرُ قَاعِدَةً فِي كُلِّ صِفَةٍ، وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾[ٱلشُّورَى: ١١]. وَٱلْعَقْلُ يَدُلُّ أَيْضًا عَلَى أَنَّهُ لَا تَمَاثُلَ، إِذْ لَا تَمَاثُلَ بَيْنَ ٱلْخَالِقِ وَٱلْمَخْلُوقِ، فَكَمَا أَنَّ ٱللَّهَ لَا مَثِيلَ لَهُ فِي ذَاتِهِ، فَلَا مَثِيلَ لَهُ فِي صِفَاتِهِ. وَلِهٰذَا قَالَ أَهْلُ ٱلْعِلْمِ: ٱلْكَلَامُ فِي ٱلصِّفَاتِ فَرْعٌ عَنِ ٱلْكَلَامِ فِي ٱلذَّاتِ، فَكَمَا أَنَّ ٱلذَّاتَ لَيْسَ لَهَا مَثِيلٌ، فَٱلصِّفَاتُ كَذٰلِكَ لَيْسَ لَهَا مَثِيلٌ.

وَلَوْ سُئِلْنَا: هَلْ لِهٰذِهِ ٱلْيَدِ أَصَابِعُ؟ فَٱلْجَوَابُ أَنْ نَقُولَ لِلسَّائِلِ: أَنْتَ مُبْتَدِعٌ. فَعَلَيْكَ .أَخِي ٱلْمُسْلِمَ .أَنْ تَضُمَّ إِحْدَى ٱلشَّفَتَيْنِ إِلَى ٱلْأُخْرَى، وَلَا تَسْأَلْ، لِأَنَّ مَنْ هُوَ أَفْضَلُ مِنْكَ وَأَعْلَمُ مِنْكَ وَأَخْشَى مِنْكَ وَأَتْقَى مِنْكَ وَأَحَبُّ مِنْكَ لِلْعِلْمِ وَأَشَدُّ تَعْظِيمًا لِلَّهِ، لَمْ يَسْأَلُوا رَسُولَهُمْ ﷺ، وَهُوَ ٱلَّذِي يَأْتِيهِ ٱلْوَحْيُ، هَلْ لِرِجْلِهِ أَصَابِعُ أَوْ لَا؟

وَأَنْتَ لِمَ سَأَلْتَ عَنْ ذٰلِكَ؟ أَحُبًّا لِلَّهِ؟ أَوْ أَحُبًّا لِمَعْرِفَةِ صِفَاتِ ٱللَّهِ؟ أَوْ أَطْمَعًا فِي زِيَادَةِ ٱلدَّرَجَاتِ وَتَكْفِيرِ ٱلسَّيِّئَاتِ؟ أَمْ مَاذَا؟

إِنْ قُلْتَ: نَعَمْ، قُلْنَا، لَسْتَ أُولَى مِنْ أَصْحَابِ ٱلرَّسُولِ ﷺ. وَإِنْ قُلْتَ: تَثَبُّتًا وَتَفَهُّمًا وَتَعَمُّقًا، قُلْنَا: هَلَكَ ٱلْمُتَنَطِّعُونَ «١». فَٱسْكُتْ عَنْ هٰذَا، وَلْيَسَعْكَ مَا وَسِعَ ٱلسَّلَفَ ٱلصَّالِحَ.

وَبِهٰذَا نَسْتَرِيحُ مِنْ إِيرَادَاتٍ كَثِيرَةٍ يُورِدُهَا ٱلشَّيْطَانُ عَلَى قُلُوبِنَا، أَوْ يُورِدُهَا بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ.

فَأَيُّ كَيْفِيَّةٍ، وَأَيُّ صِفَةٍ، وَأَيُّ شَيْءٍ تَسْأَلُ عَنْهُ، وَهُوَ لَمْ يَرِدْ فِي ٱلْكِتَابِ وَلَا فِي ٱلسُّنَّةِ وَلَا فِي كَلَامِ ٱلصَّحَابَةِ، فَأَعْرِضْ عَنْهُ وُجُوبًا، وَلَا تُورِدْهُ عَلَى نَفْسِكَ، وَلَا تُورِدْهُ عَلَى غَيْرِكَ، حَتَّى تَسْلُكَ سَبِيلَ ٱلسَّلَفِ، وَحَتَّى تَسْتَرِيحَ وَتَسْلَمَ. وَلِذَا قَالَ ٱلْإِمَامُ مَالِكٌ .رَحِمَهُ ٱللَّهُ وَمِنْ قَبْلِهِ شَيْخُهُ

«١» هٰذَا لَفْظُ حَدِيثٍ رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٦٧٠).

رَبِيعَةُ: «ٱلسُّؤَالُ عَنْهُ بِدْعَةٌ»(١). يَعْنِي: ٱنْتَهِ عَنْ هٰذَا.

وَٱلْحَقِيقَةُ أَنَّ ٱلَّذِي ضَرَّ أَهْلَ ٱلْكَلَامِ هُوَ هٰذَا ٱلتَّطَلُّعُ، وَهٰذَا ٱلتَّعَمُّقُ.

وَإِلَّا فَإِنَّهُمْ لَوْ أَخَذُوا ٱلدِّينَ عَلَى ظَاهِرِهِ، وَعَلَى طَلَاوَتِهِ وَحَلَاوَتِهِ وَسُهُولَتِهِ وَيُسْرِهِ، مَا تَوَلَّدَتْ عِنْدَهُمْ هٰذِهِ ٱلِاسْتِفْهَامَاتُ وَهٰذِهِ ٱلتَّقْدِيرَاتُ.

إِذًا: أَيُّ وَاحِدٍ يَسْأَلُنَا: هَلْ لِلْقَدَمِ أَصَابِعُ؟ نَقُولُ: هٰذِهِ بِدْعَةٌ، وَكُفَّ لِسَانَكَ عَنْهَا؛ فَمَا سَأَلَهَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ عَمَّنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُمْ، وَلَوْ كَانَ ٱلْعِلْمُ بِهَا مِنَ ٱلدِّينِ لَمْ يُهْمِلْهُ ٱللَّهُ، وَلَوْ كَانَ هٰذَا مِنَ ٱلدِّينِ لَبَيَّنَهُ ٱللَّهُ فِي كِتَابِهِ أَوْ فِي سُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، إِمَّا ٱبْتِدَاءً أَوْ جَوَابًا عَلَى سُؤَالٍ أَوْ إِقْرَارًا مِنْ قَائِلٍ.

وَلِهٰذَا فَإِنَّهُ إِذَا لَمْ يَتَكَلَّمِ ٱلرَّسُولُ ﷺ فِي هٰذَا ٱلشَّيْءِ، قَدَّرَ ٱللَّهُ أَنْ يُسَخِّرَ أَعْرَابِيًّا يَأْتِي مِنَ ٱلْبَادِيَةِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَسْأَلَ ٱلرَّسُولَ ﷺ عَنْ هٰذَا ٱلشَّيْءِ، وَلِهٰذَا كَانَ ٱلصَّحَابَةُ يَفْرَحُونَ إِذَا أَتَى أَعْرَابِيٌّ مِنَ ٱلْبَادِيَةِ لِيَسْأَلَ ٱلنَّبِيَّ ﷺ (٢).

إِذًا، فَمَا بَالُنَا نَتَكَلَّمُ فِي ذٰلِكَ؟! أَلَا يَسَعُنَا مَا وَسِعَ ٱلْأَوَّلِينَ؟! وَهُمْ وَٱللَّهِ أَفْقَهُ مِنَّا بِٱللَّهِ، وَأَعْلَمُ مِنَّا بِٱللَّهِ، وَأَشَدُّ مِنَّا أَدَبًا مَعَ ٱللَّهِ.

وَأَنْتَ إِذَا سَأَلْتَ: هَلْ لَهُ أَصَابِعُ فِي ٱلرِّجْلِ؟ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ يَسْمَعُكَ؟

---

(١) أَمَّا أَثَرُ رَبِيعَةَ فَقَدْ أَخْرَجَهُ ٱللَّالَكَائِيُّ فِي «ٱلسُّنَّةِ» (١/٩٢)، وَقَالَ شَيْخُ ٱلْإِسْلَامِ ٱبْنُ تَيْمِيَّةَ فِي «ٱلْحَمَوِيَّةِ» ص ٨٠: رَوَاهُ ٱلْخَلَّالُ بِإِسْنَادٍ كُلُّهُمْ أَئِمَّةٌ ثِقَاتٌ.
وَٱنْظُرْ: «تَعْلِيقَ ٱلْعَلَّامَةِ ٱلْأَلْبَانِيِّ عَلَى مُخْتَصَرِ ٱلْعُلُوِّ» (ص ١٣٢)، وَكَذٰلِكَ ٱنْظُرْ «أَثَرَ مَالِكٍ فِي مُخْتَصَرِ ٱلْعُلُوِّ» (ص ١٤١)، وَهُوَ عِنْدَ ٱلدَّارِمِيِّ فِي «ٱلرَّدِّ عَلَى ٱلْجَهْمِيَّةِ» (ص ٣٣)، وَٱللَّالَكَائِيِّ (١/٩٢)، وَٱلْبَيْهَقِيِّ فِي «ٱلْأَسْمَاءِ وَٱلصِّفَاتِ» (٨٦٧)، وَقَالَ ٱلْحَافِظُ فِي ... «ٱلْفَتْحُ» (١٣/٤٠٧)، إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ، وَرَوَاهُ ٱلدَّارِمِيُّ فِي «ٱلرَّدِّ عَلَى ٱلْجَهْمِيَّةِ» (١٠٤)، وَٱبْنُ عَبْدِ ٱلْبَرِّ فِي «ٱلتَّمْهِيدِ» (٧/١٥١)، وَٱلذَّهَبِيُّ فِي «مُخْتَصَرِ ٱلْعُلُوِّ» (ص ١٤١). وَقَالَ ٱلْمُؤَلِّفُ: هٰذَا ثَابِتٌ عَنْ مَالِكٍ وَرَبِيعَةَ، وَهُمَا ٱبْنَا عَبْدِ ٱلرَّحْمٰنِ فَرُّوخَ، ٱلْإِمَامَانِ، مُفْتِيَا ٱلْمَدِينَةِ، وَعَالِمَا ٱلْوَقْتِ، أَبُو عُثْمَانَ، كَانَ يُقَالُ لَهُ: رَبِيعَةُ ٱلرَّأْيِ، تُوُفِّيَ سَنَةَ سِتٍّ وَثَلَاثِينَ وَمِائَةٍ بِٱلْمَدِينَةِ. وَٱنْظُرْ: «ٱلسِّيَرُ» (٦/٨٩-٩٦).

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٢).

وَلَوْ أَنَّ مَلِكًا مِنْ مُلُوكِ ٱلدُّنْيَا رَأَيْتَهُ يُغَطِّي قَدَمَهُ، فَهَلْ يَلِيقُ بِكَ أَنْ تَتَقَدَّمَ بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَقُولَ لَهُ: أَيُّهَا ٱلْمَلِكُ، هَلْ لَكَ أَصَابِعُ فِي ٱلرِّجْلِ؟! لَا شَكَّ أَنَّكَ لَنْ تَسْأَلَهُ هٰذَا ٱلسُّؤَالَ؛ لِأَنَّكَ تَرَى أَنَّ هٰذَا خِلَافُ ٱلْأَدَبِ، فَكَيْفَ مَعَ ٱللَّهِ لَا تَتَأَدَّبُ؟!

فَلِهٰذَا فَأَنَا أَنْصَحُ نَفْسِي وَإِيَّاكُمْ فِي هٰذِهِ ٱلْمَسَائِلِ أَلَّا تُقَدِّرُوا شَيْئًا، وَٱعْلَمُوا أَنَّ ٱللَّهَ فَوْقَ مَا تَتَصَوَّرُونَ، وَفَوْقَ مَا يُدْرِكُهُ ٱلْعَقْلُ.

وَقَدْ قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِۦ عِلْمًا﴾[طه: ١١٠]. فَلِمَاذَا تُقَدِّرُ؟!

وَأَنَا أَتَعَجَّبُ أَنْ يُورِدَ عَلَيَّ شَابٌّ أَوْ طَالِبُ عِلْمٍ شَيْئًا مِنْ ذٰلِكَ، فَيَقُولَ مَثَلًا: كَيْفَ يَنْزِلُ ٱللَّهُ إِلَى ٱلسَّمَاءِ ٱلدُّنْيَا فِي ثُلُثِ ٱللَّيْلِ ٱلْآخِرِ، وَثُلُثُ ٱللَّيْلِ ٱلْآخِرِ فِي كُلِّ ٱلدُّنْيَا؟ فَهَلْ هٰذَا أَدَبٌ؟! وَهَلْ تُرِيدُ أَنْ تُكَذِّبَ ٱلرَّسُولَ ﷺ؟! وَهَلْ تُرِيدُ أَنْ تَنْفِيَ عَنِ ٱللَّهِ هٰذِهِ ٱلصِّفَةَ؟! وَهَلْ تُرِيدُ أَنْ تَجْعَلَ هٰذِهِ ٱلصِّفَةَ فِي كُلِّ وَقْتٍ، وَٱللَّهُ قَدْ حَدَّدَهَا فِي ثُلُثِ ٱللَّيْلِ؟!

فَكُلُّ هٰذَا لَا يَرِدُ، وَلَا يُورِدُهُ إِلَّا إِنْسَانٌ جَاهِلٌ أَوْ ضَعِيفُ ٱلْإِيمَانِ؛ لِأَنَّ هٰذِهِ أُمُورٌ لَيْسَ لِلْعَقْلِ فِيهَا تَدَخُّلٌ إِطْلَاقًا. وَلَمْ يَضُرَّ ٱلْمُتَكَلِّمِينَ هٰذَا ٱلضَّرَرَ ٱلْعَظِيمَ حَتَّى نَفَوْا صِفَاتِ ٱللَّهِ أَوْ أَكْثَرَهَا إِلَّا هٰذِهِ ٱلتَّقْدِيرَاتُ، قَالُوا: هٰذَا غَيْرُ مَعْقُولٍ، وَهٰذَا لَا يُدْرِكُهُ ٱلْعَقْلُ، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ لِلَّهِ قَدَمٌ، فَمُسَمَّاهُ بَعْضٌ لِأَجْسَامِنَا؛ يَعْنِي: مُسَمَّى ٱلْقَدَمِ عِنْدَنَا بَعْضُ ٱلْجِسْمِ.

نَقُولُ فِي ٱلْجَوَابِ عَلَى هٰؤُلَاءِ: مُسَمَّى ٱلْقَدَمِ عِنْدَ ٱللَّهِ، كَيْفَ نَقُولُ: إِنَّهُ بَعْضُ ٱللَّهِ؟! نَتَأَدَّبُ مَعَ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَنَقُولُ: قَدَمُهُ حَقِيقَةٌ، وَصِفَةٌ مِنْ صِفَاتِهِ ٱلْخَبَرِيَّةِ، ٱلَّتِي لَا مَدْخَلَ لِلْعَقْلِ فِيهَا، وَلَيْسَتْ مَعْنَوِيَّةً حَتَّى يُدْرِكَهَا ٱلْعَقْلُ إِجْمَالًا، فَهِيَ مُجَرَّدُ خَبَرٍ، آمَنَّا بِهَا لِمُجَرَّدِ ٱلْخَبَرِ.

وَهُمْ يَقُولُونَ: لَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ لِلَّهِ قَدَمٌ، وَهٰذَا مُسْتَحِيلٌ، وَٱلْقَائِلُ بِأَنَّ لِلَّهِ قَدَمًا مُجَسِّمٌ كَافِرٌ، فَكُلُّ مَنِ ٱعْتَقَدَ أَنَّ لِلَّهِ جِسْمًا كَافِرٌ، وَمَنِ ٱعْتَقَدَ أَنَّ لِلَّهِ قَدَمًا حَقِيقَةً فَقَدْ جَسَّمَ، فَيَكُونُ كَافِرًا، وَلِذٰلِكَ يُطْلِقُونَ عَلَى أَهْلِ ٱلسُّنَّةِ «ٱلْمُشَبِّهَةَ»، وَمَنْ شَبَّهَ ٱللَّهَ بِخَلْقِهِ فَهُوَ كَافِرٌ.

وَنَحْنُ نَقُولُ: هٰذَا ٱلرَّسُولُ ﷺ قَالَ: «حَتَّى يَضَعَ فِيهَا رَبُّ ٱلْعَالَمِينَ قَدَمَهُ، فَيَنْزَوِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ». وَهُوَ يَتَكَلَّمُ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ، وَيُخَاطِبُ أَفْصَحَ ٱلْعَرَبِ فِي زَمَانِهِمْ وَبَعْدَ زَمَانِهِمْ، وَهُمُ

ٱلصَّحَابَةُ ٱلَّذِينَ عَلِمُوا ٱللُّغَةَ ٱلْعَرَبِيَّةَ شَرْعًا وَوَضْعًا، وَمَعَ ذٰلِكَ لَمْ يُنْكِرْ أَحَدٌ مِنْهُمْ هٰذِهِ ٱلْكَلِمَةَ، وَلَمْ يُحَرِّفْهَا عَنْ مَعْنَاهَا، بَلْ قَالُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا، وَصَدَّقْنَا وَآمَنَّا.

لٰكِنَّ ٱلْمُتَكَلِّمَةَ يُنْكِرُونَ هٰذَا بِعُقُولِهِمُ ٱلْفَاسِدَةِ، وَذٰلِكَ لِبُعْدِهِمْ عَنْ حَقِيقَةِ ٱلِاسْتِسْلَامِ ٱلتَّامِّ لِلَّهِ، لِأَنَّ حَقِيقَةَ ٱلِاسْتِسْلَامِ ٱلتَّامِّ لِلَّهِ: تَصْدِيقُ ٱلْخَبَرِ وَإِنِ ٱسْتَبْعَدَهُ ٱلْعَقْلُ، وَٱمْتِثَالُ ٱلْأَمْرِ وَإِنْ جَهِلَ ٱلْعَقْلُ حِكْمَتَهُ. فَهٰذَا هُوَ ٱلِاسْتِسْلَامُ ٱلْحَقِيقِيُّ. يُقَالُ: «قَدَمٌ»؛ يَعْنِي: مُقَدَّمَةً مِنَ ٱلْخَلْقِ، يَعْنِي: ٱلَّذِينَ قَدَّمَهُمْ لِلنَّارِ.

وَعَلَيْهِ فَيَكُونُ مَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ: «حَتَّى يَضَعَ رَبُّ ٱلْعَالَمِينَ فِيهَا قَدَمَهُ»؛ أَيْ: حَتَّى يُضِيفَ إِلَيْهَا أُنَاسًا آخَرِينَ، فَيَنْزَوِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ. وَلَا شَكَّ أَنَّ هٰذَا تَحْرِيفٌ؛ لِأَنَّهُ إِذَا ضُمَّ إِلَيْهَا آخَرُونَ لَمْ يَنْزَوِ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، بَلْ كَانَ ٱلنَّاسُ يَتَرَاكَمُ بَعْضُهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ، لٰكِنَّ ٱلنَّارَ تَبْقَى عَلَى مَا هِيَ عَلَيْهِ.

فَٱلظَّاهِرُ: أَنَّ ٱلَّذِي يَنْزَوِي هُوَ ٱلنَّارُ، تَنْضَمُّ هِيَ بِنَفْسِهَا. ثُمَّ مَا ٱلَّذِي جَعَلَنَا نُقَدِّرُ هٰذَا ٱلتَّقْدِيرَ؟!

فَهٰؤُلَاءِ إِنْ كَانُوا مِنْ أَهْلِ ٱلنَّارِ، لَمْ يُحْتَجْ أَنْ يُقَالَ لِلنَّارِ: «هَلِ ٱمْتَلَأْتِ؟» أَمْ لَا؟ وَإِنْ لَمْ يَكُونُوا مِنْ أَهْلِ ٱلنَّارِ، فَإِنَّهُ لَا يَصِحُّ أَنْ يَدْخُلُوا ٱلنَّارَ مِنْ أَجْلِ مَلْءِ ٱلنَّارِ.

وَأَمَّا ٱللَّفْظُ ٱلْآخَرُ فِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ، وَهُوَ قَوْلُهُ ﷺ: «يَضَعُ رَبُّ ٱلْعِزَّةِ فِيهَا رِجْلَهُ»، فَإِنَّهُمْ قَدْ قَالُوا: «رِجْلٌ»؟! هٰذَا تَجْسِيدٌ وَكُفْرٌ. وَلِذٰلِكَ قَالُوا: إِنَّ مَعْنَى «ٱلرِّجْلِ»: ٱلطَّائِفَةُ؛ لِأَنَّهُ فِي ٱلْحَدِيثِ أَنَّ أَيُّوبَ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ أَرْسَلَ ٱللَّهُ إِلَيْهِ «رِجْلَ جَرَادٍ»؛ أَيْ: طَائِفَةً مِنَ ٱلْجَرَادِ. وَٱلنَّاسُ إِذَا سُئِلُوا: هَلِ ٱلْجَرَادُ كَثِيرٌ فِي هٰذَا ٱلْمَكَانِ؟ قَالُوا: لَا وَٱللَّهِ، «رِجْلٌ»؛ يَعْنُونَ: طَائِفَةً قَلِيلَةً.

وَعَلَيْهِ فَإِنَّ مَعْنَى «رِجْلَهُ»؛ أَيْ: طَائِفَتَهُ. وَسُبْحَانَ ٱللَّهِ! أَطَائِفَةٌ تُضَافُ إِلَى ٱلنَّارِ فَيَنْزَوِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ؟!

ثُمَّ مَنْ هِيَ هٰذِهِ ٱلطَّائِفَةُ ٱلَّتِي تَسْتَحِقُّ أَنْ تُضَافَ إِلَى ٱللَّهِ إِضَافَةً خَاصَّةً؟! لِأَنَّ ٱلْخَبِيثَ لَا

---

(١) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.
(٢) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٣٣٩١)، وَ(٧٤٩٣)، وَٱنْظُرْ: «ٱلنِّهَايَةُ» لِٱبْنِ ٱلْأَثِيرِ.

يُضَافُ إِلَى ٱللَّهِ إِضَافَةَ خَاصَّةً - وَهٰذِهِ مَسْأَلَةٌ مُفِيدَةٌ - فَقَدْ خَلَقَ ٱللَّهُ ٱلْعَالَمِينَ كُلَّهُمْ، وَيَدْخُلُ فِيهِمْ كُلُّ شَيْءٍ، ٱلطَّيِّبُ وَٱلْخَبِيثُ، لٰكِنْ لَا يَلِيقُ أَدَبًا أَنْ أَقُولَ: إِنَّ ٱللَّهَ خَلَقَ ٱلْكَلْبَ، إِلَّا فِي مُقَابَلَةِ مَنْ يَنْفِي أَنَّ ٱللَّهَ خَلَقَ ٱلْكَلْبَ، وَأَمَّا أَنْ تُضِيفَ خَلْقَ ٱللَّهِ إِلَى شَيْءٍ خَبِيثٍ، فَهٰذَا مَمْنُوعٌ، وَلَا يَلِيقُ، وَإِنْ كَانَ دَاخِلًا فِي ٱلْعُمُومِ؛ لِأَنَّ هُنَاكَ فَرْقًا بَيْنَ ٱلْعُمُومِ وَبَيْنَ ٱلْخُصُوصِ، حَتَّى عِنْدَ ٱلْعَامَّةِ، لَوْ قُلْتَ مَثَلًا لِلْمَلِكِ: أَنْتَ تَأْكُلُ ٱلطَّعَامَ، يَعْنِي أَنَّ كُلَّ مَا أَكَلَ يَدْخُلُ فِي هٰذَا، لٰكِنْ أَنْ تَقُولَ لَهُ: أَنْتَ تَأْكُلُ ٱلْقُرْصَ ٱلْمُحْتَرِقَ، فَهٰذَا سُوءُ أَدَبٍ، فَفَرْقٌ بَيْنَ ٱلتَّعْبِيرِ وَٱلْعُمُومِ، وَقَدْ أَشَارَ إِلَى هٰذَا شَيْخُ ٱلْإِسْلَامِ ٱبْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ بِٱلنِّسْبَةِ لِلْخَلْقِ.

إِذَا قَوْلُهُ ﷺ: «حَتَّى يَضَعَ رَبُّ ٱلْعَالَمِينَ فِيهَا قَدَمَهُ»؛ ٱلْقَدَمُ هُنَا قَدَمٌ حَقِيقِيَّةٌ تَلِيقُ بِٱللَّهِ، وَلَا تَتَجَاوَزْ - أَيُّهَا ٱلْمُسْلِمُ - ذٰلِكَ، فَلَا تَقُلْ: وَلَهَا أَصَابِعُ، أَوْ لَيْسَ لَهَا أَصَابِعُ، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ، بَلِ ٱقْتَصِرْ عَلَى مَا سَمِعْتَ، وَلَا تَتَعَرَّضْ لِمَا لَمْ يُنْقَلْ إِلَيْنَا.

وَأَمَّا بَقِيَّةُ ٱلْحَدِيثِ، فَفِيهِ بَيَانُ أَنَّ ٱللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ - كَمَا ذَكَرَ عَنْ نَفْسِهِ فِي ٱلْحَدِيثِ ٱلْقُدْسِيِّ -: «رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي»[١]. فَإِنَّهُ لَمَّا كَانَ يَبْقَى فِي ٱلْجَنَّةِ فَضْلٌ عَمَّنْ دَخَلَهَا، وَٱلَّذِي يَدْخُلُهَا مِنْ بَنِي آدَمَ وَاحِدٌ مِنْ أَلْفٍ[٢]، لٰكِنَّ هٰذَا ٱلْوَاحِدَ لَهُ مُلْكٌ طَوِيلٌ عَرِيضٌ، فَهُوَ مَسِيرَةُ أَلْفَيْ عَامٍ، يَنْظُرُ إِلَى أَقْصَاهُ كَمَا يَنْظُرُ إِلَى أَدْنَاهُ[٣].

إِلَّا أَنَّ هٰذِهِ ٱلْجَنَّةَ عَرْضُهَا ٱلسَّمَاوَاتُ وَٱلْأَرْضُ، وَمَنْ يُدْرِكُ عَرْضَ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضِ إِلَّا ٱللَّهُ؟ فَهِيَ وَاسِعَةٌ سَعَةً عَظِيمَةً، يَدْخُلُهَا أَهْلُهَا وَيَبْقَى فِيهَا فَضْلٌ، وَقَدْ وَعَدَهَا ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَمْلَأَهَا[٤]، وَهُوَ أَوْفَى مَنْ وَعَدَ، وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ ٱللَّهِ؟ فَيَبْقَى فِيهَا فَضْلٌ، فَيَقُولُ: حَتَّى يُنْشِئَ[٥]

---

[١] رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٣١٩٤) بِلَفْظِ «غَلَبَتْ غَضَبِي»، وَمُسْلِمٌ (٢٧٥١).

[٢] ٱنْظُرْ فِي ذٰلِكَ مَا رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٦٥٣٠، ٤٧٤١، ٣٣٤٨)، وَمُسْلِمٌ (٢٢٢).

[٣] رَوَاهُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي «ٱلْمُسْنَدِ» (٤٦٢٣) (١٣/٢)، عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَدْنَى أَهْلِ ٱلْجَنَّةِ مَنْزِلَةً لَيَنْظُرُ فِي مُلْكِ أَلْفَيْ سَنَةٍ، يَرَى أَقْصَاهُ كَمَا يَرَى أَدْنَاهُ» ٱلْحَدِيثُ. وَقَالَ ٱلْهَيْثَمِيُّ فِي «ٱلْمَجْمَعِ» (٤٠١/١٠): رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى وَٱلطَّبَرَانِيُّ، وَفِي أَسَانِيدِهِمْ تُوَيْرُ بْنُ أَبِي فَاخِتَةَ، وَهُوَ مُجْمَعٌ عَلَى ضَعْفِهِ.

[٤] رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٤٨٥٠)، وَمُسْلِمٌ (٢٨٤٦). [٥] هٰذَا هُوَ جَوَابُ ٱلشَّرْطِ لِحَرْفِ ٱلشَّرْطِ «لَ».

ٱللَّهُ لَهَا خَلْقًا فَيُسْكِنَهُمْ فَضْلَ ٱلْجَنَّةِ. فِي ذٰلِكَ ٱلْوَقْتِ يَخْلُقُ ٱللَّهُ أَقْوَامًا جُدُدًا وَيُدْخِلُهُمُ ٱلْجَنَّةَ بِغَيْرِ عَمَلٍ، بَلْ بِفَضْلِهِ وَرَحْمَتِهِ، وَأَهْلُ ٱلنَّارِ فِي ٱلنَّارِ، لَا يَخْرُجُ أَحَدٌ مِمَّنِ ٱسْتَحَقَّ ٱلْخُلُودَ فِي ٱلنَّارِ حَتَّى يُسْكِنَ بَقِيَّةَ ٱلْجَنَّةِ، فَٱلنَّارُ أُغْلِقَتْ عَلَى أَهْلِهَا، وَٱلْعِيَاذُ بِٱللَّهِ، لٰكِنْ يُنْشِئُ ٱللَّهُ لِلْجَنَّةِ أَقْوَامًا لِأَجْلِ أَنْ يَمْلَؤُوا هٰذَا ٱلْفَضْلَ، وَلَا يَقُولُ لِلْجَنَّةِ: يَقْرُبْ بَعْضُكِ مِنْ بَعْضٍ، حَتَّى تَمْتَلِئَ بِمَنْ فِيهَا، وَهٰذَا مِصْدَاقُ قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: «إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي»(١). وَلَوْلَا حِلْمُ ٱللَّهِ مَا بَقِيَ عَلَى ظَهْرِ ٱلْبَسِيطَةِ أَحَدٌ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٨- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ بِٱلْحَقِّ﴾ [الأنعام:٧٣].

۞ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ بِٱلْحَقِّ﴾ [ٱلْأَنْعَامِ: ٧٣].

ٱلْبَاءُ لِلْمُلَابَسَةِ وَٱلْغَايَةِ، يَعْنِي: أَنَّهُ سُبْحَانَهُ هُوَ ٱلَّذِي خَلَقَهَا حَقًّا، فَلَمْ يَخْلُقْهَا أَحَدٌ سِوَاهُ.

۞ وَقَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿بِٱلْحَقِّ﴾، أَيْ: ٱلْغَايَةُ مِنْهَا ٱلْحَقُّ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْنَا ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَٰعِبِينَ [٨] مَا خَلَقْنَٰهُمَآ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [ٱلدُّخَانِ: ٣٨-٣٩].

وَخَلَقَ بِمَعْنَى أَوْجَدَ مِنْ عَدَمٍ، فَٱلسَّمَاوَاتُ كَانَتْ عَدَمًا، وَٱلْأَرْضُونَ(٢) كَانَتْ عَدَمًا، فَخَلَقَهَا ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَبَيَّنَ لَنَا أَنَّهُ خَلَقَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ، بَيَّنَ ذٰلِكَ إِجْمَالًا، وَبَيَّنَهُ تَفْصِيلًا، وَهٰذَا مِنْ حُسْنِ

---

(١) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ. (٢) بِفَتْحِ ٱلرَّاءِ، وَيَجُوزُ تَسْكِينُهَا فِي ضَرُورَةِ ٱلشِّعْرِ، وَٱنْظُرْ: «شَرْحُ قَطْرِ ٱلنَّدَى» (ص٤٤).

ٱلتَّعْلِيمِ، فَمِنْ تَعْلِيمِ ٱللَّهِ أَنَّهُ يَذْكُرُ ٱلشَّيْءَ إِجْمَالًا، ثُمَّ يَذْكُرُهُ تَفْصِيلًا، قَالَ تَعَالَى: ﴿الٓرۚ كِتَٰبٌ أُحْكِمَتْ ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾[هُودٍ: ١].

وَذٰلِكَ لِأَنَّ ٱلْإِجْمَالَ يُوجِبُ قَرَارَ هٰذَا ٱلشَّيْءِ فِي ٱلنَّفْسِ، ثُمَّ تَشَوُّفَ ٱلنَّفْسِ إِلَى ٱلتَّفْصِيلِ، فَيَرِدُ عَلَيْهَا ٱلتَّفْصِيلُ وَهِيَ مُتَهَيِّئَةٌ لِقَبُولِ مَا يَرِدُ عَلَيْهَا.

وَهٰذِهِ ٱلْأَيَّامُ ٱلسِّتَّةُ قَدْ فَصَّلَهَا ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي سُورَةِ فُصِّلَتْ، وَلِهٰذَا سُمِّيَتْ «فُصِّلَتْ»، قَالَ تَعَالَى: ﴿ ۞ قُلْ أَئِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْأَرْضَ فِى يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُۥٓ أَندَادًاۚ ذَٰلِكَ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [فُصِّلَتْ: ٩].فَهُوَ سُبْحَانَهُ قَدْ خَلَقَ ٱلْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ،

۞ ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلَ فِيهَا رَوَٰسِىَ مِن فَوْقِهَا وَبَٰرَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَآ أَقْوَٰتَهَا﴾[فُصِّلَتْ: ١٠].

فَهٰذِهِ ثَلَاثَةُ أُمُورٍ، فِي ﴿فِىٓ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ﴾، أَيْ: بِٱلْيَوْمَيْنِ ٱلسَّابِقَيْنِ، يَعْنِي بِمَعْنَى ٱلْيَوْمَيْنِ ٱلسَّابِقَيْنِ وَٱلْيَوْمَيْنِ ٱللَّذَيْنِ فِي ٱلْأُمُورِ ٱلثَّلَاثَةِ، وَلِهٰذَا قَالَ: ﴿سَوَآءً لِّلسَّآئِلِينَ﴾، يَعْنِي: أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ لَا تَزِيدُ.

﴿وَجَعَلَ فِيهَا رَوَٰسِىَ مِن فَوْقِهَا﴾، وَلَمْ يَقُلْ: «فِي وَسَطِهَا» أَوْ «مِنْ تَحْتِهَا»، لِأَنَّ هٰذِهِ ٱلرَّوَاسِيَ ٱلَّتِي جُعِلَتْ مِنْ فَوْقِ ٱلْأَرْضِ لَهَا مَصْلَحَةٌ عَظِيمَةٌ، وَهِيَ أَنَّ ذٰلِكَ أَضْبَطُ لِلتَّوَازُنِ، وَلِمَا يَحْصُلُ مِنْ هٰذِهِ ٱلْجِبَالِ ٱلْعَظِيمَةِ مِنْ كُهُوفِهَا وَمَغَارَاتِهَا، وَغَيْرِ ذٰلِكَ مِنَ ٱلْمَصَالِحِ ٱلْعَظِيمَةِ وَٱلشِّعَابِ ٱلْعَظِيمَةِ ٱلَّتِي تَمْلَأُ ٱلْأَرْضَ، لِأَنَّ ٱلرِّيَاضَ تَأْتِي مِنَ ٱلْجِبَالِ، وَٱلْأَرَاضِيَّ ٱلْمُنْبَسِطَةَ لَا تَأْتِي مِنْهَا ٱلْأَوْدِيَةُ.

وَلِذٰلِكَ تَجِدُ ٱلْأَوْدِيَةَ فِي ٱلْأَمَاكِنِ ٱلَّتِي فِيهَا ٱلْجِبَالُ ٱلشَّامِخَةُ أَقْوَى ٱنْدِفَاعًا وَأَعْظَمَ.

وَكَذٰلِكَ أَيْضًا هٰذِهِ ٱلْجِبَالُ ٱلْعَظِيمَةُ مِنْ فَوْقِ ٱلْأَرْضِ تَصُدُّ ٱلرِّيَاحَ ٱلْعَظِيمَةَ ٱلَّتِي تَأْتِي مِنْ هُنَا وَهُنَاكَ، فَفِيهَا مَصَالِحُ يَعْرِفُهَا أَهْلُ ٱلْجُغْرَافِيَا.

حَيْثُ قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَجَعَلَ فِيهَا رَوَٰسِىَ مِن فَوْقِهَا وَبَٰرَكَ فِيهَا﴾، فَأَنْزَلَ ٱللَّهُ فِيهَا ٱلْبَرَكَةَ، وَلِهٰذَا هِيَ تَحْمِلُ بَنِي آدَمَ، وَأَنْعَامَ بَنِي آدَمَ، وَأَرْزَاقَ بَنِي آدَمَ، عَلَى كَثْرَةِ مَنْ يُولَدُ وَيَمُوتُ فِي هٰذِهِ ٱلْأَرْضِ، فَهِيَ مُبَارَكَةٌ.

حَيْثُ قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَقَدَّرَ فِيهَآ أَقْوَٰتَهَا﴾؛ أَيْ: جَعَلَ فِي كُلِّ إِقْلِيمٍ قُوَّتَهُ ٱلَّذِي يَحْتَاجُ إِلَيْهِ، وَجَعَلَ هٰذِهِ ٱلْأَقْوَاتَ تُوجَدُ فِي إِقْلِيمٍ دُونَ إِقْلِيمٍ، وَفِي بَلَدٍ دُونَ بَلَدٍ، لِيَتَبَادَلَ ٱلنَّاسُ ٱلتِّجَارَةَ فِيمَا بَيْنَهُمْ، فَيَنْقُلُ هَؤُلَاءِ إِلَى هَؤُلَاءِ، وَهَؤُلَاءِ إِلَى هَؤُلَاءِ، وَلِهٰذَا قَالَ: ﴿وَقَدَّرَ فِيهَآ أَقْوَٰتَهَا﴾، وَقَبْلَهَا قَالَ: ﴿وَجَعَلَ فِيهَا رَوَٰسِيَ﴾. لِأَنَّ ٱلْأَقْوَاتَ مُقَدَّرَةٌ بِحَسَبِ ٱلْحَاجَةِ، وَبِحَسَبِ ٱلْمَصْلَحَةِ ٱلَّتِي تَقُومُ بَيْنَ بَنِي آدَمَ.

﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ﴾[فصلت: ١١]، بَعْدَ أَنْ خَلَقَ ٱلْأَرْضَ وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ، ٱسْتَوَىٰ إِلَى ٱلسَّمَاءِ، ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ وَهِيَ دُخَانٌ﴾؛ أَيْ: كَٱلدُّخَانِ.

قَالَ بَعْضُ ٱلْعُلَمَاءِ: إِنَّ هٰذَا بُخَارُ ٱلْمَاءِ؛ لِأَنَّ ٱلْأَرْضَ وَٱلسَّمَاءَ كَانَتَا مَاءً، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾[هود: ٧].

﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ٱئْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَآ أَتَيْنَا طَآئِعِينَ [١١] فَقَضَىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ﴾[فصلت: ١١-١٢].

ٱنْظُرِ ٱلْحِكْمَةَ ٱلْعَظِيمَةَ؛ ٱلسَّمَاوَاتُ مَا فُصِّلَ فِيهَا كَمَا فُصِّلَ فِي ٱلْأَرْضِ، وَلَا مُدَّدَ خَلْقَهَا كَمَا مُدَّدَ خَلْقَ ٱلْأَرْضِ، مَعَ أَنَّهَا أَعْظَمُ مِنَ ٱلْأَرْضِ بِأَضْعَافٍ مُضَاعَفَةٍ، لٰكِنْ لِيَتَبَيَّنَ لِلنَّاسِ عِنَايَةُ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ بِمَصَالِحِهِمْ، ثُمَّ لِيَتَبَيَّنَ لَكَ أَنَّ كَوْنَ ٱللَّهِ خَلَقَ ٱلْأَرْضَ فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ وَٱلسَّمَاوَاتِ فِي يَوْمَيْنِ لَيْسَ عَجْزًا مِنْهُ أَنْ يَخْلُقَ ٱلْأَرْضَ فِي لَحْظَةٍ؛ وَلِذٰلِكَ خَلَقَ ٱلسَّمَاوَاتِ وَهِيَ أَعْظَمُ مِنْهَا فِي يَوْمَيْنِ، وَهِيَ نِصْفُ مُدَّةِ ٱلْأَرْضِ. فَإِذًا تَمْدِيدُ ٱللَّهِ خَلْقَ ٱلْأَرْضِ إِلَىٰ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ لَيْسَ لِعَجْزٍ أَوْ ضَعْفٍ، وَلٰكِنْ لِحِكْمَةٍ، وَدَلِيلُ ذٰلِكَ أَنَّهُ خَلَقَ ٱلسَّمَاءَ وَهِيَ أَعْظَمُ مِنْهَا بِمُدَّةٍ أَقْصَرَ مِنْ خَلْقِ ٱلْأَرْضِ.

وَمِنْ ذٰلِكَ أَنَّهُ قَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ: ﴿ٱئْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا﴾، هٰذَا يَحْتَمِلُ أَنَّهُ لِلتَّهْدِيدِ أَوْ لِلتَّخْيِيرِ، لِيَنْظُرَ كَيْفَ ٱنْقِيَادُ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضِ إِلَيْهِ. فَمَاذَا قَالَتَا؟ ﴿قَالَتَآ أَتَيْنَا طَآئِعِينَ﴾. وَهُنَا قَالَ: ﴿أَتَيْنَا طَآئِعِينَ﴾، مَعَ أَنَّ ٱلسَّمَاءَ وَٱلْأَرْضَ جَمَادٌ، وَٱلْجَمَادُ لَا يُجْمَعُ جَمْعَ مُذَكَّرٍ سَالِمٍ؛ لِأَنَّ مِنْ شُرُوطِ جَمْعِ ٱلْمُذَكَّرِ ٱلسَّالِمِ أَنْ يَكُونَ ٱسْمًا أَوْ صِفَةً لِمُذَكَّرٍ عَاقِلٍ، فَكَيْفَ قَالَ: ﴿أَتَيْنَا طَآئِعِينَ﴾؟

قَالَ بَعْضُ ٱلْمُفَسِّرِينَ قَوْلًا عَجِيبًا: قَالَتَا: أَتَيْنَا بِمَنْ فِينَا مِنَ ٱلْإِنْسِ وَٱلْجِنِّ وَٱلْمَلَائِكَةِ طَائِعِينَ، فَغَلَّبَ ٱلْعَاقِلَ عَلَىٰ غَيْرِ ٱلْعَاقِلِ. وَٱلصَّوَابُ خِلَافُ ذٰلِكَ؛ لِأَنَّ ٱلنَّاسَ لَمْ يُخْلَقُوا بَعْدُ حِينَ خَلَقَ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضَ، لٰكِنِ ٱلْمَعْنَىٰ أَنَّهُمَا لَمَّا كَانَا يُخَاطَبَانِ وَيُخَاطِبَانِ صَارَا بِمَنْزِلَةِ ٱلْعَاقِلِ، فَقَالَتَا: أَتَيْنَا طَائِعِينَ، وَهٰذَا أَمْرٌ لَا شَكَّ فِيهِ.

ٱلْخُلَاصَةُ: أَنَّ ٱللَّهَ خَلَقَ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ، ذَكَرَ ذٰلِكَ مُجْمَلًا وَذَكَرَهُ مُفَصَّلًا، وَلَوْ شَاءَ لَخَلَقَهُمَا فِي لَحْظَةٍ ﴿فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾، فَقَدْ قَالَ لِلْقَلَمِ: ٱكْتُبْ مَا هُوَ كَائِنٌ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَامَةِ، وَٱلْقَلَمُ جَمَادٌ، وَمَعَ ذٰلِكَ كَتَبَ مَا هُوَ كَائِنٌ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَامَةِ؛ لِأَنَّ أَمْرَ ٱللَّهِ لَا يُرَدُّ، وَلَوْ قَالَ لِلسَّمَاءِ وَٱلْأَرْضِ كُونَا أَرْضًا أَوْ كُونَا سَمَاءً لَكَانَا فِي لَحْظَةٍ. لٰكِنْ قَالَ ٱلْعُلَمَاءُ: إِنَّ ٱللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مَدَّدَ ٱلْخَلْقَ إِلَىٰ سِتَّةِ أَيَّامٍ تَعْلِيمًا لِلْعِبَادِ أَنْ يَفْعَلُوا عَلَىٰ وَجْهِ ٱلْجَوْدَةِ وَٱلتَّأَنِّي وَإِتْقَانِ ٱلشَّيْءِ دُونَ ٱلتَّسَرُّعِ وَٱلتَّعَجُّلِ، وَهٰذَا مِنْ جِهَةٍ، وَمِنْ جِهَةٍ أُخْرَىٰ: أَنَّ ٱللَّهَ حَكِيمٌ، فَٱلْخَلْقُ يَحْتَاجُ إِلَىٰ تَدَرُّجٍ، فَكَانَتِ ٱلْحِكْمَةُ تَقْتَضِي أَنْ يَخْلُقَهُمَا بِٱلتَّدَرُّجِ حَتَّىٰ يَصِلَا إِلَى ٱلْكَمَالِ، كَمَا أَنَّ ٱلنَّبَاتَ يَبْدَأُ بِذِرَّةٍ، ثُمَّ يَنْمُو شَيْئًا فَشَيْئًا حَتَّىٰ يَصِلَ إِلَى ٱلْكَمَالِ. وَأَيًّا مَا ذَكَرْنَا مِنَ ٱلتَّعْلِيلِ هٰذَا أَوْ هٰذَا، فَمَا هُوَ إِلَّا تَعْلِيلٌ ظَنِّيٌّ، وَإِلَّا فَلِلَّهِ مِنَ ٱلْحِكَمِ وَٱلْأَسْرَارِ مَا هُوَ وَرَاءَ عُقُولِنَا، فَنَقُولُ: إِنَّ ٱللَّهَ خَلَقَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ، مَعَ قُدْرَتِهِ عَلَىٰ خَلْقِهِمَا فِي لَحْظَةٍ، لِأَمْرٍ لَا نَعْلَمُهُ، وَنَكُونُ بِذٰلِكَ صَادِقِينَ، فَنَحْنُ عَاجِزُونَ عَنْ إِدْرَاكِ ٱلْحِكْمَةِ، لٰكِنْ قَادِرُونَ عَلَى ٱلْجَوَابِ، فَنَقُولُ: ٱللَّهُ أَعْلَمُ.

فَإِنِ ٱسْتَنْبَطْنَا حِكْمَةً، وَكَانَتْ هِيَ ٱلْمُوَافِقَةَ، فَهٰذَا مِنْ لُطْفِ ٱللَّهِ بِنَا وَفَضْلِهِ عَلَيْنَا، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ فَنَسْأَلُ ٱللَّهَ أَنْ يَعْفُوَ عَنْ خَطَئِنَا.

وَهٰذِهِ ٱلْأَيَّامُ كَأَيَّامِ ٱلدُّنْيَا، لِأَنَّ ٱلنَّبِيَّ ﷺ بَيَّنَ أَنَّ أَوَّلَهَا يَوْمُ ٱلْأَحَدِ وَآخِرَهَا يَوْمُ ٱلْجُمُعَةِ.

سُؤَالٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿۞ قُلْ أَئِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْأَرْضَ فِى يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُۥٓ أَندَادًا ذَٰلِكَ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[فصلت: ٩]، ثُمَّ قَالَ: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ﴾، وَهٰذَا مُقْتَضَاهُ أَنَّ خَلْقَ ٱلسَّمَاوَاتِ بَعْدَ خَلْقِ ٱلْأَرْضِ، وَقَالَ فِي سُورَةِ ٱلنَّازِعَاتِ: ﴿ءَأَنتُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَمِ ٱلسَّمَآءُ ۚ بَنَىٰهَا [٢٧] رَفَعَ سَمْكَهَا فَسَوَّىٰهَا [٢٨] وَأَغْطَشَ لَيْلَهَا وَأَخْرَجَ ضُحَىٰهَا [٢٩] وَٱلْأَرْضَ بَعْدَ ذَٰلِكَ دَحَىٰهَآ﴾[ٱلنَّازِعَاتِ: ٢٧-٣٠]. فَجَعَلَ خَلْقَ ٱلْأَرْضِ بَعْدَ خَلْقِ ٱلسَّمَاءِ، فَكَيْفَ ٱلْجَمْعُ بَيْنَهُمَا؟

فَٱلْجَوَابُ: أَنَّ مَعْنَى ٱلدَّحْوِ يُفَسِّرُهُ مَا بَعْدَهُ، وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿أَخْرَجَ مِنْهَا مَآءَهَا وَمَرْعَىٰهَا﴾[ٱلنَّازِعَاتِ: ٣١]. فَيَكُونُ خَلْقُ ٱلْأَرْضِ وَجَعْلُ ٱلرَّوَاسِي فِيهَا قَبْلَ خَلْقِ ٱلسَّمَاءِ، أَمَّا ٱلدَّحْوُ ٱلَّذِي هُوَ جَعْلُ ٱلْأَرْضِ مُهَيَّأَةً لِكُلِّ ٱلْمَنَافِعِ فِيهَا، وَإِخْرَاجُ مَائِهَا وَمَرْعَاهَا، فَهٰذَا بَعْدَ ذٰلِكَ.

۞ وَقَوْلُهُ: ﴿وَٱلْجِبَالَ أَرْسَىٰهَا﴾[ٱلنَّازِعَاتِ: ٣٢]، جُمْلَةٌ مُسْتَقِلَّةٌ، يَعْنِي: وَأَرْسَاهَا لِلْجِبَالِ.

وَهُنَا مَسْأَلَةٌ دَائِمًا نُكَرِّرُهَا، وَهِيَ أَنَّهُ لَا تَعَارُضَ بَيْنَ آيَاتِ ٱلْقُرْآنِ ٱلْكَرِيمِ، وَأَنَّ ٱلْإِنْسَانَ يَجِبُ أَنْ يَنْظُرَ وَيَتَأَمَّلَ حَتَّىٰ يَعْرِفَ ٱلْفَرْقَ ٱلَّذِي بِهِ يَزُولُ ٱلتَّعَارُضُ، وَلَوْ قَالَ: وَٱلْأَرْضَ بَعْدَ ذٰلِكَ خَلَقَهَا، لَكَانَ فِيهِ تَعَارُضٌ، لٰكِنْ قَالَ: ﴿دَحَاهَا﴾، فَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ ٱلدَّحْوَ غَيْرُ ٱلْخَلْقِ، وَلِأَنَّهُ ذَكَرَ فِي آيَاتٍ أُخْرَىٰ أَنَّهُ خَلَقَ ٱلْأَرْضَ قَبْلَ ٱلسَّمَاءِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

بَابُ قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ بِٱلْحَقِّ﴾[ٱلْأَنْعَامِ: ٧٣].

٧٣٨٥ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو مِنْ اللَّيْلِ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قَيِّمُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قَوْلُكَ الْحَقُّ وَوَعْدُكَ الْحَقُّ وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ وَالْجَنَّةُ حَقٌّ وَالنَّارُ حَقٌّ وَالسَّاعَةُ حَقٌّ اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ وَبِكَ خَاصَمْتُ وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَأَسْرَرْتُ وَأَعْلَنْتُ أَنْتَ إِلَهِي لَا إِلَهَ لِي غَيْرُكَ حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بِهَذَا وَقَالَ أَنْتَ الْحَقُّ وَقَوْلُكَ الْحَقُّ[1].

ثُمَّ ذَكَرَ ٱلْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ حَدِيثَ ٱبْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ ٱلنَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَدْعُو مِنَ ٱللَّيْلِ، وَذٰلِكَ إِذَا قَامَ لِصَلَاةِ ٱللَّيْلِ، يَقُولُ: «ٱللَّهُمَّ لَكَ ٱلْحَمْدُ، أَنْتَ رَبُّ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضِ». فَبَدَأَ بِحَمْدِهِ، ثُمَّ قَالَ: أَنْتَ رَبُّ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضِ، إِذْ رُبُوبِيَّتُهُ مَبْنِيَّةٌ عَلَى ٱلْحَمْدِ، وَٱلْحَمْدُ هُوَ وَصْفُ ٱلْمَحْمُودِ

---

[1] رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٧٦٩) (١٩٩) بِنَحْوِهِ.

بِٱلْكَمَالِ مَعَ ٱلْحُبِّ وَٱلتَّعْظِيمِ، فَإِنْ كُرِّرَ وَصْفُ ٱلْكَمَالِ سُمِّيَ ثَنَاءً، وَٱلدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي ٱلْحَدِيثِ ٱلْقُدُسِيِّ: «إِذَا قَالَ ٱلْعَبْدُ: ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَالَمِينَ، قَالَ ٱللَّهُ: حَمِدَنِي عَبْدِي، فَإِذَا قَالَ: ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ، قَالَ: أَثْنَى عَلَيَّ عَبْدِي»(١).

۞ وَقَوْلُهُ: «رَبُّ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضِ»، سَبَقَ أَنَّ مَعْنَى ٱلرُّبُوبِيَّةِ يَدُورُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ: عَلَى ٱلْخَلْقِ، وَٱلْمُلْكِ، وَٱلتَّدْبِيرِ، فَهُوَ خَالِقُهُمَا وَمَالِكُهُمَا وَٱلْمُدَبِّرُ لَهُمَا، وَجَمَعَ ٱلسَّمَاوَاتِ بِٱعْتِبَارِ ٱلْعَدَدِ، وَأَفْرَدَ ٱلْأَرْضَ بِٱعْتِبَارِ ٱلْجِنْسِ، وَٱلسَّمَاوَاتُ سَبْعٌ بِنَصِّ ٱلْقُرْآنِ: ﴿قُلْ مَن رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ ٱلسَّبْعِ وَرَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ﴾[ٱلمؤمنون: ٨٦]. أَمَّا ٱلْأَرْضُ فَلَيْسَ فِي ٱلْقُرْآنِ تَصْرِيحٌ بِأَنَّهَا سَبْعٌ، لَكِنْ فِيهِ مَا يَدُلُّ عَلَى ذٰلِكَ، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾ [ٱلطلاق: ١٢]. وَٱلْمُمَاثَلَةُ هُنَا لَا يُمْكِنُ أَنْ تَتَأَتَّى إِلَّا فِي ٱلْعَدَدِ، إِذِ ٱلْكَيْفِيَّةُ وَٱلْحَجْمُ وَٱلْعَظَمَةُ لَا تَمَاثُلَ بَيْنَ ٱلسَّمَاءِ وَٱلْأَرْضِ فِيهَا، فَتَعَيَّنَ أَنْ يَكُونَ ٱلْمُرَادُ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿مِثْلَهُنَّ﴾، أَيْ: فِي ٱلْعَدَدِ، وَٱلسُّنَّةُ صَرِيحَةٌ فِي ذٰلِكَ، قَالَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ ٱقْتَطَعَ مِنَ ٱلْأَرْضِ شِبْرًا طَوَّقَهُ ٱللَّهُ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ»(٢).

۞ وَقَوْلُهُ: «لَكَ ٱلْحَمْدُ أَنْتَ قَيِّمُ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضِ»، أَيْ: بِكَ تَقُومُ ٱلسَّمَاءُ وَٱلْأَرْضُ، وَأَنْتَ ٱلْقَيُّومُ عَلَيْهِنَّ، فَبِهِ تَقُومُ ٱلسَّمَاءُ وَٱلْأَرْضُ، وَلَا غِنَى لِلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ عَنِ ٱللَّهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ، وَهُوَ ٱلْقَيِّمُ عَلَيْهِمَا أَيْضًا، وَٱلْقَيُّومِيَّةُ هُنَا تَتَضَمَّنُ ٱلْإِيجَادَ وَٱلْإِعْدَادَ وَٱلْقِيَامَ عَلَى ٱلشَّيْءِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ﴾[ٱلنساء: ٣٤]، أَيْ: يَقُومُونَ عَلَى ٱلنِّسَاءِ وَيَتَوَلَّوْنَ أُمُورَهُنَّ. فَٱللَّهُ قَيِّمُ ٱلسَّمَاوَاتِ، أَيْ: بِهِ قَامَتِ ٱلسَّمَاوَاتُ وَٱلْأَرْضُ، وَهُوَ ٱلَّذِي يَقُومُ عَلَى ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضِ وَيَتَوَلَّى أَمْرَهُمَا. قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَن تَقُومَ ٱلسَّمَآءُ وَٱلْأَرْضُ بِأَمْرِهِۦ﴾[ٱلروم: ٢٥]. هٰذَا أَحَدُ ٱلْمَعْنَيَيْنِ، أَمَّا ٱلْمَعْنَى ٱلثَّانِي: فَأَنَّهُ يَقُومُ عَلَيْهِمَا وَيَتَوَلَّاهُمَا، فَهُوَ «قَيِّمُ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ».

---

(١) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ. (٢) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٢٤٥٢)، وَمُسْلِمٌ (١٦١٠) (١٣٧).

«لَكَ ٱلْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضِ». أَيْ: بِكَ ٱسْتَنَارَتِ ٱلسَّمَاوَاتُ وَٱلْأَرْضُ، فَلَوْلَا أَنَّ ٱللَّهَ جَعَلَ فِيهِمَا نُورًا لَمَا كَانَ فِيهِمَا نُورٌ، أَوْ أَنَّهُ نَفْسُهُ ٱلنُّورُ، فَقَدْ قَالَ: إِنَّهُ نُورُ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي جَوْفِ ٱلسَّمَاءِ أَوْ فِي جَوْفِ ٱلْأَرْضِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلَ ٱلْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا﴾ [نُوح: ١٦]، وَمِنَ ٱلْمَعْلُومِ أَنَّ ٱلْقَمَرَ لَيْسَ يُنِيرُ ٱلسَّمَاوَاتِ، وَإِنَّمَا يُنِيرُ ٱلْأَرْضَ.

۞ وَقَوْلُهُ: «قَوْلُكَ ٱلْحَقُّ، وَوَعْدُكَ ٱلْحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ، وَٱلْجَنَّةُ حَقٌّ، وَٱلنَّارُ حَقٌّ، وَٱلسَّاعَةُ حَقٌّ». يُمْكِنُ أَنْ يَقُولَ ٱلْقَائِلُ: قَوْلُكَ، وَوَعْدُكَ، وَلِقَاؤُكَ، وَٱلْجَنَّةُ، وَٱلنَّارُ، وَٱلسَّاعَةُ. سِتٌّ، يُمْكِنُ أَنْ يَقُولَ ٱلْإِنسَانُ هَـٰذِهِ ٱلْأَشْيَاءَ ٱلسِّتَّةَ وَيُخْبِرَ عَنْهَا بِكَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ فَيَقُولُ: حَقٌّ. وَلٰكِنَّ مَقَامَ ٱلثَّنَاءِ مَقَامُ بَسْطٍ، وَلِكُلِّ مَقَامٍ مَقَالٌ.

۞ وَقَوْلُهُ: «قَوْلُكَ ٱلْحَقُّ». ٱلْحَقُّ مِنْ وَجْهَيْنِ؛ لِأَنَّ قَوْلَ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِمَّا طَلَبٌ، وَإِمَّا خَبَرٌ. فَإِنْ كَانَ طَلَبًا فَهُوَ عَدْلٌ مُشْتَمِلٌ عَلَى ٱلْمَصَالِحِ، وَإِنْ كَانَ خَبَرًا فَهُوَ صِدْقٌ. وَعَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ [ٱلْأَنْعَام: ١١٥].

۞ وَقَوْلُهُ: «وَوَعْدُكَ ٱلْحَقُّ». وَعْدُكَ سَوَاءٌ كَانَ وَعْدًا بِثَوَابٍ أَوْ وَعْدًا بِعُقُوبَةٍ، فَإِنَّهُ حَقٌّ، وَلَيْسَ فِيهِ كَذِبٌ، وَلَابُدَّ أَنْ يَقَعَ؛ لِأَنَّ ٱللَّهَ لَا يُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ، إِلَّا أَنَّ ٱلْوَعْدَ بِٱلْعُقُوبَةِ إِذَا لَمْ يَكُنِ ٱلْإِثْمُ شِرْكًا فَصَاحِبُهُ تَحْتَ ٱلْمَشِيئَةِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [ٱلنِّسَاء: ١١٦].

۞ وَقَوْلُهُ: «وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ». لِقَاءُ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَقٌّ، قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْإِنسَـٰنُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَىٰ رَبِّكَ كَدْحًا فَمُلَـٰقِيهِ﴾ [ٱلِانْشِقَاق: ٦]. فَلَابُدَّ أَنْ تُلَاقِيَ رَبَّكَ، وَلَابُدَّ أَنْ يَخْلُوَ رَبُّكَ بِكَ، لَيْسَ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ، وَلَابُدَّ أَنْ يَسْأَلَكَ وَيُقَرِّرَكَ بِذُنُوبِكَ، وَيَقُولَ: فَعَلْتَ كَذَا فِي يَوْمِ كَذَا. وَلٰكِنْ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ، ثُمَّ إِذَا أَقْرَرْتَ وَٱعْتَرَفْتَ، قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَى: إِنِّي سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي ٱلدُّنْيَا، وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ ٱلْيَوْمَ. هَـٰكَذَا يُحَاسِبُ ٱللَّهُ ٱلْعَبْدَ ٱلْمُؤْمِنَ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ.

أَمَّا ٱلْكُفَّارُ فَإِنَّهُمْ لَا يُقَرَّرُونَ هٰذَا ٱلتَّقْرِيرَ، وَلٰكِنْ يُخْزَوْنَ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ، وَيُنَادَىٰ عَلَيْهِمْ عَلَىٰ رُءُوسِ ٱلْأَشْهَادِ: ﴿هَـٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ كَذَبُواْ عَلَىٰ رَبِّهِمْ ۚ أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾ [هُود: ١٨].

۞ وَقَوْلُهُ: «وَٱلْجَنَّةُ حَقٌّ». أَيْ: صِدْقٌ، وَكَذٰلِكَ ٱلنَّارُ كِلَاهُمَا حَقٌّ، وَهُمَا ٱلْآنَ مَوْجُودَتَانِ، وَهُمَا مَخْلُوقَتَانِ لِلْأَبَدِ، أَيْ مُؤَبَّدَتَانِ بِإِجْمَاعِ أَهْلِ ٱلسُّنَّةِ(١).

إِلَّا أَنَّ هُنَاكَ خِلَافًا يَسِيرًا فِي أَبَدِيَّةِ ٱلنَّارِ، وَلٰكِنَّ ٱلْقَوْلَ بِعَدَمِ أَبَدِيَّتِهَا ضَعِيفٌ غَايَةَ ٱلضَّعْفِ؛ لِأَنَّ ٱللَّهَ ذَكَرَ أَبَدِيَّتَهَا فِي ثَلَاثِ آيَاتٍ مِنَ ٱلْقُرْآنِ: ٱلْآيَةُ ٱلْأُولَىٰ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَظَلَمُواْ لَمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا [١٦٨] إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا﴾ [ٱلنِّسَاء: ١٦٨–١٦٩]. وَٱلْآيَةُ ٱلثَّانِيَةُ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَعَنَ ٱلْكَٰفِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا [٦٤] خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا لَّا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾[ٱلْأَحْزَاب: ٦٤–٦٥]. وَٱلْآيَةُ ٱلثَّالِثَةُ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿إِلَّا بَلَٰغًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِسَٰلَٰتِهِۦ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَإِنَّ لَهُۥ نَارَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا﴾[ٱلْجِنّ: ٢٣]. وَهَٰذَا خَبَرٌ مِنَ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ صِدْقٌ، وَإِذَا كَانُوا خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَزِمَ أَنْ يُؤَبَّدَ ٱلْمَكَانُ ٱلَّذِي خُلِّدُوا فِيهِ.

۞ وَقَوْلُهُ: «وَٱلسَّاعَةُ حَقٌّ»، ٱلسَّاعَةُ؛ يَعْنِي: سَاعَةَ ٱلْقِيَامَةِ حَقٌّ، أَيْ: لَابُدَّ أَنْ تَقَعَ؛ لِأَنَّ ٱللَّهَ أَخْبَرَ بِهَا وَمَا أَخْبَرَ ٱللَّهُ بِهِ فَهُوَ حَقٌّ.

۞ وَقَوْلُهُ: «ٱللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ». ٱلْجَارُّ وَٱلْمَجْرُورُ فِي قَوْلِهِ: «لَكَ أَسْلَمْتُ» مَعْمُولٌ مُقَدَّمٌ لِإِفَادَةِ ٱلْحَصْرِ «لَكَ أَسْلَمْتُ»؛ أَيْ: ٱنْقَدْتُ ٱنْقِيَادًا تَامًّا لِشَرْعِكَ.

۞ وَقَوْلُهُ: «وَبِكَ آمَنْتُ». وَٱلْإِيمَانُ مَحَلُّهُ ٱلْقَلْبُ، فَذَكَرَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ ٱلدِّينَ ٱلظَّاهِرَ، وَٱلدِّينَ ٱلْبَاطِنَ، فَٱلدِّينُ ٱلظَّاهِرُ هُوَ ٱلْإِسْلَامُ، وَٱلْبَاطِنُ هُوَ ٱلْإِيمَانُ.

۞ وَقَوْلُهُ: «وَبِكَ آمَنْتُ». مَعْنَى ٱلْإِيمَانِ بِٱللَّهِ ٱلْإِقْرَارُ بِهِ، ٱلْمُتَضَمِّنُ لِلْقَبُولِ وَٱلْإِذْعَانِ، هَذَا هُوَ ٱلْإِيمَانُ بِٱللَّهِ، فَأَمَّا ٱلْإِقْرَارُ ٱلَّذِي لَا يَتَضَمَّنُ ذٰلِكَ فَلَيْسَ بِإِيمَانٍ، بَلْ لَابُدَّ مِنْ قَبُولٍ لِلْخَبَرِ، وَإِذْعَانٍ لِلطَّلَبِ، وَلِهٰذَا قَالَ أَهْلُ ٱلسُّنَّةِ: إِنَّ ٱلْإِيمَانَ قَوْلٌ بِٱللِّسَانِ، وَعَمَلٌ بِٱلْأَرْكَانِ، وَٱعْتِقَادٌ بِٱلْجَنَانِ.

۞ وَقَوْلُهُ: «وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ». أَيْ: ٱعْتَمَدْتُ ٱعْتِمَادًا تَامًّا مُعْتَرِفًا بِتَقْصِيرِي، مُفَوِّضًا أَمْرِي إِلَيْكَ، وَهَذَا هُوَ ٱلْفَرْقُ بَيْنَ ٱلتَّوَكُّلِ عَلَى إِنْسَانٍ، وَٱلتَّوَكُّلِ عَلَى ٱللَّهِ، فَتَوَكُّلِي عَلَى ٱلْإِنْسَانِ لَيْسَ تَوَكُّلَ

---

(١) ٱنْظُرْ: «مَرَاتِبُ ٱلْإِجْمَاعِ» لِٱبْنِ حَزْمٍ (ص ١٧٣)، وَ«ٱلْإِقْنَاعُ فِي مَسَائِلِ ٱلْإِجْمَاعِ» لِٱبْنِ ٱلْقَطَّانِ (١/٥٢، ١٤٩)، وَ«شَرْحُ ٱلْعَقِيدَةِ ٱلطَّحَاوِيَّةِ» (ص ٤٨٠).

ٱفْتِقَارٍ وَتَفْوِيضٍ، وَتَوَكُّلِي عَلَى ٱللَّهِ تَوَكُّلُ ٱفْتِقَارٍ وَتَفْوِيضٍ، فَلَوْ وَكَّلْتَ شَخْصًا يَشْتَرِي لَكَ شَيْئًا فَقَدْ تَوَكَّلْتَ عَلَيْهِ، وَٱعْتَمَدْتَ عَلَيْهِ فِي شِرَاءِ هَذَا ٱلشَّيْءِ، لَكِنْ هَلْ هَذَا ٱعْتِمَادُ ٱفْتِقَارٍ وَتَفْوِيضٍ مُطْلَقٍ؟

ٱلْجَوَابُ: لَا، فَلَوْ شِئْتَ لَعَزَلْتَهُ، وَلَوْ خَالَفَ مَا وَكَّلْتَهُ فِيهِ لَضَمَّنْتَهُ، لَكِنْ تَوَكُّلُكَ عَلَى ٱللَّهِ تَوَكُّلُ ٱفْتِقَارٍ وَتَفْوِيضٍ، فَنُفَوِّضُ ٱلْأَمْرَ إِلَيْهِ وَنُسْنِدُهُ إِلَيْهِ، وَهَذَا هُوَ ٱلْفَرْقُ بَيْنَ ٱلتَّوَكُّلِ ٱلَّذِي لَا يَصِحُّ إِلَّا لِلَّهِ، وَٱلتَّوَكُّلِ ٱلَّذِي يَصِحُّ لِلْمَخْلُوقِ.

۞ وَقَوْلُهُ: «وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ». ٱلْإِنَابَةُ بِمَعْنَى ٱلرُّجُوعِ؛ أَيْ: إِلَيْكَ رَجَعْتُ فِي أُمُورِي كُلِّهَا، رَجَعْتُ مِنَ ٱلْمَعْصِيَةِ إِلَى ٱلطَّاعَةِ، وَرَجَعْتُ إِلَيْكَ فِي تَسْهِيلِ أُمُورِي، وَفِي رِزْقِي، وَفِي كُلِّ شَيْءٍ، أَنَبْتُ إِلَيْكَ فِي كُلِّ شَيْءٍ.

۞ وَقَوْلُهُ: «وَبِكَ خَاصَمْتُ». أَيْ: خَاصَمْتُ كُلَّ مَنْ يُخَاصِمُنِي فِيكَ بِكَ، وَٱلْبَاءُ هُنَا لَيْسَتْ لِلظَّرْفِيَّةِ، وَلٰكِنَّهَا لِلِاسْتِعَانَةِ، يَعْنِي: أَنَّكَ تُعِينُنِي عَلَى خُصُومَتِي مَعَ مَنْ أُخَاصِمُ، وَيُمْكِنُ أَنْ تَكُونَ ٱلْبَاءُ لِلظَّرْفِيَّةِ وَيَكُونَ ٱلْمَعْنَى: فِيكَ خَاصَمْتُ؛ لِأَنَّ ٱلرَّسُولَ ﷺ كَانَ يُخَاصِمُ فِي ٱللَّهِ كَمَا خُوصِمَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِى حَآجَّ إِبْرَٰهِـۧمَ فِى رَبِّهِۦٓ﴾[البقرة: ٢٥٨].

فَعَلَى هَذَا نَقُولُ: «ٱلْبَاءُ» يَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ ظَرْفِيَّةً بِمَعْنَى «فِي»، وَيَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ لِلِاسْتِعَانَةِ، وَٱلْفَرْقُ بَيْنَ ٱلْمَعْنَيَيْنِ وَاضِحٌ، فَإِذَا كَانَتِ ٱلْبَاءُ لِلظَّرْفِيَّةِ صَارَ ٱلْمَعْنَى أَنَّنِي أُخَاصِمُ فِيكَ، فَإِذَا خَاصَمَنِي مُخَاصِمٌ، وَجَادَلَنِي مُجَادِلٌ فِي ذَاتِكَ، أَوْ أَسْمَائِكَ، أَوْ صِفَاتِكَ، خَاصَمْتُهُ، وَإِنْ كَانَتْ لِلِاسْتِعَانَةِ فَٱلْمَعْنَى أَنَّنِي أَسْتَعِينُ بِكَ فِي خُصُومَتِي لِغَيْرِي، وَكِلَا ٱلْمَعْنَيَيْنِ صَحِيحٌ، فَإِذَا قَالَ قَائِلٌ: هَلْ تَأْتِي ٱلْبَاءُ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، فِي ٱلْقُرْآنِ ٱلْكَرِيمِ، ﴿وَإِنَّكُمْ لَتَمُرُّونَ عَلَيْهِم مُّصْبِحِينَ [١٣٧] وَبِٱلَّيْلِ ۗ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾[الصافات:١٣٧-١٣٨]. أَيْ: وَفِي ٱللَّيْلِ.

۞ وَقَوْلُهُ: «وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ» أَيْ: حُكُومَتِي تَنْتَهِي إِلَيْكَ، وَلَا أُحَاكِمُ إِلَى غَيْرِكَ، فَشَرْعُكَ هُوَ ٱلْحَكَمُ، فَأَنَا أُحَاكِمُ إِلَيْكَ، وَلَا أَتَعَدَّى حُكْمَكَ، وَهٰذَا تَفْوِيضٌ تَامٌّ لِكَوْنٍ وَقَدَرٍ.

وَكُلُّ هٰذِهِ ٱلْكَلِمَاتِ وَٱلْجُمَلِ ٱلَّتِي تَتَضَمَّنُ هٰذَا ٱلثَّنَاءَ ٱلْعَظِيمَ عَلَى ٱللَّهِ، كُلُّهَا وَسِيلَةٌ لِمَا سَيَأْتِي، وَهُوَ قَوْلُهُ: فَٱغْفِرْ لِي.

۞ قَوْلُهُ: «فَٱغْفِرْ لِي». ٱلْفَاءُ هُنَا تُسَمَّى ٱلْفَاءَ ٱلْفَصِيحَةَ، وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ لِلسَّبَبِيَّةِ؛ أَيْ: فَبِسَبَبِ ذٰلِكَ ٱغْفِرْ لِي.

وَٱلْمَغْفِرَةُ سَتْرُ ٱلذَّنْبِ وَٱلتَّجَاوُزُ عَنْهُ، وَلَيْسَتِ ٱلسَّتْرَ فَقَطْ، وَدَلِيلُ ذٰلِكَ أَنَّهَا مُشْتَقَّةٌ مِنَ ٱلْمِغْفَرِ، وَهُوَ مَا يُلْبَسُ عَلَى ٱلرَّأْسِ أَثْنَاءَ ٱلْقِتَالِ لِحِمَايَةِ ٱلرَّأْسِ مِنَ ٱلسِّهَامِ، فَٱلْمِغْفَرُ يَحْصُلُ بِهِ سَتْرٌ وَوِقَايَةٌ، فَإِذَا سَأَلْتَ رَبَّكَ مَغْفِرَةَ ٱلذُّنُوبِ، فَأَنْتَ تَسْأَلُهُ لِأَمْرَيْنِ: ٱلسَّتْرِ، وَٱلتَّجَاوُزِ عَنْ عُقُوبَةِ هٰذَا ٱلذَّنْبِ.

وَقَوْلُهُ: «فَٱغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَأَسْرَرْتُ وَأَعْلَنْتُ».

وَ«مَا» فِي قَوْلِهِ: «مَا قَدَّمْتُ» مَوْصُولَةٌ، وَكَذٰلِكَ فِي قَوْلِهِ: «مَا أَخَّرْتُ»، وَقَوْلُهُ: «وَأَسْرَرْتُ وَأَعْلَنْتُ» مَعْطُوفَةٌ عَلَى ٱلصِّلَةِ، وَٱلْمَعْطُوفُ عَلَى ٱلصِّلَةِ يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ مَعْطُوفًا عَلَى ٱلْمَوْصُولِ أَيْضًا، وَٱلْمَعْنَى أَنَّ ٱلرَّسُولَ ﷺ سَأَلَ ٱللَّهَ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ مَا قَدَّمَ وَأَخَّرَ وَأَسَرَّ وَأَعْلَنَ، وَفِي هٰذِهِ ٱلْجُمَلِ بَسْطٌ ظَاهِرٌ؛ لِأَنَّهُ يُغْنِي عَنْهَا أَنْ يَقُولَ: ٱغْفِرْ لِي ذَنْبِي؛ لِأَنَّ «ذَنْبِي» مُفْرَدٌ مُضَافٌ، فَيَشْمَلُ كُلَّ ٱلذُّنُوبِ؛ مَا أَسَرَّ وَأَعْلَنَ، وَقَدَّمَ وَأَخَّرَ، لَكِنَّ مَقَامَ ٱلدُّعَاءِ يَقْتَضِي ٱلْبَسْطَ، وَذٰلِكَ لِأُمُورٍ:

ٱلْأَوَّلُ: وَهُوَ أَهَمُّهَا، لِمَا فَتَحَ ٱللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ مِنَ ٱلتَّلَذُّذِ بِمُنَاجَاةِ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَّا لَوْ كَانَ لَهُ صَدِيقٌ مَحْبُوبٌ إِلَيْهِ، أَفَلَا يُحِبُّ أَنْ يَبْسُطَ مَعَهُ ٱلْقَوْلَ وَيُكْثِرَ مَعَهُ مِنْهُ؟ بَلَى، لَا شَكَّ. تَجِدُهُ إِذَا جَلَسَ إِلَى صَدِيقِهِ ٱلَّذِي يُحِبُّهُ، وَقَامَا يَتَحَدَّثَانِ، تَمْضِي ٱلسَّاعَاتُ ٱلطَّوِيلَةُ وَكَأَنَّهَا دَقَائِقُ، حَتَّى إِنَّ بَعْضَ ٱلْأَصْدِقَاءِ يُشَيِّعُ صَدِيقَهُ إِلَى بَيْتِهِ – أَيْ: يَتَحَدَّثَانِ وَيَمْشِيَانِ رُوَيْدًا رُوَيْدًا – فَإِذَا وَصَلَ إِلَى بَيْتِهِ ٱنْقَلَبَ فَشَيَّعَهُ ٱلْآخَرُ، وَهَكَذَا دَوَالَيْكَ، رُبَّمَا يَطْلُعُ ٱلْفَجْرُ، إِنْ كَانَا فِي ٱللَّيْلِ، وَهُمَا عَلَى هٰذَا ٱلْحَالِ، وَهٰذَا أَمْرٌ مُشَاهَدٌ وَمَعْرُوفٌ؛ أَنَّ ٱلْإِنْسَانَ يُحِبُّ أَنْ يَبْسُطَ ٱلْقَوْلَ مَعَ مَنْ يُحِبُّ.

ٱلثَّانِي: أَنَّ ٱلدُّعَاءَ عِبَادَةٌ، وَكُلَّمَا كَرَّرْتَ ٱزْدَدْتَ لِلَّهِ تَعَبُّدًا، فَيَزْدَادُ أَجْرُكَ بِٱزْدِيَادِ جُمَلِ ٱلدُّعَاءِ.

ٱلثَّالِثُ: أَنَّ ٱلْبَسْطَ وَٱلتَّفْصِيلَ يُوجِبُ تَذَكُّرَ ٱلْإِنْسَانِ كُلَّ هٰذِهِ ٱلْأَنْوَاعِ ٱلَّتِي بَسَطَهَا وَفَصَّلَهَا وَبَيَّنَهَا، وَٱسْتِحْضَارُ ٱلْإِنْسَانِ لِذُنُوبِهِ تَفْصِيلًا أَكْمَلُ فِي ٱلتَّوْبَةِ؛ لِأَنَّ ٱلتَّوْبَةَ ٱلْمُجْمَلَةَ لَا تَسْتَوْعِبُ جَمِيعَ ٱلذُّنُوبِ ٱسْتِحْضَارًا، وَإِنْ كَانَتْ تَسْتَوْعِبُ جَمِيعَ ٱلذُّنُوبِ لَفْظًا وَمَدْلُولًا.

أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّكَ قُلْتَ: ٱللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ، وَأَنْتَ فَعَلْتَ ذُنُوبًا قَدْ تَكُونُ أَكْبَرَ مِمَّا تَتَصَوَّرُهُ ٱلْآنَ، لَكِنْ غَابَتْ عَنْ بَالِكَ، فَإِذَا ذَكَرْتَ وَفَصَّلْتَ كَانَ هٰذَا أَبْلَغَ فِي ٱلتَّوْبَةِ؛ لِأَنَّ ٱلدَّلَالَةَ عَلَى تَعْيِينِ ٱلْأَفْرَادِ أَقْوَى مِنَ ٱلدَّلَالَةِ عَلَى ٱلْعُمُومِ.

فَهَذِهِ ثَلَاثُ فَوَائِدَ فِي ٱلْبَسْطِ

وَيُسْتَفَادُ مِنْ هَذَا ٱلْحَدِيثِ: عُلُوُّ مَرْتَبَةِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ فِي ٱلْعِبَادَةِ، حَيْثُ أَثْنَى عَلَى رَبِّهِ هٰذَا ٱلثَّنَاءَ ٱلْعَظِيمَ بِهٰذَا ٱلتَّفْصِيلِ ٱلْعَظِيمِ، مَعَ أَنَّهُ ﷺ قَدْ غَفَرَ ٱللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ.

وَيُسْتَفَادُ مِنْهُ: أَنَّ لِلرَّسُولِ ﷺ ذُنُوبًا؛ لِقَوْلِهِ: «ٱغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ»، وَأَصْرَحُ مِنْ ذٰلِكَ قَوْلُ ٱللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا [١] لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكَ وَيَهْدِيَكَ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا [٢] وَيَنصُرَكَ ٱللَّهُ نَصْرًا عَزِيزًا﴾[ٱلْفَتْح: ١-٣].

وَأَصْرَحُ مِنْ ذٰلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾[مُحَمَّد: ١٩].

وَبِهٰذَا يَبْطُلُ قَوْلُ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ ٱسْتِغْفَارَ ٱلنَّبِيِّ ﷺ لِذَنْبِهِ إِنَّمَا هُوَ ٱسْتِغْفَارٌ لِذُنُوبِ أُمَّتِهِ، وَلَيْسَ ٱسْتِغْفَارًا لِذَنْبِهِ، فَنَقُولُ: سُبْحَانَ ٱللَّهِ! هَلْ أَنْتَ أَعْلَمُ مِنْ رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ بِنَفْسِهِ؟

ٱلْجَوَابُ: لَا، فَرَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ أَعْلَمُ بِنَفْسِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: «ٱغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ، دِقَّهُ وَجِلَّهُ، عَلَانِيَتَهُ وَسِرَّهُ، وَأَوَّلَهُ وَآخِرَهُ»[1].

---

[1] أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٤٨٣) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

ثُمَّ نَقُولُ: كَيْفَ يَسْتَقِيمُ هٰذَا ٱلْقَوْلُ، وَٱللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكَ وَيَهْدِيَكَ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا [٢] وَيَنصُرَكَ ٱللَّهُ نَصْرًا عَزِيزًا﴾[ٱلْفَتْح: ٢-٣].

فَهٰذِهِ ٱلْأَوْصَافُ لِمَوْصُوفٍ وَاحِدٍ، فَهَلْ هِيَ أَوْصَافُ ٱلْأُمَّةِ؟!

ثُمَّ كَيْفَ يَسْتَقِيمُ ذٰلِكَ، وَٱللَّهُ يَقُولُ: ﴿فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾. وَلٰكِنَّ ٱلْفَرْقَ بَيْنَ ٱلرَّسُولِ وَٱلْأُمَّةِ مِنْ حَيْثُ ٱلذَّنْبِ أَنَّ ٱلنَّبِيَّ ﷺ لَا يُقَرُّ عَلَى ٱلذَّنْبِ، وَٱلْأُمَّةُ تُقَرُّ عَلَيْهِ، وَمَعْنَى تُقَرُّ؛ أَيْ: قَدَرًا لَا شَرْعًا.

أَمَّا شَرْعًا فَلَا أَحَدَ يُقَرُّ عَلَى ٱلذَّنْبِ، لَكِنْ قَدَرًا ٱلْأُمَّةُ تُقَرُّ عَلَى ٱلذَّنْبِ، أَمَّا ٱلرَّسُولُ ﷺ فَلَا يُقَرُّ؛ لِأَنَّهُ لَابُدَّ أَنْ يُنَبَّهَ أَوْ يَتُوبَ، فَيَسْتَغْفِرَ، وَٱلْإِنْسَانُ إِذَا ٱسْتَغْفَرَ مِنَ ٱلذَّنْبِ فَقَدْ تَكُونُ حَالُهُ بَعْدَ ذٰلِكَ أَكْمَلَ مِنْ حَالِهِ قَبْلَ فِعْلِ ٱلذَّنْبِ.

وَٱنْظُرْ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَتَعْلَمَ ٱلْكَٰذِبِينَ﴾[ٱلتَّوْبَة: ٤٣]. فَبَدَأَ بِٱلْعَفْوِ قَبْلَ ذِكْرِ ٱلْمُخَالَفَةِ، فَقَالَ: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ﴾، وَلَا عَفْوَ إِلَّا عَنْ خَطِيئَةٍ، وَقَالَ: ﴿لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَتَعْلَمَ ٱلْكَٰذِبِينَ﴾.

سُبْحَانَ ٱللَّهِ! هٰذَا تَعْلِيمٌ مِنَ ٱللَّهِ لِنَبِيِّهِ، وَهُوَ تَعْلِيمٌ لَنَا أَلَّا نَتَعَجَّلَ فِي ٱلْحُكْمِ عَلَى ٱلشَّيْءِ حَتَّىٰ نَتَبَيَّنَ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَتَعْلَمَ ٱلْكَٰذِبِينَ﴾. ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ﴾، وَهٰذَا يَنْطَبِقُ تَمَامًا عَلَى ضِدِّ حَالِنَا ٱلْيَوْمَ، فَنَحْنُ ٱلْآنَ نَسْمَعُ ٱلْكَلِمَةَ ثُمَّ نَطِيرُ بِهَا فِي ٱلْآفَاقِ دُونَ أَنْ نَتَبَيَّنَ، وَٱللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ لِرَسُولِهِ: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَتَعْلَمَ ٱلْكَٰذِبِينَ﴾.

﴿وَٱتَّقِ ٱللَّهَ وَتُخْفِى فِى نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَىٰهُ﴾[ٱلْأَحْزَاب:٣٧].

هَذِهِ كَلِمَاتٌ عَظِيمَةٌ جِدًّا، وَيَقُولُ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ تَبْتَغِى مَرْضَاتَ أَزْوَٰجِكَ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[ٱلتَّحْرِيم: ١]. وَكَمَا قُلْتُ: قَدْ يَكُونُ ٱلْإِنْسَانُ بَعْدَ ٱلذَّنْبِ وَٱلتَّوْبَةِ خَيْرًا مِنْ قَبْلِ ذٰلِكَ.

وَٱنْظُرْ مَتَى حَصَلَ ٱلِاجْتِبَاءُ لِآدَمَ؟

ٱلْجَوَابُ: بَعْدَ أَنْ أَذْنَبَ وَتَابَ، ثُمَّ ٱجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَاهُ. وَٱنظُرْ ذٰلِكَ أَيْضًا فِي نَفْسِكَ، إِذَا أَذْنَبْتَ ذَنْبًا، حَصَلَ فِي قَلْبِكَ مِنَ ٱلِانْكِسَارِ وَٱلْخَجَلِ مِنَ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَٱلْخَوْفِ مَا لَمْ يَحْصُلْ لَوِ ٱسْتَمْرَرْتَ فِيمَا أَنْتَ عَلَيْهِ مِنَ ٱلطَّاعَةِ، بَلْ إِنَّ ٱلْإِنْسَانَ رُبَّمَا إِذَا كَانَ عَلَى طَاعَةٍ، يَنْشَأُ فِي قَلْبِهِ مَرَضُ ٱلسَّرَطَانِ ٱلْمَعْنَوِيِّ: ٱلْعُجْبُ؛ ٱلْعُجْبُ بِٱلنَّفْسِ وَٱلِادِّلَالُ عَلَى ٱللَّهِ تَعَالَى بِٱلْعَمَلِ. نَسْأَلُ ٱللَّهَ أَنْ يُعِيذَنَا وَإِيَّاكُمْ مِنْ ذٰلِكَ. لَكِنْ إِذَا فَعَلَ ٱلْخَطِيئَةَ، ٱنْكَسَرَ، وَخَجِلَ أَمَامَ ٱللَّهِ، وَٱسْتَحْيَا مِنَ ٱللَّهِ، وَرَجَعَ إِلَى ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

ثُمَّ إِنَّ ٱلْأَنْبِيَاءَ –عَلَيْهِمُ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ– لَا يَجُوزُ فِي حَقِّهِمْ شَيْءٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ مَا يُخِلُّ بِٱلرِّسَالَةِ، فَهٰذَا مَمْنُوعٌ فِي حَقِّهِمْ، مَنَعَهُمُ ٱللَّهُ مِنْهُ كَٱلْخِيَانَةِ وَٱلْكَذِبِ. مَمْنُوعٌ، حَتَّىٰ إِنَّ ٱلرَّسُولَ ﷺ مَمْنُوعٌ مِنَ ٱلْإِشَارَةِ بِٱلْعَيْنِ[1]؛ فَلَا يُشِيرُ بِٱلْعَيْنِ، لِأَنَّهُ لَابُدَّ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ صَرِيحًا وَوَاضِحًا، بِلَا أَيِّ خِدَاعٍ أَوْ خِيَانَةٍ. فَهٰذَا ٱلَّذِي يُمْنَعُ مِنْهُ ٱلرُّسُلُ –عَلَيْهِمُ ٱلصَّلَوَاتُ وَٱلسَّلَامُ– وَهُوَ مَا يُخِلُّ بِٱلرِّسَالَةِ مِنَ ٱلْكَذِبِ وَٱلْخِيَانَةِ وَمَا أَشْبَهَهَا.

وَكَذٰلِكَ مَا يُخِلُّ بِٱلشَّرَفِ وَٱلْمُرُوءَةِ؛ فَإِنَّهُمْ مَمْنُوعُونَ مِنْهُ، مِثْلُ سَفَاسِفِ ٱلْأَخْلَاقِ، لِأَنَّ هٰذَا تَنْفِرُ مِنْهُ ٱلنُّفُوسُ وَٱلطِّبَاعُ. لٰكِنِ ٱلْمَعَاصِي ٱلْأُخْرَىٰ قَدْ يَفْعَلُونَهَا؛ فَمُوسَىٰ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ حَقٍّ، وَإِنْ كَانَ هٰذَا قَبْلَ أَنْ يُبْعَثَ، لٰكِنَّهُ جَعَلَ ذٰلِكَ مَانِعًا لَهُ مِنَ ٱلشَّفَاعَةِ لِلْخَلْقِ،

حَيْثُ إِنَّهُ إِذَا أُتِيَ إِلَيْهِ لِيَشْفَعَ، ٱعْتَذَرَ بِذٰلِكَ؛ لِأَنَّ قَتْلَ ٱلنَّفْسِ لَا يَحْمِلُ عَلَيْهِ سُوءُ ٱلْخُلُقِ أَوْ مَا يُخِلُّ بِٱلصِّدْقِ وَٱلْأَمَانَةِ، لٰكِنْ تَحْمِلُ عَلَيْهِ ٱلْغَيْرَةُ، وَلَا سِيَّمَا أَنَّ فِرْعَوْنَ قَدْ سَامَ بَنِي إِسْرَائِيلَ سُوءَ ٱلْعَذَابِ، حَتَّىٰ كَانَ يُقَتِّلُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ.

وَكَذٰلِكَ ٱلرُّسُلُ، إِذَا وَقَعَتْ مِنْهُمُ ٱلذُّنُوبُ، فَإِنَّهُمْ لَا يُقَرُّونَ عَلَيْهَا قَدَرًا، بِمَعْنَىٰ أَنَّ ٱللَّهَ يُنَبِّهُهُمْ عَلَيْهَا أَوْ يَنْتَبِهُونَ، أَمَّا شَرْعًا فَنَحْنُ وَٱلْأَنْبِيَاءُ مَمْنُوعُونَ مِنَ ٱلْإِقْرَارِ عَلَيْهَا شَرْعًا، وَٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ

---

[1] أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣/١٥١)، وَأَبُو دَاوُدَ (٣١٩٤) مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ بِٱللَّفْظِ: «لَيْسَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَوْمِضَ»، وَٱلْإِيمَاضُ: ٱلرَّمْزُ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْإِيمَاءُ بِهَا. «عَوْنُ ٱلْمَعْبُودِ» (٨/٣٤٠). وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٢٦٨٣)، وَ(٣٥٩) مِنْ حَدِيثِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ بِٱللَّفْظِ: «إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِنَبِيٍّ أَنْ تَكُونَ لَهُ خَائِنَةُ ٱلْأَعْيُنِ». وَصَحَّحَهُ ٱلشَّيْخُ ٱلْأَلْبَانِيُّ كَمَا فِي تَعْلِيقِهِ عَلَى ٱلسُّنَنِ.

يُهَيِّئُ لَهُمْ أَسْبَابَ ٱلتَّوْبَةِ، فَيَتُوبُونَ فَوْرًا أَوْ بَعْدَ حِينٍ، لٰكِنْ لَابُدَّ أَنْ يَتُوبُوا. أَمَّا نَحْنُ فَمَمْنُوعُونَ مِنْهَا شَرْعًا، لٰكِنْ قَدَرًا رُبَّمَا نَسْتَمِرُّ فِي مَعَاصِينَا وَنُصِرُّ عَلَيْهَا.

قَوْلُهُ: «مَا قَدَّمْتُ وَأَخَّرْتُ»، يَحْتَمِلُ مَعْنَىٰ قَوْلِهِ: «أَخَّرْتُ» أَيْ: فِي ٱلْمُسْتَقْبَلِ، أَيْ: مَا سَأَفْعَلُهُ فِي ٱلْمُسْتَقْبَلِ، وَهٰذَا خَاصٌّ بِٱلرَّسُولِ ﷺ، وَيَحْتَمِلُ «مَا أَخَّرْتُ» بِٱعْتِبَارِ ٱلْمَاضِي؛ لِأَنَّ ٱلْمَاضِيَ مِنْهُ مُتَقَدِّمٌ وَمِنْهُ مُتَأَخِّرٌ، وَهٰذَا هُوَ ظَاهِرُ ٱللَّفْظِ، أَيْ: مَا قَدَّمْتُ فَفَعَلْتُهُ قَدِيمًا، وَمَا أَخَّرْتُ: فَفَعَلْتُهُ آخِرًا.

۞ قَوْلُهُ: «أَنْتَ إِلٰهِي لَا إِلٰهَ لِي غَيْرُكَ». خَتَمَهَا بِٱلْأُلُوهِيَّةِ؛ لِأَنَّهَا هِيَ ٱلَّتِي أُرْسِلَتْ مِنْ أَجْلِهَا ٱلرُّسُلُ وَأُنْزِلَتْ ٱلْكُتُبُ، «أَنْتَ إِلٰهِي لَا إِلٰهَ لِي غَيْرُكَ». أَيْ: لَا مَعْبُودَ حَقٌّ لِي غَيْرُكَ يَا اللهُ.

۞ قَوْلُهُ: حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بِهٰذَا، وَقَالَ: «أَنْتَ ٱلْحَقُّ وَقَوْلُكَ ٱلْحَقُّ» يَعْنِي بَعْدَ قَوْلِهِ: «وَٱلسَّاعَةُ حَقٌّ، أَنْتَ ٱلْحَقُّ وَقَوْلُكَ ٱلْحَقُّ».

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٩- بَابُ قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ [النساء: ١٣٤].

وَقَالَ ٱلْأَعْمَشُ، عَنْ تَمِيمٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: ٱلْحَمْدُ لِلّٰهِ ٱلَّذِي وَسِعَ سَمْعُهُ ٱلْأَصْوَاتَ، فَأَنْزَلَ ٱللَّهُ تَعَالَى عَلَى ٱلنَّبِيِّ ﷺ: ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾ [ٱلْمُجَادَلَةِ: ١].

۞ قَوْلُهُ: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ [ٱلنِّسَاءِ: ١٣٤]. هَذَانِ ٱسْمَانِ مِنْ أَسْمَاءِ ٱللَّهِ، وَيَقْرِنُ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَا كَثِيرًا؛ أَيْ: بَيْنَ ٱلسَّمْعِ وَٱلْبَصَرِ؛ لِأَنَّ بِٱلسَّمْعِ إِدْرَاكَ ٱلْأَصْوَاتِ، وَبِٱلْبَصَرِ إِدْرَاكَ ٱلْأَفْعَالِ، فَٱلْأَقْوَالُ تَعَلُّقُهَا ٱلسَّمْعُ، وَٱلْأَفْعَالُ مُتَعَلِّقُهَا ٱلْبَصَرُ، وَلِهٰذَا يَقْرِنُ ٱللَّهُ تَعَالَى بَيْنَهُمَا كَثِيرًا.

وَٱلسَّمِيعُ مِنْ أَسْمَاءِ ٱللَّهِ تَعَالَى، وَلَهُ مَعْنَيَانِ:

ٱلْمَعْنَى ٱلْأَوَّلُ: إِدْرَاكُ ٱلْمَسْمُوعِ.

وَٱلْمَعْنَى ٱلثَّانِي: ٱسْتِجَابَةُ ٱلْمَسْمُوعِ.

فَمِنَ ٱلْأَوَّلِ مَا ذَكَرَهُ ٱلْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِى تُجَـٰدِلُكَ فِى زَوْجِهَا وَتَشْتَكِىٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [ٱلْمُجَادَلَةِ: ١]. وَمِنَ ٱلثَّانِي قَوْلُهُ تَعَالَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ: ﴿إِنَّ رَبِّى لَسَمِيعُ ٱلدُّعَآءِ﴾ [إِبْرَاهِيمَ: ٣٩]. أَيْ: لَمُجِيبُهُ، وَلَيْسَ ٱلْمُرَادُ ﴿لَسَمِيعُ ٱلدُّعَآءِ﴾ أَيْ: لِمُدْرِكِهِ وَسَامِعِهِ؛ لِأَنَّ مُجَرَّدَ ٱلسَّمْعِ لَا يَتَنَاسَبُ مَعَ قَوْلِ ٱلدَّاعِي: ﴿إِنَّ رَبِّى لَسَمِيعُ ٱلدُّعَآءِ﴾، وَإِنَّمَا ٱلَّذِي يَتَنَاسَبُ مَعَ دُعَائِهِ هُوَ ٱسْتِجَابَةُ ٱلدُّعَاءِ.

ثُمَّ ٱعْلَمْ أَنَّ ٱلسَّمْعَ بِٱلْمَعْنَى ٱلْأَوَّلِ، أَيْ: بِمَعْنَى إِدْرَاكِ ٱلْمَسْمُوعِ، يَنْقَسِمُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: عَامٍّ، وَلِلتَّأْيِيدِ، وَلِلتَّهْدِيدِ.

ٱلْقِسْمُ ٱلْأَوَّلُ: وَهُوَ ٱلْعَامُّ مِثْلُ هٰذِهِ ٱلْآيَةِ: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًۢا بَصِيرًا﴾. هٰذَا عَامٌّ يَشْمَلُ كُلَّ مَا يُسْمَعُ، فَسَمْعُ ٱللَّهِ مُتَعَلِّقٌ بِهِ، فَيَسْمَعُ أَصْوَاتَ بَنِي آدَمَ، وَمَا يَكُونُ مِنْهُمْ مِنْ خَيْرٍ وَشَرٍّ، وَأَصْوَاتَ ٱلْبَهَائِمِ، وَأَصْوَاتَ ٱلْحَشَرَاتِ، حَتَّى دَبِيبَ ٱلنَّمْلِ عَلَى ٱلصَّخْرَةِ ٱلصَّمَّاءِ يَسْمَعُهَا، لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَيْءٌ، وَهٰذَا هُوَ ٱلسَّمْعُ بِٱلْمَعْنَى ٱلْعَامِّ.

ٱلْقِسْمُ ٱلثَّانِي: وَهُوَ يُرَادُ بِهِ ٱلتَّهْدِيدُ، مِثْلُ قَوْلِ ٱللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿لَّقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ﴾[آلِ عِمْرَانَ: ١٨١]. وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَىٰهُمْ ۚ بَلَىٰ وَرُسُلُنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ﴾[ٱلزُّخْرُفِ: ٨٠]. فَهٰذَا ٱلْمُرَادُ بِهِ ٱلتَّهْدِيدُ.

وَٱلْقِسْمُ ٱلثَّالِثُ: وَهُوَ ٱلَّذِي يُرَادُ بِهِ ٱلتَّأْيِيدُ، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى لِمُوسَىٰ وَهَارُونَ لَمَّا قَالَا: ﴿قَالَا رَبَّنَآ إِنَّنَا نَخَافُ أَن يَفْرُطَ عَلَيْنَآ أَوْ أَن يَطْغَىٰ [٤٥] قَالَ لَا تَخَافَآ ۖ إِنَّنِى مَعَكُمَآ أَسْمَعُ وَأَرَىٰ﴾[ٱلطه: ٤٥ - ٤٦]. فَٱلْمُرَادُ بِٱلسَّمْعِ هُنَا سَمْعُ ٱلتَّأْيِيدِ وَٱلنَّصْرِ وَٱلْمُدَافَعَةِ.

فَهَـٰذِهِ أَقْسَامُ ٱلسَّمْعِ ٱلَّذِي بِمَعْنَىٰ إِدْرَاكِ ٱلْمَسْمُوعِ. أَمَّا ٱلسَّمْعُ ٱلَّذِي بِمَعْنَىٰ إِجَابَةِ ٱلدَّاعِي، فَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ رَبِّى لَسَمِيعُ ٱلدُّعَآءِ﴾[إِبْرَاهِيمَ: ٣٩]. وَقَوْلُ ٱلْمُصَلِّي: «سَمِعَ ٱللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ»، فَسَمِعَ هُنَا بِمَعْنَىٰ ٱسْتَجَابَ لِمَنْ حَمِدَهُ، وَلَيْسَ ٱلْمُرَادُ بِذَٰلِكَ مُجَرَّدَ سَمَاعِ صَوْتِ ٱلْحَامِدِ، بَلِ ٱلْمُرَادُ بِذَٰلِكَ ٱسْتِجَابَتُهُ.

فَإِذَا قَالَ قَائِلٌ: هَلِ ٱلسَّمْعُ يَأْتِي بِمَعْنَى ٱلِاسْتِجَابَةِ؟

قُلْنَا: نَعَمْ، يَأْتِي بِمَعْنَى ٱلِاسْتِجَابَةِ، قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ قَالُواْ سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾[ٱلأنفال: ٢١]. مَعْنَىٰ ﴿لَا يَسْمَعُونَ﴾: أَيْ لَا يَسْتَجِيبُونَ، وَإِلَّا فَهُمْ يَسْمَعُونَ ٱلذِّكْرَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ، يَسْمَعُونَهُ مِنَ ٱلنَّاسِ، وَلَٰكِنَّهُمْ لَا يَسْتَجِيبُونَ.

ثُمَّ ٱعْلَمْ أَنَّ سَمْعَ ٱللَّهِ وَبَصَرَهُ حَقِيقَةٌ، وَلَيْسَتْ رَاجِعَةً إِلَى ٱلْعِلْمِ، خِلَافًا لِلْمُعْتَزِلَةِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ: إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ – وَٱلْعِيَاذُ بِٱللَّهِ – وَأَنَّ مَعْنَى ٱلسَّمْعِ وَٱلْبَصَرِ هُوَ ٱلْعِلْمُ بِدُونِ رُؤْيَةِ مَفْعُولٍ أَوْ سَمَاعٍ.

وَلَٰكِنْ نَقُولُ: أَخْطَأْتُمْ خَطَأً كَبِيرًا، بَلِ ٱلسَّمْعُ غَيْرُ ٱلْعِلْمِ، لِأَنَّ عِلْمَ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ مُتَعَلِّقٌ بِٱلشَّيْءِ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ مَسْمُوعًا، وَقَبْلَ أَنْ يَكُونَ مُبْصَرًا، فَهُوَ يَعْلَمُ مَا كَانَ وَمَا سَيَكُونُ.

ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ عَائِشَةَ قَالَتْ: «ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِي وَسِعَ سَمْعُهُ ٱلْأَصْوَاتَ». فَأَنْزَلَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ عَلَى ٱلنَّبِيِّ ﷺ: ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِى تُجَٰدِلُكَ فِى زَوْجِهَا وَتَشْتَكِىٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾[ٱلْمُجَادَلَةِ: ١]. فَهٰذِهِ ٱمْرَأَةٌ جَاءَتْ تَشْتَكِي إِلَى ٱلنَّبِيِّ ﷺ فِي زَوْجِهَا، وَكَانَ زَوْجُهَا قَدْ ظَاهَرَ مِنْهَا، أَيْ قَالَ لَهَا: أَنْتِ عَلَيَّ كَظَهْرِ أُمِّي. وَكَانُوا يَعُدُّونَ ٱلظِّهَارَ فِي ٱلْجَاهِلِيَّةِ طَلَاقًا بَائِنًا.

فَجَاءَتْ تَشْتَكِي إِلَى ٱلرَّسُولِ ﷺ بِأَنَّهَا كَبِرَتْ، وَأَنَّ لَهَا أَوْلَادًا مِنْ زَوْجِهَا، وَأَنَّ زَوْجَهَا ظَاهَرَ مِنْهَا، وَتَشْتَكِي إِلَى ٱللَّهِ، وَٱلنَّبِيُّ ﷺ يُحَاوِرُهَا وَيُبَصِّرُهَا بِٱلْأَمْرِ، وَلٰكِنَّهَا أَبَتْ وَأَصَرَّتْ، فَأَنْزَلَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ هٰذِهِ ٱلْآيَاتِ: ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾ أَيْ: فِي شَأْنِهِ.﴿وَتَشْتَكِيٓ إِلَى ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَآ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌۢ بَصِيرٌ﴾قَالَتْ عَائِشَةُ: «ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِي وَسِعَ سَمْعُهُ ٱلْأَصْوَاتَ، إِنِّي لَفِي ٱلْحُجْرَةِ وَإِنَّهُ لَيَخْفَىٰ عَلَيَّ بَعْضُ حَدِيثِهَا»(١).

سُبْحَانَ ٱللَّهِ! وَٱللَّهُ عَلَىٰ فَوْقِ عَرْشِهِ يَسْمَعُ كَلَامَهَا، وَيَسْمَعُ مُحَاوَرَتَهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ وَمُحَاوَرَتَهُ لَهَا.

---

(١) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ، غَيْرَ قَوْلِهَا: «إِنِّي لَفِي ٱلْحُجْرَةِ...». ٱلْحَدِيثُ، فَهُوَ عِنْدَ ٱبْنِ مَاجَهْ (٢٠٦٣) (١٨٨)، وَصَحَّحَهُ ٱلشَّيْخُ ٱلْأَلْبَانِيُّ، كَمَا فِي تَعْلِيقِهِ عَلَى «ٱلسُّنَنِ».

وَتَأَمَّلْ كَيْفَ جَاءَتِ ٱلْآيَةُ بِلَفْظِ ٱلْمَاضِي وَلَفْظِ ٱلْمُضَارِعِ ﴿قَدْ سَمِعَ﴾﴿وَٱللَّهُ يَسْمَعُ﴾.

كَمَا جَاءَتْ هٰذِهِ ٱلْمَادَّةُ «سَمِعَ» بِمَعْنَى ٱلتَّعَجُّبِ، مِثْلَ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿أَسْمِعْ بِهِمْ وَأَبْصِرْ﴾[مريم: ٣٨]. أَسْمِعْ بِهِمْ؛ يَعْنِي: مَا أَسْمَعَهُمْ وَمَا أَبْصَرَهُمْ.

فَفِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ: أَنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ يَسْمَعُ سَمَاعًا حَقِيقِيًّا، لِأَنَّهُ قَالَ: ﴿قَدْ سَمِعَ﴾ ﴿وَٱللَّهُ يَسْمَعُ﴾. وَلَوْ كَانَ ٱلْمُرَادُ بِذٰلِكَ ٱلْعِلْمَ مَا صَحَّ؛ لِأَنَّ عِلْمَ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ كَانَ سَابِقًا، وَهٰذَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ سَمْعَهُ مُتَعَلِّقٌ بِقَوْلِ هٰذِهِ ٱلْمَرْأَةِ حَالًا، حَيْثُ قَالَ: ﴿وَٱللَّهُ يَسْمَعُ﴾. وَيَسْمَعُ هُنَا فِعْلٌ مُضَارِعٌ يَدُلُّ عَلَىٰ ٱلْحَال.

۞ وَقَوْلُهُ: ﴿وَٱللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَآ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌۢ بَصِيرٌ﴾. وَهٰذِهِ ٱلْجُمْلَةُ كَٱلتَّعْلِيلِ لِمَا قَبْلَهَا، وَمِنْ هُنَا أَخَذَ أَهْلُ ٱلسُّنَّةِ أَنَّ ٱلِاسْمَ إِذَا كَانَ مُتَعَدِّيًا فَإِنَّهُ لَا يَتِمُّ ٱلْإِيمَانُ بِهِ إِلَّا بِإِثْبَاتِهِ وَإِثْبَاتِ مَا دَلَّ عَلَيْهِ مِنْ صِفَةٍ، وَإِثْبَاتِ ٱلْحُكْمِ.

فَهُنَا قَالَ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌۢ بَصِيرٌ﴾ هَـٰذَا هُوَ ٱلِاسْمُ، وَٱلصِّفَةُ هِيَ ٱلسَّمْعُ وَٱلْبَصَرُ، وَٱلْحُكْمُ: سَمِعَ وَيَسْمَعُ. ثُمَّ إِنَّنَا إِذَا آمَنَّا بِذٰلِكَ – وَنَحْنُ مُؤْمِنُونَ إِنْ شَاءَ ٱللَّهُ – فَإِنَّ ذٰلِكَ يُوجِبُ لَنَا أَلَّا نُسْمِعَ رَبَّنَا مَا يُغْضِبُهُ عَلَيْنَا؛ فَإِذَا كُنْتَ تُؤْمِنُ بِأَنَّ ٱللَّهَ يَسْمَعُ كُلَّ قَوْلٍ تَقُولُهُ، فَإِنَّ هٰذَا يُوجِبُ أَلَّا تَقُولَ قَوْلًا لَا يُرْضِي ٱللَّهَ؛ لِأَنَّهُ – وَلِلَّهِ ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَىٰ – إِذَا كَانَ أَبُوكَ لَا يَرْضَىٰ أَنْ يَسْمَعَ مِنْكَ مَا لَا يَرْضَاهُ، وَتُحَاوِلُ أَلَّا يَسْمَعَ مِنْكَ مَا لَا يَرْضَاهُ، فَرَبُّكَ أَوْلَىٰ وَأَعْظَمُ أَنْ لَا تُسْمِعَهُ مَا لَا يَرْضَاهُ مِنْكَ.

وَإِذَا قِيلَ: هَلْ سَمْعُ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ مِنْ صِفَاتِهِ ٱلذَّاتِيَّةِ أَوْ مِنْ صِفَاتِهِ ٱلْفِعْلِيَّةِ؟

ٱلْجَوَابُ: مِنْ صِفَاتِهِ ٱلذَّاتِيَّةِ، وَٱلَّذِي يَحْدُثُ إِنَّمَا هُوَ ٱلْمَسْمُوعُ، أَمَّا ٱلسَّمْعُ فَلَمْ يَزَلْ وَلَا يَزَالُ مُتَصِفًا بِهِ، لٰكِنَّ ٱلْمَسْمُوعَ هُوَ ٱلَّذِي يَحْدُثُ، مِثْلَ ٱلْعِلْمِ، فَعِلْمُ ٱللَّهِ صِفَةٌ أَزَلِيَّةٌ أَبَدِيَّةٌ مِنْ صِفَاتِهِ ٱلذَّاتِيَّةِ، لٰكِنِ ٱلَّذِي يَحْدُثُ هُوَ ٱلْمَعْلُومُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ ٱلْمُجَـٰهِدِينَ﴾ [محمد: ٣١]. فَهٰذَا عِلْمٌ تَعَلَّقَ بِٱلْمَعْلُومِ، وَٱلْمَعْلُومُ مُحْدَثٌ، أَمَّا ٱلْعِلْمُ ٱلْأَزَلِيُّ ٱلَّذِي هُوَ وَصْفُ ٱللَّهِ فَهُوَ سَابِقٌ، فَٱللَّهُ عَالِمٌ بِمَنْ يُجَاهِدُ وَمَنْ لَا يُجَاهِدُ، وَمَنْ يَصْبِرُ وَمَنْ لَا يَصْبِرُ، عَالِمٌ مِنْ قَبْلُ، لٰكِنْ هٰذَا عِلْمٌ لِلشَّيْءِ بَعْدَ وُجُودِهِ، فَهُوَ مُتَعَلِّقٌ بِٱلْمَعْلُومِ حِينَ حُدُوثِهِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٣٨٦- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، قَالَ: كُنَّا مَعَ ٱلنَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَكُنَّا إِذَا عَلَوْنَا كَبَّرْنَا، فَقَالَ: «ٱرْبَعُوا عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا، تَدْعُونَ سَمِيعًا بَصِيرًا قَرِيبًا ثُمَّ أَتَىٰ عَلَيَّ وَأَنَا أَقُولُ فِي نَفْسِي: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِٱللَّهِ»، فَقَالَ لِي: «يَا عَبْدَ ٱللَّهِ بْنَ قَيْسٍ، قُلْ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِٱللَّهِ، فَإِنَّهَا كَنْزٌ مِنْ كُنُوزِ ٱلْجَنَّةِ، أَوْ قَالَ: أَلَا أَدُلُّكَ عَلَيْهَا» (١).

هَـٰذَا ٱلْحَدِيثُ: يَقُولُ فِيهِ أَبُو مُوسَىٰ - وَهُوَ عَبْدُ ٱللَّهِ بْنُ قَيْسٍ - كُنَّا مَعَ ٱلنَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَكُنَّا إِذَا عَلَوْنَا كَبَّرْنَا، وَكَانَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ قَدْ عَلَّمَهُمْ إِذَا عَلَوْا كَبَّرُوا، وَإِذَا هَبَطُوا وَادِيًا سَبَّحُوا، وَٱلْمُنَاسَبَةُ

فِي هٰذَا ظَاهِرَةٌ؛ لِأَنَّ ٱلْعُلُوَّ ٱرْتِفَاعٌ، فَإِذَا ٱرْتَفَعَ ٱلْإِنسَانُ فَقَدْ يَرَىٰ فِي نَفْسِهِ ٱلْكِبْرِيَاءَ، فَيَقُولُ: «ٱللَّهُ أَكْبَرُ»، وَإِذَا نَزَلَ فَٱلنُّزُولُ سُفْلٌ، وَٱلسُّفْلُ نَقْصٌ، فَكَانَ مِنَ ٱلْمُنَاسِبِ أَنْ يُسَبِّحَ ٱللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ.

فَإِذَا نَزَلْتَ وَادِيًا فَقُلْ: «سُبْحَانَ ٱللَّهِ»، وَإِذَا عَلَوْتَ فَقُلْ: «ٱللَّهُ أَكْبَرُ». وَمِثْلُ ذٰلِكَ فِيمَا يَظْهَرُ، ٱلطَّائِرَةُ عِنْدَ صُعُودِهَا تَقُولُ: «ٱللَّهُ أَكْبَرُ»، وَعِنْدَ نُزُولِهَا تَقُولُ: «سُبْحَانَ ٱللَّهِ»، لِأَنَّ هٰذَا ٱلنُّزُولَ إِلَىٰ أَسْفَلَ.

وَفِي ٱلْحَدِيثِ: كَانَ ٱلصَّحَابَةُ يُكَبِّرُونَ، وَلٰكِنَّهُمْ يَرْفَعُونَ أَصْوَاتَهُمْ، وَيَشُقُّونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ بِٱلتَّكْبِيرِ، فَقَالَ: «ٱرْبَعُوا عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ». يَعْنِي: هَوِّنُوا عَلَيْهَا، لَا تَشُقُّوا عَلَيْهَا، «فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا».

وَهُنَا قَالَ: «لَا تَدْعُونَ»، وَلَمْ يَقُلْ: لَا تُكَبِّرُونَ لِأَصَمَّ. وَذٰلِكَ لِأَنَّ ٱلذِّكْرَ يَتَضَمَّنُ ٱلدُّعَاءَ، فَإِنَّ ٱلذَّاكِرَ إِنَّمَا يَذْكُرُ ٱللَّهَ لِيُثِيبَهُ عَلَىٰ ذٰلِكَ، فَهُوَ دُعَاءٌ بِلِسَانِ ٱلْحَالِ، فَلَوْ سَأَلْتَ ٱلذَّاكِرَ: لِمَ تَذْكُرُ

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٧٠٤).

ٱللَّهَ؟ لَقَالَ: لِيُثِيبَنِي. فَلِهٰذَا قَالَ: «لَا تَدْعُونَ». وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُمْ يُكَبِّرُونَ وَيَدْعُونَ، فَحُذِفَ ٱلدُّعَاءُ مِنَ ٱلتَّكْبِيرِ، وَذُكِرَ ٱلتَّكْبِيرُ، وَلٰكِنَّ ٱلْأَوَّلَ أَقْرَبُ: أَنَّ ٱلذِّكْرَ دُعَاءٌ؛ لِأَنَّ ٱلذَّاكِرَ يَدْعُو ٱللَّهَ تَعَالَىٰ بِلِسَانِ حَالِهِ.

۞ قَوْلُهُ: «لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ». يَعْنِي: لَا يَسْمَعُ حَتَّىٰ تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ لَهُ، «وَلَا غَائِبًا» يَخْفَىٰ عَلَيْهِ حَالُكُمْ، «إِنَّمَا تَدْعُونَ سَمِيعًا بَصِيرًا». فَقَوْلُهُ: ﴿سَمِيعًا﴾ ضِدُّ أَصَمَّ، وَ﴿بَصِيرًا﴾ ضِدُّ أَعْمَىٰ، وَهُنَا لَمْ يَتَعَرَّضْ لِلْأَوَّلِ بِٱلْعَمَىٰ، لٰكِنْ ذَكَرَهُ فِي ٱلثَّانِي؛ لِأَنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ دَائِمًا يَقْرِنُ بَيْنَ ٱسْمَيِ ٱلسَّمِيعِ وَٱلْبَصِيرِ؛ لِأَنَّ فِي ٱلسَّمْعِ إِدْرَاكَ ٱلْمَسْمُوعَاتِ، وَفِي ٱلْبَصَرِ إِدْرَاكَ ٱلْمَرْئِيَّاتِ. وَقَوْلُهُ: «قَرِيبًا» ضِدُّ قَوْلِهِ: «غَائِبًا».

فَفِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ: مَا فِي ٱلتَّرْجَمَةِ، وَهِيَ قَوْلُهُ: بَابُ ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾.

۞ وَقَوْلُهُ: «تَدْعُونَ سَمِيعًا بَصِيرًا قَرِيبًا». وَفِي لَفْظٍ آخَرَ: «إِنَّ ٱلَّذِي تَدْعُونَهُ أَقْرَبُ إِلَىٰ أَحَدِكُمْ مِنْ عُنُقِ رَاحِلَتِهِ»[١]. وَهُمْ عَلَىٰ رَوَاحِلِهِمْ، فَهُوَ تَعَالَىٰ أَقْرَبُ إِلَيْهِمْ مِنْ عُنُقِ ٱلرَّاحِلَةِ.

۞ وَقَوْلُهُ: ﴿بَصِيرًا﴾. ٱلْبَصِيرُ هُوَ ٱلَّذِي يُدْرِكُ ٱلْمُبْصَرَاتِ، فَهُوَ جَلَّ وَعَلَا لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَيْءٌ، بَلْ يُدْرِكُهُ.

۞ وَقَوْلُهُ: «قَرِيبًا». هَلِ ٱلْمُرَادُ ٱلْقُرْبُ بِٱلذَّاتِ أَوِ ٱلْمُرَادُ ٱلْقُرْبُ بِٱلْعِلْمِ؟

ٱلْجَوَابُ: أَنَّهُ إِذَا أَجْرَيْنَا ٱللَّفْظَ عَلَىٰ ظَاهِرِهِ، قُلْنَا: إِنَّهُ قَرِيبٌ بِذَاتِهِ، وَقَدْ نَصَّ ٱبْنُ ٱلْقَيِّمِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ ذٰلِكَ فِي كِتَابِهِ «ٱلصَّوَاعِقِ ٱلْمُرْسَلَةِ»، عَلَىٰ أَنَّ قُرْبَهُ ذَاتِيٌّ[٢]، أَيْ: قَرِيبٌ بِذَاتِهِ.

وَلٰكِنْ يُشْكِلُ عَلَيْنَا: إِذَا كَانَ قَرِيبًا بِذَاتِهِ، أَلَيْسَ هُوَ فَوْقَ عَرْشِهِ؟ إِذًا كَيْفَ يُمْكِنُ ٱلْجَمْعُ؟

نَقُولُ: إِنَّ صِفَاتِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ لَا تُشْبِهُ صِفَاتِ ٱلْمَخْلُوقِينَ، وَلِهٰذَا قَالَ شَيْخُ ٱلْإِسْلَامِ فِي «ٱلْعَقِيدَةِ ٱلْوَاسِطِيَّةِ»: إِنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ قَرِيبٌ فِي عُلُوِّهِ، عَلِيٌّ فِي دُنُوِّهِ[٣]. فَهُوَ جَامِعٌ بَيْنَ ٱلْعُلُوِّ وَبَيْنَ ٱلْقُرْبِ،

---

[١] رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٧٠٤). [٢] ٱنْظُرْ: «ٱلصَّوَاعِقُ ٱلْمُرْسَلَةُ» (٢/٤٥٤).

[٣] ٱنْظُرْ: «مَجْمُوعُ فَتَاوَىٰ شَيْخِ ٱلْإِسْلَامِ» (٣/١٤٣)، «ٱلْعَقِيدَةُ ٱلْوَاسِطِيَّةُ».

وَهُوَ قُرْبٌ حَقِيقِيٌّ.

وَٱلْأَصْلُ أَنَّ كُلَّ شَيْءٍ يُضَافُ إِلَى ٱللَّهِ فَإِنَّهُ يُضَافُ إِلَى ذَاتِهِ، هٰذَا هُوَ ٱلْأَصْلُ، لٰكِنْ يَكُونُ مِنْ لَوَازِمِهِ أَشْيَاءُ، فَمِثْلًا قُرْبُهُ يَلْزَمُ مِنْهُ عِلْمُهُ، وَسَمْعُهُ، وَبَصَرُهُ، وَتَدْبِيرُهُ، وَغَيْرُ ذٰلِكَ مِنْ لَوَازِمِ ٱلرُّبُوبِيَّةِ.

وَقُرْبُ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ قَسَّمَهُ بَعْضُ ٱلْعُلَمَاءِ إِلَىٰ قِسْمَيْنِ: قُرْبٍ عَامٍّ، وَقُرْبٍ خَاصٍّ.

فَٱلْقُرْبُ ٱلْعَامُّ: هُوَ قُرْبُ ٱلْإِحَاطَةِ، وَهُوَ شَامِلٌ لِكُلِّ أَحَدٍ، وَٱسْتَدَلَّ هٰؤُلَاءِ بِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ وَنَعْلَمُ مَا تُوَسْوِسُ بِهِۦ نَفْسُهُۥ ۖ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ ٱلْوَرِيدِ [١٦] إِذْ يَتَلَقَّى ٱلْمُتَلَقِّيَانِ عَنِ ٱلْيَمِينِ وَعَنِ ٱلشِّمَالِ قَعِيدٌ﴾ [ق: ١٦-١٧]. قَالُوا: إِنَّ هٰذَا عَامٌّ؛ لِأَنَّ ٱللَّهَ يَقُولُ: ﴿إِذْ يَتَلَقَّى ٱلْمُتَلَقِّيَانِ﴾.

وَٱلْقُرْبُ ٱلْخَاصُّ: مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ ۖ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ۖ﴾[ٱلبقرة: ١٨٦]. يَعْنِي: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى﴾ إِذَا دَعَوْنِي ﴿فَإِنِّى قَرِيبٌ ۖ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ۖ﴾، فَيَكُونُ هٰذَا ٱلْقُرْبُ خَاصًّا بِمَنْ يَدْعُوهُ. وَكَذٰلِكَ قَالَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ ٱلْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ»(١). وَهٰذَا قُرْبُ ٱلْعَابِدِ، فَٱلْقُرْبُ ٱلْخَاصُّ قُرْبُ ٱلدَّاعِي وَقُرْبُ ٱلْعَابِدِ، وَٱلْعَامُّ ٱلشَّامِلُ لِكُلِّ أَحَدٍ.

وَلٰكِنَّ شَيْخَ ٱلْإِسْلَامِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أَبَىٰ ذٰلِكَ(٢)، وَقَالَ: إِنَّ ٱلْقُرْبَ لَا يَنْقَسِمُ، فَٱلْقُرْبُ لَا يَكُونُ إِلَّا مِمَّنْ يَسْتَحِقُّ ٱلْقُرْبَ، وَهُوَ ٱلدَّاعِي وَٱلْعَابِدُ. قَالَ: ٱلدَّاعِي مَعَ ٱللَّهِ يُنَاجِي رَبَّهُ، وَٱلْعَابِدُ كَذٰلِكَ يُنَاجِي رَبَّهُ، فَهٰذَا هُوَ ٱلَّذِي يَسْتَحِقُّ أَنْ يَكُونَ ٱللَّهُ قَرِيبًا مِنْهُ، أَمَّا غَيْرُ ذٰلِكَ فَلَا. وَأَجَابَ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ وَنَعْلَمُ مَا تُوَسْوِسُ بِهِۦ نَفْسُهُۥ ۖ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ ٱلْوَرِيدِ﴾، فَقَالَ: إِنَّ هٰذَا قُرْبُ ٱلْكُتَّابِ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ: ﴿إِذْ يَتَلَقَّى ٱلْمُتَلَقِّيَانِ﴾. فَإِنَّ «إِذْ» ظَرْفٌ لَابُدَّ لَهُ مِنْ مُتَعَلَّقٍ، وَلَا مُتَعَلَّقَ لَهُ فِيمَا نَعْلَمُ إِلَّا كَلِمَةُ «أَقْرَبُ» ٱلَّتِي سَبَقَتْهُ. يَعْنِي: وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ حِينَ يَتَلَقَّى ٱلْمُتَلَقِّيَانِ. فَيَكُونُ ٱلْمُرَادُ بِٱلْقُرْبِ هُنَا قُرْبَ ٱلْمَلَائِكَةِ.

قَالَ: وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ فِي ٱلْمُحْتَضَرِ: ﴿فَلَوْلَآ إِذَا بَلَغَتِ ٱلْحُلْقُومَ [٨٣] وَأَنتُمْ حِينَئِذٍ تَنظُرُونَ[٨٤] وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنكُمْ وَلَٰكِن لَّا تُبْصِرُونَ[٨٥] فَلَوْلَآ إِن كُنتُمْ غَيْرَ مَدِينِينَ[٨٦] تَرْجِعُونَهَآ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾[ٱلواقعة: ٨٣-٨٧]. قَالَ: وَلَمْ يَرِدْ فِي ٱلْكِتَابِ وَٱلسُّنَّةِ ٱلْقُرْبُ ٱلْعَامُّ لِكُلِّ أَحَدٍ، بِخِلَافِ ٱلْمَعِيَّةِ، فَٱلْمَعِيَّةُ وَرَدَتْ عَامَّةً وَخَاصَّةً، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۖ مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَآ أَدْنَىٰ مِن ذَٰلِكَ وَلَآ أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا۟ ۖ﴾[ٱلمجادلة: ٧].

وَوَرَدَتْ خَاصَّةً مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوا۟ وَّٱلَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ﴾[ٱلنحل: ١٢٨]. لِأَنَّ ٱلْمَعِيَّةَ أَوْسَعُ مِنَ ٱلْقُرْبِ، فَٱلْقُرْبُ دُنُوٌّ يَلِيقُ بِجَلَالِهِ وَعَظَمَتِهِ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْهُ ٱنْتِفَاءُ ٱلْعُلُوِّ، وَإِنْ كَانَ قَرِيبًا. لَأَنَّ ٱلْإِنسَانَ مَا يُتَصَوَّرُ كَيْفَ تَكُونُ هَٰذِهِ ٱلصِّفَاتُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَهِيَ أَعْظَمُ مِنْ أَنْ يُدْرِكَهَا ٱلْعَقْلُ، فَإِذَا كَانَ ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضَ، وَٱلْكُرْسِيُّ مَوْضِعُ ٱلْقَدَمَيْنِ، فَكَيْفَ بِٱلْعَرْشِ؟![1]. فَكَيْفَ بِٱلرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ؟! شَيْءٌ لَا يُمْكِنُ تَصَوُّرُهُ، يَعْنِي: لَا يُمْكِنُ ٱلْإِحَاطَةُ بِهِ.

إِذًا: ٱلْقُرْبُ يَنْقَسِمُ عِنْدَ بَعْضِ ٱلْعُلَمَاءِ إِلَىٰ قِسْمَيْنِ، وَٱلرَّاجِحُ أَنَّهُ لَا يَنْقَسِمُ، وَأَنَّهُ خَاصٌّ بِٱلْعَابِدِ وَٱلدَّاعِي فَقَطْ.

---

[1] رَوَىٰ ٱبْنُ خُزَيْمَةَ فِي «ٱلتَّوْحِيدِ» (ص٧١-٧٢)، وَٱلدَّارِمِيُّ فِي «ٱلرَّدِّ عَلَى ٱلْمَرِيسِيِّ» (ص٧١-٧٣)، وَأَبُو جَعْفَرٍ ٱبْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «ٱلْعَرْشِ» (ص٦١)، وَعَبْدُ ٱللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «ٱلسُّنَّةِ» (ص٧١)، وَٱلْحَاكِمُ فِي «ٱلْمُسْتَدْرَكِ» (٢/٢٨٢)، وَٱلطَّبَرَانِيُّ فِي «ٱلْكَبِيرِ» (١٢٢٠٤)، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَمَّارٍ ٱلدُّهْنِيِّ، عَنْ مُسْلِمٍ ٱلْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: ٱلْكُرْسِيُّ مَوْضِعُ ٱلْقَدَمَيْنِ، وَٱلْعَرْشُ لَا يَقْدِرُ أَحَدٌ قَدْرَهُ.
وَقَالَ ٱلْحَاكِمُ فِي «ٱلْمُسْتَدْرَكِ» (٢/٢٨٢): صَحِيحٌ عَلَىٰ شَرْطِ ٱلشَّيْخَيْنِ، وَوَافَقَهُ ٱلذَّهَبِيُّ، وَقَالَ ٱلْهَيْثَمِيُّ فِي «ٱلْمَجْمَعِ» (٦/٣٢٣): رِجَالُهُ رِجَالُ ٱلصَّحِيحِ. وَقَالَ ٱلذَّهَبِيُّ فِي «مُخْتَصَرِ ٱلْعُلُوِّ» (ص١٠٢): رُوَاتُهُ ثِقَاتٌ. وَقَالَ ٱلشَّيْخُ ٱلْأَلْبَانِيُّ فِي «تَعْلِيقِهِ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ ٱلْعُلُوِّ» (ص١٠٢): هٰذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ، رِجَالُهُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ. وَقَدْ رُوِيَ هٰذَا ٱلْحَدِيثُ مَرْفُوعًا وَلَا يَصِحُّ. رَاجِعْ «ٱلتَّهْذِيبَ» (٤/٣١٣)، وَ«ٱلْعِلَلَ» لِٱبْنِ ٱلْجَوْزِيِّ، وَ«شَرْحَ ٱلطَّحَاوِيَّةِ» (٢/٣٦٩).

۞ قَوْلُهُ: «ثُمَّ أَتَىٰ عَلَيَّ، وَأَنَا أَقُولُ فِي نَفْسِي: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِٱللَّهِ». قَوْلُهُ: «فِي نَفْسِي» يَعْنِي: لَا أَنْطِقُ بِهِ بِلِسَانِي.

۞ قَوْلُهُ: «لَا حَوْلَ». جُمْلَةٌ مُرَكَّبَةٌ مِنْ «لَا» ٱلنَّافِيَةِ لِلْجِنْسِ وَٱسْمِهَا، وَخَبَرُهَا مَحْذُوفٌ، أَيْ: لَا حَوْلَ كَائِنٌ وَلَا قُوَّةَ كَائِنَةٌ إِلَّا بِٱللَّهِ. وَمَعْنَى ٱلْحَوْلِ: ٱلتَّحَوُّلُ مِنْ حَالٍ إِلَىٰ حَالٍ، فَلَا تَحَوُّلَ لَنَا مِنْ حَالٍ إِلَىٰ حَالٍ إِلَّا بِٱللَّهِ.

۞ وَقَوْلُهُ: «وَلَا قُوَّةَ». ٱلْقُوَّةُ مَعْرُوفَةٌ، وَهِيَ ضِدُّ ٱلضَّعْفِ، وَلَا قُوَّةَ لَنَا أَيْضًا إِلَّا بِٱللَّهِ، وَٱلْبَاءُ هُنَا لِلسَّبَبِيَّةِ أَوْ لِلْإِعَانَةِ، وَٱلْمَعْنَىٰ: لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَتَحَوَّلَ وَلَا نَقْوَىٰ عَلَىٰ ذَٰلِكَ إِلَّا بِٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَهَذِهِ ٱلْكَلِمَةُ كَلِمَةُ ٱسْتِعَانَةٍ، وَلَيْسَتْ كَلِمَةَ ٱسْتِرْجَاعٍ، خِلَافًا لِاسْتِعْمَالِ ٱلْعَامَّةِ لَهَا؛ فَإِنَّ ٱلْعَامَّةَ يَسْتَعْمِلُونَهَا لِلِاسْتِرْجَاعِ، فَإِذَا أُصِيبُوا بِٱلْمُصِيبَةِ قَالُوا: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِٱللَّهِ».

وَٱلصَّوَابُ: أَنَّكَ إِذَا أُصِبْتَ بِمُصِيبَةٍ تَقُولُ: «إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ». لٰكِنِ ٱسْتِعْمَالُهُمْ إِيَّاهَا لَهُ وَجْهٌ، وَهُوَ: كَأَنَّهُمْ يَسْتَعِينُونَ بِهَا عَلَىٰ تَحَمُّلِ ٱلصَّبْرِ وَتَلَقِّي ٱلْمُصِيبَةِ، لٰكِنْ مَا وَرَدَ – وَهُوَ ٱلِاسْتِرْجَاعُ – أَفْضَلُ وَأَحْسَنُ.

۞ وَقَوْلُهُ: «فَقَالَ لِي: يَا عَبْدَ ٱللَّهِ بْنَ قَيْسٍ». عَبْدُ ٱللَّهِ بْنُ قَيْسٍ هُوَ أَبُو مُوسَىٰ.

۞ وَقَوْلُهُ: «قُلْ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِٱللَّهِ، فَإِنَّهَا كَنْزٌ مِنْ كُنُوزِ ٱلْجَنَّةِ – أَوْ قَالَ – أَلَا أَدُلُّكَ عَلَىٰ كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ ٱلْجَنَّةِ». فَيَنْبَغِي لِلْإِنسَانِ كُلَّمَا أَصَابَهُ أَمْرٌ مُهِمٌّ أَنْ يَقُولَ: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِٱللَّهِ»، لِأَنَّهَا كَلِمَةُ ٱسْتِعَانَةٍ. وَلِهٰذَا نَقُولُ فِي إِجَابَةِ ٱلْمُؤَذِّنِ إِذَا قَالَ: «حَيَّ عَلَىٰ ٱلصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَىٰ ٱلْفَلَاحِ». نَقُولُ: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِٱللَّهِ».

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٣٨٧ – ٧٣٨٨ – حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي ٱبْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرٌو، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي ٱلْخَيْرِ، سَمِعَ عَبْدَ ٱللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ٱلصِّدِّيقَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ

ٱللَّهِ، عَلِّمْنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي قَالَ: «قُلِ ٱللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلَا يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَٱغْفِرْ لِي مِنْ عِنْدِكَ مَغْفِرَةً، إِنَّكَ أَنْتَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ»(١).

هٰذَا أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أَحَبُّ ٱلنَّاسِ إِلَى ٱلرَّسُولِ ﷺ، حَتَّىٰ إِنَّهُ قَالَ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَٱتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ»(٢). سَأَلَ ٱلنَّبِيَّ ﷺ لَهُ، وَهُوَ أَنْصَحُ ٱلْخَلْقِ لِلْخَلْقِ، وَلَسِيَّمَا لِأَبِي بَكْرٍ ٱلَّذِي هُوَ أَحَبُّ ٱلنَّاسِ إِلَيْهِ، فِي أَشْرَفِ عِبَادَةٍ يَتَعَبَّدُ بِهَا ٱلْإِنسَانُ لِرَبِّهِ، وَهِيَ ٱلصَّلَاةُ. فَهٰذَا ٱلدُّعَاءُ ٱلَّذِي عَلَّمَهُ ٱلرَّسُولُ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ يَتَبَيَّنُ لَكَ عِظَمُهُ، أَنَّهُ مِنْ أَبِي بَكْرٍ، وَبِتَوْجِيهٍ مِنْ رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ، وَفِي أَشْرَفِ ٱلْأَعْمَالِ وَهِيَ ٱلصَّلَاةُ، إِذًا فَهُوَ دُعَاءٌ عَظِيمٌ.

۞ وَقَوْلُهُ: «فِي صَلَاتِي». لَمْ يُبَيِّنْ مَوْضِعَهُ مِنَ ٱلصَّلَاةِ، فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ فِي ٱلسُّجُودِ، لِقَوْلِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ: «وَأَمَّا ٱلسُّجُودُ فَٱجْتَهِدُوا فِيهِ بِٱلدُّعَاءِ»(٣). وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ بَعْدَ ٱلتَّشَهُّدِ ٱلْأَخِيرِ، لِقَوْلِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ لَمَّا ذَكَرَ ٱلتَّشَهُّدَ: «ثُمَّ لِيَتَخَيَّرْ مِنَ ٱلدُّعَاءِ أَعْجَبَهُ»(٤).

وَلَعَلَّ هٰذَا أَوْلَىٰ – أَنْ يَكُونَ بَعْدَ ٱلتَّشَهُّدِ ٱلْأَخِيرِ – أَيْ عِنْدَ ٱلسَّلَامِ، لِأَنَّ ٱلتَّشَهُّدَ ٱلْأَخِيرَ فِيهِ ثَنَاءٌ عَلَى ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَصَلَاةٌ عَلَى ٱلنَّبِيِّ ﷺ، وَهِيَ عَلَى وَجْهٍ مَشْرُوعٍ لِلتَّعْيِينِ، فَإِنَّنَا مَأْمُورُونَ فِي ٱلتَّشَهُّدِ ٱلْأَخِيرِ بِٱلتَّحِيَّاتِ لِلَّهِ، وَٱلشَّهَادَةِ لَهُ بِٱلْوَحْدَانِيَّةِ، وَٱلصَّلَاةِ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَٱلتَّبْرِيكِ عَلَيْهِ، وَحِينَئِذٍ يَكُونُ مُقَدِّمَةُ ٱلدُّعَاءِ مَأْمُورًا بِهَا، فَيَكُونُ أَوْلَىٰ مَا يُذْكَرُ هٰذَا ٱلدُّعَاءُ عِنْدَ ٱلسَّلَامِ بَعْدَ ٱلتَّشَهُّدِ ٱلْأَخِيرِ.

وَفِي هٰذَا ٱلدُّعَاءِ جَمْعٌ لِجَمِيعِ أَنْوَاعِ ٱلدُّعَاءِ؛ لِأَنَّ ٱلدُّعَاءَ يَشْمَلُ إِمَّا ٱلثَّنَاءَ عَلَى ٱلْمَدْعُوِّ، أَوِ ٱلِاعْتِرَافَ بِٱلذَّنْبِ وَذِكْرَ ٱلْحَالِ، أَوِ ٱلْجَمْعَ بَيْنَهُمَا، وَهٰذَا ٱلْحَدِيثُ جَمَعَ بَيْنَ هٰذَا كُلِّهِ.

---

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٧٠٥) بِنَحْوِهِ.
(٢) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.
(٣) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ. (٤) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.

۞ فَقَوْلُهُ: «ٱللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا». هٰذَا ذِكْرُ حَالِ ٱلدَّاعِي، وَذِكْرُ حَالِ ٱلدَّاعِي وَسِيلَةٌ مِنْ وَسَائِلِ إِجَابَةِ ٱلدُّعَاءِ، كَمَا قَالَ مُوسَىٰ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ: ﴿رَبِّ إِنِّى لِمَآ أَنزَلْتَ إِلَىَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾[ٱلقصص: ٢٤]. فَمَا ذَكَرَ إِلَّا حَالَهُ فَقَطْ، وَهُوَ أَنَّهُ فَقِيرٌ لِمَا أَنْزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْهِ مِنْ خَيْرٍ.

فَفِي هَـٰذَا ٱلدُّعَاءِ ذِكْرُ ٱلْحَالِ، أَيْ: حَالِ ٱلدَّاعِي، وَٱعْتِرَافُهُ بِٱلْحَالِ ٱلَّتِي هُوَ عَلَيْهَا. وَبِمَاذَا يَكُونُ ظُلْمُ ٱلْإِنسَانِ نَفْسَهُ؟

ٱلْجَوَابُ: أَنَّهُ يَكُونُ إِمَّا بِتَرْكِ ٱلْوَاجِبِ أَوْ بِفِعْلِ ٱلْمُحَرَّمِ.

۞ وَقَوْلُهُ: «ظُلْمًا كَثِيرًا». وَرَدَتْ فِي بَعْضِ ٱلرِّوَايَاتِ «كَبِيرًا»(١)، قَالَ بَعْضُ ٱلْعُلَمَاءِ: وَٱلْأَفْضَلُ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَهُمَا فَيَقُولَ: «ظُلْمًا كَثِيرًا كَبِيرًا». وَلٰكِنْ هٰذَا ضَعِيفٌ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَهُمَا.

وَٱلصَّوَابُ: أَنْ نَقُولَ بِأَرْجَحِهِمَا، وَأَرْجَحُهُمَا «كَثِيرًا»، فَيُقْتَصَرُ عَلَيْهَا.

۞ وَقَوْلُهُ: «وَلَا يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ»، هٰذَا ثَنَاءٌ عَلَى ٱللَّهِ، فَذَكَرَ حَالَ نَفْسِهِ، وَذَكَرَ ٱلثَّنَاءَ عَلَىٰ رَبِّهِ. ٱلْمُرَادُ بِٱلذُّنُوبِ هُنَا: ٱلذُّنُوبُ ٱلَّتِي بَيْنَ ٱلْعَبْدِ وَبَيْنَ رَبِّهِ، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُهَا إِلَّا ٱللَّهُ.

أَمَّا ٱلذُّنُوبُ ٱلَّتِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ غَيْرِهِ مِنَ ٱلْخَلْقِ، فَإِنَّ ٱلْإِنسَانَ يَغْفِرُهَا لِغَيْرِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿قُل لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ يَغْفِرُواْ لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ ٱللَّهِ﴾ [ٱلجاثية: ١٤]، وَقَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ مِنْ أَزْوَٰجِكُمْ وَأَوْلَـٰدِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ فَٱحْذَرُوهُمْ ۚ وَإِن تَعْفُواْ وَتَصْفَحُواْ وَتَغْفِرُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[ٱلتغابن: ١٤].

إِذًا: فَٱلذُّنُوبُ ٱلَّتِي بَيْنَ ٱلْإِنسَانِ وَبَيْنَ ٱلنَّاسِ يَغْفِرُهَا ٱلنَّاسُ، وَٱلذُّنُوبُ ٱلَّتِي بَيْنَكَ وَبَيْنَ ٱللَّهِ لَا يَغْفِرُهَا إِلَّا ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

۞ وَقَوْلُهُ: «وَلَا يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ»، ٱلذُّنُوبُ هِيَ ٱلْمَعَاصِي وَٱلْآثَامُ ٱلَّتِي تَكُونُ عَلَى ٱلْإِنسَانِ.

۞ وَقَوْلُهُ: «فَٱغْفِرْ لِي»، هٰذَا ٱلدُّعَاءُ، لٰكِنَّ هٰذَا ٱلدُّعَاءَ سَبَقَهُ ثَنَاءٌ وَٱعْتِرَافٌ.

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٧٠٥).

۞ وَقَوْلُهُ: «مِنْ عِندِكَ مَغْفِرَةً»، أَضَافَهَا إِلَى ٱللَّهِ، فَقَالَ: «مِنْ عِندِكَ»، لِأَنَّ ٱلْعَطَاءَ يَكُونُ عَلَىٰ حَسَبِ ٱلْمُعْطِي، فَإِذَا كَانَتْ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ فَلَابُدَّ أَنْ تَكُونَ مَغْفِرَةً عَظِيمَةً لَا تُغَادِرُ ذَنْبًا.

۞ وَقَوْلُهُ: «إِنَّكَ أَنْتَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ»، هٰذَا ثَنَاءٌ أَيْضًا عَلَى ٱللَّهِ تَعَالَىٰ، وَتَوَسُّلٌ إِلَيْهِ بِٱسْمِهِ ٱلْغَفُورِ ٱلرَّحِيمِ.

هَلْ فِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ ذِكْرٌ لِلسَّمْعِ وَٱلْبَصَرِ، لِأَنَّ ٱلتَّرْجَمَةَ: بَابُ ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًۢا بَصِيرًا﴾؟

قَالَ ٱبْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي «ٱلْفَتْحِ»: وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي آخِرِ «صِفَةِ ٱلصَّلَاةِ» وَفِي «ٱلدَّعَوَاتِ» مَعَ شَرْحِهِ وَبَيَانِهِ، وَبَيَانِ مَنْ جَعَلَهُ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي بَكْرٍ ٱلصِّدِّيقِ، فَجَعَلَهُ مِنْ مُسْنَدِ أَبِي بَكْرٍ، وَأَشَارَ ٱبْنُ بَطَّالٍ إِلَىٰ أَنَّ مُنَاسَبَتَهُ لِلتَّرْجَمَةِ أَنَّ دُعَاءَ أَبِي بَكْرٍ لَمَّا عَلَّمَهُ ٱلنَّبِيُّ ﷺ يَقْتَضِي أَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ لِدُعَائِهِ، وَمُجَازِيهِ عَلَيْهِ.

وَقَالَ غَيْرُهُ: حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ لَيْسَ مُطَابِقًا لِلتَّرْجَمَةِ، إِذْ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ صِفَتَيِ ٱلسَّمْعِ وَٱلْبَصَرِ، لٰكِنَّهُ ذَكَرَ لَازِمَهُمَا مِنْ جِهَةِ أَنَّ فَائِدَةَ ٱلدُّعَاءِ إِجَابَةُ ٱلدَّاعِي لِمَطْلُوبِهِ، فَلَوْلَا أَنَّ سَمْعَهُ سُبْحَانَهُ يَتَعَلَّقُ بِٱلسِّرِّ كَمَا يَتَعَلَّقُ بِٱلْجَهْرِ، لَمَا حَصَلَتْ فَائِدَةُ ٱلدُّعَاءِ، أَوْ كَانَ يُقَيَّدُ بِمَنْ يَجْهَرُ بِدُعَائِهِ.

ٱنْتَهَىٰ مِنْ كَلَامِ ٱبْنِ ٱلْمُنَيِّرِ مُلَخَّصًا.

وَقَالَ ٱلْكِرْمَانِيُّ: لِمَا كَانَ بَعْضُ ٱلذُّنُوبِ مِمَّا يُسْمَعُ، وَبَعْضُهَا مِمَّا يُبْصَرُ، لَمْ تَقَعْ مَغْفِرَتُهُ إِلَّا بَعْدَ ٱلْإِسْمَاعِ وَٱلْإِبْصَارِ.

تَنْبِيهٌ: ٱلْمَشْهُورُ فِي ٱلرِّوَايَاتِ «ظُلْمًا كَثِيرًا» بِٱلثَّاءِ ٱلْمُثَلَّثَةِ، وَوَقَعَ هُنَا لِلْقَابِسِيِّ بِٱلْمُوحَّدَةِ [1].

وَعَلَىٰ كُلِّ حَالٍ: هَذِهِ ٱلْمُنَاسَبَاتُ ٱلَّتِي ذَكَرُوهَا وَٱللَّوَازِمُ فِيهَا نَظَرٌ، لِأَنَّنَا لَوْ أَخَذْنَا بِٱللَّوَازِمِ لَوَجَدْنَا أَسْمَاءً كَثِيرَةً تَدْخُلُ فِي ضِمْنِ ٱلتَّرْجَمَةِ، وَلٰكِنَّ ٱلَّذِي يَظْهَرُ – وَٱللَّهُ أَعْلَمُ – أَنَّ ٱلْبُخَارِيَّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ جَعَلَهُ فِي هٰذَا ٱلْبَابِ، فِي هٰذِهِ ٱلتَّرْجَمَةِ، لِأَنَّهُ تَضَمَّنَ ٱلْمَغْفِرَةَ وَٱلرَّحْمَةَ، وَلٰكِنْ حَتَّىٰ لَوْ قُلْنَا بِهٰذَا،

---

[1] ٱنْظُرْ: «ٱلْفَتْحُ» (١٣/٣٧٥).

مَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقُولَ: إِنَّ هُنَاكَ مُنَاسَبَةٌ بَيِّنَةٌ، وَأَمَّا كَوْنُهُ مِنْ لَوَازِمِ إِجَابَةِ ٱلدُّعَاءِ أَنْ يَكُونَ قَدْ سَمِعَ وَأَبْصَرَ، فَهٰذَا لَا يَكْفِي فِي ٱلْمُنَاسَبَةِ، وَٱللَّهُ أَعْلَمُ.

ٱلْمُهِمُّ: أَنَّنَا نَقُولُ بِالنِّسْبَةِ لِلدُّعَاءِ، تَارَةً يَكُونُ بِذِكْرِ حَالِ ٱلدَّاعِي فَقَطْ؛ مِثْلُ قَوْلِ مُوسَىٰ: ﴿رَبِّ إِنِّى لِمَآ أَنزَلْتَ إِلَىَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾[ٱلقصص: ٢٤]. فَهَـٰذَا ذِكْرٌ لِحَالِهِ.

وَتَارَةً يَكُونُ بِٱلدُّعَاءِ ٱلْمُبَاشِرِ بِأَنْ يَقُولَ ٱلْإِنسَانُ: رَبِّ ٱغْفِرْ لِي وَٱرْحَمْنِي، كَمَا فِي ٱلْجِلْسَةِ بَيْنَ ٱلسَّجْدَتَيْنِ «١».

وَتَارَةً يَكُونُ بِٱلثَّنَاءِ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْمُجَرَّدِ كَقَوْلِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ: «خَيْرُ ٱلدُّعَاءِ دُعَاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَخَيْرُ مَا قُلْتُ أَنَا وَٱلنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي: لَا إِلٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ»«٢». إِلَىٰ آخِرِهِ.

وَتَارَةً يَكُونُ بِٱلْجَمْعِ بَيْنَهُمَا، بَيْنَ ٱثْنَيْنِ أَوْ بَيْنَ ٱلثَّلَاثَةِ، وَهٰذَا ٱلْحَدِيثُ تَضَمَّنَ ٱلْجَمْعَ بَيْنَ ٱلثَّلَاثَةِ.

قَالَ ٱلْقَسْطَلَّانِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

يَقُولُ: وَٱلْمَقْصُودُ مِنَ ٱلْحَدِيثِ فِي هَـٰذَا ٱلْبَابِ أَنَّ ٱلْمَدْعُوَّ لَابُدَّ أَنْ يَكُونَ سَمِيعًا؛ يَسْمَعُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِي إِذَا دَعَاهُ، بَصِيرًا بِحَالِهِ، فَيُوصِلُ إِلَيْهِ مَا طَلَبَ بِقُدْرَتِهِ، وَإِلَّا تَكُونُ دَعْوَتُهُ ضَلَالًا وَسُدًى. فَفِي ٱلدُّعَاءِ وَٱسْتِجَابَةِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ لِعَبْدِهِ ٱلدَّاعِي بُرْهَانٌ عَلَىٰ أَنَّهُ سَمِيعٌ بَصِيرٌ قَادِرٌ حَيٌّ عَلِيمٌ.

«١» أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «ٱلصَّلَاةِ»: بَابُ «ٱلدُّعَاءِ بَيْنَ ٱلسَّجْدَتَيْنِ» (رَقْم ٨٥٠)، وَٱلتِّرْمِذِيُّ فِي «ٱلصَّلَاةِ»: بَابُ «مَا يَقُولُ بَيْنَ ٱلسَّجْدَتَيْنِ» (رَقْم ٢٨٤)، وَٱبْنُ مَاجَهْ فِي «إِقَامَةِ ٱلصَّلَاةِ»: بَابُ «مَا يَقُولُ بَيْنَ ٱلسَّجْدَتَيْنِ» (رَقْم ٨٩٨)، وَٱلْحَاكِمُ (١/٢٧١)، وَٱلْبَيْهَقِيُّ (٢/١٢٢)، وَصَحَّحَهُ ٱلْحَاكِمُ وَوَافَقَهُ ٱلذَّهَبِيُّ.

«٢» رَوَاهُ ٱلتِّرْمِذِيُّ (٣٥٨٥)، وَٱلْبَيْهَقِيُّ فِي «ٱلسُّنَنِ ٱلْكُبْرَىٰ» (٤/٢٨٤)، (٥/١١٧)، وَقَالَ: هٰذَا مُرْسَلٌ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ مَالِكٍ بِإِسْنَادٍ آخَرَ مَوْصُولٍ، وَوَصْلُهُ ضَعِيفٌ. وَرَوَاهُ ٱلْبَيْهَقِيُّ أَيْضًا فِي «شُعَبِ ٱلْإِيمَانِ» (٣/٤٦٢) بِلَفْظٍ: «أَفْضَلُ ٱلدُّعَاءِ دُعَاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَأَفْضَلُ قَوْلِي وَقَوْلِ ٱلْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي: لَا إِلٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ»، وَٱلْحَدِيثُ، وَزَادَ بَعْدَهُ: «وَلَهُ ٱلْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ، بِيَدِهِ ٱلْخَيْرُ». قَالَ ٱبْنُ حَجَرٍ فِي «ٱلتَّلْخِيصِ ٱلْحَبِيرِ» (٢/٢٥٤): فِي إِسْنَادِهِ حَمَّادُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

وَقَدْ قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ فِيمَنْ يَدْعُو مَنْ لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾[ٱلأحقاف: ٥].

وَقَالَ تَعَالَىٰ عَنْ خَلِيلِهِ إِبْرَاهِيمَ فِي دَعْوَتِهِ لِأَبِيهِ: ﴿يَـٰٓأَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ﴾ [مريم: ٤٢].

وَقَدْ قَالَ ٱبْنُ عَقِيلٍ(١) رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قَدْ نَدَبَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ إِلَى ٱلدُّعَاءِ، وَفِي ذٰلِكَ مَعَانٍ:

أَحَدُهَا: ٱلْوُجُودُ، فَإِنَّ مَنْ لَيْسَ بِمَوْجُودٍ لَا يُدْعَى.

ٱلثَّانِي: ٱلْغِنَىٰ، فَإِنَّ ٱلْفَقِيرَ لَا يُدْعَى.

ٱلثَّالِثُ: ٱلسَّمْعُ، فَإِنَّ ٱلْأَصَمَّ لَا يُدْعَى.

ٱلرَّابِعُ: ٱلْكَرَمُ، فَإِنَّ ٱلْبَخِيلَ لَا يُدْعَى.

الْخَامِسُ: ٱلرَّحْمَةُ، فَإِنَّ ٱلْقَاسِيَ لَا يُدْعَى.

ٱلسَّادِسُ: ٱلْقُدْرَةُ، فَإِنَّ ٱلْعَاجِزَ لَا يُدْعَى.

وَمَنْ يَقُولُ بِٱلطَّبَائِعِ يَعْلَمُ أَنَّ ٱلنَّارَ لَا يُقَالُ لَهَا: كُفِّي، وَلَا ٱلنَّجْمُ يُقَالُ لَهُ: أَصْلِحْ مِزَاجِي؛ لِأَنَّ هٰذِهِ عِنْدَهُمْ مُؤَثِّرَةٌ طَبْعًا لَا ٱخْتِيَارًا، فَشَرَعَ ٱلدُّعَاءَ وَصَلَاةَ ٱلِاسْتِسْقَاءِ لِيُبَيِّنَ كَذِبَ هَـٰذِهِ ٱلطَّبَائِعِ.

وَفِعْلُ ٱلسَّمْعِ يُرَادُ بِهِ أَرْبَعَةُ مَعَانٍ:

أَحَدُهَا: سَمْعُ إِدْرَاكٍ، وَمُتَعَلَّقُهُ ٱلْأَصْوَاتُ.

وَٱلثَّانِي: سَمْعُ فَهْمٍ وَعَقْلٍ، وَهُوَ مُتَعَلِّقٌ بِٱلْمَعَانِي.

وَٱلثَّالِثُ: سَمْعُ إِجَابَةٍ، وَإِعْطَاءُ مَا سُئِلَ.

وَٱلرَّابِعُ: سَمْعُ قَبُولٍ وَٱنْقِيَادٍ.

---

(١) كَلَامُهُ فِي «ٱلطَّحَاوِيَّةِ» (١/٤٥٨).

۞ فَمِنَ ٱلْأَوَّلِ: قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِى تُجَـٰدِلُكَ فِى زَوْجِهَا﴾، وَ﴿لَّقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ﴾[آل عمران:١٨١].

۞ وَمِنَ ٱلثَّانِي: قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقُولُواْ رَٰعِنَا وَقُولُواْ ٱنظُرْنَا وَٱسْمَعُواْ﴾ [ٱلنساء: ١٠٤]. أَيْ سَمْعَ فَهْمٍ وَعَقْلٍ وَٱسْتِجَابَةٍ.

۞ وَمِنَ ٱلثَّالِثِ: «سَمِعَ ٱللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ».

۞ وَمِنَ ٱلرَّابِعِ: قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿۞سَمَّـٰعُونَ لِلْكَذِبِ﴾ [ٱلمائدة: ٤٢]، أَيْ قَابِلُونَ لَهُ وَمُنْقَادُونَ.

وَهَٰذَا ٱلْأَوَّلُ يَعْنِي ذَكَرُوا أَنَّ ٱلْمُنَاسَبَةَ فِيهِ ٱلْمُلَازَمَةُ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٣٨٩ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَتْهُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَام نَادَانِي قَالَ إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ(١).

ٱلشَّاهِدُ قَوْلُهُ: «إِنَّ ٱللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ»، فَدَلَّ ذٰلِكَ عَلَىٰ تَعَلُّقِ سَمْعِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ بِكُلِّ مَا يُسْمَعُ.

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٧٩٥).

١٠- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ﴾ [الأنعام: ٦٥]

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

١٠- بَابُ قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ﴾ [الأنعام: ٦٥].

إِنَّ مِنْ أَسْمَاءِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ ٱلْقَادِرَ وَٱلْقَدِيرَ وَٱلْمُقْتَدِرَ، لَكِنَّ ٱلْقَادِرَ جَاءَتْ مُقَيَّدَةً، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ:

﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ﴾ [ٱلأنعام: ٦٥].

أَمَّا ٱلْقَدِيرُ وَٱلْمُقْتَدِرُ فَجَاءَتَا مُطْلَقَتَيْنِ، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿۞ وَهُوَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْقَدِيرُ﴾ [ٱلروم: ٥٤]، وَجَاءَتْ مُقَيَّدَةً لَكِنَّهَا بِٱلْعُمُومِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾[ٱلبقرة: ١٠٩]، وَٱلْمُقْتَدِرُ جَاءَتْ مُطْلَقَةً كَمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿فِى مَقْعَدِ صِدْقٍ عِندَ مَلِيكٍ مُّقْتَدِرٍ﴾[ٱلقمر: ٥٥].

وَهٰذِهِ كُلُّهَا تَعُودُ إِلَىٰ مَعْنًى وَاحِدٍ، وَهُوَ ٱلْقُدْرَةُ، وَٱلْقُدْرَةُ هِيَ فِعْلُ ٱلْفَاعِلِ بِدُونِ عَجْزٍ، فَٱلَّذِي يُقَابِلُ ٱلْقُدْرَةَ هُوَ ٱلْعَجْزُ، وَٱلدَّلِيلُ عَلَىٰ هٰذَا قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعْجِزَهُۥ مِن شَىْءٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ عَلِيمًا قَدِيرًا﴾[فاطر: ٤٤]. قَالَ: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعْجِزَهُۥ مِن شَىْءٍ﴾ [فاطر: ٤٤]، وَعَلَّلَ ذٰلِكَ بِأَنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ، وَٱلْعَلِيمُ ضِدُّهُ ٱلْجَاهِلُ، وَٱلْقَدِيرُ ضِدُّهُ ٱلْعَاجِزُ، وَٱلْجَاهِلُ مَعْلُومٌ أَنَّهُ يُعْجِزُهُ ٱلشَّيْءُ، فَإِنَّ ٱلْإِنسَانَ قَدْ يَكُونُ قَادِرًا غَيْرَ عَاجِزٍ، لَكِنْ لِجَهْلِهِ بِٱلشَّيْءِ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَفْعَلَهُ، وَقَدْ يَكُونُ ٱلْإِنسَانُ عَالِمًا لٰكِنَّهُ عَاجِزٌ، فَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَفْعَلَ، فَٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَمْنَعُهُ شَيْءٌ، وَلَا يُعْجِزُهُ شَيْءٌ، لِأَنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ. ثُمَّ ٱلْقُدْرَةُ مُتَعَلِّقَةٌ بِكُلِّ شَيْءٍ، عَامَّةٌ فِي كُلِّ شَيْءٍ؛ لِقَوْلِ ٱللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ قَدِيرًا﴾ [ٱلنساء: ١٣٣]، فَلَمْ تُعَلَّقِ ٱلْقُدْرَةُ بِٱلْمَشِيئَةِ، فَهُوَ قَادِرٌ عَلَىٰ مَا يَشَاءُ وَمَا لَا يَشَاءُ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَهُوَ عَلَىٰ جَمْعِهِمْ إِذَا يَشَآءُ قَدِيرٌ﴾[ٱلشورى: ٢٩]، فَٱلتَّعْلِيقُ بِٱلْمَشِيئَةِ هُنَا لَا يَعُودُ عَلَى ٱلْقُدْرَةِ، بَلْ يَعُودُ عَلَى ٱلْجَمْعِ، يَعْنِي: إِذَا شَاءَ جَمْعَهُمْ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بِعَاجِزٍ عَنْهُ، بَلْ هُوَ قَدِيرٌ عَلَيْهِ.

وَمِنْ هُنَا نَعْرِفُ أَنَّ قَوْلَ بَعْضِ ٱلنَّاسِ: «إِنَّهُ عَلَىٰ مَا يَشَاءُ قَدِيرٌ» خَطَأٌ؛ لِأَنَّهُمْ إِذَا قَالُوا: «إِنَّهُ عَلَىٰ مَا يَشَاءُ قَدِيرٌ» خَصَّصُوا ٱلْقُدْرَةَ بِمَا يَشَاءُ، فَلَزِمَ مِنْ ذٰلِكَ أَنْ يَكُونَ غَيْرَ قَادِرٍ عَلَىٰ ٱلَّذِي لَا يَشَاءُهُ، ثُمَّ يَدْخُلُ عَلَيْنَا مِثْلُ ٱلْمُعْتَزِلَةِ مِنْ هٰذِهِ ٱلنَّاحِيَةِ، حَيْثُ يَقُولُونَ: إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَشَاءُ أَفْعَالَ ٱلْعِبَادِ، وَعَلَىٰ هٰذَا فَيَكُونُ ٱللَّهُ غَيْرَ قَادِرٍ عَلَىٰ أَفْعَالِ ٱلْعِبَادِ، لِأَنَّهُ لَا يَشَاؤُهَا. فَلِذٰلِكَ يَنْبَغِي أَنْ نُنَبِّهَ ٱلْقَائِلِينَ عَلَىٰ هٰذِهِ ٱلْمَسْأَلَةِ.

وَأَمَّا مَا جَاءَ فِي ٱلْحَدِيثِ ٱلَّذِي أَخْبَرَ بِهِ ٱلنَّبِيُّ ﷺ عَنْ آخِرِ ٱلنَّاسِ دُخُولًا ٱلْجَنَّةَ، حَيْثُ قَالَ ٱللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ لَهُ: «إِنِّي عَلَىٰ مَا أَشَاءُ قَادِرٌ»[1]، فَهٰذَا مُتَعَلِّقٌ بِفِعْلٍ خَاصٍّ، وَٱلْمُتَعَلِّقُ بِفِعْلٍ خَاصٍّ يُبَيِّنُ أَنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ قَادِرٌ عَلَيْهِ إِذَا شَاءَهُ، وَلِهٰذَا قَالَ: «عَلَىٰ مَا أَشَاءُ قَادِرٌ»، وَلَمْ يَقُلْ: قَدِيرٌ، لِأَنَّهُ مُتَعَلِّقٌ بِفِعْلٍ خَاصٍّ. فَمَثَلًا: لَوْ رَأَيْنَا أَمْرًا ٱسْتَغْرَبْنَاهُ، إِمَّا لِٱسْتِبْعَادِهِ، أَوْ لِعَظَمَتِهِ، فَإِنَّنَا نَقُولُ: «إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا يَشَاءُ قَادِرٌ»، يَعْنِي: فَلَمَّا شَاءَ هٰذَا ٱلشَّيْءَ كَانَ قَادِرًا عَلَيْهِ.

أَمَّا إِذَا أَرَدْنَا أَنْ نَأْتِيَ بِٱلِاسْمِ وَٱلصِّفَةِ عَلَىٰ ٱلْإِطْلَاقِ، فَإِنَّنَا لَا نَقُولُ: «عَلَىٰ مَا يَشَاءُ»، خَوْفًا مِنْ أَنْ يُتَوَهَّمَ مِنْ ذٰلِكَ أَنَّ مَا لَا يَشَاؤُهُ لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ، مَعَ أَنَّهُ تَعَالَىٰ قَادِرٌ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ؛ عَلَىٰ مَا يَشَاءُ وَمَا لَمْ يَشَأْ، لٰكِنْ مَا شَاءَ كَانَ وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ.

وَيُذْكَرُ أَنَّ جُنُودَ ٱلشَّيْطَانِ قَالُوا لَهُ: نَرَاكَ تَفْرَحُ إِذَا مَاتَ ٱلْعَالِمُ أَكْثَرَ مِمَّا تَفْرَحُ إِذَا مَاتَ ٱلْعَابِدُ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، إِنِّي أَفْرَحُ بِمَوْتِ عَالِمٍ أَكْثَرَ مِمَّا أَفْرَحُ بِمَوْتِ أَلْفِ عَابِدٍ.

وَسَأَخْتَبِرُ ٱلْعَالِمَ وَٱلْعَابِدَ. فَأَرْسَلَ جُنُودَهُ إِلَى ٱلْعَابِدِ فَقَالُوا لَهُ: هَلْ يَقْدِرُ ٱللَّهُ عَلَى أَنْ يَجْعَلَ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضَ فِي جَوْفِ بَيْضَةٍ؟ فَأَجَابَ ٱلْعَابِدُ عَلَى طَبِيعَتِهِ فَقَالَ: لَا يَقْدِرُ أَنْ يَجْعَلَ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضَ فِي جَوْفِ بَيْضَةٍ. فَرَجَعَ ٱلْجُنُودُ إِلَى زَعِيمِهِمْ، وَقَالُوا: إِنَّهُ قَالَ: لَا يَقْدِرُ، قَالَ: إِذًا نَفَى قُدْرَةَ ٱللَّهِ. ثُمَّ أَرْسَلَهُمْ إِلَى ٱلْعَالِمِ، فَقَالُوا لَهُ: هَلْ يَقْدِرُ ٱللَّهُ عَلَى أَنْ يَجْعَلَ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضَ فِي جَوْفِ بَيْضَةٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالُوا: كَيْفَ ذٰلِكَ؟ قَالَ: ﴿إِنَّمَآ أَمۡرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيۡـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾[يس:٨٣]. فَإِذَا أَمَرَ ٱللَّهُ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضَ أَنْ تَكُونَ فِي ٱلْبَيْضَةِ صَارَتْ فِيهَا

---

[1] رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٨٧).

إِمَّا أَنْ تَصْغُرَ ٱلسَّمَاوَاتُ وَٱلْأَرْضُ، وَإِمَّا أَنْ تَكْبَرَ ٱلْبَيْضَةُ(١).

فَٱلْحَاصِلُ: أَنَّ ٱلْقُدْرَةَ تَتَعَلَّقُ بِكُلِّ شَيْءٍ؛ لِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾. لَكِنْ ذَكَرَ بَعْضُ ٱلْعُلَمَاءِ أَنَّ ٱلْقُدْرَةَ لَا تَتَعَلَّقُ بِٱلْمُسْتَحِيلِ؛ لِأَنَّ ٱلْمُسْتَحِيلَ مُسْتَحِيلٌ وُجُودُهُ.

مِثَالُ ذَٰلِكَ: هَلْ يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ ٱلْمُتَحَرِّكُ سَاكِنًا فِي حَالِ تَحَرُّكِهِ؟ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ ٱلْمُحْتَرَكُ سَاكِنًا فِي حَالِ تَحَرُّكِهِ، قَالُوا: فَلَوْ قِيلَ: هَلْ يُمْكِنُ أَنْ يَجْعَلَ ٱللَّهُ ٱلْمُتَحَرِّكَ سَاكِنًا فِي آنٍ وَاحِدٍ؟ لَا يُمْكِنُ؛ لِأَنَّهُ إِنْ تَحَرَّكَ لَمْ يَسْكُنْ، وَإِنْ سَكَنَ لَمْ يَتَحَرَّكْ، أَمَّا ٱللَّهُ فَهُوَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَجْعَلَ ٱلْمُتَحَرِّكَ سَاكِنًا، يَعْنِي يَؤُولُ إِلَى أَنْ يَكُونَ سَاكِنًا، وَٱلسَّاكِنُ إِلَى أَنْ يَكُونَ مُتَحَرِّكًا.

وَلِهَٰذَا قَالَ ٱلسَّفَّارِينِيُّ فِي عَقِيدَتِهِ: وَٱقْتَدَرْ بِقُدْرَةٍ تَعَلَّقَتْ بِمُمْكِنِ(٢).

لِأَنَّ ٱلْمُسْتَحِيلَ عَدَمٌ، لَيْسَ بِشَيْءٍ، لَكِنْ مَعَ ذَٰلِكَ بِٱلنِّسْبَةِ لِطَالِبِ ٱلْعِلْمِ قَدْ يَحْتَمِلُ مِثْلَ هَٰذَا ٱلتَّفْصِيلَ؛ لِأَنَّهُ يَعْرِفُ أَنَّ ٱلْمُسْتَحِيلَ عَلَى ٱسْمِهِ، لَكِنَّ ٱلْعَامِّيَّ لَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يُفَصَّلَ لَهُ هَٰذَا ٱلتَّفْصِيلُ؟ لِأَنَّ عَقْلَهُ لَا يُدْرِكُ هَٰذَا ٱلشَّيْءَ، فَيُقَالُ لِلْعَامِّيِّ: إِنَّ ٱللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. فَقَطْ.

وَقَدْ ذَكَرَ صَاحِبُ ٱلْجَلَالَيْنِ فِي سُورَةِ ٱلْمَائِدَةِ تَعْلِيقًا عَلَى قَوْلِ ٱللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾[العمران ١٨٩]. قَالَ: وَخَصَّ ٱلْعَقْلُ ذَاتَهُ(٣). أَيْ ذَاتَ ٱللَّهِ، فَلَيْسَ عَلَيْهَا بِقَادِرٍ. وَمَا هُوَ ٱلْعَقْلُ ٱلَّذِي خَصَّهَا، وَعَقْلُ مَنْ؟ إِنَّهُ عَقْلُ مَنْ لَمْ يُقَدِّرِ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ، فَمَا مَعْنَى قَوْلِكَ: خَصَّ ٱلْعَقْلُ ذَاتَهُ، فَلَيْسَ عَلَيْهَا بِقَادِرٍ؟ إِنْ أَرَدْتَ، فَلَيْسَ عَلَيْهَا بِقَادِرٍ أَيْ: عَلَى أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُ، فَتَقُولُ: هَٰذَا لَمْ تَتَعَلَّقْ بِهِ ٱلْقُدْرَةُ أَصْلًا. أَوْ لَيْسَ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يُهْلِكَ نَفْسَهُ، فَهَٰذَا لَمْ تَتَعَلَّقْ بِهِ ٱلْقُدْرَةُ أَصْلًا، أَمْ تُرِيدُ أَنْ تَنْفِيَ ٱلْأَفْعَالَ ٱلِاخْتِيَارِيَّةَ كَمَا هُوَ مُرَادُهُ، فَلَا يَقْدِرُ عَلَى أَنْ يَنْزِلَ، وَلَا عَلَى أَنْ يَسْتَوِيَ إِلَى ٱلسَّمَاءِ، وَلَا عَلَى أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَى ٱلْعَرْشِ، وَلَا عَلَى أَنْ يَضْحَكَ، وَلَا عَلَى أَنْ يَغْضَبَ، فَإِنَّنَا لَا نُوَافِقُكَ عَلَى هَٰذَا.

---

(١) «مَكَائِدُ ٱلشَّيْطَانِ» لِٱبْنِ أَبِي ٱلدُّنْيَا ص ٥٠ (٣٠)

(٢) ٱنْظُرْ «ٱلدُّرَّةَ ٱلْمُضِيَّةَ فِي عَقْدِ أَهْلِ ٱلْفِرْقَةِ ٱلْمَرْضِيَّةِ» (ص٥٢). (ٱلْبَيْت ٣٧).

(٣) ٱنْظُرْ «تَفْسِيرَ ٱلْجَلَالَيْنِ» (١٦١/١).

وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ ٱلْأَشَاعِرَةَ وَكَثِيرًا مِمَّنْ وَافَقَهُمْ عَلَى ذٰلِكَ يَرَوْنَ أَنَّهُ لَا يُمْكِنُ أَنْ تَقُومَ ٱلْأَفْعَالُ ٱلِٱخْتِيَارِيَّةُ فِي ٱللّٰهِ وَعَمْلٍ، يَعْنِي: مَا يُمْكِنُ أَنْ يَفْعَلَ فِعْلًا يَخْتَارُهُ أَبَدًا مِثْلَ ٱلنُّزُولِ وَٱلِٱسْتِوَاءِ وَٱلْمَجِيءِ وَٱلضَّحِكِ، وَٱلْغَضَبِ، وَهٰذَا أَصْلٌ مِنْ أُصُولِهِمْ، أَنَّ ٱلْأَفْعَالَ ٱلِٱخْتِيَارِيَّةَ لَا تَقُومُ بِذَاتِ ٱللّٰهِ، فَلِهٰذَا قَالَ بِنَاءً عَلَى هٰذِهِ ٱلْعَقِيدَةِ ٱلْفَاسِدَةِ، قَالَ: خَصَّ ٱلْعَقْلُ ذَاتَهُ، فَلَيْسَ عَلَيْهَا بِقَادِرٍ، وَقَدْ عَرَفْتُمْ ٱلتَّفْصِيلَ فِي هٰذَا، فَقُلْنَا، إِنْ أَرَادَ بِذٰلِكَ مَا يَسْتَحِيلُ فِي حَقِّ ٱللّٰهِ، فَهٰذَا حَقٌّ لَنْ يَكُونَ، لٰكِنَّنَا لَا نَقُولُ: إِنَّ ٱللّٰهَ غَيْرُ قَادِرٍ عَلَيْهِ، بَلْ نَقُولُ: إِنَّ ٱلْقُدْرَةَ لَا تَتَعَلَّقُ بِهِ أَصْلًا، وَإِنْ أَرَادَ بِذٰلِكَ أَفْعَالَ ٱللّٰهِ ٱلِٱخْتِيَارِيَّةَ، وَأَنَّهُ لَا يَقْدِرُ عَلَى أَنْ يَأْتِيَ، أَوْ أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَى ٱلْعَرْشِ، أَوْ يَسْتَوِيَ إِلَى ٱلسَّمَاءِ، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ، فَإِنَّنَا لَا نُقِرُّهُ عَلَى ذٰلِكَ، بَلْ نَقُولُ: إِنَّ ٱللّٰهَ قَالَ فِي كِتَابِهِ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَآءُ ۝١٨﴾[ٱلْحَجِّ: ١٨]، وَقَالَ: ﴿فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾[هُود: ١٠٧]، وَقَالَ: ﴿إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾ [هُود: ١٠٧].

وَلِهٰذَا يَنْبَغِي لِطَالِبِ ٱلْعِلْمِ إِذَا أَتَى لِمِثْلِ هٰذِهِ ٱلْكَلِمَاتِ ٱلْخَطِيرَةِ أَنْ يُعَلِّقَ عَلَى ٱلْكِتَابِ إِذَا كَانَ عِنْدَهُ عِلْمٌ يَدْفَعُ بِهِ هٰذَا ٱلْخَطَأَ، لِأَنَّ ٱلْكِتَابَ رُبَّمَا يُقْرَأُ مِنْ بَعْدِهِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللّٰهُ:

٧٣٩٠ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِي قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدِرِ يُحَدِّثُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَسَنِ يَقُولُ أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّلَمِيُّ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُ أَصْحَابَهُ الِاسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا كَمَا يُعَلِّمُهُمْ السُّورَةَ مِنْ الْقُرْآنِ يَقُولُ إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ ثُمَّ لِيَقُلْ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ اللَّهُمَّ فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ هَذَا الْأَمْرَ ثُمَّ تُسَمِّيهِ بِعَيْنِهِ خَيْرًا لِي فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ قَالَ أَوْ فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي فَاقْدُرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ اللَّهُمَّ وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي أَوْ قَالَ فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ فَاصْرِفْنِي عَنْهُ وَاقْدُرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ثُمَّ رَضِّنِي بِهِ.

سَبَقَ ٱلْكَلَامُ عَلَى ٱسْمِ ٱللَّهِ ٱلْقَدِيرِ وَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ مِنَ ٱلْقُدْرَةِ، وَأَنَّ ٱلْقَدِيرَ مِنَ ٱلْأَسْمَاءِ ٱلْعَامَّةِ، وَأَنَّ ٱلْقُدْرَةَ صِفَةٌ ذَاتِيَّةٌ لَمْ يَزَلْ وَلَا يَزَالُ مُتَّصِفًا بِهَا، وَأَنَّ حُدُوثَ ٱلْمَقْدُورِ عَلَيْهِ لَا يَقْتَضِي حُدُوثَ ٱلْقُدْرَةِ؛ لِأَنَّ ٱلْقُدْرَةَ لَمْ يَزَلِ ٱللَّهُ مُتَّصِفًا بِهَا، كَمَا أَنَّ حُدُوثَ ٱلْمَعْلُومِ لَا يَلْزَمُ مِنْهُ حُدُوثُ ٱلْعِلْمِ، وَحُدُوثَ ٱلْمَسْمُوعِ لَا يَلْزَمُ مِنْهُ حُدُوثُ ٱلسَّمْعِ، فَلَمْ يَزَلِ ٱللَّهُ وَلَا يَزَالُ سَمِيعًا، وَلَمْ يَزَلِ ٱللَّهُ وَلَا يَزَالُ عَالِمًا، لٰكِنَّ ٱلَّذِي يَحْدُثُ هُوَ ٱلْمَسْمُوعُ أَوِ ٱلْمَعْلُومُ أَوِ ٱلْمَقْدُورُ عَلَيْهِ. بِخِلَافِ ٱلصِّفَاتِ ٱلْفِعْلِيَّةِ، فَإِنَّ ٱلصِّفَةَ نَفْسَهَا تَحْدُثُ، كَٱلنُّزُولِ إِلَى ٱلسَّمَاءِ ٱلدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ ٱللَّيْلِ ٱلْآخِرِ، فَهٰذَا فِعْلٌ حَدَثَ لَمَّا بَقِيَ ثُلُثُ ٱللَّيْلِ ٱلْآخِرُ، فَإِذَا طَلَعَ ٱلْفَجْرُ ٱنْتَهَى ٱلنُّزُولُ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ ۖ﴾[ٱلْأَعْرَاف: ٥٤]، فَحَدَثَ ٱلِٱسْتِوَاءُ بَعْدَ خَلْقِ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ﴾[ٱلْأَعْرَاف: ١٤٣]، حَدَثَ ٱلْكَلَامُ بَعْدَ مَجِيءِ مُوسَىٰ.

فَٱلصِّفَاتُ ٱلْفِعْلِيَّةُ تَتَجَدَّدُ أَفْرَادُهَا وَآحَادُهَا، أَمَّا أَصْلُهَا فَهُوَ قَدِيمٌ، لَمْ يَزَلْ وَلَا يَزَالُ ٱللَّهُ تَعَالَى فَعَّالًا، لٰكِنَّ آحَادَ هٰذِهِ ٱلْأَفْعَالِ هِيَ ٱلَّتِي تَحْدُثُ.

وَلَوْ قُلْنَا بِأَنَّهُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَحْدُثَ مِنَ ٱللَّهِ فِعْلٌ لَزِمَ أَنْ يَكُونَ مُعَطَّلًا عَنِ ٱلْأَفْعَالِ، وَهٰذَا نَقْصٌ عَظِيمٌ.

أَمَّا ٱلصِّفَاتُ ٱلذَّاتِيَّةُ فَإِنَّهَا لَا تَحْدُثُ، فَلَمْ يَزَلْ وَلَا يَزَالُ مُتَّصِفًا بِهَا، مِثْلُ ٱلْعِلْمِ وَٱلْقُدْرَةِ وَٱلسَّمْعِ وَٱلْبَصَرِ، لٰكِنَّ ٱلَّذِي يَحْدُثُ هُوَ ٱلْمَخْلُوقُ ٱلْمَعْلُومُ ٱلْمَسْمُوعُ ٱلْمُبْصَرُ ٱلْمَقْدُورُ عَلَيْهِ، مَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ، وَهٰذَا لَا يَعْنِي أَنَّ ٱلْقُدْرَةَ تَتَجَدَّدُ أَوِ ٱلْعِلْمُ أَوِ ٱلسَّمْعُ أَوِ ٱلْبَصَرُ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: مَا تَقُولُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ ٱلْمُجَٰهِدِينَ مِنكُمْ وَٱلصَّٰبِرِينَ وَنَبْلُوَاْ أَخْبَارَكُمْ﴾[مُحَمَّد: ٣١].

نَقُولُ: ٱلْجَوَابُ عَلَى هٰذَا: أَنَّ ٱلْعِلْمَ عِلْمَانِ؛ عِلْمٌ سَابِقٌ: فَيَعْلَمُ سبحانه وتعالى بِأَنَّ هٰذَا ٱلشَّيْءَ سَيَحْدُثُ، وَعِلْمٌ لَاحِقٌ: فَيَعْلَمُ سُبْحَانَهُ أَنَّهُ حَدَثَ، وَهٰذَا ٱلْعِلْمُ هُوَ ٱلَّذِي يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ ٱلْجَزَاءُ؛ ٱلثَّوَابُ أَوِ ٱلْعُقُوبَةُ، وَحِينَئِذٍ يَكُونُ ٱلتَّجَدُّدُ لَيْسَ لِلْعِلْمِ، وَلٰكِنْ لِلْمَعْلُومِ، وَيَخْتَلِفُ تَعَلُّقُ ٱلْعِلْمِ

بِٱلْمَعْلُومِ قَبْلَ وُجُودِهِ وَبَعْدَ وُجُودِهِ. وَلِهٰذَا قَالَ بَعْضُ ٱلْعُلَمَاءِ: حَتَّىٰ نَعْلَمَ عِلْمَ ظُهُورٍ، وَهٰذَا مَعْنَىٰ مَا قُلْنَا، وَبَعْضُهُمْ قَالَ: حَتَّىٰ نَعْلَمَ عِلْمًا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ ٱلثَّوَابُ وَٱلْعِقَابُ، وَهٰذَا أَيْضًا مَعْنَىٰ مَا قُلْنَا.

ثُمَّ ذُكِرَ حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ ٱللَّهِ، وَفِي سَنَدِهِ نُكْتَةٌ، يَعْنِي: قَدْ تَكُونُ نَادِرَةَ ٱلْوُجُودِ، وَهِيَ تَحْدِيثُ ٱلْإِنسَانِ بِحَدِيثٍ يُحَدَّثُ بِهِ غَيْرُهُ، يَعْنِي: لَا يُوَجَّهُ إِلْقَاءُ ٱلْحَدِيثِ إِلَيْهِ، بَلْ يُوَجَّهُ إِلَىٰ غَيْرِهِ فَيُحَدِّثُ بِهِ هُوَ، وَذٰلِكَ فِي قَوْلِهِ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ ٱلْمُنْكَدِرِ، يُحَدِّثُ عَبْدَ ٱللَّهِ بْنَ ٱلْحَسَنِ، يَقُولُ: أَخْبَرَنَا جَابِرٌ.

فَهٰذَا مُحَمَّدُ بْنُ ٱلْمُنْكَدِرِ يُحَدِّثُ عَبْدَ ٱللَّهِ بْنَ ٱلْحَسَنِ، وَٱبْنُ أَبِي ٱلْمَوَالِي نَقَلَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ٱلْمُنْكَدِرِ مَعَ أَنَّهُ يَنْقُلُ ٱلْحَدِيثَ إِلَىٰ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ ٱلْحَسَنِ، وَهٰذَا نَادِرٌ؛ لِأَنَّ ٱلْغَالِبَ أَنَّ ٱلرَّاوِيَ يَرْوِي ٱلْحَدِيثَ عَمَّنْ أَلْقَاهُ إِلَيْهِ، وَلٰكِنْ لَا حَرَجَ أَنْ يَسْمَعَ ٱلْإِنسَانُ شَخْصًا يُحَدِّثُ آخَرَ فَيَنْقُلَهُ عَنْهُ، وَإِنْ لَمْ يُوَجَّهِ ٱلْخِطَابُ إِلَيْهِ، خُصُوصًا فِي ٱلْأُمُورِ ٱلشَّرْعِيَّةِ.

ٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ: قَوْلُهُ: «أَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ». فَٱلْبُخَارِيُّ تَحَمَّلَهُ، عِنْدَهُ فَهْمٌ عَمِيقٌ، أَتَىٰ بِحَدِيثِ ٱلِٱسْتِخَارَةِ لِيُبَيِّنَ أَنَّ أَسْمَاءَ ٱللَّـهِ مُتَضَمِّنَةٌ لِمَا تَدُلُّ عَلَيْهِ مِنَ ٱلْمَعَانِي وَٱلصِّفَاتِ، لِأَنَّ ٱلْبَابَ هُوَ بَابُ: ﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ﴾[ٱلْمُؤْمِنُون: ٩٥]، وَٱلْقَادِرُ ٱسْمُ فَاعِلٍ، وَحَدِيثُ ٱلِٱسْتِخَارَةِ فِيهِ: «بِقُدْرَتِكَ». فَيُبَيِّنُ أَنَّ أَسْمَاءَ ٱللَّهِ مُتَضَمِّنَةٌ لِلصِّفَاتِ، وَلَيْسَتْ أَسْمَاءً جَامِدَةً، لَا تَحْمِلُ مَعْنًى، بَلْ هِيَ أَسْمَاءٌ مُشْتَقَّةٌ، تَحْمِلُ ٱلْمَعْنَى ٱلَّذِي ٱشْتُقَّتْ مِنْهُ، وَهِيَ ٱلْقُدْرَةُ.

۞ وَقَوْلُهُ: «يُعَلِّمُ أَصْحَابَهُ ٱلِٱسْتِخَارَةَ» يَعْنِي: طَلَبَ خَيْرِ ٱلْأَمْرَيْنِ، فَٱسْتَخَرْتُ: طَلَبْتُ مِنْكَ خَيْرَ ٱلْأَمْرَيْنِ.

۞ وَقَوْلُهُ: «فِي ٱلْأُمُورِ كُلِّهَا»، هٰذَا عَامٌّ يُرَادُ بِهِ ٱلْخَاصُّ، وَٱلْمُرَادُ بِهِ ٱلْأُمُورُ ٱلَّتِي يُشْكِلُ عَلَىٰ ـ

ٱلْإِنسَانِ وَجْهُهَا، أَمَّا مَا لَا يُشْكِلُ فَلَا حَاجَةَ لِلِٱسْتِخَارَةِ فِيهِ؛ لِأَنَّ ٱلْإِنسَانَ عَازِمٌ، فَلَا يَحْتَاجُ أَنْ يَسْتَخِيرَ، وَلِهٰذَا لَوْ أَرَادَ ٱلْإِنسَانُ أَنْ يَسَافِرَ لِزِيَارَةِ قَرِيبٍ أَوْ لِتِجَارَةٍ، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ وَهُوَ عَازِمٌ، فَإِنَّهُ لَا حَاجَةَ لِلِٱسْتِخَارَةِ، وَإِلَّا لَقُلْنَا: إِنَّ ٱلْإِنسَانَ يُصَلِّي دَائِمًا صَلَاةَ ٱلِٱسْتِخَارَةِ؛ لِأَنَّ ٱلْإِنسَانَ

حَارِثٌ وَهَمَّامٌ، دَائِمًا يَهُمُّ فِي ٱلْأُمُورِ، لٰكِنَّ ٱلْمُرَادَ بِذٰلِكَ ٱلْأُمُورِ ٱلَّتِي لَا يَتَبَيَّنُ لِلإِنسَانِ وَجْهُهَا، فَيَتَحَيَّرُ وَحِينَئِذٍ لَا مَلْجَأَ لَهُ إِلَّا ٱللهُ عَزَّ وَجَلَّ.

۞ وَقَوْلُهُ: «كَمَا يُعَلِّمُ ٱلسُّورَةَ مِنَ ٱلْقُرْآنِ». يَدُلُّ عَلَى ٱلِاهْتِمَامِ بِهٰذِهِ ٱلِاسْتِخَارَةِ كَمَا عَلَّمَهُمُ ٱلتَّشَهُّدَ فِي ٱلصَّلَاةِ، وَكَمَا يُعَلِّمُهُمُ ٱلسُّورَةَ مِنَ ٱلْقُرْآنِ، وَهٰذَا ٱلدُّعَاءُ وَٱلثَّنَاءُ عَلَى ٱللهِ جَعَلَهُ ٱللهُ تَعَالَىٰ بَدِيلًا لِمَا كَانَ يُصْنَعُ فِي ٱلْجَاهِلِيَّةِ، فَقَدْ كَانُوا يَسْتَفْسِمُونَ بِٱلْأَزْلَامِ؛ يَعْنِي: يَطْلُبُونَ مَا يُقْسَمُ لَهُمْ بِوَاسِطَةِ ٱلْأَزْلَامِ، وَهِيَ أَقْدَاحٌ تُجْعَلُ فِي كِيسٍ، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ، مَكْتُوبًا عَلَى وَاحِدٍ مِنْهَا: ٱفْعَلْ، وَعَلَى ٱلثَّانِي: لَا تَفْعَلْ، وَٱلثَّالِثُ: مَا لَيْسَ فِيهِ كِتَابَةٌ، ثُمَّ يَعْمَلُونَ فِيهَا عَمَلًا، ثُمَّ يُخْرِجُ ٱلْإِنسَانُ وَاحِدًا مِنْهَا، إِنْ خَرَجَ ٱفْعَلْ فَعَلَ، وَإِنْ خَرَجَ لَا تَفْعَلْ لَمْ يَفْعَلْ، وَإِنْ خَرَجَ ٱلَّذِي لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ، يَكُونُ مُتَوَقِّفًا، ثُمَّ إِمَّا أَنْ يُعِيدَ ٱلِاسْتِقْسَامَ مَرَّةً أُخْرَىٰ، أَوْ يَدَعَ ٱلْأَمْرَ مَعَ ٱلشَّكِّ، فَأَبْدَلَ ٱللهُ تَعَالَىٰ ٱلنَّاسَ بِهٰذَا ٱلدُّعَاءِ.

۞ وَقَوْلُهُ: «فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ ٱلْفَرِيضَةِ». يَعْنِي: ٱلنَّافِلَةَ، وَهَلْ يَكْفِي عَنْ هَاتَيْنِ ٱلرَّكْعَتَيْنِ ٱلرَّاتِبَةُ مَثَلًا أَوْ سُنَّةُ ٱلضُّحَىٰ؟ يَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ مُجْزِئَةً؛ لِقَوْلِهِ: «مِنْ غَيْرِ ٱلْفَرِيضَةِ». وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ صَلَاةٍ مُسْتَقِلَّةٍ، وَهُوَ ٱلْأَحْوَطُ.

۞ وَقَوْلُهُ: «ثُمَّ لِيَقُلْ». ظَاهِرُ ٱلْحَدِيثِ أَنَّ هٰذَا ٱلدُّعَاءَ يَكُونُ بَعْدَ ٱلسَّلَامِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَصْدُقُ عَلَيْهِ أَنَّهُ صَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ حَتَّىٰ يَفْرُغَ مِنْهُمَا.

۞ يَقُولُ: «ٱللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ». يَعْنِي: أَطْلُبُ خَيْرَ ٱلْأَمْرَيْنِ حَسَبَ مَا تَعْلَمُهُ، «وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ». أَيْ: أَطْلُبُ مِنْكَ ٱلْقُدْرَةَ بِقُدْرَتِكَ، فَهُوَ تَوَسُّلٌ بِٱلْقُدْرَةِ عَلَىٰ أَنْ يَقْدِرَ عَلَى ٱلْأَمْرِ، «وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ». لِأَنَّ ٱلْإِنسَانَ قَدْ يَقْدِرُ عَلَى ٱلشَّيْءِ وَيَحْصُلُ لَهُ ٱلشَّيْءُ، لٰكِنْ لَا يَنَالُهُ مِنَ ٱللهِ فَضْلٌ بِهِ وَلَا بَرَكَةٌ، فَيَسْأَلُ ٱللهَ مِنْ فَضْلِهِ.

«فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَّامُ ٱلْغُيُوبِ». فِي هٰذِهِ ٱلْجُمَلِ لَفٌّ وَنَشْرٌ غَيْرُ مُرَتَّبٍ؛ لِأَنَّهُ قَدَّمَ ٱلْعِلْمَ فِي ٱلْجُمْلَةِ ٱلْأُولَىٰ عَلَى ٱلْقُدْرَةِ، وَفِي ٱلْجُمْلَةِ ٱلثَّانِيَةِ قَدَّمَ ٱلْقُدْرَةَ عَلَى ٱلْعِلْمِ، وَلَوْ كَانَ ٱللَّفُّ وَٱلنَّشْرُ مُرَتَّبًا لَبَدَأَ بِٱلْعِلْمِ قَبْلَ ٱلْقُدْرَةِ.

۞ وَقَوْلُهُ: «ٱللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ هٰذَا ٱلْأَمْرَ». أَيْ: ٱلَّذِي يُرِيدُ أَنْ يَسْتَخِيرَ ٱللَّهَ فِيهِ، ثُمَّ يُسَمِّيهِ بِعَيْنِهِ.

۞ وَقَوْلُهُ: «خَيْرًا لِي». مَفْعُولٌ ثَانٍ لِتَعْلَمْ، «فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ». قَالَ: «أَوْ فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي، فَٱقْدُرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ». هٰذِهِ «أَوْ» شَكٌّ مِنَ ٱلرَّاوِي، هَلْ قَالَ: «فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ»، أَوْ قَالَ: «فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي». رَجَّحَ بَعْضُ ٱلْعُلَمَاءِ ٱلْأَوَّلَ لِعُمُومِهِ، وَرَجَّحَ بَعْضُهُمْ ٱلثَّانِي؛ لِأَنَّ ٱلْعَاجِلَ ٱلسَّابِقُ قَدِ ٱنْقَضَىٰ، وَلٰكِنْ لَيْسَ هٰذَا ٱلْوَجْهُ ٱلْأَخِيرُ بِمُرَجَّحٍ؛ لِأَنَّ ٱلْمُرَادَ بِعَاجِلِ أَمْرِي لَيْسَ ٱلَّذِي قَدِ ٱنْقَضَىٰ بِلَا شَكٍّ، إِنَّمَا ٱلْمُرَادُ بِعَاجِلِ أَمْرِي مَا يَأْتِي بَعْدَ ٱلِٱسْتِخَارَةِ مُبَاشَرَةً.

۞ وَلَوْ قَالَ قَائِلٌ: لَوْ أَنَّ ٱلْإِنسَانَ جَمَعَ بَيْنَ هٰذِهِ ٱلْجُمَلِ فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ، وَدِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي، فَلَا حَرَجَ؛ لِأَنَّ ٱلدُّعَاءَ يُنْبَغِي فِيهِ ٱلْبَسْطُ، أَوْ نَقُولُ: إِنَّ شَكَّ ٱلرَّاوِي يَقْتَضِي أَنَّ ٱلَّذِي ثَبَتَ عَنِ ٱلرَّسُولِ ﷺ وَاحِدٌ مِنَ ٱلْأَمْرَيْنِ، وَحِينَئِذٍ يُرَجِّحُ ٱلْإِنسَانُ مَا يَرَىٰ أَنَّهُ رَاجِحٌ فَيَقُولُهُ.

قُلْنَا: تَرْجِيحُ ٱلْجُمْلَةِ ٱلْأُولَىٰ «فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ» لِلْعُمُومِ؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ «أَمْرِي» تَعْنِي: شَأْنِي، وَهُوَ عَامٌّ لِكَوْنِهِ مُفْرَدًا مُضَافًا، وَٱلثَّانِيَةُ فِيهَا شَيْءٌ مِنَ ٱلتَّفْصِيلِ، «دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي»، فِيهَا شَيْءٌ مِنَ ٱلتَّفْصِيلِ وَٱلتَّخْصِيصِ، فَلَيْسَ فِيهَا عُمُومٌ، لٰكِنَّ ٱلتَّفْصِيلَ قَدْ يَكُونُ أَحْسَنَ فِي بَابِ ٱلدُّعَاءِ.

۞ قَوْلُهُ: «فَٱقْدُرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ»، ثَلَاثُ جُمَلٍ: «ٱقْدُرْهُ»، يَعْنِي: بِعِلْمِكَ وَمَشِيئَتِكَ، «وَيَسِّرْهُ» بِحَيْثُ لَا يَكُونُ فِيهِ مَوَانِعُ، «لِي ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ»، أَيْ: ٱجْعَلْ لِي فِيهِ بَرَكَةً، وَٱلْبَرَكَةُ هِيَ: ٱلْخَيْرُ ٱلْوَاسِعُ ٱلثَّابِتُ، وَأَصْلُهُ مِنَ ٱلْبِرْكَةِ، وَٱلْبِرْكَةُ مَجْمَعُ ٱلْمَاءِ، وَهِيَ وَاسِعَةٌ وَكَبِيرَةٌ، وَٱلْمَاءُ يَمْكُثُ فِيهَا وَيَبْقَىٰ.

۞ قَوْلُهُ: «ٱللَّهُمَّ وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي، أَوْ قَالَ: فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ، فَٱصْرِفْنِي عَنْهُ، وَٱقْدُرْ لِيَ ٱلْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ، ثُمَّ رَضِّنِي بِهِ»، وَفِي بَعْضِ ٱلْأَلْفَاظِ:

«ٱصْرِفْهُ عَنِّي وَٱصْرِفْنِي عَنْهُ، ثُمَّ ٱقْدُرْ لِيَ ٱلْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ، ثُمَّ رَضِّنِي بِهِ»، يَعْنِي: ٱجْعَلْنِي رَاضِيًا بِهِ.

فَهٰذَا ٱلدُّعَاءُ يَنْبَغِي لِلْإِنسَانِ إِذَا هَمَّ بِٱلْأَمْرِ، وَأَشْكَلَ عَلَيْهِ وَجْهُ ٱلصَّوَابِ فِيهِ أَنْ يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ، وَيَسْتَخِيرَ ٱللَّهَ، فَإِنْ بَانَ لَهُ ٱلْأَمْرُ فَذٰلِكَ ٱلْمَطْلُوبُ، وَإِنْ لَمْ يَبِنْ أَعَادَ ٱلِٱسْتِخَارَةَ.

وَقَالَ بَعْضُ ٱلْعُلَمَاءِ: إِنْ لَمْ يَبِنْ ٱسْتَشَارَ ذَوِي ٱلرَّأْيِ وَٱلصَّلَاحِ وَٱلْخِبْرَةِ، ثُمَّ إِمَّا أَنْ يُقَوُّوهُ عَلَىٰ هٰذَا، أَوْ عَلَىٰ هٰذَا، وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ يُقَدِّمُ ٱلْمَشُورَةَ.

وَٱلصَّحِيحُ: أَنَّهُ يُقَدِّمُ ٱلِٱسْتِخَارَةَ؛ لِأَنَّ ٱلنَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِٱلْأَمْرِ فَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ».

فَيُقَدِّمُ ٱلِٱسْتِخَارَةَ، ثُمَّ إِنْ بَدَا لَهُ وَجْهُ ٱلصَّوَابِ فَذٰلِكَ ٱلْمَطْلُوبُ، وَإِلَّا أَعَادَ ٱلِٱسْتِخَارَةَ مَرَّةً ثَانِيَةً، وَٱسْتَشَارَ ذَوِي ٱلْخِبْرَةِ وَٱلصَّلَاحِ وَٱلْأَمَانَةِ.

وَيَبِينُ لَهُ وَجْهُ ٱلْأَمْرِ بِأُمُورٍ:

أَوَّلًا: ٱطْمِئْنَانُهُ إِلَىٰ أَحَدِ ٱلْأَمْرَيْنِ، يَعْنِي: يَرَىٰ أَنَّهُ رَضِيَ وَٱطْمَأَنَّ.

ثَانِيًا: أَنَّهُ رُبَّمَا يَرَىٰ فِي ٱلْمَنَامِ مَا يُقَوِّي أَحَدَ ٱلِٱحْتِمَالَيْنِ، مِمَّا يُعِينُهُ وَيُشَجِّعُهُ عَلَى ٱلْإِقْدَامِ.

ثَالِثًا: أَنَّهُ رُبَّمَا يَسْمَعُ كَلَامًا يَتَفَاءَلُ بِهِ عَلَىٰ أَحَدِ ٱلْأَمْرَيْنِ.

رَابِعًا: أَنَّهُ يَتَيَسَّرُ لَهُ ٱلْوُصُولُ إِلَىٰ أَحَدِ ٱلْأَمْرَيْنِ، وَيَتَعَسَّرُ ٱلْأَمْرُ ٱلثَّانِي، وَهٰذَا ٱلتَّيْسِيرُ هُوَ مَضْمُونُ ٱلدُّعَاءِ «ٱقْدُرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي».

وَأَمَّا بِٱلنِّسْبَةِ لِلْوَاجِبِ، فَلَا يَسْتَخِيرُ ٱللَّهَ فِيهِ إِلَّا إِذَا أَشْكَلَ عَلَيْهِ، هَلْ يُقَدِّمُ هٰذَا أَوْ هٰذَا، يَعْنِي: أَرَادَ أَنْ يُسَافِرَ لِلْحَجِّ مَعَ وُجُوبِهِ عَلَيْهِ فَلَا حَاجَةَ إِلَىٰ أَنْ يَسْتَخِيرَ؛ لِأَنَّهُ لَابُدَّ أَنْ يَفْعَلَ، وَلَوْ أَرَادَ أَنْ يَسْتَخِيرَ هَلْ يُصَلِّيَ ٱلظُّهْرَ مَثَلًا، يَعْنِي: شَكَّ فِي ٱلْحُكْمِ ٱلشَّرْعِيِّ، هٰذَا لَا يَسْتَخِيرُ فِيهِ، بَلْ يُطَالِعُ ٱلْكِتَابَ وَٱلسُّنَّةَ لِأَجْلِ أَنْ يَحْصُلَ بِهِ ٱلْعِلْمُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [ٱلنِّسَاءِ: ٥٩].

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

١١- بَابُ مُقَلِّبِ القُلُوبِ وَقَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْـِٔدَتَهُمْ وَأَبْصَـٰرَهُمْ﴾ [ٱلْأَنْعَامِ: ١١٠].

مُقَلِّبُ ٱلْقُلُوبِ هٰذَا وَصْفٌ لَا يَصِحُّ إِلَّا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَهُوَ ٱلَّذِي يُقَلِّبُ ٱلْقُلُوبَ؛ لِأَنَّ ٱلْإِنسَانَ مَهْمَا كَانَ لَا يُمْكِنُ أَنْ يُقَلِّبَ أَحَدٌ قَلْبَهُ، وَٱلْمُرَادُ بِتَقْلِيبِ ٱلْقُلُوبِ لَيْسَ ٱلتَّقْلِيبَ ٱلْحِسِّيَّ بِأَنْ يَجْعَلَ أَعْلَى ٱلْقَلْبِ أَسْفَلَهُ أَوِ ٱلْجَانِبَ ٱلْأَيْسَرَ فِي ٱلْأَيْمَنِ، لٰكِنِ ٱلْمُرَادَ بِتَقْلِيبِ ٱلْقُلُوبِ تَقْلِيبُ وِجْهَاتِ ٱلنَّظَرِ؛ يَعْنِي: يَهُمُّ ٱلْإِنسَانُ بِٱلشَّيْءِ، ثُمَّ يُقَلِّبُ ٱللَّهُ هَمَّهُ إِلَىٰ شَيْءٍ آخَرَ، يَهُمُّ بِٱلسَّيِّئَةِ، ثُمَّ يُقَلِّبُ ٱللَّهُ قَلْبَهُ إِلَىٰ حَسَنَةٍ، أَوْ بِٱلْعَكْسِ.

وَيُذْكَرُ أَنَّ أَعْرَابِيًّا قِيلَ لَهُ: بِمَ عَرَفْتَ رَبَّكَ؟ قَالَ: بِصَرْفِ ٱلْهِمَمِ. يَعْنِي: أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلَّذِي يَصْرِفُ ٱلْهِمَمَ، فَٱلْإِنسَانُ يَهُمُّ بِٱلشَّيْءِ وَيَجْزِمُ بِهِ، فَإِذَا بِهِ تَنْصَرِفُ هِمَّتُهُ إِلَىٰ شَيْءٍ آخَرَ بِدُونِ سَبَبٍ ظَاهِرٍ، مَنْ ٱلَّذِي صَرَفَ ذٰلِكَ؟ هُوَ ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. فَلِذٰلِكَ مُقَلِّبُ ٱلْقُلُوبِ هُوَ ٱللَّهُ، كَمَا قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُۥ﴾ [الأعراف: ٢٣]. ﴿مَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِ﴾ [الاعراف: ١٧٨]. فَلَا يُمْكِنُ لِأَحَدٍ أَنْ يُقَلِّبَ قَلْبَ أَحَدٍ، فَمُقَلِّبُ ٱلْقُلُوبِ هُوَ ٱللَّهُ، فَهٰذَا وَصْفٌ لَا يَصِحُّ إِلَّا لِلَّهِ. فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: أَلَيْسَ ٱلْإِنسَانُ يَهُمُّ بِٱلشَّيْءِ، فَيَأْتِيهِ شَخْصٌ وَيُشِيرُ عَلَيْهِ، وَيُبَيِّنُ لَهُ ٱلْوِجْهَةَ ٱلصَّحِيحَةَ ٱلَّتِي يَرَاهَا، ثُمَّ يَتَحَوَّلُ إِلَىٰ رَأْيِهِ؟ نَقُولُ: بَلَى، لٰكِنْ مَنْ ٱلَّذِي جَعَلَهُ يَتَحَوَّلُ؟ ٱللَّهُ فَعَلَ ذٰلِكَ، وَرُبَّمَا يُشَارُ عَلَيْهِ كَثِيرًا، وَلٰكِنْ لَا يَتَحَوَّلُ، فَٱلْأُمُورُ كُلُّهَا بِيَدِ ٱللَّهِ.

ثُمَّ ٱسْتَدَلَّ ٱلْمُؤَلِّفُ بِقَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْـِٔدَتَهُمْ وَأَبْصَـٰرَهُمْ﴾ [ٱلْأَنْعَامِ: ١١٠]. أَفْئِدَتُهُمْ؛ أَيْ: قُلُوبُهُمْ، وَأَبْصَارَهُمْ، يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ جَمْعَ «بَصِيرَةٍ»، وَإِنْ كَانَ هٰذَا خِلَافَ ٱلْمَعْرُوفِ، لِأَنَّ «بَصِيرَةً» جَمْعُهَا «بَصَائِرُ»، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ جَمْعَ «بَصَرٍ»، كَـ«سَبَبٍ» وَ«أَسْبَابٍ»، وَلٰكِنْ كَيْفَ تَقْلِيبُ ٱلْبَصَرِ؟ تَقْلِيبُ ٱلْبَصَرِ أَنْ يُصْرَفَ ٱلْبَصَرُ مِنَ ٱلنَّظَرِ إِلَى ٱلطَّاعَاتِ إِلَى ٱلنَّظَرِ إِلَى ٱلْمَعَاصِي، هٰذَا مِنْ تَقْلِيبِ ٱلْأَبْصَارِ وَٱلْعِيَاذُ بِٱللَّهِ. فَٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هُوَ ٱلَّذِي يُقَلِّبُ ٱلْقُلُوبَ وَٱلْأَبْصَارَ، ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْـِٔدَتَهُمْ وَأَبْصَـٰرَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا۟ بِهِۦٓ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ [ٱلْأَنْعَامِ: ١١٠]. وَلَيْتَ ٱلْبُخَارِيَّ

أَتَىٰ بِتَكْمِلَةِ ٱلْآيَةِ، وَهِيَ قَوْلُهُ: ﴿كَمَا لَمْ يُؤْمِنُواْ بِهِۦٓ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾[ٱلْأَنْعَامِ: ١١٠]. وَٱلْكَافُ هُنَا لِلتَّعْلِيلِ؛ أَيْ: لِكَوْنِهِمْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ، ﴿وَنَذَرُهُمْ فِى طُغْيَـٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾[ٱلْأَنْعَامِ: ١١٠]. وَهٰذَا تَهْدِيدٌ عَظِيمٌ لِلْإِنسَانِ ٱلَّذِي لَا يَقْبَلُ ٱلْحَقَّ أَوَّلَ مَا يَرِدُ إِلَيْهِ، فَإِنَّ ٱلْإِنسَانَ إِذَا لَمْ يَقْبَلِ ٱلْحَقَّ أَوَّلَ مَا يَرِدُ إِلَيْهِ يُخْشَىٰ أَنْ يُبْتَلَىٰ بِهٰذِهِ ٱلْبَلْوَىٰ؛ وَهِيَ أَنْ يُقَلَّبَ قَلْبُهُ وَلَا يَهْتَدِيَ لِلْحَقِّ، لِأَنَّهُ رَدَّهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ.

إِذْ بَيَّنَ ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّهُ يُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ، وَأَنَّ لِهٰذَا ٱلتَّقْلِيبِ سَبَبًا، وَهُوَ أَنَّهُمْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ. وَيَدُلُّ لِهٰذَا أَيْضًا قَوْلُ ٱللَّهِ تَعَالَى: ﴿بَلْ كَذَّبُواْ بِٱلْحَقِّ لَمَّا جَآءَهُمْ فَهُمْ فِىٓ أَمْرٍ مَّرِيجٍ﴾[ق: ٥]. أَيْ: ٱخْتَلَطَ عَلَيْهِمُ ٱلْأَمْرُ، ثُمَّ لَا يَتَبَيَّنُ لَهُمْ وَجْهُ ٱلصَّوَابِ، وَلِهٰذَا يَجِبُ عَلَى ٱلْإِنسَانِ مِنْ حِينِ أَنْ يَتَبَيَّنَ لَهُ ٱلْحَقُّ أَنْ يَقْبَلَهُ، وَيَأْخُذَ بِهِ، حَتَّىٰ يُهْدَىٰ لِحَقٍّ آخَرَ. أَمَّا إِذَا رَدَّهُ، أَوْ تَرَدَّدَ فِيهِ، فَإِنَّهُ عَلَىٰ خَطَرٍ عَظِيمٍ؛ أَنْ يُبْتَلَىٰ بِهٰذِهِ ٱلْبَلْوَىٰ - نَسْأَلُ ٱللَّهَ لَنَا وَلَكُمُ ٱلسَّلَامَةَ - وَمَا أَلَذَّ رُجُوعَ ٱلْإِنسَانِ إِلَى ٱلْحَقِّ، وَٱلْإِنسَانُ إِذَا رَجَعَ إِلَى ٱلْحَقِّ، وَإِنْ كَانَ خِلَافَ مَا يَقُولُهُ أَوَّلًا، يَجِدُ فِي هٰذَا لَذَّةً عَظِيمَةً؛ لِأَنَّهُ فَتَحَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قَلْبِهِ حَيْثُ آمَنَ بِٱلْحَقِّ أَوَّلَ مَا جَاءَ بِهِ.

بَعْضُ ٱلنَّاسِ – نَسْأَلُ ٱللَّهَ لَنَا وَلَكُمُ ٱلْهِدَايَةَ – يُحَاوِلُ وَيُجَادِلُ لِقَوْلِهِ ٱلَّذِي قَالَهُ أَوَّلًا حَتَّىٰ لَا يُهْزَمَ – فِي نَظَرِهِ – وَٱلْحَقِيقَةُ أَنَّهُ مَهْزُومٌ فِي نَظَرِهِ إِذَا أَصَرَّ عَلَى ٱلِٱنْتِصَارِ لِقَوْلِهِ لَا لِلْحَقِّ، لٰكِنْ لَوْ عَادَ لِلْحَقِّ وَٱنْقَادَ، لَكَانَ هُوَ ٱلَّذِي ٱنْتَصَرَ؛ ٱنْتَصَرَ عَلَىٰ نَفْسِهِ أَوَّلًا ثُمَّ يُنْصَرُ؛ لِأَنَّ ٱلْحَقَّ مَعَهُ حَيْثُ وَافَقَ ٱلْحَقَّ. ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْـِٔدَتَهُمْ وَأَبْصَـٰرَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُواْ بِهِۦٓ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾[ٱلْأَنْعَامِ: ١١٠].

قَالَ ٱلْحَافِظُ ٱبْنُ حَجَرٍ فِي «ٱلْفَتْحِ» (١٣/١٧٧):

وَتَقْلِيبُ ٱللَّهِ ٱلْقُلُوبَ وَٱلْبَصَائِرَ: صَرْفُهَا مِنْ رَأْيٍ إِلَىٰ رَأْيٍ. وَقَالَ ٱلْكِرْمَانِيُّ مَا مَعْنَاهُ: كَانَ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ ٱلْمَعْنِيُّ بِقَوْلِهِ: «مُقَلِّبُ» أَنَّهُ يَجْعَلُ ٱلْقَلْبَ قَلْبًا، لٰكِنْ مَظَانُّ ٱسْتِعْمَالِهِ تَنْشَأُ عَنْهُ.

وَيُسْتَفَادُ مِنْهُ: أَنَّ إِعْرَاضَ ٱلْقَلْبِ كَٱلْإِرَادَةِ وَغَيْرِهَا بِخَلْقِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ، وَهِيَ مِنَ ٱلصِّفَاتِ ٱلْفِعْلِيَّةِ، وَمَرْجِعُهَا إِلَىٰ ٱلْقُدْرَةِ[1]. اهـ

كَأَنَّهُ يَمِيلُ إِلَىٰ أَنَّ ٱلْمُرَادَ بِهَا ٱلْبَصَائِرُ، لٰكِنَّ لَفْظَهَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ ٱلْمُرَادَ بِهَا ٱلْبَصَرُ ٱلَّذِي يُجْمَعُ عَلَىٰ «أَبْصَارٍ»، وَكَمَا قُلْنَا لَكُمْ: إِنَّ تَقْلِيبَ ٱلْبَصَرِ أَلَّا يَهْتَدِيَ إِلَىٰ رُؤْيَةِ مَا فِيهِ رِضَا ٱللَّهِ، بَلْ يَنْظُرُ إِلَىٰ مَعَاصِي ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٣٩١ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَكْثَرُ مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْلِفُ لَا وَمُقَلِّبِ الْقُلُوبِ.

سَبَقَ فِي ٱلْأَيْمَانِ أَنَّ ٱلرَّسُولَ ﷺ كَانَ يَحْلِفُ بِهٰذَا كَثِيرًا، وَيَحْلِفُ بِقَوْلِهِ: «وَٱلَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ» كَثِيرًا (٢).

ٱلْمُرَادُ بِعَبْدِ ٱللَّهِ هُنَا: ٱبْنُ عُمَرَ، وَٱلدَّلِيلُ عَلَىٰ ذٰلِكَ أَنَّ ٱلرَّاوِيَ عَنْهُ سَالِمٌ، وَهٰذَا مِمَّا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَىٰ ٱلْمُبْهَمِ؛ فَٱلْمُبْهَمُ مِنَ ٱلرُّوَاةِ يُمْكِنُ أَنْ تَسْتَدِلَّ عَلَىٰ تَعْيِينِهِ بِتَلَامِيذِهِ أَوْ مَشَايِخِهِ.

۞ قَوْلُهُ: «لَا وَمُقَلِّبِ ٱلْقُلُوبِ». «لَا» هٰذِهِ لِلتَّوْكِيدِ، وَمَرَّ عَلَيْنَا ذٰلِكَ قَرِيبًا، وَضَرَبْنَا لِهٰذَا أَمْثِلَةً، فَ«لَا» ٱلنَّافِيَةُ تَدْخُلُ عَلَىٰ ٱلْقَسَمِ، وَٱلْمُرَادُ بِهِ ٱلْإِثْبَاتُ، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿لَآ أُقْسِمُ بِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾[ٱلْقِيَامَةِ: ١]، وَ﴿لَآ أُقْسِمُ بِهَٰذَا ٱلْبَلَدِ﴾[ٱلْبَلَدِ: ١]. فَٱلصَّحِيحُ أَنَّهَا لِلتَّنْبِيهِ وَٱلتَّوْكِيدِ، خِلَافًا لِمَنْ قَالَ فِي قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿لَآ أُقْسِمُ بِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾[ٱلْقِيَامَةِ: ١] إِنَّهَا لِلنَّفْيِ، وَٱلْمَعْنَىٰ: لَا صِحَّةَ لِمَا تَزْعُمُونَ مِنْ إِنْكَارِ ٱلْبَعْثِ، أَوْ ﴿لَآ أُقْسِمُ﴾؛ لِأَنَّ ٱلْأَمْرَ لَا يَحْتَاجُ إِلَىٰ قَسَمٍ، لٰكِنَّ ٱلصَّحِيحَ مَا قَرَّرْنَاهُ أَوَّلًا: أَنَّهَا لِلتَّوْكِيدِ وَٱلتَّنْبِيهِ.

---

(١) انْظُرْ: «ٱلْفَتْح» (١٣/٣٧٧).
(٢) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.

١٢- بَابٌ: إِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ اسْمٍ إِلَّا وَاحِدًا

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

١٢ – بَابُ إِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ ٱسْمٍ إِلَّا وَاحِدًا. قَالَ ٱبْنُ عَبَّاسٍ: ذُو ٱلْجَلَالِ، ٱلْعَظَمَةِ، ٱلْبَرُّ، ٱللَّطِيفُ.

۞ قَوْلُهُ – رَحِمَهُ ٱللَّهُ –: «إِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ ٱسْمٍ إِلَّا وَاحِدًا»، ظَاهِرُ كَلَامِهِ حَصْرُ أَسْمَاءِ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي هٰذِهِ ٱلتِّسْعَةِ وَٱلتِّسْعِينَ، وَهٰذَا أَحَدُ ٱلْقَوْلَيْنِ فِي هٰذِهِ ٱلْمَسْأَلَةِ ٱلْعَظِيمَةِ: أَنَّ أَسْمَاءَ ٱللَّهِ مَحْصُورَةٌ بِتِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ. وَلٰكِنْ سَبَقَ لَنَا أَنَّ ٱلْقَوْلَ ٱلرَّاجِحَ أَنَّهَا غَيْرُ مَحْصُورَةٍ، وَٱسْتَدْلَلْنَا لِذٰلِكَ بِحَدِيثِ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فِي دُعَاءِ ٱلْهَمِّ وَٱلْحُزْنِ، وَفِيهِ: «أَوِ ٱسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ ٱلْغَيْبِ عِنْدَكَ»(١)، فَإِنَّهُ يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ مِنْ أَسْمَاءِ ٱللَّهِ مَا ٱسْتَأْثَرَ ٱللَّهُ بِعِلْمِهِ، وَمَا ٱسْتَأْثَرَ ٱللَّهُ بِعِلْمِهِ فَإِنَّهُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يُحَاطَ بِهِ، وَهٰذَا هُوَ ٱلصَّحِيحُ. وَلِذٰلِكَ لَوْ تَأَمَّلْتَ أَسْمَاءَ ٱللَّهِ فِي ٱلْكِتَابِ وَٱلسُّنَّةِ لَوَجَدْتَهَا تَزِيدُ عَلَىٰ تِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ ٱسْمًا.

وَعَلَىٰ هٰذَا فَيَكُونُ مَا أَفْهَمُهُ ظَاهِرُ كَلَامِ ٱلْبُخَارِيِّ تَحْتَ هٰذَا ٱلْبَابِ مَرْجُوحًا.

۞ قَوْلُهُ: قَالَ ٱبْنُ عَبَّاسٍ: «ذُو ٱلْجَلَالِ»، أَيْ: ذُو ٱلْعَظَمَةِ. وَهٰذَا صَحِيحٌ، فَٱلْجَلَالُ هُوَ كَمَالُ ٱلْعَظَمَةِ. يُشِيرُ إِلَىٰ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو ٱلْجَلَٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ﴾[ٱلرَّحْمٰنِ: ٢٧]. وَلٰكِنْ كَيْفَ ٱلْجَمْعُ بَيْنَ قَوْلِهِ: ﴿تَبَٰرَكَ ٱسْمُ رَبِّكَ ذِى ٱلْجَلَٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ﴾[ٱلرَّحْمٰنِ: ٧٨]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو ٱلْجَلَٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ﴾[ٱلرَّحْمٰنِ: ٢٧]؟ وَذٰلِكَ لِأَنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو ٱلْجَلَٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ﴾ صِفَةٌ لِلْوَجْهِ، وَأَمَّا ﴿تَبَٰرَكَ ٱسْمُ رَبِّكَ ذِى ٱلْجَلَٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ﴾ فَهِيَ صِفَةٌ لِلرَّبِّ، وَلَيْسَتْ صِفَةً لِٱسْمٍ. فَهِيَ فِي ٱلْآيَةِ ٱلْأُولَىٰ صِفَةٌ لِلْمُضَافِ، وَفِي ٱلثَّانِيَةِ صِفَةٌ لِلْمُضَافِ إِلَيْهِ.

---

(١) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.

۞ وَقَوْلُهُ: «ٱلْبَرُّ ٱللَّطِيفُ»، ٱلصَّوَابُ أَنَّ ٱلْمُرَادَ بِٱلْبَرِّ: وَاسِعُ ٱلْخَيْرَاتِ وَكَثِيرُ ٱلْعَطَاءِ؛ لِأَنَّهُ مُتَّفِقٌ فِي ٱلِاشْتِقَاقِ مَعَ «ٱلْبَرِّ» ٱلَّذِي هُوَ ضِدُّ «ٱلْبَحْرِ»، فَٱلْبَرُّ ٱلَّذِي هُوَ ضِدُّ ٱلْبَحْرِ وَاسِعٌ، وَمِنْهُ بِرُّ ٱلْوَالِدَيْنِ؛ أَيْ: كَثْرَةُ عَطَائِهِمَا وَنَفْعِهِمَا، وَمَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ.

وَٱلظَّاهِرُ أَنَّ تَفْسِيرَ «ٱلْبَرِّ» بِٱللَّطِيفِ لَيْسَ مِنْ تَفْسِيرِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ.

قَالَ ٱلْحَافِظُ ٱبْنُ حَجَرٍ فِي «ٱلْفَتْحِ» (١٣/٣٧٨):

هُوَ تَفْسِيرُ ٱبْنِ عَبَّاسٍ أَيْضًا، وَقَدْ تَقَدَّمَ ٱلْكَلَامُ عَلَيْهِ، وَبَيَانُ مَنْ وَصَلَهُ عَنْهُ فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ ٱلطُّورِ.[1]

فَإِذَا قَالَ قَائِلٌ: مَا فَائِدَةُ ٱلْحَصْرِ فِي قَوْلِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ لِلّٰهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ ٱسْمًا»؟ مَعَ أَنَّهُ بِٱلنَّظَرِ إِلَىٰ ٱلْكِتَابِ وَٱلسُّنَّةِ نَحْصُلُ عَلَىٰ أَكْثَرَ مِنْ ذٰلِكَ؟ فَٱلْجَوَابُ: أَنَّ فَائِدَةَ ٱلْحَصْرِ هِيَ أَنَّ مِنْ أَسْمَائِهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ ٱسْمًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ ٱلْجَنَّةَ، فَإِذَا أَحْصَيْتَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ مِنْ هٰذِهِ ٱلْأَسْمَاءِ دَخَلْتَ ٱلْجَنَّةَ. يَعْنِي لَا يَلْزَمُ إِحْصَاؤُهَا كُلِّهَا، إِذَا أَحْصَيْتَ مِنْهَا تِسْعَةً وَتِسْعِينَ دَخَلْتَ ٱلْجَنَّةَ، لٰكِنَّ هٰذِهِ ٱلتِّسْعَةَ وَٱلتِّسْعِينَ مُبْهَمَةٌ فِي جُمْلَةِ ٱلْأَسْمَاءِ ٱلَّتِي تَزِيدُ عَلَىٰ تِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ، وَلَوْ كَانَ ٱلَّذِي فِي ٱلْكِتَابِ وَٱلسُّنَّةِ مَحْصُورًا لَقَالَ: إِنَّ ٱللّٰهَ ذَكَرَ لَكُمْ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ ٱسْمًا مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ ٱلْجَنَّةَ. فَلَمَّا قَالَ: «إِنَّ لِلّٰهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ ٱسْمًا مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ ٱلْجَنَّةَ»، دَلَّ ذٰلِكَ عَلَىٰ أَنَّ ٱلْأَسْمَاءَ أَكْثَرُ مِنْ ذٰلِكَ، وَلٰكِنْ أَنْتَ ٱخْتَرْ مِنْهَا تِسْعَةً وَتِسْعِينَ وَأَحْصِهَا، وَقَدْ أَخْتَارُ أَنَا مَثَلًا أَسْمَاءً، وَأَنْتَ لَا تَخْتَارُهَا، وَتَأْتِي بِشَيْءٍ بَدَلَهَا، وَكَذٰلِكَ ٱلْعَكْسُ.

---

[1] «فَتْحُ ٱلْبَارِي» (١٣/٣٧٨).

قَالَ ٱلْحَافِظُ ٱبْنُ حَجَرٍ فِي «ٱلْفَتْحِ» (١٣/٣٧٧):

۞ قَوْلُهُ: «بَابٌ إِنَّ لِلّٰهِ مِائَةَ ٱسْمٍ إِلَّا وَاحِدًا»، ذُكِرَ فِيهِ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ: «إِنَّ لِلّٰهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ ٱسْمًا». وَقَدْ تَقَدَّمَ شَرْحُهُ فِي كِتَابِ «ٱلدَّعَوَاتِ»، وَبَيَانُ مَنْ رَوَاهُ بِٱللَّفْظِ ٱلْمَذْكُورِ فِي هٰذِهِ ٱلتَّرْجَمَةِ، وَوَقَعَ هُنَا فِي رِوَايَةِ ٱلْكُشْمِيهَنِيِّ: «مَائَةً إِلَّا وَاحِدًا» بِٱلتَّذْكِيرِ، وَ«مِائَةً» فِي ٱلْحَدِيثِ بَدَلٌ مِنْ قَوْلِهِ: «تِسْعَةً وَتِسْعِينَ». فَعَدَلَ فِي ٱلتَّرْجَمَةِ مِنَ ٱلْبَدَلِ إِلَى ٱلْمُبْدَلِ، وَهُوَ فَصِيحٌ.

وَيُسْتَفَادُ مِنْهُ: زِيَادَةُ تَوْضِيحٍ، وَلِأَنَّ ذِكْرَ ٱلْعَقْدِ أَعْلَىٰ مِنْ ذِكْرِ ٱلْكُسُورِ، وَأَوَّلُ ٱلْعُقُودِ ٱلْعَشَرَاتُ، وَثَانِيهَا ٱلْمِائَةُ، فَلَمَّا قَارَبَتِ ٱلْعِدَّةُ أُعْطِيَتْ حُكْمَهَا، وَجُبِرَ ٱلْكَسْرُ بِقَوْلِهِ: «مَائَةٌ»، ثُمَّ أُرِيدَ ٱلتَّحَقُّقُ فِي ٱلْعَدَدِ فَٱسْتَثْنَىٰ، وَلَوْ لَمْ يَسْتَثْنِ لَكَانَ ٱسْتِعْمَالًا قَرِيبًا سَائِغًا.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللّٰهُ:

٧٣٩٢ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ(١) أَحْصَيْنَاهُ حَفِظْنَاهُ.

وَمَعْنَى ٱلْإِحْصَاءِ: هُوَ مَعْرِفَتُهَا لَفْظًا وَمَعْنًى، وَٱلتَّعَبُّدُ وَسُؤَالُ ٱللّٰهِ بِهَا، وَٱلتَّعَبُّدُ لِلّٰهِ بِمُقْتَضَاهَا.

(١) رواه مسلم (٢٦٧٧).

١٣- بَابُ السُّؤَالِ بِأَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَالِاسْتِعَاذَةِ بِهَا

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

١٣ – بَابُ ٱلسُّؤَالِ بِأَسْمَاءِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ وَٱلِٱسْتِعَاذَةِ بِهَا.

ٱلسُّؤَالُ بِأَسْمَاءِ ٱللَّهِ دَلَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَاۖ﴾[ٱلْأَعْرَافِ: ١٨٠].

وَسَبَقَ لَنَا أَنَّ مَعْنَىٰ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿فَٱدْعُوهُ بِهَاۖ﴾ يَتَضَمَّنُ شَيْئَيْنِ:

ٱلْأَوَّلُ: أَنْ تَتَعَبَّدَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِمُقْتَضَىٰ هٰذِهِ ٱلْأَسْمَاءِ، فَيَكُونُ ٱلدُّعَاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿فَٱدْعُوهُ بِهَاۖ﴾ بِمَعْنَى ٱلْعِبَادَةِ.

ٱلثَّانِي: أَنْ تَجْعَلَهَا وَسِيلَةً لَكَ فِي ٱلدُّعَاءِ، بِأَنْ تَذْكُرَهَا بَيْنَ يَدَيِ ٱلدُّعَاءِ أَوْ تَخْتِمَ ٱلدُّعَاءَ بِهَا، فَتَقُولَ: يَا غَفُورُ ٱغْفِرْ لِي، وَيَا سَمِيعُ ٱجْعَلْنِي سَامِعًا، وَمَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ.

فَلِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿فَٱدْعُوهُ بِهَاۖ﴾ مَعْنَيَانِ:

ٱلْمَعْنَى ٱلْأَوَّلُ: ٱلتَّعَبُّدُ لِلَّهِ بِمُقْتَضَاهَا؛ لِأَنَّ ٱلدُّعَاءَ يَأْتِي بِمَعْنَى ٱلْعِبَادَةِ، ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾[غَافِرٍ: ٦٠].

وَٱلثَّانِي: سُؤَالُ ٱللَّهِ بِهَا؛ أَيْ: تَجْعَلُهَا وَسِيلَةً لَكَ فِي ٱلدُّعَاءِ، سَوَاءٌ جَعَلْتَهَا بَيْنَ يَدَيِ ٱلدُّعَاءِ، أَوْ خَتَمْتَ ٱلدُّعَاءَ بِهَا.

أَمَّا ٱلِٱسْتِعَاذَةُ بِهَا فَظَاهِرٌ، تَقُولُ: ٱللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِٱسْمِكَ ٱلْأَعْظَمِ، أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ ٱللَّهِ ٱلتَّامَّاتِ.

يَعْنِي: تَتَعَوَّذُ بِصِفَاتِ وَأَسْمَاءِ ٱللَّهِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٣٩٣ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ فِرَاشَهُ فَلْيَنْفُضْهُ بِصَنِفَةِ ثَوْبِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَلْيَقُلْ بِاسْمِكَ رَبِّ وَضَعْتُ جَنْبِي وَبِكَ أَرْفَعُهُ إِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فَاغْفِرْ لَهَا وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ(١) تَابَعَهُ يَحْيَى وَبِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَزَادَ زُهَيْرٌ وَأَبُو ضَمْرَةَ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَوَاهُ ابْنُ عَجْلَانَ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ ٱلرَّحْمَنِ، وَٱلدَّارَوَرْدِيُّ، وَأُسَامَةُ بْنُ حَفْصٍ.

۞ قَوْلُهُ: «وَزَادَ زُهَيْرٌ»؛ هٰذَا لَا يَضُرُّ، يَعْنِي: كَوْنَهُ يَحْذِفُ أَحَدَ ٱلرِّجَالِ فِي ٱلسَّنَدِ لَا يَضُرُّ، لِأَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ٱلرَّاوِي رَوَاهُ عَنْ شَيْخِهِ، أَوْ شَيْخِ شَيْخِهِ، فَلَا يَكُونُ هٰذَا مِنْ بَابِ ٱلْمَزِيدِ فِي مُتَّصِلِ ٱلْأَسَانِيدِ(٢)؛ فَٱلْإِنسَانُ رُبَّمَا يَرْوِي عَنْ زَيْدٍ، وَهُوَ شَيْخُهُ، عَنْ عَمْرٍو، وَزَيْدٌ يَرْوِي عَنْ عَمْرٍو، ثُمَّ يَأْتِي ٱلْأَوَّلُ فَيَرْوِي عَنْ عَمْرٍو مُبَاشَرَةً، هٰذَا وَاقِعٌ، وَعَلَىٰ هٰذَا فَلَيْسَ فِي ٱلسَّنَدِ مِنْ طَعْنٍ، وَلَيْسَ مِنْ بَابِ ٱلْمَزِيدِ فِي مُتَّصِلِ ٱلْأَسَانِيدِ.

۞ قَوْلُهُ: «فَلْيَنْفُضْهُ بِصَنِفَةِ ثَوْبِهِ».

قَالَ ٱلْحَافِظُ ٱبْنُ حَجَرٍ فِي «ٱلْفَتْحِ» (١٣/٣٨٠):

ٱلصَّنِفَةُ: بِفَتْحِ ٱلْمُهْمَلَةِ، وَكَسْرِ ٱلنُّونِ، بَعْدَهَا فَاءٌ، طُرَّتُهُ، وَقِيلَ: طَرَفُهُ، وَقِيلَ: جَانِبُهُ، وَقِيلَ: حَاشِيَتُهُ ٱلَّتِي فِيهَا هُدْبَةٌ. وَقَالَ فِي «ٱلنِّهَايَةِ»: طَرَفُهُ ٱلَّذِي يَلِي طَرَّتَهُ.
قُلْتُ: وَتَقَدَّمَ فِي «ٱلدَّعَوَاتِ» بِلَفْظِ: «دَاخِلَةِ إِزَارِهِ»، وَتَقَدَّمَ هُنَاكَ مَعْنَاهَا، فَٱلْأَوْلَىٰ هُنَا أَنْ يُقَالَ: ٱلْمُرَادُ طَرَفُهُ ٱلَّذِي مِنَ ٱلدَّاخِلِ جَمْعًا بَيْنَ ٱلرِّوَايَتَيْنِ(٣).

---

(١) رواه مسلم (٢٧١٤). (٢) انظر: «تَدْرِيبُ ٱلرَّاوِي» (٢/٢٠٣). (٣) انظر: «ٱلْفَتْح» (١٣/٣٨٠).

وَهٰذَا هُوَ ٱلْقَوْلُ ٱلصَّحِيحُ أَنَّ ٱلْمُرَادَ بِهِ طَرَفَهُ مِنَ ٱلدَّاخِلِ، وَٱلْحِكْمَةُ مِنْ ذٰلِكَ أَنَّ ٱلطَّرَفَ فِي ٱلْغَالِبِ هُوَ مُلْتَقَى ٱلْأَوْسَاخِ، فَإِذَا تَوَسَّخَ مِنَ ٱلْفِرَاشِ لَمْ يَكُنْ فِي هٰذَا غَضَاضَةٌ عَلَىٰ لَابِسِ ٱلثَّوْبِ، وَلِهٰذَا قَالَ: إِنَّكَ تَمْسَحُهُ بِدَاخِلَةِ ٱلثَّوْبِ أَيْضًا لِأَجْلِ أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ وَسَخٌ يَكُونُ فِي دَاخِلِ ٱلثَّوْبِ، وَهٰذَا مِنْ حُسْنِ تَوْجِيهِ ٱلرَّسُولِ ﷺ وَإِرْشَادِهِ وَتَرْبِيَتِهِ، يَعْنِي: حَتَّىٰ كَيْفَ تَنْفُضُ فِرَاشَكَ بِثَوْبِكَ، ٱنْفُضْهُ بِدَاخِلِهِ مِنْ أَسْفَلِهِ، لِأَنَّكَ إِنْ نَفَضْتَهُ مِنْ أَعْلَاهُ رُبَّمَا يَكُونُ فِيهِ أَذًى فَيَتَلَطَّخُ ٱلثَّوْبُ مِنْ فَوْقُ وَيَظْهَرُ لِلنَّاسِ، وَكَذٰلِكَ لَوْ أَنَّكَ نَفَضْتَهُ مِنْ ظَاهِرِ ٱلثَّوْبِ ٱلْأَسْفَلِ رُبَّمَا يَكُونُ فِيهِ أَذًى فَيُشَاهِدُهُ ٱلنَّاسُ.

وَيُؤْخَذُ مِنْ هٰذَا: أَنَّهُ يَنْبَغِي لِلْإِنسَانِ أَنْ يُلَاحِظَ ثِيَابَهُ حَتَّىٰ لَا يَكُونَ فِيهَا أَذًى فَتَنْقَمِعَ أَعْيُنُ ٱلنَّاسِ مِنَ ٱلنَّظَرِ إِلَيْهِ، وَيُقَالَ: هَـٰذَا رَجُلٌ مُهْمِلٌ لَا يُبَالِي بِنَفْسِهِ.

وَٱلْإِنسَانُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَظْهَرَ بِمَظْهَرٍ يَتَقَذَّرُ ٱلنَّاسُ مِنْهُ، وَلِهٰذَا كَانَ ٱلرَّسُولُ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُبَاشِرَ أَهْلَهُ، وَهِيَ حَائِضٌ، يَأْمُرُهَا أَنْ تَتَّزِرَ لِئَلَّا يُشَاهِدَ مِنْهَا فِي مَحَلِّ ٱلْفَرْجِ مَا تَتَقَذَّرُ مِنْهُ ٱلنَّفْسُ مِنَ ٱلدَّمِ، فَهٰذِهِ ٱلْمَسَائِلُ كَثِيرٌ مِنَ ٱلنَّاسِ لَا يُبَالِي بِهَا، تَجِدُهُ يَأْكُلُ مَثَلًا رُمَّانَةً، فَتَنْقُطُ نُقْطَةً عَلَىٰ ثَوْبِهِ فَيَكُونُ ٱلثَّوْبُ أَحْمَرَ، فَيَتْرُكُهُ، رُبَّمَا يَرْعُفُ أَنْفُهُ فَتَنْقُطُ نُقْطَةً عَلَىٰ ثَوْبِهِ، فَهٰذِهِ تَتَقَذَّرُ مِنْهَا ٱلنُّفُوسُ.

وَٱلْحَاصِلُ: أَنَّ ٱلرَّسُولَ ﷺ عَلَّمَ أُمَّتَهُ حَتَّىٰ هٰذِهِ ٱلْمَسْأَلَةَ ٱلَّتِي قَدْ لَا تَخْطُرُ عَلَىٰ بَالِ ٱلْإِنسَانِ، وَغَالِبُ ٱلنَّاسِ يَكُونُ لَهُ ثَوْبٌ عِنْدَ ٱلْمَنَامِ، فَيَأْخُذُ ثَوْبَ ٱلْمَنَامِ أَوِ ٱلثَّوْبَ ٱلَّذِي يَلْبَسُهُ وَيَمْسَحُ بِهِ، فَإِذَا لَمْ يَتَيَسَّرْ ذٰلِكَ فَلْيَمْسَحْ بِٱلْغُتْرَةِ بِدَاخِلِهَا.

يَنْفُضُهُ: أَيْ: فِرَاشَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَقَدْ وَرَدَ ٱلتَّعْلِيلُ لِهٰذَا، وَهُوَ أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَفَهُ عَلَىٰ فِرَاشِهِ،

فَلِذٰلِكَ سُنَّ لِلْإِنسَانِ أَنْ يَفْعَلَ هٰذَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَيَنْفُضُهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ بِثَوْبِهِ، فَإِذَا لَمْ يَتَيَسَّرْ فَبِغُتْرَتِهِ. وَبَعْضُ ٱلنَّاسِ يَطْوِي فِرَاشَهُ وَلَا يَنْشُرُهُ إِلَّا عِنْدَ نَوْمِهِ، فَٱلْأَوْلَىٰ أَنْ يَفْعَلَ ذٰلِكَ أَيْضًا حَتَّىٰ فِي هٰذِهِ ٱلْحَالِ، أَمَّا إِذَا بَقِيَ ٱلْفِرَاشُ مَنْشُورًا مِنَ ٱلْأَصْلِ فَهٰذَا لَا إِشْكَالَ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يَنَامُ عَلَيْهِ ٱلْإِنسَانُ أَوِ ٱلشَّيَاطِينُ أَوِ ٱلْجِنُّ، فَإِذَا لَمْ تَنْشُرْهُ إِلَّا عِنْدَ مَنَامِكَ فَٱلْأَحْسَنُ أَنْ تَفْعَلَ هٰذَا.

۞ قَوْلُهُ: «وَلْيَقُلْ: بِٱسْمِكَ رَبِّ وَضَعْتُ جَنْبِي، وَبِكَ أَرْفَعُهُ». وَهٰذَا إِذَا نَامَ وَٱضْطَجَعَ يَقُولُهُ، وَلِهٰذَا إِذَا وَضَعَ جَنْبَهُ يَقُولُ: «بِٱسْمِ ٱللَّهِ». فَيَضَعُ جَنْبَهُ عَلَىٰ ٱسْمِ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

ثُمَّ قَالَ: «إِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فَٱغْفِرْ لَهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَٱحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ ٱلصَّالِحِينَ». لِأَنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ قَدْ يُمْسِكُ نَفْسَ ٱلنَّائِمِ فَيَمُوتُ، وَهٰذَا أَحَدُ ٱلْقَوْلَيْنِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَٱلَّتِى لَمْ تَمُتْ فِى مَنَامِهَا ۖ﴾[ٱلزُّمَر: ٤٢]. وَلَٰكِنَّ ٱلصَّحِيحَ أَنَّ مَعْنَى ٱلْآيَةِ: وَيَتَوَفَّى ٱلَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا، فَيُمْسِكُ ٱلَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا ٱلْمَوْتَ، وَيُرْسِلُ ٱلْأُخْرَىٰ ٱلَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا ٱلنَّوْمَ إِلَىٰ أَجَلٍ مُسَمًّى.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٣٩٤ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ رِبْعِيٍّ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَحْيَا وَأَمُوتُ وَإِذَا أَصْبَحَ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ.

هٰذَا ٱلْحَدِيثُ: ذَكَرَهُ ٱلْبُخَارِيُّ فِي بَابِ ٱلسُّؤَالِ بِأَسْمَاءِ ٱللَّهِ وَٱلِٱسْتِعَاذَةِ بِهَا. أَمَّا ٱلسُّؤَالُ بِأَسْمَاءِ ٱللَّهِ فَقَدْ تَقَدَّمَ ٱلْكَلَامُ عَلَيْهَا، وَأَنَّ ٱللَّهَ أَمَرَنَا بِهَا، قَالَ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ۖ﴾ [ٱلْأَعْرَافِ: ١٨٠].

وَأَمَّا ٱلِٱسْتِعَاذَةُ بِهَا فَكَذٰلِكَ، تَسْتَعِيذُ بِٱسْمِ ٱللَّـهِ، فَتَقُولُ: أَعُوذُ بِٱللَّهِ، أَعُوذُ بِٱلرَّحْمٰنِ، أَعُوذُ بِٱلْعَزِيزِ، وَمَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ. وَسَبَقَ أَيْضًا بَيَانُ مَعْنَى ٱلِٱسْتِعَاذَةِ(١)، وَهِيَ ٱلِٱعْتِصَامُ مِنَ ٱلْمَكْرُوهِ، وَٱللَّجَأُ هُوَ ٱلْفِرَارُ لِحُصُولِ ٱلْمَطْلُوبِ، فَٱلِٱسْتِعَاذَةُ تَكُونُ فِي ٱلْمَكْرُوهِ، وَٱللَّجَأُ يَكُونُ فِي حُصُولِ ٱلْمَطْلُوبِ.

---

(١) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٣٩٥ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الحُرِّ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنْ اللَّيْلِ قَالَ بِاسْمِكَ نَمُوتُ وَنَحْيَا فَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ.

۞ قَوْلُهُ فِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ: «إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ ٱللَّيْلِ»، قَيَّدَهُ بِٱلْمَضْجَعِ مِنَ ٱللَّيْلِ، فَيَكُونُ هٰذَا ٱلذِّكْرُ مِنَ ٱلْأَذْكَارِ ٱلْخَاصَّةِ بِنَوْمِ ٱللَّيْلِ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ: «ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا، وَإِلَيْهِ ٱلنُّشُورُ»، لِأَنَّ ٱلنُّشُورَ يَكُونُ فِي أَوَّلِ ٱلْأَمْرِ، كَمَا يُنْشَرُ ٱلنَّاسُ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ فِي أَوَّلِ يَوْمِ ٱلْقِيَامَةِ.

۞ وَقَوْلُهُ: «بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا»، فَٱلْمُرَادُ بِهِ ٱلنَّوْمُ، وَنَوْمُ ٱلرَّسُولِ ﷺ ٱلَّذِي هُوَ فَقْدُ ٱلْإِحْسَاسِ ٱلظَّاهِرِ ثَابِتٌ لَهُ، وَٱلدَّلِيلُ عَلَىٰ هٰذَا حَدِيثُ أَبِي قَتَادَةَ فِي ٱنْتِظَارِهِمْ لِلْفَجْرِ، فَإِنَّ ٱلْفَجْرَ طَلَعَ وَٱلنَّبِيُّ ﷺ مَعَهُمْ وَلَمْ يَعْلَمْ بِهِ(١)؛ لِأَنَّ ٱلنَّوْمَ ٱلَّذِي هُوَ فَقْدُ ٱلْإِحْسَاسِ ٱلظَّاهِرِ يَثْبُتُ لَهُ وَلِغَيْرِهِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٣٩٦ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ فَقَالَ بِاسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبْ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا فَإِنَّهُ إِنْ يُقَدَّرْ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فِي ذَلِكَ لَمْ يَضُرُّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا.(٢)

هَـٰذَا مِنَ ٱلِٱسْتِعَاذَةِ بِٱسْمِ ٱللَّهِ، وَقَوْلُهُ: «إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ» هٰذَا كِنَايَةٌ عَنِ ٱلْجِمَاعِ.

---

(١) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ بَابُ ٱلْأَذَانِ بَعْدَ ذَهَابِ ٱلْوَقْتِ. (٢)رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٤٣٤).

«فَقَالَ: بِٱسْمِ ٱللَّهِ، ٱللَّهُمَّ جَنِّبْنَا ٱلشَّيْطَانَ، وَجَنِّبِ ٱلشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، فَإِنَّهُ إِنْ يُقَدَّرْ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ». سَوَاءٌ ذَكَرٌ أَوْ أُنْثَىٰ فِي ذٰلِكَ؛ أَيْ: فِي ذٰلِكَ ٱلْجِمَاعِ ٱلَّذِي قَالَ فِيهِ هٰذَا ٱلذِّكْرَ: «لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا».

وَٱخْتَلَفَ ٱلْعُلَمَاءُ فِي قَوْلِهِ: «لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا». فَقِيلَ: ٱلْمَعْنَىٰ أَنَّهُ لَمْ يَضُرَّهُ ضَرَرًا بَدَنِيًّا؛ لِأَنَّ ٱلشَّيْطَانَ إِذَا سَقَطَ ٱلطِّفْلُ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ لَكَزَهُ، وَرُبَّمَا يَقْضِي عَلَيْهِ بِهٰذِهِ ٱللَّكْزَةِ، وَلِذٰلِكَ يَصْرُخُ ٱلْجَنِينُ إِذَا نَزَلَ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ عَلَىٰ إِثْرِ هٰذِهِ ٱللَّكْزَةِ.

وَقِيلَ: بَلِ ٱلْمُرَادُ لَمْ يَضُرَّهُ ضَرَرًا حِسِّيًّا وَلَا ضَرَرًا قَلْبِيًّا، وَأَنَّ هٰذَا مِنَ ٱلْأَسْبَابِ ٱلَّتِي تَمْنَعُ مِنْ ضَرَرِ ٱلشَّيْطَانِ لِهٰذَا ٱلْحَمْلِ ٱلَّذِي نَشَأَ بَعْدَ هٰذَا ٱلذِّكْرِ.

وَٱلسَّبَبُ قَدْ يُوجَدُ لَهُ مَانِعٌ يَمْنَعُهُ مِنَ ٱلنُّفُوذِ وَمِنْ حُصُولِ ٱلْمُسَبَّبِ، وَهٰذَا ٱلْقَوْلُ أَصَحُّ، وَهُوَ أَنَّهُ عَامٌّ، فَٱلْمَعْنَىٰ لَمْ يَضُرَّهُ لَا فِي بَدَنِهِ وَلَا فِي قَلْبِهِ، لَكِنْ هٰذَا مِنْ بَابِ ٱلْأَسْبَابِ، وَٱلْأَسْبَابُ قَدْ يُوجَدُ لَهَا مَوَانِعُ، كَمَا أَنَّ أَسْبَابَ ٱلْإِرْثِ مَثَلًا تُوجَدُ فِي ٱلشَّخْصِ كَأَنْ يَكُونَ قَرِيبًا أَوْ زَوْجًا أَوْ مَوْلًى، ثُمَّ تُوجَدُ مَوَانِعُ تَمْنَعُ نُفُوذَ هٰذِهِ ٱلْأَسْبَابِ.

وَٱلْقَاعِدَةُ ٱلْعَامَّةُ أَنَّ ٱلْأَشْيَاءَ لَا تَتِمُّ إِلَّا بِٱسْتِكْمَالِ أَسْبَابِهَا وَشُرُوطِهَا وَٱنْتِفَاءِ مَوَانِعِهَا.

فَإِذَا طَبَّقْنَا هَٰذِهِ ٱلْقَاعِدَةَ عَلَىٰ هَٰذَا ٱلْحَدِيثِ وَشِبْهِهِ، قُلْنَا: هٰذَا مِنْ رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ لِبَيَانِ ٱلسَّبَبِ، ثُمَّ قَدْ يُوجَدُ مَوَانِعُ تَمْنَعُ مِنْ نُفُوذِ هٰذَا ٱلسَّبَبِ، وَمِنْ ذٰلِكَ أَنْ يَعِيشَ هٰذَا ٱلطِّفْلُ بَعْدَ خُرُوجِهِ فِي بِيئَةٍ سَيِّئَةٍ، فَقَدْ تَصْرِفُهُ عَنِ ٱلِٱسْتِقَامَةِ، لِقَوْلِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى ٱلْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ، أَوْ يُنَصِّرَانِهِ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ»[1]. وَفِي هٰذَا ٱلْحَثُّ عَلَىٰ أَنْ يَقُولَ ٱلْإِنسَانُ هٰذَا ٱلذِّكْرَ عِنْدَ ٱلْجِمَاعِ؛ أَيْ: عِنْدَ جِمَاعِ أَهْلِهِ، لِأَنَّهُ يَكْتَسِبُ بِهِ هَٰذِهِ ٱلْفَائِدَةَ ٱلْعَظِيمَةَ ٱلَّتِي لَوِ ٱشْتَرَاهَا ٱلْإِنسَانُ بِٱلْمَلَايِينَ لَكَانَتْ رُخْصَةً.

فَإِذَا قَالَ قَائِلٌ: إِذَا أَتَى ٱلْإِنسَانُ أَهْلَهُ، وَهِيَ حَامِلٌ، هَلْ يَقُولُ هٰذَا ٱلذِّكْرَ؟ أَوْ لَا يَقُولُهُ؛ لِأَنَّهُ قَدْ نَشَأَ ٱلْوَلَدُ؟

---

[1] رواه ٱلْبُخَارِيُّ (١٣٨٥)، (١٣٥٩)، (١٣٥٨)، وَمُسْلِمٌ (٢٦٥٨).

ٱلْجَوَابُ: نَقُولُ: ٱلْأَفْضَلُ أَنْ يَقُولَهُ، لِأَنَّ ٱلْإِمَامَ أَحْمَدَ – رَحِمَهُ ٱللَّهُ – قَالَ: إِنَّ ٱلْجِمَاعَ يَزِيدُ فِي ٱلْحَمْلِ فِي سَمْعِهِ وَبَصَرِهِ وَقُوَّتِهِ وَلِهٰذَا قَالَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ، فَلَا يَسْقِي مَاءَهُ زَرْعَ غَيْرِهِ»(١).

وَهَـٰذَا ٱلْحَدِيثُ يُشِيرُ إِلَىٰ أَنَّ ٱلْجَنِين يَتَأَثَّرُ بِٱلْجِمَاعِ، وَعَلَىٰ هٰذَا نَقُولُ هٰذَا ٱلذِّكْرَ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٣٩٧ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا فُضَيْلٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ أُرْسِلُ كِلَابِي الْمُعَلَّمَةَ قَالَ إِذَا أَرْسَلْتَ كِلَابَكَ الْمُعَلَّمَةَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَأَمْسَكْنَ فَكُلْ وَإِذَا رَمَيْتَ بِالْمِعْرَاضِ فَخَزَقَ فَكُلْ.(٢)

فِي هَذَا ٱلْحَدِيثِ: سَأَلَ عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ ٱلنَّبِيَّ ﷺ أَنَّهُ يُرْسِلُ كِلَابَهُ ٱلْمُعَلَّمَةَ فَتَأْتِي بِٱلصَّيْدِ قَدْ قَتَلَتْهُ، هَلْ يَحِلُّ أَوْ لَا؟ فَأَخْبَرَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ يَحِلُّ، لَكِنْ بِشَرْطِ أَنْ يُسَمِّيَ ٱللَّهَ عَلَى ذَلِكَ، وَهُنَا نَبْحَثُ فِي هَذَا ٱلْحَدِيثِ بَحْثًا فِقْهِيًّا.

أَوَّلًا: قَوْلُهُ: «إِذَا أَرْسَلْتَ». هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ صَاحِبُ ٱلْكِلَابِ هُوَ ٱلَّذِي يُرْسِلُهَا، فَإِنِ ٱسْتَرْسَلَ ٱلْكَلْبُ بِنَفْسِهِ لَمَّا رَأَى ٱلصَّيْدَ ٱنْطَلَقَ عَلَيْهِ، فَهَلْ يَحِلُّ ٱلصَّيْدُ أَوْ لَا يَحِلُّ؟

ٱلْجَوَابُ: ظَاهِرُ ٱلْحَدِيثِ أَنَّهُ لَا يَحِلُّ؛ لِأَنَّهُ قَالَ: «إِذَا أَرْسَلْتَ». لَكِنْ قَالَ ٱلْعُلَمَاءُ: إِنْ زَجَرَهُ فَٱشْتَدَّ فِي عَدْوِهِ وَفِي طَلَبِهِ، فَإِنَّهُ يَحِلُّ، بِنَاءً عَلَى أَنَّ هَذَا ٱلزَّجْرَ صَارَ سَبَبًا فِي إِسْرَاعِهِ، فَيَدُلُّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ وَلَمْ يُمْسِكْ لِنَفْسِهِ؛ لِأَنَّ ٱنْطِلَاقَهُ أَوَّلَ مَا رَأَى ٱلصَّيْدَ بِدُونِ أَنْ تُرْسِلَهُ، مِنْ أَجْلِ أَنْ يَصِيدَ لِنَفْسِهِ، فَإِذَا زَجَرْتَهُ فَٱشْتَدَّ فِي عَدْوِهِ لِطَلَبِهِ، دَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ أَمْسَكَهُ لَكَ، وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَكُلُواْ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ﴾[ٱلْمَائِدَةِ: ٤].

---

(١) رواه أَبُو دَاوُدَ (٢١٥٨)، وَٱلتِّرْمِذِيُّ (١١٣١)، وَٱلدَّارِمِيُّ (٢٤٧٧)، (٢/٢٩٨)، وَحَسَّنَهُ ٱلشَّيْخُ ٱلْأَلْبَانِيُّ كَمَا فِي «تَعْلِيقِهِ عَلَىٰ سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ». (٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٩٢٩).

ٱلْفَائِدَةُ ٱلثَّانِيَةُ فِي هَذَا ٱلْحَدِيثِ: أَنَّهُ قَالَ: «ٱلْمُعَلَّمَةِ». وَهِيَ ٱلَّتِي عُلِّمَتِ ٱلصَّيْدَ، وَقَدْ قَالَ ٱلْعُلَمَاءُ: وَٱلتَّعْلِيمُ هُوَ: أَنَّهُ يَسْتَرْسِلُ إِذَا أُرْسِلَ، وَيَنْزَجِرُ إِذَا زُجِرَ، يَعْنِي: يَرْتَدِعُ إِذَا طُلِبَ مِنْهُ ٱلْوُقُوفُ، وَإِذَا أَمْسَكَ لَمْ يَأْكُلْ، فَٱلتَّعْلِيمُ يَحْصُلُ بِثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ: أَنْ يَسْتَرْسِلَ إِذَا أُرْسِلَ، وَيَنْزَجِرَ إِذَا زُجِرَ، وَإِذَا أَمْسَكَ لَمْ يَأْكُلْ.

فَإِنْ كَانَ لَا يَسْتَرْسِلُ إِذَا أُرْسِلَ، فَهَذَا لَمْ يَتَعَلَّمْ. كَذَلِكَ إِذَا أَرْسَلْتَهُ وَٱنْطَلَقَ عَلَى ٱلصَّيْدِ وَزَجَرْتَهُ لِيَقِفَ فَلَمْ يَقِفْ، فَهَذَا لَمْ يَتَعَلَّمْ، لِأَنَّهُ غَيْرُ مُؤَدَّبٍ. وَإِذَا كَانَ يَسْتَرْسِلُ إِذَا أُرْسِلَ، وَيَنْزَجِرُ إِذَا زُجِرَ، لَكِنْ إِذَا أَمْسَكَ لَمْ يَأْتِ لَكَ إِلَّا بِنِصْفِ ٱلصَّيْدِ، فَهَذَا أَيْضًا لَا يُؤْكَلُ مِنْ صَيْدِهِ، لِأَنَّهُ لَمَّا أَكَلَ مِنْهُ دَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ أَمْسَكَهُ لِنَفْسِهِ، وَإِنْ كَانَ قَدْ يَأْتِي بِبَقِيَّةِ ٱلصَّيْدِ إِمَّا لِأَنَّهُ شَبِعَ، أَوْ لِأَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَكُونَ شَرِيكًا لَكَ، لَكَ نِصْفُهُ وَلَهُ نِصْفُهُ، فَلَا يَحِلُّ.

ٱلْفَائِدَةُ ٱلثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: «وَذَكَرْتَ ٱسْمَ ٱللَّهِ». مَتَى تُذْكَرُ ٱسْمُ ٱللَّهِ؟ تُذْكَرُ إِذَا أَرْسَلْتَهُ؛ أَيْ: حِينَ إِرْسَالِهِ، لَا إِذَا رَأَيْتَهُ قَابِضًا عَلَى ٱلصَّيْدِ. وَٱلْأَمْرُ وَاسِعٌ، إِذَا سَمَّيْتَ عَلَيْهِ إِذَا أَرْسَلْتَهُ، فَإِنَّهُ إِذَا صَادَ أَوْ أَمْسَكَ عَلَيْكَ حَلَّ. وَفُهِمَ مِنْهُ أَنَّهُ إِذَا لَمْ يُسَمِّ ٱللَّهَ فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ، سَوَاءٌ تَرَكَ ٱلتَّسْمِيَةَ نِسْيَانًا أَوْ جَهْلًا أَوْ عَالِمًا ذَاكِرًا، وَذَلِكَ لِأَنَّ ٱلشَّرْطَ لَا يَسْقُطُ سَهْوًا وَلَا جَهْلًا.

فَإِذَا أَرْسَلَهُ وَلَمْ يُسَمِّ ٱللَّهَ، وَأَتَى بِٱلصَّيْدِ، فَإِنَّ ٱلصَّيْدَ حَرَامٌ يَجِبُ تَرْكُهُ؛ لِأَنَّ ٱلنَّبِيَّ ﷺ ٱشْتَرَطَ ٱلتَّسْمِيَةَ، وَٱلشَّرْطُ لَا يَسْقُطُ سَهْوًا وَلَا جَهْلًا.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: هَذِهِ ٱلْحَالُ يَكْثُرُ فِيهَا ٱلنِّسْيَانُ؛ لِأَنَّ ٱلْإِنْسَانَ إِذَا رَأَى ٱلصَّيْدَ ٱرْتَبَكَ، وَأَرْسَلَ ٱلْكَلْبَ بِسُرْعَةٍ لِئَلَّا يَفُوتَهُ ٱلصَّيْدُ، فَيَنْسَى كَثِيرًا.

قُلْنَا: وَلَوْ كَانَ ٱلْأَمْرُ كَذَلِكَ، فَإِنَّهُ لَا يُعْذَرُ بِتَرْكِ هَذَا ٱلشَّرْطِ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: مَا ٱلْجَوَابُ عَنْ قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾[ٱلْبَقَرَةِ: ٢٨٦]؟

وَهَذِهِ قَاعِدَةٌ عَظِيمَةٌ فِي ٱلشَّرِيعَةِ ٱلْإِسْلَامِيَّةِ.

قُلْنَا: نَقُولُ بِمُوجَبِ هَذِهِ ٱلْقَاعِدَةِ، وَأَنَّ هَذَا ٱلرَّجُلَ ٱلَّذِي تَرَكَ ٱلتَّسْمِيَةَ نِسْيَانًا لَا مُؤَاخَذَةَ عَلَيْهِ، لَكِنْ لَوْ تَرَكَهَا عَمْدًا صَارَ مُؤَاخَذًا، فَنَقُولُ: بِٱلنِّسْبَةِ لِهَذَا ٱلَّذِي أَرْسَلَ ٱلصَّيْدَ وَنَسِيَ ٱلتَّسْمِيَةَ لَا

مُؤَاخَذَةَ عَلَيْهِ، وَلَا نُؤَثِّمُهُ، لَكِنْ بِٱلنِّسْبَةِ لِمَنْ يَأْكُلُ، هُوَ ٱلَّذِي نَمْنَعُهُ أَنْ يَأْكُلَ؛ لِأَنَّ ٱللَّهَ قَالَ: ﴿وَلَا تَأْكُلُواْ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُۥ لَفِسْقٌۗ﴾[ٱلْأَنْعَامِ: ١٢١]. لَكِنْ لَوْ أَكَلَ ٱلْإِنْسَانُ مِنْ هَذَا ٱلصَّيْدِ ٱلَّذِي لَمْ يُسَمِّ عَلَيْهِ، نَاسِيًا أَوْ جَاهِلًا، هَلْ يَأْثَمُ أَوْ لَا يَأْثَمُ؟

ٱلْجَوَابُ: لَا يَأْثَمُ، فَحِينَئِذٍ تَنْطَبِقُ ٱلْقَاعِدَةُ، فَنَقُولُ: هَذَا ٱلصَّيْدُ مِنْ شَرْطِ حِلِّهِ ٱلتَّسْمِيَةُ، فَإِذَا فُقِدَ ٱلشَّرْطُ فُقِدَ ٱلْمَشْرُوطُ، كَمَا أَنَّ ٱلْكَلْبَ لَوِ ٱسْتَرْسَلَ بِنَفْسِهِ، فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ، كَذَلِكَ لَوِ ٱسْتُرْسِلَ بِإِرْسَالِ صَاحِبِهِ وَلَكِنْ لَمْ يُسَمِّ، فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ، وَلَا فَرْقَ فِي هَذَا. وَمِثْلُهُ أَيْضًا ٱلْمَذْبُوحُ، إِذَا ذَبَحْتَ وَنَسِيتَ أَنْ تُسَمِّيَ ٱللَّهَ، فَإِنَّ ٱلذَّبِيحَةَ حَرَامٌ، وَلَا تَحِلُّ؛ لِأَنَّ ٱلتَّسْمِيَةَ شَرْطٌ لِلْحِلِّ، وَٱلشَّرْطُ لَا يَسْقُطُ بِٱلسَّهْوِ وَٱلْجَهْلِ، قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَكُلُواْ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾[ٱلْأَنْعَامِ: ١١٨].

وَقَالَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ: «مَا أَنْهَرَ ٱلدَّمَ وَذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلُوا»(١). فَٱشْتَرَطَ شَرْطَيْنِ: إِنْهَارُ ٱلدَّمِ، وَذِكْرُ ٱسْمِ ٱللَّهِ. فَلَوْ أَنَّ أَحَدًا ذَبَحَ بِدُونِ إِنْهَارِ ٱلدَّمِ جَاهِلًا، فَخَنَقَ ٱلذَّبِيحَةَ فَمَاتَتْ، وَقَدْ سَمَّى ٱللَّهَ عَلَيْهَا، فَلَا تَحِلُّ، وَلَوْ كَانَ جَاهِلًا؛ لِأَنَّ هَذَا شَرْطٌ. وَلَوْ أَنَّهُ نَسِيَ وَذَبَحَ بِخَنْقٍ ثُمَّ مَاتَتْ، وَقَدْ سَمَّى ٱللَّهَ عَلَيْهَا، فَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ؛ لِأَنَّ إِنْهَارَ ٱلدَّمِ شَرْطٌ، فَٱلتَّسْمِيَةُ كَذَلِكَ مِثْلُ إِنْهَارِ ٱلدَّمِ، لَا بُدَّ مِنْهَا.

وَقَدِ ٱخْتَلَفَ ٱلْعُلَمَاءُ فِي هَذِهِ ٱلْمَسْأَلَةِ ٱخْتِلَافًا كَبِيرًا؛ فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: إِنَّ ٱلتَّسْمِيَةَ عَلَى ٱلذَّبِيحَةِ وَٱلصَّيْدِ سُنَّةٌ وَلَيْسَتْ بِشَرْطٍ. وَهَذَا قَوْلٌ ضَعِيفٌ جِدًّا. وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: إِنَّهَا شَرْطٌ فِي ٱلذَّبِيحَةِ وَفِي ٱلصَّيْدِ، لَكِنَّهَا تَسْقُطُ بِٱلنِّسْيَانِ فِي ٱلذَّبِيحَةِ، وَلَا تَسْقُطُ بِٱلنِّسْيَانِ فِي ٱلصَّيْدِ، وَهَذَا هُوَ ٱلْمَشْهُورُ مِنْ مَذْهَبِ ٱلْحَنَابِلَةِ رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ. وَٱسْتَدَلُّوا بِعَدَمِ ٱلسُّقُوطِ فِي ٱلصَّيْدِ بِأَنَّ ٱلنَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَأَرْسَلْتَ كِلَابَكَ وَذَكَرْتَ ٱسْمَ ٱللَّهِ». فَجَعَلَ ٱلتَّسْمِيَةَ شَرْطًا.

وَأَمَّا ٱلذَّبِيحَةُ، فَٱلتَّسْمِيَةُ عَلَيْهَا وَاجِبَةٌ وَلَيْسَتْ بِشَرْطٍ، فَتَسْقُطُ بِٱلنِّسْيَانِ وَٱلْجَهْلِ. وَقَالَ شَيْخُ ٱلْإِسْلَامِ ٱبْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: لَا تَسْقُطُ ٱلتَّسْمِيَةُ لَا فِي ٱلصَّيْدِ وَلَا فِي ٱلذَّبِيحَةِ، وَأَنَّهُ إِذَا نَسِيَ ٱلتَّسْمِيَةَ فِي ٱلصَّيْدِ أَوْ فِي ٱلذَّبِيحَةِ فَٱلصَّيْدُ وَٱلْمَذْبُوحُ حَرَامٌ(١). وَقَوْلُهُ أَصَحُّ وَأَقْعَدُ.

---

(١) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ [٢٤٨٨]، وَمُسْلِمٌ [١٩٦٨].

وَأَمَّا ٱلتَّفْرِيقُ بَيْنَ ٱلصَّيْدِ وَٱلذَّبِيحَةِ، فَكَانَ مُقْتَضَى ٱلنَّظَرِ أَنْ تَسْقُطَ ٱلتَّسْمِيَةُ فِي ٱلصَّيْدِ دُونَ ٱلذَّبِيحَةِ؛ لِأَنَّ ٱلذَّبِيحَةَ يَذْبَحُهَا ٱلْإِنْسَانُ وَهُوَ مُطْمَئِنٌّ هَادِئُ ٱلنَّفْسِ، بِخِلَافِ ٱلصَّيْدِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُمْ: إِنَّ ٱلرَّسُولَ ﷺ ٱشْتَرَطَ ذِكْرَ ٱسْمِ ٱللَّهِ فِي ٱلصَّيْدِ، فَنَقُولُ: وَكَذَلِكَ أَيْضًا فِي ٱلذَّبِيحَةِ، فَإِنَّ ٱلنَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا أَنْهَرَ ٱلدَّمَ وَذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلُوهُ، إِلَّا ٱلسِّنَّ وَٱلظُّفُرَ، وَسَأُحَدِّثُكُمْ عَنْ ذَلِكَ، أَمَّا ٱلسِّنُّ فَعَظْمٌ، وَأَمَّا ٱلظُّفُرُ فَمُدَى ٱلْحَبَشَةِ».

ثَانِيًا: فِي ٱلْحَدِيثِ قَالَ: «إِذَا رَمَيْتَ بِٱلْمِعْرَاضِ وَذَكَرْتَ ٱسْمَ ٱللَّهِ فَأَصَابَ، فَخَزَقَ فَكُلْ، وَإِنْ أَصَابَ بِعَرْضِهِ فَلَا تَأْكُلْ». ٱلْمِعْرَاضُ مِثَالُ ٱلْعَصَا، فَإِذَا رَمَيْتَ بِٱلْعَصَا، وَكَانَ رَأْسُهُ مُدَبَّبًا، فَأَصَابَ ٱلصَّيْدَ بِرَأْسِهِ فَخَزَقَهُ حَتَّى أَنْهَرَ ٱلدَّمَ، فَإِنَّهُ يُؤْكَلُ. وَأَمَّا إِذَا صَدَمَ ٱلصَّيْدَ، وَضَرَبَ ٱلصَّيْدَ بِعَرْضِهِ، وَمَاتَ ٱلصَّيْدُ، فَإِنَّهُ لَا يُؤْكَلُ؛ لِأَنَّهُ دَاخِلٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلْمَوْقُوذَةُ﴾[ٱلْمَائِدَةِ: ٣]، وَٱلْمَوْقُوذَةُ هِيَ ٱلَّتِي تُضْرَبُ بِعَصًا أَوْ شَبَهِهَا حَتَّى تَمُوتَ.

فَإِنْ رَمَى ٱلصَّيْدَ بِحَجَرٍ، وَقَتَلَ ٱلْحَجَرُ ٱلصَّيْدَ بِثِقَلِهِ لَا بِحَدِّهِ، فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ؛ لِأَنَّهُ كَٱلْمِعْرَاضِ تَمَامًا. وَٱلصَّيْدُ بِٱلْبُنْدُقِيَّةِ ٱلْمَعْرُوفَةِ ٱلَّتِي تَقْذِفُ بِٱلصَّلْصَةِ، وَهِيَ ٱلْحَبَّاتُ ٱلصَّغِيرَةُ، فَهَلْ يَحِلُّ؟

ٱلْجَوَابُ: نَعَمْ، يَحِلُّ؛ لِأَنَّهُ لَا يَقْتُلُ بِثِقَلِهِ، وَإِنَّمَا يَقْتُلُ بِنُفُوذِهِ، فَهُوَ كَرَأْسِ ٱلسَّهْمِ. وَقَدِ ٱضْطَرَبَ ٱلْعُلَمَاءُ أَوَّلَ مَا خَرَجَ هَذَا ٱلنَّوْعُ مِنَ ٱلسِّهَامِ، هَلْ يَحِلُّ أَوْ لَا؟ وَلَكِنَّهُمْ أَجْمَعُوا بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى ٱلْحِلِّ، وَقَالُوا: كُلُّ إِنْسَانٍ يَعْرِفُ أَنَّ ٱلصَّلْصَةَ هَذِهِ لَوْ ضَرَبْتَ بِهَا ٱلصَّيْدَ لَمْ يَمُتْ، وَأَنَّهَا إِنَّمَا تَقْتُلُهُ بِنُفُوذِهَا، فَيَكُونُ حَلَالًا.

وَلَوْ أَنَّ ٱلْكَلْبَ خَنَقَ ٱلصَّيْدَ وَجَاءَ بِهِ، فَهَلْ يَحِلُّ أَوْ لَا؟

ٱلْجَوَابُ: فِيهِ خِلَافٌ، وَٱلْمَشْهُورُ مِنَ ٱلْمَذْهَبِ أَنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ جُرْحٌ، لِقَوْلِهِ ﷺ: «مَا أَنْهَرَ ٱلدَّمَ».

---

(١) ٱنْظُرْ: «مَجْمُوعُ فَتَاوَى شَيْخِ ٱلْإِسْلَامِ» [٣٥/٢٣٩-٢٤٠]).

وَٱلْقَوْلُ ٱلثَّانِي: أَنَّهُ لَا يُشْتَرَطُ، لِعُمُومِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَكُلُواْ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ﴾، وَٱلِاحْتِيَاطُ أَلَّا يَأْكُلَ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٣٩٨ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ قَالَ سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَا هُنَا أَقْوَامًا حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ بِشِرْكٍ يَأْتُونَا بِلُحْمَانٍ لَا نَدْرِي يَذْكُرُونَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا أَمْ لَا قَالَ اذْكُرُوا أَنْتُمْ اسْمَ اللَّهِ وَكُلُوا تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالدَّرَاوَرْدِيُّ وَأُسَامَةُ بْنُ حَفْصٍ.

قَالَ ٱلْحَافِظُ ٱبْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي «ٱلْفَتْحِ»:

۞ قَوْلُهُ: «تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ ٱلرَّحْمَنِ»؛ هُوَ ٱلطَّفَاوِيُّ، وَعَبْدُ ٱلْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ هُوَ ٱلدَّرَاوَرْدِيُّ، وَأُسَامَةُ بْنُ حَفْصٍ هُوَ ٱلْمَدَنِيُّ. وَتَقَدَّمَ فِي «ٱلذَّبَائِحِ» بَيَانُ مَنْ وَصَلَهَا. وَطَرِيقُ ٱلدَّرَاوَرْدِيِّ وَصَلَهَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ ٱلْعَدَنِيُّ فِي «مُسْنَدِهِ» عَنْهُ. وَتَقَدَّمَ ٱلْقَوْلُ فِي هَذَا ٱلسَّنَدِ بِأَشْبَعَ مِنْ هَذَا هُنَاكَ(١).

۞ قَوْلُهُ: «لَا نَدْرِي أَيُذْكَرُونَ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهَا أَمْ لَا؟ قَالَ: ٱذْكُرُوا أَنْتُمْ ٱسْمَ ٱللَّهِ وَكُلُوا».

فِي هٰذَا مِنَ ٱلْفَوَائِدِ ٱلْفِقْهِيَّةِ:

أَنَّ ٱلْفِعْلَ إِذَا وَقَعَ مِنْ أَهْلِهِ، فَإِنَّ ٱلْأَصْلَ فِيهِ ٱلسَّلَامَةُ، فَٱلْبَيْعُ إِذَا وَقَعَ مِنْ جَائِزِ ٱلتَّصَرُّفِ، فَٱلْأَصْلُ فِيهِ ٱلسَّلَامَةُ، وَأَنَّهُ مِلْكُ ٱلْبَائِعِ، وَلَا يَحْتَاجُ أَنْ نَقُولَ: أَثْبِتْ، وَكَذٰلِكَ ٱلْهِبَةُ وَجَمِيعُ ٱلْعُقُودِ وَٱلْأَفْعَالِ أَيْضًا، إِذَا صَدَرَتْ مِنْ أَهْلِهَا، فَإِنَّ ٱلْأَصْلَ فِيهَا ٱلسَّلَامَةُ.

وَفِيهِ أَيْضًا: أَنَّ ٱلذَّابِحَ إِذَا كَانَ أَهْلًا لِلذَّبْحِ، وَشَكَّكْنَا هَلْ سَمَّى أَمْ لَا؟ فَإِنَّنَا لَا نَلْتَفِتُ إِلَى هٰذَا

---

(١) فَتْحُ ٱلْبَارِي (١٣/٣٨٠).

ٱلشَّكِّ، بِنَاءً عَلَى أَنَّ ٱلْأَصْلَ: ٱلسَّلَامَةُ، وَلِهٰذَا لَمَّا سُئِلَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَبَائِحِ هٰؤُلَاءِ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ هُمْ حَدِيثُو عَهْدٍ بِشِرْكٍ، وَٱلْغَالِبُ أَنَّ حَدِيثَ ٱلْعَهْدِ بِٱلشِّرْكِ لَا يَعْرِفُ أَحْكَامَ ٱلْإِسْلَامِ، وَمَعَ ذٰلِكَ، قَالَ: «سَمُّوا أَنْتُمْ وَكُلُوا». أَيْ: ٱذْكُرُوا أَنْتُمْ ٱسْمَ ٱللَّهِ وَكُلُوا، فَدَلَّ ذٰلِكَ عَلَى أَنَّ ٱلذَّبِيحَةَ إِذَا ذَبَحَهَا مَنْ هُوَ أَهْلٌ لِلذَّبْحِ، لَا تَسْأَلْ هَلْ سَمَّى أَمْ لَا؛ لِأَنَّ ٱلْأَصْلَ أَنَّ ذَبِيحَتَهُ حَلَالٌ، وَكَذٰلِكَ لَا تَسْأَلْ كَيْفَ ذَبَحَ، هَلْ ذَبَحَ بِٱلسِّكِّينِ، أَوْ بِخَنْقٍ، أَوْ بِغَيْرِ ذٰلِكَ؟ لَا نَسْأَلُ؛ لِأَنَّ ٱلتَّسْمِيَةَ شَرْطٌ، وَإِنْهَارَ ٱلدَّمِ شَرْطٌ، وَإِذَا كُنَّا لَا نَسْأَلُ عَنِ ٱلتَّسْمِيَةِ، فَإِنَّنَا لَا نَسْأَلُ عَنْ إِنْهَارِ ٱلدَّمِ، وَلَا فَرْقَ، فَإِذَا أَطْعَمَنَا يَهُودِيٌّ، أَوْ نَصْرَانِيٌّ لَحْمًا، فَهَلْ نَأْكُلُ، أَوْ نَقُولُ: كَيْفَ ذَبَحْتَ؟ وَهَلْ سَمَّيْتَ؟ لَا نَقُولُ هٰذَا، وَإِنَّمَا نَأْكُلُ، وَلٰكِنْ نُسَمِّي.

وَيُشْعِرُ هٰذَا ٱلْحَدِيثُ بِفَحْوَاهُ، بِٱنْتِفَاءِ ٱلسُّؤَالِ؛ لِأَنَّهُ لَمَّا قَالَ: «سَمُّوا أَنْتُمْ وَكُلُوا»، لَيْسَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَبْحَثُوا عَنْ فِعْلِ غَيْرِكُمْ، فَإِنَّ هٰذَا مِنَ ٱلتَّعَمُّقِ وَمِنَ ٱلتَّنَطُّعِ، وَلٰكِنْ أَنْتُمْ سَمُّوا عَلَى فِعْلِكُمْ، وَلَا تَبْحَثُوا عَنْ فِعْلِ غَيْرِكُمْ، وَهٰذَا هُوَ ٱلْمُوَافِقُ لِلشَّرِيعَةِ ٱلْإِسْلَامِيَّةِ، أَنَّ ٱلْإِنْسَانَ لَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَتَنَطَّعَ وَيَتَعَمَّقَ مَا دَامَ ٱلْفِعْلُ صَدَرَ مِنْ أَهْلِهِ، فَلَا يَبْحَثُ.

۞ وَقَوْلُهُ: «سَمُّوا أَنْتُمْ وَكُلُوا»، هَلْ مُرَادُهُ ٱلتَّسْمِيَةُ عَلَى ٱلذَّبْحِ ٱلَّذِي هُوَ فِعْلُ غَيْرِهِمْ، أَوْ عَلَى ٱلْأَكْلِ ٱلَّذِي هُوَ فِعْلُهُمْ؟

ٱلْجَوَابُ: ٱلْمُرَادُ هُوَ ٱلثَّانِي؛ لِأَنَّ ٱلتَّسْمِيَةَ عَلَى ٱلذَّبْحِ لَا فَائِدَةَ مِنْهَا، فَقَدِ ٱنْتَهَى ٱلذَّبْحُ، فَٱلتَّسْمِيَةُ هُنَا عَلَى ٱلْأَكْلِ ٱلَّذِي هُوَ فِعْلُنَا، وَفِي هٰذَا مِنْ يُسْرِ ٱلشَّرِيعَةِ ٱلْإِسْلَامِيَّةِ وَسُهُولَتِهَا مَا فِيهِ، وَأَنَّ ٱلْإِنْسَانَ لَا يُكَلَّفُ أَنْ يَبْحَثَ، وَلَوْ أَنَّنَا كُلِّفْنَا أَنْ نَبْحَثَ لَضَاقَتْ عَلَيْنَا ٱلْأُمُورُ؛ لِأَنَّنَا نَقُولُ: مَنْ ذَبَحَ هٰذَا؟ إِنَّهُ فُلَانٌ، ٱبْحَثُوا هَلْ هُوَ يُصَلِّي أَوْ لَا يُصَلِّي، وَٱبْحَثُوا أَيْضًا هَلْ هُوَ قَدْ تَمَلَّكَ هٰذِهِ ٱلذَّبِيحَةَ عَلَى وَجْهٍ شَرْعِيٍّ أَوْ لَا؟ فَإِنْ قَالُوا: نَعَمْ، ٱشْتَرَاهَا مِنْ فُلَانٍ، نَقُولُ: كَيْفَ جَاءَتْ؟ فَإِنْ قَالُوا: ٱسْتَوْهَبَهَا مِنْ فُلَانٍ، فَنَقُولُ لِلْوَاهِبِ: كَيْفَ جَاءَتْ؟ قَالَ مَثَلًا: عِوَضُ خُلْعٍ مِنِ ٱمْرَأَتِي، فَنَقُولُ: مِنْ أَيْنَ جَاءَتِ ٱلْمَرْأَةُ؟ وَبَقِينَا نَتَسَلْسَلُ إِلَى مَا لَا نِهَايَةَ لَهُ. لٰكِنْ مِنْ لُطْفِ ٱللَّهِ عَلَيْنَا أَنَّنَا لَا نَتَعَمَّقُ هٰذَا ٱلتَّعَمُّقَ، فَٱلْأَصْلُ فِي ٱلتَّصَرُّفِ ٱلْوَاقِعِ مِنْ جَائِزِ ٱلتَّصَرُّفِ ٱلسَّلَامَةُ وَٱلصِّحَّةُ، إِلَّا أَنْ نَتَيَقَّنَ

أَنَّهُمْ لَمْ يُسَمُّوا أَوْ لَمْ يُنْهِرُوا ٱلدَّمَ، فَلَا تَأْكُلْ، وَلٰكِنْ إِذَا شَكَّكْنَا هَلِ ٱلذَّابِحُ مِمَّنْ تَحِلُّ ذَبِيحَتُهُ أَوْ لَا؟

ٱلْجَوَابُ: نَقُولُ: إِنْ كَانَ هُنَاكَ أَصْلٌ نَبْنِي عَلَيْهِ، بَنَيْنَا عَلَى ٱلْأَصْلِ، مِثْلَ أَنْ نَشُكَّ فِي رَجُلٍ مُسْلِمٍ هَلْ هُوَ يُصَلِّي أَوْ لَا يُصَلِّي، فَٱلْأَصْلُ ٱلصَّلَاةُ، أَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ لَدَيْنَا أَصْلٌ مِثْلَ أَنْ شَكَّكْنَا فِي ٱلْقَائِمِينَ عَلَى ٱلْمَجْزَرِ هَلْ هُمْ مُسْلِمُونَ أَوْ مُشْرِكُونَ، أَوْ شُيُوعِيُّونَ، أَوْ مَجُوسِيُّونَ، فَهَلْ نَأْكُلُ أَوْ لَا نَأْكُلُ؟

ٱلْجَوَابُ: لَا نَأْكُلُ؛ لِأَنَّنَا ٱلْآنَ شَكَّكْنَا فِي أَهْلِيَّةِ ٱلذَّابِحِ، لَا فِي ٱلشُّرُوطِ ٱلَّتِي تَتَرَتَّبُ عَلَىٰ ذَبْحِهِ، فَحِينَئِذٍ لَا نَأْكُلُهَا.

وَٱلْمَجُوسِيُّ لَا تَحِلُّ ذَبِيحَتُهُ، وَقَدْ قِيلَ لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ: إِنَّ أَبَا ثَوْرٍ يَرَىٰ أَنَّ ٱلْمَجُوسِيَّ تَحِلُّ ذَبِيحَتُهُ. فَقَالَ: أَبُو ثَوْرٍ كَاسْمِهِ[1]. نَعَمْ، شَدَّدَ فِي هَذَا؛ لِأَنَّ مَا قَالَهُ خِلَافُ ٱلْإِجْمَاعِ، فَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنَ ٱلْعُلَمَاءِ إِنَّ ٱلْمَجُوسَ تُنْكَحُ نِسَاؤُهُمْ، أَوْ تَحِلُّ ذَبَائِحُهُمْ.

وَلِهَذَا نَقُولُ: إِنَّهُ لَا تَحِلُّ ذَبِيحَةُ ٱلْمَجُوسِيِّ، وَلَا تُنْكَحُ نِسَاؤُهُمْ، وَإِنْ كَانَتْ تُؤْخَذُ مِنْهُمُ ٱلْجِزْيَةُ؛ لِأَنَّ ٱلْجِزْيَةَ عَلَىٰ ٱلْقَوْلِ ٱلرَّاجِحِ تُؤْخَذُ مِنْ كُلِّ كَافِرٍ؛ مِنَ ٱلْمَجُوسِيِّ، وَٱلْيَهُودِيِّ، وَٱلنَّصْرَانِيِّ، وَٱلشُّيُوعِيِّ، وَغَيْرِهِمْ.

وَلَوْ أَنَّ ٱلْكِتَابِيَّ أَوِ ٱلْمُسْلِمَ أَعَانَ مُشْرِكًا عَلَىٰ ٱلذَّبْحِ، هَلْ تَحِلُّ ٱلذَّبِيحَةُ؟

ٱلْجَوَابُ: نَقُولُ: ٱلْمُعَاوَنَةُ إِنْ كَانَتْ عَلَىٰ ٱلذَّبْحِ نَفْسِهِ فَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ؛ لِأَنَّهُ ٱجْتَمَعَ فِي هَذَا ٱلْفِعْلِ مُبِيحٌ وَحَاظِرٌ؛ بِمَعْنَىٰ أَنَّ ٱلِٱثْنَيْنِ أَمْسَكَا بِٱلسِّكِّينِ وَذَبَحَا، فَهُنَا لَا تَحِلُّ ٱلذَّبِيحَةُ. أَمَّا لَوْ نَاوَلَ مَنْ لَا تَحِلُّ ذَبِيحَتُهُ ٱلسِّكِّينَ مَنْ تَحِلُّ ذَبِيحَتُهُ فَذَبَحَ، فَإِنَّهَا تَحِلُّ. وَكَذَلِكَ لَوْ ذَبَحَ فَأَنْهَرَ ٱلدَّمَ ثُمَّ كَمَّلَ ٱلذَّبْحَ مَنْ لَا تَحِلُّ ذَبِيحَتُهُ، فَهَذِهِ تَحِلُّ، فَهَـٰذَا حَلَالٌ.

---

[1] انظر: ٱلْمُغْنِي لِابْنِ قُدَامَةَ (١٣/٢٩٦).

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٣٩٩ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ ضَحَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَبْشَيْنِ يُسَمِّي وَيُكَبِّرُ.(١)

وَٱلشَّاهِدُ قَوْلُهُ: «يُسَمِّي وَيُكَبِّرُ»، فَذَبَحَ بِاسْمِ ٱللَّهِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٠٠ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ جُنْدَبٍ أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ النَّحْرِ صَلَّى ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيَذْبَحْ مَكَانَهَا أُخْرَى وَمَنْ لَمْ يَذْبَحْ فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ.(٢)

وَٱلشَّاهِدُ قَوْلُهُ: «فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ ٱللَّهِ». وَفِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَىٰ أَنَّ ٱلشَّرْطَ لَا يَسْقُطُ بِٱلْجَهْلِ؛ لِقَوْلِهِ: «مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيَذْبَحْ مَكَانَهَا أُخْرَى»، فَإِنَّ عُمُومَهُ يَقْتَضِي أَنَّهُ وَإِنْ كَانَ جَاهِلًا.

وَلِهٰذَا لَمَّا قَالَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ: يَا رَسُولَ ٱللَّهِ، إِنِّي ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ آتِيَ إِلَى ٱلصَّلَاةِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُطْعِمَ أَهْلِي وَيَأْكُلُوا.

مُبَكِّرِينَ، فَأَمَرَهُمُ ٱلنَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَذْبَحُوا بَدَلَهَا، وَقَالَ لَهُ: «إِنَّ شَاتَكَ شَاةُ لَحْمٍ»(٣). مَعَ أَنَّهُ كَانَ جَاهِلًا، لَكِنِ ٱلشَّرْطَ لَا يَسْقُطُ بِٱلْجَهْلِ، كَمَا ذَكَرْنَا قَبْلَ ذٰلِكَ.

قَالَ: «وَمَنْ لَمْ يَذْبَحْ فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ ٱللَّهِ». ٱسْتَنْبَطَ بَعْضُ ٱلْعُلَمَاءِ مِنْ قَوْلِهِ ﷺ: «فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ ٱللَّهِ» أَنَّ ٱلْجَارَّ وَٱلْمَجْرُورَ فِي ٱلْبَسْمَلَةِ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مُتَعَلِّقَهُ فِعْلًا مُنَاسِبًا لِلْعَمَلِ ٱلَّذِي ٱبْتَدَأْتَهُ بِٱلتَّسْمِيَةِ، فَمَثَلًا: إِذَا أَرَادَ ٱلْإِنسَانُ أَنْ يَتَوَضَّأَ، وَقَالَ: بِسْمِ ٱللَّهِ، فَمُتَعَلَّقُ ٱلْبَسْمَلَةِ: أَتَوَضَّأُ. وَإِذَا

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٩٦٦). (٢) وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٩٦٠). (٣)رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٦٩١)(٤).

أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ ٱلْمَسْجِدَ، يَقُولُ: بِسْمِ ٱللَّهِ أَدْخُلُ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٠١ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ وَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ.(١)

قَوْلُهُ ﷺ: «لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ»، إِنَّمَا خَصَّ ٱلْآبَاءَ لِأَنَّهُ ٱلْغَالِبُ، فَقَدْ كَانُوا يَحْلِفُونَ بِآبَائِهِمْ. ثُمَّ أَرْشَدَ، لَمَّا نَهَىٰ عَنِ ٱلْحَلِفِ بِٱلْآبَاءِ، إِلَىٰ ذِكْرِ مَنْ يُحْلَفُ بِهِ، وَهُوَ ٱللَّهُ، فَقَالَ: «وَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِٱللَّهِ».

فَدَلَّ ذٰلِكَ عَلَىٰ تَحْرِيمِ ٱلْحَلِفِ بِٱلْآبَاءِ، وَمِثْلُهُ ٱلْحَلِفُ بِأَيِّ مَخْلُوقٍ كَانَ؛ لِقَوْلِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ ٱللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ»(٢). حَتَّىٰ بِٱلرَّسُولِ ﷺ لَا يَجُوزُ ٱلْحَلِفُ بِهِ، وَلَا بِجِبْرِيلَ، وَلَا بِٱلْعَرْشِ، أَوْ بِأَيِّ مَخْلُوقٍ؛ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ ٱلْحَلِفُ بِهِ، فَمَنْ حَلَفَ بِهِ فَقَدْ أَشْرَكَ.

قَالَ ٱلْحَافِظُ ٱبْنُ حَجَرٍ فِي «ٱلْفَتْحِ»:

حَدِيثُ ٱبْنِ عُمَرَ: «لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ»، تَقَدَّمَ شَرْحُهُ فِي ٱلْأَيْمَانِ وَٱلنُّذُورِ. قَالَ نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ فِي «ٱلرَّدِّ عَلَى ٱلْجَهْمِيَّةِ»: دَلَّتْ هٰذِهِ ٱلْأَحَادِيثُ – يَعْنِي ٱلْوَارِدَةَ فِي ٱلِاسْتِعَاذَةِ بِأَسْمَاءِ ٱللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَٱلسُّؤَالِ بِهَا – مِثْلَ حَدِيثِ ٱلْبَابِ وَحَدِيثِ عَائِشَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ: «بِاسْمِ ٱللَّهِ أَرْقِيكَ»، وَكِلَاهُمَا عِنْدَ مُسْلِمٍ، وَفِي ٱلْبَابِ عَنْ عُبَادَةَ، وَمَيْمُونَةَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَغَيْرِهِمْ عِنْدَ ٱلنَّسَائِيِّ وَغَيْرِهِ بِأَسَانِيدَ جِيَادٍ – عَلَىٰ أَنَّ ٱلْقُرْآنَ غَيْرُ مَخْلُوقٍ، إِذْ لَوْ كَانَ مَخْلُوقًا لَمْ يُسْتَعَذْ بِهِ؛ إِذْ لَا يُسْتَعَاذُ بِمَخْلُوقٍ.

---

(١) وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ (٤٦٤٦) (٣)،

(٢) وَرَوَاهُ ٱلتِّرْمِذِيُّ (١٥٣٥)، وَأَحْمَدُ (٢/٣٤)، وَأَبُو دَاوُدَ (٣٢٥١)، وَصَحَّحَهُ ٱلشَّيْخُ ٱلْأَلْبَانِيُّ فِي تَعْلِيقِهِ عَلَى «سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ».

قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ﴾[النحل: ٩٨]، وَقَالَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ: «وَإِذَا ٱسْتَعَذْتَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ».

وَقَالَ ٱلْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «كِتَابِ ٱلسُّنَّةِ»: قَالَتِ ٱلْجَهْمِيَّةُ: لِمَنْ قَالَ إِنَّ ٱللَّهَ لَمْ يَزَلْ بِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ – قُلْتُمْ بِقَوْلِ ٱلنَّصَارَىٰ – حَتَّىٰ جَعَلُوا مَعَهُ غَيْرَهُ. فَأَجَابُوا: بَأَنَّا نَقُولُ: إِنَّهُ وَاحِدٌ بِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ ... إِلَىٰ آخِرِهِ(١).

وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ فِي مُطَابَقَتِهِ لِلتَّرْجَمَةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ وَجْهٍ بَعِيدٍ: أَنَّهُ يُقَالُ: ٱلْحَلِفُ بِٱللَّهِ تَعْظِيمٌ لَهُ، فَيَكُونُ فِي هٰذَا تَعْظِيمٌ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

لَهُ أَسْمَاءُ ٱللَّهِ، وَإِذَا عُظِّمَتْ أَسْمَاءُ ٱللَّهِ صَارَتْ مَحَلًّا لِلِٱسْتِعَاذَةِ. مِنْ هٰذَا ٱلْوَجْهِ مُمْكِنٌ، لَكِنْ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ ٱلْبُعْدِ، ثُمَّ إِنَّ قَوْلَهُ: إِنَّ ٱلِٱسْتِعَاذَةَ لَا تَكُونُ لِلْمَخْلُوقِ، لَيْسَ هٰذَا عَلَىٰ إِطْلَاقِهِ، بَلِ ٱلِٱسْتِعَاذَةُ بِٱلْمَخْلُوقِ فِيمَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ جَائِزَةٌ، وَفِي ذٰلِكَ أَحَادِيثُ مِنْهَا: فَعَاذَتِ ٱلْمَخْزُومِيَّةُ بِأُمِّ سَلَمَةَ(٢)، وَيَعُوذُ عَائِذٌ بِٱلْبَيْتِ(٣)، «مَنْ كَانَ مُتَعَوِّذًا»(٤)، فَمَنْ وُجِدَ فِيهَا مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا.(٥)

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: كَيْفَ نَجْمَعُ بَيْنَ نَهْيِ ٱلرَّسُولِ ﷺ عَنِ ٱلْحَلْفِ بِٱلْآبَاءِ مَعَ أَنَّهُ حَلَفَ فَقَالَ: «أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ»، فِي قِصَّةِ ٱلرَّجُلِ ٱلَّذِي سَأَلَ عَنِ ٱلْإِسْلَامِ، فَقَالَ: وَٱللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَىٰ هٰذَا وَلَا أَنْقُصُ. فَقَالَ ٱلرَّسُولُ ﷺ: «أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ».

ٱلْجَوَابُ: وَقَدِ ٱخْتَلَفَتْ أَجْوِبَةُ ٱلْعُلَمَاءِ فِي هٰذَا؛ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ فِي هٰذَا تَصْحِيفًا، وَأَنَّ ٱلْأَصْلَ: «أَفْلَحَ وَٱللَّهِ»، لَكِنْ لَمَّا كَانَ ٱلْأَوَّلُ لَا يُنَقِّطُونَ ٱلْكَلِمَاتِ وَلَا يَضَعُونَ عَلَيْهَا حَرَكَاتٍ، صَارَتْ «وَٱللَّهِ» قَرِيبَةً مِنْ «وَأَبِيهِ». وَلَا شَكَّ أَنَّ هٰذَا خَطَأٌ؛ لِأَنَّ ٱلْأَحَادِيثَ رُوِيَتْ بِٱلنَّقْلِ بِٱلْقَوْلِ، وَٱلنَّقْلِ بِٱلْكِتَابَةِ، وَٱلَّذِينَ رَوَوْهَا رَوَوْهَا: «أَفْلَحَ وَأَبِيهِ».

---

(١) وَٱنْظُرْ «فَتْحَ ٱلْبَارِي» (١٣/٣٨١).

(٢) مُسْلِمٌ (١٦٨٩).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٨٨٢).

(٤) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.

(٥) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.

قَالَ بَعْضُهُمْ: هٰذَا قَبْلَ ٱلنَّهْيِ عَنِ ٱلْحَلْفِ بِٱلْآبَاءِ، وَهٰذَا ٱلْقَوْلُ يَحْتَاجُ إِلَىٰ شَاهِدٍ، وَهُوَ ٱلتَّارِيخُ.

وَقَالَ بَعْضُ ٱلْعُلَمَاءِ: إِنَّ هٰذَا مِمَّا يَجْرِي عَلَى ٱللِّسَانِ بِغَيْرِ قَصْدٍ، فَهُوَ كَقَوْلِهِ ﷺ: «ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يَا مُعَاذُ»[1].

هٰذِهِ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ، وَقَالَ بَعْضُ ٱلْعُلَمَاءِ: إِنَّ ٱلنَّبِيَّ ﷺ يَسْتَحِيلُ أَنْ يَكُونَ فِي قَلْبِهِ مِنْ تَعْظِيمِ ٱلْمَحْلُوفِ بِهِ مِثْلُ مَا يَكُونُ فِي قَلْبِ غَيْرِهِ، وَعَلَىٰ هٰذَا فَيَكُونُ مُسْتَثْنًى.

وَهٰذِهِ أَرْبَعَةُ أَقْوَالٍ، وَرَجَّحُوا هٰذَا ٱلْقَوْلَ، يَعْنِي قَوَّوْهُ، بِأَنَّ ٱلنَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَحْلِفْ بِأَبِيهِ، بَلْ حَلَفَ بِأَبِي غَيْرِهِ، فَلَا يَكُونُ فِي قَلْبِهِ مِنَ ٱلتَّعْظِيمِ مَا يَكُونُ فِي قَلْبِ مَنْ حَلَفَ بِأَبِيهِ؛ لِأَنَّ مَنْ حَلَفَ بِأَبِيهِ يَحْلِفُ بِشَخْصٍ هُوَ عِنْدَهُ فِي قِمَّةِ ٱلْعَظَمَةِ وَٱلْعِزَّةِ وَٱلِافْتِخَارِ بِهِ، بِخِلَافِ مَنْ حَلَفَ بِأَبِي غَيْرِهِ، فَإِنَّهُ لَا يَكُونُ فِي قَلْبِهِ لَهُ مِثْلُ مَا يَكُونُ فِي قَلْبِهِ لِأَبِيهِ.

وَيَحْتَمِلُ أَنْ نَقُولَ: هٰذَا مِنَ ٱلْمُتَشَابِهِ، وَعِنْدَنَا مَا هُوَ مُحْكَمٌ، وَٱلْوَاجِبُ عِنْدَ ٱلِاشْتِبَاهِ أَنْ نَرْجِعَ إِلَى ٱلْمُحْكَمِ، وَنَقُولَ: ٱللَّهُ أَعْلَمُ؛ فَقَدْ يَكُونُ هٰذَا مِنْ خَصَائِصِ ٱلرَّسُولِ ﷺ، أَوْ نِسْيَانًا، أَوْ قَبْلَ ٱلتَّحْرِيمِ، أَوْ مِمَّا يَجْرِي عَلَى ٱللِّسَانِ بِغَيْرِ قَصْدٍ، كُلُّ هٰذَا مُحْتَمَلٌ، فَمَا دَامَ مُحْتَمَلًا وَعِنْدَنَا شَيْءٌ وَاضِحٌ مُحْكَمٌ، فَٱلْوَاجِبُ ٱلرُّجُوعُ إِلَى ٱلْمُحْكَمِ.

وَمَنْ قَالَ: إِنَّ ٱلرَّسُولَ قَصَدَ وَرَبِّ أَبِيهِ، فَهٰذَا بَعِيدٌ، فَٱلْأَصْلُ عَدَمُ هٰذَا ٱلتَّقْدِيرِ.

وَقَدْ وَقَعَتْ رِوَايَةٌ بِحَذْفِهَا، وَحِينَئِذٍ فَلَا إِشْكَالَ، وَيُنْظَرُ أَيُّهُمَا أَوْثَقُ، مَنْ أَثْبَتَهَا أَوْ مَنْ حَذَفَهَا، فَإِذَا كَانَ مَنْ أَثْبَتَهَا أَوْثَقَ، فَلَابُدَّ مِنَ ٱلْإِجَابَةِ عَلَى ٱلْإِشْكَالِ، وَإِذَا كَانَ مَنْ حَذَفَهَا أَوْثَقَ، صَارَ هٰذَا شَاذًّا، وَأَرَىٰ أَنَّ ٱلرَّاجِحَ أَنَّهُ مُحْكَمٌ وَمُتَشَابِهٌ.

---

[1] أَخْرَجَهُ ٱلتِّرْمِذِيُّ (٢٦١٦)، وَٱلنَّسَائِيُّ فِي «ٱلْكُبْرَىٰ» (١١٣٩٤)، وَٱبْنُ مَاجَهْ (٣٩٧٣).

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

١٤ - بَابُ مَا يُذْكَرُ فِي ٱلذَّاتِ وَٱلنُّعُوتِ وَأَسَامِي ٱللَّهِ.

وَقَالَ: «خُبَيْبٌ: وَذٰلِكَ فِي ذَاتِ ٱلْإِلٰهِ». فَذَكَرَ ٱلذَّاتَ بِٱسْمِهِ تَعَالَىٰ.

يَعْنِي: هَلْ تُطْلَقُ ٱلذَّاتُ عَلَى ٱللَّهِ؟ وَهَلِ ٱلرَّبُّ جَلَّ وَعَلَا ذَاتُهُ مُجَرَّدَةٌ عَنِ ٱلصِّفَاتِ؟ لَا. وَلِهٰذَا قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي ٱلذَّاتِ وَٱلنُّعُوتِ، وَٱلنُّعُوتُ هِيَ ٱلْأَوْصَافُ. قَالَ: وَأَسَامِي ٱللَّهِ. فَهُنَا ذَاتٌ، وَٱسْمٌ، وَصِفَةٌ، فَكُلُّهَا ثَابِتَةٌ لِلَّهِ.

فَإِذَا قُلْتَ: «ٱللَّهُ ٱلْخَالِقُ»، فَٱلْخَالِقُ تَدُلُّ عَلَىٰ ذَاتٍ، وَهِيَ ٱسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ ٱللَّهِ، وَيَدُلُّ عَلَىٰ صِفَةٍ. وَلِهٰذَا لَا يُمْكِنُ أَنْ تَقُولَ: إِنَّ ٱللَّهَ ذَاتٌ مُجَرَّدَةٌ عَنِ ٱلصِّفَاتِ، كَمَا قَالَهُ مَنْ يَقُولُهُ مِنْ غُلَاةِ ٱلْجَهْمِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ، وَقَالُوا: إِنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ نُثْبِتَ صِفَاتٍ، بَلْ هُوَ ذَاتٌ فَقَطْ؛ لِأَنَّ إِثْبَاتَ ٱلصِّفَاتِ ٱلْقَدِيمَةِ – عَلَىٰ حَدِّ قَوْلِهِمْ – يَقْتَضِي إِثْبَاتَ قُدَمَاءَ مُتَعَدِّدِينَ، وَإِثْبَاتُ قُدَمَاءَ مُتَعَدِّدِينَ شِرْكٌ. مِثَالُ ذٰلِكَ: إِذَا قُلْتَ: أَنَا أُثْبِتُ لِلَّهِ ذَاتًا، وَأُثْبِتُ ٱلْعِزَّةَ لَهُ، عِزَّةً قَدِيمَةً، لَمْ يَزَلْ وَلَا يَزَالُ عَزِيزًا، وَأُثْبِتُ ٱلْقُدْرَةَ لَهُ، وَأُثْبِتُ ٱلْعِلْمَ، وَأُثْبِتُ ٱلسَّمْعَ، وَأُثْبِتُ ٱلْبَصَرَ، وَكُلَّهَا قَدِيمَةٌ. يَقُولُونَ: هٰذَا شِرْكٌ، ٱلنَّصَارَىٰ أَشْرَكُوا بِٱثْنَيْنِ، وَأَنْتَ أَشْرَكْتَ بِعَدَدٍ كَبِيرٍ.

إِذًا لَا يَجُوزُ أَنْ نُثْبِتَ لِلَّهِ صِفَةً هِيَ قَدِيمَةٌ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ نُثْبِتَ لَهُ صِفَةً حَادِثَةً أَيْضًا؛ لِأَنَّنَا لَوْ أَثْبَتْنَا صِفَةً حَادِثَةً لَزِمَ قِيَامُ ٱلْحَوَادِثِ بِهِ، وَمَا قَامَتْ بِهِ ٱلْحَوَادِثُ فَهُوَ حَادِثٌ. قَالُوا: وَتَرَتَّبَ عَلَىٰ ٱعْتِقَادِهِمْ هٰذَا أَنْ قَالُوا: لَيْسَ لِلَّهِ صِفَاتٌ، وَإِنَّمَا هُوَ ذَاتٌ مُجَرَّدَةٌ عَنِ ٱلصِّفَاتِ.

وَٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ بَيَّنَ أَنَّ هُنَاكَ ذَاتًا، وَهُنَاكَ نُعُوتًا، وَهِيَ ٱلصِّفَاتُ، وَهُنَاكَ أَسَامِيَ، كُلُّهَا ثَابِتَةٌ لِلَّهِ: ٱلذَّاتُ، وَٱلِٱسْمُ، وَٱلصِّفَةُ. وَمُسْتَحِيلٌ أَنْ تُوجَدَ ذَاتٌ مُجَرَّدَةٌ عَنِ ٱلصِّفَاتِ، لَوْ لَمْ يَكُنْ مِنْ صِفَاتِهَا إِلَّا صِفَةُ ٱلْوُجُوبِ لَكَفَىٰ؛ لِأَنَّ كُلَّ عَيْنٍ قَائِمَةٍ بِنَفْسِهَا لَابُدَّ أَنْ يَكُونَ لَهَا صِفَةٌ. فَإِنْ قُلْتَ: لَا أَصِفُهُ بِٱلْوُجُودِ.

قُلْنَا: مَا ضِدُّ ٱلْوُجُودِ؟

ٱلْجَوَابُ: ٱلْعَدَمُ. إِذَا فَأَنْتَ وَصَفْتَهُ بِٱلْعَدَمِ. فَإِنْ قَالَ: أَنْفِي ٱلْوُجُودَ وَٱلْعَدَمَ.

قُلْنَا: هٰذَا مُسْتَحِيلٌ؛ لِأَنَّ ٱلْوُجُودَ وَٱلْعَدَمَ نَقِيضَانِ، وَٱلنَّقِيضَانِ لَا يَجْتَمِعَانِ أَبَدًا. لَابُدَّ لِكُلِّ شَيْءٍ مِنْ وُجُودٍ أَوْ عَدَمٍ. أَمَّا أَنْ نَقُولَ: لَا مَوْجُودٌ وَلَا مَعْدُومٌ، وَلَا نَصِفُهُ بِٱلْوُجُودِ وَلَا بِٱلْعَدَمِ، فَهٰذَا شَيْءٌ مُسْتَحِيلٌ.

وَٱلْعَجَبُ أَنَّ هٰؤُلَاءِ – نَسْأَلُ ٱللَّهَ ٱلْعَافِيَةَ – يُشَبِّهُونَهُ بِٱلشَّيْءِ ٱلْمُمْتَنِعِ ٱلَّذِي لَا يَقُولُ بِهِ أَحَدٌ؛ لِأَنَّهُمْ إِذَا قَالُوا: لَا نَصِفُهُ بِٱلْوُجُودِ وَلَا بِٱلْعَدَمِ، شَبَّهُوهُ بِٱلْمُمْتَنِعَاتِ، وَلَوْ أَنَّهُمْ سَلَكُوا مَسْلَكَ ٱلسَّلَفِ، وَقَالُوا: آمَنَّا بِٱللَّهِ، وَصَدَّقْنَا بِكُلِّ مَا وَصَفَ ٱللَّهُ بِهِ نَفْسَهُ؛ لَوَجَدُوا ٱلرَّاحَةَ ٱلْقَلْبِيَّةَ وَلَأَصَابُوا ٱلْحَقَّ، وَهُوَ سَهْلٌ وَيَسِيرٌ. وَلِهٰذَا لَا تَجِدُ هٰذَا ٱلتَّعَمُّقَ وَهٰذَا ٱلتَّنَطُّعَ عِنْدَ ٱلصَّحَابَةِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ؛ فَمَا حَصَلَ ٱلتَّعَمُّقُ وَٱلتَّنَطُّعُ وَٱلْإِيرَادَاتُ وَٱلْإِشْكَالَاتُ إِلَّا بَعْدَ أَنْ خَاضَ ٱلْإِنسَانُ فِيمَا لَا يَعْنِيهِ.

۞ وَقَوْلُ خُبَيْبٍ: «وَذٰلِكَ فِي ذَاتِ ٱلْإِلٰهِ»؛ فَذَكَرَ ٱلذَّاتَ بِٱسْمِهِ تَعَالَىٰ، فَأَثْبَتَ لِلَّهِ ٱلذَّاتَ، وَذٰلِكَ فِي ذَاتِ ٱلْإِلٰهِ، فَأَثْبَتَ ٱلذَّاتَ وَٱلِٱسْمَ، وَهٰذِهِ ٱلْمَسْأَلَةُ سَيَأْتِي – إِنْ شَاءَ ٱللَّهُ – ٱلْكَلَامُ عَلَيْهَا مَبْسُوطًا؛ لِأَنَّ مِنَ ٱلنَّاسِ مَنْ أَنْكَرَ أَنْ نَقُولَ: إِنَّ لِلَّهِ ذَاتًا، بِنَاءً عَلَىٰ أَنَّ ٱلْأَصْلَ أَنَّ ٱلذَّاتَ فِي ٱللُّغَةِ ٱلْعَرَبِيَّةِ لَا تَأْتِي بِمَعْنَى ٱلْعَيْنِ، وَإِنَّمَا تَأْتِي بِمَعْنَى ٱلصَّاحِبِ، فَنَقُولُ: ذَاتُ ٱلشَّيْءِ، أَيْ صَاحِبَةُ ٱلشَّيْءِ، وَنَقُولُ: ٱمْرَأَةٌ ذَاتُ جَمَالٍ، وَٱلدَّارُ ذَاتُ ٱلِٱتِّسَاعِ، وَمَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ، فَهِيَ بِمَعْنَىٰ صَاحِبَةٍ، وَلَا تَأْتِي بِمَعْنَى ٱلشَّيْءِ ٱلْقَائِمِ بِنَفْسِهِ.

وَلٰكِنَّ هٰذَا ٱلْقَوْلَ مَرْدُودٌ بِمِثْلِ مَا قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي قَوْلِ خُبَيْبٍ: «وَذٰلِكَ فِي ذَاتِ ٱلْإِلٰهِ»، وَعَارَضُوا بِأَنَّ ٱلْمُرَادَ بِٱلذَّاتِ ٱلْجِهَةُ، فَذَاتُ ٱلْإِلٰهِ يَعْنِي: ٱلْجِهَةَ. وَسَيَأْتِي – إِنْ شَاءَ ٱللَّهُ – ٱلْكَلَامُ عَلَىٰ هٰذَا مَبْسُوطًا.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٠٢ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ أَسِيدِ بْنِ جَارِيَةَ الثَّقَفِيُّ حَلِيفٌ لِبَنِي زُهْرَةَ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشَرَةً مِنْهُمْ خُبَيْبٌ الْأَنْصَارِيُّ فَأَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عِيَاضٍ أَنَّ ابْنَةَ الْحَارِثِ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهُمْ حِينَ اجْتَمَعُوا اسْتَعَارَ مِنْهَا مُوسَى يَسْتَحِدُّ بِهَا فَلَمَّا خَرَجُوا مِنْ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ قَالَ خُبَيْبٌ الْأَنْصَارِيُّ:

وَلَسْتُ أُبَالِي حِينَ أُقْتَلُ مُسْلِمًا ... عَلَى أَيِّ شِقٍّ كَانَ لِلَّهِ مَصْرَعِي

وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَأْ ... يُبَارِكْ عَلَى أَوْصَالِ شِلْوٍ مُمَزَّعِ

فَقَتَلَهُ ابْنُ الْحَارِثِ فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْحَابَهُ خَبَرَهُمْ يَوْمَ أُصِيبُوا.

تَرْجَمَةُ ٱلْبَابِ ٱشْتَمَلَتْ عَلَىٰ كَلِمَاتٍ ثَلَاثٍ: ٱلذَّاتِ، وَٱلنُّعُوتِ، وَٱلْأَسَامِي.

۞ أَمَّا ٱلنُّعُوتُ فَهِيَ ٱلْأَوْصَافُ، فَأَوْصَافُ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ تُسَمَّىٰ نُعُوتًا، كَمَا تُسَمَّىٰ أَوْصَافًا. فَنَقُولُ مَثَلًا: نَعَتَ ٱللَّهُ نَفْسَهُ بِكَذَا وَكَذَا، أَيْ وَصَفَهَا.

۞ وَأَمَّا ٱلْأَسَامِي؛ أَسَامِي ٱللَّهِ، فَأَمْرُهَا مَعْلُومٌ، فَقَدْ سَمَّىٰ ٱللَّهُ نَفْسَهُ بِأَسْمَاءٍ كَثِيرَةٍ، وَجَعَلَ مِنْهَا تِسْعَةً وَتِسْعِينَ ٱسْمًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ ٱلْجَنَّةَ.

۞ أَمَّا ٱلذَّاتُ؛ فَٱلذَّاتُ كَلِمَةٌ ٱخْتَلَفَ عُلَمَاءُ ٱللُّغَةِ: هَلْ هِيَ فَصِيحَةٌ مِنَ ٱلْعَرَبِيَّةِ، أَمْ هِيَ مُوَلَّدَةٌ وَلَيْسَتْ بِعَرَبِيَّةٍ؟ مِنْ جِهَةِ ٱسْتِعْمَالِهَا بِمَعْنَى ٱلنَّفْسِ، وَأَكْثَرُ ٱلْمُحَقِّقِينَ عَلَىٰ أَنَّهَا مُوَلَّدَةٌ، وَلَيْسَتْ مِنَ ٱلْعَرَبِيَّةِ فِي شَيْءٍ، وَإِنَّمَا هِيَ مِنْ مُصْطَلَحِ أَهْلِ ٱلْكَلَامِ، جَعَلُوهَا بَدَلًا عَنْ كَلِمَةِ ٱلنَّفْسِ. فَنَقُولُ مَثَلًا: جَاءَ زَيْدٌ نَفْسُهُ، أَوْ جَاءَ زَيْدٌ ذَاتُهُ، يَجْعَلُونَهَا بَدَلًا عَنْهَا، وَلٰكِنَّهَا لَيْسَتْ مِنْ كَلَامِ ٱلْعَرَبِ ٱلْعَرْبَاءِ، كَمَا قَالَ وَتُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى «ٱلَّتِي» عِنْدَ طَيِّءٍ، فَيَجْعَلُونَ «ذَاتَ» بِمَعْنَى «ٱلَّتِي»، كَمَا يَجْعَلُونَ «ذُو» بِمَعْنَى «ٱلَّذِي»، وَعَلَيْهِ قَوْلُ ٱلشَّاعِرِ:

فَإِنَّ ٱلْمَاءَ مَاءُ أَبِي وَجَدِّي ... وَبِئْرِي ذُو حَفَرْتُ وَذُو طَوَيْتُ[1]

---

[1] ٱنْظُرْ: «خِزَانَةُ ٱلْأَدَبِ» (٦/٣٤-٣٥)، «شَرْحُ دِيوَانِ ٱلْحَمَاسَةِ لِلْمَرْزُوقِيِّ» (ص٥٩١)، «لِسَانُ ٱلْعَرَبِ» (١٥/٤٦٠). «شَرْحُ ٱلتَّصْرِيحِ» (١/١٣٧).

أَيْ: بِئْرِي ٱلَّتِي حَفَرْتُ، وَٱلَّتِي طَوَيْتُ. وَقِيلَ: جَاءَتْ ذَاتُ أَرْضَعَتْ وَلَدَهَا، أَيْ: ٱلَّتِي أَرْضَعَتْ وَلَدَهَا.

وَتَأْتِي بِمَعْنَى «جِهَةٍ» وَمِنْ ذٰلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَنُقَلِّبُهُمْ ذَاتَ ٱلْيَمِينِ وَذَاتَ ٱلشِّمَالِ﴾[ٱلْكَهْف: ١٨]. أَيْ: جِهَةَ ٱلْيَمِينِ وَجِهَةَ ٱلشِّمَالِ.

وَيُمْكِنُ أَنْ يُحْمَلَ عَلَيْهَا قَوْلُ خُبَيْبٍ: «وَذٰلِكَ فِي ذَاتِ ٱلْإِلٰهِ». وَقَوْلُ ٱلنَّبِيِّ ﷺ فِي إِبْرَاهِيمَ: «كَذَبَ ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ فِي ذَاتِ ٱللَّهِ» أَيْ: فِي جِهَتِهِ(١)، وَٱلْمُرَادُ: فِي سَبِيلِهِ وَطَاعَتِهِ.

وَتَأْتِي زَائِدَةً لِلتَّوْكِيدِ، تَوْكِيدِ ٱلتَّنْكِيرِ. مِثْلَ: «قَدِمْنَا مَكَّةَ ذَاتَ يَوْمٍ» فَوَجَدْنَا ٱلْحَرَمَ خَفِيفًا. فَقَوْلُهُ: «ذَاتَ يَوْمٍ» هٰذِهِ زَائِدَةٌ لِتَوْكِيدِ ٱلتَّنْكِيرِ، فَيَكُونُ ٱلْمَعْنَىٰ: قَدِمْنَا مَكَّةَ يَوْمًا، وَهٰذَا يُوجَدُ كَثِيرًا فِي ٱلْحَدِيثِ، «خَرَجْنَا مَعَ ٱلنَّبِيِّ ﷺ لِفُلَانٍ ذَاتَ لَيْلَةٍ» وَمَا أَشْبَهَهُ، فَهِيَ زَائِدَةٌ لِتَوْكِيدِ ٱلتَّنْكِيرِ. هٰذِهِ أَرْبَعَةُ مَعَانٍ لِذَاتٍ فِي ٱللُّغَةِ ٱلْعَرَبِيَّةِ.

أَمَّا «ذَاتٌ» بِمَعْنَى نَفْسِ ٱلشَّيْءِ وَحَقِيقَةِ ٱلشَّيْءِ، فَهٰذِهِ ٱخْتَلَفَ فِيهَا عُلَمَاءُ ٱللُّغَةِ ٱلْعَرَبِيَّةِ؛ فَمِنْهُمْ مَنْ أَنْكَرَ ٱسْتِعْمَالَهَا فِي هٰذَا ٱلْمَعْنَىٰ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَجَازَهَا، وَقَالَ: لَا بَأْسَ بِهَا.

وَظَاهِرُ صَنِيعِ ٱلْبُخَارِيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ جَوَازُ ٱسْتِعْمَالِهَا بِمَعْنَى ٱلنَّفْسِ.

فَإِذَا قَالَ قَائِلٌ: مَا ٱلْعَلَاقَةُ بَيْنَ هٰذَا ٱلِاسْتِعْمَالِ وَبَيْنَ ٱلْمَعْنَى ٱلْأَصْلِيِّ فِي ٱللُّغَةِ ٱلْعَرَبِيَّةِ؟

قُلْنَا: ٱلْمَعْنَى ٱلْأَصْلِيُّ فِي ٱللُّغَةِ ٱلْعَرَبِيَّةِ أَنْ تَأْتِيَ بِمَعْنَى صَاحِبَةٍ. فَهُمْ يَقُولُونَ: «ذَاتُ عِلْمٍ» أَيْ: صَاحِبَةُ عِلْمٍ، وَٱللَّهُ تَعَالَىٰ «ذُو عِلْمٍ». فَأَصْلُهَا مُضَافَةٌ، لَكِنْ حُذِفَ ٱلْمُضَافُ، ثُمَّ بَقِيَتْ نَكِرَةً فَعُرِّفَتْ بِٱلْأَلِفِ وَٱللَّامِ. وَلِهٰذَا مَنَعَ بَعْضُ ٱلْعُلَمَاءِ أَنْ نَقُولَ: «ذَاتُ ٱللَّهِ». قَالُوا: لَا يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ: «ذَاتُ ٱللَّهِ»، وَذٰلِكَ لِأَنَّ ٱلتَّاءَ لِلتَّأْنِيثِ، وَلَا يَجُوزُ ٱسْتِعْمَالُ ٱلْكَلِمَةِ ٱلْمُؤَنَّثَةِ بِٱلتَّاءِ – وَلَوْ لِلْمُبَالَغَةِ – بِٱلنِّسْبَةِ إِلَى ٱللَّهِ. وَلِهٰذَا لَا يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ: «إِنَّ ٱللَّهَ عَلَّامَةٌ»، وَيَجُوزُ أَنْ نَقُولَ: «هٰذَا ٱلرَّجُلُ عَلَّامَةٌ». أَمَّا ٱللَّهُ فَنَقُولُ: «عَلَّامُ ٱلْغُيُوبِ». فَإِذَا أَتَيْتَ بِذَاتٍ تُرِيدُ بِهَا ٱلرَّبَّ تَعَالَىٰ، فَإِنَّ

---

(١) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٣٣٥٨)، وَمُسْلِمٌ (٢٣٧١).

هٰذَا يَعْنِي تَأْنِيثَ مَا يُضَافُ إِلَى ٱللَّهِ، وَهٰذَا لَا يَجُوزُ، خِلَافًا لِٱسْتِعْمَالِ جُمْهُورِ ٱلْعُلَمَاءِ ٱلْمُحَقِّقِينَ.

وَٱلْخُلَاصَةُ: أَنَّ «ٱلذَّاتَ» فِي ٱللُّغَةِ ٱلْعَرَبِيَّةِ تُسْتَعْمَلُ عَلَىٰ أَرْبَعَةِ أَوْجُهٍ.

أَمَّا فِي ٱلِاصْطِلَاحِ – وَلَا مُشَاحَّةَ فِي ٱلِاصْطِلَاحِ – فَهُوَ ٱلْمَعْنَى ٱلْجَدِيدُ لَهَا، وَهُوَ أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى وَنَفْسٍ، فَيُقَالُ: ذَاتُ وَصِفَاتٍ. ذَاتُ ٱللَّهِ؛ أَيْ: نَفْسُ ٱللَّهِ، وَجَاءَ زَيْدٌ ذَاتُهُ؛ أَيْ: نَفْسُهُ، فَتَكُونُ مُضَافَةً، كَذَاتِ ٱللَّهِ، وَتَكُونُ مَقْطُوعَةً عَنِ ٱلْإِضَافَةِ، مُعَرَّفَةً بِٱلْ مِثْلَ ٱلذَّاتِ، وَهَذَا هُوَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: ٱسْتِدْلَالُ ٱلْبُخَارِيِّ لِكِتْمَانِهِ بِقَوْلِ خُبَيْبٍ: «وَذَلِكَ فِي ذَاتِ ٱلْإِلَهِ». هَلْ يُطَابِقُ مَا تُرْجِمَ بِهِ؟ لِأَنَّ ٱلْبُخَارِيَّ تُرْجِمَ عَلَى أَنَّ ٱلذَّاتَ بِمَعْنَى ٱلنَّفْسِ؛ وَخُبَيْبٌ مَا أَرَادَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ لَا يُرِيدُ ذَاتَ ٱلْإِلَهِ ٱلَّتِي هِيَ نَفْسُهُ، وَإِنَّمَا يُرِيدُ ذَاتَ ٱلْإِلَهِ؛ أَيْ: فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ، أَوْ فِي طَاعَةِ ٱللَّهِ، أَوْ فِي مَرْضَاةِ ٱللَّهِ، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، لَكِنْ كَأَنَّ ٱلْبُخَارِيَّ يَقُولُ: يَكْفِي فِي هَذَا أَنْ ٱسْتُعْمِلَتِ ٱلذَّاتُ مُضَافَةً إِلَى ٱللَّهِ، فَأَخَذَ مِنْ جَوَازِ ٱسْتِعْمَالِ ذَاتٍ مُضَافَةً إِلَى ٱللَّهِ، أَنْ يُوصَفَ بِهَا ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

وَتَقَدَّمَ فِي صَحِيحِ ٱلْبُخَارِيِّ تَفْصِيلُ قِصَّةِ خُبَيْبٍ.

قَالَ ٱلْعَيْنِيُّ فِي «عُمْدَةِ ٱلْقَارِيِّ»:

وَهِيَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ فِي عَشَرَةِ رَهْطٍ سَرِيَّةً عَيْنًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتِ ٱلْأَنْصَارِيِّ - جَدَّ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ - فَٱنْطَلَقُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا بِٱلْهَدَأَةِ وَهِيَ بَيْنَ عُسْفَانَ وَمَكَّةَ ذُكِرُوا حَيًّا مِنْ هُذَيْلَ، يُقَالُ لَهُمْ بَنُو لِحْيَانَ، فَتَفَرَّقُوا لَهُمْ قَرِيبًا مِنْ مِائَتَيْ رَجُلٍ، كُلُّهُمْ رَامٍ، فَٱقْتَصُّوا آثَارَهُمْ حَتَّى وَجَدُوا مَأْكَلَهُمْ تَمْرًا تَزَوَّدُوهُ مِنَ ٱلْمَدِينَةِ فَقَالُوا: هَذَا تَمْرُ يُثْرِبَ. فَٱقْتَصُّوا آثَارَهُمْ، فَلَمَّا رَآهُمْ عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ لَجَؤُوا إِلَى فَدْفَدٍ، وَأَحَاطَ بِهِمُ ٱلْقَوْمُ فَقَالُوا لَهُمْ: ٱنْزِلُوا وَأَعْطُونَا بِأَيْدِيكُمْ، وَلَكُمُ ٱلْعَهْدُ وَٱلْمِيثَاقُ، وَلَا نَقْتُلَ مِنْكُمْ أَحَدًا. قَالَ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ أَمِيرُ ٱلسَّرِيَّةِ: «أَمَّا أَنَا فَوَٱللَّهِ لَا أَنْزِلُ ٱلْيَوْمَ فِي ذِمَّةِ كَافِرٍ، ٱللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيَّكَ». فَرَمَوْهُمْ بِٱلنِّبْلِ، فَقَتَلُوا عَاصِمًا فِي سَبْعَةٍ، فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ بِٱلْعَهْدِ وَٱلْمِيثَاقِ، مِنْهُمْ خُبَيْبُ ٱلْأَنْصَارِيُّ وَٱبْنُ دَيْنَةَ

وَرَجُلٌ آخَرُ، فَلَمَّا ٱسْتَمْكَنُوا مِنْهُمْ أَطْلَقُوا أَوْتَارَ قِسِيِّهِمْ فَأَوْثَقُوهُمْ، فَقَالَ ٱلرَّجُلُ ٱلثَّالِثُ: «هَذَا أَوَّلُ ٱلْغَدْرِ، وَٱللَّهِ لَا أَصْحَبُكُمْ، إِنَّ لِي فِي هَؤُلَاءِ لَأُسْوَةً». يُرِيدُ ٱلْقَتْلَى، فَجَرُّوهُ وَعَالَجُوهُ عَلَى أَنْ يُصْحِبَهُمْ، فَأَبَى، فَقَتَلُوهُ، فَٱنْطَلَقُوا بِخُبَيْبٍ وَٱبْنِ دَيْنَةَ حَتَّى بَاعُوهُمَا بِمَكَّةَ بَعْدَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، فَٱبْتَاعَ خُبَيْبًا بَنُو ٱلْحَارِثِ بْنِ عَامِرِ بْنِ نَوْفَلِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ قَتَلَ ٱلْحَارِثَ بْنَ عَامِرٍ يَوْمَ بَدْرٍ، فَلَبِثَ خُبَيْبٌ عِنْدَهُمْ أَسِيرًا، فَأَخْبَرَنِي عُبَيْدُ ٱللَّهِ بْنُ عِيَاضٍ أَنَّ بِنْتَ ٱلْحَارِثِ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهُمْ حِينَ ٱجْتَمَعُوا ٱسْتَعَارَ مِنْهَا مُوسَى يَسْتَحِدُّ بِهَا فَأَعَارَتْهُ، فَأَخَذَ ٱبْنَهَا وَأَنَا غَافِلَةٌ حَتَّى أَتَاهُ، قَالَتْ: «فَوَجَدْتُهُ مُجْلِسَهُ عَلَى فَخِذِهِ وَٱلْمُوسَى بِيَدِهِ، فَفَزِعْتُ فَزْعًا عَرَفَهُ خُبَيْبٌ فِي وَجْهِي، فَقَالَ: تَخْشَيْنَ أَنْ أَقْتُلَهُ؟ مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ ذَلِكَ. وَٱللَّهِ مَا رَأَيْتُ أَسِيرًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ خُبَيْبٍ، وَٱللَّهِ لَقَدْ وَجَدْتُهُ يَوْمًا يَأْكُلُ مِنْ قِطْفِ عِنَبٍ فِي يَدِهِ، وَإِنَّهُ لَمُوثَقٌ فِي ٱلْحَدِيدِ، وَمَا بِمَكَّةَ مِنْ ثَمَرٍ، وَكَانَتْ تَقُولُ: إِنَّهُ لَرِزْقٌ مِنَ ٱللَّهِ رَزَقَهُ خُبَيْبًا». فَلَمَّا خَرَجُوا مِنَ ٱلْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ فِي ٱلْحِلِّ، قَالَ لَهُمْ خُبَيْبٌ: «ذَرُونِي أَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ». فَتَرَكُوهُ، فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: «لَوْلَا أَنْ تَظُنُّوا أَنَّ مَا بِي جَزَعٌ لَطَوَّلْتُهَا، ٱللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا».

وَلَسْتُ أُبَالِي حِينَ أُقْتَلُ مُسْلِمًا عَلَى أَيِّ شِقٍّ كَانَ لِلَّهِ مَصْرَعِي

وَذَلِكَ فِي ذَاتِ ٱلْإِلَهِ وَإِنْ يَشَأْ يُبَارِكْ عَلَى أَوْصَالِ شِلْوٍ تُمَزَّعِ

فَقَتَلَهُ ٱبْنُ ٱلْحَارِثِ، فَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ سَنَّ ٱلرَّكْعَتَيْنِ لِكُلِّ ٱمْرِئٍ مُسْلِمٍ قُتِلَ صَبْرًا، فَٱسْتَجَابَ ٱللَّهُ لِعَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ يَوْمَ أُصِيبَ، فَأَخْبَرَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ خَبَرَهُمْ وَمَا أُصِيبُوا، وَبَعَثَ نَاسٌ مِنْ كُفَّارِ قُرَيْشٍ إِلَى عَاصِمٍ حِينَ حُدِّثُوا أَنَّهُ قُتِلَ لِيُؤْتَوْا بِشَيْءٍ مِنْهُ يُعْرَفُ، وَكَانَ قَدْ قَتَلَ رَجُلًا مِنْ عُظَمَائِهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ، فَبُعِثَ عَلَى عَاصِمٍ مِثْلُ ٱلظُّلَّةِ مِنَ ٱلدَّبْرِ، فَحَمَتْهُ مِنْ رُسُلِهِمْ، فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى أَنْ يَقْطَعُوا مِنْ لَحْمِهِ شَيْئًا. اهـ

هَاتَانِ كَرَامَتَانِ فِي هَذِهِ ٱلْقِصَّةِ: حِمَايَةُ عَاصِمٍ، وَهَذَا ٱلرِّزْقُ ٱلَّذِي يَأْتِي بِهِ ٱللَّهُ إِلَى خُبَيْبٍ، وَأَنَا أَرَى مِثْلَ هَذِهِ ٱلْقِصَّةِ ٱلْعَظِيمَةِ أَنْ تُسَجَّلَ وَتُنْشَرَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ، لِمَا فِيهَا مِنْ تَثْبِيتِ ٱلْإِيمَانِ وَٱلْأُسْوَةِ ٱلْحَسَنَةِ بِهَؤُلَاءِ ٱلَّذِينَ هُمْ مَفْخَرَةُ ٱلْأُمَّةِ ٱلْإِسْلَامِيَّةِ؛ لِأَنَّ هَذَا مِمَّا يُشَجِّعُ ٱلْإِنْسَانَ وَيَزِيدُ فِي إِيمَانِهِ، وَيَزِيدُ فِي صَبْرِهِ.

ٱنْظُرْ إِلَى عَاصِمٍ لِأَنَّهُ وَمَنْ مَعَهُ قَالَ: لَا يُمْكِنُ أَنْ أَنْزِلَ عَلَى ذِمَّةِ كَافِرٍ. وَمَنْ يَثِقُ بِٱلْكَافِرِ؟ وَمَاذَا فَعَلُوا بِذِمَّتِهِمْ؟ ٱلَّذِينَ نَزَلُوا عَلَى ذِمَّتِهِمْ بِيعُوا فِي مَكَّةَ كَمَا يُبَاعُ ٱلْغَنَمُ.

ٱلْحَاصِلُ: أَنَّ هَذِهِ لَوْ تُقَيَّدُ وَتُجْعَلُ فِي دَفْتَرٍ يُقَيَّدُ فِيهِ مِثْلُ هَذِهِ ٱلْأَشْيَاءِ ٱلَّتِي تَمُرُّ بِنَا، لَا سِيَّمَا مَا وَقَعَ مِنْهَا فِي ٱلصَّحِيحِ؛ لِأَنَّهَا نِبْرَاسٌ يُقْتَدَى وَيُؤْخَذُ بِهِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

١٥- بَابٌ: قَوْلُ ٱللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ﴾[آل عمران: ٢٨]. وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿تَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِى وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِكَ﴾[المائدة: ١١٦].

مِنْ صِفَاتِ ٱللَّهِ جَلَّ وَعَلَا أَيْضًا: ٱلنَّفْسُ، وَٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ مِنْ فِقْهِهِ أَنَّهُ أَتَى بِهَذَا ٱلْبَابِ بَعْدَ ذِكْرِ ٱلْبَابِ ٱلَّذِي فِيهِ ٱلذَّاتُ؛ لِيُشِيرَ إِلَى أَنَّ ٱلذَّاتَ بِمَعْنَى ٱلنَّفْسِ، وَنَفْسُ ٱلشَّيْءِ هُوَ ٱلشَّيْءُ نَفْسُهُ. فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ﴾ [آل عمران: ٢٨]، أَيْ يُحَذِّرُكُمْ إِيَّاهُ، وَلَيْسَتِ ٱلنَّفْسُ شَيْئًا، وَٱللَّهُ شَيْءٌ آخَرُ، بَلِ ٱللَّهُ هُوَ ٱلنَّفْسُ.

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿تَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِى وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِكَ﴾ [المائدة: ١١٦]، أَيْ تَعْلَمُ مَا عِنْدِي أَنَا فِي نَفْسِي، وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ، فَلَيْسَتِ ٱلنَّفْسُ صِفَةً زَائِدَةً عَلَى ٱلذَّاتِ بَلْ هِيَ ٱلذَّاتُ نَفْسُهَا. وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيَقُولُونَ فِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾[المجادلة: ٨]. هَلِ ٱلْمُرَادُ «بِأَنفُسِهِمْ» أَنَّفُسَهُمْ شَيْءٌ آخَرُ غَيْرُ ذَوَاتِهِمْ؟

ٱلْجَوَابُ: لَا، هِيَ ذَوَاتُهُمْ. وَعَلَى هَذَا فَٱلنَّفْسُ بِمَعْنَى ٱلذَّاتِ، وَقَوْلُهُ: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ﴾، أَيْ يُحَذِّرُكُمُ إِيَّاهُ. وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِيَّىَ فَٱرْهَبُونِ﴾ [البقرة: ٤٠]، وَقَوْلُهُ: ﴿وَإِيَّىَ فَٱتَّقُونِ﴾ [البقرة: ٤١]، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ﴾ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ ٱلْإِنْسَانَ يَجِبُ أَنْ يَحْذَرَ مِنَ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، لَا أَنْ يَحْذَرَ مِنْهُ ظَاهِرًا فَقَطْ، بَلْ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا فِيمَا يَقُولُ وَفِيمَا يَفْعَلُ وَفِيمَا يُضْمِرُ، سِرًّا وَعَلَنًا؛ لِأَنَّ ٱللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ وَنَعْلَمُ مَا تُوَسْوِسُ بِهِۦ نَفْسُهُۥ﴾[ق: ١٦].

رَزَقَنَا ٱللَّهُ وَإِيَّاكُمُ ٱلْيَقِينَ.

فَإِذَا عَلِمَ ٱلْإِنْسَانُ هَذَا وَأَيْقَنَ، فَإِنَّهُ سَوْفَ يَخْشَى رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَيَخَافُ أَنْ يَقَعَ فِي مَحَارِمِهِ، وَيَحْذَرُ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ﴾.

وَقَالَ: ﴿تَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِى وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِكَ﴾. ٱلْقَائِلُ: عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ، يَقُولُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ: ﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ قَالَ سُبْحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِىٓ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِى بِحَقٍّ إِن كُنتُ قُلْتُهُۥ فَقَدْ عَلِمْتَهُۥ تَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِى وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ﴾[المائدة: ١١٦]. وَلَمَّا نَفَى أَنْ يَكُونَ قَالَهُ، بَيَّنَ مَاذَا قَالَ لَهُمْ، فَقَالَ: ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِى بِهِۦٓ أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِى كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ﴾[المائدة: ١١٧]. وَأَتْبَاعُ عِيسَى ٱلنَّصَارَى ٱلْيَوْمَ - ٱلَّذِينَ يَدَّعُونَ أَنَّهُمْ أَتْبَاعُ عِيسَى - وَهُمْ كَاذِبُونَ، يَقُولُونَ: إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ، وَقَدْ قَالَ لَهُمْ عِيسَى: ﴿أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ﴾. لَكِنَّهُمْ يَعْبُدُونَ ٱلْآنَ عِيسَى وَأُمَّهُ وَٱلرَّبَّ، ثَلَاثَةَ أَقَانِيمَ عِنْدَهُمْ. بَلْ بَعْضُهُمْ يَعْبُدُ ٱلصَّلِيبَ، وَهَذَا مِنْ سَفَهِهِمْ وَضَلَالِهِمْ؛ فَٱلصَّلِيبُ فِي ٱلْأَصْلِ خَشَبَةٌ صُلِبَ عَلَيْهَا - عَلَى مَا زَعَمُوا - عِيسَى، وَٱلْعَقْلُ يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ ٱلَّذِي يُحِبُّ عِيسَى وَيَتَّبِعُهُ إِذَا رَأَى ٱلصَّلِيبَ كَسَرَهُ. أَلَيْسَ كَذَلِكَ؟ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ يُحِبُّ عِيسَى، فَهَلْ يُحِبُّ ٱلصَّلِيبَ ٱلَّذِي صُلِبَ عَلَيْهِ؟

ٱلْجَوَابُ: لَا، بَلْ يَكْرَهُهُ، فَمُقْتَضَى ٱلْعَقْلِ أَنَّهُ يَكْسِرُ ٱلصَّلِيبَ؛ لِأَنَّهُ عَلَى زَعْمِهِمْ صُلِبَ عَلَيْهِ نَبِيُّهُمْ، وَنَحْنُ نُبَرِّئُ عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، وَنَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ ٱللَّهِ وَرَسُولُهُ، نُبَرِّئُهُ مِنْ أَنْ يَكُونَ صُلِبَ، وَٱللَّهُ تَعَالَى نَزَّهَهُ عَنْ ذَلِكَ، وَلَمَّا هَمُّوا بِقَتْلِهِ وَصَلْبِهِ رَفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيْهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ﴾[ٱلنِّسَاء: ١٥٧].

وَسُبْحَانَ ٱللَّهِ ٱلْعَظِيمِ! إِنَّ أَصْلَ ضَلَالِهِمْ مَبْنِيٌّ عَلَى شُبْهَةٍ، وَٱلضَّلَالُ كُلُّهُ شُبْهَةٌ؛ فَقَدْ شُبِّهَ لَهُمْ رَجُلٌ عَلَى أَنَّهُ عِيسَى فَقَتَلُوهُ وَصَلَبُوهُ، وَقَالُوا: هَذَا عِيسَى، وَلَيْسَ ٱلَّذِي قَتَلَهُ أَيْضًا ٱلنَّصَارَى، بَلِ ٱلَّذِي قَتَلَهُ ٱلْيَهُودُ، وَٱلَّذِي صَلَبَهُ ٱلْيَهُودُ - عَلَى زَعْمِهِمْ - وَمَعَ ذَلِكَ فَقَدْ قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَى: ﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾[ٱلْمَائِدَة: ٥١].

وَٱنْظُرْ كَيْفَ كَانُوا أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ، وَهُمْ أَعْدَاءٌ فِي ٱلْوَاقِعِ، وَلٰكِنَّهُمْ أَوْلِيَاءُ ضِدَّ عَدُوٍّ ثَالِثٍ، وَهُمْ ٱلْمُسْلِمُونَ، وَٱلْمُسْلِمُونَ أَعْدَاءٌ لَهُمْ مُنْذُ بُزُوغِ صَدْرِ ٱلْإِسْلَامِ إِلَى ٱلْيَوْمِ، وَإِلَى يَوْمِ ٱلْقِيَامَةِ. وَسَوْفَ يُقْتَلُ ٱلْيَهُودُ - إِنْ شَاءَ ٱللَّهُ - عَلَى يَدِ ٱلْمُسْلِمِينَ، حَتَّى يَخْتَبِئُوا بِٱلشَّجَرِ، فَيَقُولُ ٱلشَّجَرُ: «يَا عَبْدَ ٱللَّهِ، هَذَا يَهُودِيٌّ تَحْتِي فَاقْتُلْهُ».

فَٱلْحَاصِلُ: أَنَّ عِيسَى بْنَ مَرْيَمَ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ إِنَّمَا جَاءَ بِٱلتَّوْحِيدِ ٱلَّذِي جَاءَ بِهِ إِخْوَانُهُ مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِى بِهِۦٓ أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ ۚ وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ ۖ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِى كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ﴾ [ٱلْمَائِدَة: ١١٧]. وَمَعْنَى «تَوَفَّيْتَنِي»: أَيْ قَبَضْتَنِي إِلَيْكَ وَرَفَعْتَنِي.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٠٣ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرُ مِنْ اللَّهِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ وَمَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنْ اللَّهِ(١).

فِي هَذَا ٱلْحَدِيثِ: إِثْبَاتُ ٱلْغَيْرَةِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَٱلْغَيْرَةُ لَا تُحَدُّ بِأَوْضَحَ مِنْ لَفْظِهَا. ٱلْغَيْرَةُ هِيَ ٱلْغَيْرَةُ، وَإِنَّ ٱلْإِنْسَانَ يَغَارُ، وَلٰكِنْ لِلْغَيْرَةِ آثَارٌ، مِنْهَا ٱلْغَضَبُ، فَمَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرُ مِنَ ٱللَّهِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ ٱلْفَوَاحِشَ. وَقَدْ ثَبَتَ فِي ٱلْحَدِيثِ ٱلصَّحِيحِ فِي قِصَّةِ صَلَاةِ ٱلْكُسُوفِ أَنَّ ٱلنَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرُ مِنَ ٱللَّهِ أَنْ يَزْنِيَ عَبْدُهُ أَوْ تَزْنِيَ أَمَتُهُ»(٢).

يَعْنِي: أَنَّ ٱللَّهَ يَغَارُ غَيْرَةً شَدِيدَةً، لَا يُوجَدُ لَهَا نَظِيرٌ، إِذَا زَنَى عَبْدُهُ أَوْ زَنَتْ أَمَتُهُ. وَفِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَى عِظَمِ ٱلزِّنَا عِنْدَ ٱللَّهِ تَعَالَى، وَأَنَّهُ يَغَارُ مِنْهُ غَيْرَةً شَدِيدَةً. وَقَوْلُهُ: «وَمَا مِنْ أَحَدٍ أَحَبُّ إِلَيْهِ ٱلْمَدْحُ مِنَ ٱللَّهِ».

فَٱللَّهُ عَزَّوَجَلَّ يُحِبُّ مِنْ عِبَادِهِ أَنْ يُثْنُوا عَلَيْهِ وَأَنْ يَمْدَحُوهُ، لِأَنَّهُ أَهْلٌ لِذٰلِكَ، أَهْلٌ لِأَنْ يُثْنَى عَلَيْهِ

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِم (٢٧٦٠). (٢) وَمُسْلِم (٩٠١).

وَأَنْ يُمْدَحَ، فَلِذٰلِكَ يُحِبُّ هٰذَا، وَهٰذَا مِنْ كَمَالِهِ عَزَّوَجَلَّ أَنْ يُحِبَّ أَنْ يُثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، مَعَ أَنَّنَا لَا نُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْهِ، ثُمَّ هٰذَا ٱلثَّنَاءُ مَصْلَحَتُهُ تَعُودُ لَنَا، فَهُوَ لَنَا، يُحِبُّ هٰذَا؛ لِأَنَّ ذٰلِكَ يَنْفَعُ ٱلْعَبْدَ، وَيُحِبُّ هٰذَا؛ لِأَنَّهُ أَهْلٌ لِأَنْ يُمْدَحَ.

هٰذَا ٱللَّفْظُ ٱلَّذِي مَعَنَا لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ ٱلنَّفْسِ، فَمَا وَجْهُ ٱلتَّرْجَمَةِ؟

ٱلْجَوَابُ: لَعَلَّهُ لَهُ طَرِيقًا آخَرَ ذُكِرَ فِيهِ ٱلنَّفْسُ، وَٱلْبُخَارِيُّ هُنَا ٱخْتَصَرَهُ، وَهَذِهِ مِنْ عَادَةِ ٱلْبُخَارِيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وَهِيَ عَادَةٌ غَرِيبَةٌ، يَذْكُرُ ٱلتَّرْجَمَةَ ثُمَّ يَأْتِي بِٱلْحَدِيثِ بِلَفْظٍ آخَرَ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ ٱلتَّرْجَمَةِ؛ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَحُثَّ ٱلطَّالِبَ عَلَى طَلَبِ ٱلْحَدِيثِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ ٱلْمَقْصُودُ مِنَ ٱلتَّرْجَمَةِ مَوْجُودًا فِي ٱلْحَدِيثِ، لَكَانَ طَعَامًا بَارِدًا يَأْكُلُهُ ٱلْإِنْسَانُ بِكُلِّ سُهُولَةٍ، لَكِنْ إِذَا لَمْ يَكُنْ كَذٰلِكَ جَعَلَ يَبْحَثُ وَيُعْمِلُ فِكْرَهُ.

فَإِذَا كَانَ عِنْدَهُ عِلْمٌ وَاسِعٌ فِي ٱلْحَدِيثِ، عَرَفَ أَنَّ ٱلْبُخَارِيَّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أَشَارَ إِلَى لَفْظٍ آخَرَ فِي ٱلْحَدِيثِ فِيهِ ذِكْرُ ٱلنَّفْسِ، وَهُوَ يَسْتَعْمِلُهُ كَثِيرًا رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وَلٰكِنْ أَحْيَانًا يُشِيرُ إِلَى لَفْظٍ يُنَاسِبُ ٱلتَّرْجَمَةَ، وَلٰكِنْ لَا يَكُونُ ٱلْحَدِيثُ عَلَى شَرْطِهِ؛ لِأَنَّ شَرْطَهُ فِي ٱلصَّحِيحِ قَوِيٌّ وَشَدِيدٌ، فَلَا يَكُونُ عَلَى شَرْطِهِ، وَلٰكِنْ لَوْ سُئِلْنَا: هَلْ إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَى شَرْطِهِ، فَهَلْ فِي ذٰلِكَ إِشَارَةٌ عَلَى صِحَّتِهِ مِنَ ٱلْبُخَارِيِّ؟

ٱلْجَوَابُ: ٱلظَّاهِرُ نَعَمْ، أَنَّ فِي ذٰلِكَ إِشَارَةً مِنَ ٱلْبُخَارِيِّ إِلَى صِحَّتِهِ، لَكِنْ لَيْسَ كُلُّ حَدِيثٍ صَحِيحٍ عِنْدَ ٱلْبُخَارِيِّ يَكُونُ عَلَى شَرْطِهِ، وَقَدْ يَكُونُ فِي نَفْسِ ٱلصَّحِيحِ، قَدْ يَكُونُ مَا يُنَاسِبُ ٱلتَّرْجَمَةَ مَذْكُورًا فِي نَفْسِ ٱلصَّحِيحِ، وَلٰكِنَّهُ لَمْ يُذْكَرْ فِي هٰذَا ٱلسِّيَاقِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُبْحَثَ.

قَالَ ٱلْقَسْطَلَّانِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

مَا يَدُلُّ عَلَى مُطَابَقَتِهِ لِلتَّرْجَمَةِ صَرِيحًا فِي رِوَايَةِ تَفْسِيرِ سُورَةِ ٱلْأَنْعَامِ زِيَادَةُ قَوْلِهِ: «وَلِذٰلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ»، وَسَاقَهُ هُنَا عَلَى ٱلِاخْتِصَارِ دُونَ هٰذِهِ ٱلزِّيَادَةِ تَشْحِيذًا لِلْأَذْهَانِ عَلَى عَادَتِهِ، وَلَمَّا لَمْ يَسْتَحْضِرِ ٱلْكِرْمَانِيُّ هٰذِهِ ٱلزِّيَادَةَ عِنْدَ شَرْحِهِ ذٰلِكَ قَالَ: لَعَلَّهُ أَقَامَ ٱسْتِعْمَالَ أَحَدٍ مَقَامَ ٱلنَّفْسِ لِتَلَازُمِهِمَا صِحَّةَ ٱسْتِعْمَالِ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا مَقَامَ ٱلْأُخْرَى. اهـ

وَكَلَامُ ٱلْكِرْمَانِيِّ غَيْرُ صَحِيحٍ، لِأَنَّهُ يُرِيدُ يَعْنِي: مَا مِنْ أَحَدٍ، يَعْنِي: مَا مِنْ نَفْسٍ، هٰذَا بَعِيدٌ جِدًّا، وَلٰكِنَّ ٱلنُّكْتَةَ هِيَ مَا ذَكَرْنَا وَمَا ذَكَرَهُ ٱلشَّارِحُ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٠٤ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ وَهُوَ يَكْتُبُ عَلَى نَفْسِهِ وَهُوَ وَضْعٌ عِنْدَهُ عَلَى الْعَرْشِ إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي.(١)

وَهٰذَا ٱلْحَدِيثُ فِي سِيَاقِهِ قَلَقٌ، وَفِي جُمَلِهِ قَلَقٌ، وَقَدْ رُوِيَ بِسِيَاقٍ أَتَمَّ وَأَحْسَنَ مِنْ هٰذَا، وَٱلشَّاهِدُ مِنْهُ: قَوْلُهُ: «يَكْتُبُ عَلَى نَفْسِهِ»، وَقَدْ جَاءَ فِي ٱلْقُرْآنِ: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ﴾ [ٱلْأَنْعَام: ٥٤].

وَٱلشَّاهِدُ: إِثْبَاتُ ٱلنَّفْسِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٠٥ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَإٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَإٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ بِشِبْرٍ تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً.(٢)

[ٱلْحَدِيثُ: ٧٤٠٥ - طَرَفَاهُ فِي: ٧٥٣٧، ٧٥٠٥].

۞ قَوْلُهُ تَعَالَى: «أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي»، يَعْنِي كَمَا جَاءَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: «إِنْ ظَنَّ بِي خَيْرًا

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِم (٢٧٥١). (٢) رَوَاهُ مُسْلِم (٢٦٧٥).

فَلَهُ، وَإِنْ ظَنَّ بِي سُوءًا فَلَهُ»[١].

وَلَكِنْ مَتَى يَحْسُنُ أَنْ يَظُنَّ ٱلْإِنْسَانُ بِرَبِّهِ خَيْرًا؟ يَحْسُنُ إِذَا عَمِلَ عَمَلًا يَسْتَحِقُّ بِهِ ٱلْخَيْرَ، فَحِينَئِذٍ يَظُنُّ بِرَبِّهِ خَيْرًا، مِثَالُهُ: عَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا، فَيَظُنُّ بِرَبِّهِ أَنْ يَقْبَلَهُ، تَابَ إِلَى ٱللَّهِ مِنْ ذَنْبٍ فَعَلَهُ، فَيَظُنُّ بِرَبِّهِ أَنْ يَقْبَلَهُ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَى عَمَلِهِ وَإِلَى حَالِهِ فَيُسِيءَ ٱلظَّنَّ بِنَاءً عَلَى مَا عِنْدَهُ، وَلٰكِنْ يَنْظُرُ إِلَى رَحْمَةِ ٱللَّهِ فَيُحْسِنُ ٱلظَّنَّ.

أَمَّا مَنْ لَيْسَ عِنْدَهُ مَا يَكُونُ بِهِ إِحْسَانُ ٱلظَّنِّ، فَإِنَّ إِحْسَانَ ٱلظَّنِّ إِفْلَاسٌ؛ وَلِهٰذَا جَاءَ فِي ٱلْحَدِيثِ: «ٱلْكَيِّسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ، وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ ٱلْمَوْتِ، وَٱلْعَاجِزُ مَنْ أَتْبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا، وَتَمَنَّى عَلَى ٱللَّهِ ٱلْأَمَانِيَّ»[٢]. فَإِحْسَانُ ٱلظَّنِّ لَابُدَّ أَنْ يَكُونَ فِي مَحَلٍّ قَابِلٍ، بِأَنْ يَعْمَلَ عَمَلًا صَالِحًا فَيُحْسِنُ ٱلظَّنَّ بِٱللَّهِ أَنَّهُ يَقْبَلُهُ.

أَمَّا ٱلْمُصِرُّ عَلَى مَعْصِيَةٍ، وَيَقُولُ: «أَنَا مُحْسِنُ ٱلظَّنِّ وَيَغْفِرُ ٱللَّهُ لِي»، يَزْنِي صَبَاحًا وَمَسَاءً، وَيَشْرَبُ ٱلْخَمْرَ صَبَاحًا وَمَسَاءً، وَيَقُولُ: «أُحْسِنُ ٱلظَّنَّ بِٱللَّهِ»، يَا مِسْكِينُ، كَيْفَ تُحْسِنُ ٱلظَّنَّ بِٱللَّهِ؟ تُبْ إِلَى ٱللَّهِ وَأَحْسِنِ ٱلظَّنَّ بِأَنَّهُ يَقْبَلُ تَوْبَتَكَ.

إِذًا: إِحْسَانُ ٱلظَّنِّ بِٱللَّهِ مَتَى يَكُونُ؟ إِذَا كَانَ فِي مَحَلٍّ قَابِلٍ، عِنْدَ ٱلْعَمَلِ ٱلصَّالِحِ أَوِ ٱلتَّوْبَةِ مِنَ ٱلْعَمَلِ ٱلسَّيِّئِ، فَيُحْسِنُ ٱلظَّنَّ بِٱللَّهِ أَنْ يَقْبَلَ تَوْبَتَهُ وَعَمَلَهُ.

۞ وَقَالَ: «وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي»؛ ٱلْمَعِيَّةُ هُنَا مَعِيَّةٌ خَاصَّةٌ، تَقْتَضِي ٱلتَّثْبِيتَ وَٱلتَّأْيِيدَ وَٱلنَّصْرَ وَغَيْرَ ذٰلِكَ مِنْ مُقْتَضَيَاتِ هٰذِهِ ٱلْمَعِيَّةِ ٱلْخَاصَّةِ.

فَكُلَّمَا ذَكَرْتَ ٱللَّهَ فَٱعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَكَ، سَوَاءً ذَكَرْتَهُ بِقَلْبِكَ أَوْ بِلِسَانِكَ أَوْ بِجَوَارِحِكَ، فَٱعْلَمْ أَنَّ

---

[١] رَوَاهُ ٱلْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» (٩٠٧٦)، (٣٩١/٢)، وَٱبْنُ حِبَّانَ (٦٣٩) فِي «صَحِيحِهِ».
وَصَحَّحَ ٱلْحَدِيثَ ٱلشَّيْخُ شُعَيْبٌ كَمَا فِي «ٱلتَّعْلِيقِ عَلَى ٱلْمُسْنَدِ» (٣٦/١٥).

[٢] رَوَاهُ ٱلْإِمَامُ أَحْمَدُ (١٧١٦٤) (١٢٤/٤)، وَٱلتِّرْمِذِيُّ (٢٤٥٩)، وَٱبْنُ مَاجَهْ (٤٢٦٠)، وَضَعَّفَهُ ٱلشَّيْخُ ٱلْأَلْبَانِيُّ كَمَا فِي «ٱلْمِشْكَاةِ» (٥٢٨٩)، وَ«ٱلسِّلْسِلَةِ ٱلضَّعِيفَةِ» (٥٣١٩)، وَتَعْلِيقِهِ عَلَى ٱلسُّنَنِ.

ٱللَّهَ مَعَكَ، وَلِهٰذَا قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَٱثْبُتُواْ وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[ٱلْأَنْفَال: ٤٥]. لِمَاذَا؟ ﴿لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾. حَتَّى تَنَالُوا ٱلْفَلَاحَ؛ بِٱلثَّبَاتِ وَذِكْرِ ٱللَّهِ.

وَلِهَذَا إِذَا ذَكَرَ ٱلْإِنسَانُ رَبَّهُ مِنْ قَلْبِهِ نَسِيَ كُلَّ شَيْءٍ، وَلَسْتُ أَقُولُ: نَسِيَ كُلَّ شَيْءٍ كَمَا يَقُولُ ٱلصُّوفِيَّةُ ٱلَّذِينَ يَفْنَوْنَ عَنْ شُهُودِ ٱلصُّوَرِ، إِذَا قَامَ أَحَدُهُمْ يَتَعَبَّدُ نَسِيَ كُلَّ شَيْءٍ، فَغَفَلَ عَلَى زَعْمِهِمْ بِٱلْمَعْبُودِ عَنِ ٱلْعِبَادَةِ، وَبِٱلْمَذْكُورِ عَنِ ٱلذِّكْرِ، وَبِوَاجِبِ ٱلْوُجُودِ عَنْ مُمْكِنِ ٱلْوُجُودِ، نَسِيَ كُلَّ شَيْءٍ، حَتَّى يَصِلَ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ حَدِّ ٱلْجُنُونِ، يُخَبِّطُ وَيَقُولُ: أَنَا خَيْمَنِي عَلَىٰ جَهَنَّمَ، وَيَقُولُ: سُبْحَانِي سُبْحَانِي، وَيَقُولُ: مَا فِي ٱلْجُبَّةِ إِلَّا ٱللَّهُ، يَعْنِي نَفْسَهُ. فَيَصِلُونَ إِلَىٰ حَدِّ ٱلشَّطَحِ وَٱلْجُنُونِ وَٱلْهَذَيَانِ. فَأَنْتَ كُلَّمَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ، فَإِنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ مَعَكَ بِٱلنَّصْرِ وَٱلتَّأْيِيدِ وَٱلتَّثْبِيتِ وَزَوَالِ ٱلْوَحْشَةِ، حَتَّىٰ إِذَا ٱسْتَوْحَشْتَ بِٱللَّيْلِ، فَأَرَدْتَ أَنْ تَزُولَ ٱلْوَحْشَةُ عَنْكَ، فَٱذْكُرِ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ، لِأَنَّكَ بِذِكْرِ ٱللَّهِ يَهُونُ عَلَيْكَ كُلُّ شَيْءٍ، وَيَتَصَاغَرُ عِنْدَكَ كُلُّ شَيْءٍ.

وَٱلْمَعِيَّةُ تَنْقَسِمُ إِلَىٰ أَقْسَامٍ:

ٱلْقِسْمُ ٱلْأَوَّلُ: مَعِيَّةٌ عَامَّةٌ، يُرَادُ بِهَا بَيَانُ ٱلْإِحَاطَةِ، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۖ مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَـٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَآ أَدْنَىٰ مِن ذَٰلِكَ وَلَآ أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا۟ ۖ﴾[ٱلْمُجَادِلَة: ٧]. هَذِهِ عَامَّةٌ. وَمِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿هُوَ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي ٱلْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ ٱلسَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾[ٱلْحَدِيد: ٤]. وَهَذِهِ ٱلْمَعِيَّةُ تَشْمَلُ ٱلْمُؤْمِنَ وَٱلْكَافِرَ وَٱلْبَرَّ وَٱلْفَاجِرَ.

ٱلْقِسْمُ ٱلثَّانِي: مَعِيَّةٌ خَاصَّةٌ لِلتَّهْدِيدِ، هِيَ خَاصَّةٌ وَلَكِنَّهَا لِلتَّهْدِيدِ، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا﴾[ٱلنِّسَاء: ١٠٨]. هَذِهِ خَاصَّةٌ مَعَهُمْ، أَيْ هَؤُلَاءِ ٱلَّذِينَ يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱللَّهِ، وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِ فِي ٱللَّيْلِ، وَٱلْمَقْصُودُ بِهَا ٱلتَّهْدِيدُ.

ٱلْقِسْمُ ٱلثَّالِثُ: مَعِيَّةٌ خَاصَّةٌ لِقَوْمٍ مُعَيَّنِينَ بِأَوْصَافِهِمْ لِلتَّأْيِيدِ وَٱلتَّثْبِيتِ، مِثْلُ قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ وَّٱلَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ﴾[ٱلنَّحْل: ١٢٨]. وَأَمْثَالُهَا كَثِيرٌ.

ٱلْقِسْمُ ٱلرَّابِعُ: مَعِيَّةٌ مَخْصُوصَةٌ لِقَوْمٍ مُعَيَّنِينَ لِلتَّأْيِيدِ، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿فَلَا تَهِنُواْ وَتَدْعُوٓاْ إِلَى ٱلسَّلْمِ وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ وَٱللَّهُ مَعَكُمْ وَلَن يَتِرَكُمْ أَعْمَـٰلَكُمْ﴾[مُحَمَّد: ٣٥]. هَذِهِ وَإِنْ كَانَتْ خَاصَّةً فِي ٱلْمُخَاطَبِينَ فِي ذَلِكَ ٱلْوَقْتِ، فَهِيَ خَاصَّةٌ، وَإِلَّا فَهِيَ عَامَّةٌ خَاصَّةٌ بِٱلْمُجَاهِدِينَ، ﴿وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ وَٱللَّهُ مَعَكُمْ﴾[مُحَمَّد: ٣٥]، بِٱلنَّصْرِ وَٱلتَّأْيِيدِ وَٱلتَّثْبِيتِ.

ٱلْقِسْمُ ٱلْخَامِسُ: مَعِيَّةٌ خَاصَّةٌ بِأَشْخَاصٍ مُعَيَّنِينَ لِلتَّأْيِيدِ وَٱلنَّصْرِ وَٱلدِّفَاعِ، مِثْلُ قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ عَنْ مُوسَىٰ وَهَارُونَ، لَمَّا قَالَ مُوسَىٰ: ﴿قَالَا رَبَّنَآ إِنَّنَا نَخَافُ أَن يَفْرُطَ عَلَيْنَآ أَوْ أَن يَطْغَىٰ [٤٥] قَالَ لَا تَخَافَآ ۖ إِنَّنِى مَعَكُمَآ أَسْمَعُ وَأَرَىٰ﴾[طٰه: ٤٦]. وَٱلْمَعِيَّةُ هُنَا خَاصَّةٌ بِشَخْصٍ، لِلتَّأْيِيدِ وَٱلتَّقْوِيَةِ وَٱلتَّثْبِيتِ، وَمِنْ ذَٰلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ فِي حَقِّ نَبِيِّنَا ﷺ، فِي حِينَ قَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ وَهُمَا فِي غَارِ ثَوْرٍ: يَا رَسُولَ ٱللَّهِ، لَوْ نَظَرَ أَحَدُهُمْ إِلَىٰ قَدَمَيْهِ لَأَبْصَرَنَا، يَعْنِي بذلك: قُرَيْشًا الَّذِينَ يَطْلُبُونَ ٱلرَّسُولَ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ، وَوَقَفُوا عَلَى ٱلْغَارِ، لَيْسَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ ٱلرَّسُولِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ حَائِلٌ، لَا عُشُّ حَمَامٍ وَلَا شَجَرَةٌ عَلَيْهَا حَمَامَةٌ وَلَا شَيْءٌ، قَالَ لَهُ ٱلنَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَحْزَنْ، إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا، مَا ظَنُّكَ بِٱثْنَيْنِ ٱللَّهُ ثَالِثُهُمَا»(١)؛ أَخْبَرَ وَبَيَّنَ ٱلْحُكْمَ، «لَا تَحْزَنْ، إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا، مَا ظَنُّكَ بِٱثْنَيْنِ»، هٰذَا ٱلتَّثْبِيتُ وَٱلتَّأْيِيدُ وَٱلدِّفَاعُ، مَا ظَنُّكَ بِٱثْنَيْنِ ٱللَّهُ ثَالِثُهُمَا؟ أَبُو بَكْرٍ مَاذَا يَظُنُّ بِٱثْنَيْنِ ٱللَّهُ ثَالِثُهُمَا؟ أَنَّهُ لَنْ يَضُرَّهُمَا أَحَدٌ، وَلَنْ يَسْتَطِيعَ أَحَدٌ أَنْ يَعْثُرَ عَلَيْهِمَا، وَهٰذَا هُوَ ٱلَّذِي وَقَعَ، وَقَفُوا عَلَى ٱلْغَارِ، وَلَمْ يَرَوْا أَحَدًا، أَعْمَى ٱللَّهُ أَبْصَارَهُمْ، وَٱنْصَرَفُوا.

وَهٰذِهِ ٱلْمَعِيَّةُ مِنَ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ لِلرَّسُولِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ كَٱلْمَعِيَّةِ ٱلَّتِي كَانَتْ لِمُوسَىٰ وَهَارُونَ، وَلِهٰذَا كَانَتْ أَقْوَىٰ مِنْ قَوْلِ ٱلرَّسُولِ ﷺ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ لَمَّا خَلَّفَهُ فِي أَهْلِهِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَكَأَنَّ عَلِيًّا صَارَ فِي نَفْسِهِ شَيْءٌ، كَيْفَ تُخَلِّفُنِي مَعَ ٱلنِّسَاءِ وَٱلصِّبْيَانِ؟ فَقَالَ: «أَمَا تَرْضَىٰ أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَىٰ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي؟»(٢)؛ بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَىٰ فِي كَوْنِكَ

---

(١) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٣٦٥٣)، وَمُسْلِمٌ (٢٣٨١). (٢) وَرَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٤٤١٦)، وَمُسْلِمٌ (٢٤٠٤).

خَلِيفَةً لِي عَلَىٰ أَهْلِي، كَمَا خَلَّفَ مُوسَىٰ هَارُونَ عَلَىٰ قَوْمِهِ: ﴿ٱخْلُفْنِى فِى قَوْمِى وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾[ٱلْأَعْرَاف: ١٤٢]. لَكِنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ لَهُ ٱلرَّسُولُ ﷺ: «إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا»، كَمَعِيَّةِ ٱللَّهِ لِمُوسَىٰ وَهَارُونَ، فَكَانَ هٰذَا أَبْلَغَ مِنْ قَوْلِ ٱلرَّسُولِ ﷺ لِعَلِيٍّ: «أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَىٰ، إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي»، فَبَيْنَهُمَا فَرْقٌ، أَنْ يَقُولَ ٱلرَّسُولُ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ: «إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا»، كَمَا قَالَ ٱللَّهُ لِمُوسَىٰ وَهَارُونَ: ﴿إِنَّنِى مَعَكُمَآ أَسْمَعُ وَأَرَىٰ﴾[طٰه: ٤٦]. فَهٰذِهِ ٱلْمَعِيَّةُ خَاصَّةٌ بِٱلشَّخْصِ.

فَإِذَا قَالَ قَائِلٌ: هَلْ هٰذِهِ ٱلْمَعِيَّةُ حَقِيقِيَّةٌ أَوِ ٱلْمُرَادُ بِهَا لَوَازِمُهَا؟

نَقُولُ: هِيَ حَقِيقِيَّةٌ، وَٱللَّوَازِمُ تَابِعَةٌ لِلْمَعْنَىٰ ٱلْأَصْلِيِّ كَسَائِرِ ٱلْمَعَانِي، ٱللَّوَازِمِ كَٱلْعِلْمِ وَٱلسَّمْعِ وَٱلْبَصَرِ وَٱلْمُدَافَعَةِ، وَمَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ، تَابِعَةٌ لِلْمَعْنَىٰ ٱلْأَصْلِيِّ ٱلَّذِي يَدُلُّ عَلَيْهِ ٱللَّفْظُ بِٱلْمُطَابَقَةِ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: كَيْفَ تَجْعَلُونَهَا حَقِيقِيَّةً، وَأَنْتُمْ تُنْكِرُونَ عَلَىٰ ٱلْحُلُولِيَّةِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ: إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا حَقًّا بِذَاتِهِ؟

نَقُولُ: نَعَمْ، نُنْكِرُ عَلَيْهِمْ؛ لِأَنَّ هٰؤُلَاءِ يَقُولُونَ: إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا فِي نَفْسِ ٱلْمَكَانِ، فَيَكُونُ ٱللَّهُ مَعَ ٱلرَّسُولِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ فِي نَفْسِ ٱلْغَارِ، مَعَ ٱلْمُحْسِنِينَ فِي نَفْسِ ٱلْأَمَاكِنِ، وَٱلْمَعِيَّةُ ٱلْعَامَّةُ مَعَ ٱلنَّاسِ كُلِّهِمْ فِي أَيِّ مَكَانٍ، وَنَحْنُ نُنْكِرُ هٰذَا أَشَدَّ ٱلْإِنْكَارِ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: كَيْفَ يُمْكِنُ أَنْ تُثْبِتُوا مَعِيَّةً حَقِيقِيَّةً مَعَ ٱعْتِقَادِكُمْ أَنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ فَوْقَ عَرْشِهِ، فَوْقَ ٱلسَّمَاوَاتِ ٱلسَّبْعِ، هٰذَا تَنَاقُضٌ؟

فَٱلْجَوَابُ مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ:

ٱلْوَجْهُ ٱلْأَوَّلُ: أَنَّ ٱللَّهَ جَمَعَ فِيمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ بَيْنَ ٱلْمَعِيَّةِ وَٱلْعُلُوِّ، فَقَالَ: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ﴾[ٱلْحَدِيد: ٤]. وَقَالَ: ﴿وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْعَظِيمُ﴾[ٱلْبَقَرَة: ٢٥٥]. بَلْ فِي نَفْسِ آيَةِ ٱلْحَدِيدِ: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ ۖ﴾[ٱلْحَدِيد: ٤]، هٰذَا عُلُوٌّ، ﴿يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنزِلُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا ۖ وَهُوَ مَعَكُمْ﴾[ٱلْحَدِيد: ٤]. فَلَيْسَ ٱسْتِوَاؤُهُ عَلَى ٱلْعَرْشِ بِمَانِعٍ مِنْ كَوْنِهِ مَعَنَا، فَإِذَا كَانَ كَذٰلِكَ، إِذَا كَانَ ٱللَّهُ جَمَعَ فِيمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ بَيْنَ

ٱلْعُلُوِّ وَٱلْمَعِيَّةِ، فَإِنَّنَا نَعْلَمُ عِلْمَ ٱلْيَقِينِ أَنَّهُ لَا تَنَاقُضَ بَيْنَهُمَا؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ بَيْنَهُمَا تَنَاقُضٌ لَلَزِمَ أَنْ يَكُونَ أَحَدُ ٱلْخَبَرَيْنِ كَذِبًا، وَهٰذَا مُسْتَحِيلٌ.

ٱلْوَجْهُ ٱلثَّانِي: أَنَّهُ لَا تَنَاقُضَ بَيْنَ ٱلْعُلُوِّ وَٱلْمَعِيَّةِ، وَذٰلِكَ لِأَنَّ ٱلْمَعِيَّةَ مَعْنَاهَا ٱلْأَصْلِيُّ مُطْلَقُ ٱلْمُصَاحَبَةِ وَٱلْمُقَارَنَةِ، وَهٰذَا ٱلْمُطْلَقُ يَخْتَلِفُ بِٱخْتِلَافِ ٱلْمُضَافِ إِلَيْهِ وَبِٱخْتِلَافِ ٱلْقَرَائِنِ. فَمَثَلًا، ٱلرَّجُلُ يَقُولُ: «زَوْجَتِي مَعِي» وَهُوَ فِي ٱلْمَسْجِدِ، وَٱلْمَرْأَةُ فِي ٱلْبَيْتِ، وَٱلْكَلَامُ هٰذَا صَحِيحٌ، فِيهِ مُطْلَقُ مُقَارَنَةٍ وَمُصَاحَبَةٍ، لَكِنْ لَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّهَا تَكُونُ مَعَهُ فِي نَفْسِ ٱلْمَسْجِدِ. وَكَذَا ٱلْجُنُودُ فِي ٱلْمِيدَانِ فِي ٱلْقِتَالِ، يَقُولُونَ: «ٱلْقَائِدُ مَعَنَا»، لِأَنَّهُمْ يَمْشُونَ عَلَىٰ تَوْجِيهَاتِهِ، فَهٰذِهِ ٱلْمَعِيَّةُ أَوِ ٱلْمُقَارَنَةُ أَوِ ٱلْمُصَاحَبَةُ لَهَا مَعْنًى، ٱلْقَائِدُ فِي غُرْفَةِ ٱلْعَمَلِيَّاتِ وَهُمْ فِي مِيدَانِ ٱلْقِتَالِ، وَيَقُولُونَ: «ٱلْقَائِدُ مَعَنَا».

إِذًا، تَغَيَّرَ ٱلْمَعْنَىٰ بِحَسَبِ ٱلسِّيَاقِ. ٱلْعَرَبُ يَقُولُونَ: «مَا زِلْنَا نَسِيرُ وَٱلْقَمَرُ مَعَنَا»، وَٱلْقَمَرُ لَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ وَلَا عَلَىٰ رَوَاحِلِهِمْ، بَلْ فِي ٱلسَّمَاءِ، وَمَعَ ذٰلِكَ يَقُولُونَ بِٱللَّفْظِ ٱلْعَرَبِيِّ ٱلْفَصِيحِ ٱلْمُبِينِ: «إِنَّ ٱلْقَمَرَ مَعَنَا»، وَلَا يُنْكَرُ عَلَيْهِمْ. أَوْ يَقُولُونَ: «مَا زِلْنَا نَسِيرُ وَٱلْقُطْبُ مَعَنَا» أَوْ «ٱلْجَدْيُ مَعَنَا»، وَكُلُّ هٰذَا كَلَامٌ عَرَبِيٌّ فَصِيحٌ صَحِيحٌ، فَهَلْ هُنَاكَ مُنَافَاةٌ ٱلْآنَ بَيْنَ عُلُوِّ ٱلْقَمَرِ فِي ٱلسَّمَاءِ أَوِ ٱلْقُطْبِ أَوِ ٱلْجَدْيِ وَبَيْنَ كَوْنِهِ مَعَنَا؟

ٱلْجَوَابُ: لَا. فَإِذَا كَانَ هٰذَا مُمْكِنًا فِي حَقِّ ٱلْمَخْلُوقِ، فَفِي حَقِّ ٱلْخَالِقِ أَوْلَىٰ وَأَوْلَىٰ.

وَلِهٰذَا قَالَ شَيْخُ ٱلْإِسْلَامِ فِي «ٱلْعَقِيدَةِ ٱلْوَاسِطِيَّةِ»: «بَلِ ٱلْقَمَرُ فِي ٱلسَّمَاءِ وَهُوَ مِنْ أَصْغَرِ ٱلْمَخْلُوقَاتِ، وَهُوَ مَعَ ٱلْمُسَافِرِ وَغَيْرِهِ أَيْنَمَا كَانَ»[1]. مَوْضُوعٌ فِي ٱلسَّمَاءِ وَهُوَ مِنْ أَصْغَرِ ٱلْمَخْلُوقَاتِ، مَعَ ذٰلِكَ هُوَ مَعَ ٱلْمُسَافِرِ وَغَيْرِهِ أَيْنَمَا كَانَ، فَكَيْفَ بِمَنْ هُوَ مُحِيطٌ بِكُلِّ شَيْءٍ، كَيْفَ بِمَنْ ٱلسَّمَاوَاتُ ٱلسَّبْعُ وَٱلْأَرَضُونَ ٱلسَّبْعُ فِي كَفِّهِ كَخَرْدَلَةٍ فِي كَفِّ أَحَدِنَا؟ أَلَا يَصِحُّ أَنْ نَقُولَ: هُوَ مَعَنَا وَهُوَ فِي ٱلسَّمَاءِ؟ يَصِحُّ.

---

[1] ٱنْظُرْ: «مَجْمُوعُ فَتَاوَىٰ شَيْخِ ٱلْإِسْلَامِ» (٣/١٤٢).

ٱلْوَجْهُ ٱلثَّالِثُ: أَنْ نَقُولَ: هَبْ أَنَّ بَيْنَ ٱلْمَعْنَىٰ ٱلْحَقِيقِيِّ لِلْمَعِيَّةِ وَٱلْعُلُوِّ ٱلذَّاتِيِّ تَنَاقُضًا فِي حَقِّ ٱلْمَخْلُوقِ، فَإِنَّ مَا يَلْزَمُ فِي حَقِّ ٱلْمَخْلُوقِ لَا يَلْزَمُ فِي حَقِّ ٱلْخَالِقِ، وَمَا ٱسْتُحِيلَ فِي حَقِّ ٱلْمَخْلُوقِ قَدْ يَكُونُ جَائِزًا أَوْ وَاجِبًا فِي حَقِّ ٱلْخَالِقِ. وَبِهٰذَا يَزُولُ ٱلْإِشْكَالُ. وَأَهَمُّ هٰذِهِ ٱلْأَوْجُهِ ٱلْوَجْهُ ٱلْأَوَّلُ، وَهُوَ أَنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَجْمَعَ فِيمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ بَيْنَ شَيْئَيْنِ مُتَنَاقِضَيْنِ. لٰكِنْ يَحْتَاجُ ٱلْأَمْرُ إِلَىٰ فِطْنَةٍ وَإِلَىٰ ذَكَاءٍ حَتَّىٰ يَتَمَكَّنَ ٱلْإِنسَانُ مِنَ ٱلْجَمْعِ بَيْنَ مَا ظَاهِرُهُ ٱلتَّعَارُضُ، وَذٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ.

وَٱلْمَعِيَّةُ فِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ مِنَ ٱلْمَعِيَّةِ ٱلْخَاصَّةِ، فَعَلَيْكَ يَا أَخِي بِذِكْرِ ٱللَّهِ دَائِمًا، ٱذْكُرِ ٱللَّهَ دَائِمًا حَتَّىٰ يَكُونَ ٱللَّهُ مَعَكَ دَائِمًا؛ لِقَوْلِهِ: «فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي».

وَٱلشَّاهِدُ مِنَ ٱلْحَدِيثِ قَوْلُهُ: «ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي».

وَقَوْلُهُ: «وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَإٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَإٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ»؛ مَلَإٍ يَعْنِي: جَمَاعَةً، وَ«ذَكَرْتُهُ فِي مَلَإٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ» وَهُمْ ٱلْمَلَائِكَةُ ٱلْمُقَرَّبُونَ ٱلَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ، وَيُسَبِّحُونَهُ وَلَهُ يَسْجُدُونَ، يَذْكُرُهُ فِي مَلَإٍ خَيْرٍ مِنْهُ. وَيَا لَهُ مِنْ فَخْرٍ عَظِيمٍ! إِذَا جَلَسْتَ فِي مَجْلِسٍ، مَا أَسْهَلَ أَنْ تُذَكِّرَ ٱلنَّاسَ بِٱللَّهِ، وَلَوْ لَمْ تَقُلْ إِلَّا: لَا إِلٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ. مَا أَعْظَمَ ٱللَّهَ! كَيْفَ ٱسْتَطَاعَ بَنُو آدَمَ أَنْ يُكَوِّنُوا هٰذَا ٱلنُّورَ مِنْ مَصَادِرَ ضَعِيفَةٍ؟ هٰذَا مِنْ ذِكْرِ ٱللَّهِ، فَإِذَا ذَكَرْتَ ٱللَّهَ فِي هٰذَا ٱلْمَلَإِ، ذَكَرَكَ ٱللَّهُ فِي مَلَإٍ خَيْرٍ مِنْهُ، وَهُمْ ٱلْمَلَائِكَةُ ٱلْمُقَرَّبُونَ عِنْدَ ٱللَّهِ.

ٱسْتَدَلَّ بَعْضُ ٱلْعُلَمَاءِ بِهٰذَا ٱلْحَدِيثِ عَلَىٰ أَنَّ ٱلْمَلَائِكَةَ خَيْرٌ مِنَ ٱلْبَشَرِ وَمِنَ ٱلْجِنِّ، لِأَنَّهُ قَالَ: «ذَكَرْتُهُ فِي مَلَإٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ». فَهَلْ هٰذَا ٱلِٱسْتِدْلَالُ صَحِيحٌ؟

ٱلْجَوَابُ: لَا؛ لِأَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنَ ٱلْخَيْرِيَّةِ ٱلْخَاصَّةِ ٱلْخَيْرِيَّةُ ٱلْمُطْلَقَةُ. فَمَثَلًا، أَنَا عِنْدِي جَمَاعَةٌ أَهْلُ ٱسْتِقَامَةٍ وَدِينٍ، وَيُوجَدُ نَاسٌ خَيْرٌ مِنْهُمْ، أَعْلَىٰ مِنْهُمْ دَرَجَةً، وَمَلَأٌ ثَالِثٌ أَعْلَىٰ مِنَ ٱلْوَسَطِ، وَخَيْرٌ مِنْهُمْ، فَأَنَا أَقُولُ لِلْمَلَإِ ٱلثَّانِي: هُمْ خَيْرٌ مِنَ ٱلْمَلَإِ ٱلَّذِينَ عِنْدِي، لٰكِنْ لَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنَ ٱلْمَلَإِ ٱلَّذِينَ فَوْقَهُمْ. فَإِذَا كَانَ ٱلْمَلَائِكَةُ ٱلَّذِينَ عِنْدَ ٱللَّهِ حِينَ ٱلثَّنَاءِ وَحِينَ ٱلذِّكْرِ خَيْرًا مِنَ ٱلْمَلَإِ ٱلَّذِينَ عِنْدِي، لَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْ كُلِّ بَنِي آدَمَ؛ لِأَنَّ ٱلَّذِينَ عِنْدِي لَيْسُوا خَيْرَ ٱلنَّاسِ.

وَهٰذِهِ ٱلْمَسْأَلَةُ أَخَذَتْ نِقَاشًا طَوِيلًا بَيْنَ ٱلْعُلَمَاءِ: أَيُّهُمَا أَفْضَلُ، ٱلْمَلَائِكَةُ أَمْ بَنُو آدَمَ؟ وَلَا دَاعِيَ لِإِطَالَةِ ذِكْرِهَا.

عِنْدِي أَنَّ ٱلِاخْتِلَافَ وَٱلنِّقَاشَ فِي هٰذَا لَيْسَ بِذَاتِ أَهَمِّيَّةٍ؛ لِأَنَّ ٱلْمَلَائِكَةَ مِنْ جِنْسٍ آخَرَ، وَعِبَادَاتِهِمْ مِنْ جِنْسٍ آخَرَ، وَٱلتَّكَالِيفَ ٱلَّتِي أَمَرَهُمُ ٱللَّهُ بِهَا مِنْ جِنْسٍ آخَرَ، فَلَا حَاجَةَ لِلْمُقَارَنَةِ.

وَكَوْنَ ٱللَّهِ أَمَرَ ٱلْمَلَائِكَةَ أَنْ يَسْجُدُوا لِأَبِينَا آدَمَ، لَا يَدُلُّ عَلَىٰ فَضْلِنَا عَلَيْهِمْ. وَكَوْنُهُمْ مُسَخَّرِينَ لَنَا، يَكْتُبُونَ أَعْمَالَنَا، وَيَحْفَظُونَ أَرْوَاحَنَا، لَا يَدُلُّ أَيْضًا عَلَىٰ أَنَّنَا أَفْضَلُ مِنْهُمْ. وَكَوْنُهُمْ يَدْخُلُونَ عَلَيْنَا فِي ٱلْجَنَّةِ مِنْ كُلِّ بَابٍ، نَسْأَلُ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ أَنْ يَجْعَلَنَا مِنْهُمْ، يَقُولُونَ: ﴿سَلَـٰمٌ عَلَيْكُم بِمَا صَبَرْتُمْ ۚ فَنِعْمَ عُقْبَى ٱلدَّارِ﴾[ٱلرَّعْد: ٢٤]، لَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّنَا أَفْضَلُ مِنْهُمْ؛ لِأَنَّهُ يَأْتِينَا خَصْلَةٌ وَاحِدَةٌ مِنْ خِصَالِهِمْ رُبَّمَا تَقْضِي عَلَىٰ كُلِّ هٰذَا، وَهِيَ أَنَّهُمْ: ﴿لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ [٢٠] يُسَبِّحُونَ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ﴾[ٱلْأَنْبِيَاء: ١٩-٢٠]. فَأَيْنَ نَحْنُ مِنْ هٰذَا؟!

لٰكِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُوا: ٱلْبَشَرُ أَفْضَلُ، قَالُوا: إِنَّ ٱلْبَشَرَ رُكِّبَ فِيهِمْ شَهْوَةٌ، فَٱتِّبَاعُهُمْ لِلْحَقِّ يَكُونُ صَعْبًا، وَمُعَانَاةُ ٱلشَّيْءِ مَعَ ٱلصُّعُوبَةِ أَفْضَلُ مِنْ مُعَانَاتِهِ مَعَ ٱلسُّهُولَةِ؛ لِأَنَّ ٱلْمَلَائِكَةَ أُلْهِمُوا ٱلتَّسْبِيحَ، وَصَارَ عَلَيْهِمْ سَهْلًا، وَصَارَ ٱمْتِثَالُهُمْ لَيْسَ لَهُ مُعَارِضٌ وَلَا مَوَانِعُ، لٰكِنَّ ٱلْبَشَرَ ٱبْتُلُوا، وَصَارَ هُنَاكَ مَوَانِعُ مِنْ تَحْقِيقِ ٱلْعِبَادَةِ أَوِ ٱلِاسْتِمْرَارِ فِيهَا، فَصَارَتْ مُعَانَاتُهُمْ لِلْعِبَادَةِ تُقَابِلُ ٱسْتِمْرَارَ ٱلْمَلَائِكَةِ؛ لِأَنَّ ٱلْعِبَادَةَ مَعَ ٱلْمَشَقَّةِ تَكُونُ أَفْضَلَ مِنَ ٱلْعِبَادَةِ بِدُونِ مَشَقَّةٍ؛ لِقَوْلِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ لِعَائِشَةَ: «أَجْرُكِ عَلَىٰ قَدْرِ نَصَبِكِ»[1].

وَأَنَا أَقُولُ: لَوْ سَلَكَ سَالِكٌ مَسْلَكَ شَيْخِ ٱلْإِسْلَامِ ٱبْنِ تَيْمِيَةَ وَقَالَ: إِنَّ ٱلْمَلَائِكَةَ أَفْضَلُ بِٱعْتِبَارِ ٱلْبِدَايَةِ، وَٱلْبَشَرَ أَفْضَلُ بِٱعْتِبَارِ ٱلنِّهَايَةِ[2]، لَكَانَ مَسْلَكًا جَيِّدًا؛ لِأَنَّ ٱلْمَلَائِكَةَ بِٱعْتِبَارِ ٱلْبِدَايَةِ خُلِقُوا مِنْ نُورٍ، وَٱلنُّورُ أَفْضَلُ مِنَ ٱلطِّينِ، وَبِٱعْتِبَارِ ٱلنِّهَايَةِ ٱلْبُشْرَىٰ وَٱلسَّعَادَةُ وَٱلْفَوْزُ لِلْبَشَرِ، حَتَّىٰ ٱلْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَى ٱلْبَشَرِ مِنْ كُلِّ بَابٍ يَقُولُونَ: ﴿سَلَـٰمٌ عَلَيْكُم بِمَا صَبَرْتُمْ ۚ﴾[ٱلرَّعْد: ٢٤].

---

[1] أخرجه ٱلْبُخَارِيّ (١٧٨٧)، وَمُسْلِمٌ (١٢١١)، وَيُنْظَرُ «فَتْحُ ٱلْبَارِي» (٣/٦١١).

[2] انْظُرْ: «تَمَامُ ٱلْبَحْثِ لِشَيْخِ ٱلْإِسْلَامِ ٱبْنِ تَيْمِيَةَ» فِي «مَجْمُوعِ ٱلْفَتَاوَىٰ» (٤/٣٤٣).

فَهُمْ أَفْضَلُ بِٱعْتِبَارِ ٱلنِّهَايَةِ؛ لِأَنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لَهُمْ دَارَ كَرَامَتِهِ وَدَارَ رَحْمَتِهِ، أَمَّا ٱلْأَعْمَالُ ٱلَّتِي كُلِّفُوا بِهَا فَلِكُلٍّ مِنهُمْ مَا يُنَاسِبُهُ وَٱللَّهُ تَعَالَىٰ حَكِيمٌ.

وَلَيْسَ مَعْنَىٰ قَوْلِنَا: كُلَّمَا كَانَتِ ٱلْعِبَادَةُ أَشَقَّ فَهِيَ أَفْضَلُ، أَنَّهُ يَتَعَمَّدُ ٱلْإِنسَانُ ٱلْمَشَقَّةَ فِي ٱلْعِبَادَةِ، لَا، بَلْ رُبَّمَا لَوْ تَعَمَّدَ ٱلْمَشَقَّةَ فِي ٱلْعِبَادَةِ لَأَثِمَ؛ لِأَنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَىٰ رُخَصُهُ وَيُرِيدُ بِنَا ٱلْيُسْرَ، وَلَمَّا رَأَى ٱلنَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا وَاقِفًا فِي ٱلشَّمْسِ وَسَأَلَ عَنْهُ فَقَالُوا: إِنَّهُ نَذَرَ أَنْ يَقِفَ فِي ٱلشَّمْسِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَدَعَ ٱلْوُقُوفَ، وَقَالَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا: «إِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنْ تَعْذِيبِ هٰذَا نَفْسَهُ»[1].

فَلَوْ قَالَ قَائِلٌ: أَنَا أُرِيدُ أَنْ يَشُقَّ عَلَيَّ ٱلْوُضُوءُ، فَفِي ٱلصَّيْفِ أُسَخِّنُ ٱلْمَاءَ مِنْ أَجْلِ أَنْ أَتَوَضَّأَ بِمَاءٍ بَارِدٍ، نَقُولُ لَهُ: أَخْطَأْتَ، هٰذَا خِلَافُ هَدْيِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ وَخِلَافُ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ بِنَا مِنَ ٱلْيُسْرِ، فَإِنْ قَالَ: تَسْخِينُ ٱلْمَاءِ فِي ٱلشِّتَاءِ وَتَبْرِيدُهُ فِي ٱلصَّيْفِ لِلْوُضُوءِ، هَلْ يَمْنَعُ فَضْلَ ٱلْوُضُوءِ؟

ٱلْجَوَابُ: لَا، بَلْ هٰذَا مِنْ حُسْنِ رِعَايَةِ ٱلْإِنسَانِ لِنَفْسِهِ، وَرِعَايَةُ ٱلْإِنسَانِ لِنَفْسِهِ بِدُونِ إِخْلَالٍ بِٱلطَّاعَاتِ لَا شَكَّ أَنَّهُ مَطْلُوبٌ، «إِنَّ لِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا».

۞ وَقَوْلُهُ: «وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ بِشِبْرٍ تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً». فِي هٰذِهِ ٱلْجُمَلِ ٱلثَّلَاثِ بَيَانُ فَضْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ، وَأَنَّهُ يُعْطِي أَكْثَرَ مِمَّا فُعِلَ مِنْ أَجْلِهِ؛ أَيْ يُعْطِي ٱلْعَامِلَ أَكْثَرَ مِمَّا عَمِلَ، وَهٰذِهِ هِيَ ٱلْقَاعِدَةُ فِي ثَوَابِ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، أَنَّهُ يُعْطِي أَكْثَرَ، كَمَا جَاءَ فِي ٱلْقُرْآنِ ٱلْكَرِيمِ: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَآ﴾[ٱلْأَنْعَام: ١٦٠]، وَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِى كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّاْئَةُ حَبَّةٍ﴾[ٱلْبَقَرَة: ٢٦١].

فَهَـٰذِهِ ٱلْجُمَلُ ٱلثَّلَاثُ تَدُلُّ عَلَىٰ هٰذَا ٱلْمَعْنَىٰ ٱلْعَظِيمِ، وَأَنَّ عَطَاءَ ٱللَّهِ وَثَوَابَهُ أَكْثَرُ مِنْ عَمَلِ ٱلْعَبْدِ وَكَدْحِهِ.

---

[1] رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٦٧٠١)، وَمُسْلِمٌ (١٦٤٢) نَحْوَ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ فِيمَنْ نَذَرَ أَنْ يَمْشِيَ إِلَىٰ ٱلْكَعْبَةِ، فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ ٱللَّهَ عَنْ تَعْذِيبِ هٰذَا نَفْسَهُ لَغَنِيٌّ».

۞ وَقَوْلُهُ: «إِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ بِشِبْرٍ تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا»، ٱلشِّبْرُ مَسَافَةُ مَا بَيْنَ طَرَفِ ٱلْخِنْصَرِ إِلَىٰ طَرَفِ ٱلْإِبْهَامِ عِنْدَ مَدِّ ٱلْيَدِ، وَٱلذِّرَاعُ مَسَافَةُ مَا بَيْنَ طَرَفِ ٱلْإِصْبَعِ ٱلْوُسْطَىٰ إِلَىٰ عَظْمِ ٱلْمِرْفَقِ، وَهٰذَا هُوَ ٱلَّذِي كَانَ يُقَدَّرُ بِهِ سَابِقًا ٱلشِّبْرُ وَٱلذِّرَاعُ وَٱلْبَاعُ وَمَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ.

۞ وَقَوْلُهُ: «وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ بِشِبْرٍ تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا» ٱخْتَلَفَ ٱلْعُلَمَاءُ فِي مَعْنَىٰ هٰذِهِ ٱلْجُمْلَةِ وَمَا بَعْدَهَا، فَقِيلَ: إِنَّ هٰذَا عَلَىٰ حَقِيقَتِهِ، وَأَنَّ ٱلْإِنسَانَ إِذَا تَقَرَّبَ إِلَى ٱللَّهِ شِبْرًا تَقَرَّبَ إِلَيْهِ ذِرَاعًا. وَعَلَىٰ هٰذَا فَيَكُونُ هٰذَا ٱلْقَوْلُ فِي ٱلْعِبَادَاتِ ٱلَّتِي تَحْتَاجُ إِلَىٰ مَشْيٍ كَٱلسَّعْيِ إِلَى ٱلْمَسَاجِدِ وَٱلسَّعْيِ إِلَى ٱلْحَجِّ وَمَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ، وَتَخْرُجُ ٱلْعِبَادَاتُ ٱلَّتِي لَا يَكُونُ بِهَا مَشْيٌ، وَلَكِنَّهَا كَٱلَّتِي تَحْتَاجُ إِلَىٰ مَشْيٍ، أَيْ أَنَّ ٱللَّهَ يُعْطِي ٱلْعَامِلَ أَكْثَرَ مِمَّا عَمِلَ.

وَقِيلَ: إِنَّ هٰذَا عَلَىٰ سَبِيلِ ٱلْمِثَالِ، وَأَنَّ ٱلْإِنسَانَ إِذَا تَقَرَّبَ إِلَى ٱللَّهِ بِقَلْبِهِ تَقَرَّبَ ٱللَّهُ إِلَيْهِ عَلَىٰ كَيْفِيَّةٍ لَا نَعْلَمُهَا، نَحْنُ لِأَنْفُسِنَا نَعْلَمُ كَيْفَ نَتَقَرَّبُ إِلَى ٱللَّهِ، لَكِنْ تَقَرُّبَ ٱللَّهِ إِلَيْنَا لَا نَعْلَمُهُ، فَٱلْمَعْنَىٰ: إِذَا تَقَرَّبَ ٱلْإِنسَانُ بِقَلْبِهِ إِلَى ٱللَّهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ يَتَقَرَّبُ إِلَيْهِ عَلَىٰ كَيْفِيَّةٍ لَا تُعْلَمُ، وَذٰلِكَ أَنَّ ٱلْإِنسَانَ يَشْعُرُ بِتَقَرُّبِهِ إِلَى ٱللَّهِ بِٱلْقَلْبِ، أَحْيَانًا يَكُونُ قَلْبُهُ ذَاكِرًا لِلَّهِ فَيَشْعُرُ بِأَنَّهُ قَرِيبٌ مِنَ ٱللَّهِ، وَأَحْيَانًا يَكُونُ غَافِلًا، فَٱلْمَعْنَىٰ: إِذَا تَقَرَّبَ ٱلْإِنسَانُ إِلَىٰ رَبِّهِ بِٱلْقَلْبِ، وَمِنَ ٱلْمَعْلُومِ أَنَّ ٱلْعِبَادَاتِ تَكُونُ سَبَبًا لِتَقَرُّبِ ٱلْقَلْبِ إِلَى ٱللَّهِ تَعَالَىٰ، كَمَا قَالَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ ٱلْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ» (١)، وَلِهٰذَا تَشْعُرُ وَأَنْتَ سَاجِدٌ بِأَنَّكَ قَرِيبٌ مِنَ ٱللَّهِ، مَعَ أَنَّ ٱللَّهَ فِي ٱلسَّمَاءِ، فَيَكُونُ ٱلْحَدِيثُ عَلَىٰ هٰذَا ٱلْقَوْلِ مِنْ بَابِ ضَرْبِ ٱلْمَثَلِ، وَلَيْسَ عَلَىٰ ٱلْحَقِيقَةِ، وَهٰذَا ٱلْقَوْلُ أَحْسَنُ مِنَ ٱلْأَوَّلِ، لِأَنَّهُ يَشْمَلُ بِدَلَالَةِ ٱلْمُطَابَقَةِ جَمِيعَ ٱلْعِبَادَاتِ، وَٱلْأَوَّلُ يَخْتَصُّ بِٱلْعِبَادَاتِ ذَاتِ ٱلسَّعْيِ وَٱلْمَشْيِ، وَكَذٰلِكَ أَيْضًا يُقَالُ فِي قَوْلِهِ: «مَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا».

۞ أَمَّا قَوْلُهُ: «وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً»، فَهٰذَا أَيْضًا ٱخْتَلَفَ فِيهِ ٱلْعُلَمَاءُ، هَلْ هُوَ عَلَىٰ حَقِيقَتِهِ أَوْ لَا؟

فَقِيلَ: إِنَّهُ عَلَىٰ حَقِيقَتِهِ، وَنَحْنُ إِذَا مَشَيْنَا نَعْرِفُ كَيْفَ نَمْشِي، أَمَّا ٱللَّهُ تَعَالَىٰ فَإِنَّنَا لَا نَعْلَمُ كَيْفِيَّةَ

---

(١) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.

مَشْيِهِ، وَلَا مَانِعَ مِنْ أَنَّ ٱللَّهَ يَمْشِي مُقَابِلَ ٱلْمُتَقَرِّبِ إِلَيْهِ، فَيُقَابِلُهُ إِذَا أَتَاهُ يَمْشِي يُقَابِلُهُ بِهَرْوَلَةٍ، وَيُقَالُ: إِنَّ ٱلَّذِي يَأْتِي سَيَأْتِي عَلَىٰ صِفَةٍ مَا وَلَابُدَّ، فَإِذَا كَانَ ٱللَّهُ يَأْتِي حَقِيقَةً فَإِنَّهُ لَابُدَّ أَنْ يَأْتِي عَلَىٰ صِفَةٍ مَا، ٱلْهَرْوَلَةِ أَوْ غَيْرِهَا، فَإِذَا قَالَ عَنْ نَفْسِهِ: «أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً»، قُلْنَا: مَا ٱلَّذِي يَمْنَعُ أَنْ يَكُونَ إِتْيَانُهُ هَرْوَلَةً؟ إِذَا كُنَّا نُؤْمِنُ بِأَنَّهُ يَأْتِي حَقِيقَةً، وَنَحْنُ نُؤْمِنُ بِأَنَّهُ يَأْتِي حَقِيقَةً، فَإِذَا كَانَ يَأْتِي حَقِيقَةً فَلَابُدَّ أَنْ يَكُونَ إِتْيَانُهُ عَلَىٰ صِفَةٍ مِنَ ٱلصِّفَاتِ، فَإِذَا أَخْبَرَنَا بِأَنَّهُ يَأْتِي هَرْوَلَةً قُلْنَا: آمَنَّا بِٱللَّهِ، لٰكِنْ كَيْفَ هٰذِهِ ٱلْهَرْوَلَةُ؟ لَا يَجُوزُ أَنْ نُكَيِّفَهَا وَلَا يُمْكِنُ أَنْ نَتَصَوَّرَهَا، فَهِيَ فَوْقَ مَا نَتَصَوَّرُ وَفَوْقَ مَا نَتَكَلَّمُ بِهِ.

وَلٰكِنَّ هٰذَا قَوْلٌ يَخُصُّ هٰذَا ٱلْحُكْمَ بِٱلْعِبَادَاتِ ٱلَّتِي يَأْتِي إِلَيْهَا ٱلْإِنسَانُ مَشْيًا، وَتَبْقَىٰ ٱلْعِبَادَاتُ ٱلْأُخْرَىٰ ٱلَّتِي يَفْعَلُهَا ٱلْإِنسَانُ وَهُوَ قَائِمٌ فِي مَكَانِهِ غَيْرَ مَذْكُورَةٍ فِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ، لٰكِنَّهَا بِمَعْنَاهَا.

وَعَلَى ٱلْقَوْلِ ٱلثَّانِي نَقُولُ: هٰذَا مِنْ بَابِ ٱلتَّمْثِيلِ، أَيْ مَنْ أَسْرَعَ إِلَىٰ رِضَايَ وَإِلَىٰ عِبَادَتِي أَسْرَعْتُ إِلَى ثَوَابِهِ سُرْعَةً أَكْثَرَ مِنْ سُرْعَةِ عَمَلِهِ، وَهٰذَا ٱلْقَوْلُ يَشْمَلُ جَمِيعَ ٱلْعِبَادَاتِ؛ لِأَنَّ ٱلْإِنسَانَ يُسْرِعُ إِلَى ٱلْعِبَادَةِ إِسْرَاعًا بِٱلْبَدَنِ، وَأَحْيَانًا يُسْرِعُ بِٱلْقَلْبِ فَقَطْ وَهُوَ ثَابِتٌ فِي مَكَانِهِ.

فَٱلْمُهِمُّ: أَنَّ لِٱلْعُلَمَاءِ -عُلَمَاءِ ٱلسَّلَفِ- فِي هٰذِهِ ٱلْمَسْأَلَةِ قَوْلَيْنِ: هَلْ نُبْقِيهَا عَلَىٰ ظَاهِرِهَا، وَإِنْ كَانَ سَيَخْرُجُ عَنْهَا بَعْضُ ٱلْعِبَادَاتِ، إِلَّا أَنَّهَا تَثْبُتُ بِٱلْقِيَاسِ؟ أَوْ نَقُولُ: إِنَّ هٰذَا كِنَايَةٌ عَنْ أَنَّ فَضْلَ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ أَكْثَرُ مِنْ عَمَلِ ٱلْعَامِلِ؟

وَكَانَ شَيْخُ ٱلْإِسْلَامِ تَقِيَّ ٱلدِّينِ يَمِيلُ إِلَىٰ هٰذَا ٱلرَّأْيِ ٱلْآخَرِ، أَيْ: أَنَّهُ مِنْ بَابِ ضَرْبِ ٱلْمَثَلِ، وَيُؤَيِّدُ هٰذَا بِأَنَّهُ لَيْسَتْ جَمِيعُ ٱلْعِبَادَاتِ تَحْتَاجُ إِلَىٰ سَعْيٍ وَمَشْيٍ، وَإِبْقَاءً لِلْحَدِيثِ عَلَىٰ عُمُومِهِ ٱلْمَعْنَوِيِّ فِي جَمِيعِ ٱلْعِبَادَاتِ أَوْلَىٰ مِنْ كَوْنِنَا نُخَصِّصُهُ فِي بَعْضِ ٱلْعِبَادَاتِ ٱلَّتِي لَا تَصِلُ إِلَىٰ عُشْرِ ٱلْعِبَادَاتِ ٱلْأُخْرَىٰ، يَعْنِي أَنَّ ٱلْعِبَادَاتِ ٱلَّتِي تَحْتَاجُ إِلَىٰ مَشْيٍ قَلِيلَةٌ بِٱلنِّسْبَةِ لِلْعِبَادَاتِ ٱلْأُخْرَىٰ، وَمَا زَالَ ٱلنَّاسُ يَضْرِبُونَ ٱلْمَثَلَ فِي هٰذَا، يَقُولُ أَحَدُهُمْ: «إِذَا رَأَيْتُكَ تُقْبِلُ عَلَيَّ سَوْفَ أُعْطِيكَ ٱلْخُطْوَةَ خُطُوَتَيْنِ»، أَوْ: «إِذَا أَقْبَلْتَ مَشْيًا أَقْبَلْتُ إِلَيْكَ مُسْرِعًا»، أَيْ: «إِذَا مَشَيْتَ إِلَيَّ بِٱلْأَقْدَامِ أَمْشِي إِلَيْكَ بِٱلْجُفُونِ».

فَهٰذَا أُسْلُوبٌ عَرَبِيٌّ مَعْرُوفٌ، وَلَا زَالَ إِلَىٰ يَوْمِنَا هٰذَا، وَبِهٰذَا يَزُولُ ٱلْإِشْكَالُ فِي ٱلْحَدِيثِ.

إِنْ حُمِلْنَاهُ عَلَىٰ ٱلْحَقِيقَةِ لَمْ يَفُتْنَا عَلَىٰ هٰذَا ٱلْحَمْلِ إِلَّا شَيْءٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ ٱلْعِبَادَاتُ ٱلَّتِي لَا تَحْتَاجُ إِلَىٰ مَشْيٍ وَلَا إِلَىٰ مَسَافَةٍ، وَإِنْ حُمِلَ عَلَىٰ ضَرْبِ ٱلْمَثَلِ عَمَّ جَمِيعَ ٱلْعِبَادَاتِ، وَهٰذَا ٱلْمَثَلُ مَعْرُوفٌ فِي أَسَالِيبِ ٱللُّغَةِ ٱلْعَرَبِيَّةِ.

وَٱعْلَمْ أَنَّ ٱلسَّلَفَ لَيْسُوا يَحْمِلُونَ كُلَّ شَيْءٍ عَلَىٰ ظَاهِرِهِ، وَإِنْ دَلَّ ٱلدَّلِيلُ عَلَىٰ خِلَافِ ٱلظَّاهِرِ، وَلِهٰذَا لَا يُنْكِرُ ٱلسَّلَفُ كُلَّ تَأْوِيلٍ، فَٱلسَّلَفُ يُنْكِرُونَ كُلَّ تَأْوِيلٍ لَا يَدُلُّ عَلَيْهِ دَلِيلٌ، فَإِذَا دَلَّ عَلَيْهِ دَلِيلٌ، قَالُوا: إِنَّ ٱلْمُرَادَ مَا دَلَّ عَلَيْهِ هٰذَا ٱلدَّلِيلُ.

قَالَ ٱلْقَسْطَلَّانِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

۞ قَوْلُهُ: «إِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ» بِتَشْدِيدِ ٱلْيَاءِ، «بِشِبْرٍ»، وَلِأَبِي زُرْعَةَ عَنِ ٱلْكُشْمِيهَنِيِّ: «شِبْرًا»، بِإِسْقَاطِ ٱلْخَافِضِ وَٱلنَّصْبِ، أَيْ: مِقْدَارَ شِبْرٍ، «تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا» بِكَسْرِ ٱلذَّالِ ٱلْمُعْجَمَةِ، أَيْ: بِقَدْرِ ذِرَاعٍ، «تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ»، وَلِأَبِي زَرْعَةَ عَنِ ٱلْحُمَوِيِّ: «مِنْهُ بَاعًا»، أَيْ: بِقَدْرِ بَاعٍ، وَهُوَ طُولُ ذِرَاعِ ٱلْإِنْسَانِ وَعَضُدَيْهِ وَعَرْضُ صَدْرِهِ، وَلِأَبِي زَرْعَةَ عَنِ ٱلْحُمَوِيِّ وَٱلْمُسْتَمْلِيِّ: «وَمَنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ».

[ٱلْبَاعُ: ٱلْخُطْوَةُ، وَهُوَ ٱلْمَعْرُوفُ عِنْدَنَا ٱلْآنَ، أَنَّ ٱلْبَاعَ ٱلْخُطْوَةُ، هُوَ مَا بَيْنَ ٱلْخُطْوَتَيْنِ]﴿١﴾.

۞ وَقَوْلُهُ: «أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً» أَيْ: إِسْرَاعًا، أَيْ: مَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ بِطَاعَةٍ قَلِيلَةٍ، جَازَيْتُهُ بِمَثُوبَةٍ كَثِيرَةٍ، وَكُلَّمَا زَادَ فِي ٱلطَّاعَةِ زِدْتُ فِي ثَوَابِهِ، وَإِنْ كَانَتْ كَيْفِيَّةُ إِتْيَانِهِ بِٱلطَّاعَةِ عَلَىٰ ٱلتَّأَنِّي، فَإِتْيَانِي بِٱلثَّوَابِ لَهُ عَلَى ٱلسُّرْعَةِ وَٱلتَّقَرُّبِ، وَٱلْهَرْوَلَةُ مَجَازٌ عَلَىٰ سَبِيلِ ٱلْمُشَاكَلَةِ أَوِ ٱلِٱسْتِعَارَةِ أَوْ قَصْدِ إِرَادَةِ لَازِمِهَا، وَإِلَّا فَهٰذِهِ ٱلْإِطْلَاقَاتُ وَأَشْبَاهُهَا لَا يَجُوزُ إِطْلَاقُهَا عَلَى ٱللَّهِ تَعَالَىٰ إِلَّا عَلَى ٱلْمَجَازِ، وَٱسْتِحَالَتُهَا عَلَيْهِ تَعَالَىٰ، وَفِي ٱلْحَدِيثِ جَوَازُ إِطْلَاقِ ٱلنَّفْسِ عَلَى ٱلذَّاتِ.

أَيْ: كُلُّ هٰذِهِ وَأَشْكَالُهَا لَا تَكُونُ عَلَى ٱلْحَقِيقَةِ، إِنَّمَا تُحْمَلُ عَلَى ٱلْمَجَازِ.

﴿١﴾ مَا بَيْنَ ٱلْمَعْقُوفَتَيْنِ مِنْ كَلَامِ ٱلشَّيْخِ ٱبْنِ عُثَيْمِينْ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

١٦- بَابُ قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ﴾ .

٧٤٠٦ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرٍو عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ﴾ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ» فَقَالَ ﴿أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ» قَالَ ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا﴾ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا أَيْسَرُ

۞ قَوْلُهُ: «بَابُ قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ﴾» أَيْ: زَائِلٌ إِلَّا وَجْهَ ٱللَّهِ، وَٱلْمُرَادُ بِٱلْهَالِكِ قَبُولُهُ لِلْهَلَاكِ وَإِنْ لَمْ يَهْلِكْ، وَلِهٰذَا مِنَ ٱلْمَخْلُوقَاتِ مَا لَا يَهْلِكُ وَلَا يَفْنَىٰ، كَٱلْجَنَّةِ وَٱلنَّارِ وَٱلرُّوحِ وَمَا شَاءَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ. فَٱلْمُرَادُ بِٱلْهَلَاكِ هُنَا أَنَّهُ إِمَّا هَالِكٌ حَقِيقَةً، أَوْ قَابِلٌ لِلْهَلَاكِ إِلَّا وَجْهَ ٱللَّهِ. وَٱخْتَلَفَ ٱلْمُفَسِّرُونَ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا وَجْهَهُۥ﴾، فَقِيلَ: إِلَّا مَا أُرِيدَ بِهِ وَجْهُهُ، وَعَلَىٰ هٰذَا فَمَعْنَىٰ ٱلْآيَةِ: كُلُّ شَيْءٍ يَقُومُ بِهِ ٱلْإِنسَانُ وَيَفْعَلُهُ فَإِنَّهُ لَا فَائِدَةَ مِنْهُ إِلَّا مَا أَرَادَ بِهِ وَجْهَ ٱللَّهِ.

وَهٰؤُلَاءِ أَيَّدُوا قَوْلَهُمْ بِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَا تَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ﴾[ٱلْقَصَص: ٨٨]. فَهٰذَا هُوَ ٱلْأَمْرُ بِٱلْإِخْلَاصِ، فَيَكُونُ ٱلْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: ﴿إِلَّا وَجْهَهُۥ﴾، أَيْ: إِلَّا مَا أُرِيدَ بِهِ وَجْهُهُ، أَيْ: إِلَّا مَا كَانَ خَالِصًا. وَهٰذَا لَا شَكَّ أَنَّ لَهُ وَجْهَهُ مِنْ حَيْثُ سِيَاقُ ٱلْآيَةِ، وَقِيلَ: ٱلْمُرَادُ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ، أَيْ: فَانٍ وَزَائِلٌ، إِلَّا وَجْهَ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ. فَعَلَى ٱلْأَوَّلِ يَكُونُ ٱلْهَلَاكُ مَعْنَوِيًّا، وَعَلَى ٱلثَّانِي يَكُونُ ٱلْهَلَاكُ حِسِّيًّا، إِلَّا وَجْهَ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ.

وَٱلْمُرَادُ بِوَجْهِهِ هُنَا: ذَاتُهُ، بِمَعْنَىٰ أَنَّهُ عَبَّرَ بِٱلْوَجْهِ عَنِ ٱلذَّاتِ، وَلَيْسَ كَمَا قَالَ أَهْلُ ٱلضَّلَالِ: أَنَّ ٱلرَّبَّ تَعَالَىٰ يَفْنَىٰ إِلَّا وَجْهَهُ! أَعُوذُ بِٱللَّهِ. فَهٰذَا مُنْكَرٌ مِنَ ٱلْقَوْلِ. وَٱللَّهُ يُعَبِّرُ عَنْ وَجْهِهِ فِي مَقَامِ ٱلثَّنَاءِ، كَمَا قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ [٢٦] وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو ٱلْجَلَٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ﴾ [ٱلرَّحْمٰن: ٢٦-٢٧]. فَهِيَ بِإِزَاءِ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ﴾[ٱلْقَصَص: ٨٨].

وَٱلتَّعْبِيرُ بِٱلْوَجْهِ عَنِ ٱلذَّاتِ لَا يَعْنِي أَنَّنَا خَرَجْنَا عَنِ ٱلْمَعْنَىٰ ٱلْمُرَادِ، إِذْ أَنَّ ٱلتَّعْبِيرَ بِٱلْوَجْهِ عَنِ ٱلذَّاتِ يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ لِلَّهِ وَجْهًا، وَهٰذَا هُوَ ٱلْمَطْلُوبُ، فَٱللَّهُ تَعَالَىٰ لَهُ وَجْهٌ مَوْصُوفٌ بِٱلْجَلَالِ وَٱلْإِكْرَامِ؛ أَيْ: بِٱلْعَظَمَةِ وَٱلْإِحْسَانِ إِلَى ٱلْخَلْقِ، وَإِكْرَامِ مَنْ يَسْتَحِقُّ ٱلْإِكْرَامَ.

وَهٰذَا ٱلْوَجْهُ حَقِيقِيٌّ، لَٰكِنَّهُ غَيْرُ مَعْلُومِ ٱلْكَيْفِيَّةِ؛ لِأَنَّ ٱللَّهَ أَخْبَرَنَا عَنْ وَجْهِهِ، وَلَمْ يُخْبِرْنَا عَنْ كَيْفِيَّةِ وَجْهِهِ، وَكَمَا أَنَّهُ لَا كَيْفِيَّةَ لِذَاتِهِ نَعْلَمُهَا، فَكَذٰلِكَ لَا نَعْلَمُ كَيْفِيَّةَ صِفَاتِهِ؛ لِأَنَّ ٱلْكَلَامَ فِي ٱلصِّفَاتِ فَرْعٌ عَنِ ٱلْكَلَامِ فِي ٱلذَّاتِ، وَلِهٰذَا قَالَ بَعْضُ ٱلْعُلَمَاءِ: إِذَا قَالَ لَكَ ٱلْجَهْمِيُّ: أَنْتَ أَثْبَتَّ لِلَّهِ وَجْهًا، فَكَيْفَ وَجْهُهُ؟ وَأَثْبَتَّ لِلَّهِ يَدًا، فَكَيْفَ يَدُهُ؟ فَقُلْ لَهُ: أَنْتَ تُثْبِتُ لِلَّهِ ذَاتًا، فَكَيْفَ ذَاتُهُ؟ فَإِذَا قُلْتَ هٰذَا فَسَوْفَ يَنْقَطِعُ؛ لِأَنَّهُ لَا يُمْكِنُ أَنْ تُكَيِّفَ ذَاتَهُ، فَنَقُولُ لَهُ: إِذَا كُنْتَ لَا تُكَيِّفُ ذَاتَهُ فَإِنَّنَا لَا نُكَيِّفُ صِفَاتِهِ؛ لِأَنَّ ٱلْكَلَامَ فِي ٱلصِّفَاتِ فَرْعٌ عَنِ ٱلْكَلَامِ فِي ٱلذَّاتِ. وَقَالَ بَعْضُ ٱلْعُلَمَاءِ عَلَىٰ حَدِيثِ ٱلنُّزُولِ: إِذَا قَالَ لَكَ ٱلْمُعَطِّلُ: إِنَّ ٱللَّهَ يَنْزِلُ إِلَى ٱلسَّمَاءِ ٱلدُّنْيَا، فَكَيْفَ يَنْزِلُ؟ فَقُلْ لَهُ: إِنَّ ٱللَّهَ أَخْبَرَنَا أَنَّهُ يَنْزِلُ، وَلَمْ يُخْبِرْنَا كَيْفَ يَنْزِلُ.

وَكُلُّ هٰذِهِ ٱلْأَجْوِبَةِ مُفْحِمَةٌ وَاضِحَةٌ لَا تَحْتَاجُ إِلَىٰ تَكَلُّفٍ، فَٱلْوَجْهُ لِلَّهِ حَقِيقَةٌ، ثَابِتٌ مَوْصُوفٌ بِٱلْجَلَالِ وَٱلْإِكْرَامِ، لٰكِنَّ كَيْفِيَّتَهُ غَيْرُ مَعْلُومَةٍ لَنَا؛ لِأَنَّهُ أَعْظَمُ مِنْ أَنْ تُحِيطَ بِهِ عُقُولُنَا وَأَفْهَامُنَا، وَأَهْلُ ٱلسُّنَّةِ وَٱلْجَمَاعَةِ عَلَىٰ طَرِيقَتِهِمْ وَعَلَىٰ جَادَّتِهِمْ يَقُولُونَ: إِنَّهُ وَجْهٌ حَقِيقِيٌّ يَلِيقُ بِٱللَّهِ تَعَالَىٰ، وَلَا تُعْلَمُ كَيْفِيَّتُهُ. وَهٰذَا ٱلنَّوْعُ مِنَ ٱلصِّفَاتِ يُسَمَّىٰ: ٱلصِّفَاتِ ٱلْخَبَرِيَّةِ؛ لِأَنَّ إِثْبَاتَهَا بِمُجَرَّدِ ٱلْخَبَرِ، فَٱلْعَقْلُ لَا يَهْتَدِي إِلَيْهَا، وَلٰكِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ صِفَاتٌ مَعْنَوِيَّةٌ يَهْتَدِي إِلَيْهَا ٱلْعَقْلُ، فَيَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ رَبًّا إِلَّا مَنْ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا، وَلِهٰذَا قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ: ﴿إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَٰٓأَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنكَ شَيْـًٔا﴾[مريم: ٤٢]. وَلٰكِنَّ ٱلْوَجْهَ وَٱلْيَدَ وَمَا أَشْبَهَهَا لَا يُمْكِنُ أَنْ يُثْبِتَهَا ٱلْعَقْلُ، فَهِيَ مَوْقُوفَةٌ عَلَى ٱلسَّمْعِ وَٱلْخَبَرِ.

وَلِهٰذَا سَمَّوْهَا صِفَاتٍ خَبَرِيَّةً، وَضَابِطُهَا أَنَّ مُسَمَّاهَا بِٱلنِّسْبَةِ إِلَيْنَا أَبْعَاضٌ وَأَجْزَاءٌ، وَلَيْسَتْ مَعَانِي كَٱلْوَجْهِ وَٱلْيَدِ وَٱلْعَيْنِ وَٱلسَّاقِ وَٱلْقَدَمِ وَٱلْإِصْبَعِ، كُلُّ هٰذِهِ نُسَمِّيهَا صِفَاتٍ خَبَرِيَّةً.

أَمَّا أَهْلُ ٱلتَّحْرِيفِ ٱلَّذِينَ يُسَمُّونَ أَنْفُسَهُمْ أَهْلَ ٱلتَّأْوِيلِ، فَيَقُولُونَ: إِنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ لَهُ وَجْهٌ؛ لِأَنَّ إِثْبَاتَ وَجْهٍ حَقِيقِيٍّ يَسْتَلْزِمُ ٱلتَّجْسِيمَ، وَٱلْمُجَسِّمَةُ كُفَّارٌ، وَٱلتَّجْسِيمُ كُفْرٌ عِنْدَهُمْ.

فَنَقُولُ: بَلْ لِلَّهِ وَجْهٌ حَقِيقِيٌّ. فَيُقَالُ: إِذَنْ مَا ٱلْمُرَادُ بِٱلْوَجْهِ عِنْدَهُمْ؟ قَالُوا: ٱلْمُرَادُ بِٱلْوَجْهِ ٱلْجِهَةُ، أَوِ ٱلْمُرَادُ بِٱلْوَجْهِ ٱلثَّوَابُ، وَلَيْسَ ٱلْمُرَادُ ٱلْوَجْهَ ٱلْحَقِيقِيَّ.

فَيُقَالُ: إِنَّ هٰذَا تَحْرِيفٌ، وَأَيُّ مَعْنًى لِلْجِهَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥٓ﴾؟

فَلَوْ صَحَّ إِثْبَاتُ ٱلْوَجْهِ بِمَعْنَى ٱلْجِهَةِ لَمَا ٱسْتَقَامَ فِي مِثْلِ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥٓ﴾[ٱلْقَصَص: ٨٨]. قَالُوا: إِذَنْ نَقُولُ ٱلْمُرَادُ ٱلثَّوَابُ، أَيْ فِي مِثْلِ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾[ٱلْبَقَرَة: ١١٥]. فَنَقُولُ: لَوْ صَحَّ إِثْبَاتُ ٱلْوَجْهِ بِمَعْنَى ٱلثَّوَابِ لِأَنَّ ثَوَابَهُ لَا يَهْلِكُ، فَٱلْجَنَّةُ مُؤَبَّدَةٌ أَبَدَ ٱلْآبِدِينَ، وَلٰكِنَّ كُلَّ هٰذَا ٱنْحِرَافٌ عَنِ ٱلصِّرَاطِ ٱلْمُسْتَقِيمِ، سَبَبُهُ ٱلرُّجُوعُ إِلَى ٱلْعَقْلِ، وَلَوْ أَنَّ ٱلْإِنسَانَ تَأَدَّبَ مَعَ رَبِّهِ وَمَعَ نَبِيِّهِ، وَلَمْ يُحَكِّمْ عَقْلَهُ فِيمَا جَاءَ عَنِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِ لَسَلِمَ مِنْ هٰذِهِ ٱلْمَشَاكِلِ. فَمَا ٱلَّذِي يَضِيرُهُ إِذَا قَالَ: لِلَّهِ وَجْهٌ حَقِيقِيٌّ، لٰكِنَّهُ لَا يُشْبِهُ ٱلْأَوْجُهَ، وَلَا يُمَاثِلُ أَوْجُهَ ٱلْمَخْلُوقِينَ، وَلَا نَعْلَمُ كَيْفِيَّتَهُ. أَيُّ شَيْءٍ يَضِيرُهُ.

فَٱلصَّوَابُ: ٱلْمَقْطُوعُ بِهِ ٱلْمُتَعَيِّنُ عَقِيدَةً أَنْ نُثْبِتَ لِلَّهِ وَجْهًا حَقِيقِيًّا مَوْصُوفًا بِٱلْجَلَالِ وَٱلْإِكْرَامِ، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو ٱلْجَلَٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ﴾[ٱلرَّحْمَٰن: ٢٧]. وَلٰكِنَّنَا لَا نُكَيِّفُهُ وَلَا نُمَثِّلُهُ بِخَلْقِهِ.

ثُمَّ سَاقَ ٱلْمُؤَلِّفُ حَدِيثًا فِيهِ ذِكْرُ ٱلْوَجْهِ، وَهُوَ قَوْلُ ٱلرَّسُولِ ﷺ: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ»، قَالَهَا عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ ۗ ٱنظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ ٱلْآيَٰتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ﴾ [ٱلْأَنْعَام: ٦٥].

مِنْ فَوْقِكُمْ؛ يَعْنِي حَاصِلًا مِنَ ٱلسَّمَاءِ، كَٱلصَّوَاعِقِ وَغَيْرِهَا مِمَّا يُهْلِكُ ٱلنَّاسَ، ﴿أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ أَيْ: ٱلْخَسْفُ وَٱلزَّلْزَالُ، قَالَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ»، ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾، قَالَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ: «هٰذِهِ أَيْسَرُ» أَوْ قَالَ: «أَهْوَنُ». أَيْ بِٱلنِّسْبَةِ لِغَيْرِهَا؛ لِأَنَّ

ٱلْأَوَّلَ لَا يُمْكِنُ مُدَافَعَتُهُ، وَٱلثَّانِي لَا يُمْكِنُ مُدَافَعَتُهُ، وَٱلثَّالِثُ يُمْكِنُ أَنْ يُدَافَعَ بِٱلْإِصْلَاحِ بَيْنَ ٱلنَّاسِ.

وَيُمْكِنُنَا أَنْ نَقُولَ: كُلَّمَا جَاءَ وَجْهُ ٱللَّهِ فِي ٱلْقُرْآنِ فَهُوَ ٱلْوَجْهُ ٱلْحَقِيقِيُّ، لٰكِنِ ٱخْتَلَفَ ٱلْعُلَمَاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾[ٱلْبَقَرَة: ١١٥]. فَقِيلَ: ٱلْمُرَادُ بِٱلْوَجْهِ هُنَا ٱلْجِهَةُ، أَيْ: أَيُّ شَيْءٍ تُوَلُّونَهُ فِي صَلَاتِكُمْ فَهِيَ جِهَةٌ صَحِيحَةٌ.

وَلٰكِنَّ ٱلرَّاجِحَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾ أَنَّهُ ٱلْوَجْهُ ٱلْحَقِيقِيُّ، وَيُؤَيِّدُ هٰذَا قَوْلُ ٱلنَّبِيِّ ﷺ فِي حَدِيثِ ٱلْمُصَلِّي: «إِنَّ ٱللَّهَ قِبَلَ وَجْهِهِ»(١)، فَهٰذَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ ٱلْإِنسَانَ إِذَا ٱسْتَقْبَلَ فِي ٱلصَّلَاةِ فَإِنَّمَا يَتَوَجَّهُ إِلَىٰ وَجْهِ ٱللَّهِ. فَمَاذَا نَقُولُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ ٱللَّهِ﴾ [ٱلْإِنسَان: ٩]؟ هَلِ ٱلْمُرَادُ بِهِ ٱلْوَجْهُ ٱلْحَقِيقِيُّ؟

ٱلْجَوَابُ: نَعَمْ، ٱلْمُرَادُ بِهِ ٱلْوَجْهُ ٱلْحَقِيقِيُّ، وَهٰذَا كَمَا لَوْ قَالُوا: إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِلَّهِ، لٰكِنْ عَبَّرُوا بِٱلْوَجْهِ عَنِ ٱلذَّاتِ، مِثْلَ قَوْلِهِ: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ﴾. فَٱلْقَاعِدَةُ: كُلَّمَا جَاءَتْ صِفَةُ ٱلْوَجْهِ مُضَافَةً إِلَى ٱللَّهِ تَعَالَىٰ فِي ٱلْقُرْآنِ، فَهِيَ ٱلْوَجْهُ ٱلْحَقِيقِيُّ، إِلَّا هٰذِهِ ٱلْآيَةَ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾، فَفِيهَا قَوْلَانِ لِلسَّلَفِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

١٧- بَابُ قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَلِتُصْنَعَ عَلَىٰ عَيْنِيٓ﴾[طه: ٣٩]، «تُغَذَّى»، وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا﴾[القمر: ١٤].

---

(١) رواه ٱلْبُخَارِيّ (٤٠٥)، وَمُسْلِم (٥٤٧).

٧٤٠٧ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ ذُكِرَ الدَّجَّالُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى عَيْنِهِ وَإِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَّالَ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ.(١)

٧٤٠٨ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا أَنْذَرَ قَوْمَهُ الْأَعْوَرَ الْكَذَّابَ إِنَّهُ أَعْوَرُ وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ.(٢)

هٰذَا ٱلْبَابُ ذَكَرَ ٱلْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِيهِ صِفَةَ ٱلْعَيْنِ، وَٱلْعَيْنُ مِنَ ٱلصِّفَاتِ ٱلْخَبَرِيَّةِ، فَذَكَرَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ ٱللَّهِ.

ٱلْآيَةُ ٱلْأُولَىٰ: قَوْلُهُ تَعَالَىٰ لِمُوسَىٰ: ﴿وَلِتُصْنَعَ عَلَىٰ عَيْنِيٓ﴾[طٰهٰ: ٣٩]. وَٱللَّامُ هٰذِهِ لِلتَّعْلِيلِ، وَتُصْنَعُ بِمَعْنَىٰ تُرَبَّىٰ وَتُغَذَّىٰ، وَٱلتَّغْذِيَةُ صِنَاعَةٌ، وَٱلتَّرْبِيَةُ أَيْضًا صِنَاعَةٌ؛ فَٱلتَّغْذِيَةُ صِنَاعَةٌ لِلْبَدَنِ، وَٱلتَّرْبِيَةُ صِنَاعَةٌ لِلْعَمَلِ؛ فَإِنَّ ٱلْإِنسَانَ يُرَبَّىٰ عَلَى ٱلْأَخْلَاقِ، فَيُقَالُ: صُنِعَ عَلَيْهَا، وَيُغَذَّىٰ فَيَزْدَادُ نُمُوًّا وَيَنْشَطُ، فَيَكُونُ مَصْنُوعًا بِٱلْغِذَاءِ.

وَٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ قَالَ: «تُغَذَّىٰ»، فَذَكَرَ أَحَدَ نَوْعَيِ ٱلصِّنَاعَةِ، وَهِيَ ٱلتَّغْذِيَةُ، وَٱلتَّرْبِيَةُ صِنَاعَةٌ؛ لِأَنَّكَ تُكَيِّفُ وَلَدَكَ عَلَى ٱلصِّفَةِ ٱلَّتِي تُرِيدُهَا مِنَ ٱلتَّرْبِيَةِ، فَيَكُونُ هٰذَا صِنَاعَةً.

وَقَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَلِتُصْنَعَ عَلَىٰ عَيْنِيٓ﴾ أَيْ: عَلَىٰ مَرْأًى مِنِّي، فَأَرَاكَ بِعَيْنِي، وَلَيْسَ ٱلْمَعْنَىٰ أَنَّهُ يُصْنَعُ عَلَىٰ عَيْنِ ٱللَّهِ حَيْثُ يَكُونُ عَلَيْهَا نَفْسُهَا، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ هٰذَا ٱلْمُرَادُ، وَلَيْسَ هُوَ غَايَةَ ٱللَّفْظِ، وَلٰكِنَّ ٱلْمَعْنَىٰ عَلَىٰ مَرْأًى مِنِّي بِٱلْعَيْنِ؛ أَيْ أَرَاكَ بِعَيْنِي.

---

(١) رواه مُسْلِم (١٦٩، ١٧١).
(٢) رواه مُسْلِم (٢٩٣٣).

وَلِهٰذَا فَسَّرَ ٱلْعُلَمَاءُ -عُلَمَاءُ ٱلسَّلَفِ- ٱلْآيَةَ بِقَوْلِهِمْ: عَلَىٰ مَرْأًى مِنِّى، كَمَا فَسَّرُوا قَوْلَهُ تَعَالَىٰ: ﴿تَجْرِى بِأَعْيُنِنَا﴾[ٱلْقَمَر: ١٤]، أَيْ: بِمَرْأًى مِنَّا، وَمُرَادُهُمْ بِذٰلِكَ أَنَّهُ يُصْنَعُ عَلَىٰ عَيْنِ ٱللَّهِ، أَيْ بِمَرْأًى مِنَ ٱللَّهِ بِعَيْنِهِ.

فَفِيهِ إِثْبَاتُ ٱلْعَيْنِ، وَٱلْعَيْنُ كَمَا تَرَوْنَ فِي ٱلْآيَةِ مُفْرَدَةٌ «عَيْنِى». فَهَلِ ٱلْمُرَادُ عَيْنٌ وَاحِدَةٌ، أَوِ ٱلْمُرَادُ مَا ثَبَتَ لِلَّهِ مِنْ عَيْنٍ؟

ٱلْمُرَادُ ٱلثَّانِى؛ لِأَنَّ ٱلْمُفْرَدَ إِذَا أُضِيفَ يَتَنَاوَلُ كُلَّ مَا يَحْتَمِلُهُ ٱلْمَعْنَىٰ مِنَ ٱلْعُمُومِ، أَوْ كُلَّ مَا تَحْتَمِلُهُ ٱلْإِضَافَةُ مِنَ ٱلْعُمُومِ، فَهُوَ يَشْمَلُ مَا لِلَّهِ مِنَ ٱلْعَيْنِ.

۞ وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿تَجْرِى بِأَعْيُنِنَا﴾ فَكَلِمَةُ «تَجْرِى» ٱلضَّمِيرُ فِيهَا يَعُودُ عَلَى ٱلسَّفِينَةِ، سَفِينَةِ نُوحٍ، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَحَمَلْنَٰهُ عَلَىٰ ذَاتِ أَلْوَٰحٍ وَدُسُرٍ [١٣] تَجْرِى بِأَعْيُنِنَا جَزَآءً لِّمَن كَانَ كُفِرَ﴾[ٱلْقَمَر: ١٣-١٤]. أَيْ: تَجْرِى بِمَرْأًى مِنَّا، فَنَحْنُ نَكْلَؤُهَا وَنَحْفَظُهَا وَنُرَاقِبُهَا بِأَعْيُنِنَا، أَيْ بِعِنَايَتِنَا، لَا شَكَّ أَنَّ هٰذِهِ مُرَاقَبَةٌ بِٱلْعَيْنِ، هِيَ مُرَاقَبَةٌ خَاصَّةٌ، فَٱللَّهُ تَعَالَىٰ يَنْظُرُ إِلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَيُبْصِرُ كُلَّ شَيْءٍ، وَلٰكِنْ هٰذَا نَظَرٌ خَاصٌّ لِهٰذِهِ ٱلسَّفِينَةِ، وَعِنَايَةٌ وَرِعَايَةٌ تَخُصُّهَا.

وَمِنَ ٱلْمَعْلُومِ أَنَّهُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ ٱلْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: «بِأَعْيُنِنَا» أَنَّهَا فِي نَفْسِ أَعْيُنِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ، فَهٰذَا مُسْتَحِيلٌ، فَلَا يَحْتَجُّ بِذٰلِكَ عَلَيْنَا أَهْلُ ٱلتَّحْرِيفِ، يَقُولُونَ: أَنْتُمْ تُنْكِرُونَ عَلَيْنَا ٱلتَّأْوِيلَ، وَأَنْتُمْ تَتَأَوَّلُونَ!

فَنَقُولُ لَهُمْ: مَا تَأَوَّلْنَا، بَلْ مَشَيْنَا عَلَىٰ وَفْقِ ٱلظَّاهِرِ؛ فَإِنَّ ٱلسَّفِينَةَ كَانَتْ فِي ٱلْأَرْضِ، وَكَانَتْ عَلَى ٱلْمَاءِ ٱلَّذِى أَنْزَلَهُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَاءِ وَأَنْبَعَهُ مِنَ ٱلْأَرْضِ، فَكَيْفَ يُمْكِنُ أَنْ نَقُولَ: إِنَّ ظَاهِرَ قَوْلِهِ: ﴿تَجْرِى بِأَعْيُنِنَا﴾ أَيْ فِي نَفْسِ عَيْنِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ؟ حَاشَا وَكَلَّا، وَٱللَّهُ فِي ٱلسَّمَاءِ وَهٰذِهِ فِي ٱلْأَرْضِ.

وَلٰكِنَّ هٰذِهِ ٱلْعِبَارَةَ مَعْرُوفَةٌ عِنْدَ ٱلْعَرَبِ؛ إِذَا قَالَ أَحَدُهُمْ: «ٱمْشِ بِعَيْنِى»، فَٱلْمَعْنَىٰ: أَنِّى أَكْلَؤُكَ بِعَيْنِى، وَأَحْمِيكَ بِعَيْنِى، وَأَرْقُبُكَ بِعَيْنِى.

وَنَقُولُ لِشَخْصٍ: «يَا فُلَانُ، هَاتِ لِى كَذَا وَكَذَا»، فَيَقُولُ: «عَلَىٰ عَيْنِى»، أَيْ: أَحْفَظُ لَكَ مَا آتِى لَكَ بِهِ بِعَيْنِى.

۞ فَقَوْلُهُ: ﴿تَجْرِى بِأَعْيُنِنَا﴾ أَيْ: بِمَرْأًى مِنَّا بِٱلْعَيْنِ، وَلَيْسَ هٰذَا مِنْ بَابِ ٱلتَّحْرِيفِ، بَلْ هُوَ مِنْ بَابِ تَفْسِيرِ ٱلْكَلَامِ بِمَا يُقْطَعُ أَنَّهُ مُرَادُ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ.

۞ وَهُنَا قَالَ: ﴿بِأَعْيُنِنَا﴾، وَفِي ٱلْآيَةِ ٱلَّتِي قَبْلَهَا قَالَ: ﴿وَلِتُصْنَعَ عَلَىٰ عَيْنِىٓ﴾، بِٱلْإِفْرَادِ، فَهَلْ بَيْنَهُمَا تَعَارُضٌ؟

ٱلْجَوَابُ: لَا، لَيْسَ بَيْنَهُمَا تَعَارُضٌ. وَهُنَا يَجِبُ أَنْ نَعْلَمَ أَنَّ مَا جَاءَ فِى كِتَابِ ٱللَّهِ أَوْ فِى صَحِيحِ ٱلسُّنَّةِ لَا يُمْكِنُ أَنْ يُنَاقِضَ بَعْضُهُ بَعْضًا، وَلَا صَحِيحُ ٱلسُّنَّةِ يُنَاقِضُ بَعْضُهُ بَعْضًا، وَلَا ٱلْقُرْآنُ مَعَ صَحِيحِ ٱلسُّنَّةِ يُنَاقِضُ بَعْضُهُ بَعْضًا؛ لِأَنَّ كُلًّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ فِيهِ ٱخْتِلَافٌ. وَلٰكِنْ قَدْ يَقْصُرُ ٱلْفَهْمُ عَنِ ٱلْمَعْنَى ٱلْمُرَادِ فَيَظُنُّونَ فِى ذٰلِكَ تَنَاقُضًا، وَيَشْتَبِهُ عَلَيْهِمُ ٱلْأَمْرُ، وَلٰكِنْ مَنْ أَعْطَاهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ فَهْمًا عَرَفَ كَيْفَ يَتَخَلَّصُ مِمَّا ظَاهِرُهُ ٱلتَّعَارُضُ. وَأَنَا أُدِلُّكُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ يُعِينُكُمْ عَلَىٰ هٰذَا: أَلَّا تَنْظُرُوا إِلَى ٱلْآيَاتِ أَوِ ٱلنُّصُوصِ ٱلَّتِى ظَاهِرُهَا ٱلتَّعَارُضُ عَلَىٰ سَبِيلِ أَنَّهَا مُتَعَارِضَةٌ، بَلِ ٱنْظُرُوا إِلَيْهَا عَلَىٰ أَنَّهَا مُتَآلِفَةٌ، ثُمَّ حَاوِلُوا أَنْ تَصِلُوا إِلَىٰ كَيْفِيَّةِ هٰذَا ٱلتَّآلُفِ. أَمَّا أَنْ تَنْظُرُوا إِلَيْهَا عَلَىٰ أَنَّهَا مُتَعَارِضَةٌ، فَإِنَّكُمْ قَدْ تُحْرَمُونَ ٱلْوُصُولَ إِلَى ٱلتَّأْلِيفِ بَيْنَهَا، لِأَنَّكُمْ سَتُورِدُونَ بَعْضَهَا عَلَىٰ بَعْضٍ عَلَىٰ وَجْهٍ مُتَنَاقِضٍ، وَحِينَئِذٍ تُحْرَمُونَ ٱلْوُصُولَ إِلَى ٱلْمُرَادِ.

لٰكِنِ ٱنْظُرُوا إِلَيْهَا عَلَىٰ أَنَّهَا مُتَآلِفَةٌ، وَحَاوِلُوا أَنْ تَعْرِفُوا كَيْفَ ٱلتَّآلُفُ، هٰذَا هُوَ ٱلَّذِى يَجِبُ أَنْ تَعْتَقِدُوهُ فِى ٱلنُّصُوصِ ٱلَّتِى ظَاهِرُهَا ٱلتَّعَارُضُ حَتَّىٰ تَهْتَدُوا. أَمَّا إِذَا نَظَرْتُمْ إِلَيْهَا نَظْرَةَ ٱلتَّعَارُضِ، فَٱعْلَمُوا أَنَّهُ سَيُنْغَلِقُ عَنْكُمُ ٱلْبَابُ، وَلَا تَعْرِفُونَ كَيْفَ تُوَفِّقُونَ بَيْنَهَا، لِأَنَّكُمْ إِنَّمَا نَظَرْتُمْ إِلَيْهَا عَلَىٰ أَنَّهَا مُتَعَارِضَةٌ مُتَنَافِرَةٌ. فَكَيْفَ ٱلتَّآلُفُ بَيْنَ هَاتَيْنِ ٱلْآيَتَيْنِ: ﴿وَلِتُصْنَعَ عَلَىٰ عَيْنِىٓ﴾، ﴿تَجْرِى بِأَعْيُنِنَا﴾؟

ٱلْجَوَابُ: أَوَّلًا لَا نَقُولُ هُنَاكَ تَعَارُضٌ بَيْنَهُمَا أَصْلًا، بَلْ نَقُولُ بَيْنَهُمَا تَآلُفٌ، لِأَنَّ «عَيْنِى» مُفْرَدٌ مُضَافٌ، فَتَشْمَلُ كُلَّ مَا ثَبَتَ لِلَّهِ مِنْ عَيْنٍ مَهْمَا كَثُرَتْ. ٱنْظُرْ إِلَىٰ قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِن تَعُدُّوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآ﴾[النحل: ١٨]، ﴿نِعْمَةَ﴾ مُفْرَدٌ مُضَافٌ، وَٱلْمُرَادُ بِهَا: مَا لَا يُحْصَىٰ مِنَ ٱلنِّعَمِ، وَكَذٰلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَٰقَهُ ٱلَّذِى وَاثَقَكُم بِهِۦٓ﴾[ٱلْمَآئِدَة: ٧]. كَذٰلِكَ قَوْلُهُ:

﴿عَيْنِيۡ﴾، نَقُولُ: يَشْمَلُ كُلَّ مَا ثَبَتَ لِلَّهِ مِنْ عَيْنٍ. بَقِيَ ٱلْقَوْلُ فِي ٱلْجَمْعِ: هَلْ نَقُولُ بِظَاهِرِ ٱلْجَمْعِ أَوْ لَا؟

ٱلْجَوَابُ: ذَهَبَ بَعْضُ ٱلْعُلَمَاءِ إِلَىٰ أَنَّنَا نَقُولُ بِظَاهِرِ ٱلْجَمْعِ، وَنَقُولُ: لِلَّهِ أَعْيُنٌ كَثِيرَةٌ، لٰكِنَّهَا غَيْرُ مَحْصُورَةٍ، لِأَنَّ «عَيْنِي» مُفْرَدٌ مُضَافٌ، وَ«أَعْيُنًا» جَمْعٌ، فَيَشْمَلُ كُلَّ مَا ثَبَتَ وَلَوْ كَانَ آلَافَ ٱلْآلَافِ. وَحِينَئِذٍ نَقُولُ: لِلَّهِ أَعْيُنٌ كَثِيرَةٌ غَيْرُ مَحْصُورَةٍ وَلَا مَعْلُومَةِ ٱلْعَدَدِ. وَحُجَّةُ هَؤُلَاءِ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: لَمْ يَأْتِ فِي ٱلْقُرْآنِ وَلَا فِي ٱلسُّنَّةِ تَقْيِيدُ ٱلْعَيْنِ بِٱلتَّثْنِيَةِ، كَمَا جَاءَ فِي ٱلْيَدِ؛ فَٱلْيَدُ جَاءَتْ بِٱلتَّثْنِيَةِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾[ص: ٧٥]، وَقَوْلِهِ: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ﴾[ٱلْمَآئِدَة: ٦٤]. لَٰكِنَّ ٱلْعَيْنَ لَمْ تَجِئْ هٰكَذَا، وَإِنْ كَانَ فِيهَا حَدِيثٌ فِيهِ مَقَالٌ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَإِنَّهُ بَيْنَ عَيْنَيِ ٱلرَّحْمَٰنِ»، وَلٰكِنَّ هٰذَا ٱلْحَدِيثَ فِيهِ مَقَالٌ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، فَظَنُّوا أَنَّ لِلَّهِ أَعْيُنًا كَثِيرَةً.

وَلٰكِنَّ ٱلْبُخَارِيَّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، لِدِقَّةِ فَهْمِهِ، سَاقَ حَدِيثَ ٱلدَّجَّالِ لِيُبَيِّنَ أَنَّ ٱلْمُرَادَ بِٱلْأَعْيُنِ عَيْنَانِ ٱثْنَتَانِ فَقَطْ، لَا تَزِيدُ، وَهُوَ مَا قَالَ عَنِ ٱلدَّجَّالِ: ذُكِرَ ٱلدَّجَّالُ عِنْدَ ٱلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْكُمْ، إِنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَىٰ عَيْنِهِ - وَإِنَّ ٱلْمَسِيحَ ٱلدَّجَّالَ أَعْوَرُ ٱلْعَيْنِ ٱلْيُمْنَىٰ كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ».

وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَىٰ عَيْنِهِ، ٱلْمُشِيرُ هُوَ ٱلرَّسُولُ ﷺ، وَبِهٰذَا يَسْقُطُ وَيَبْطُلُ قَوْلُ مَنْ قَالَ: إِنَّ ٱلْمُرَادَ بِٱلْعَوَرِ هُنَا ٱلْعَيْبُ؛ لِأَنَّ بَعْضَ ٱلْمُحَرِّفِينَ ٱلَّذِينَ أَصَرُّوا عَلَىٰ أَنْ تَكُونَ أَعْيُنُ ٱللَّهِ كَثِيرَةً، قَالُوا: ٱلْمُرَادُ بِٱلْعَوَرِ ٱلْعَيْبُ، وَٱلْمَعْنَىٰ أَنَّ ٱلدَّجَّالَ أَعْوَرُ؛ أَيْ مَعِيبٌ، وَلَيْسَ ٱلْمُرَادُ عَوَرَ ٱلْعَيْنِ، وَلٰكِنَّنَا نَدْمَغُهُمْ دَمْغًا يَزْهَقُ بِهِ ٱلْبَاطِلُ، حِينَ أَشَارَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ إِلَىٰ عَيْنِهِ، وَٱلرَّسُولُ أَعْلَمُ مِنَّا بِٱللَّهِ، أَشَارَ بِيَدِهِ إِلَىٰ عَيْنِهِ، وَقَالَ: «وَإِنَّ ٱلْمَسِيحَ ٱلدَّجَّالَ أَعْوَرُ ٱلْعَيْنِ». وَهٰذَا أَيْضًا يَمْنَعُ مَنْعًا بَاتًّا أَنْ يَكُونَ ٱلْمُرَادُ بِٱلْعَوَرِ ٱلْعَيْبَ.

قَالَ: «أَعْوَرُ ٱلْعَيْنِ» وَخَصَّ ٱلْيُمْنَىٰ وَمِثْلُهَا فَقَالَ: «كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِئَةٌ أَوْ طَافِيَةٌ» رِوَايَتَانِ. إِذَا كَانَ كَذٰلِكَ عُلِمَ أَنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ لَهُ إِلَّا عَيْنَانِ ٱثْنَتَانِ.

وَوَجْهُ ٱلدَّلَالَةِ: أَنَّهُ لَوْ زَادَتْ عَلَى ٱثْنَتَيْنِ لَكَانَ ٱلزَّائِدُ كَمَالًا، وَلَكَانَ هٰذَا ٱلْكَمَالُ يَحْصُلُ بِهِ ٱلْفَرْقُ بَيْنَ عَيْنَيِ ٱلدَّجَّالِ لِأَنَّهُ لَيْسَ لَهُ إِلَّا ٱثْنَتَانِ، وَبَيْنَ ٱلْأَعْيُنِ ٱلزَّائِدَةِ عَلَى ٱثْنَتَيْنِ إِذَا أَثْبَتْنَا ذٰلِكَ لِلَّهِ تَعَالَىٰ، وَمِنَ ٱلْمُسْتَحِيلِ أَنْ يَدَعَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ ٱلْعَلَامَةَ ٱلَّتِي فِيهَا ٱلْكَمَالُ إِلَىٰ عَلامَةِ ٱنْتِفَاءِ ٱلْعَيْبِ؛ لِأَنَّهُ يَكُونُ فِي ذٰلِكَ إِخْفَاءُ كَمَالِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ.

فَلَمَّا لَمْ يَذْكُرْ مَا زَادَ عَلَى ٱثْنَتَيْنِ، فَعُلِمَ أَنَّ ٱلْمُرَادَ نَفْيُ ٱلْعَيْبِ، وَهُوَ أَنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، عُلِمَ أَنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ لَيْسَ لَهُ إِلَّا عَيْنَانِ ٱثْنَتَانِ فَقَطْ، وَهٰذَا هُوَ مَا ذَكَرَهُ ٱلْأَشْعَرِيُّ وَغَيْرُهُ مِمَّنْ يَذْكُرُونَ عَقِيدَةَ أَهْلِ ٱلسُّنَّةِ وَٱلْجَمَاعَةِ، يَقُولُونَ: إِنَّ لِلَّهِ عَيْنَيْنِ ٱثْنَتَيْنِ. وَهٰذَا هُوَ ٱلْمُتَعَيِّنُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِ أَنْ يَعْتَقِدَهُ فِي رَبِّهِ تَعَالَىٰ أَنَّ لَهُ عَيْنَيْنِ ٱثْنَتَيْنِ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: فِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ إِشْكَالٌ عَظِيمٌ، وَهُوَ كَيْفَ أَنَّ ٱلرَّسُولَ ﷺ جَعَلَ ٱلْعَلَامَةَ ٱلْفَارِقَةَ فِي ٱلْعَيْنِ مَعَ أَنَّ ٱلْفَرْقَ بَيْنَ ٱلْخَالِقِ وَٱلْمَخْلُوقِ عَقْلِيٌّ لَا حِسِّيٌّ؟ يَعْنِي لَيْسَ ٱلْفَرْقُ مُجَرَّدَ أَنَّ هٰذَا أَعْوَرُ، وَٱلرَّبُّ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، بَلْ هُنَاكَ فُرُوقٌ كَثِيرَةٌ، فَلِمَاذَا؟

قُلْنَا: إِنَّ ٱلرَّسُولَ ﷺ ذَكَرَ هٰذِهِ ٱلْعَلَامَةَ ٱلْحِسِّيَّةَ لِأَنَّ ٱلْمَسْأَلَةَ مَا هِيَ هَيِّنَةٌ؛ لِأَنَّهُ إِذَا جَاءَ ٱلدَّجَّالُ ٱنْدَهَشَ ٱلرِّجَالُ وَضَاعَتِ ٱلْعُقُولُ، فَٱلْعَلَامَةُ ٱلْحِسِّيَّةُ أَسْرَعُ إِلَى ٱلْإِدْرَاكِ مِنَ ٱلْعَلَامَةِ ٱلْعَقْلِيَّةِ؛ لِأَنَّ ٱلْعَقْلِيَّةَ تَحْتَاجُ إِلَىٰ مُقَدِّمَاتٍ، وَرُبَّمَا يَغْفَلُ عَنْهَا فِي تِلْكَ ٱللَّحْظَةِ، أَمَّا ٱلْعَلَامَةُ ٱلْحِسِّيَّةُ فَوَاضِحَةٌ، وَهِيَ كَٱلْعَلَامَةِ ٱلْأُخْرَىٰ ٱلَّتِي سَتَأْتِي -إِنْ شَاءَ ٱللَّهُ- فِي ٱلْحَدِيثِ ٱلَّذِي بَعْدَهُ، وَهِيَ أَنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ: «كَافِرٌ». فَهٰذِهِ أَيْضًا عَلَامَةٌ حِسِّيَّةٌ، وَٱلنَّبِيُّ ﷺ -أَفْصَحُ ٱلْخَلْقِ وَأَنْصَحُهُمْ- ذَكَرَ ٱلْعَلَامَةَ ٱلَّتِي لَا تَحْتَاجُ إِلَىٰ مُقَدِّمَاتٍ وَلَا إِلَىٰ إِعْمَالِ فِكْرٍ، فَمُجَرَّدُ مَا يَرَى ٱلرَّجُلُ هٰذَا ٱلدَّجَّالَ يَعْرِفُ أَنَّهُ لَيْسَ بِرَبٍّ، فَهٰذَا هُوَ وَجْهُ كَوْنِ ٱلرَّسُولِ ﷺ ذَكَرَ هٰذِهِ ٱلْعَلَامَةَ ٱلْحِسِّيَّةَ دُونَ أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ عَلَامَاتٌ عَقْلِيَّةٌ، وَإِلَّا فَمِنَ ٱلْمَعْلُومِ أَنَّ هٰذَا ٱلدَّجَّالَ يُوهِمُ ٱلنَّاسَ أَنَّهُ يَخْلُقُ، فَيَأْمُرُ ٱلسَّمَاءَ فَتُمْطِرُ، وَٱلْأَرْضَ فَتُنْبِتُ، وَيَقْتُلُ ٱلرَّجُلَ وَيُحْيِيهِ، فَيَحْصُلُ فِي هٰذَا لَبْسٌ، وَلٰكِنْ -وَلِلَّهِ ٱلْحَمْدُ- هَـٰذِهِ ٱلْعَلَامَةُ حِسِّيَّةٌ لَا تَحْتَاجُ إِلَىٰ تَأَمُّلٍ وَلَا تَفْكِيرٍ.

وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ: دَلِيلٌ عَلَىٰ عِظَمِ فِتْنَةِ ٱلدَّجَّالِ، لِأَنَّ ٱلنَّبِيَّ ﷺ أَخْبَرَ أَنَّهُ مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا أَنْذَرَ قَوْمَهُ ٱلْأَعْوَرَ ٱلْكَذَّابَ، كُلُّ ٱلْأَنْبِيَاءِ مِن نُوحٍ إِلَىٰ مُحَمَّدٍ ﷺ يُنْذِرُونَ أَقْوَامَهُمُ ٱلْأَعْوَرَ ٱلْكَذَّابَ.

وَقَدْ يُقَالُ: ٱلْأَعْوَرُ ٱلْكَذَّابُ مِنْ عَلامَاتِ ٱلسَّاعَةِ، فَكَيْفَ يُنْذِرُ بِهِ أَوَّلُ ٱلرُّسُلِ، وَٱلسَّاعَةُ لَمْ تَأْتِ بَعْدُ؟

وَٱلْجَوَابُ أَنَّ لِهٰذَا أَوْجُهًا:

ٱلْوَجْهُ ٱلْأَوَّلُ: أَنْ يُقَالَ: أَنْذَرَتْ بِهِ ٱلرُّسُلُ لِعِظَمِ خَطَرِهِ، فَيُنَوَّهُ عَنْهُ حَتَّىٰ فِي ٱلصُّحُفِ ٱلْأُولَىٰ، وَحَتَّىٰ فِي ٱلرِّسَالَاتِ ٱلْأُولَىٰ، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿أَمْ لَمْ يُنَبَّأْ بِمَا فِى صُحُفِ مُوسَىٰ [٣٦] وَإِبْرَٰهِيمَ ٱلَّذِى وَفَّىٰٓ [٣٧] أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ [٣٨] وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ [٣٩]﴾ [ٱلنَّجْم: ٣٦-٣٩]. وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿بَلْ تُؤْثِرُونَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا [١٦] وَٱلْءَاخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰٓ [١٧] إِنَّ هَٰذَا لَفِى ٱلصُّحُفِ ٱلْأُولَىٰ [١٨] صُحُفِ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ﴾ [ٱلْأَعْلَىٰ: ١٦-١٩]. فَلِعِظَمِ خَطَرِ هٰذَا ٱلرَّجُلِ أَنْذَرَتْ بِهِ ٱلرُّسُلُ، وَإِنْ كَانَ لَنْ يَخْرُجَ إِلَّا فِي آخِرِ ٱلزَّمَانِ.

ٱلْوَجْهُ ٱلثَّانِي: أَنَّهُ يَحْتَمِلُ أَنَّ ٱلرُّسُلَ لَمْ يَبْلُغْهُمْ أَنَّهُ سَيَخْرُجُ فِي آخِرِ ٱلزَّمَانِ، وَإِنَّمَا بَلَغَهُمْ أَنَّهُ سَيَخْرُجُ رَجُلٌ لَهُ فِتْنَةٌ عَظِيمَةٌ، وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِمْ أَنَّهُ سَيَكُونُ فِي آخِرِ ٱلزَّمَانِ.

ٱلْوَجْهُ ٱلثَّالِثُ: وَلٰكِنَّهُ ضَعِيفٌ، أَنَّ ٱلْمُرَادَ مَا يُشَابِهُ فِتْنَتَهُ مِنْ دُعَاةِ ٱلضَّلَالِ، لٰكِنَّ هٰذَا ٱلْوَجْهَ يَمْنَعُهُ قَوْلُهُ ﷺ: «إِلَّا أَنْذَرَ قَوْمَهُ ٱلْأَعْوَرَ ٱلْكَذَّابَ»، فَإِنَّ هٰذَا يَدُلُّ عَلَىٰ تَعْيِينِ هٰذَا ٱلدَّجَّالِ، وَأَنَّهُ هُوَ ٱلَّذِي أَنْذَرَتْ بِهِ ٱلرُّسُلُ أَقْوَامَهَا.

وَعَلَىٰ كُلِّ حَالٍ: فَإِنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ أَنْذَرَنَا بِهٰذَا ٱلْأَعْوَرِ ٱلدَّجَّالِ إِنْذَارًا لَمْ يُنْذِرْهُ أَحَدٌ مِنَ ٱلْأَنْبِيَاءِ قَبْلَهُ، وَفَصَّلَهُ تَفْصِيلًا تَامًّا.

وَٱلدَّجَّالُ قَدْ كُتِبَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ «كَافِرٌ»، وَجَاءَتْ بَعْضُ ٱلرِّوَايَاتِ بِتَفْرِيقِ حُرُوفِ «كَافِرٍ»، يَعْنِي مَكْتُوبًا (ك، ف، ر)، وَفِي بَعْضِ ٱلرِّوَايَاتِ «كَافِرٌ»، فَيَحْتَمِلُ هٰذَا وَهٰذَا، وَلٰكِنْ مَنْ يَقْرَأُ هٰذِهِ ٱلْكَلِمَةَ؟ يَقْرَؤُهَا ٱلْمُؤْمِنُ، سَوَاءٌ كَانَ كَاتِبًا أَوْ غَيْرَ كَاتِبٍ، وَلَا يَسْتَطِيعُ ٱلْكَافِرُ أَوِ ٱلْمُنَافِقُ أَنْ يَقْرَأَهَا، وَلَوْ كَانَ مِنْ أَعْلَمِ ٱلنَّاسِ بِٱلْكِتَابَةِ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَجَعَلْنَا مِنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا فَأَغْشَيْنَٰهُمْ فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ﴾ [يٰس: ٩]. وَٱلْمُؤْمِنُ يَقْرَؤُهَا وَلَوْ كَانَ أُمِّيًّا، وَهٰذَا مِنْ آيَاتِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ، وَهِيَ مِنَ ٱلْعَلَامَاتِ ٱلْحِسِّيَّةِ.

يَبْقَى ٱلسُّؤَالُ: كَيْفَ نُجْمِعُ بَيْنَ ٱلتَّثْنِيَةِ وَٱلْجَمْعِ؟

ٱلْجَوَابُ: أَنْ يُقَالَ: إِنْ قُلْنَا أَقَلُّ ٱلْجَمْعِ ٱثْنَانِ، فَلَيْسَ هُنَاكَ تَعَارُضٌ، وَإِنْ قُلْنَا أَقَلُّ ٱلْجَمْعِ ثَلَاثَةٌ، فَٱلْجَمْعُ هُنَا إِنَّمَا هُوَ لِلتَّعْظِيمِ وَٱلتَّنَاسُبِ بَيْنَ ٱلْمُضَافِ وَٱلْمُضَافِ إِلَيْهِ، لِأَنَّ ٱلْجَمْعَ يُرَادُ بِهِ ٱلتَّعْظِيمُ، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾[ٱلْحِجْر: ٩]، وَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ﴾[يٰس: ١٢]. وَمَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ. وَٱلتَّنَاسُبُ هُنَا هُوَ ٱلتَّنَاسُبُ بَيْنَ ٱلْمُضَافِ وَٱلْمُضَافِ إِلَيْهِ، أَيْ أَنَّ ٱلْمُضَافَ إِلَيْهِ ضَمِيرُ جَمْعٍ، فَكَانَ ٱلتَّنَاسُبُ بَيْنَ ٱلْمُضَافِ وَٱلْمُضَافِ إِلَيْهِ، أَوْ مُرَاعَاةُ ٱلتَّنَاسُبِ بَيْنَهُمَا أَوْلَىٰ.

وَقَدْ سَبَقَ هٰذَا فِي ذِكْرِ ٱلْيَدِ. أَمَّا شُبْهَةُ ٱلَّذِينَ يُنْكِرُونَ ٱلْعَيْنَ وَٱلْيَدَ وَٱلرِّجْلَ وَٱلْوَجْهَ وَمَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ فَإِنَّهُمْ يَدَّعُونَ بِعُقُولِهِمْ أَنَّ إِثْبَاتَ هَذَا يَسْتَلْزِمُ التَّجْسِيمَ، وَأَنَّ ٱللَّهَ جِسْمٌ، لِأَنَّنَا لَا نَعْقِلُ شَيْئًا لَهُ وَجْهٌ وَيَدٌ وَمَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ إِلَّا جِسْمًا.

وَنَحْنُ نَقُولُ لَهُمْ فِي ٱلْجَوَابِ عَلَىٰ ذٰلِكَ: وَمَنْ قَالَ لَكُمْ: إِنَّ ٱلْجِسْمَ مُثْبَتٌ عَنِ ٱللَّهِ؟ مَنْ قَالَ هَذَا؟ هَلْ عِنْدَكُمْ دَلِيلٌ عَلَىٰ أَنَّهُ مُثْبَتٌ؟ فَإِنْ كَانَ يَلْزَمُ مِنْ إِثْبَاتِ هَذِهِ ٱلصِّفَاتِ أَنْ يَكُونَ ٱللَّهُ جِسْمًا فَهُوَ حَقٌّ، وَلٰكِنَّهُ لَا يُشْبِهُ ٱلْأَجْسَامَ، وَإِنْ كَانَ لَا يَلْزَمُ، فَإِنَّ إِلْزَامَكُمْ إِيَّانَا بِمَا لَا يَلْزَمُ هُوَ عَيْنُ ٱلْجَوْرِ وَٱلظُّلْمِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

١٨- بَابُ قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿هُوَ ٱللَّهُ ٱلْخَٰلِقُ ٱلْبَارِئُ ٱلْمُصَوِّرُ﴾[ٱلْحَشْرِ: ٢٤].

٧٤٠٩ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا مُوسَى هُوَ ابْنُ عُقْبَةَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ أَنَّهُمْ أَصَابُوا سَبَايَا فَأَرَادُوا أَنْ يَسْتَمْتِعُوا بِهِنَّ وَلَا يَحْمِلْنَ فَسَأَلُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الْعَزْلِ فَقَالَ

مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ كَتَبَ مَنْ هُوَ خَالِقٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ(١) وَقَالَ مُجَاهِدٌ عَنْ قَزَعَةَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ فَقَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَتْ نَفْسٌ مَخْلُوقَةٌ إِلَّا اللَّهُ خَالِقُهَا.(٢)

۞ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿هُوَ ٱللَّهُ ٱلْخَـٰلِقُ ٱلْبَارِئُ ٱلْمُصَوِّرُ﴾، هٰذِهِ ثَلَاثَةُ أَسْمَاءٍ فِي ضِمْنِ أَسْمَاءٍ مُتَعَدِّدَةٍ، ذَكَرَهَا ٱللَّهُ تَعَالَىٰ فِي آخِرِ سُورَةِ ٱلْحَشْرِ: ﴿هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ عَـٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَـٰدَةِ ۖ هُوَ ٱلرَّحْمَـٰنُ ٱلرَّحِيمُ [٢٢] هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْمَلِكُ ٱلْقُدُّوسُ ٱلسَّلَـٰمُ ٱلْمُؤْمِنُ ٱلْمُهَيْمِنُ ٱلْعَزِيزُ ٱلْجَبَّارُ ٱلْمُتَكَبِّرُ ۚ سُبْحَـٰنَ ٱللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ [٢٣] هُوَ ٱللَّهُ ٱلْخَـٰلِقُ ٱلْبَارِئُ ٱلْمُصَوِّرُ﴾ [ٱلْحَشْرِ: ٢٢-٢٤].

و﴿ٱلْخَـٰلِقُ﴾: ٱلْخَالِقُ مِنْ أَسْمَاءِ ٱللَّهِ، وَوَرَدَ ٱلْخَلَّاقُ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ ٱلْخَلَّـٰقُ ٱلْعَلِيمُ﴾[ٱلْحِجْرِ: ٨٦].

وَٱلْخَالِقُ: هُوَ ٱلْمُوجِدُ لِلشَّيْءِ عَلَىٰ وَجْهٍ مُقَدَّرٍ مُحْكَمٍ، وَلِهَـٰذَا جَاءَ فِي ٱللُّغَةِ ٱلْعَرَبِيَّةِ ٱلْخَلْقُ بِمَعْنَىٰ ٱلتَّقْدِيرِ، كَمَا فِي قَوْلِ ٱلشَّاعِرِ:

وَلَأَنْتَ تَفْرِي مَا خَلَقْتَ وَبَعْضُ ٱلنَّاسِ يَخْلُقُ ثُمَّ لَا يَفْرِي(٣)

تَفْرِي مَا خَلَقْتَ يَعْنِي: تَفْعَلُ مَا قَدَّرْتَ، فَٱلْخَلْقُ هُوَ ٱلْإِيجَادُ بِتَقْدِيرٍ، وَٱللَّهُ يَخْلُقُ ٱلشَّيْءَ تَقْدِيرًا مُحْكَمًا بَالِغًا عَلَىٰ حَسَبِ مَا تَقْتَضِيهِ ٱلْحِكْمَةُ.

﴿ٱلْبَارِئُ﴾: بِمَعْنَىٰ ٱلْمُنْشِئِ، وَهُوَ قَرِيبٌ مِنْ مَعْنَىٰ ٱلْخَالِقِ، لَكِنْ لَابُدَّ أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمَا فَرْقٌ، لِأَنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ لَا يَذْكُرُ كَلِمَتَيْنِ إِلَّا وَبَيْنَهُمَا فَرْقٌ، وَهٰذَا هُوَ ٱلْأَصْلُ فِي ٱلْكَلَامِ، أَنْ يُحْمَلَ عَلَىٰ ٱلتَّأْسِيسِ

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٤٢٨). (٢) وَرَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ مُعَلَّقًا بِصِيغَةِ ٱلْجَزْمِ كَمَا فِي «ٱلْفَتْحِ» (١٣/٣٩١)، وَأَسْنَدَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٣/١٠٦٣) كِتَابِ ٱلنِّكَاحِ، بَابِ: حُكْمِ ٱلْعَزْلِ، وَأَبُو دَاوُدَ (٢١٧٠)، وَٱلتِّرْمِذِيُّ (١١٣٨).

(٣) ٱنْظُرْ مَعْنَى ٱلْبَيْتِ فِي «لِسَانِ ٱلْعَرَبِ» مَادَّةَ (خ ل ق).

لَا عَلَىٰ ٱلتَّوْكِيدِ، وَمَعْنَىٰ عَلَىٰ ٱلتَّأْسِيسِ: أَيْ أَنَّ كُلَّ لَفْظَةٍ فِيهِ لَهَا مَعْنًى مُسْتَقِلٌّ، لَا عَلَىٰ ٱلتَّوْكِيدِ، لِأَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: هُوَ لِلتَّوْكِيدِ صَارَتِ ٱللَّفْظَةُ ٱلثَّانِيَةُ بِمَعْنَىٰ ٱلْأُولَىٰ، وَلِهٰذَا قَالَ ٱلْعُلَمَاءُ: إِذَا دَارَ ٱلْكَلَامُ بَيْنَ ٱلتَّأْسِيسِ وَٱلتَّوْكِيدِ فَحَمْلُهُ عَلَىٰ ٱلتَّأْسِيسِ مُتَعَيِّنٌ، فَلَابُدَّ أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمَا فَرْقٌ لَطِيفٌ.

وَأَمَّا ﴿ٱلْمُصَوِّرُ﴾: فَوَاضِحُ ٱلْفَرْقِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ ٱلْخَالِقِ، يَعْنِي أَنَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ عَلَىٰ صُورَةٍ مُعَيَّنَةٍ يَخْتَارُهَا، قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُصَوِّرُكُمْ فِى ٱلْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَآءُ ۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾[آل عمران: ٦].

وَلِهٰذَا كَانَتْ هَذِهِ ٱلْأَشْيَاءُ ٱلثَّلَاثَةُ مِنْ خَصَائِصِ ٱلرَّبِّ جَلَّ وَعَلَا، فَٱلْخَالِقُ مِنْ خَصَائِصِ ٱللَّهِ، لَا أَحَدَ يَخْلُقُ، قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿أَفَمَن يَخْلُقُ كَمَن لَّا يَخْلُقُ ۗ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾[النحل: ١٧]. وَسَبَقَ لَنَا ٱلْجَوَابُ عَمَّا يُقَالُ: فُلَانٌ خَلَقَ كَذَا، أَيْ صَنَعَهُ، بِأَنَّ هٰذَا ٱلْخَلْقَ ٱلَّذِي يَحْصُلُ مِنَ ٱلْآدَمِيِّ لَيْسَ هُوَ ٱلْخَلْقَ ٱلَّذِي يَكُونُ لِلَّهِ، فَٱلْخَلْقُ ٱلَّذِي يَكُونُ لِلَّهِ إِيجَادٌ مِنْ عَدَمٍ، وَٱلْخَلْقُ ٱلَّذِي يَكُونُ لِلْإِنْسَانِ تَكْوِينٌ وَتَغْيِيرٌ لِشَيْءٍ مَخْلُوقٍ، لٰكِنْ يَصْنَعُهُ عَلَىٰ كَيْفِيَّةٍ مُعَيَّنَةٍ.

وَمَعَ ذٰلِكَ فَإِنَّ فِعْلَ ٱلْعَبْدِ مَخْلُوقٌ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا، فَيَعُودُ فِعْلُ ٱلْعَبْدِ خَلْقًا لِلَّهِ، لِأَنَّ فِعْلَ ٱلْعَبْدِ صَادِرٌ مِنْ إِرَادَتِهِ وَقُدْرَتِهِ وَتَصَوُّرِهِ، وَٱللَّهُ تَعَالَىٰ هُوَ ٱلَّذِي خَلَقَ ذٰلِكَ كُلَّهُ، فَيَكُونُ ٱلْخَلْقُ كُلُّهُ لِلَّهِ سَوَاءً مَا خَلَقَهُ ٱللَّهُ مُسْتَقِلًّا بِهِ أَوْ خَلَقَهُ ٱلْآدَمِيُّ.

وَٱلْبَارِئُ أَيْضًا: لَا أَحَدَ يَبْرَأُ ٱلنَّسَمَةَ وَيُحْيِيهَا وَيُنْشِئُهَا إِلَّا ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، مَهْمَا كَانَ عِنْدَ ٱلنَّاسِ مِنْ قُدْرَةٍ، فَإِنَّهُمْ لَنْ يَسْتَطِيعُوا أَنْ يَبْرَءُوا ٱلنَّسَمَةَ، وَقَدْ تَحَدَّىٰ ٱللَّهُ ٱلْخَلْقَ أَنْ يَخْلُقُوا مَا هُوَ مِنْ أَصْغَرِ مَخْلُوقَاتِ ٱللَّهِ وَأَهْوَنِهَا، وَهُوَ ٱلذُّبَابُ، فَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥٓ ۚ﴾[الحج: ٧٣]. أَمَرَنَا ٱللَّهُ جَلَّ وَعَلَا أَنْ نَسْتَمِعَ وَنُنْصِتَ لِهٰذَا ٱلْمَثَلِ، لِأَنَّهُ مَثَلٌ عَظِيمٌ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَن يَخْلُقُوا۟ ذُبَابًا وَلَوِ ٱجْتَمَعُوا۟ لَهُۥ ۖ﴾. كُلُّ مَنْ عُبِدَ مِنْ دُونِ ٱللَّهِ وَمَنْ عَبَدَ مِنْ دُونِ ٱللَّهِ فَهُوَ فِي نَظَرِ ٱلْخَلْقِ فَوْقَ رُتْبَةِ ٱلْخَلْقِ، فَإِذَا كَانَ هٰذَا ٱلْأَعْلَىٰ لَوِ ٱجْتَمَعُوا لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا، فَمَنْ دُونَهُمْ مِنَ ٱلْعُبَّادِ ٱلَّذِينَ يَعْبُدُونَهُمْ مِنْ بَابِ أَوْلَىٰ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوِ ٱجْتَمَعُوا لَهُ، ثُمَّ أَضَافَ إِلَىٰ ذٰلِكَ قَوْلَهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِن يَسْلُبْهُمُ ٱلذُّبَابُ شَيْـًٔا لَّا يَسْتَنقِذُوهُ مِنْهُ ۚ﴾. يَعْنِي: لَوْ أَخَذَ ٱلذُّبَابُ مِنْهُمْ شَيْئًا مَا ٱسْتَطَاعُوا أَنْ يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ، كَيْفَ لِذُبَابٍ يَأْخُذُ مِنْهُمْ شَيْئًا؟ صَوَّرَهَا

بَعْضُ ٱلْعُلَمَاءِ فَقَالَ: إِنَّ هٰذِهِ ٱلْأَصْنَامَ يُجْعَلُ عَلَيْهَا أَشْيَاءُ مِنَ ٱلطِّينِ وَغَيْرِهِ فَيَأْتِي ٱلذُّبَابُ يَقَعُ عَلَىٰ هٰذَا ٱلطِّينِ فَيَعْلَقُ بِأَرْجُلِ ٱلذُّبَابِ، وَلَا يَسْتَطِيعُ هَؤُلَاءِ أَنْ يَسْتَنْقِذُوا مَا يَتَعَلَّقُ بِٱلذُّبَابِ.

إِذًا: ٱلْخَلْقُ وَٱلْبَرْءُ خَاصَّانِ بِٱللَّهِ تَعَالَىٰ، وَٱلْمُصَوِّرُ كَذٰلِكَ، وَٱلتَّصْوِيرُ خَاصٌّ بِٱللَّهِ تَعَالَىٰ. وَلِهٰذَا أَنْكَرَ ٱللَّهُ عَلَىٰ مَنْ يُصَوِّرُ وَيَخْلُقُ كَخَلْقِهِ فَقَالَ: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي﴾(١)، مَنْ أَظْلَمُ يَعْنِي: لَا أَحَدَ أَظْلَمُ، لِأَنَّهُ يُنَازِعُنِي فِي ٱلرُّبُوبِيَّةِ، وَٱلَّذِي يُصَوِّرُ كَمَا يُصَوِّرُ ٱللَّهُ يُنَازِعُ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ فِي ٱلرُّبُوبِيَّةِ، كَأَنَّمَا يَقُولُ بِلِسَانِ حَالِهِ: أَنَا أَقْدِرُ عَلَىٰ أَنْ أَفْعَلَ كَمَا فَعَلَ، وَأُصَوِّرُ كَمَا صَوَّرَ. وَمِنَ ٱلْمَعْلُومِ أَنَّ ٱلتَّصْوِيرَ خَاصٌّ بِٱللَّهِ تَعَالَىٰ، وَلَا يَسْتَطِيعُ ٱلْخَلْقُ أَنْ يُغَيِّرُوا صُورَةً صَوَّرَهَا ٱللَّهُ تَعَالَىٰ إِلَىٰ أَحْسَنَ وَلَا إِلَىٰ أَسْوَأَ أَبَدًا، وَإِنَّمَا يَكُونُ هُنَاكَ قَطْعُ غِيَارٍ إِذَا ٱحْتَاجَ بَعْضُ ٱلصُّوَرِ إِلَىٰ تَكْمِيلٍ لِعَيْبٍ أَوْ شَبَهِهِ، يُمْكِنُ، فَٱلْأَنْفُ إِذَا ٱنْقَطَعَ مَثَلًا يُمْكِنُ لِلْبَشَرِ أَنْ يُجَمِّعُوا مِنْ بَقِيَّةِ أَجْزَاءِ ٱلْبَدَنِ مَا يُصَوَّرُ بِهِ هٰذَا ٱلْأَنْفُ أَوْ مَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ، لَكِنْ تَصْوِيرٌ كَامِلٌ لَا يُمْكِنُ أَبَدًا، لَا يُمْكِنُ لِأَحَدٍ أَنْ يُغَيِّرَ صُورَةً صَوَّرَهَا ٱللَّهُ إِلَىٰ حُسْنٍ أَوْ إِلَىٰ قُبْحٍ، رُبَّمَا إِلَىٰ قَبِيحٍ، فَقَدْ يَجْنِي عَلَىٰ هٰذَا ٱلرَّجُلِ جِنَايَةً تُغَيِّرُ مَلَامِحَ وَجْهِهِ، لَكِنْ عَلَىٰ أَنَّهُ تَصْوِيرٌ لَا يُمْكِنُ.

وَهُنَا يَحْسُنُ أَنْ نَتَكَلَّمَ عَنِ ٱلتَّصْوِيرِ وَحُكْمِهِ:

ٱلتَّصْوِيرُ ٱلْمُجَسَّمُ إِذَا كَانَ لِحَيَوَانٍ إِنْسِيٍّ أَوْ بَهِيمَةٍ فَإِنَّهُ حَرَامٌ، وَأَظُنُّ ذٰلِكَ مُتَّفَقًا عَلَيْهِ، يَعْنِي لَا يَجُوزُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يُصَوِّرَ شَيْئًا شَاخِصًا عَلَىٰ صُورَةِ إِنْسَانٍ أَوْ صُورَةِ بَهِيمَةٍ، وَهٰذَا بِٱلِاتِّفَاقِ، وَسَوَاءٌ صَوَّرَهُ بِيَدِهِ أَوْ صَنَعَ آلَةً تَكُونُ مُجَوَّفَةً وَمُخَطَّطَةً بِحَيْثُ إِذَا وُضِعَ فِيهَا عَجِينٌ أَوْ شَبَهُهُ ٱنْطَبَعَ حَتَّىٰ يَكُونَ صُورَةً، فَإِنَّ هٰذَا كُلَّهُ حَرَامٌ وَلَا يَجُوزُ.

---

(١) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.

أَمَّا إِذَا كَانَ ٱلتَّصْوِيرُ بِٱلتَّلْوِينِ، يَعْنِي لَيْسَ جِسْمًا يُلْمَسُ، وَإِنَّمَا هُوَ لَوْنٌ، فَقَدِ ٱخْتَلَفَ ٱلْعُلَمَاءُ فِيهِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا، حَتَّىٰ وَإِنْ صَوَّرَ بِيَدِهِ، فَمِنَ ٱلْعُلَمَاءِ مَنْ أَجَازَ ذٰلِكَ، وَقَالَ: إِنَّ ٱلْحَدِيثَ ٱلَّذِي رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ فِي تَحْرِيمِ ٱلتَّصْوِيرِ قَالَ فِيهِ: «إِلَّا رَقْمًا فِي ثَوْبٍ»(١)، وَٱلْأَصْلُ أَنَّ ٱلِاسْتِثْنَاءَ مُتَّصِلٌ، فَيَكُونُ قَوْلُهُ: «إِلَّا رَقْمًا فِي ثَوْبٍ» مُسْتَثْنًى مِنَ ٱلصُّوَرِ ٱلْمُحَرَّمَةِ، فَيَكُونُ ٱلتَّصْوِيرُ بِٱلتَّلْوِينِ لَا بَأْسَ بِهِ، وَٱلْكَلَامُ عَلَىٰ ٱلتَّصْوِيرِ بِٱلْيَدِ، وَٱلْآنَ وَصَلْنَا إِلَىٰ ٱلتَّصْوِيرِ بِٱلْآلَةِ فَيَكُونُ حَلَالًا، وَإِلَىٰ هٰذَا ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ ٱلْعِلْمِ مِنَ ٱلسَّلَفِ وَٱلْخَلَفِ.

وَقَالَ بَعْضُ ٱلْعُلَمَاءِ: إِنَّ ٱلتَّصْوِيرَ ٱلْمُحَرَّمَ هُوَ ٱلتَّصْوِيرُ ٱلَّذِي يُخَافُ مِنْهُ ٱلتَّوَصُّلُ إِلَىٰ عِبَادَةِ ٱلصُّورَةِ، وَمَا لَا يُخْشَىٰ مِنْ ذٰلِكَ فَلَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، وَٱسْتَدَلُّوا لِذٰلِكَ بِقِصَّةِ ٱلرِّجَالِ ٱلَّذِينَ كَانُوا صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ، لَمَّا مَاتُوا صُنِعَ لَهُمْ صُوَرٌ ثُمَّ عُبِدُوا(٢). لٰكِنَّ ٱلصَّحِيحَ: أَنَّ هٰذِهِ لَيْسَتْ عَلَّةً لَا شَكَّ، وَلَكِنَّ ٱلْعِلَّةَ ٱلَّتِي نَصَّ عَلَيْهَا ٱلْحَدِيثُ: «وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي»، تَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ مَنْ صَوَّرَ، سَوَاءً لِهٰذَا ٱلْغَرَضِ أَوْ لِغَيْرِهِ فَإِنَّ ذٰلِكَ حَرَامٌ.

إِذًا: مَا كَانَ لَهُ جِسْمٌ فَهُوَ حَرَامٌ، وَمَا لَمْ يَكُنْ لَهُ جِسْمٌ فَمَحَلُّ خِلَافٍ بَيْنَ ٱلْعُلَمَاءِ، وَلٰكِنَّ ٱلْجُمْهُورَ عَلَىٰ مَنْعِهِ، وَحَمَلُوا قَوْلَهُ ﷺ: «إِلَّا رَقْمًا فِي ثَوْبٍ» عَلَىٰ أَنَّهُ ٱسْتِثْنَاءٌ مُنْقَطِعٌ، وَأَنَّ ٱلْمُرَادَ بِٱلرَّقْمِ فِي ٱلثَّوْبِ مَا لَمْ يَكُنْ صُورَةَ ذِي رُوحٍ، وَٱسْتَدَلَّ هَؤُلَاءِ ٱلَّذِينَ قَالُوا بِذٰلِكَ، وَهُمْ ٱلْجُمْهُورُ، بِحَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، حِينَ بَعَثَ أَبَا ٱلْهَيَّاجِ ٱلْأَسَدِيَّ، وَقَالَ لَهُ: «أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَىٰ مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: أَلَّا تَدَعَ صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ»(٣).

قَالَ: «صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا»، وَفِي لَفْظٍ: «تِمْثَالًا إِلَّا طَمَسْتَهُ، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ».

وَمَعْلُومٌ أَنَّ ٱلطَّمْسَ يَكُونُ لِلْمُلَوَّنِ فِي ٱلْغَالِبِ، وَإِنْ كَانَ قَدْ يَكُونُ فِي ٱلْمُجَسَّمِ بِحَيْثُ يُوضَعُ عَلَى ٱلْوَجْهِ مَثَلًا طِينٌ أَوْ شِبْهُهُ يَطْمِسُ مَعَالِمَ ٱلْوَجْهِ، عَلَىٰ كُلِّ حَالٍ هٰذَا ٱلدَّلِيلُ.

---

(١) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٥٩٥٨)، وَمُسْلِمٌ (٢١٠٦).

(٢) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٤٩٢٠)، هٰذَا يُوهِمُ أَنَّهُ مَرْفُوعٌ وَمَعَ أَنَّهُ مَوْقُوفٌ، وَٱللَّهُ أَعْلَمُ.

(٣) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٩٦٩).

وَٱسْتَدَلُّوا أَيْضًا بِحَدِيثِ ٱلنَّمْرُقَةِ حِينَ جَاءَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ إِلَىٰ بَيْتِ عَائِشَةَ، فَإِذَا فِيهِ نَمْرُقَةٌ فِيهَا صُوَرٌ، فَلَمْ يَدْخُلْ، فَعُرِفَتِ ٱلْكَرَاهِيَةُ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: أَتُوبُ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِ، مَاذَا أَذْنَبْتُ؟ فَقَالَ: «إِنَّ أَصْحَابَ هٰذِهِ ٱلصُّوَرِ يُعَذَّبُونَ، يُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ»(١).

وَهٰذَا ٱلْقَوْلُ ٱلَّذِي عَلَيْهِ ٱلْجُمْهُورُ هُوَ ٱلصَّحِيحُ، أَنَّ ٱلصُّوَرَ وَلَوْ كَانَتْ رَقْمًا حَرَامٌ، وَأَنَّهَا مِنْ كَبَائِرِ ٱلذُّنُوبِ، وَإِنْ كَانَتِ ٱلْمُضَاهَاةُ فِيهَا بِٱلنِّسْبَةِ لِخَلْقِ ٱللَّهِ لَيْسَتْ كَامِلَةً، يَعْنِي أَنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ مُجَسَّمٌ، وَهٰذِهِ مُلَوَّنَةٌ لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ نَاطِقٌ عَلَىٰ أَنَّهُ ٱلْأَنْفُ، أَوْ نَاطِقٌ عَلَىٰ أَنَّهُ حَاجِبُ ٱلْعَيْنِ أَوْ مَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ، لَكِنْ ظَاهِرُ ٱلنُّصُوصِ ٱلْعُمُومُ، وَأَنَّهُ يَشْمَلُ حَتَّىٰ مَا كَانَ بِٱلتَّلْوِينِ.

وَيَبْقَىٰ ٱلنَّظَرُ فِي غَيْرِ ذِي ٱلرُّوحِ أَوْ جُزْءٍ مِنْ ذَوَاتِ ٱلْأَرْوَاحِ، يَعْنِي لَوْ صَوَّرَ رَأْسًا فَقَطْ أَوْ يَدًا فَقَطْ أَوْ رِجْلًا فَقَطْ، فَهَلْ يَدْخُلُ فِي ٱلتَّحْرِيمِ أَوْ لَا يَدْخُلُ؟

نَقُولُ: لَا يَدْخُلُ فِي ٱلتَّحْرِيمِ، لِأَنَّ ٱلْحَدِيثَ فِيهِ: «كُلِّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا ٱلرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ»(٢).

وَمِثْلُ هٰذِهِ ٱلْأَجْزَاءِ لَا تُنْفَخُ فِيهَا ٱلرُّوحُ أَصْلًا، وَلَيْسَتْ جِسْمًا يُمْكِنُ أَنْ تُنْفَخَ فِيهَا ٱلرُّوحُ، ثُمَّ إِنَّ ٱلنَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ فِي قِصَّةِ ٱلتِّمْثَالِ ٱلَّذِي قَالَ فِيهِ جِبْرِيلُ: «مُرْ بِرَأْسِ ٱلتِّمْثَالِ فَلْيُقْطَعْ، حَتَّىٰ يَكُونَ كَهَيْئَةِ ٱلشَّجَرَةِ»(٣).

يَعْنِي إِذَا قُطِعَ رَأْسُهُ سَتَبْقَىٰ أَعْضَاؤُهُ حَتَّىٰ تَكُونَ كَهَيْئَةِ ٱلشَّجَرَةِ، وَلَمْ يَقُلْ فِي ٱلْحَدِيثِ: وَكَسِّرِ ٱلرَّأْسَ، فَدَلَّ ذٰلِكَ عَلَىٰ أَنَّ ٱلْجُزْءَ ٱلَّذِي لَا تَحُلُّهُ ٱلْحَيَاةُ لَا يَدْخُلُ فِي ٱلتَّحْرِيمِ.

وَلِهٰذَا جَاءَ فِي ٱلْحَدِيثِ - وَإِنْ كَانَ فِيهِ مَقَالٌ -: «ٱلصُّورَةُ ٱلرَّأْسُ، فَإِذَا قُطِعَ ٱلرَّأْسُ فَلَا صُورَةَ»(٤).
وَٱلْمَعْنَىٰ أَنَّ ٱلصُّورَةَ لَا تَتِمُّ إِلَّا بِٱلرَّأْسِ، فَإِذَا قُطِعَ ٱلرَّأْسُ زَالَ ٱلْمُحَرَّمُ.

---

(١) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٢٤٧٩)، وَمُسْلِمٌ (٢١٠٨).
(٢) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٢٢٢٥)، وَمُسْلِمٌ (٢١١٠).
(٣) رَوَاهُ ٱلْإِمَامُ أَحْمَدُ (٨٠٤٥)، وَأَبُو دَاوُدَ (٤١٥٨)، وَٱلتِّرْمِذِيُّ (٢٨٠٦)، وَٱبْنُ حِبَّانَ (٥٨٥٤)، وَصَحَّحَهُ ٱلشَّيْخُ ٱلْأَلْبَانِيُّ كَمَا فِي تَعْلِيقِهِ عَلَىٰ «ٱلسُّنَنِ».
(٤) أَخْرَجَهُ ٱلْإِسْمَاعِيلِيُّ فِي «مُعْجَمِهِ» (٢/٦٦٢) مِنْ حَدِيثِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا، وَأَخْرَجَهُ ٱلطَّحَاوِيُّ فِي «شَرْحِ ٱلْمَعَانِي» (٤/٢٨٧) مِنْ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَخْرَجَهُ ٱلْبَيْهَقِيُّ فِي «ٱلسُّنَنِ ٱلْكُبْرَىٰ» (٧/٢٧٠) مِنْ قَوْلِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ.

نَكُونُ صُورَةً إِلَّا مَعَ ٱلرَّأْسِ، فَإِذَا قُطِعَ فَلَا صُورَةَ، وَلَيْسَ ٱلْمُرَادُ أَنَّ ٱلصُّورَةَ فِي ٱلرَّأْسِ، بَلْ يَعْنِي أَنَّ ٱلرَّأْسَ نَفْسَهُ يَكُونُ صُورَةً مُسْتَقِلَّةً. وَٱلدَّلِيلُ حَدِيثُ ٱلتِّمْثَالِ: «مُرْ بِرَأْسِ ٱلتِّمْثَالِ فَلْيُقْطَعْ حَتَّىٰ يَكُونَ كَهَيْئَةِ ٱلشَّجَرَةِ». ثُمَّ إِنَّهُ يَتَضَاعَفُ ٱلْإِثْمُ إِذَا صَوَّرَ ٱلْعُظَمَاءَ مِنَ ٱلْمُلُوكِ أَوِ ٱلْوُزَرَاءِ أَوِ ٱلْعُلَمَاءِ أَوِ ٱلْعُبَّادِ، فَإِنَّ هٰذَا يَتَضَاعَفُ، وَتَضَاعُفُ ذٰلِكَ فِي ٱلْعُلَمَاءِ وَٱلْعُبَّادِ أَشَدُّ مِنْ تَضَاعُفِهِ فِي ٱلْمُلُوكِ وَٱلْوُزَرَاءِ وَٱلرُّؤَسَاءِ. وَذٰلِكَ لِأَنَّ عَاطِفَةَ ٱلنَّاسِ لِتَعْظِيمِ ٱلْعُلَمَاءِ وَٱلْعُبَّادِ أَشَدُّ مِنْ عَاطِفَتِهِمْ لِتَعْظِيمِ ٱلْمُلُوكِ وَٱلرُّؤَسَاءِ، لِأَنَّ تَعْظِيمَ ٱلْمُلُوكِ وَٱلرُّؤَسَاءِ فِي ٱلْغَالِبِ إِنَّمَا يَكُونُ عَنْ خَوْفٍ وَرَهْبَةٍ، وَأَمَّا ٱلْعُبَّادُ وَٱلْعُلَمَاءُ فَهُوَ عَنْ تَعْظِيمٍ وَتَوْقِيرٍ فِي ٱلنَّفْسِ، فَلِذٰلِكَ كَانَ خَطَرُ صُوَرِ ٱلْعُلَمَاءِ وَٱلْعُبَّادِ أَشَدَّ مِنْ صُوَرِ ٱلْمُلُوكِ وَٱلرُّؤَسَاءِ. فَلِهٰذَا يَجِبُ عَلَيْنَا إِذَا رَأَيْنَا صُورَةَ شَخْصٍ عَالِمٍ صُوِّرَتْ، وَيَتَنَاوَلُهَا ٱلنَّاسُ بِٱلْأَيْدِي تَعْظِيمًا لَهُ، أَنْ نُمَزِّقَهَا حِمَايَةً لِجَانِبِ ٱلتَّوْحِيدِ. أَمَّا مَا يُوجَدُ مِنْ صُوَرِ ٱلْعُلَمَاءِ فِي ٱلصُّحُفِ وَٱلْمَجَلَّاتِ، فَهَذِهِ لَا يُؤْبَهُ لَهَا، لَكِنْ يُوجَدُ صُوَرُ بَعْضِ ٱلْعُلَمَاءِ مُصَوَّرَةً مَبْرُوزَةً يَتَنَاقَلُهَا ٱلنَّاسُ، وَهَذِهِ خَطِيرَةٌ جِدًّا، فَٱلْوَاجِبُ أَنْ تُمَزَّقَ، وَلَا يَجُوزُ إِقْرَارُهَا؛ لِأَنَّهُ يُخْشَىٰ فِي يَوْمٍ مِنَ ٱلدَّهْرِ أَنْ يُعَظَّمَ هَؤُلَاءِ كَمَا عُظِّمَ ٱلْقَوْمُ ٱلصَّالِحُونَ فِي قَوْمِ نُوحٍ.

وَيَتَعَاظَمُ أَيْضًا ٱلْأَمْرُ، أَمْرُ ٱلصُّوَرِ، فِيمَا إِذَا كَانَتِ ٱلصُّورَةُ صُورَةَ ٱمْرَأَةٍ جَمِيلَةٍ، فَإِنَّ هٰذِهِ فِتْنَةٌ لَا مِنْ حَيْثُ ٱلْعِبَادَةِ، وَلَكِنْ مِنْ حَيْثُ ٱلْخُلُقِ؛ فَإِنَّ ٱلْإِنسَانَ رُبَّمَا يَفْتَتِنُ بِهٰذِهِ ٱلصُّورَةِ حَتَّىٰ يَكُونَ دَائِمًا يُطَالِعُهَا صَبَاحًا وَمَسَاءً لِلتَّلَذُّذِ وَٱلتَّمَتُّعِ بِهَا، وَسَوَاءٌ كَانَ ٱلتَّمَتُّعُ تَمَتُّعَ شَهْوَةٍ - يَعْنِي شَهْوَةً غَرِيزِيَّةً - أَوْ تَمَتُّعَ ٱنْشِرَاحِ صَدْرٍ أَوْ مَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ، فَلَيْسَ كُلُّ تَمَتُّعٍ لِلشَّهْوَةِ. فَنَحْنُ نَتَمَتَّعُ مَثَلًا بِرُؤْيَةِ ٱلسَّيَّارَةِ ٱلْجَمِيلَةِ وَٱلسَّاعَةِ ٱلْجَمِيلَةِ وَغَيْرِ ذٰلِكَ، لَكِنْ لَيْسَ هٰذَا تَمَتُّعَ شَهْوَةٍ، فَهٰذِهِ ٱلصُّوَرُ بَعْضُ ٱلنَّاسِ رُبَّمَا يَقْتَنِيهَا لِيَتَمَتَّعَ بِهَا، وَهٰذَا يَتَضَاعَفُ لَهُ ٱلْإِثْمُ فِيهَا.

فَٱلْحَاصِلُ: أَنَّ ٱلصُّوَرَ نَفْسَهَا مُحَرَّمَةٌ، فَإِذَا ٱنْضَافَ إِلَىٰ ذٰلِكَ خَوْفُ فِتْنَةٍ بِهَا مِنْ عِبَادَتِهَا أَوِ ٱلتَّلَذُّذِ بِرُؤْيَتِهَا أَوِ ٱلتَّمَتُّعِ بِذٰلِكَ، فَإِنَّهُ يَزْدَادُ إِثْمُهَا؛ وَذٰلِكَ لِأَنَّ ٱلْمَعَاصِيَ تَزْدَادُ بِحَسَبِ مَا يَقْتَرِنُ بِهَا مِنَ ٱلْفَسَادِ.

أَمَّا ٱلصُّوَرُ ٱلْفُوتُوغْرَافِيَّةُ ٱلْآنَ، فَهَذِهِ صَارَتْ مَحَلَّ جَدَلٍ بَيْنَ ٱلْعُلَمَاءِ ٱلْمُعَاصِرِينَ بَعْدَ أَنْ ظَهَرَتْ هٰذِهِ ٱلْآلَةُ، فَمِنَ ٱلْعُلَمَاءِ مَنْ مَنَعَهَا سَدًّا لِلذَّرِيعَةِ وَأَخْذًا بِظَاهِرِ ٱلْعُمُومِ، وَقَالُوا: إِنَّ حَرَكَةَ ٱلْإِنسَانِ بِهٰذِهِ ٱلْآلَةِ أَوْ تَحْرِيكَهُ هٰذِهِ ٱلْآلَةَ هٰذَا هُوَ ٱلتَّصْوِيرُ.

وَمِنَ ٱلْعُلَمَاءِ مَنْ أَجَازَهَا، وَقَالَ: هَذِهِ لَيْسَتْ تَصْوِيرًا، وَٱلْإِنسَانُ ٱلْمُصَوَّرُ لَا يَشْعُرُ بِأَنَّهُ حَاذِقٌ وَأَنَّهُ جَيِّدٌ، وَلِهٰذَا لَا يُمْدَحُ ٱلرَّجُلُ ٱلَّذِي يُطْلِقُ آلَةَ ٱلتَّصْوِيرِ حَتَّىٰ تُصَوِّرَ، وَيُقَالُ: مَا أَحْذَقَهُ وَمَا أَجْوَدَهُ! لٰكِنْ لَوْ يَأْتِي ٱلْإِنسَانُ يُخَطِّطُ صُورَةً حَتَّىٰ تَكُونَ كَٱلْمُصَوَّرِ، فَيُقَالُ: مَا أَحْذَقَهُ وَمَا أَمْهَرَهُ!

ٱمَّا هٰذِهِ فَلَيْسَتْ فِي حَقِّهِ كَٱلتَّصْوِيرِ، لَكِنَّهَا ٱلتِّقَاطُ صُورَةٍ صَوَّرَهَا ٱللَّهُ تَعَالَى، وَٱلْأَصْلُ لَا شَكَّ أَنَّهُ تَصْوِيرُ ٱللَّهِ تَعَالَى، وَٱلتِّقَاطُ هٰذِهِ ٱلصُّورَةِ كَمَا تَكُونُ ٱلصُّورَةُ فِي ٱلْمِرْآةِ، إِلَّا أَنَّهَا فِي ٱلْمِرْآةِ لَا تَثْبُتُ، وَهٰذِهِ تَثْبُتُ بِسَبَبِ مَا يَكُونُ فِيهَا مِنَ ٱلْمَوَادِّ ٱلْكِيمَاوِيَّةِ.

وَهٰذِهِ ٱلْمَسْأَلَةُ تَجَاذَبَهَا أَصْلَانِ: أَصْلُ ٱلْحِلِّ، وَأَلَّا يُمْنَعَ ٱلنَّاسُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا إِذَا تَيَقَّنَّا أَنَّهُ حَرَامٌ أَوْ غَلَبَ عَلَىٰ ظَنِّنَا أَنَّهُ حَرَامٌ، وَأَصْلُ ٱلتَّحْرِيمِ وَهُوَ عُمُومُ ٱلْمُصَوِّرِينَ. وَلٰكِنَّكَ إِذَا تَأَمَّلْتَ تَأَمُّلًا عَمِيقًا تَبَيَّنَ لَكَ أَنَّ ٱلْإِنسَانَ لَيْسَ مُصَوِّرًا فِيمَا إِذَا ٱلْتَقَطَ ٱلصُّورَةَ بِٱلْآلَةِ، وَلَا يُقَالُ مُصَوِّرٌ، وَلِهٰذَا يَلْتَقِطُهَا ٱلْأَعْمَىٰ، وَيَلْتَقِطُهَا ٱلْإِنسَانُ فِي ظُلْمَةٍ، وَتَظْهَرُ كَمَا هِيَ، وَلَوْ كَانَتْ تَصْوِيرًا مِنَ ٱلْإِنسَانِ نَفْسِهِ لَكَانَ يَخْتَلِفُ فِي ٱلْحُكْمِ بَيْنَ ٱلْمَاهِرِ وَغَيْرِ ٱلْمَاهِرِ، وَٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْبَصِيرِ وَمَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ(١). لَكِنْ مَنْ تَرَكَهَا تَنَزُّهًا لَا يُوصَفُ بِأَنَّهُ مُتَشَدِّدٌ أَوْ أَنَّهُ مُتَعَمِّقٌ أَوْ مُتَنَطِّعٌ أَوْ مَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ، بَلْ يُقَالُ: ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ، هٰذِهِ يَسُوغُ فِيهَا ٱلِٱجْتِهَادُ، مَنْ أَدَّاهُ ٱلِٱجْتِهَادُ إِلَىٰ ٱلتَّحْرِيمِ وَٱلْمَنْعِ فَإِنَّهُ لَا يُلَامُ، وَمَنْ أَدَّاهُ ٱجْتِهَادُهُ إِلَىٰ ٱلْحِلِّ - وَقَالَ: ٱلْأَصْلُ ٱلْحِلُّ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُ دُخُولُهَا فِي ٱلتَّحْرِيمِ - فَإِنَّهُ لَا يُلَامُ. وَإِذَا كُنَّا لَا نَلُومُ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ أَكْلَ لَحْمِ ٱلْإِبِلِ لَا يَنْقُضُ ٱلْوُضُوءَ، فَنَقُومُ ٱلصَّلَاةَ أَمَامَهُ وَنَحْنُ نَشْهَدُ

---

(١) سُؤَالٌ: ذَكَرْتُمْ أَنَّ ٱلتَّلْوِينَ بِٱلْيَدِ لَا يَجُوزُ عَلَىٰ ٱلرَّاجِحِ عِنْدَكُمْ، كَمَا أَنَّ ٱلتَّصْوِيرَ بِٱلْآلَةِ ٱلْفُوتُوغْرَافِيَّةِ لَا بَأْسَ بِهِ، لٰكِنْ أَحْسَنَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ، إِذَا كَانَتِ ٱلصُّورَةُ تَتَضَمَّنُ ٱلْأَمْرَيْنِ بِمَعْنَىٰ ٱلتَّصْوِيرِ ٱلْفُوتُوغْرَافِيِّ وَٱلْمُعَالَجَةِ بِٱلْيَدِ؛ لِأَنَّ ٱلصُّوَرَ فِي بَعْضِ ٱلْكَامِيرَاتِ ٱلْفُوتُوغْرَافِيَّةِ مِنْ حِينَ تَضْغَطُ تَطْلُعُ ٱلصُّورَةُ كَامِلَةً، لٰكِنْ فِي بَعْضِهَا - وَهٰذَا ٱلْأَكْثَرُ - أَنَّكَ إِذَا صَوَّرْتَ ٱلصُّورَةَ لَابُدَّ مِنْ تَحْمِيضٍ وَمُعَالَجَةٍ بِٱلْأَلْوَانِ حَتَّىٰ تَخْرُجَ هٰذِهِ ٱلصُّورَةُ؟
ٱلْجَوَابُ: ٱلَّذِي يَظْهَرُ لِي أَنَّ ٱلِٱحْتِيَاطَ فِي هٰذَا أَنْ يُمْنَعَ؛ لِأَنَّ ٱلصُّورَةَ ٱلَّتِي تَأْتِي عَلَىٰ ٱلْفِلْمِ إِذَا رَأَيْتَهَا وَجَدْتَهَا مُشَوَّهَةً أَحْيَانًا، لَا تُعْرَفُ لِمَنْ هِيَ، فَإِذَا كَانَتْ يُدْخَلُ عَلَيْهَا ٱلتَّحْسِينَاتُ، فَٱلظَّاهِرُ أَنَّهَا لِلتَّحْرِيمِ أَقْرَبُ.

بِٱعْتِقَادِنَا أَنَّ صَلَاتَهُ بَاطِلَةٌ، وَمَعَ ذٰلِكَ لَا نَلُومُهُ لِأَنَّهُ مُجْتَهِدٌ، فَلَا يَنْبَغِي أَنْ نَلُومَ مَنْ يَرَىٰ أَنَّ ٱلتَّصْوِيرَ ٱلْفُوتُوغْرَافِيَّ لَيْسَ حَرَامًا؛ لِأَنَّ ٱلصَّلَاةَ بِلَا وُضُوءٍ أَعْظَمُ مِنَ ٱلتَّصْوِيرِ، وَٱلصَّلَاةُ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ ٱلْإِسْلَامِ، وَلَٰكِنْ نَظَرًا إِلَىٰ أَنَّ هَٰذِهِ ٱلْمَسَائِلَ ٱجْتِهَادِيَّةٌ فَأَنَا أَرَىٰ أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُشَدَّدَ فِيهَا ٱلنَّكِيرُ عَلَىٰ مَنْ خَالَفَنَا فِيهَا، فَهِيَ مَسَائِلُ لَا تَتَعَلَّقُ بِٱلْعَقِيدَةِ، إِنَّمَا هِيَ مَسَائِلُ ٱجْتِهَادِيَّةٌ.

وَأَقْوَىٰ دَلِيلٍ رَأَيْتُهُ لِمَنْ قَالُوا بِٱلْحِلِّ قَوْلُهُمْ: أَنْتَ إِذَا أَخَذْتَ صَحِيحَ ٱلْبُخَارِيِّ ثُمَّ أَدْخَلْتَهُ ٱلْآلَةَ ٱلَّتِي تُصَوِّرُ، وَخَرَجَتِ ٱلصُّورَةُ مِنَ ٱلْآلَةِ، هَلْ يُقَالُ: هَٰذَا كِتَابُكَ كَتَبْتَهُ أَنْتَ؟

ٱلْجَوَابُ: لَا، إِذًا لَسْتَ مُصَوِّرًا، وَمَا كَتَبْتَهُ أَنْتَ، وَهَٰذَا وَاضِحٌ لِمَنْ تَأَمَّلَ.

لَكِنِ ٱلنَّظَرُ بِٱلنِّسْبَةِ لِٱقْتِنَاءِ ٱلصُّوَرِ أَنَّ ٱقْتِنَاءَ ٱلصُّوَرِ ٱلْأَصْلَ فِيهِ ٱلتَّحْرِيمُ؛ لِأَنَّ ٱلْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ، وَهٰذِهِ صُورَةٌ لَا شَكَّ، حَتَّىٰ إِذَا كُنْتَ أَمَامَ مِرْآةٍ وَرَأَيْتَ وَجْهَكَ، فَهُوَ صُورَةٌ لَا شَكَّ، وَيَجِبُ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ ٱلْعُلَمَاءَ رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ قَدْ فَرَّقُوا بَيْنَ ٱلتَّصْوِيرِ وَٱقْتِنَاءِ ٱلتَّصْوِيرِ، وَأَكْثَرُ ٱلنَّاسِ لَا يَعْرِفُونَ هٰذَا ٱلْفَرْقَ، وَلٰكِنَّهُ فَرْقٌ مُعْتَبَرٌ، فَقَالَ فِي مُتْنِ «زَادِ ٱلْمُسْتَقْنِعِ»[1] وَهُوَ مُخْتَصَرٌ مِنْ كُتُبِ ٱلْفِقْهِ، قَالَ: «يَحْرُمُ ٱلتَّصْوِيرُ وَٱسْتِعْمَالُهُ». فَفَرَّقَ بَيْنَ ٱلتَّصْوِيرِ وَبَيْنَ ٱسْتِعْمَالِهِ، وَقَالُوا: يَجُوزُ ٱسْتِعْمَالُ ٱلصُّوَرِ فِيمَا يُمْتَهَنُ كَٱلْفُرُشِ وَٱلْمِخَدَّاتِ وَمَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ، وَٱلْخِلَافُ فِي هٰذَا أَيْضًا مَعْرُوفٌ، فَبَعْضُ ٱلْعُلَمَاءِ يَقُولُ: لَا يَجُوزُ حَتَّىٰ فِيمَا يُمْتَهَنُ، بَلْ يَجِبُ أَنْ يُقْطَعَ ٱلرَّأْسُ حَتَّىٰ تَكُونَ بِلَا رَأْسٍ.

إِذًا: ٱلْخُلَاصَةُ أَوَّلًا: ٱلتَّصْوِيرُ لِمَا لَهُ جِسْمٌ حَرَامٌ لَا شَكَّ عِنْدَنَا فِيهِ، وَهُوَ مَحَلُّ ٱتِّفَاقٍ فِيمَا نَعْلَمُ.

ثَانِيًا: ٱلتَّصْوِيرُ بِٱلْيَدِ أَيْضًا حَرَامٌ؛ لِأَنَّ ٱلْمُصَوِّرَ يُرِيدُ أَنْ يُضَاهِيَ خَلْقَ ٱللَّهِ فِي هَيْئَةِ ٱلصُّورَةِ، وَإِنْ كَانَ ٱلتَّصْوِيرُ بِٱلْيَدِ لَيْسَ حَقِيقَةً كَخَلْقِ ٱللَّهِ، لٰكِنَ ٱلصُّورَةَ وَٱلْوَجْهَ وَٱلْعَيْنَ وَٱلشَّفَتَيْنِ وَٱلْأَنْفَ وَمَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ كَخَلْقِ ٱللَّهِ، هٰذَا أَيْضًا حَرَامٌ، وَتَزْدَادُ حُرْمَتُهُ إِذَا كَانَ لِمُعَظَّمٍ مِنْ مُلُوكٍ أَوْ عُلَمَاءَ أَوْ عُبَّادٍ، وَتَزْدَادُ حُرْمَتُهُ إِذَا كَانَ مِنْ أَجْلِ ٱلتَّمَتُّعِ بِٱلصُّورَةِ تَمَتُّعَ شَهْوَةٍ أَوْ تَمَتُّعًا بِلَا شَهْوَةٍ.

---

[1] «زادُ ٱلْمُسْتَقْنِعِ» (ص ٣٨).

أَمَّا إِذَا كَانَ بِٱلْآلَةِ فَقَدْ عَرَفْتُمْ ٱلْخِلَافَ فِي هٰذَا، وَلٰكِنِ ٱلَّذِي نُرِيدُ أَلَّا يَكُونَ هٰذَا ٱلشُّغْلَ ٱلشَّاغِلَ لِطَلَبَةِ ٱلْعِلْمِ، بَلْ نَقُولُ: هٰذِهِ مَسْأَلَةٌ مِمَّا سَاغَ فِيهِ ٱلْخِلَافُ، وَٱلْعُلَمَاءُ مُخْتَلِفُونَ فِيهَا، وَإِدْخَالُهَا فِي ٱلتَّحْرِيمِ فِيهِ نَظَرٌ، بَلْ أَرَىٰ أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ فِي ٱلتَّحْرِيمِ، فَإِذَا كَانَتِ ٱلْمَسْأَلَةُ فِيهَا شَيْءٌ مِنَ ٱلِٱجْتِهَادِ فَلَا يَنْبَغِيَ ٱلتَّشْدِيدُ فِيهَا، نَعَمْ نُشَدِّدُ عَلَىٰ مَنْ ٱقْتَنَىٰ صُورَةَ عَالِمٍ أَوْ صُورَةَ مَلِكٍ أَوْ صُورَةَ وَزِيرٍ أَوْ صُورَةَ عَابِدٍ لِتَعْظِيمِهَا، فَإِنَّ ذٰلِكَ لَا يَجُوزُ، وَهٰذَا هُوَ أَصْلُ مَنْعِ ٱلتَّصْوِيرِ.

أَمَّا تَصْوِيرُ مَا لَا رُوحَ فِيهِ مِثْلُ: نَخْلٍ، وَرُمَّانٍ، وَبُرْتُقَالٍ، فَجُمْهُورُ ٱلْعُلَمَاءِ عَلَىٰ أَنَّهُ جَائِزٌ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ - وَهُوَ إِمَامٌ مِنْ أَئِمَّةِ ٱلتَّابِعِينَ -: إِنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ تُصَوَّرَ ٱلشَّجَرَةُ وَمَا أَشْبَهَهَا؛ لِأَنَّ ٱللَّهَ قَالَ فِي ٱلْحَدِيثِ ٱلْقُدُسِيِّ: «وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي، فَلْيَخْلُقْ حَبًّا أَوْ لِيَخْلُقْ شَعِيرًا» (١)، وَمَعْلُومٌ أَنَّ ٱلشَّجَرَ ٱلنَّامِيَ يَنْفَرِدُ ٱللَّهُ بِخَلْقِهِ؛ فَهُوَ ٱلَّذِي خَلَقَهُ ﴿۞ إِنَّ ٱللَّهَ فَالِقُ ٱلْحَبِّ وَٱلنَّوَىٰۖ﴾[ٱلْأَنْعَامِ: ٩٥]. فَمَنْ صَوَّرَهُ فَقَدْ صَوَّرَ كَمَا صَوَّرَ ٱللَّهُ، خَلَقَ كَمَا يَخْلُقُ ٱللَّهُ.

لٰكِنَّ ٱلصَّحِيحَ أَنَّهُ جَائِزٌ، وَهُوَ ٱلَّذِي عَلَيْهِ ٱلْجُمْهُورُ، وَهُوَ ٱلَّذِي أَرْشَدَ إِلَيْهِ ٱبْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، ٱلْمُصَوِّرَ حِينَ رَآهُ يَصُورُ ٱلْأَدَمِيِّينَ فَنَهَاهُ وَقَالَ: «إِنْ كُنْتَ فَاعِلًا فَصَوِّرِ ٱلشَّجَرَ وَمَا أَشْبَهَهُ» (٢).

وَأَمَّا تَصْوِيرُ ٱلسَّيَّارَاتِ وَٱلطَّيَّارَاتِ وَٱلْقُصُورِ فَيَجُوزُ؛ لِأَنَّ هٰذَا صُنْعُ ٱلْآدَمِيِّ، وَٱلْآدَمِيُّ هُوَ ٱلَّذِي يَصْنَعُهُ بِيَدِهِ، فَإِذَا جَازَ ٱلْأَصْلُ جَازَ ٱلْفَرْعُ، وَأَمَّا تَصْوِيرُ ٱلْأَنْهَارِ لَوْ أَنَّ إِنْسَانًا أَرَادَ أَنْ يُصَوِّرَ بِيَدِهِ قَارَّةً مِنَ ٱلْقَارَّاتِ وَيُصَوِّرَ أَنْهَارَهَا وَجِبَالَهَا فَهٰذَا يَجُوزُ؛ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ نَامِيَةً، وَٱلْإِنْسَانُ يَجُوزُ أَنْ يَحْفِرَ فِي ٱلْأَرْضِ جَدْوَلًا يَجْرِي فِيهِ ٱلْمَاءُ، وَلَا يُقَالُ: إِنَّكَ خَلَقْتَ نَهْرًا.

أَمَّا ٱلدَّرَاهِمُ ٱلَّتِي تُسَمَّىٰ ٱلدَّرَاهِمَ ٱلْفَرَنْسِيَّةَ، وَهٰذِهِ فِيهَا صُورَةُ إِنْسَانٍ كَافِرٍ وَتَلْمِسُ؛ لِأَنَّهَا نَاتِئَةٌ.

وَكَانَ ٱلْعُلَمَاءُ قَدْ أَبَاحُوهَا لِلنَّاسِ مِنْ قَدِيمِ ٱلزَّمَانِ، وَٱلْجُنَيْهُ ٱلذَّهَبُ يُسَمِّيهِ ٱلنَّاسُ: ٱلْجُنَيْهَ ٱلْإِفْرِنْجِيَّ، فِيهِ صُورَتَانِ، صُورَةٌ مِنْ أَحَدِ ٱلْوَجْهَيْنِ لِمَلِكِ ٱلْإِنْجْلِيزِ، وَٱلصُّورَةُ ٱلثَّانِيَةُ فَارِسٌ عَلَىٰ

---

(١) كَلَامُ مُجَاهِدٍ عَنْ ٱبْنِ أَبِي شَيْبَةَ (٢٥٢٩٣) (٥/٢٠٨)، وَٱلْحَدِيثُ ٱلْقُدُسِيُّ رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٥٩٥٣)، وَمُسْلِمٌ (٢١١١).

(٢) وَرَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ فِي «ٱلْبُيُوعِ» بَابُ بَيْعِ ٱلتَّصَاوِيرِ ٱلَّتِي لَيْسَ فِيهَا رُوحٌ، وَمُسْلِمٌ (٢١١٠) (٣/١٦٧٠).

فَرَسٍ تُشَاهِدُهُ وَتَلْمِسُهُ بِٱلْيَدِ، وَكَانَ ٱلنَّاسُ يَتَنَاقَلُونَ هٰذِهِ ٱلْجُنَيْهَاتِ وَٱلْعُلَمَاءُ قَدْ أَبَاحُوا ذٰلِكَ لَهُمْ، وَوَجْهُ ٱلْإِبَاحَةِ هُوَ ٱلضَّرُورَةُ؛ لِأَنَّ ٱلنَّاسَ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَتْرُكُوا هٰذِهِ ٱلنُّقُودَ، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ يَتَخَلَّىٰ عَنْهَا ٱلْإِنْسَانُ، لٰكِنْ رَأَيْتُ بَعْضَ ٱلنَّاسِ إِذَا قَامَ يُصَلِّي -ٱلْآنَ- أَخْرَجَ ٱلدَّرَاهِمَ ٱلَّتِي مَعَهُ ٱلَّتِي فِيهَا صُورَةُ مُلُوكٍ وَجَعَلَهَا أَمَامَهُ، يَعْنِي بَدَلًا مِنْ أَنْ تَكُونَ مُخْفَاةً، وَصَارَ يُصَلِّي إِلَيْهَا، وَهٰذَا أَعْظَمُ. وَلٰكِنْ لَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنَ ٱلنَّاسِ وَٱلْتَقَطَهَا، هَلْ يَجُوزُ أَنْ يَقْطَعَ صَلَاتَهُ لِيُلَاحِقَهُ؟

ٱلْجَوَابُ: نَعَمْ، لِأَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَأْخُذَ مَالَهُ.

وَأَمَّا كَامِيرَاتُ ٱلْفِيدْيُو فَمَا فِيهَا بَأْسٌ، وَأَنَا أَنْقُلُ لَكُمْ مَا عُرِضَ عَلَىٰ مَجْلِسِ هَيْئَةِ كِبَارِ ٱلْعُلَمَاءِ، وَصَارَ أَكْثَرُهُمْ يَقُولُ: لَا بَأْسَ بِهَا، حَتَّىٰ إِنَّهُمْ أَرَادُوا أَنْ يُصْدِرُوا فَتْوَىٰ بِأَنْ تُصَوَّرَ ٱلْمُحَاضَرَاتُ فِي ٱلْمَسَاجِدِ، لٰكِنْ رَأَوْا أَنَّ مِنَ ٱلْمَصْلَحَةِ عَدَمَ ذٰلِكَ، وَعَدَمَ إِدْخَالِهَا ٱلْمَسَاجِدَ؛ لِأَنَّ ٱلْعَامَّةَ يُخْشَىٰ أَنْ يَكُونَ مِنْهُمْ ثَوْرَةٌ، فَتَرَكُوهَا، فَإِذَا صُوِّرَ بِهَا أَشْيَاءُ فِيهَا مَصْلَحَةٌ فَلَا حَرَجَ.

لَٰكِنْ فِي ٱلْمُنَاسَبَاتِ وَٱلْأَفْرَاحِ أَنَا أَرَىٰ مَنْعَهَا، حَتَّىٰ وَإِنْ كَانَتْ حَلَالًا أَرَىٰ مَنْعَهَا؛ لِأَنَّ هٰذِهِ خَطِيرَةٌ، فَقَدْ يَتَلَاعَبُ بِهَا ٱلسُّفَهَاءُ، أَمَّا إِذَا كَانَتْ مِثْلًا مُحَاضَرَاتٌ أَوْ إِنسَانٌ يَشْرَحُ مَثَلًا مَوَادَّ عِلْمِيَّةً وَمَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ، فَهٰذِهِ مَا فِيهَا بَأْسٌ.

هَٰذَا سُؤَالٌ وَجِيهٌ يَقُولُ: إِذَا كَانَتِ ٱلصُّورَةُ ٱلْمُجَسَّمَةُ لِأَطْفَالٍ فَهَلْ يُسَامَحُ فِيهَا؟

ٱلْجَوَابُ: إِنَّ بَعْضَ ٱلنَّاسِ يَقُولُ: إِنَّهُ يُسَامَحُ فِيهَا، بِنَاءً عَلَىٰ مَا ثَبَتَ فِي ٱلصَّحِيحِ مِنْ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا كَانَ لَهَا بَنَاتٌ تَلْعَبُ بِهَا، قَالُوا: وَهٰذَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ هٰذِهِ ٱلْبَنَاتِ ٱلَّتِي لِلصِّغَارِ يَلْعَبْنَ بِهَا لَا بَأْسَ بِهَا. لٰكِنْ مَا نَدْرِي، هَلِ ٱلصُّوَرُ ٱلَّتِي فِي ذٰلِكَ ٱلْعَهْدِ مِثْلُ ٱلصُّوَرِ ٱلَّتِي فِي عَهْدِنَا أَوْ أَنَّهَا مُجَرَّدُ هَيْكَلٍ؟ لٰكِنِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ بَدَأَ فِي ٱلْآوِنَةِ ٱلْأَخِيرَةِ ٱلْآنَ يَظْهَرُ لُعَبُ بَنَاتٍ مِنَ ٱلْعِهْنِ وَٱلْقُطْنِ أَوْ شِبْهِهِ، وَلَيْسَ فِيهَا عُيُونٌ وَلَا أَنْفٌ، وَهٰذَا طَيِّبٌ، فَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ أَنَّهُ هَدَىٰ ٱلنَّاسَ لِهٰذَا، وَصَارَ لَهُ رَوَاجٌ عِنْدَ ٱلنَّاسِ، وَٱلصِّبْيَانُ قَدْ يُسَامَحُ لَهُمْ مَا لَا يُسَامَحُ لِغَيْرِهِمْ، وَلِهٰذَا يُسَامَحُ لَهُمْ فِي ٱللُّعَبِ ٱلَّتِي تَحْرُمُ عَلَىٰ ٱلْكِبَارِ، وَٱلْبِنْتُ ٱلصَّغِيرَةُ إِذَا صَارَ لَهَا بِنْتٌ تَلْعَبُ بِهَا تَرَىٰ أَنَّهَا بِنْتُهَا حَقِيقَةً، تُهَدْهِدُهَا وَتُنَوِّمُهَا، تَجْعَلُهَا كَأَنَّهَا بِنْتٌ تَمَامًا، فَلِذٰلِكَ رُخِّصَ فِيهَا لِتُوَسِّعَ صَدْرَهَا وَتَتَعَوَّدَ

عَلَىٰ ٱلتَّرْبِيَةِ، تَرْبِيَةِ ٱلْأَوْلَادِ فِي ٱلْمُسْتَقْبَلِ. وَأَنَا لَا أُشَدِّدُ حَتَّىٰ فِي هٰذِهِ ٱلْمُصَوَّرَاتِ، لَا أُشَدِّدُ فِيهَا تَشْدِيدًا كَامِلًا، لٰكِنْ مِنَ ٱلْمُمْكِنِ أَنْ تُعَفِّصَ ٱلْوَجْهَ حَتَّىٰ تَزُولَ مَلَامِحُ ٱلْوَجْهِ.

أَمَّا ٱلْحَدِيثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ - فِي غَزْوَةِ بَنِي ٱلْمُصْطَلِقِ - أَنَّهُمْ أَصَابُوا سَبَايَا، وَٱلسَّبَايَا يَعْنِي: نِسَاءً، وَٱلْمُسْلِمُونَ إِذَا غَزَوُا ٱلْكُفَّارَ ثُمَّ غَلَبُوهُمْ، وَوَقَعَ فِي أَيْدِيهِمْ أَحَدٌ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ، فَإِنَّ ٱلنِّسَاءَ وَٱلذُّرِّيَّةَ ٱلصِّغَارَ يَكُونُونَ سَبْيًا، أَيْ مُلْكًا لِلْمُسْلِمِينَ رِقًّا، وَأَمَّا ٱلْمُقَاتِلُونَ فَإِنَّهُ يُخَيَّرُ ٱلْإِمَامُ أَوْ قَائِدُ ٱلْجَيْشِ فِيهِمْ، بَيْنَ ٱلْقَتْلِ وَبَيْنَ ٱلْمَنِّ بِدُونِ شَيْءٍ، فَيُطْلِقُهُ هٰكَذَا، وَبَيْنَ ٱلْفِدَاءِ بِٱلْمَالِ أَوْ ٱلْفِدَاءِ بِأَسِيرٍ، وَٱخْتَلَفَ ٱلْعُلَمَاءُ فِي ٱلرِّقِّ هَلْ يَدْخُلُ فِي هٰذَا فَيُسْتَرَقُّونَ أَوْ لَا؟ فَهٰذِهِ وَٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثْخَنتُمُوهُمْ فَشُدُّواْ ٱلْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً﴾[محمد: ٤]. وَثَبَتَ أَنَّ ٱلنَّبِيَّ ﷺ قَتَلَ ٱلْأَسْرَى (١)، فَهٰذَا ثَلَاثَةُ أَشْيَاءٍ: ٱلْقَتْلُ، وَٱلْمَنُّ بِدُونِ شَيْءٍ، وَٱلْفِدَاءُ إِمَّا بِمَالٍ أَوْ بِأَسِيرٍ أَوْ بِمَنْفَعَةٍ. مِثَالُ ٱلْمَالِ: أَنْ يُقَالَ لِلْأَسِيرِ: أَعْطِنَا مِثْلَ كَذَا وَكَذَا مِنَ ٱلْمَالِ ثُمَّ نُطْلِقُكَ. وَٱلْفِدَاءُ بِأَسِيرٍ: أَنْ يَكُونَ عِنْدَ ٱلْكُفَّارِ أَسْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ فَيَتَبَادَلُونَ ٱلْأَسْرَىٰ. وَبِمَنْفَعَةٍ مِثْلَ أَنْ يُقَالَ لِلْأَسِيرِ: أَنْتَ تَعْرِفُ صِنَاعَةَ ٱلذَّرَّةِ، عَلِّمْنَا صِنَاعَةَ ٱلذَّرَّةِ نُطْلِقْكَ، مِثْلَ مَا عَلَّمَ أَسْرَىٰ بَدْرٍ ٱلْكِتَابَةَ لِلصَّحَابَةِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ أَوْ قَتْلُهُمْ.

وَلٰكِنْ هَلْ هٰذَا ٱلتَّخْيِيرُ تَخْيِيرُ مَصْلَحَةٍ أَوْ تَخْيِيرُ تَشَهٍّ؟ يَعْنِي: يَعُودُ لِمَا يَشْتَهِي ٱلْإِنْسَانُ؟ ٱلْقَاعِدَةُ فِي هٰذَا أَنَّ ٱلتَّخْيِيرَاتِ كُلَّهَا إِذَا كَانَتْ لِلْغَيْرِ فَهِيَ تَخْيِيرُ مَصْلَحَةٍ، وَإِذَا كَانَتْ لِلتَّيْسِيرِ فَهِيَ تَخْيِيرُ تَشَهٍّ. فَإِذَا كُنْتَ تَتَصَرَّفُ لِغَيْرِكَ فَٱلتَّخْيِيرُ تَخْيِيرُ مَصْلَحَةٍ، وَمِنْ ذٰلِكَ وَلِيُّ ٱلْيَتِيمِ إِذَا خُيِّرَ بَيْنَ شَيْئَيْنِ فِي ٱلتَّصَرُّفِ فِي مَالِهِ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَخْتَارَ مَا هُوَ أَصْلَحُ، وَكَذٰلِكَ ٱلْوَكِيلُ وَغَيْرُ ذٰلِكَ، ٱلْمُهِمُّ أَنَّهُ إِذَا تَصَرَّفَ لِغَيْرِهِ فَإِنَّ تَخْيِيرَهُ يَكُونُ تَخْيِيرَ مَصْلَحَةٍ، وَمَا كَانَ مَقْصُودًا مِنْهُ ٱلتَّسْهِيلُ عَلَى ٱلْمُكَلَّفِ فَهُوَ تَخْيِيرُ تَشَهٍّ، فَيُقَالُ: ٱخْتَرْ مَا شِئْتَ. وَنَقُولُ: إِذَا غَنِمْنَا مِنَ ٱلْكُفَّارِ نِسَاءً أَوْ ذُرِّيَّةً يَكُونُونَ سَبَايَا، أَيْ رِقًّا بِمُجَرَّدِ ٱلسَّبْيِ. أَمَّا ٱلْمُقَاتِلُونَ فَإِنَّ ٱلْإِمَامَ يُخَيَّرُ فِيهِمْ كَمَا ذَكَرْنَا.

---

(١) ٱنْظُرْ مَا رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٣٠٤٣)، (٣٠٤٤)، وَمُسْلِمٌ (١٣٥٧)، (١٧٦٨).

۞ قَالَ: «فَأَرَادُوا أَنْ يَسْتَمْتِعُوا بِهِنَّ وَلَا يَحْمِلْنَ»، أَرَادَ ٱلصَّحَابَةُ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ أَنْ يَسْتَمْتِعُوا بِهٰؤُلَاءِ ٱلنِّسَاءِ بِٱلْجِمَاعِ بِدُونِ حَمْلٍ، فَسَأَلُوا ٱلنَّبِيَّ ﷺ عَنِ ٱلْعَزْلِ، وَٱلْعَزْلُ: أَنْ يُجَامِعَ ٱلْإِنسَانُ ٱمْرَأَتَهُ أَوْ مَمْلُوكَتَهُ، فَإِذَا قَارَبَ ٱلْإِنْزَالَ نَزَعَ، حَتَّىٰ يَكُونَ ٱلْإِنْزَالُ خَارِجَ ٱلْفَرْجِ.

فَقَالَ ﷺ: «مَا عَلَيْكُمْ أَلَّا تَفْعَلُوا، فَإِنَّ ٱللَّهَ قَدْ كَتَبَ مَا هُوَ خَالِقٌ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَامَةِ».

يَعْنِي: إِنْ شِئْتُمْ فَٱفْعَلُوا، وَإِنْ شِئْتُمْ فَلَا، فَإِنَّ ٱللَّهَ قَدْ كَتَبَ مَا هُوَ خَالِقٌ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَامَةِ، بِمَعْنَىٰ: أَنَّهُ لَوْ فَعَلْتُمْ وَأَنْزَلْتُمْ فَإِنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنَ ٱلْإِنْزَالِ أَنْ يُخْلَقَ مِنْهُ وَلَدٌ، لِأَنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ قَدْ كَتَبَ مَن هُوَ خَالِقٌ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَامَةِ. فَأَنْتُمْ إِذَا لَمْ تَفْعَلُوا، يَعْنِي: لَمْ تَعْزِلُوا، فَإِنَّهُ قَدْ يُخْلَقُ ٱلْوَلَدُ مِنْ هٰذَا ٱلْمَاءِ وَقَدْ لَا يُخْلَقُ.

وَٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ قَوْلُهُ: «فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْخَالِقُ»، لِأَنَّ ٱلتَّرْجَمَةَ بَابُهَا قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿هُوَ ٱللَّهُ ٱلْخَٰلِقُ ٱلْبَارِئُ ٱلْمُصَوِّرُ﴾.

ثُمَّ قَالَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَتْ نَفْسٌ مَخْلُوقَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ خَالِقُهَا»، أَيْ نَفْسٌ مَخْلُوقَةٌ فَٱللَّهُ تَعَالَىٰ هُوَ ٱلَّذِي خَلَقَهَا، وَهٰذَا مِنْ بَابِ ٱلتَّوْكِيدِ بِٱلْجُمْلَةِ ٱلسَّابِقَةِ.

يَبْقَىٰ مَسْأَلَةُ ٱلْعَزْلِ.

فَهَلْ يَجُوزُ لِلْإِنسَانِ أَنْ يَعْزِلَ أَوْ لَا يَجُوزُ؟

نَقُولُ: إِذَا دَعَتِ ٱلْحَاجَةُ إِلَىٰ ٱلْعَزْلِ، فَإِنَّهُ يَجُوزُ بِشَرْطِ أَنْ تُوَافِقَ ٱلزَّوْجَةُ، فَإِنْ لَمْ تُوَافِقْ فَإِنَّ ذٰلِكَ حَرَامٌ، لِأَنَّ ٱلْعَزْلَ يَفُوتُ بِهِ أَمْرَانِ مَقْصُودَانِ لِلْمَرْأَةِ:

ٱلْأَمْرُ ٱلْأَوَّلُ: تَمَامُ ٱللَّذَّةِ، فَإِنَّ ٱللَّذَّةَ لَا تَتِمُّ إِلَّا بِٱلْإِنْزَالِ.

وَٱلثَّانِي: ٱلْوَلَدُ، وَلَهَا حَقٌّ فِي ٱلْوَلَدِ، فَلَا يَجُوزُ لِلرَّجُلِ أَنْ يَعْزِلَ عَنْ زَوْجَتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهَا وَمُوَافَقَتِهَا.

أَمَّا إِذَا وَافَقَتِ ٱلزَّوْجَةُ، فَهَلِ ٱلْأَوْلَىٰ ٱلْعَزْلُ أَوْ لَا؟

نَقُولُ: ٱلْأَوْلَىٰ عَدَمُ ٱلْعَزْلِ، وَٱلْأَوْلَىٰ ٱلْإِكْثَارُ مِنَ ٱلْأَوْلَادِ، فَقَدْ قَالَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ: «تَزَوَّجُوا ٱلْوَدُودَ

ٱلْوَلُودَ، فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ ٱلْأُمَمَ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ» (١).

وَكَثْرَةُ ٱلْأَوْلَادِ عِزٌّ لِلْأُمَّةِ، وَلَيْسَ فِيهَا تَضْيِيقٌ لِلرِّزْقِ؛ لِأَنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ قَالَ فِي كِتَابِهِ ٱلْكَرِيمِ: ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا﴾[هود: ٦]. وَكُلَّمَا كَثُرَتِ ٱلْأُمَّةُ فَتَحَ ٱللَّهُ لَهَا أَبْوَابًا مِنَ ٱلرِّزْقِ بِشَرْطِ أَنْ تَصْدُقَ ٱللَّهَ فِي ٱلتَّوَكُّلِ عَلَيْهِ. أَمَّا هَؤُلَاءِ ٱلْأُمَمُ ٱلْكَثِيرَةُ ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ مِنَ ٱلْجُوعِ، فَهَؤُلَاءِ لَيْسَ عِنْدَهُمْ صِدْقُ ٱلتَّوَكُّلِ عَلَى ٱللَّهِ، وَإِلَّا فَلَوْ صَدَقُوا لَهَيَّأَ ٱللَّهُ لَهُمُ ٱلرِّزْقَ. وَفِي ٱلْحَدِيثِ عَنِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ: «لَوْ تَوَكَّلْتُمْ عَلَى ٱللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ، لَرُزِقْتُمْ كَمَا يُرْزَقُ ٱلطَّيْرُ، تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا» (٢).

فَٱلطَّيْرُ تَغْدُو مِنْ أَوْكَارِهَا خِمَاصًا، أَيْ: جَائِعَةً، لَيْسَ فِي بُطُونِهَا شَيْءٌ، تَذْهَبُ فِي أَوَّلِ ٱلنَّهَارِ، وَتَرُوحُ فِي آخِرِ ٱلنَّهَارِ بِطَانًا، أَيْ: مَمْلُوءَةَ ٱلْبُطُونِ. فَكَثْرَةُ ٱلْأُمَّةِ لَا شَكَّ أَنَّهَا عِزٌّ وَقُوَّةٌ لِلْأُمَّةِ، وَلِهٰذَا نَجِدُ أَنَّ ٱلْأُمَمَ ٱلْكَثِيرَةَ لَهَا هَيْبَةٌ، وَإِنْ كَانَتْ مُتَأَخِّرَةً فِي ٱلصِّنَاعَةِ، مِنْ أَجْلِ كَثْرَتِهَا. وَمَا يُحَاوِلُهُ أَعْدَاءُ ٱلْمُسْلِمِينَ ٱلْيَوْمَ مِنْ تَقْلِيلِ ٱلنَّسْلِ لِلْمُسْلِمِينَ، فَهُوَ خُطَّةٌ خَبِيثَةٌ مَاكِرَةٌ، فَهُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يَقْضُوا عَلَى ٱلْمُسْلِمِينَ بِأَيِّ وَسِيلَةٍ؛ إِمَّا بِمَوْتِ ٱلْمَوْجُودِ، أَوِ ٱلْحِيلُولَةِ دُونَ ٱلْمَعْدُومِ. أَرَأَيْتُمْ لَوْ كَثُرَتِ ٱلْأُمَّةُ؟ لَكَانَ هٰذَا فِي ٱلزِّرَاعَةِ، وَهٰذَا فِي ٱلصِّنَاعَةِ، وَهٰذَا فِي ٱلتَّعْلِيمِ...إِلخ يَعْنِي: كُلُّ وَاحِدٍ قَامَ بِعَمَلٍ، وَأَرْضُ ٱللَّهِ وَاسِعَةٌ، وَرِزْقُ ٱللَّهِ لَا نَفَادَ لَهُ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿مَا عِندَكُمْ يَنفَدُ وَمَا عِندَ ٱللَّهِ بَاقٍ﴾[النحل: ٩٦]. فَكَثْرَةُ ٱلْأَوْلَادِ لَا شَكَّ أَنَّهَا مَحْبُوبَةٌ فِي ٱلشَّرْعِ، مَطْلُوبَةٌ فِي ٱلْعَقْلِ.

وَأَمَّا مَا يَقُولُهُ بَعْضُ ٱلنَّاسِ ٱلْآنَ: إِذَا كَثُرَ ٱلْأَوْلَادُ كَثُرَتْ طَلَبَاتُهُمْ، هٰذَا يَقُولُ: هَاتِ قَمِيصًا، وَهٰذَا يَقُولُ: هَاتْ سِرْوَالًا. نَقُولُ: رِزْقُكَ وَرِزْقُهُمْ عَلَى ٱللَّهِ، ﴿نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾[الإسراء: ٣١]، ﴿نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ﴾[الأنعام: ١٥١]. حَدَّثَنِي رَجُلٌ أَنَّهُ كَانَ قَلِيلَ ذَاتِ ٱلْيَدِ، فَتَزَوَّجَ، يَقُولُ: فَرَأَيْتُ قَنَاةً مِنَ ٱلرِّزْقِ بَدَأَتْ تَصُبُّ عَلَيَّ، لَمْ تَكُنْ مَوْجُودَةً أَوَّلًا، فَوُلِدَ لَهُ وَلَدٌ، وَٱسْمُهُ عَبْدُ ٱللَّهِ، مَعْرُوفٌ عِنْدِي، يَقُولُ: فَلَمَّا وُلِدَ، زَادَ ٱلرِّزْقُ.

---

(١) رَوَاهُ ٱلْإِمَامُ أَحْمَدُ (٣/١٥٨)، وَٱبْنُ حِبَّانَ (١٢٢٨)، وَٱلْبَيْهَقِيُّ (٧/٨١)، وَصَحَّحَهُ ٱلشَّيْخُ ٱلْأَلْبَانِيُّ فِي «ٱلْإِرْوَاء» (١٧٨٤).

(٢) رَوَاهُ ٱلتِّرْمِذِيُّ (٢٣٤٤)، وَٱبْنُ مَاجَهْ (٤١٦٤)، وَٱلْحَاكِمُ فِي «ٱلْمُسْتَدْرَك» (١/٦١)، وَصَحَّحَهُ ٱلْأَلْبَانِيُّ فِي «ٱلسِّلْسِلَةِ ٱلصَّحِيحَة» (٣١٠) وَتَعْلِيقِهِ عَلَى «ٱلسُّنَنِ».

وَيُقْسِمُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ، وَمَا هَٰذَا إِلَّا مِثَالٌ، وَمُصَدِّقٌ لِقَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿۞ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا﴾[الأنعام: ١٥١]، وَقَوْلِهِ:﴿نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ﴾ وَقَوْلِهِ: ﴿نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾ [الإسراء: ٣١]. إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا فَكَثْرَةُ ٱلْوَلَدِ أَمْرٌ مَحْمُودٌ شَرْعًا وَعَقْلًا، وَٱنْظُرُوا إِلَىٰ شُعَيْبٍ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ مَاذَا قَالَ لِقَوْمِهِ: ﴿وَٱذْكُرُوٓا۟ إِذْ كُنتُمْ قَلِيلًا فَكَثَّرَكُمْ﴾[الأعراف: ٨٦]، فَجَعَلَهَا نِعْمَةً يُذَكِّرُهُمْ بِهَا. وَقَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ: ﴿وَجَعَلْنَٰكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا﴾[الإسراء: ٦]. وَهَٰذَا فِيهِ ٱلْإِشَارَةُ إِلَى ٱلْكَثْرَةِ، وَٱلْإِشَارَةُ إِلَى تَعَلُّمِ أَسَالِيبِ ٱلْحَرْبِ، لِأَنَّهُ لَنْ يَنْفِرَ فِي ٱلْحَرْبِ إِلَّا مَنْ كَانَ عِنْدَهُ خِبْرَةٌ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

١٩- بَابُ قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَىَّ﴾ [ص: ٧٥].

هَٰذَا ٱلْبَابُ أَتَىٰ بِهِ ٱلْمُؤَلِّفُ لِإِثْبَاتِ ٱلْيَدَيْنِ لَا لِإِثْبَاتِ ٱلْخَلْقِ؛ لِأَنَّ إِثْبَاتَ ٱلْخَلْقِ فِي ٱلْبَابِ ٱلَّذِي سَبَقَ، وَهَٰذَا مِنْ حُسْنِ تَرْتِيبِ ٱلْمُؤَلِّفِ، لِأَنَّ ٱلْبَابَ ٱلْأَوَّلَ فِي ٱلْخَلْقِ عُمُومًا، وَهَٰذَا ٱلْبَابُ فِي ٱلْخَلْقِ خُصُوصًا، وَبِٱلْيَدَيْنِ أَيْضًا.

۞ يَقُولُ تَعَالَىٰ: ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَىَّ﴾ [ص: ٧٥]. وَهَٰذِهِ جُمْلَةٌ مِنْ آيَةٍ، فَإِنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ أَمَرَ ٱلْمَلَائِكَةَ لَمَّا خَلَقَ آدَمَ أَنْ يَسْجُدُوا لَهُ، وَكَانَ مِنْ بَيْنِهِمْ وَلَيْسَ مِنْهُمْ إِبْلِيسُ، فَسَجَدَ ٱلْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَىٰ أَنْ يَسْجُدَ. قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿إِلَّآ إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ ٱلْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِۦٓ﴾ [الكهف: ٥٠].

لِأَنَّ ٱلْجِنَّ ٱلْأَصْلُ فِيهِمُ ٱلْمَعْصِيَةُ، لَا ٱلطَّاعَةُ، وَٱلْمَلَائِكَةُ لَا يَعْصُونَ ٱللَّهَ. فَسَجَدَ ٱلْمَلَائِكَةُ إِلَّا إِبْلِيسَ، أَبَىٰ، فَقَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿قَالَ يَٰٓإِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَىَّ﴾. أَيُّ شَيْءٍ مَنَعَهُ؟ مَاذَا قَالَ؟ ﴿قَالَ أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِى مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ﴾[ص: ٧٦]. فَصَارَ ٱلْمَانِعُ لَهُ مِنَ ٱلسُّجُودِ هُوَ ٱلِاسْتِكْبَارُ وَٱلْعُلُوُّ، وَكَانَ فِي عِلْمِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ كَافِرًا، وَفِي ٱللَّوْحِ ٱلْمَحْفُوظِ مَكْتُوبًا أَنَّهُ كَافِرٌ، فَٱسْتَكْبَرَ وَأَبَىٰ. قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿قَالَ ءَأَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا﴾ [الإسراء: ٦١]. يَعْنِي:

خَلَقْتَهُ مِنَ ٱلطِّينِ، فَلَمْ يَسْجُدْ -وَٱلْعِيَاذُ بِٱللَّهِ-. فَقَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿قَالَ يَٰٓإِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾. وَهُنَا قَالَ: «لِمَا»، وَلَمْ يَقُلْ: «لِمَنْ»، مَعَ أَنَّ آدَمَ عَاقِلٌ، مِنْ عِدَادِ ٱلْعُقَلَاءِ، لِأَنَّهُ إِذَا أُرِيدَ ٱلْوَصْفُ عُبِّرَ عَنِ ٱلْعَاقِلِ بِـ«مَا»، وَإِذَا أُرِيدَ ٱلشَّخْصُ عُبِّرَ عَنِ ٱلْعَاقِلِ بِـ«مَنْ». أَرَأَيْتَ قَوْلَهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِى ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾[النساء: ٣]. فَقَالَ: «مَا طَابَ»، وَلَمْ يَقُلْ: «مَنْ طَابَ»، مُرَاعَاةً لِلْوَصْفِ، وَٱلْوَصْفُ غَيْرُ عَاقِلٍ. فَهُنَا هٰذَا ٱلْمَخْلُوقُ -آدَمُ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ- أَمْرُهُ عَظِيمٌ، فَٱعْتِبَارُ ٱلْوَصْفِ فِيهِ أَوْلَىٰ مِنِ ٱعْتِبَارِ ٱلشَّخْصِ، وَمُرَاعَاةُ ٱلْوَصْفِ أَنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ خَلَقَهُ بِيَدِهِ. وَلِهٰذَا ٱنْظُرْ جَوَابَ إِبْلِيسَ، ٱلَّذِي جَعَلَهُ فِي مَقَامِ ٱلشَّخْصِيَّةِ، فَقَالَ: ﴿قَالَ ءَأَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا﴾، وَٱللَّهُ تعالى قَالَ: ﴿مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾؛ لِأَنَّ ٱللَّهَ أَرَادَ تَعْظِيمَ آدَمَ، وَإِبْلِيسَ أَرَادَ تَهْوِينَهُ وَتَصْغِيرَهُ، فَقَالَ: «لِمَا».

۞ وَقَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ ٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذِهِ ٱلْجُمْلَةِ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: «بِيَدَيَّ»، أَيْ بِيَدَيَّ ٱلِاثْنَتَيْنِ. وَغَيْرُ آدَمَ لَمْ يُخْلَقْ بِٱلْيَدَيْنِ، بَلْ خُلِقَ بِٱلْكَلِمَةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾[يس: ٨٢]. فَٱلْمَلَائِكَةُ وَٱلشَّيَاطِينُ وَغَيْرُهُمْ كُلُّهُمْ خُلِقُوا بِكَلِمَةٍ، فَإِذَا قَالَ قَائِلٌ: مَا دَلِيلُكُمْ عَلَىٰ أَنَّهُمْ خُلِقُوا بِٱلْكَلِمَةِ؟

قُلْنَا: دَلِيلُنَا قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾[يس: ٨٢]. فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْلُقَ ٱلْمَلَائِكَةَ قَالَ: كُونُوا، فَكَانُوا، وَكَذٰلِكَ غَيْرُهُمْ. وَلٰكِنْ آدَمَ خَلَقَهُ ٱللَّهُ بِيَدِهِ، وَجَعَلَ صُورَتَهُ عَلَىٰ صُورَتِهِ. جَعَلَ ٱللَّهُ صُورَةَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَةِ ٱلرَّبِّ، وَهٰذَا تَكْرِيمٌ آخَرُ أَنْ يَجْعَلَهُ عَلَىٰ صُورَةِ ٱلرَّبِّ، وَلٰكِنْ لَا يَلْزَمُ مِنْ كَوْنِهِ عَلَىٰ صُورَةِ ٱلرَّبِّ أَنْ يَكُونَ مُمَاثِلًا لِلرَّبِّ، لِأَنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾[الشورى: ١١]. وَأَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ ٱلْجَنَّةَ عَلَىٰ صُورَةِ ٱلْقَمَرِ لَيْلَةَ ٱلْبَدْرِ (١)، وَلَيْسُوا مُمَاثِلِينَ لِلْقَمَرِ، فَلَا يَلْزَمُ مِنَ ٱلصُّورَةِ ٱلْمُمَاثَلَةُ.

---

(١) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٣٣٢٧)، وَمُسْلِمٌ (١٦٢٥).

۞ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿بِيَدَيَّ﴾، ٱلْبَاءُ فِي قَوْلِهِ ﴿بِيَدَيَّ﴾ لِلتَّعْدِيَةِ، يَعْنِي: أَنَّ ٱلْخَلْقَ حَصَلَ بِٱلْيَدِ، وَهٰذَا لَمْ يَكُنْ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضِ وَلَا فِي غَيْرِهَا مِنَ ٱلْمَخْلُوقَاتِ، فَلَمْ يَخْلُقِ ٱللَّهُ أَحَدًا بِيَدِهِ إِلَّا آدَمَ، إِلَّا مَا وَرَدَ أَنَّهُ غَرَسَ جَنَّةَ عَدْنٍ بِيَدِهِ (٢)، فَإِذَا صَحَّ هٰذَا ٱلْأَثَرُ فَإِنَّهُ يُضَافُ إِلَىٰ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ بِيَدِهِ، وَأَمَّا مَا كَتَبَهُ بِيَدِهِ فَهُوَ ٱلتَّوْرَاةُ، كَتَبَهَا ٱللَّهُ تَعَالَىٰ بِيَدِهِ، قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَكَتَبْنَا لَهُۥ فِى ٱلْأَلْوَاحِ مِن كُلِّ شَىْءٍ مَّوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَىْءٍ﴾[الأعراف: ١٤٥].

خَلَقَ ٱللَّهُ آدَمَ بِيَدِهِ، وَخَلَقَ غَيْرَهُ بِٱلْكَلِمَةِ ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾، حَتَّىٰ عِيسَىٰ ٱبْنَ مَرْيَمَ خَلَقَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ بِكَلِمَةٍ، كَمَا قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾[النساء: ١٧١]. فَإِنَّهُ خَلَقَهُ، وَقَالَ لَهُ: كُنْ، فَكَانَ، لٰكِنْ بِنَاءً عَلَىٰ سَبَبٍ، فَأَمَرَ ٱللَّهُ جِبْرِيلَ فَنَفَخَ فِي فَرْجِهَا هٰذِهِ ٱلرُّوحَ ٱلَّتِي خَلَقَهَا ٱللَّهُ تَعَالَىٰ، فَنَشَأَ ٱلْوَلَدُ.

وَٱلْيَدُ ٱلَّتِي وَصَفَ ٱللَّهُ بِهَا نَفْسَهُ هِيَ مِنَ ٱلصِّفَاتِ ٱلْخَبَرِيَّةِ، وَلَيْسَتْ مِنَ ٱلصِّفَاتِ ٱلْمَعْنَوِيَّةِ، خِلَافًا لِأَهْلِ ٱلتَّحْرِيفِ ٱلَّذِينَ جَعَلُوهَا مِنَ ٱلصِّفَاتِ ٱلْمَعْنَوِيَّةِ، وَفَسَّرُوهَا بِٱلْقُدْرَةِ أَوْ بِٱلنِّعْمَةِ، يَعْنِي بِٱلْإِنْعَامِ؛ أَيْ: بِشَيْءٍ مُنْفَصِلٍ عَنِ ٱللَّهِ.

بَلْ نَقُولُ: هِيَ صِفَةٌ لِلَّهِ مِنَ ٱلصِّفَاتِ ٱلْخَبَرِيَّةِ، ٱلَّتِي مُسَمَّاهَا بِٱلنِّسْبَةِ إِلَيْنَا أَبْعَاضٌ وَأَجْزَاءٌ، وَهِيَ يَدٌ حَقِيقَةٌ يَقْبِضُ بِهَا وَيَأْخُذُ بِهَا، كَمَا ثَبَتَ ذٰلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾[الزمر: ٦٧]. وَثَبَتَ أَنَّهُ تَعَالَىٰ يَأْخُذُ ٱلصَّدَقَةَ إِذَا كَانَتْ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ، فَيَأْخُذُهَا بِيَمِينِهِ، فَيُرَبِّيهَا كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ -يَعْنِي: مُهْرَهُ ٱلصَّغِيرَ- حَتَّىٰ تَكُونَ مِثْلَ ٱلْجَبَلِ (٣). وَهَـٰذِهِ ٱلْيَدُ لَا تُشْبِهُهَا يَدٌ، لَا فِي ٱلْحَقِيقَةِ، وَلَا فِي ٱلصِّفَةِ، وَلَا فِي ٱلْكَيْفِيَّةِ.

---

(٢) أَخْرَجَهُ ٱلْحَاكِمُ فِي «ٱلْمُسْتَدْرَك» (٢/٤٢٦، ٣٤٨٠)، وَٱلطَّبَرَانِيُّ فِي «ٱلْأَوْسَط» (٤/٩٩، ٣٧٠١)، وَٱللَّالَكَائِيُّ فِي «ٱعْتِقَادِ أَهْلِ ٱلسُّنَّةِ» (٧٣٠)، وَقَالَ فِي «مَجْمَعِ ٱلزَّوَائِد»: رَوَاهُ ٱلطَّبَرَانِيُّ فِي «ٱلْأَوْسَط» وَ«ٱلْكَبِير»، وَإِسْنَادُهُ جَيِّدٌ.

(٣) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (١٤١٠)، وَمُسْلِمٌ (١٠١٤).

أَمَّا ٱلْحَقِيقَةُ: فَإِنَّ حَقِيقَتَهَا تَابِعَةٌ لِلذَّاتِ، فَكَمَا أَنَّ ذَاتَ ٱللَّهِ لَيْسَتْ مِنْ جِنْسِ ٱلْمَوَآدِّ ٱلْمَخْلُوقَةِ، فَكَذٰلِكَ أَيْضًا كَيْفِيَّتُهَا لَيْسَتْ كَأَيْدِي ٱلْمَخْلُوقِينَ قَطْعًا؛ لِقَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾[الشورى: ١١]. وَهٰذَا يَنْسَحِبُ عَلَىٰ جَمِيعِ ٱلصِّفَاتِ.

ٱلْبَحْثُ ٱلثَّالِثُ: قَدْ وَرَدَتْ صِفَةُ «ٱلْيَدِ» بِلَفْظِ «ٱلْيَدِ» وَبِلَفْظِ «ٱلْكَفِّ»، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ، وَٱلْيَدُ وَٱلْكَفُّ فِي ٱللُّغَةِ ٱلْعَرَبِيَّةِ مَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ، لَا يَخْتَلِفُ، فَإِنَّ ٱلْيَدَ إِذَا أُطْلِقَتْ فِي ٱللُّغَةِ ٱلْعَرَبِيَّةِ فَهِيَ ٱلْكَفُّ. وَإِنْ قُيِّدَتْ، تَقَيَّدَتْ بِمَا قُيِّدَتْ بِهِ، وَلِهٰذَا لَمَّا أَطْلَقَ ٱللَّهُ ٱلْيَدَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ فِي ٱلتَّيَمُّمِ: ﴿فَٱمْسَحُوا۟ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ ۚ﴾[المائدة: ٦]، لَمْ يَتَعَدَّ ٱلتَّيَمُّمُ مَوْضِعَ ٱلْكَفِّ. وَلَمَّا أُطْلِقَتْ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓا۟ أَيْدِيَهُمَا﴾[المائدة: ٣٨]، لَمْ يَتَعَدَّ ٱلْقَطْعُ مَوْضِعَ ٱلْكَفِّ. وَلَمَّا أُرِيدَ ٱلزِّيَادَةُ عَلَىٰ ذٰلِكَ قُيِّدَتْ، فَقَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ فِي آيَةِ ٱلْوُضُوءِ: ﴿فَٱغْسِلُوا۟ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ﴾[المائدة: ٦].

إِذًا: ٱلْيَدُ وَٱلْكَفُّ مَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ، لٰكِنْ مَعَ ذٰلِكَ، لَوْلَا وُرُودُ «ٱلْكَفِّ» فِي ٱلْحَدِيثِ ٱلصَّحِيحِ (١)، لَقُلْنَا: نُثْبِتُ لِلَّهِ يَدًا، وَلَا نَقُولُ كَفًّا؛ لِأَنَّ صِفَاتِ ٱللَّهِ تَتَعَيَّنُ فِيهَا ٱلِٱحْتِرَازُ تَحَرُّزًا كَامِلًا، لِأَنَّهَا فَوْقَ مَا يُدْرِكُهُ ٱلْعَقْلُ.

ٱلْبَحْثُ ٱلرَّابِعُ: ٱلْيَدُ ٱلَّتِي أَثْبَتَهَا ٱللَّهُ لِنَفْسِهِ وَرَدَتْ فِي ٱلْقُرْآنِ ٱلْكَرِيمِ عَلَىٰ ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ: ٱلْإِفْرَادِ، وَٱلتَّثْنِيَةِ، وَٱلْجَمْعِ.

فَٱلْإِفْرَادُ: فِي مِثْلِ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿قُلْ مَنۢ بِيَدِهِۦ مَلَكُوتُ كُلِّ شَىْءٍ﴾[المؤمنون: ٨٨]، وَقَوْلِهِ: ﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ﴾[الملك: ١]، وَمَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ.

وَٱلتَّثْنِيَةُ: مِثْلُ هٰذِهِ ٱلْآيَةِ ﴿مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَىَّ﴾[ص: ٧٥]، وَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ﴾[المائدة: ٦٤].

وَوَرَدَتْ بِلَفْظِ ٱلْجَمْعِ:فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّا خَلَقْنَا لَهُم مِّمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَآ أَنْعَٰمًا﴾[يس:٧١].

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٠١٤).

وَهٰذِهِ ٱلْأَوْجُهُ ٱلثَّلَاثَةُ قَدْ يَظُنُّ ظَانٌّ أَنَّهَا مُتَعَارِضَةٌ، وَلَـٰكِنْ لَيْسَ فِي ٱلْقُرْآنِ -وَلِلَّهِ ٱلْحَمْدُ- مَا يَتَعَارَضُ تَعَارُضًا كُلِّيًّا، بَحَيْثُ يُكَذِّبُ بَعْضُهُ بَعْضًا، وَٱلْجَمْعُ بَيْنَ هٰذِهِ ٱلْأَوْجُهِ ٱلثَّلَاثَةِ سَبَقَ نَظِيرُهُ فِي ٱلْجَمْعِ بَيْنَ وُرُودِ هٰذِهِ ٱلْأَوْجُهِ ٱلثَّلَاثَةِ فِي صِفَةِ ٱلْعَيْنِ لِلَّهِ تَعَالَىٰ. وَقُلْنَا فِي ٱلْجَمْعِ بَيْنَهَا: أَمَّا ٱلْإِفْرَادُ، فَإِنَّهُ لَا يُعَارِضُ ٱلتَّثْنِيَةَ وَلَا ٱلْجَمْعَ، لِأَنَّ ٱلْمُفْرَدَ ٱلْمُضَافَ يَعُمُّ، فَلَا يُنَافِي ٱلتَّعَدُّدَ.

وَعَلَيْهِ فَيَكُونُ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿قُلْ مَنْ بِيَدِهِۦ مَلَكُوتُ كُلِّ شَىْءٍ﴾، وَقَوْلُهُ: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾، لَا يَتَعَارَضَانِ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ: ﴿قُلْ مَنْ بِيَدِهِۦ مَلَكُوتُ كُلِّ شَىْءٍ﴾ يَعُمُّ كُلَّ مَا لِلَّهِ مِنْ يَدٍ.

وَكَذٰلِكَ أَيْضًا لَا يُعَارِضُ ٱلْمُفْرَدُ ٱلْجَمْعَ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿مِّمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَآ أَنْعَـٰمًا﴾[يس:٧١].

بَقِيَ ٱلنَّظَرُ فِي ٱلْجَمْعِ بَيْنَ ٱلْمُثَنَّىٰ وَٱلْجَمْعِ.

فَنَقُولُ: إِذَا قُلْنَا: إِنَّ أَقَلَّ ٱلْجَمْعِ ٱثْنَانِ، فَلَا مُنَافَاةَ؛ لِأَنَّنَا نَحْمِلُ ٱلْجَمْعَ عَلَىٰ أَنَّهُ مُثَنًّى. وَإِنْ قُلْنَا: إِنَّ أَقَلَّ ٱلْجَمْعِ ثَلَاثَةٌ، كَمَا هُوَ مَعْرُوفٌ، فَإِنَّ ٱلْجَمْعَ بَيْنَ ٱلتَّثْنِيَةِ وَٱلْجَمْعِ هُوَ أَنَّ ٱلْمَجْمُوعَ لَا يُرَادُ بِهِ مَعْنَىٰ ٱلْجَمْعِ، وَإِنَّمَا جُمِعَ لِلتَّعْظِيمِ وَٱلْمُنَاسَبَةِ بَيْنَ ٱلْمُضَافِ وَٱلْمُضَافِ إِلَيْهِ، ٱلْمُضَافُ «أَيْدِي»، وَٱلْمُضَافُ إِلَيْهِ «نَا» ٱلدَّالَّةُ عَلَىٰ ٱلْجَمْعِ.

فَلُوحِظَ فِيهِ ٱلْمَعْنَىٰ وَٱللَّفْظُ، فَٱلْمَعْنَىٰ هُوَ ٱلتَّعْظِيمُ، وَٱللَّفْظُ هُوَ ٱلتَّنَاسُبُ بَيْنَ ٱلْمُضَافِ وَٱلْمُضَافِ إِلَيْهِ.

إِذًا: ٱلَّذِي نَعْتَقِدُهُ بِٱلنِّسْبَةِ لِيَدِ ٱللَّهِ أَنَّ لِلَّهِ تَعَالَىٰ يَدَيْنِ ٱثْنَتَيْنِ، وَعَلَىٰ ذٰلِكَ أَجْمَعَ ٱلسَّلَفُ أَنَّ لِلَّهِ يَدَيْنِ حَقِيقَتَيْنِ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: لِمَاذَا لَا نَأْخُذُ بِٱلْجَمْعِ لِأَنَّهُ أَزْيَدُ، فَإِنَّ مَنْ أَخَذَ بِٱلْجَمْعِ فَقَدْ أَخَذَ بِٱلْمُشْتَرَكِ؟

قُلْنَا: هٰذَا لَا يَسْتَقِيمُ، لِأَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَىٰ: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ جَاءَتْ رَدًّا عَلَىٰ قَوْلِ ٱلْيَهُودِ: ﴿يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾، فَجَاءَتْ لِبَيَانِ ٱلصِّفَةِ ٱلْكَامِلَةِ لِلَّهِ تَعَالَىٰ بِٱلنِّسْبَةِ لِهٰذِهِ ٱلصِّفَةِ، وَلَوْ كَانَ هُنَاكَ يَدٌ زَائِدَةٌ عَلَىٰ ٱثْنَتَيْنِ لَذُكِرَتْ، لِأَنَّهُ كُلَّمَا كَثُرَتِ ٱلْأَيْدِي كَثُرَ ٱلْعَطَاءُ. فَلَوْ كَانَتْ هُنَاكَ يَدٌ زَائِدَةٌ عَلَىٰ ٱثْنَتَيْنِ لَذَكَرَهَا ٱللَّهُ تَعَالَىٰ لِمَا فِيهَا مِنْ إِفْحَامِ هٰؤُلَاءِ ٱلْيَهُودِ وَٱلرَّدِّ عَلَيْهِمْ. فَتَعَيَّنَ أَنْ تَكُونَ ٱلْيَدُ

ٱثْنَتَيْنِ لَا أَكْثَرَ، وَجَاءَتِ ٱلْأَحَادِيثُ أَيْضًا ظَاهِرَةً فِي هٰذَا ٱلْمَعْنَىٰ، وَهُوَ أَنَّ ٱلْيَدَ ٱثْنَتَانِ فَقَطْ، وَهٰذَا هُوَ ٱلَّذِي نَعْتَقِدُهُ بِٱلنِّسْبَةِ لِلَّهِ تَعَالَىٰ.

ٱلْبَحْثُ ٱلْخَامِسُ: وَإِذَا قِيلَ: مَا ٱلْفَرْقُ بَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾، وَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْاْ أَنَّا خَلَقْنَا لَهُم مِّمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَآ أَنْعَـٰمًا فَهُمْ لَهَا مَـٰلِكُونَ﴾؟

قُلْنَا: ٱلْفَرْقُ بَيْنَهُمَا مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ:

ٱلْوَجْهُ ٱلْأَوَّلُ: أَنَّ ٱللَّهَ أَسْنَدَ ٱلْفِعْلَ إِلَىٰ نَفْسِهِ فِي قَوْلِهِ: ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾، وَجَعَلَ ٱلْيَدَ بِمَنْزِلَةِ ٱلْآلَةِ ٱلَّتِي يُصْنَعُ بِهَا.

أَمَّا فِي قَوْلِهِ: ﴿مِّمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَآ﴾، فَأَسْنَدَ ٱلْفِعْلَ إِلَى ٱلْأَيْدِي نَفْسِهَا.

ٱلْوَجْهُ ٱلثَّانِي: أَنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ قَالَ: ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ بِصِيغَةِ ٱلتَّثْنِيَةِ، وَقَالَ فِي ٱلْآيَةِ ٱلثَّانِيَةِ: ﴿بِأَيْدِينَآ﴾ بِصِيغَةِ ٱلْجَمْعِ، فَلَابُدَّ أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ فَرْقٌ، وَٱلْفَرْقُ أَنَّ ٱلْمُرَادَ بِـ﴿بِأَيْدِينَآ﴾ ٱلنَّفْسُ، فَهُوَ كَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾، أَيْ: بِمَا كَسَبْتُمْ. فَمَعْنَىٰ ٱلْآيَةِ: مِمَّا عَمِلْنَا.

ٱلْوَجْهُ ٱلثَّالِثُ: أَنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ قَالَ فِي خَلْقِ آدَمَ: ﴿خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾، فَقَالَ: ﴿خَلَقْتُ﴾، وَهُنَا قَالَ: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْاْ أَنَّا خَلَقْنَا لَهُم مِّمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَآ﴾، فَجَعَلَهُ «عَمَلًا»، وَٱلْعَمَلُ يَكُونُ بِٱلْكَلِمَةِ، وَكَذٰلِكَ ٱلْخَلْقُ يَكُونُ بِٱلْكَلِمَةِ، لٰكِنْ لَمَّا غَايَرَ بَيْنَهُمَا عُلِمَ أَنَّهُمَا لَيْسَا سَوَاءً، وَهُوَ كَذٰلِكَ.

وَلِهٰذَا أَجْمَعَ ٱلْعُلَمَاءُ أَنَّ ٱلْأَنْعَامَ مِنَ ٱلْإِبِلِ وَٱلْخَيْلِ وَمَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ مِمَّا يُؤْكَلُ وَيُرْكَبُ، لَمْ يَخْلُقْهُ ٱللَّهُ بِيَدِهِ، وَإِنَّمَا خَلَقَهُ بِٱلْكَلِمَةِ. وَعَلَىٰ هٰذَا فَتَكُونُ ٱلْأَنْعَامُ غَيْرَ مَخْلُوقَةٍ بِٱلْيَدِ، بَلْ مَخْلُوقَةً بِٱلْكَلِمَةِ لَا بِٱلْيَدِ.

ٱلْمَبْحَثُ ٱلسَّادِسُ: وَقَدْ زَعَمَ أَهْلُ ٱلتَّعْطِيلِ أَنَّ إِثْبَاتَ ٱلْيَدِ ٱلْحَقِيقِيَّةِ لِلَّهِ تَعَالَىٰ مُنْكَرٌ وَمُحَالٌ عَلَى ٱللَّهِ، وَوَصْفٌ لِلَّهِ بِمَا لَا يَلِيقُ بِهِ، وَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَعْتَقِدَ هٰذِهِ ٱلْعَقِيدَةَ.

حَتَّىٰ إِنَّ بَعْضَهُمْ قَالَ: مَنْ أَطْلَقَ ذٰلِكَ فَهُوَ كَافِرٌ؛ لِأَنَّهُ يَقْتَضِي أَوْ يَسْتَلْزِمُ أَنْ يَكُونَ ٱللَّهُ جِسْمًا، وَمَنْ أَثْبَتَ أَنَّ ٱللَّهَ جِسْمٌ فَهُوَ كَافِرٌ عَلَىٰ زَعْمِهِمْ. لِذَا قَالُوا: مَعْنَىٰ ٱلْيَدِ يَعُودُ إِلَى ٱلْقُدْرَةِ، وَذٰلِكَ

لِأَنَّهُمْ يُثْبِتُونَ ٱلْقُدْرَةَ مِنْ جُمْلَةِ ٱلصِّفَاتِ ٱلسَّبْعِ، فَيُحِيلُونَ كُلَّ صِفَةٍ فِعْلِيَّةٍ إِلَى مَعْنَىٰ ٱلْقُدْرَةِ. فَيَكُونُ مَعْنَىٰ ٱلْيَدِ: ٱلْقُدْرَةَ، وَبَعْضُهُمْ قَالَ: ٱلْيَدُ ٱلنِّعْمَةُ، لِأَنَّهَا تَأْتِي فِي ٱللُّغَةِ ٱلْعَرَبِيَّةِ بِمَعْنَىٰ ٱلنِّعْمَةِ. وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

وَكَمْ لِظَلَامِ ٱللَّيْلِ عِندَكَ مِنْ يَدٍ تُؤَيِّدُ أَنَّ ٱلْمَانَوِيَّةَ تَكْذِبُ ﴿١﴾

أَيْ تُخْبِرُ أَنَّ ٱلْمَانَوِيَّةَ، وَٱلْمَانَوِيَّةَ تَكْذِبُ، يَعْنِي يَقُولُ: إِنَّ لَكَ خَيْرَاتٍ كَثِيرَةً فِي ٱللَّيْلِ تُبَيِّنُ وَتُخْبِرُ أَنَّ ٱلْمَانَوِيَّةَ، وَٱلْمَانَوِيَّةَ طَائِفَةٌ مِنَ ٱلْمَجُوسِ، يَقُولُونَ: إِنَّ ٱلظُّلْمَةَ لَا تَخْلُقُ خَيْرًا أَبَدًا، وَلَنْ يَكُونَ خَيْرٌ فِي ٱلظُّلْمَةِ، وَهٰذِهِ ٱلْخَيْرَاتُ ٱلَّتِي يُسْدِيهَا ٱلْمَمْدُوحُ تَشْهَدُ بِأَنَّ ٱلْمَانَوِيَّةَ كَاذِبَةٌ.

ٱلشَّاهِدُ قَوْلُهُ: «مِنْ يَدٍ» أَيْ: مِنْ نِعْمَةٍ، وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ – أَظُنُّهُ لِبُدَيْلِ بْنِ وَرْقَاءَ –: «لَوْلَا يَدٌ لَكَ عِندِي لَمْ أُجْزِهَا»، أَوْ كَلِمَةٌ غَيْرُهَا، وَأَنَا نَسِيتُ ٱلْقِصَّةَ، لَكِنَّهُ قَالَ: لَوْلَا يَدٌ لَكَ عِندِي، يَعْنِي: نِعْمَةً.

فَيُقَالُ: ٱلْأَصْلُ فِي ٱلْيَدِ أَنَّهَا ٱلْيَدُ ٱلْحَقِيقِيَّةُ، فَإِذَا وُجِدَتْ قَرِينَةٌ تَمْنَعُ أَنْ يَكُونَ ٱلْمُرَادُ بِهَا ٱلْيَدَ ٱلْحَقِيقِيَّةَ، فَحِينَئِذٍ يَجِبُ أَنْ نَأْخُذَ بِمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ ٱلْقَرِينَةُ، ثُمَّ نَقُولُ: يَمْنَعُ هٰذَا ٱلتَّحْرِيفَ ٱلتَّثْنِيَةُ فِي قَوْلِهِ: ﴿بِيَدَيَّ﴾ وَ﴿يَدَاهُ﴾، فَهَلْ تَقُولُونَ: إِنَّهُ لَيْسَ لِلَّهِ قُدْرَةٌ إِلَّا ٱثْنَتَانِ؟ وَمَا مَعْنَىٰ هٰذَا ٱلْقَوْلِ؟ أَوْ تَقُولُونَ: لَيْسَ لِلَّهِ نِعْمَةٌ إِلَّا نِعْمَتَانِ؟ وَهٰذَا يُكَذِّبُهُ ٱلْوَاقِعُ وَلَا شَكَّ، وَعَلَىٰ هٰذَا نَقُولُ: كُلُّ مَنْ حَرَّفَهَا فَإِنَّهُ مُخْطِئٌ، مُجَانِبٌ لِلصَّوَابِ، مُخَالِفٌ لِمَا عَلَيْهِ ٱلسَّلَفُ ٱلصَّالِحُ مِنَ ٱلصَّحَابَةِ وَٱلتَّابِعِينَ وَتَابِعِيهِمْ بِإِحْسَانٍ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: أَثْبِتُوا لَنَا دَلِيلًا وَاحِدًا أَوْ نَصًّا وَاحِدًا عَنِ ٱلصَّحَابَةِ أَنَّهُمْ قَالُوا: ٱلْمُرَادُ بِٱلْيَدِ: ٱلْيَدُ ٱلْحَقِيقِيَّةُ؟

نَقُولُ: لَا نَأْتِي لَكُمْ بِشَيْءٍ، بَلْ هُوَ ٱلْمُتَوَاتِرُ عَنْهُمْ، حَيْثُ يَتْلُونَ كِتَابَ ٱللَّهِ وَمَا جَاءَ مِنْ سُنَّةِ ٱلرَّسُولِ ﷺ، وَمَعَ ذٰلِكَ لَمْ يُنْقَلْ عَنْهُمْ حَرْفٌ وَاحِدٌ يُبَيِّنُ أَنَّ ٱلْمُرَادَ بِهَا خِلَافُ ظَاهِرِهَا، وَعَلَىٰ هَـٰذَا فَهُمْ يُؤْمِنُونَ بِهَا عَلَىٰ ظَاهِرِهَا، وَهُمْ عَرَبٌ خُلَّصٌ يَعْرِفُونَ ٱلْمَعْنَى، وَإِذَا لَمْ يَرِدْ عَنْهُمْ شَيْءٌ

﴿١﴾ إِنْظُرْ: «ٱلذَّخِيرَةُ» (٣/٣٤٧، ١/٣٦٤)، «مُحَاضَرَاتُ ٱلْأُدَبَاءِ» (٢/١٢١).

يُخَالِفُ ٱلظَّاهِرَ، فَإِنَّنَا نَجْزِمُ بِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ بِٱلظَّاهِرِ، إِذْ كَيْفَ يَتْلُونَ كِتَابَ ٱللَّهِ آنَاءَ ٱللَّيْلِ وَأَطْرَافَ ٱلنَّهَارِ، وَلَا يَتَجَاوَزُونَ عَشْرَ آيَاتٍ إِلَّا تَعَلَّمُوهَا وَمَا فِيهَا مِنَ ٱلْعِلْمِ وَٱلْعَمَلِ، ثُمَّ لَا يَرِدُ عَنْهُمْ حَرْفٌ وَاحِدٌ يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّهُمْ يُخْرِجُونَ ٱلْكَلَامَ عَنْ ظَاهِرِهِ، وَلَا حَاجَةَ إِلَىٰ أَنْ نَنْقُلَ لِكُلِّ صِفَةٍ بَعْيْنِهَا نَصًّا مِنَ ٱلصَّحَابَةِ أَوِ ٱلتَّابِعِينَ، لِأَنَّ ٱلْأَصْلَ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ بِمَا دَلَّ عَلَيْهِ ظَاهِرُ ٱلْقُرْآنِ أَنَّ ٱلْمُرَادَ ٱلْيَدُ ٱلْحَقِيقِيَّةُ وَٱلْعَيْنُ ٱلْحَقِيقِيَّةُ، وَكَذٰلِكَ بَقِيَّةُ ٱلصِّفَاتِ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: إِنَّ قَوْلَهُ تَعَالَىٰ: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ لَمْ يُبَيِّنْ فِيهَا أَنَّ لِلَّهِ يَدًا يُمْنَىٰ وَلَهُ يَدًا شِمَالًا، فَمَاذَا تَقُولُونَ؟ هَلْ تَقُولُونَ: إِنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ لَهُ إِلَّا يَدَانِ وَتَسْكُتُونَ؟ أَمْ تَقُولُونَ: لَهُ يَدٌ يُمْنَىٰ وَشِمَالٌ؟ أَمْ مَاذَا تَقُولُونَ؟

قُلْنَا: نَقُولُ كَمَا قَالَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ: «كِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ» [١].

فَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ بِٱلنِّسْبَةِ إِلَىٰ عَدَمِ ٱخْتِلَافِ كُلِّ يَدٍ عَنِ الأُخْرَى، لَكِنْ وَرَدَ ٱلتَّصْرِيحُ بِٱلشِّمَالِ مِنْ حَدِيثِ ٱبْنِ عُمَرَ، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» [٢]، وَذَكَرَهُ ٱلشَّيْخُ تَقِيُّ ٱلدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ ٱلْوَهَّابِ فِي «كِتَابِ ٱلتَّوْحِيدِ»[٣]، وَٱسْتَخْرَجَ مَسَائِلَ مِنَ ٱلدَّلَائِلِ، وَقَالَ: مِنْ جُمْلَةِ ٱلْمَسَائِلِ ٱلتَّصْرِيحُ بِٱلشِّمَالِ لِلَّهِ تَعَالَى.

وَعَلَىٰ هٰذَا فَٱلْجَمْعُ بَيْنَ هٰذِهِ ٱلرِّوَايَةِ وَبَيْنَ قَوْلِهِ ﷺ: «كِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ» أَنْ نَقُولَ: هُمَا يَدَانِ، يَمِينٌ وَشِمَالٌ، وَلَكِنْ لَا تَخْتَلِفَانِ كَمَا تَخْتَلِفُ أَيْدِي ٱلْمَخْلُوقِينَ بِٱلنِّسْبَةِ لِلْيُمْنَىٰ وَٱلشِّمَالِ، بَلْ كِلْتَاهُمَا يَمِينٌ مُبَارَكَةٌ، وَكِلْتَاهُمَا فِيهَا ٱلْخَيْرُ وَفِيهَا ٱلْعَطَاءُ، فَإِنَّ ٱللَّهَ مَالِكُ ٱلْيَدَيْنِ مَلْأَىٰ، سَحَّاءُ ٱللَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ، كَمَا قَالَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ: «أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَغِضْ مَا فِي يَمِينِهِ»[٤]؛ لِكَثْرَةِ خَيْرَاتِهِ وَبَرَكَاتِهِ وَجُودِهِ وَإِحْسَانِهِ.

---

[١] رَوَاهُ ٱلْإِمَامُ مُسْلِمٌ (١٨٢٧).

[٢] رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٧٨٨). وَقَدْ تَقَدَّمَ بَحْثُ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ وَكَلَامُ ٱلْبَيْهَقِيِّ عَلَيْهِ، وَٱنْظُرْ: «ٱلْأَسْمَاءُ وَٱلصِّفَاتُ» لِلْبَيْهَقِيِّ (١/٣٢٤).

[٣] ٱنْظُرْ: «كِتَابُ ٱلتَّوْحِيدِ»، بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ﴾ [ٱلزُّمَرِ: ٦٧].

[٤] رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٧٤١١)، وَمُسْلِمٌ (٩٩٣).

وَنَذْكُرُ هُنَا قَاعِدَةً، وَهِيَ أَنَّ أَهْلَ ٱلْكَلَامِ أَدْخَلُوا فِي ٱلْعَقَائِدِ كَلِمَاتٍ كَانَ لَابُدَّ مِنْ أَنْ نَدْخُلَ ٱلْمِيدَانَ مَعَهُمْ، فَهُمْ قَالُوا: إِنَّ ٱلْيَدَ مَجَازٌ عَنْ كَذَا، فَكَانَ لَابُدَّ أَنْ نَقُولَ: بَلْ هِيَ حَقِيقَةٌ، وَلَا يَعْنِي ذٰلِكَ أَنَّ بَاقِيَ ٱلْقُرْآنِ فِيهِ مَجَازٌ، كَذٰلِكَ تَكَلَّمُوا فِي أَشْيَاءَ أُخْرَىٰ؛ فِي مَسْأَلَةِ ٱلْجِسْمِ، وَمَسْأَلَةِ ٱلْحَيِّزِ، فَاضْطُرَّ أَهْلُ ٱلسُّنَّةِ أَنْ يَتَكَلَّمُوا، وَكَذٰلِكَ مَسْأَلَةُ زِيَادَةِ «بِذَاتِهِ» فِي ٱلِاسْتِوَاءِ وَٱلنُّزُولِ وَٱلْمَجِيءِ، كُلُّ هٰذَا دَفْعًا لِمَا يُرَوِّجُهُ هَؤُلَاءِ ٱلْمُحَرِّفُونَ بَيْنَ ٱلْعَامَّةِ وَيَقُولُونَ: ٱلْمُرَادُ كِنَايَةٌ عَنْ كَذَا، مَجَازٌ عَنْ كَذَا، وَمَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤١٠ حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَجْمَعُ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ كَذَلِكَ، فَيَقُولُونَ: لَوِ ٱسْتَشْفَعْنَا إِلَىٰ رَبِّنَا حَتَّىٰ يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هٰذَا. فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ: يَا آدَمُ، أَمَا تَرَى ٱلنَّاسَ؟ خَلَقَكَ ٱللَّهُ بِيَدِهِ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتَهُ، وَعَلَّمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ، ٱشْفَعْ لَنَا إِلَىٰ رَبِّنَا حَتَّىٰ يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هٰذَا. فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكَ» وَيَذْكُرُ لَهُمْ خَطِيئَتَهُ ٱلَّتِي أَصَابَهَا «وَلٰكِنِ ٱئْتُوا نُوحًا، فَإِنَّهُ أَوَّلُ رَسُولٍ بَعَثَهُ ٱللَّهُ إِلَىٰ أَهْلِ ٱلْأَرْضِ». فَيَأْتُونَ نُوحًا، فَيَقُولُ: «لَسْتُ هُنَاكُمْ» وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ ٱلَّتِي أَصَابَ «وَلٰكِنِ ٱئْتُوا إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ ٱلرَّحْمَنِ». فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ، فَيَقُولُ: «لَسْتُ هُنَاكُمْ» وَيَذْكُرُ لَهُمْ خَطَايَاهُ ٱلَّتِي أَصَابَهَا «وَلٰكِنِ ٱئْتُوا مُوسَىٰ عَبْدًا آتَاهُ ٱللَّهُ ٱلتَّوْرَاةَ وَكَلَّمَهُ تَكْلِيمًا». فَيَأْتُونَ مُوسَىٰ، فَيَقُولُ: «لَسْتُ هُنَاكُمْ» وَيَذْكُرُ لَهُمْ خَطِيئَتَهُ ٱلَّتِي أَصَابَ «وَلٰكِنِ ٱئْتُوا عِيسَىٰ عَبْدَ ٱللَّهِ وَرَسُولَهُ وَكَلِمَتَهُ وَرُوحَهُ». فَيَأْتُونَ عِيسَىٰ، فَيَقُولُ: «لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَلٰكِنِ ٱئْتُوا مُحَمَّدًا صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَبْدًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ». فَيَأْتُونِي، فَأَنْطَلِقُ، فَأَسْتَأْذِنُ عَلَىٰ رَبِّي، فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ، فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ لَهُ سَاجِدًا، فَيَدَعُنِي مَا شَاءَ ٱللَّهُ أَنْ يَدَعَنِي، ثُمَّ يُقَالُ لِي: ٱرْفَعْ مُحَمَّدُ، وَقُلْ يُسْمَعْ، وَسَلْ تُعْطَهْ، وَٱشْفَعْ تُشَفَّعْ. فَأَحْمَدُ رَبِّي بِمَحَامِدَ عَلَّمَنِيهَا، ثُمَّ أَشْفَعُ، فَيَحُدُّ لِي حَدًّا، فَأُدْخِلُهُمُ ٱلْجَنَّةَ. ثُمَّ أَرْجِعُ، فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ سَاجِدًا،

فَيَدَعُنِي مَا شَاءَ ٱللَّهُ أَنْ يَدَعَنِي، ثُمَّ يُقَالُ: ٱرْفَعْ مُحَمَّدُ، وَقُلْ يُسْمَعْ، وَسَلْ تُعْطَهْ، وَٱشْفَعْ تُشَفَّعْ. فَأَحْمَدُ رَبِّي بِمَحَامِدَ عَلَّمَنِيهَا رَبِّي، ثُمَّ أَشْفَعُ، فَيَحُدُّ لِي حَدًّا، فَأُدْخِلُهُمُ ٱلْجَنَّةَ. ثُمَّ أَرْجِعُ، فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ سَاجِدًا، فَيَدَعُنِي مَا شَاءَ ٱللَّهُ أَنْ يَدَعَنِي، ثُمَّ يُقَالُ: ٱرْفَعْ مُحَمَّدُ، قُلْ يُسْمَعْ، وَسَلْ تُعْطَهْ، وَٱشْفَعْ تُشَفَّعْ. فَأَحْمَدُ رَبِّي بِمَحَامِدَ عَلَّمَنِيهَا، ثُمَّ أَشْفَعُ، فَيَحُدُّ لِي حَدًّا، فَأُدْخِلُهُمُ ٱلْجَنَّةَ. ثُمَّ أَرْجِعُ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، مَا بَقِيَ فِي ٱلنَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ ٱلْقُرْآنُ، وَوَجَبَ عَلَيْهِ ٱلْخُلُودُ. قَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَخْرُجُ مِنَ ٱلنَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ ٱلْخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً. ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ ٱلنَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ ٱلْخَيْرِ مَا يَزِنُ بُرَّةً. ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ ٱلنَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مَا يَزِنُ مِنَ ٱلْخَيْرِ ذَرَّةً»[1].

ٱللَّفْظُ: «يَجْمَعُ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ». وَلٰكِنَّ ٱلْجَمْعَ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ لِلْمُؤْمِنِينَ وَغَيْرِهِمْ، وَٱلْمَشَقَّةُ تَكُونُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَغَيْرِهِمْ. وَيَقُولُ فِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ: «يَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ: يَا آدَمُ، أَمَا تَرَى ٱلنَّاسَ؟» يَعْنِي: عَلَى مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ ٱلْغَمِّ وَٱلْكَرْبِ ٱلَّذِي لَا يُطَاقُ. فَٱلْمَفْعُولُ ٱلثَّانِي مَحْذُوفٌ دَلَّ عَلَيْهِ ٱلسِّيَاقُ، وَٱلْمَعْنَى: أَمَا تَرَى ٱلنَّاسَ قَدْ أَصَابَهُمْ مَا أَصَابَهُمْ مِنَ ٱلْغَمِّ وَٱلْهَمِّ وَٱلْكَرْبِ.

۞ قَوْلُهُ: «خَلَقَكَ ٱللَّهُ بِيَدِهِ» هٰذَا هُوَ ٱلشَّاهِدُ مِنَ ٱلْحَدِيثِ، ٱلْمُطَابِقُ لِلتَّرْجَمَةِ تَمَامًا.

۞ وَقَوْلُهُ: «وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتَهُ» أَيْ: أَمَرَهُمْ أَنْ يَسْجُدُوا لَكَ، فَسَجَدُوا.

وَهُنَا يَقَعُ سُؤَالٌ: كَيْفَ جَازَ لِلْمَلَائِكَةِ أَنْ يَسْجُدُوا لِغَيْرِ ٱللَّهِ؟ وَهَلْ سُجُودُهُمْ هٰذَا عِبَادَةٌ؟

ٱلْجَوَابُ: جَازَ لَهُمْ أَنْ يَسْجُدُوا لِغَيْرِ ٱللَّهِ، لِأَنَّ ٱللَّهَ أَمَرَهُمْ بِهِ، وَسُجُودُهُمْ لِآدَمَ عِبَادَةٌ، وَلِهٰذَا كَانَ تَرْكُ إِبْلِيسَ ٱلسُّجُودَ لِآدَمَ كُفْرًا، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾[ٱلْبَقَرَة: ٣٤]. كَمَا أَنَّ

---

[1] رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٩٣).

قَتْلَ ٱلنَّفْسِ مِنْ كَبَائِرِ ٱلذُّنُوبِ، وَلَا سِيَّمَا ٱلْأَقَارِبِ، وَكَانَ قَتْلُ ٱلنَّفْسِ لِلْأَقَارِبِ مَنْقَبَةً عَظِيمَةً لِإِبْرَاهِيمَ ٱلْخَلِيلِ، حَيْثُ أَمَرَهُ ٱللَّهُ أَنْ يَقْتُلَ وَلَدَهُ، فَٱسْتَسْلَمَ هُوَ وَٱلْوَلَدُ، وَلَمَّا أَحْضَرَهُ لِلذَّبْحِ وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ، تَلَّهُ بِشِدَّةٍ لِئَلَّا تَأْخُذَهُ ٱلرَّحْمَةُ، وَجَعَلَ جَبِينَهُ مِمَّا يَلِي ٱلْأَرْضَ لِئَلَّا يَعْجِزَ عَنْ تَنْفِيذِ مَا أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِ، أَنْ يَرَىٰ وَجْهَ وَلَدِهِ وَٱلسِّكِّينَ أَمَامَهُ، أَوْ أَنَّ ٱلْوَلَدَ أَيْضًا يَحْصُلُ لَهُ مَا يَحْصُلُ حِينَ يَرَىٰ ٱلسِّكِّينَ فَوْقَ رَأْسِهِ.

لَـٰكِنْ جَاءَ ٱلْفَرَجُ مِنْ عِنْدِ ٱللَّهِ وَرَفَعَ عَنْهُ هَـٰذَا ٱلتَّكْلِيفَ ٱلْعَظِيمَ، وَقَالَ لَهُ: ﴿قَدْ صَدَّقْتَ ٱلرُّءْيَآ﴾ [ٱلصَّافَّاتِ: ١٠٥]، وَكُتِبَ لَكَ أَجْرُ مَنْ ذَبَحَ وَلَدَهُ ٱلَّذِي بَلَغَ مَعَهُ ٱلسَّعْيَ ٱمْتِثَالًا لِأَمْرِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ، فَصَارَ هَـٰذَا ٱلْقَتْلُ لِلِابْنِ قُرْبَةً إِلَىٰ ٱللَّهِ.

وَٱللَّهُ تَعَالَىٰ لَهُ أَنْ يَفْعَلَ مَا يَشَاءُ، إِذَا كَلَّفَنَا بِأَمْرٍ، فَإِنَّ ٱمْتِثَالَنَا لِهَـٰذَا ٱلْأَمْرِ عِبَادَةٌ مَهْمَا كَانَ.

۞ قَوْلُهُ: «وَعَلَّمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ»، لَوْ أُخِذَتْ بِظَاهِرِهَا لَكَانَ ٱللَّهُ عَلَّمَهُ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّىٰ مَا يَكُونُ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَامَةِ، وَلَـٰكِنَّ ٱلْمُرَادَ بِذَٰلِكَ أَسْمَاءُ كُلِّ شَيْءٍ يَحْتَاجُ إِلَيْهِ، أَوْ إِلَىٰ مَعْرِفَةِ ٱسْمِهِ فِي ذَٰلِكَ ٱلْوَقْتِ.

وَلَا غَرَابَةَ أَنْ تَأْتِيَ هَـٰذِهِ ٱللَّفْظَةُ «كُلَّ شَيْءٍ» وَيُرَادَ بِهَا شَيْءٌ مَخْصُوصٌ. أَلَمْ تَرَوْا إِلَىٰ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ عَنْ رِيحِ عَادٍ: ﴿تُدَمِّرُ كُلَّ شَىْءٍۭ بِأَمْرِ رَبِّهَا﴾ [ٱلْأَحْقَافِ: ٢٥]، وَلَـٰكِنْ لَمْ تُدَمِّرِ ٱلْمَسَاكِنَ، ﴿فَأَصْبَحُوا۟ لَا يُرَىٰٓ إِلَّا مَسَـٰكِنُهُمْ﴾ [ٱلْأَحْقَافِ: ٢٥]. لَـٰكِنْ عَلَّمَهُ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ يَحْتَاجُ إِلَيْهِ وَإِلَىٰ مَعْرِفَتِهِ، وَلِهَـٰذَا قِيلَ لِلْمَلَائِكَةِ: ﴿أَنۢبِـُٔونِى بِأَسْمَآءِ هَـٰٓؤُلَآءِ﴾ [ٱلْبَقَرَةِ: ٣١]، شَيْءٌ مُعَيَّنٌ عِنْدَهُمْ، ﴿قُلْ هَاتُوا۟ بُرْهَـٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَـٰدِقِينَ﴾ [ٱلْبَقَرَةِ: ٣١]. قَالُوا: ﴿قَالُوا۟ سُبْحَـٰنَكَ لَا عِلْمَ لَنَآ إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَآ﴾ [ٱلْبَقَرَةِ: ٣٢]. وَلَـٰكِنْ هَلْ عَلَّمَهُ كُلَّ مَا يَتَعَلَّقُ بِهَـٰذِهِ ٱلْمُسَمَّيَاتِ؟ يُرْوَىٰ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: عَلَّمَهُ ٱلْقَصْعَةَ وَٱلْقُصَيْعَةَ وَٱلْفَسْوَةَ وَٱلْفُسَيْلَةَ[1]، يَعْنِي: مُكَبَّرَاتِ ٱلْأَسْمَاءِ وَمُصَغَّرَاتِهَا، وَكُلَّ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ. وَفِي هَـٰذَا ٱلْبَحْثِ ٱخْتَلَفَ ٱلْعُلَمَاءُ: هَلِ ٱللُّغَاتُ تَوْقِيفِيَّةٌ أَمْ كَسْبٌ؟

وَٱلصَّحِيحُ: أَنَّ بَعْضَهَا تَوْقِيفِيٌّ وَبَعْضَهَا كَسْبِيٌّ؛ أَيْ: أَنَّ بَعْضَهَا مِمَّا عَلَّمَهُ ٱللَّهُ، وَبَعْضَهَا أَخَذَهُ

---

[1] رَوَاهُ ٱبْنُ جَرِيرٍ «بِسَنَدِهِ» عَنْ ٱبْنِ عَبَّاسٍ (١/٢١٥).

ٱلْإِنْسَانُ بِٱلتَّجَارِبِ، وَوَضَعَ لِكُلِّ مَعْنًى ٱسْمًا حَسَبَ تَجَارِبِهِ. وَلِهٰذَا نَرَىٰ أَنَّ ٱللُّغَاتِ تَتَطَوَّرُ وَتَزِيدُ أَحْيَانًا وَتَنْقُصُ أَحْيَانًا، فَتُوجَدُ كَلِمَاتٌ مِنَ ٱللُّغَاتِ هُجِرَتْ وَلَا تُسْتَعْمَلُ أَبَدًا، وَتُوجَدُ كَلِمَاتٌ تُجَدَّدُ لَهَا مَعَانٍ، فَنَسْتَعْمِلُ لَهَا ٱللَّفْظَ ٱلْمُنَاسِبَ لِهٰذِهِ ٱلْمَعَانِي ٱلْجَدِيدَةِ.

۞ قَوْلُهُ: «لَسْتُ هُنَاكَ، وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ ٱلَّتِي أَصَابَ». هٰذَا ٱعْتِذَارٌ وَبَيَانُ حُجَّةٍ، فَٱلِٱعْتِذَارُ قَوْلُهُ: «لَسْتُ هُنَاكَ»، وَبَيَانُ ٱلْحُجَّةِ: ٱلْخَطِيئَةُ ٱلَّتِي أَصَابَ. وَذٰلِكَ أَنَّ ٱلشَّافِعَ لَابُدَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ قَدْرٌ عِنْدَ مَنْ يَشْفَعُ إِلَيْهِ، وَإِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ قَدْرٌ، أَوْ كَانَ حَصَلَ مِنْهُ مُخَالَفَةٌ، فَإِنَّهُ هُوَ يَحْتَاجُ إِلَىٰ مَنْ يَشْفَعُ لَهُ، وَيَخْجَلُ أَنْ يَقُومَ شَافِعًا لِغَيْرِهِ مَعَ أَنَّهُ حَصَلَ مِنْهُ مَا حَصَلَ، وَهٰذَا شَيْءٌ فِطْرِيٌّ. فَآدَمُ ٱعْتَذَرَ، وَذَكَرَ سَبَبَ ٱلِٱعْتِذَارِ، وَهُوَ أَنَّهُ أَكَلَ مِنَ ٱلشَّجَرَةِ ٱلَّتِي نَهَاهُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْأَكْلِ مِنْهَا، فَقَدْ أَمَرَهُ ٱللَّهُ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ كُلِّ مَا طَابَ فِي ٱلْجَنَّةِ، وَقَالَ: ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[ٱلْبَقَرَةِ: ٣٥]. فَجَاءَهُمَا ٱلشَّيْطَانُ وَوَسْوَسَ لَهُمَا، وَدَلَّاهُمَا بِغُرُورٍ، ﴿وَقَاسَمَهُمَآ إِنِّى لَكُمَا لَمِنَ ٱلنَّٰصِحِينَ﴾[ٱلْأَعْرَافِ: ٢١]، وَقَالَ: ﴿هَلْ أَدُلُّكَ عَلَىٰ شَجَرَةِ ٱلْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَّا يَبْلَىٰ﴾[طه: ١٢٠]. وَٱلْإِنْسَانُ بَشَرٌ ضَعِيفٌ، فَٱنْقَادَ وَأَكَلَ مِنَ ٱلشَّجَرَةِ، فَبَدَتِ ٱلْعَوْرَةُ: ٱلْعَوْرَةُ ٱلْحِسِّيَّةُ وَٱلْعَوْرَةُ ٱلْمَعْنَوِيَّةُ، وَٱلْعَوْرَةُ ٱلْمَعْنَوِيَّةُ بِٱلْمَعْصِيَةِ، وَٱلْحِسِّيَّةُ تَسَاقَطَ مَا سَتَرَ ٱللَّهُ بِهِ عَوْرَتَهُمَا، وَجَعَلَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ ٱلْجَنَّةِ. وَفِي هٰذَا دَلِيلٌ عَلَىٰ كَذِبِ ٱلرِّوَايَةِ ٱلَّتِي تُرْوَىٰ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿۞ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ۖ فَلَمَّا تَغَشَّىٰهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِۦ ۖ فَلَمَّآ أَثْقَلَت دَّعَوَا ٱللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ ءَاتَيْتَنَا صَٰلِحًا لَّنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ [١٨٩] فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا ۚ فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [ٱلْأَعْرَافِ: ١٨٩-١٩٠]. فَقَدْ رُوِيَ أَنَّ حَوَّاءَ حَمَلَتْ، فَجَاءَهُمَا ٱلشَّيْطَانُ، فَقَالَ: سَمِّيَاهُ «عَبْدَ ٱلْحَارِثِ»، فَأَبَيَا أَنْ يُطِيعَاهُ، فَخَرَجَ مَيِّتًا، ثُمَّ حَمَلَتْ، فَجَاءَهُمَا، فَقَالَ: لَتُطِيعَانِّي، أَوْ لَأَجْعَلَنَّهُ ذَا قَرْنَي إِيَّلٍ، فَيَخْرُجُ مِنْ بَطْنِكِ فَيَشُقُّهُ، فَأَدْرَكَهُمَا حُبُّ ٱلْوَلَدِ، فَسَمَّيَاهُ «عَبْدَ ٱلْحَارِثِ»[١]. فَإِنَّ هٰذِهِ كَذِبٌ لَا شَكَّ فِيهِ، وَٱلْعَجِيبُ أَنَّ فِي بَعْضِ سِيَاقَاتِهَا أَنَّهُ قَالَ لَهُمَا: إِنَّ

---

[١] رَوَاهُ أَحْمَدُ (١١/٥)، وَٱلتِّرْمِذِيُّ (٣٠٧٧)، وَضَعَّفَهُ ٱبْنُ حَزْمٍ فِي «ٱلْفِصَلِ» (٤/٥)، وَٱلذَّهَبِيُّ فِي «ٱلْمِيزَانِ» (٣/١٧٩)، وَٱبْنُ كَثِيرٍ فِي «ٱلتَّفْسِيرِ» (٢٧٥/٣).

صَاحِبَكُمَا ٱلَّذِي أَخْرَجْتُكُمَا مِنَ ٱلْجَنَّةِ! سُبْحَانَ ٱللَّهِ! يَتَوَسَّلُ إِلَيْهِمَا بِقَبُولِ خَبَرِهِ بِأَنَّهُ أَخْرَجَهُمَا مِنَ ٱلْجَنَّةِ! وَهٰذِهِ ٱلْقِصَّةُ ذَكَرْنَاهَا فِي شَرْحِ «ٱلتَّوْحِيدِ»(١) أَكْثَرَ مِنْ ثَمَانِيَةِ أَوْجُهٍ تَدُلُّ عَلَىٰ كَذِبِهَا، وَمِنْهَا هٰذَا ٱلْوَجْهُ؛ لِأَنَّهَا لَوْ وَقَعَتْ مِنِ ٱبْنِ آدَمَ لَكَانَ أَكْبَرَ مِنْ أَكْلِ ٱلشَّجَرَةِ، لِأَنَّ فِيهَا إِخْلَالًا بِٱلتَّوْحِيدِ، وَوُقُوعًا فِي ٱلشِّرْكِ، وَهُوَ أَعْظَمُ مِنَ ٱلْمَعْصِيَةِ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: إِذَا تَبَيَّنَ بُطْلَانُ كَوْنِ ٱلْآيَةِ ٱلْكَرِيمَةِ فِي آدَمَ وَحَوَّاءَ، فَبِمَاذَا تُجِيبُونَ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿۞ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ۖ﴾؟ قُلْنَا: ٱلْجَوَابُ عَلَىٰ هٰذَا سَهْلٌ، فَٱلْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: ﴿مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾ أَيْ: مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ، وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا، كَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ﴾[آل عمران: ١٦٤]. وَلَيْسَ ٱلْمُرَادُ بِٱلنَّفْسِ ٱلْوَاحِدَةِ آدَمَ، بَلِ ٱلْمُرَادُ نُفُوسُ بَنِي آدَمَ، وَٱلْمَعْنَىٰ أَنَّا خُلِقْنَا مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ، وَحَصَلَ مَا حَصَلَ مِنَ ٱلشِّرْكِ بَعْدَ ذٰلِكَ، وَهٰذَا يَقَعُ مِنْ بَنِي آدَمَ وَلَيْسَ مِنْ آدَمَ، وَيَدُلُّ عَلَىٰ هٰذَا قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ [١٩٠] أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْـًٔا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾[ٱلْأَعْرَافِ: ١٩٠-١٩١]. وَلَمْ يَقُلْ: فَتَعَالَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكَانِ، وَلَوْ كَانَتْ خَاصَّةً بِآدَمَ وَحَوَّاءَ لَقَالَ: عَمَّا يُشْرِكَانِ، ثُمَّ إِنَّ آدَمَ وَحَوَّاءَ لَمْ يُشْرِكَا مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا، وَإِنَّمَا حَصَلَ ٱلشِّرْكُ – لَوْ صَحَّتِ ٱلْقِصَّةُ – بِتَسْمِيَةِ ٱلْوَلَدِ «عَبْدَ ٱلْحَارِثِ».

عَلَىٰ كُلِّ حَالٍ، هٰذِهِ ٱلْقِصَّةُ غَيْرُ صَحِيحَةٍ، وَلِهٰذَا نَبَّهْنَا عَلَيْهَا.

۞ قَالَ: «وَلَٰكِنِ ٱئْتُوا نُوحًا فَإِنَّهُ أَوَّلُ رَسُولٍ بَعَثَهُ ٱللَّهُ إِلَىٰ أَهْلِ ٱلْأَرْضِ». فِي هٰذِهِ ٱلْجُمْلَةِ يَقُولُ: «ٱئْتُوا نُوحًا»، وَنُوحٌ هُوَ ٱلْأَبُ ٱلثَّانِي لِلْبَشَرِيَّةِ، لِقَوْلِ ٱللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُۥ هُمُ ٱلْبَاقِينَ [٧٧] وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِى ٱلْءَاخِرِينَ [٧٨] سَلَٰمٌ عَلَىٰ نُوحٍ فِى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[ٱلصَّافَّاتِ: ٧٧–٧٩]. فَهُوَ ٱلْأَبُ ٱلثَّانِي لِلْبَشَرِيَّةِ، وَٱلْأَوَّلُ آدَمُ.

وَقَوْلُهُ: «أَوَّلُ رَسُولٍ بَعَثَهُ ٱللَّهُ إِلَىٰ أَهْلِ ٱلْأَرْضِ» صَرِيحٌ أَنَّ آدَمَ لَيْسَ بِرَسُولٍ، وَأَنَّ أَوَّلَ رَسُولٍ

---

(١) «ٱلقَولُ ٱلمُفِيدُ» (٣/٨٤–٨٦).

نُوحٌ، وَيَدُلُّ عَلَىٰ ذَٰلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿۞ إِنَّآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ كَمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ نُوحٖ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعۡدِهِۦۚ﴾ [ٱلنِّسَاء: ١٦٣].

وَلَوْ كَانَ قَبْلَ نُوحٍ رَسُولٌ لَقَالَ: كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَىٰ فُلَانٍ وَٱلنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ. وَقَالَ ٱللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَلَقَدۡ أَرۡسَلۡنَا نُوحٗا وَإِبۡرَٰهِيمَ وَجَعَلۡنَا فِي ذُرِّيَّتِهِمَا ٱلنُّبُوَّةَ وَٱلۡكِتَٰبَۖ﴾ [ٱلۡحَدِيدِ: ٢٦]. يَعْنِي: نُوحًا وَإِبْرَاهِيمَ، وَبِهَٰذَا نَعْرِفُ أَيْضًا كَذِبَ مَنْ قَالَ مِنَ ٱلْمُؤَرِّخِينَ: إِنَّ إِدْرِيسَ وَشِيثًا رَسُولَانِ قَبْلَ نُوحٍ، فَشِيثٌ لَمْ يُذْكَرْ فِي ٱلْقُرْآنِ، وَلٰكِنْ نَأْخُذُ ٱلَّذِي ذُكِرَ فِي ٱلْقُرْآنِ، وَهُوَ إِدْرِيسُ، فَإِنَّ بَعْضَ ٱلْمُؤَرِّخِينَ يَقُولُ: إِنَّ إِدْرِيسَ قَبْلَ نُوحٍ، وَهٰذَا لَا شَكَّ أَنَّهُ كَذِبٌ، وَلَا يَجُوزُ تَصْدِيقُهُ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ ٱلرُّسُلِ قَبْلَ نُوحٍ أَبَدًا، وَٱلظَّاهِرُ أَنَّ إِدْرِيسَ مِنْ أَنْبِيَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ؛ لِأَنَّهُ يُذْكَرُ فِي سِيَاقِ أَنْبِيَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَٱلظَّاهِرُ أَنَّهُ مِنْهُمْ. فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: لِمَاذَا لَمْ يُرْسَلْ أَحَدٌ قَبْلَ نُوحٍ؟

فَٱلْجَوَابُ: مَا ذَكَرَهُ ٱللَّهُ فِي قَوْلِهِ: ﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةٗ وَٰحِدَةٗ﴾ [ٱلۡبَقَرَةِ: ٢١٣]، يَعْنِي: عَلَى ٱلْحَقِّ، ﴿فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ لِيَحۡكُمَ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخۡتَلَفُواْ فِيهِۚ﴾. فَكَانَ ٱلنَّاسُ عَلَى ٱلْحَقِّ، لٰكِنْ لَمَّا كَثُرُوا وَٱنْتَشَرُوا فِي ٱلْأَرْضِ ٱخْتَلَفُوا، فَحِينَئِذٍ ٱحْتَاجُوا إِلَى ٱلرُّسُلِ لِيَحْكُمُوا بَيْنَهُمْ بِٱلْحَقِّ. وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَىٰ أَنَّ آدَمَ نَبِيٌّ، وَقَدْ جَاءَ ذَٰلِكَ عَنِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ فِيمَا رَوَاهُ ٱبْنُ حِبَّانَ(١) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ، أَنَّ آدَمَ نَبِيٌّ مُكَلَّمٌ، أَوْحَى ٱللَّهُ إِلَيْهِ بِشَرْعٍ يُنَاسِبُ ٱلْوَقْتَ ٱلَّذِي هُوَ فِيهِ، فَتَعَبَّدَ بِهِ، وَأَوْلَادُهُ فِي ذَٰلِكَ ٱلْوَقْتِ قَلِيلُونَ عَلَىٰ فِطْرَتِهِمْ، فَكَانُوا يَأْخُذُونَ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ أَبُوهُمْ وَيَتَعَبَّدُونَ لِلَّهِ بِهِ، حَتَّىٰ كَثُرُوا فَٱخْتَلَفُوا. وَهٰذَا مِمَّا يُرَجِّحُ قَوْلَ جُمْهُورِ ٱلْعُلَمَاءِ فِي ٱلْفَرْقِ بَيْنَ ٱلنَّبِيِّ وَٱلرَّسُولِ، وَهُوَ أَنَّ ٱلنَّبِيَّ مَنْ أُوحِيَ إِلَيْهِ بِشَرْعٍ وَلَمْ يُكَلَّفْ بِإِبْلَاغِهِ وَلَمْ يُلْزَمْ بِهِ، بَلْ قِيلَ لَهُ: تَعَبَّدْ بِهِ. فَتَكُونُ فَائِدَتُهُ - إِنْ كَانَ قَبْلَهُ رَسُولٌ - إِحْيَاءَ ٱلرِّسَالَةِ ٱلَّتِي نَسِيَهَا كَثِيرٌ مِنَ ٱلنَّاسِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ قَبْلَهُ رَسُولٌ كَآدَمَ، فَهُوَ شَرْعٌ جَدِيدٌ. وَهٰذَا ٱلَّذِي عَلَيْهِ جُمْهُورُ ٱلْعُلَمَاءِ فِي ٱلْفَرْقِ بَيْنَ ٱلنَّبِيِّ وَٱلرَّسُولِ.

---

(١) أَخْرَجَهُ ٱبْنُ حِبَّانَ (٦١٩٠).

فَإِذَا قَالَ قَائِلٌ: كَيْفَ يُوحِي ٱللَّهُ إِلَيْهِ وَلَمْ يَأْمُرْهُ بِٱلتَّبْلِيغِ؟

قُلْنَا: هُنَا شَيْئَانِ: تَعَبُّدٌ خَاصٌّ وَتَعَبُّدٌ عَامٌّ يُلْزَمُ بِإِبْلَاغِهِ. فَٱلنُّبُوَّةُ هِيَ ٱلتَّعَبُّدُ ٱلْخَاصُّ، وَفَائِدَتُهَا أَنَّهُ إِذَا عَمِلَ بِٱلشَّرْعِ وَهُوَ عِنْدَ ٱلنَّاسِ مُعْتَبَرٌ - وَٱلنُّبُوَّةُ لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ فِيمَنْ هُوَ أَهْلٌ لَهَا - فَإِنَّ ٱلنَّاسَ سَوْفَ يَقْتَدُونَ بِهِ، وَلِهٰذَا نَرَىٰ ٱلْعُلَمَاءَ فِي هٰذِهِ ٱلْأُمَّةِ يُحْيُونَ مَا مَاتَ مِنْ سُنَّةِ ٱلرَّسُولِ ﷺ، فَإِذَا رَآهُمُ ٱلنَّاسُ ٱقْتَدَوْا بِهِمْ وَتَعَلَّمُوا مِنْهُمْ. فَتَكُونُ فَائِدَةُ ٱلنَّبِيِّ ٱلَّذِي أُوحِيَ لَهُ بِٱلشَّرْعِ وَتَعَبَّدَ لِلَّهِ بِهِ، هِيَ إِحْيَاءُ مَا مَاتَ مِنْ سُنَّةِ ٱلرَّسُولِ قَبْلَهُ إِنْ كَانَ قَبْلَهُ رَسُولٌ، أَوْ إِنْشَاءُ شَرْعٍ جَدِيدٍ يَتَعَبَّدُ ٱللَّهَ بِهِ، وَلَا أَعْلَمُ مِثَالًا لِهٰذَا ٱلْأَخِيرِ إِلَّا آدَمَ، فَإِنَّهُ لَمْ يُرْسَلْ قَبْلَهُ أَحَدٌ، وَلٰكِنَّهُ كَانَ نَبِيًّا مُكَلَّمًا، فَكَانَ يَتَعَبَّدُ بِمُقْتَضَىٰ هٰذَا ٱلْوَحْيِ، حَتَّىٰ كَبُرَ أَوْلَادُهُ وَٱنْتَشَرُوا وَٱخْتَلَفُوا، فَبُعِثَتِ ٱلرُّسُلُ.

۞ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ﴾[ٱلْحَجّ: ٥٢]، فَٱلْمَعْنَىٰ: وَلَا نَبَّأْنَا مِنْ نَبِيٍّ، وَمِثْلُ هَـٰذَا جَارٍ فِي ٱللُّغَةِ ٱلْعَرَبِيَّةِ، وَمِنْهُ قَوْلُ ٱلشَّاعِرِ عَنْ نَاقَتِهِ:(١)

~~لَمَّا حَطَطتُ ٱلرَّحْلَ عَنْهَا وَارِدًا~~ عَلَفْتُهَا تِبْنًا وَمَاءً بَارِدًا

وَٱلْمَاءُ ٱلْبَارِدُ لَا يُعْلَفُ، فَٱلتَّقْدِيرُ: عَلَفْتُهَا تِبْنًا وَسَقَيْتُهَا مَاءً بَارِدًا. وَحَذْفُ ٱلْفِعْلِ لِلدَّلَالَةِ عَلَيْهِ بِٱلْقَرِينَةِ سَائِغٌ فِي ٱللُّغَةِ ٱلْعَرَبِيَّةِ، وَٱلْقَرِينَةُ مَا عُلِمَ أَنَّ ٱلنَّبِيَّ مَأْخُوذٌ مِنَ ٱلنُّبُوَّةِ، وَهِيَ ٱلرِّفْعَةُ، أَوْ مِنَ ٱلنَّبَإِ، وَهُوَ ٱلْخَبَرُ، وَٱلرَّسُولُ مِنَ ٱلرِّسَالَةِ؛ لِأَنَّهُ أُمِرَ أَنْ يُبَلِّغَ، فَٱلرَّسُولُ مَأْمُورٌ بِٱلتَّبْلِيغِ، فَلَوْ أَرْسَلْتُ شَخْصًا إِلَىٰ جَمَاعَةٍ، فَقَدْ أَمَرْتُهُ بِأَنْ يُبَلِّغَ، وَلٰكِنْ لَوْ نَبَّأْتُهُ، أَيْ أَخْبَرْتُهُ بِشَيْءٍ، وَلَمْ أَقُلْ لَهُ بَلِّغْ، صَارَ مُنَبَّأً غَيْرَ مُرْسَلٍ.

۞ قَوْلُهُ: «فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكَ، وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ ٱلَّتِي أَصَابَ، وَلٰكِنِ ٱئْتُوا إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ ٱلرَّحْمٰنِ».

نُوحٌ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ يَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ، وَهِيَ سُؤَالُهُ رَبَّهُ مَا لَيْسَ لَهُ بِهِ عِلْمٌ، فَإِنَّهُ قَالَ لِلَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿رَبِّ إِنَّ ٱبْنِى مِنْ أَهْلِى وَإِنَّ وَعْدَكَ ٱلْحَقُّ وَأَنتَ أَحْكَمُ ٱلْحَـٰكِمِينَ [٤٥] قَالَ يَـٰنُوحُ إِنَّهُۥ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ ۖ إِنَّهُۥ عَمَلٌ غَيْرُ صَـٰلِحٍ ۖ فَلَا تَسْـَٔلْنِ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۖ إِنِّىٓ أَعِظُكَ أَن تَكُونَ مِنَ ٱلْجَـٰهِلِينَ﴾[هود: ٤٥-٤٦].

---

(١) ٱلْبَيْتُ لِذِي ٱلرُّمَّةِ، وَصَدْرُهُ: لَا خَطَطْتُ ٱلرَّحْلَ عَنْهَا وَارِدًا.

تَأَمَّلْ كَلَامَ ٱلرَّبِّ وَعَتَابَهُ لِأَنْبِيَائِهِ وَرُسُلِهِ بِهٰذِهِ ٱلْقُوَّةِ وَٱلشِّدَّةِ: ﴿فَلَا تَسْـَٔلْنِ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌۖ إِنِّيٓ أَعِظُكَ أَن تَكُونَ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾، وَقَالَ لِمُحَمَّدٍ آخِرِ ٱلرُّسُلِ: ﴿وَٱتَّقِ ٱللَّهَ﴾[الأحزاب: ٣٧]، ﴿وَتُخْفِى فِى نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَىٰهُۖ﴾[الأحزاب: ٣٧]. كَيْفَ يَقُولُ ٱللَّهُ هٰذَا ٱلْكَلَامَ لِلرُّسُلِ، لِأُولِي ٱلْعَزْمِ؟! وَنَحْنُ – نَسْأَلُ ٱللَّهَ أَنْ يَعُمَّنَا بِعَفْوِهِ – نُبَارِزُ ٱللَّهَ بِٱلْمَعْصِيَةِ ٱلْقَوْلِيَّةِ وَٱلْفِعْلِيَّةِ وَٱلْعَقَدِيَّةِ إِلَّا مَن رَّحِمَ ٱللَّهُ، وَكَأَنَّنَا وَاثِقُونَ بِأَنَّنَا نَاجُونَ؟ نَسْأَلُ ٱللَّهَ أَلَّا يَكِلَنَا إِلَىٰ أَنْفُسِنَا طَرْفَةَ عَيْنٍ.

قَوْلُهُ: «ٱئْتُوا إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ ٱلرَّحْمَٰنِ»، إِذَا قَالَ قَائِلٌ: مِنْ أَيْنَ عَلِمَ نُوحٌ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلُ ٱلرَّحْمَٰنِ؟

فَٱلْجَوَابُ: أَنَّهُ عَلِمَ ذٰلِكَ بِٱلْوَحْيِ قَطْعًا، وَذٰلِكَ لِأَنَّهُ لَا يَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ، وَلٰكِنْ هَلْ أَوْحَى ٱللَّهُ إِلَىٰ نُوحٍ فِى وَقْتِ وُجُودِهِ فِى ٱلدُّنْيَا أَنَّهُ سَيَبْعَثُ إِبْرَاهِيمَ وَيَتَّخِذُهُ خَلِيلًا، أَوْ أَنَّ نُوحًا عَلِمَ بَعْدَ ذٰلِكَ؟ وَيَكُونُ ٱلْأَنْبِيَاءُ تُعْرَضُ عَلَيْهِمْ أَحْوَالُ ٱلنَّاسِ فِى ٱلدُّنْيَا؟ هٰذَا مَحَلُّ نَظَرٍ وَمُرَاجَعَةٍ إِن شَاءَ ٱللَّهُ، حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ.

وَإِنْ أَخَذْنَا هٰذَا بِٱلتَّسْلِيمِ، وَقُلْنَا: نَقُولُ كَمَا قَالَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ، أَمَّا كَيْفَ عَلِمَ أَنَّهُ خَلِيلُ ٱللَّهِ، فَهٰذَا لَيْسَ إِلَيْنَا، إِذَا قُلْنَا بِهٰذَا فَقَدْ أَخَذْنَا بِمَا فِيهِ ٱلرَّاحَةُ وَٱلسَّلَامَةُ.

وَفِى هٰذَا إِشَارَةٌ إِلَىٰ أَنَّ أَعْظَمَ وَصْفٍ يَحْصُلُ لِلْإِنسَانِ أَنْ يَتَّخِذَهُ ٱللَّهُ خَلِيلًا، فَقَالَ: «خَلِيلَ ٱلرَّحْمَٰنِ»، وَلَمْ يَقُلْ: رَسُولًا وَلَا نَبِيًّا؛ لِأَنَّ ٱلْخُلَّةَ دَرَجَةٌ عَظِيمَةٌ، وَلَا نَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا نَالَهَا مِنَ ٱلْبَشَرِ إِلَّا رَجُلَيْنِ، هُمَا إِبْرَاهِيمُ وَمُحَمَّدٌ عَلَيْهِمَا ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ، فَقَدْ قَالَ ﷺ: «إِنَّ ٱللَّهَ ٱتَّخَذَنِى خَلِيلًا كَمَا ٱتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا»[1]. وَبِهِ نَعْرِفُ أَنَّ مَنْ قَالُوا: «إِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ ٱللَّهِ وَمُحَمَّدٌ حَبِيبُ ٱللَّهِ» فَقَدْ نَقَصُوهُ، لِأَنَّ ٱلْمَحَبَّةَ أَدْنَىٰ مِنَ ٱلْخُلَّةِ، وَٱلْخُلَّةُ ثَابِتَةٌ لِلرَّسُولِ ﷺ، وَٱلْمَحَبَّةُ تَكُونُ لِعَامَّةِ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَعَامَّةِ ٱلْمُحْسِنِينَ وَعَامَّةِ ٱلتَّوَّابِينَ وَعَامَّةِ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ، أَيْ: لَيْسَتْ خَاصَّةً بِٱلْأَنْبِيَاءِ، فَضْلًا عَنْ أُولِى ٱلْعَزْمِ، وَٱلْخُلَّةُ لَا نَعْلَمُ أَنَّهَا كَانَتْ إِلَّا لِهٰذَيْنِ ٱلرَّسُولَيْنِ ٱلْكَرِيمَيْنِ.

---

[1] تَقَدَّمَ.

فَٱلَّذِى نَجِدُهُ فِى بَعْضِ ٱلْأَدْعِيَةِ أَوْ فِى بَعْضِ كُتُبِ ٱلْوَعْظِ أَوْ مَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ ٱلْخَلِيلُ وَمُحَمَّدًا ٱلْحَبِيبُ، نَقُولُ: هٰذَا خَطَأٌ وَنَقْصٌ فِى حَقِّ ٱلرَّسُولِ ﷺ. فَإِذَا قَالَ: أَنَا أُرِيدُ مُحَمَّدًا ٱلْحَبِيبَ، قُلْنَا: أَيْضًا نَقَصْتَهُ، فَقَدْ كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقُولُ: «حَدَّثَنِى خَلِيلِى، أَوْصَانِى خَلِيلِى»، لِأَنَّهُ ٱتَّخَذَ ٱلنَّبِىَّ ﷺ خَلِيلًا، وَهُوَ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يَتَّخِذَهُ حَبِيبًا. فَهَلْ تَتَّخِذُ صَدِيقَكَ خَلِيلًا؟

ٱلْجَوَابُ: أَنَّهُ جَاءَ فِي ٱلْحَدِيثِ: «ٱلْمَرْءُ عَلَىٰ دِينِ خَلِيلِهِ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ»[1]. وَٱلْمَمْنُوعُ أَنْ يَتَّخِذَ ٱلرَّسُولُ خَلِيلًا، وَأَمَّا نَحْنُ فَلَسْنَا مَمْنُوعِينَ أَنْ نَتَّخِذَ ٱلرَّسُولَ خَلِيلًا، أَوْ أَنْ نَتَّخِذَ مَنْ يَسْتَحِقُّ ٱلْمَحَبَّةَ وَٱلْخُلَّةَ خَلِيلًا.

لٰكِنَّ ٱلشَّيءَ ٱلَّذِي يَجِبُ أَنْ يَتَحَرَّزَ ٱلنَّاسُ مِنْهُ، مَا وُجِدَ عِنْدَ بَعْضِ ٱلشَّبَابِ وَٱلشَّابَّاتِ مِنَ ٱلْمَحَبَّةِ مَعَ ٱللَّهِ، وَٱلَّتِي تَكُونُ أَوَّلَ مَا تَكُونُ مَحَبَّةً فِي ٱللَّهِ، ثُمَّ تَنْمُو حَتَّىٰ تَكُونَ مَحَبَّةً مَعَ ٱللَّهِ، فَتُزَاحِمُ مَحَبَّةَ ٱللَّهِ، إِنْ لَمْ تَتَغَلَّبْ عَلَىٰ مَحَبَّةِ ٱللَّهِ، وَلَا يَكُونُ فِي قَلْبِهِ إِلَّا مَحَبَّةُ هٰذَا ٱلشَّخْصِ.

وَهٰذِهِ ٱلْمَسْأَلَةُ خَطِيرَةٌ، يَجِبُ أَنْ يَنْتَبِهَ ٱلْإِنسَانُ لَهَا بِنَفْسِهِ، وَيَجِبُ أَنْ يُنَبَّهَ لَهَا غَيْرُهُ، أَلَّا تَكُونَ ٱلْمَحَبَّةُ فِي ٱللَّهِ مَحَبَّةً مَعَ ٱللَّهِ، فَإِنَّهَا تَكُونُ نَوْعًا مِنَ ٱلشِّرْكِ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ۗ﴾[ٱلْبَقَرَة: ١٦٥].

۞ قَوْلُهُ: «فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُ لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ لَهُمْ خَطَايَاهُ ٱلَّتِي أَصَابَهَا»، ٱلْمَعْرُوفُ أَنَّ هٰذِهِ ٱلْخَطَايَا هِىَ أَنَّهُ قَالَ: ﴿قَالَ بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا﴾[ٱلْأَنْبِيَاء: ٦٣]، وَقَالَ: ﴿فَقَالَ إِنِّى سَقِيمٌ﴾[ٱلصَّافَّات: ٨٩]، وَقَالَ لِمَلِكِ مِصْرَ: «هٰذِهِ أُخْتِى». وَٱلرِّوَايَاتُ فِى هٰذَا مُخْتَلِفَةٌ، وَلٰكِنْ مَعَ هٰذَا فَإِنَّهَا لَيْسَتْ خَطَايَا، لٰكِنْ مِثْلُ خَلِيلِ ٱلرَّحْمَٰنِ يَخْشَىٰ أَنْ تَكُونَ خَطَايَا، وَإِلَّا فَإِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ كَانَ مُتَأَوِّلًا فِيمَا قَالَ، وَٱلتَّأْوِيلُ وَإِنْ كَانَ ظَاهِرُهُ عِندَ ٱلْمُخَاطَبِ أَنَّهُ كَذِبٌ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بِكَذِبٍ.

قَالَ ٱبْنُ حَجَرٍ فِى «ٱلْفَتْحِ» (١١/٤٣٤):

«لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ»، زَادَ مُسْلِمٌ: «ٱلَّتِىٓ أَصَابَ، فَيَسْتَحِى رَبَّهُ مِنْهَا»، وَفِى حَدِيثِ

---

[1] أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣/٣٠٣)، وَأَبُو دَاوُد (٤٨٣٣)، وَٱلتِّرْمِذِىُّ (٢٣٧٨)، وَحَسَّنَهُ ٱلْأَلْبَانِىُّ.

أَبِى بَكْرٍ: «لَيْسَ ذَاكُمْ عِندِى»، وَفِى رِوَايَةِ هَمَّامٍ: «إِنِّى كُنتُ كَذَبْتُ ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ»، زَادَ شَيْبَانُ فِى رِوَايَتِهِ.

۞ قَوْلَهُ: «إِنِّى سَقِيمٌ»، وَقَوْلَهُ: «فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَـٰذَا»، وَقَوْلَهُ لِٱمْرَأَتِهِ: «أَخْبِرِيهِ أَنِّىٓ أَخُوكِ». وَفِى رِوَايَةِ أَبِى نَضْرَةَ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ: «فَيَقُولُ إِنِّى كَذَبْتُ ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ». قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْهَا كَذْبَةٌ إِلَّا مَا حَلَّ بِهَا عَنْ دِينِ ٱللَّهِ». وَ«مَا حَلَّ» بِمُهْمَلَةٍ، بِمَعْنَىٰ: جَادَلَ، وَزْنُهَا وَمَعْنَاهَا، وَوَقَعَ فِى رِوَايَةِ حُذَيْفَةَ مَقْرُونَةً: «لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَٰلِكَ، إِنَّمَا كُنْتُ خَلِيلًا مِّنْ وَرَاءِ وَرَاءٍ»، وَضُبِطَ بِفَتْحِ ٱلْهَمْزَةِ وَبِضَمِّهَا، وَٱخْتَلَفَ ٱلتَّرْجِيحُ فِيهِمَا. قَالَ ٱلنَّوَوِىُّ: أَشْهَرُهُمَا ٱلْفَتْحُ بِلَا تَنْوِينٍ، وَيَجُوزُ بِنَاؤُهُمَا عَلَى ٱلضَّمِّ. وَصَوَّبَهُ أَبُو ٱلْبَقَاءِ وَٱلْكِنْدِىُّ، وَصَوَّبَ ٱبْنُ دِحْيَةَ ٱلْفَتْحَ عَلَىٰ أَنَّ ٱلْكَلِمَةَ مُرَكَّبَةٌ مِثْلَ «شَذَرَ مَذَرَ»، وَإِنْ وُرِدَ مَنْصُوبًا مُّنَوَّنًا جَازَ، وَمَعْنَاهُ: لَمْ أَكُنْ فِى ٱلتَّقْرِيبِ وَٱلْإِدْلَالِ بِمَنْزِلَةِ ٱلْحَبِيبِ. قَالَ صَاحِبُ «ٱلتَّحْرِيرِ»: كَلِمَةٌ تُقَالُ عَلَىٰ سَبِيلِ ٱلتَّوَاضُعِ، أَى لَسْتُ فِى تِلْكَ ٱلدَّرَجَةِ. قَالَ: وَقَدْ وَقَعَ لِى فِيهَا مَعْنًى مَلِيحٌ، وَهُوَ أَنَّ ٱلْفَضْلَ ٱلَّذِىٓ أُعْطِيتُهُ كَانَ بِسِفَارَةِ جِبْرِيلَ، وَلٰكِنِ ٱئْتُوا مُوسَى ٱلَّذِى كَلَّمَهُ ٱللَّهُ بِلَا وَاسِطَةٍ، وَكَرَّرَ «وَرَاءَ» إِشَارَةً إِلَىٰ نَبِيِّنَا ﷺ، لِأَنَّهُ حَصَلَتْ لَهُ ٱلرُّؤْيَةُ وَٱلسَّمَاعُ بِلَا وَاسِطَةٍ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: أَنَا مِنْ وَرَاءِ مُوسَى، وَمُوسَى مِنْ وَرَاءِ مُحَمَّدٍ. قَالَ ٱلْبَيْضَاوِىُّ: ٱلْحَقُّ أَنَّ ٱلْكَلِمَاتِ ٱلثَّلَاثَ إِنَّمَا كَانَتْ مِنْ مَعَارِيضِ ٱلْكَلَامِ، لَكِنْ لَمَّا كَانَتْ صُورَتُهَا صُورَةَ ٱلْكَذِبِ أَشْفَقَ مِنْهَا ٱسْتِصْغَارًا لِنَفْسِهِ عَنِ ٱلشَّفَاعَةِ مَعَ وُقُوعِهَا، لِأَنَّ مَنْ كَانَ أَعْرَفَ بِٱللَّهِ وَأَقْرَبَ إِلَيْهِ مَنْزِلَةً كَانَ أَعْظَمَ خَوْفًا.

إِذًا: لَيْسَتْ خَطَايَا فِى ٱلْوَاقِعِ، وَلٰكِنْ نَظَرًا لِمَقَامِ ٱلشَّفَاعَةِ وَأَنَّهُ أَمْرٌ عَظِيمٌ خَافَ أَنْ يَكُونَ مِثْلُ هٰذَا مَانِعًا لَهُ مِنْ أَنْ يَكُونَ أَهْلًا؛ لِأَنَّهُ يَشْفَعُ لِلنَّاسِ، وَٱلْأَمْرُ لَا شَكَّ أَنَّهُ مُرَادٌ، أَنَّ ٱللَّهَ سَاقَ ٱلشَّفَاعَةَ إِلَىٰ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ وَرَاءِ ٱلْأَنْبِيَاءِ كُلِّهِمْ، كَمَا سَيَأْتِي إِنْ شَاءَ ٱللَّهُ.

۞ قَوْلُهُ: «وَلٰكِنِ ٱئْتُوا مُوسَىٰ عَبْدًا آتَاهُ ٱللَّهُ ٱلتَّوْرَاةَ وَكَلَّمَهُ تَكْلِيمًا». فَيَأْتُونَ مُوسَىٰ، فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ لَهُمْ خَطِيئَتَهُ ٱلَّتِي أَصَابَ».

خَطِيئَتُهُ ٱلَّتِي أَصَابَ هِيَ أَنَّهُ قَتَلَ ٱلْقِبْطِيَّ ٱلَّذِي ٱسْتَغَاثَهُ عَلَيْهِ ٱلْإِسْرَائِيلِيُّ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَلِهٰذَا قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿فَٱسْتَغَـٰثَهُ ٱلَّذِى مِن شِيعَتِهِۦ عَلَى ٱلَّذِى مِنْ عَدُوِّهِۦ فَوَكَزَهُۥ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيْهِ ۖ قَالَ هَـٰذَا مِنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَـٰنِ ۖ إِنَّهُۥ عَدُوٌّ مُّضِلٌّ مُّبِينٌ﴾[ٱلْقَصَصِ: ١٥]. فَٱعْتَرَفَ بِأَنَّهُ ظَلَمَ نَفْسَهُ، مَعَ أَنَّ قَتْلَهُ إِيَّاهُ كَانَ قَبْلَ أَنْ يُنَبَّأَ، وَقَبْلَ أَنْ يَذْهَبَ إِلَىٰ مَدْيَنَ، لٰكِنَّ ٱلْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمُ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ مَقَامُهُمْ مَقَامُ ٱلْخَوْفِ وَٱلْأَدَبِ مَعَ ٱللَّهِ وَٱلتَّعْظِيمِ، فَهُوَ يَرَىٰ نَفْسَهُ أَنَّهُ لَيْسَ أَهْلًا لِأَنْ يَشْفَعَ، وَقَدْ صَدَرَ مِنْهُ قَتْلُ نَفْسٍ بِغَيْرِ حَقٍّ.

۞ قَوْلُهُ: «وَلٰكِنِ ٱئْتُوا عِيسَىٰ عَبْدَ ٱللَّهِ وَرَسُولَهُ وَكَلِمَتَهُ وَرُوحَهُ». فَيَأْتُونَ عِيسَىٰ، فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَلٰكِنِ ٱئْتُوا مُحَمَّدًا ﷺ».

وَعِيسَىٰ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ لَمْ يَذْكُرْ خَطِيئَةً؛ لِيَكْمُلَ ٱلشَّرَفُ لِرَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ، فَيَكُونَ ٱلْأَنْبِيَاءُ ٱلَّذِينَ سَبَقُوهُ مِنْهُمْ مَنِ ٱعْتَذَرَ لِخَطِيئَةٍ، وَمِنْهُمْ مَنِ ٱعْتَذَرَ لِٱعْتِرَافِهِ بِأَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ أَكْمَلُ بِلَا خَطِيئَةٍ، لٰكِنَّ ٱلْكَمَالَ لِمُحَمَّدٍ ﷺ، وَهٰذَا فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ. فَٱنْتَقَلَ طَلَبُ ٱلشَّفَاعَةِ مِنْ أَبِي ٱلْبَشَرِ إِلَىٰ أَرْبَعَةٍ مِنْ أُولِي ٱلْعَزْمِ، وَلَا تَحْصُلُ ٱلشَّفَاعَةُ إِلَّا مِنْ مُحَمَّدٍ ﷺ. مِنْهُمْ مَنْ يَرَىٰ أَنَّهُ عَمِلَ أَشْيَاءَ تَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَهْلِيَّةِ ٱلشَّفَاعَةِ، وَهُمْ ثَلَاثَةٌ: نُوحٌ، وَإِبْرَاهِيمُ، وَمُوسَىٰ، وَٱلرَّابِعُ لَا يَذْكُرُ شَيْئًا، وَلٰكِنْ يَرَىٰ أَنَّ هُنَاكَ مَنْ هُوَ أَحَقُّ مِنْهُ أَنْ يَشْفَعَ، وَأَكْمَلُ مِنْهُ، وَهُوَ مُحَمَّدٌ ﷺ.

۞ قَوْلُهُ: «فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَلٰكِنِ ٱئْتُوا مُحَمَّدًا عَبْدًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ». فَيَأْتُونِي، فَأَنْطَلِقُ فَأَسْتَأْذِنُ عَلَىٰ رَبِّي، فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ، فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ لَهُ سَاجِدًا، فَيَدَعُنِي مَا شَاءَ ٱللَّهُ أَنْ يَدَعَنِي، ثُمَّ يَقُولُ لِي: ٱرْفَعْ مُحَمَّدُ، وَقُلْ يُسْمَعْ، وَسَلْ تُعْطَهْ، وَٱشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَحْمَدُ رَبِّي بِمَحَامِدَ عَلَّمَنِيهَا، ثُمَّ أَشْفَعُ، فَيُحَدُّ لِي حَدًّا فَأُدْخِلُهُمُ ٱلْجَنَّةَ، ثُمَّ أَرْجِعُ، فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ سَاجِدًا، فَيَدَعُنِي مَا شَاءَ ٱللَّهُ أَنْ يَدَعَنِي.

۞ قَوْلُهُ: «فَأَسْتَأْذِنُ عَلَىٰ رَبِّي» يَعْنِي طَلَبَ مِنَ ٱللَّهِ أَنْ يَأْذَنَ لَهُ فِي ٱلشَّفَاعَةِ. هُنَا طُوِيَ ذِكْرُ سَبَبِ طَلَبِ ٱلشَّفَاعَةِ، لِأَنَّ سَبَبَ طَلَبِ ٱلشَّفَاعَةِ هُوَ أَنْ يُرِيحَ ٱللَّهُ ٱلْخَلَائِقَ مِنَ ٱلْمَوْقِفِ.

وَقَدْ طُوِيَ ذِكْرُهُ هُنَا، وَلٰكِنَّهُ ذُكِرَ فِيَ أَحَادِيثَ أُخْرَىٰ، أَنَّ ٱلرَّسُولَ ﷺ يَشْفَعُ حَتَّىٰ يَأْتِيَ ٱللَّهُ لِلْقَضَاءِ بَيْنَ عِبَادِهِ.

قَالَ أَهْلُ ٱلْعِلْمِ: إِنَّمَا كَانَ ٱلرُّوَاةُ يَطْوُونَ ذِكْرَ هٰذِهِ ٱلشَّفَاعَةِ، لِأَنَّ هٰذِهِ ٱلشَّفَاعَةَ لَا يُنْكِرُهَا أَحَدٌ مِنْ فِرَقِ ٱلْأُمَّةِ، فَكُلُّ ٱلْأُمَّةِ تُقِرُّ بِٱلشَّفَاعَةِ ٱلْعُظْمَىٰ لِلْقَضَاءِ بَيْنَ ٱلْعِبَادِ، فَلِذٰلِكَ ٱقْتَصَرَ ٱلرُّوَاةُ عَلَىٰ ذِكْرِ ٱلشَّفَاعَةِ ٱلَّتِي فِيهَا ٱلِاخْتِلَافُ بَيْنَ فِرَقِ ٱلْأُمَّةِ، وَهِيَ ٱلشَّفَاعَةُ فِيمَنْ دَخَلَ ٱلنَّارَ.

فَإِنَّ ٱلْخَوَارِجَ وَٱلْمُعْتَزِلَةَ يَرَوْنَ أَنَّ مَنْ دَخَلَ ٱلنَّارَ فَإِنَّهُ لَا يَخْرُجُ مِنْهَا بِشَفَاعَةٍ وَلَا غَيْرِهَا، وَلَوْ كَانَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ، لِأَنَّ ٱلْخَوَارِجَ يَرَوْنَ أَنَّ فَاعِلَ ٱلْكَبِيرَةِ كَافِرٌ مُخَلَّدٌ فِي ٱلنَّارِ، وَأَنَّ ٱلسَّارِقَ مَنْ سَرَقَ رُبْعَ دِينَارٍ كَمَنْ سَجَدَ لِصَنَمٍ، كِلَاهُمَا كَافِرٌ مُخَلَّدٌ فِي ٱلنَّارِ.

وَٱلْمُعْتَزِلَةُ يَرَوْنَ أَنَّ فَاعِلَ ٱلْكَبِيرَةِ خَارِجٌ مِنَ ٱلْإِيمَانِ غَيْرُ دَاخِلٍ فِي ٱلْكُفْرِ، فَهُوَ فِي مَنْزِلَةٍ بَيْنَ مَنْزِلَتَيْنِ، لَا يُعْطَى ٱسْمَ ٱلْإِيمَانِ، وَلَا يُعْطَى ٱسْمَ ٱلْكُفْرِ، لَكِنَّهُ فِي حُكْمِ ٱلْآخِرَةِ مُخَلَّدٌ فِي ٱلنَّارِ، فَلَا فَرْقَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ ٱلْخَوَارِجِ فِي حُكْمِ ٱلْآخِرَةِ، كُلُّهُمْ يَرَوْنَ أَنَّ فَاعِلَ ٱلْكَبِيرَةِ مُخَلَّدٌ فِي ٱلنَّارِ. فَلِهٰذَا كَانَ ٱلرُّوَاةُ، رُوَاةُ حَدِيثِ ٱلشَّفَاعَةِ، يَذْكُرُونَ مَا يَتَعَلَّقُ بِٱلْخِلَافِ بَيْنَ أَهْلِ ٱلسُّنَّةِ وَبَيْنَ أَهْلِ ٱلْبِدْعَةِ، وَهِيَ ٱلشَّفَاعَةُ فِيمَنْ دَخَلَ ٱلنَّارَ بِذَنْبٍ لٰكِنَّهُ لَيْسَ بِكَافِرٍ.

۞ قَوْلُهُ: «ثُمَّ أَرْجِعُ، فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ سَاجِدًا، فَيَدَعُنِي مَا شَاءَ ٱللَّهُ أَنْ يَدَعَنِي، ثُمَّ يُقَالُ ٱرْفَعْ مُحَمَّدُ، وَقُلْ يُسْمَعْ، وَسَلْ تُعْطَهْ، وَٱشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَحْمَدُ رَبِّي بِمَحَامِدَ عَلَّمَنِيهَا، ثُمَّ أَشْفَعُ، فَيُحَدُّ لِي حَدًّا، فَأُدْخِلُهُمُ ٱلْجَنَّةَ، ثُمَّ أَرْجِعُ، فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ سَاجِدًا، فَيَدَعُنِي مَا شَاءَ ٱللَّهُ أَنْ يَدَعَنِي، ثُمَّ يُقَالُ: ٱرْفَعْ مُحَمَّدُ، قُلْ يُسْمَعْ، وَسَلْ تُعْطَهْ، وَٱشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَحْمَدُ رَبِّي بِمَحَامِدَ عَلَّمَنِيهَا، ثُمَّ أَشْفَعُ، فَيُحَدُّ لِي حَدًّا، فَأُدْخِلُهُمُ ٱلْجَنَّةَ، ثُمَّ أَرْجِعُ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ مَا بَقِيَ فِي ٱلنَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ ٱلْقُرْآنُ وَوَجَبَ عَلَيْهِ ٱلْخُلُودُ».

۞ فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ: «يَخْرُجُ مِنَ ٱلنَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ ٱلْخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ ٱلنَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ ٱلْخَيْرِ مَا يَزِنُ بُرَّةً، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ ٱلنَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مَا يَزِنُ مِنَ ٱلْخَيْرِ ذَرَّةً».

وَهٰذِهِ ٱلشَّفَاعَةُ لِأَهْلِ ٱلْكَبَائِرِ مِنْ هٰذِهِ ٱلْأُمَّةِ، لِقَوْلِهِ ﷺ: «شَفَاعَتِي لِأَهْلِ ٱلْكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي»(١).

وَإِذَا شَفَعَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ ﷺ أَوِ ٱلْأَنْبِيَاءُ ٱلْآخَرُونَ أَوِ ٱلْمَلَائِكَةُ أَوِ ٱلصَّالِحُونَ، أَخْرَجَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلنَّارِ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنَ ٱلْخَيْرِ.

وَٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ كُلِّهِ هُوَ قَوْلُهُ فِي آدَمَ: «خَلَقَكَ ٱللَّهُ بِيَدِهِ»، فَفِيهِ إِثْبَاتُ ٱلْيَدِ لِلَّهِ تَعَالَىٰ، وَقَدْ سَبَقَ ٱلْكَلَامُ عَلَيْهَا، وَبَيَانُ ٱلْوُجُوهِ ٱلَّتِي وَرَدَتْ عَلَيْهَا فِي ٱلْكِتَابِ وَٱلسُّنَّةِ.

وَمَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ: «مَا بَقِيَ فِي ٱلنَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ ٱلْقُرْآنُ»، أَيْ: ٱلْكُفَّارُ، وَهُمْ ٱلَّذِينَ حَبَسَهُمُ ٱلْقُرْآنُ أَنَّهُمْ لَا يَخْرُجُونَ مِنْهَا، قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَا هُم مِّنْهَا بِمُخْرَجِينَ﴾[ٱلْحِجْرِ: ٤٨]، وَلِهٰذَا قَالَ: «وَوُجِبَ عَلَيْهِ ٱلْخُلُودُ».

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤١١ – حَدَّثَنَا أَبُو ٱلْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو ٱلزِّنَادِ، عَنِ ٱلْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَدُ ٱللَّهِ مَلْأَىٰ، لَا يَغِيضُهَا نَفَقَةٌ، سَحَّاءُ ٱللَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ، وَقَالَ: أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَغِضْ مَا فِي يَدِهِ، وَقَالَ: عَرْشُهُ عَلَى ٱلْمَاءِ، وَبِيَدِهِ ٱلْأُخْرَى ٱلْمِيزَانُ، يَخْفِضُ وَيَرْفَعُ»(٢).

۞ قَوْلُهُ: «يَدُ ٱللَّهِ مَلْأَىٰ، لَا يَغِيضُهَا نَفَقَةٌ» يَعْنِي: لَا يَنْقُصُهَا، وَ«سَحَّاءَ» يَعْنِي: كَثِيرَةَ ٱلْعَطَاءِ، وَ«ٱللَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ» يَعْنِي: فِي ٱللَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ. فَقَوْلُهُ: «سَحَّاءَ ٱللَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ» يَعْنِي: أَنَّهَا كَثِيرَةٌ

---

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣/٢١٣)، وَأَبُو دَاوُد (٤٧٣٩)، وَٱلتِّرْمِذِيُّ (٢٤٣٥)، وَصَحَّحَهُ ٱلْأَلْبَانِيُّ. (٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٩٩٣).

ٱلْعَطَاءِ لَيْلًا وَنَهَارًا، وَٱللَّيْلُ وَٱلنَّهَارُ أَوْسَعُ مِنْ قَوْلِهِ: «فِي ٱللَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ»؛ لِأَنَّهُ إِذَا قِيلَ: «فِي ٱللَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ» فَإِنَّ «فِي» ٱلظَّرْفِيَّةَ تَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ فِي جَمِيعِ ٱللَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ، أَوْ أَنْ تَكُونَ فِي جُزْءٍ مِنْهُ، أَمَّا إِذَا قَالَ: «ٱللَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ» فَٱلْمَعْنَى دَائِمًا.

۞ وَقَوْلُهُ: «أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضَ» يَعْنِي: أَخْبِرُونِي مَاذَا أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضَ، مَنْ يَسْتَطِيعُ إِحْصَاءَهُ؟

ٱلْجَوَابُ: لَا أَحَدَ. قَوْلُهُ: «فَإِنَّهُ لَمْ يَغِضْ مَا فِي يَدِهِ» (لَمْ يَغِضْ) يَعْنِي: لَمْ يَنْقُصْ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَغِيضَ ٱلْمَآءُ﴾ أَيْ نَقَصَ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: مَعْلُومٌ أَنَّهُ لَا يَغِيضُ مَا فِي يَدِهِ، لِأَنَّهُ يُنْفِقُ مِمَّا فِي يَدِهِ عَلَىٰ مَا فِي مُلْكِهِ، فَٱلْكُلُّ لَنْ يَخْرُجَ عَنْ مُلْكِهِ، فَكَيْفَ يُتَصَوَّرُ ٱلنَّقْصُ؟

قُلْنَا: هَـٰذَا مِثَالٌ، وَٱلْمُرَادُ: لَوْ قُدِّرَ أَنَّهُ يُنْفِقُ خَارِجَ مُلْكِهِ لَمْ يَكُنْ ذَٰلِكَ نَاقِصًا مِمَّا عِنْدَهُ، كَمَا جَاءَ فِي ٱلْحَدِيثِ حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ ٱلْغِفَارِيِّ ٱلطَّوِيلِ ٱلَّذِي أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، وَرَوَاهُ ٱلنَّبِيُّ ﷺ عَنْ رَبِّهِ قَالَ: «يَا عِبَادِي، لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي، فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ، مَا نَقَصَ ذَٰلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ ٱلْمِخْيَطُ إِذَا غُمِسَ فِي ٱلْبَحْرِ»[1].

إِذَا غَمَسْتَ ٱلْمِخْيَطَ فِي ٱلْبَحْرِ ثُمَّ نَزَعْتَهُ، مَاذَا يَنْقُصُ مِنَ ٱلْبَحْرِ؟ لَا شَيْءَ.

يَعْنِي: لَا يَنْقُصُ مِنْ ذَٰلِكَ شَيْئًا. وَٱلْمَعْنَىٰ: أَنَّهُ لَوْ قُدِّرَ أَنِّي أَعْطَيْتُ مَنْ هُمْ خَارِجَ مُلْكِهِ، أَمَّا وَهُمْ فِي مُلْكِهِ، فَهُمْ فِي مُلْكِهِ سَوَاءٌ أَعْطَاهُمْ أَوْ مَا أَعْطَاهُمْ، فَهُمْ فِي مُلْكِهِ. فَهَـٰذَا مِنْ بَابِ ٱلتَّمْثِيلِ.

۞ قَوْلُهُ: «وَعَرْشُهُ عَلَى ٱلْمَاءِ» هَـٰذَا مَاءٌ غَيْرُ ٱلْمَاءِ ٱلْأَوَّلِ ٱلَّذِي كَانَ قَبْلَ خَلْقِ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضِ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾[هُودٍ: ٧]. وَلَٰكِنْ هَـٰذَا مَاءٌ آخَرُ بَيْنَ ٱلسَّمَاءِ ٱلسَّابِعَةِ وَٱلْعَرْشِ، فَهُوَ مَاءٌ عَظِيمٌ عَلَيْهِ ٱلْعَرْشُ.

---

[1] أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٥٧٧).

فَإِنْ قِيلَ: هَلْ يَتَعَارَضُ كَوْنُ عَرْشِهِ عَلَى ٱلْمَاءِ مَعَ قَوْلِهِ: ﴿وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَـٰنِيَةٌ﴾[ٱلْحَاقَّةِ: ١٧]؟

ٱلْجَوَابُ: مَا يَمْنَعُ أَنْ يَكُونَ عَلَى ٱلْمَاءِ وَمَحْمُولًا، هٰذَا شَيْءٌ مَتَصَوَّرٌ، مَعَ أَنَّ ٱلْآيَةَ ﴿وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَـٰنِيَةٌ﴾ هٰذَا يَوْمُ ٱلْقِيَامَةِ، أَمَّا ٱلْآنَ فَٱلْمَشْهُورُ أَنَّ حَمَلَةَ ٱلْعَرْشِ أَرْبَعَةٌ.

۞ قَوْلُهُ: «وَبِيَدِهِ ٱلْأُخْرَى ٱلْمِيزَانُ» يَعْنِي: إِحْدَى ٱلْيَدَيْنِ لِلْعَطَاءِ، وَهُوَ فَضْلٌ مَحْضٌ، وَٱلْأُخْرَى فِيهَا ٱلْعَدْلُ، يَخْفِضُ وَيَرْفَعُ، يَخْفِضُ مَنِ ٱقْتَضَتْ حِكْمَتُهُ خَفْضَهُ، وَيَرْفَعُ مَنِ ٱقْتَضَتْ حِكْمَتُهُ رَفْعَهُ، كَمَا قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿قُلِ ٱللَّهُمَّ مَـٰلِكَ ٱلْمُلْكِ تُؤْتِى ٱلْمُلْكَ مَن تَشَآءُ وَتَنزِعُ ٱلْمُلْكَ مِمَّن تَشَآءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَآءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَآءُ ۖ بِيَدِكَ ٱلْخَيْرُ ۖ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾[آل عمران: ٢٦].

وَٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ قَوْلُهُ: «يَدُ ٱللَّهِ مَلْأَىٰ»، وَ«بِيَدِهِ ٱلْأُخْرَىٰ»، فَأَفَادَ هٰذَا ٱلْحَدِيثُ أَنَّ لِلَّهِ تَعَالَىٰ يَدَيْنِ ٱثْنَتَيْنِ.

۞ قَوْلُهُ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾[هود: ٧].

هٰذَا وَاضِحٌ، فَهٰذَا ٱلْمَاءُ ٱلْأَوَّلُ، وَلٰكِنْ هٰذَا مَاءٌ فَوْقَ ٱلسَّمَاءِ ٱلسَّابِعَةِ، كَمَا جَاءَ ذٰلِكَ فِي سِيَاقِ ٱلْحَدِيثِ ٱلَّذِي ذَكَرَهُ ٱلشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ ٱلْوَهَّابِ فِي آخِرِ كِتَابِ ٱلتَّوْحِيدِ، قَالَ: «بَيْنَ ٱلسَّمَاءِ ٱلسَّابِعَةِ وَبَيْنَ ٱلْعَرْشِ بَحْرٌ بَيْنَ أَعْلَاهُ وَأَسْفَلِهِ مَسِيرَةُ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ»(١). أَمَّا يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ فَإِنَّهُ مِنَ ٱلْجَائِزِ أَنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ يُعْدِمُ هٰذَا ٱلْمَاءَ وَيَكُونُ ٱلْعَرْشُ هُوَ سَقْفُ جَنَّةِ ٱلْفِرْدَوْسِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤١٢ - حَدَّثَنَا مُقَدَّمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي ٱلْقَاسِمُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ ٱللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ، عَنِ ٱلرَّسُولِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ ٱللَّهَ يَقْبِضُ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ ٱلْأَرْضَ، وَتَكُونُ ٱلسَّمَاوَاتُ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا ٱلْمَلِكُ». رَوَاهُ سَعِيدٌ عَنْ مَالِكٍ(٢).

---

(١) ٱنْظُرْ: ٱلْقَوْلُ ٱلْمُفِيدُ شَرْحُ كِتَابِ ٱلتَّوْحِيدِ (٣/٣٨٣-٣٨٤)، وَعَزَاهُ لِأَبِي دَاوُدَ. (٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٧٨٧).

٧٤١٣ – وَقَالَ عَمْرُو بْنُ حَمْزَةَ: سَمِعْتُ سَالِمًا، سَمِعْتُ ٱبْنَ عُمَرَ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهٰذَا(١). وَقَالَ أَبُو ٱلْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ ٱلزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَقْبِضُ ٱللَّهُ ٱلْأَرْضَ»(٢).

وَٱلْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ سَاقَ هٰذَا لِلْإِشَارَةِ إِلَىٰ أَنَّهُ لَا قَبْضَ إِلَّا بِيَدٍ، وَأَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾[الزمر: ٦٧]، يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّهُ يَقْبِضُهَا بِيَدِهِ، خِلَافًا لِأَهْلِ ٱلتَّعْطِيلِ ٱلَّذِينَ قَالُوا: إِنَّ ٱلْمُرَادَ بِٱلْقَبْضِ ٱلسَّيْطَرَةُ عَلَى ٱلْأَرْضِ وَٱلسُّلْطَانُ عَلَيْهَا، فَلَمْ يَقُلِ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: «وَٱلْأَرْضَ فِي قَبْضَتِهِ»، بَلْ قَالَ: «قَبْضَتُهُ»، وَٱلْقَبْضَةُ: مَا يُقْبَضُ بِيَدٍ، فَهٰذَا مَدْلُولُهَا ٱللُّغَوِيُّ، وَهُوَ ظَاهِرُ ٱللَّفْظِ، فَٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ سَاقَ هٰذَا ٱلْحَدِيثَ لِهٰذِهِ ٱلْفَائِدَةِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤١٤ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، سَمِعَ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ وَسُلَيْمَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ، أَنَّ يَهُودِيًّا جَاءَ إِلَى ٱلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ ٱللَّهَ يُمْسِكُ ٱلسَّمَاوَاتِ عَلَىٰ إِصْبَعٍ، وَٱلْأَرْضِينَ عَلَىٰ إِصْبَعٍ، وَٱلْجِبَالَ عَلَىٰ إِصْبَعٍ، وَٱلشَّجَرَ عَلَىٰ إِصْبَعٍ، وَٱلْخَلَائِقَ عَلَىٰ إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا ٱلْمَلِكُ. فَضَحِكَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ حَتَّىٰ بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ﴾.

قَالَ: يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَزَادَ فِيهِ فُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ: فَضَحِكَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ تَعَجُّبًا وَتَصْدِيقًا لَهُ(٣).

---

(١) رِوَايَةُ عَمْرِو بْنِ حَمْزَةَ عِنْدَ ٱلْبُخَارِيِّ مُعَلَّقَةٌ (٧٤١٣)، وَمُسْنَدُهَا عِنْدَ مُسْلِمٍ (٢٧٨٨).

(٢) وَرِوَايَةُ أَبِي ٱلْيَمَانِ عَلَّقَهَا ٱلْبُخَارِيُّ (٧٤١٣)، وَأَسْنَدَهَا ٱبْنُ خُزَيْمَةَ فِي صَحِيحِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى ٱلذُّهْلِيِّ، عَنْ أَبِي ٱلْيَمَانِ، كَمَا عَزَاهُ ٱلْحَافِظُ فِي ٱلْفَتْحِ (١٣/٣٦٧)، وَٱنْظُرْ: تَغْلِيقُ ٱلتَّعْلِيقِ (٥/٣٤٣)

(٣) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٧٨٦).

٧٤١٥ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا ٱلْأَعْمَشُ، سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْتُ عَلْقَمَةَ يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ ٱللَّهِ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ٱلنَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَابِ، فَقَالَ: يَا أَبَا ٱلْقَاسِمِ، إِنَّ ٱللَّهَ يُمْسِكُ ٱلسَّمَاوَاتِ عَلَىٰ إِصْبَعٍ، وَٱلْأَرْضِينَ عَلَىٰ إِصْبَعٍ، وَٱلشَّجَرَ وَٱلثَّرَىٰ عَلَىٰ إِصْبَعٍ، وَٱلْخَلَائِقَ عَلَىٰ إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا ٱلْمَلِكُ، أَنَا ٱلْمَلِكُ. فَرَأَيْتُ ٱلنَّبِيَّ ﷺ ضَحِكَ حَتَّىٰ بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ﴾[١].

كُلُّ هَذَا يُؤَيِّدُ مَا سَبَقَ مِنْ أَنَّ ٱلْأَرْضَ قَبْضَتُهُ بِيَدِهِ جَلَّ وَعَلَا.

وَفِي ٱلْحَدِيثِ: إِثْبَاتُ ٱلْأَصَابِعِ لِلَّهِ تَعَالَى، وَقَدْ جَاءَتْ فِي غَيْرِ هَذَا ٱلْحَدِيثِ، مِثْلُ قَوْلِهِ ﷺ: «مَا مِنْ قَلْبٍ مِنْ قُلُوبِ بَنِي آدَمَ إِلَّا وَهُوَ بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ ٱلرَّحْمَنِ»[٢]. فَعَقِيدَتُنَا أَنْ نُثْبِتَ لِلَّهِ ٱلْأَصَابِعَ، وَجَاءَ فِي حَدِيثِ ٱخْتِصَامِ ٱلْمَلَإِ ٱلْأَعْلَىٰ أَنَّ لَهُ أَنَامِلَ[٣]. فَإِذَا أَثْبَتَ ٱللَّهُ لِنَفْسِهِ، أَوْ أَثْبَتَ لَهُ ٱلرَّسُولُ ﷺ أَيَّ صِفَةٍ كَانَتْ، فَلَا تَسْتَوْحِشْ مِنْهَا، وَأَثْبِتْهَا لِلَّهِ، لَكِنِ ٱجْعَلْ أَمَامَكَ شَيْئَيْنِ:

ٱلْأَوَّلُ: ٱنْتِفَاءُ ٱلْمُمَاثَلَةِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾.

ٱلثَّانِي: ٱمْتِنَاعُ ٱلتَّكْيِيفِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ﴾.

فَإِذَا ضَمِنْتَ لِنَفْسِكَ هَذَيْنِ ٱلْأَمْرَيْنِ، فَٱسْتَقِرَّ، وَلَا تَسْتَوْحِشْ مِنْ أَيِّ صِفَةٍ يُثْبِتُهَا ٱللَّهُ لِنَفْسِهِ، أَوْ يُثْبِتُهَا لَهُ رَسُولُهُ ﷺ.

وَفِي ٱلْحَدِيثِ ٱلْأَوَّلِ ذِكْرُ خَمْسَةِ أَصَابِعَ، وَفِي ٱلْحَدِيثِ ٱلثَّانِي ذَكَرَ أَرْبَعَةً، وَلَا مُنَافَاةَ، لِأَنَّنَا نَأْخُذُ بِٱلزَّائِدِ، وَنَقُولُ: هَذَا يَقَعُ مِنِ ٱخْتِلَافِ ٱلرُّوَاةِ وَلَا يَضُرُّ، ٱلْمُهِمُّ ثُبُوتُ أَصْلِ ٱلشَّيْءِ، وَهُوَ ٱلْأَصَابِعُ.

---

[١] رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٧٨٦). [٢] رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٦٥٤).

[٣] رَوَاهُ ٱلْإِمَامُ أَحْمَدُ (٣٤٨٤) وَ(٣٦٨/١)، وَٱلتِّرْمِذِيُّ (٣٢٣٣)، وَٱبْنُ خُزَيْمَةَ فِي «ٱلتَّوْحِيدِ» (٣٢٠)، وَٱلْأَجُرِّيُّ فِي «ٱلشَّرِيعَةِ» (ص ٤٩٦)، وَٱبْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «ٱلسُّنَّةِ» (٤٦٩).
وَصَحَّحَهُ ٱلشَّيْخُ ٱلْأَلْبَانِيُّ كَمَا فِي تَعْلِيقِهِ عَلَىٰ «سُنَنِ ٱلتِّرْمِذِيِّ» (٣٢٣٣).

وَ«إِصْبَعٌ» فِي ٱللُّغَةِ ٱلْعَرَبِيَّةِ يَقُولُونَ: لَا يُمْكِنُ أَنْ يُخْطِئَ فِيهَا أَلْحَنُ ٱلنَّاسِ، يَعْنِي: مِنْ حَيْثُ ٱلتَّصْرِيفُ، لَا مِنْ حَيْثُ ٱلْإِعْرَابُ، فَٱلْإِعْرَابُ يُمْكِنُ أَنْ يَلْحَنَ فِيهِ، فَمَثَلًا: لَوْ قُلْتَ: «قَطَعْتُ أُصْبُعٍ» بِٱلسِّكِّينَةِ، فَهٰذَا لَحْنٌ، لَكِنْ مِنَ ٱلنَّاحِيَةِ ٱلتَّصْرِيفِيَّةِ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَخْطَأَ فِيهِ أَحَدٌ، فَٱلصَّحِيحُ أَنْ يُقَالَ: «قَطَعْتُ أُصْبُعًا».

۞ قَوْلُهُ: «فَضَحِكَ ٱلرَّسُولُ ﷺ» تَعَجُّبًا وَتَصْدِيقًا لَهُ. أَنْكَرَ بَعْضُ أَهْلِ ٱلتَّعْطِيلِ هٰذَا ٱلِٱسْتِنْتَاجَ مِنْ حَدِيثِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: إِنَّ هٰذَا ٱلِٱسْتِنْتَاجَ مِنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَإِنَّمَا أَرَادَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ ٱلْإِنْكَارَ عَلَى ٱلْيَهُودِيِّ، وَأَنَّهُ جَعَلَ كَلَامَهُ كَٱلَّذِي يُضْحَكُ مِنْهُ سُخْرِيَّةً وَٱسْتِهْزَاءً، فَٱنْظُرْ إِلَى ٱلْبَلَاءِ إِذَا ٱعْتَقَدَ ٱلْإِنْسَانُ قَبْلَ أَنْ يَسْتَدِلَّ حَرَّفَ ٱلنُّصُوصَ تَحْرِيفًا وَاضِحًا، فَمَا هُوَ ٱلْجَوَابُ؟

نَقُولُ: ٱلْجَوَابُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

ٱلْوَجْهُ ٱلْأَوَّلُ: أَنَّ ٱلصَّحَابَةَ مَعْ أَفْقَهِ ٱلنَّاسِ بِحَدِيثِ رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ، فَإِذَا قَالَ عَبْدُ ٱللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: إِنَّهُ تَعَجُّبٌ وَتَصْدِيقٌ لِقَوْلِ ٱلْحَبْرِ، فَهُوَ أَعْلَمُ مِنْكُمْ أَيُّهَا ٱلْخَلَفُ بِلَا شَكٍّ.

ٱلْوَجْهُ ٱلثَّانِي: أَنَّ ٱلنَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ ٱلْآيَةَ: ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ﴾، وَقِرَاءَةُ ٱلْآيَةِ هَلْ هِيَ تَأْيِيدٌ أَوْ تَفْنِيدٌ؟

ٱلْجَوَابُ: تَأْيِيدٌ وَلَا شَكَّ. فَبَطَلَ دَعْوَى هَؤُلَاءِ أَنَّ ٱلرَّسُولَ ﷺ ضَحِكَ كَٱلسَّاخِرِ بِهِ لَا كَٱلْمُقِرِّ ٱلْمُصَدِّقِ، وَلِلرَّسُولِ ﷺ شَفَاعَاتٌ هِيَ: ٱلشَّفَاعَةُ ٱلثَّابِتَةُ هِيَ ٱلشَّفَاعَةُ ٱلْعُظْمَى وَهِيَ شَفَاعَةٌ فِي أَهْلِ ٱلْمَوْقِفِ (١)، دَاخِلَةٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾[ٱلْإِسْرَاء: ٧٩]. وَهٰذِهِ خَاصَّةٌ بِهِ.

وَشَفَاعَةٌ أُخْرَى خَاصَّةٌ بِهِ وَهِيَ ٱلشَّفَاعَةُ فِي أَهْلِ ٱلْجَنَّةِ أَنْ يَدْخُلُوا ٱلْجَنَّةَ (٢)، لِأَنَّ أَهْلَ ٱلْجَنَّةِ يَصِلُونَ إِلَى بَابِ ٱلْجَنَّةِ، وَلَا يَدْخُلُونَهَا حَتَّى يَشْفَعَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ لَهُمْ فِي دُخُولِهَا.

---

(١) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.

(٢) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.

ٱلثَّالِثَةُ: شَفَاعَتُهُ فِي عَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ، فَإِنَّ ٱللَّهَ تَعَالَى أَذِنَ لَهُ أَنْ يَشْفَعَ فِي عَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ مَعَ أَنَّهُ كَافِرٌ، لٰكِنَّ هٰذِهِ ٱلشَّفَاعَةَ لِعَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ لَمْ تُخْرِجْهُ مِنَ ٱلنَّارِ، بَلْ جُعِلَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ وَعَلَيْهِ نَعْلَانِ مِنْ نَارٍ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ (١)، أَعُوذُ بِٱللَّهِ، وَهَـٰذِهِ ثَلَاثُ شَفَاعَاتٍ خَاصَّةٌ بِهِ.

ٱلرَّابِعَةُ: ٱلشَّفَاعَةُ ٱلْعَامَّةُ ٱلَّتِي لَهُ وَلِغَيْرِهِ، ذَكَرَهَا أَهْلُ ٱلْعِلْمِ فِي مَنِ ٱسْتَحَقَّ ٱلنَّارَ أَلَّا يَدْخُلَهَا، وَفِيمَنْ دَخَلَهَا أَنْ يَخْرُجَ مِنْهَا، وَهٰذَا ٱلنَّوْعُ مِنَ ٱلشَّفَاعَةِ يَكُونُ فِي ٱلدُّنْيَا وَيَكُونُ فِي ٱلْآخِرَةِ، يَكُونُ فِي ٱلدُّنْيَا كَقَوْلِهِ ﷺ: «مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا لَا يُشْرِكُونَ بِٱللَّهِ شَيْئًا إِلَّا شَفَّعَهُمُ ٱللَّهُ فِيهِ»(٢)، يَعْنِي: قُبِلَ شَفَاعَتَهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ يَدْعُونَ لَهُ فِي ٱلصَّلَاةِ عَلَيْهِ: ٱللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لَهُ، ٱللَّهُمَّ ٱرْحَمْهُ.

وَبِٱلْمُنَاسَبَةِ فِي صَلَاةِ ٱلْجَنَازَةِ نَبْدَأُ أَوَّلًا بِٱلْفَاتِحَةِ، ثُمَّ بِٱلصَّلَاةِ عَلَى ٱلنَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ بِٱلدُّعَاءِ لَنَا، ثُمَّ بِٱلدُّعَاءِ لِلْمَيِّتِ؛ لِأَنَّ حَقَّ ٱللَّهِ مُقَدَّمٌ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، وَحَقُّ ٱلرَّسُولِ مُقَدَّمٌ عَلَيْنَا، ثُمَّ حَقُّ عُمُومِ ٱلْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ حَقُّ ٱلْمَيِّتِ ٱلْخَاصِّ.

وَفِي ٱلتَّشَهُّدِ نَبْدَأُ بِحَقِّ ٱللَّهِ، ثُمَّ حَقِّ ٱلرَّسُولِ، ثُمَّ حَقِّنَا نَحْنُ، ثُمَّ حَقِّ ٱلْعُمُومِ، فَحَقُّ ٱللَّهِ: «ٱلتَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَٱلصَّلَوَاتُ وَٱلطَّيِّبَاتُ»، وَحَقُّ ٱلنَّبِيِّ: «ٱلسَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ وَرَحْمَةُ ٱللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ»، وَحَقُّنَا نَحْنُ: «ٱلسَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَىٰ عِبَادِ ٱللَّهِ ٱلصَّالِحِينَ»، مِمَّا يَدُلُّنَا عَلَىٰ أَنَّ حَقَّ ٱللَّهِ مُقَدَّمٌ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ، ثُمَّ حَقُّ ٱلرَّسُولِ مُقَدَّمٌ عَلَىٰ حَقِّنَا، ثُمَّ نَبْدَأُ بِأَنْفُسِنَا قَبْلَ غَيْرِنَا.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٢٠ - بَابُ قَوْلِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ: «لَا شَخْصَ أَغْيَرُ مِنَ ٱللَّهِ».

وَقَالَ عُبَيْدُ ٱللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ ٱلْمَلِكِ: «لَا شَخْصَ أَغْيَرُ مِنَ ٱللَّهِ».

---

(١) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٣٨٨٣)، وَمُسْلِمٌ (٢٠٩).

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٩٤٨).

٧٤١٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ٱلتَّبُوذَكِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ ٱلْمَلِكِ، عَنْ وَرَّادٍ كَاتِبِ ٱلْمُغِيرَةِ، عَنِ ٱلْمُغِيرَةِ، قَالَ: قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَ ٱمْرَأَتِي لَضَرَبْتُهُ بِٱلسَّيْفِ غَيْرَ مُصْفَحٍ، فَبَلَغَ ذٰلِكَ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «تَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ؟ وَٱللَّهِ لَأَنَا أَغْيَرُ مِنْهُ، وَٱللَّهُ أَغْيَرُ مِنِّي، وَمِنْ أَجْلِ غَيْرَةِ ٱللَّهِ حَرَّمَ ٱلْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَلَا أَحَدَ أَحَبُّ إِلَيْهِ ٱلْعُذْرُ مِنَ ٱللَّهِ، وَمِنْ أَجْلِ ذٰلِكَ بَعَثَ ٱلْمُبَشِّرِينَ وَٱلْمُنْذِرِينَ، وَلَا أَحَدَ أَحَبُّ إِلَيْهِ ٱلْمِدْحَةُ مِنَ ٱللَّهِ، وَمِنْ أَجْلِ ذٰلِكَ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْجَنَّةَ»[1].

هٰذَا ٱلْبَابُ أَرَادَ ٱلْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أَنْ يُبَيِّنَ فِيهِ صِفَةَ ٱلْغَيْرَةِ لِلَّهِ، وَهِيَ مِنْ صِفَاتِهِ ٱلَّتِي جَاءَ بِهَا ٱلْحَدِيثُ عَنْ رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ، وَٱلْغَيْرَةُ هِيَ أَنْ يَغَارَ ٱلْإِنْسَانُ عَلَىٰ فِعْلِ مَا يَكْرَهُهُ، يَعْنِي أَنَّهُ يَطْلُبُ تَغْيِيرَ مَا حَصَلَ مِمَّا يَكْرَهُهُ، فَهٰذَا أَصْلُ ٱشْتِقَاقِ ٱلْغَيْرَةِ، أَنَّ ٱلْغَيُورَ يَكْرَهُ مَا حَصَلَ وَيُرِيدُ تَغْيِيرَهُ، فَهَلْ يُوصَفُ ٱللَّهُ بِٱلْغَيْرَةِ؟

ٱلْجَوَابُ: نَعَمْ، يُوصَفُ ٱللَّهُ بِٱلْغَيْرَةِ، كَمَا يُوصَفُ بِٱلْفَرَحِ وَٱلضَّحِكِ وَٱلْعَجَبِ وَمَا أَشْبَهَهَا، وَهٰذِهِ ٱلصِّفَةُ مِنَ ٱلصِّفَاتِ ٱلْفِعْلِيَّةِ ٱلَّتِي تَتَعَلَّقُ بِمَشِيئَتِهِ، لِأَنَّ ٱلضَّابِطَ أَنَّ كُلَّ صِفَةٍ لَهَا سَبَبٌ فَهِيَ مِنَ ٱلصِّفَاتِ ٱلْفِعْلِيَّةِ. ٱلضَّحِكُ صِفَةٌ فِعْلِيَّةٌ، وَٱلْفَرَحُ صِفَةٌ فِعْلِيَّةٌ، وَٱلْعَجَبُ صِفَةٌ فِعْلِيَّةٌ، وَكُلُّ صِفَةٍ لَهَا سَبَبٌ فَإِنَّهَا صِفَةٌ فِعْلِيَّةٌ، لِدُخُولِهَا فِي ٱلضَّابِطِ ٱلْمَعْرُوفِ عِنْدَ ٱلْعُلَمَاءِ، أَنَّ كُلَّ صِفَةٍ تَتَعَلَّقُ بِمَشِيئَتِهِ فَهِيَ صِفَةٌ فِعْلِيَّةٌ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ ٱلصِّفَةَ ذَاتَ ٱلسَّبَبِ تَتَعَلَّقُ بِمَشِيئَتِهِ، لِأَنَّهُ هُوَ ٱلَّذِي شَاءَ ٱلسَّبَبَ، فَلَمَّا وُجِدَ ٱلسَّبَبُ وُجِدَتِ ٱلصِّفَةُ، فَتَوْبَةُ ٱلْإِنْسَانِ إِلَىٰ رَبِّهِ حَصَلَتْ بِمَشِيئَةِ ٱللَّهِ، ثُمَّ تَرَتَّبَ عَلَيْهَا ٱلْفَرَحُ، هٰذَا وَجْهُ قَوْلِهِمْ: إِنَّ كُلَّ صِفَةٍ ذَاتَ سَبَبٍ فَإِنَّهَا مِنَ ٱلصِّفَاتِ ٱلْفِعْلِيَّةِ، فَٱلْغَيْرَةُ مِنَ ٱلصِّفَاتِ ٱلْفِعْلِيَّةِ.

وَهُنَا، هَلْ أَرَادَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ إِثْبَاتَ ٱلشَّخْصِ لِلَّهِ، لِكَوْنِهِ تَرْجَمَ بِقَوْلِهِ: «لَا شَخْصَ أَغْيَرُ مِنَ ٱللَّهِ»؟

---

[1] رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٤٩٩).

فَلَمَّا ذَكَرَ ٱلْأَثَرَ ٱلْمُعَلَّقَ: «لَا شَخْصَ أَغْيَرُ مِنَ ٱللَّهِ»، دَلَّ هٰذَا عَلَىٰ أَنَّ ٱلْمُتَكَلِّمَ يُرِيدُ ذٰلِكَ، وَهَلْ يُوصَفُ ٱللَّهُ بِٱلشَّخْصِ أَوْ لَا؟

هٰذَا يَنْبَنِي عَلَىٰ أَمْرَيْنِ:

ٱلْأَمْرُ ٱلْأَوَّلُ: صِحَّةُ ٱللَّفْظِ «لَا شَخْصَ أَغْيَرُ مِنَ ٱللَّهِ»، لِأَنَّ بَعْضَ أَلْفَاظِ ٱلْحَدِيثِ «لَا أَحَدَ أَغْيَرُ مِنَ ٱللَّهِ»، وَهٰذَا أَكْثَرُ ٱلرِّوَايَاتِ، وَ«أَحَدٌ» يَصِحُّ أَنْ يُوصَفَ ٱللَّهُ بِهِ فِي ٱلْإِثْبَاتِ وَفِي ٱلنَّفْيِ، فَفِي ٱلْإِثْبَاتِ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾[ٱلْإِخْلَاص: ١]، وَفِي ٱلنَّفْيِ: «لَا أَحَدَ أَغْيَرُ مِنَ ٱللَّهِ». فَنَبْحَثُ: هَلْ هٰذِهِ ٱللَّفْظَةُ مَحْفُوظَةٌ أَوْ غَيْرُ مَحْفُوظَةٍ؟

ثَانِيًا: إِذَا كَانَتْ مَحْفُوظَةً، أَنَّ ٱلرُّوَاةَ رَوَوْا ٱلْحَدِيثَ بِٱلْمَعْنَى، فَبَعْضُهُمْ عَبَّرَ بِٱلشَّخْصِ، وَبَعْضُهُمْ عَبَّرَ بِـ«أَحَدٍ»، فَإِنَّ ذٰلِكَ لَا يَلْزَمُ مِنْهُ ثُبُوتُ ٱلشَّخْصِيَّةِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ لِأَنَّهُ يَحْتَمِلُ أَنَّ ٱلْمَعْنَى: لَا شَخْصَ مِنْكُمْ، أَوْ لَا شَخْصَ مِنْ بَنِي آدَمَ أَغْيَرُ مِنَ ٱللَّهِ، وَهٰذَا لَا يَلْزَمُ مِنْهُ أَنْ يَكُونَ ٱلْمُفَضَّلُ عَلَيْهِ مِنْ جِنْسِ ٱلْمُفَضَّلِ، كَمَا لَوْ قُلْتَ: لَا رَجُلَ أَقْوَىٰ مِنَ ٱلْفِيلِ، فَهَلْ يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ ٱلْفِيلُ مِنَ ٱلرِّجَالِ؟ ٱلْجَوَابُ: لَا يَلْزَمُ.

إِذًا، إِذَا كَانَ لَفْظُ ٱلْحَدِيثِ مَحْفُوظًا: «لَا شَخْصَ أَغْيَرُ مِنَ ٱللَّٰهِ»، فَلَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ ٱللَّهُ مَوْصُوفًا بِٱلشَّخْصِيَّةِ، ثُمَّ إِذَا سَلَّمْنَا أَنَّ ٱللَّفْظَ مَحْفُوظٌ، وَأَنَّهُ يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّهُ يُوصَفُ بِٱلشَّخْصِيَّةِ، فَإِنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنْ كَوْنِهِ شَخْصًا أَنْ يَكُونَ مُمَاثِلًا لِلْأَشْخَاصِ، لِأَنَّ ٱللَّٰهَ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ، حَتَّىٰ فِي ٱللَّفْظَةِ ٱلَّتِي يَسْتَوِي فِيهَا ٱلْإِنسَانُ وَٱلرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِنَّهُ لَا يُمَاثِلُهُ فِي حَقِيقَةِ مَعْنَاهَا.

لَٰكِنْ، رَأَيْتُ بَعْضَ ٱلْعُلَمَاءِ قَالَ: إِنَّهُمْ أَجْمَعُوا عَلَىٰ أَنَّهُ لَا يُوصَفُ ٱللَّهُ بِأَنَّهُ شَخْصٌ. فَيُحْتَاجُ إِلَىٰ تَحْقِيقِ هٰذَا ٱلْإِجْمَاعِ، فَإِنْ صَحَّ ٱلْإِجْمَاعُ لَمْ يَبْقَ عَلَيْنَا إِلَّا أَنْ نَقُولَ: نَبْحَثُ أَوَّلًا عَنْ ثُبُوتِ هٰذَا ٱللَّفْظِ، هَلْ هُوَ مَحْفُوظٌ أَوْ غَيْرُ مَحْفُوظٍ؟ لِأَنَّهُ مَا دَامَ ٱلرُّوَاةُ ٱلثِّقَاتُ رَوَوْهُ عَلَىٰ وَجْهَيْنِ: «لَا أَحَدَ» وَ«لَا شَخْصَ»، وَأَحَدُهُمَا أَكْثَرُ، فَيَكُونُ هَٰذَا ٱللَّفْظُ شَاذًّا [١].

---

[١] سُئِلَ ٱلشَّيْخُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: إِذَا ثَبَتَتْ لَفْظَةُ «ٱلشَّخْصِ»، فَهَلْ نَقُولُ: ٱلتَّقْدِيرُ «لَا شَخْصَ مِنْ بَنِي آدَمَ»، أَوْ نَقُولُ: نُثْبِتُ ٱلشَّخْصِيَّةَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلٰكِنْ لَا تَكُونُ كَشَخْصِيَّةِ ٱلْمَخْلُوقِ؟
فَأَجَابَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: لَا، إِذَا ثَبَتَتْ، ثَبَتَتْ دَلَالَتُهَا؛ لِأَنَّهُ فِيهِ حَدِيثٌ أَخْرَجَهُ أَهْلُ ٱلسُّنَنِ أَنَّ أَبَا رَزِينٍ ٱلْعُقَيْلِيَّ قَالَ: يَا رَسُولَ ٱللَّهِ، كَيْفَ يُحَاسِبُنَا ٱللَّهُ وَهُوَ شَخْصٌ وَنَحْنُ جَمِيعٌ؟ فَهٰذِهِ إِذَا ثَبَتَتْ قَطَعَتِ ٱلنِّزَاعَ.

ٱلْأَمْرُ ٱلثَّانِي: عَلَىٰ تَقْدِيرِ ثُبُوتِ هٰذِهِ ٱللَّفْظَةِ، لَا تَسْتَلْزِمُ ثُبُوتَ ٱلشَّخْصِيَّةِ لِلّٰهِ؛ إِذْ لَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ ٱلْمُفَضَّلُ عَلَيْهِ مِنْ جِنْسِ ٱلْمُفَضَّلِ، وَنَظِيرُهُ مَا قُلْنَا لَكُمْ: أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ: «لَا رَجُلَ أَقْوَىٰ مِنَ ٱلْفِيلِ»، فَإِنَّهُ لَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ ٱلْفِيلُ رَجُلًا، وَبِهٰذَا يَزُولُ ٱلْإِشْكَالُ.

لٰكِنْ، إِذَا ٱنْتَفَى ٱلْإِجْمَاعُ وَصَحَّتِ ٱللَّفْظَةُ، وَلَمْ يَتَوَجَّهْ قَوْلُنَا: إِنَّهُ لَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ ٱلْمُفَضَّلُ وَٱلْمُفَضَّلُ عَلَيْهِ مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ، وَثَبَتَ أَنَّ ٱلنَّبِيَّ ﷺ وَصَفَ ٱللَّٰهَ بِأَنَّهُ شَخْصٌ، فَٱلْأَمْرُ فِي هَٰذَا سَهْلٌ جِدًّا.

وَهُوَ أَنْ نَقُولَ: هُوَ شَخْصٌ لَيْسَ كَٱلْأَشْخَاصِ، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾، وَلَا شَكَّ أَنَّ ٱللّٰهَ جَلَّ وَعَلَا ذَاتٌ قَائِمَةٌ بِنَفْسِهِ، وَلَا شَكَّ فِي هَٰذَا، لَٰكِنْ هَلْ هُوَ مِثْلُ ٱلذَّوَاتِ ٱلْأُخْرَى؟

ٱلْجَوَابُ: لَا، لَهُ ذَاتٌ تَخْتَصُّ بِهِ، لَا يَعْلَمُ كَيْفِيَّتَهَا إِلَّا هُوَ عَزَّ وَجَلَّ.

وَفِي ٱلْحَدِيثِ مِنَ ٱلْمَسَائِلِ بَيَانُ غَيْرَةِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، وَهُوَ سَيِّدُ ٱلْخَزْرَجِ، وَسَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ سَيِّدُ ٱلْأَوْسِ، فَٱلسَّعْدَانِ سَيِّدَانِ: أَحَدُهُمَا سَيِّدُ ٱلْأَوْسِ، وَٱلثَّانِي سَيِّدُ ٱلْخَزْرَجِ، وَٱلْخَزْرَجُ أَكْبَرُ مِنَ ٱلْأَوْسِ وَأَشَدُّ فِي ٱلْحُرُوبِ، لَكِنْ لِكُلٍّ قَبِيلَةٍ مِنْهُمَا خَصَائِصُهَا.

وَسَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ عُرِفَ عَنْهُ أَنَّهُ ذُو غَيْرَةٍ شَدِيدَةٍ، حَتَّىٰ قِيلَ: إِنَّهُ إِذَا طَلَّقَ ٱمْرَأَةً لَمْ يَتَزَوَّجْهَا أَحَدٌ بَعْدَهُ لِشِدَّةِ غَيْرَتِهِ، وَٱللّٰهُ أَعْلَمُ بِصِحَّةِ هٰذَا، لٰكِنَّ هٰذَا ٱلْحَدِيثَ يَدُلُّ عَلَىٰ شِدَّةِ غَيْرَتِهِ.

۞ يَقُولُ: «لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَ ٱمْرَأَتِي لَضَرَبْتُهُ بِٱلسَّيْفِ غَيْرَ مُصْفَحٍ»، مَعْنَى «غَيْرَ مُصْفَحٍ» أَيْ: لَا أَضْرِبُهُ بِصَفْحَتِهِ، بَلْ أَضْرِبُهُ بِحَدِّهِ، وَإِذَا ضَرَبَهُ بِٱلْحَدِّ قَتَلَهُ، وَقَطَعَهُ نِصْفَيْنِ، فَبَلَغَ ذٰلِكَ ٱلنَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «تَعْجَبُونَ»، وَفِي لَفْظٍ: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ؟» وَٱلْمَعْنَى فِيهِمَا وَاحِدٌ؛ لِأَنَّ هَمْزَةَ ٱلِاسْتِفْهَامِ قَدْ تُحْذَفُ مِنَ ٱلْجُمْلَةِ بِدَلِيلٍ، وَمِنْ ذٰلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿أَمِ ٱتَّخَذُوٓاْ ءَالِهَةً مِّنَ ٱلْأَرْضِ هُمْ يُنشِرُونَ﴾ [ٱلْأَنْبِيَاء: ٢١].

فَٱلتَّقْدِيرُ: أَهُمْ يُنْشِرُونَ؟ وَلِهٰذَا يَنْبَغِي لَكَ إِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْآنَ فَقُلْتَ: ﴿أَمِ ٱتَّخَذُوٓاْ ءَالِهَةً مِّنَ ٱلْأَرْضِ﴾ أَنْ تَقِفَ، لِأَنَّكَ لَوْ وَصَلْتَ يُفْهَمُ مِنْ وَصْلِكَ أَنَّ جُمْلَةَ ﴿هُمْ يُنشِرُونَ﴾ صِفَةٌ لِـ«آلِهَةٍ»، فَيَتَغَيَّرُ ٱلْمَعْنَى، وَلٰكِنَّ ٱلْمَعْنَى: أَهُمْ يُنْشِرُونَ؟ أَيَقْدِرُ هٰؤُلَاءِ عَلَىٰ نَشْرِ ٱلْمَوْتَى؟ ٱلْجَوَابُ: لَا.

فَهُنَا «أَتَعْجَبُونَ» إِنْ كَانَتْ بِٱللَّفْظِ «أَتَعْجَبُونَ» فَٱلْأَمْرُ وَاضِحٌ، وَإِنْ حُذِفَتِ ٱلْهَمْزَةُ فَٱلدَّلِيلُ عَلَيْهَا.

۞ قَوْلُهُ: «وَٱللَّهِ لَأَنَا أَغْيَرُ مِنْهُ، وَٱللَّهُ أَغْيَرُ مِنِّي»، وَٱخْتَلَفَ ٱلْعُلَمَاءُ فِي هٰذَا ٱلْكَلَامِ: أَهُوَ إِقْرَارٌ أَوْ إِنْكَارٌ؟ يَعْنِي: هَلِ ٱلرَّسُولُ ﷺ أَقَرَّ سَعْدًا عَلَىٰ مَا حَكَمَ بِهِ، مِنْ أَنَّهُ لَوْ وَجَدَ رَجُلًا مَعَ ٱمْرَأَتِهِ لَضَرَبَهُ بِٱلسَّيْفِ؟ أَمْ هُوَ إِنْكَارٌ مِنْهُ؟

فَعَلَى ٱلْأَوَّلِ يَكُونُ قَوْلُهُ ﷺ: «وَٱللَّهِ إِنِّي لَأَغْيَرُ مِنْهُ، وَٱللَّهُ أَغْيَرُ مِنِّي»، يَكُونُ ثَنَاءً عَلَىٰ سَعْدٍ، وَلٰكِنْ لَيْسَتْ غَيْرَتُهُ أَعْظَمَ مِنْ غَيْرَةِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَعَلَى ٱلثَّانِي يَكُونُ ٱلْمَعْنَى: أَنِّي أَغْيَرُ مِنْهُ، وَٱللَّهُ أَغْيَرُ مِنِّي، وَمَعَ ذٰلِكَ لَمْ يُشْرَعْ هٰذَا ٱلْفِعْلُ ٱلَّذِي عَزَمَ عَلَيْهِ ٱلْإِنسَانُ.

وَٱلْأَقْرَبُ عِنْدِي ٱلْأَوَّلُ، أَنَّ ذٰلِكَ إِقْرَارٌ، لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ إِنْكَارًا لَبَيَّنَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ بَيَانًا شَافِيًا، فَإِنَّ ٱلْأَمْرَ خَطِيرٌ، لِأَنَّ ٱلْأَمْرَ هُوَ قَتْلُ نَفْسٍ، فَلَوْ كَانَ قَتْلُ هٰذِهِ ٱلنَّفْسِ بِغَيْرِ حَقٍّ لَبَيَّنَهُ ٱلرَّسُولُ ﷺ، وَيَدُلُّ عَلَىٰ ذٰلِكَ ٱلْقِصَّةُ ٱلَّتِي وَقَعَتْ فِي عَهْدِ عُمَرَ بْنِ ٱلْخَطَّابِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ رُفِعَ إِلَيْهِ رَجُلٌ قَتَلَ شَخْصًا وَجَدَهُ عَلَىٰ ٱمْرَأَتِهِ، فَضَرَبَهُ بِٱلسَّيْفِ فَقَطَعَهُ جِزْلَتَيْنِ، فَٱرْتَفَعُوا إِلَىٰ عُمَرَ، فَقَالَ ٱلرَّجُلُ: أَنَا لَمْ أَضْرِبْ إِلَّا فَوْقَ فَخِذَيْ ٱمْرَأَتِي، فَإِنْ كَانَ فَوْقَ فَخِذَيْهَا أَحَدٌ فَقَدْ ضَرَبْتُهُ، فَقَالَ لِأُولِيَاءِ ٱلْمَقْتُولِ: مَا تَقُولُونَ؟ قَالُوا: لَا نَقُولُ شَيْئًا، فَأَخَذَ عُمَرُ ٱلسَّيْفَ فَهَزَّهُ، وَقَالَ لَهُ: إِنْ عَادُوا فَعُدْ[1].

فَهٰذَا إِقْرَارٌ، وَلَا شَكَّ أَنَّ هٰذَا هُوَ ٱلْحِكْمَةُ، وَلَيْسَ هٰذَا مِنْ بَابِ دَفْعِ ٱلصَّائِلِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ مِنْ بَابِ دَفْعِ ٱلصَّائِلِ لَكَانَ ٱلْوَاجِبُ عَلَى ٱلزَّوْجِ أَنْ يَقُولَ لَهُ: يَا فُلَانُ، ٱتَّقِ ٱللَّهَ، كَيْفَ تَفْعَلُ ٱلْفَاحِشَةَ فِي أَهْلِي؟ فَإِذَا أَبَىٰ أَنْ يَقُومَ جَرَّهُ، فَإِنْ عَجَزَ عَنْهُ فَلَهُ أَنْ يَقْتُلَهُ إِذَا لَمْ يَنْدَفِعْ بِغَيْرِ ٱلْقَتْلِ، وَلٰكِنَّ هٰذَا لَيْسَ مِنْ بَابِ دَفْعِ ٱلصَّائِلِ، بَلْ مِنْ عُقُوبَةِ ٱلْمُعْتَدِي.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: وَهَلْ لِهٰذَا نَظِيرٌ فِي ٱلشَّرْعِ؟

---

[1] عَزَاهُ ٱبْنُ قُدَامَةَ فِي «ٱلْمُغْنِي» (٤٦٢/١١) إِلَىٰ «سُنَنِ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ»، وَكَذٰلِكَ عَزَاهُ ٱلْعَلَّامَةُ ٱلْأَلْبَانِيُّ إِلَىٰ «سُنَنِ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ» كَمَا فِي «ٱلْإِرْوَاءِ» (٢٢١٧/٧٤٢٧).

قُلْنَا: نَعَمْ، لَوْ أَنَّ رَجُلًا نَظَرَ إِلَيْكَ مِنْ خَصَاصِ ٱلْبَابِ، يَعْنِي: فَتْحَةَ ٱلْبَابِ، وَٱلْبَابُ مُغْلَقٌ، فَإِنَّهُ يَجُوزُ لَكَ أَنْ تَأْخُذَ ٱلْمِدْرَأَ فَتَفْقَأَ عَيْنَهُ بِدُونِ إِنْذَارٍ، حَتَّىٰ إِنَّ ٱلرَّسُولَ ﷺ أَخَذَ ٱلْمِدْرَأَ وَجَعَلَ يَخْتَبِئُ «١» مِنْ أَجْلِ أَلَّا يُحِسَّ بِهِ، وَلَوْ كَانَ هٰذَا مِنْ بَابِ دَفْعِ ٱلصَّائِلِ لَتَكَلَّمَ إِلَيْهِ أَوَّلًا، وَقَالَ: ٱنْصَرِفْ عَنِ ٱلْبَابِ، ٱتَّقِ ٱللَّهَ، فَإِذَا أَصَرَّ يُعَامَلُ بِمَا يُعَامَلُ بِهِ.

فَٱلظَّاهِرُ لِي: أَنَّ قَوْلَ رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ ...» إِلَخْ، أَنَّ هٰذَا مِنْ بَابِ ٱلثَّنَاءِ عَلَىٰ سَعْدٍ، وَٱلْإِقْرَارِ عَلَىٰ ذٰلِكَ. وَلٰكِنْ لَوِ ٱدَّعَىٰ أَحَدٌ هٰذِهِ ٱلدَّعْوَىٰ أَنَّهُ وَجَدَ هٰذَا ٱلْقَتِيلَ عَلَىٰ أَهْلِهِ، وَأَنْكَرَ أُولِيَاءُ ٱلْقَتِيلِ، فَمَاذَا نَصْنَعُ؟

هَلْ نَقُولُ لِلْقَائِلِ: ائْتِ بِبَيِّنَةٍ، لِأَنَّ ٱلْبَيِّنَةَ عَلَى ٱلْمُدَّعِي، وَٱلْيَمِينُ عَلَىٰ مَنْ أَنْكَرَ، أَوْ نَقُولُ: إِنَّهُ صَادِقٌ، لِأَنَّ إِقَامَةَ ٱلْبَيِّنَةِ عَلَىٰ مِثْلِ هٰذِهِ ٱلْقَضِيَّةِ مُتَعَذِّرَةٌ أَوْ مُتَعَسِّرَةٌ؟ لَوْ ذَهَبَ يَأْتِي بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ لَكَانَ هٰذَا ٱلرَّجُلُ قَضَىٰ حَاجَتَهُ وَوَلَّىٰ. وَلِهٰذَا كَانَ سَبَبُ كَلَامِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ ٱللَّهَ أَنْزَلَ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا۟ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً﴾[ٱلنُّور: ٤].

قَالَ: أَرَىٰ لُكَعَ بْنَ لُكَعٍ عَلَىٰ أَهْلِي، وَأَذْهَبُ أَبْتَغِي بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ؟ وَٱللَّهِ لَوْ رَأَيْتُهُ لَأَضْرِبَنَّهُ بِٱلسَّيْفِ غَيْرَ مُصْفَحٍ. فَإِقَامَةُ ٱلْبَيِّنَةِ مُتَعَذِّرَةٌ، لٰكِنْ قَبُولُ ٱلدَّعْوَىٰ أَيْضًا مُشْكِلٌ، لِأَنَّ كُلَّ إِنسَانٍ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَدْعُوَ شَخْصًا إِلَىٰ بَيْتِهِ، وَهُوَ يُرِيدُ قَتْلَهُ، فَيَقْتُلُهُ وَيَدَّعِي هَٰذِهِ ٱلدَّعْوَىٰ.

فَٱخْتَلَفَ ٱلْعُلَمَاءُ فِي هٰذَا، فَقَالَ ٱلْفُقَهَاءُ: فُقَهَاءُ ٱلْحَنَابِلَةِ: لَا تُقْبَلُ دَعْوَاهُ، وَيُقْتَلُ، لِأَنَّهُ قَتَلَ نَفْسًا مُحَرَّمَةً، وَتَكُونُ هٰذِهِ ٱلْمُصِيبَةُ عَلَيْهِ رَفْعَةَ دَرَجَاتٍ لَهُ عِنْدَ ٱللَّهِ.

وَلٰكِنَّ حَبْرَ زَمَانِهِ وَإِمَامَ مَنْ بَعْدَهُ شَيْخَ ٱلْإِسْلَامِ ٱبْنَ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ قَالَ: لَا تَأْتِي بِمِثْلِ هٰذَا شَرِيعَةُ ٱلْإِسْلَامِ ٱلْمَبْنِيَّةُ عَلَىٰ ٱلْعَدْلِ وَٱلْحِكْمَةِ، بَلْ يَجِبُ أَنْ يُنْظَرَ، فَإِذَا كَانَ ٱلْمُدَّعِي رَجُلَ خَيْرٍ وَعَدْلٍ، وَكَانَ ٱلْمَقْتُولُ شِرِّيرًا مَعْرُوفًا بِٱلْخُبْثِ، فَإِنَّ ٱلْقَوْلَ قَوْلُ ٱلْمُدَّعِي ٱلْقَاتِلِ، وَإِنْ كَانَ ٱلْأَمْرُ

«١» رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٦٢٤٢)، وَمُسْلِمٌ (٢١٥٧).

بِٱلْعَكْسِ، فَٱلْقَوْلُ لِأُولِيَاءِ ٱلْمَقْتُولِ، وَقَالَ: إِنَّ ٱلْقَرَائِنَ تُثْبِتُ بِهَا ٱلْأَحْكَامُ، فَٱلْحَاكِمُ فِي قِصَّةِ يُوسُفَ حَكَمَ بِٱلْقَرِينَةِ، قَالَ: ﴿إِن كَانَ قَمِيصُهُۥ قُدَّ مِن قُبُلٍ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ[٢٦] وَإِن كَانَ قَمِيصُهُۥ قُدَّ مِن دُبُرٍ فَكَذَبَتْ وَهُوَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ [٢٧] فَلَمَّا رَءَا قَمِيصَهُۥ قُدَّ مِن دُبُرٍ﴾[يُوسُف: ٢٦-٢٨]. فَحَكَمَ، وَقَالَ: ﴿إِنَّهُۥ مِن كَيْدِكُنَّ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ﴾[يُوسُف: ٢٨].

وَسُلَيْمَانُ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ أَيْضًا حَكَمَ بِٱلْقَرَائِنِ فِي قِصَّةِ ٱلْمَرْأَتَيْنِ ٱلْمُتَنَازِعَتَيْنِ عَلَى ٱبْنٍ لِإِحْدَاهُمَا، فَدَعَا بِٱلسِّكِّينِ، فَقَالَ: أَشُقُّ ٱلْوَلَدَ نِصْفَيْنِ، نِصْفًا لِهَٰذِهِ وَنِصْفًا لِهٰذِهِ.

فَأَمَّا ٱلْكَبِيرَةُ فَرَحَّبَتْ بِهٰذَا ٱلْحُكْمِ، وَأَمَّا ٱلصَّغِيرَةُ ﴿١﴾ فَأَبَتْ، وَقَالَتْ: هُوَ وَلَدُهَا يَا نَبِيَّ ٱللهِ.

فَقَضَىٰ بِهِ لِلصَّغِيرَةِ، عَرَفَ أَنَّهَا أُمُّهُ، وَأَنَّهَا آثَرَتْ حَيَاتَهُ عَلَىٰ مُفَارَقَتِهِ، أَمَّا ٱلْكَبِيرَةُ فَقَدْ هَلَكَ وَلَدُهَا، وَأَرَادَتْ أَنْ يَهْلِكَ هٰذَا ٱلْوَلَدُ مَعَهُ، فَلَيْسَ فِي قَلْبِهَا رَحْمَةٌ لَهُ، فَعَرَفَ أَنَّهُ لَيْسَ وَلَدَهَا.

فَٱلْحَاصِلُ: أَنَّ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ شَيْخُ ٱلْإِسْلَامِ ٱبْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ ٱللهُ هُوَ ٱلْحَقُّ فِي هٰذِهِ ٱلْمَسْأَلَةِ.

۞ قَوْلُهُ: «وَمِنْ أَجْلِ غَيْرَةِ ٱللهِ حَرَّمَ ٱلْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ».

«مَا ظَهَرَ» هَلْ ظَهَرَ فُحْشُهُ وَخَفِيَ، أَوْ ظَهَرَ لِلنَّاسِ وَٱشْتُهِرَ، أَوْ خَفِيَ عَنْهُمْ، أَوِ ٱلْأَمْرَانِ؟

ٱلْجَوَابُ: أَنَّهُمَا ٱلْأَمْرَانِ جَمِيعًا.

۞ قَوْلُهُ: «وَلَا أَحَدَ أَحَبُّ إِلَيْهِ ٱلْعُذْرُ مِنَ ٱللهِ، وَمِنْ أَجْلِ ذٰلِكَ بَعَثَ ٱلْمُبَشِّرِينَ وَٱلْمُنذِرِينَ».

يَعْنِي: ٱلرُّسُلَ، وَذٰلِكَ لِإِقَامَةِ ٱلْعُذْرِ وَٱلْحُجَّةِ، كَمَا قَالَ ٱللهُ تَعَالَىٰ: ﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ﴾[ٱلنِّسَاء: ١٦٥].

ٱسْتَدَلَّ بِهٰذِهِ ٱلْآيَةِ أَهْلُ ٱلسُّنَّةِ عَلَىٰ طَائِفَةٍ مَنْحَرِفَةٍ فِي بَابِ ٱلْقَدَرِ، وَهِيَ ٱلْجَهْمِيَّةُ، لِأَنَّهُمْ كَانُوا جَبْرِيَّةً، لِأَنَّهُ لَوْ ثَبَتَ ٱلْجَبْرُ لَكَانَ حُجَّةً، حَتَّىٰ لَوْ جَاءَ ٱلرُّسُلُ وَقَالَ ٱلْإِنسَانُ: إِنَّهُ يُجْبَرُ عَلَىٰ ٱلْمُخَالَفَةِ، فَهُوَ حُجَّةٌ.

﴿١﴾ تَقَدَّمَ فِي «ٱلْبُخَارِيِّ» (٣٤٢٧، ٦٧٦٩).

۞ قَوْلُهُ: «وَلَا أَحَدَ أَحَبُّ إِلَيْهِ ٱلْمِدْحَةُ مِنَ ٱللَّهِ، وَمِنْ أَجْلِ ذٰلِكَ وَعَدَ ٱلْجَنَّةَ».

وَعَدَ ٱلْجَنَّةَ لِمَنْ مَدَحَهُ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ وَقَامَ بِعِبَادَتِهِ.

قَالَ ٱلْحَافِظُ فِي «ٱلْفَتْحِ» (١٣/٣٩٩):

۞ قَوْلُهُ: «بَابُ قَوْلِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ: لَا شَخْصَ أَغْيَرُ مِنَ ٱللَّهِ» كَذَا لَهُمْ، وَوَقَعَ عِنْدَ ٱبْنِ بَطَّالٍ بِلَفْظِ «أَحَدٍ» بَدَلَ «شَخْصٍ»، وَكَأَنَّهُ مِنْ تَغْيِيرِهِ.

۞ قَوْلُهُ: «لَا شَخْصَ أَغْيَرُ مِنَ ٱللَّهِ» يَعْنِي: أَنَّ عُبَيْدَ ٱللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَوَىٰ ٱلْحَدِيثَ ٱلْمَذْكُورَ عَنْ عَبْدِ ٱلْمَلِكِ بِٱلسَّنَدِ ٱلْمَذْكُورِ أَوَّلًا، فَقَالَ: «لَا شَخْصَ» بَدَلَ قَوْلِهِ: «لَا أَحَدَ».

وَقَدْ وَصَلَهُ ٱلدَّارِمِيُّ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ عُبَيْدِ ٱللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ ٱلْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ وَرَّادٍ مَوْلَى ٱلْمُغِيرَةِ، عَنِ ٱلْمُغِيرَةِ، قَالَ: بَلَغَ ٱلنَّبِيَّ ﷺ أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ يَقُولُ، فَذَكَرَهُ بِطُولِهِ. وَسَاقَهُ أَبُو عَوَانَةَ يَعْقُوبُ ٱلْإِسْفَرَائِينِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى ٱلْعَطَّارِ، عَنْ زَكَرِيَّا بِتَمَامِهِ، وَقَالَ فِي ٱلْمَوَاضِعِ ٱلثَّلَاثَةِ: «لَا شَخْصَ». قَالَ ٱلْإِسْمَاعِيلِيُّ: بَعْدَ أَنْ أَخْرَجَهُ مِنْ طَرِيقِ عُبَيْدِ ٱللَّهِ بْنِ عُمَرَ ٱلْقَوَارِيرِيِّ، وَأَبِي كَامِلٍ فُضَيْلِ بْنِ حُسَيْنٍ ٱلْجَحْدَرِيِّ، وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ ٱلْمَلِكِ بْنِ أَبِي ٱلشَّوَارِبِ، ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ ٱلْوَضَّاحِ ٱلْبَصْرِيِّ بِٱلسَّنَدِ ٱلَّذِي أَخْرَجَهُ ٱلْبُخَارِيُّ، لٰكِنْ قَالَ فِي ٱلْمَوَاضِعِ ٱلثَّلَاثَةِ: «لَا شَخْصَ» بَدَلَ «لَا أَحَدَ»، ثُمَّ سَاقَهُ مِنْ طَرِيقِ زَائِدَةَ بْنِ قُدَامَةَ، عَنْ عَبْدِ ٱلْمَلِكِ كَذٰلِكَ، فَكَأَنَّ هٰذِهِ ٱللَّفْظَةَ لَمْ تَقَعْ فِي رِوَايَةِ ٱلْبُخَارِيِّ فِي حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ ٱلْمَلِكِ، فَلِذٰلِكَ عَلَّقَهَا عَنْ عُبَيْدِ ٱللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.

قُلْتُ: وَقَدْ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنِ ٱلْقَوَارِيرِيِّ وَأَبِي كَامِلٍ كَذٰلِكَ، وَمِنْ طَرِيقِ زَائِدَةَ أَيْضًا.

قَالَ ٱبْنُ بَطَّالٍ: أَجْمَعَتِ ٱلْأُمَّةُ عَلَىٰ أَنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ لَا يَجُوزُ أَنْ يُوصَفَ بِأَنَّهُ شَخْصٌ؛ لِأَنَّ ٱلتَّوْقِيفَ لَمْ يَرِدْ بِهِ، وَقَدْ تَنَزَّهَ عَنْهُ ٱلْمُجَسِّمَةُ مَعَ قَوْلِهِمْ بِأَنَّهُ جِسْمٌ لَا كَٱلْأَجْسَامِ. كَذَا قَالَ، وَٱلْمَنْقُولُ عَنْهُمْ خِلَافُ مَا قَالَ. [وَقَوْلُهُ: ٱلْمُجَسِّمَةُ يَعْنِي: ٱلسَّلَفَ، وَٱللَّهُ ٱلْمُسْتَعَانُ] (١).

---

(١) مَا بَيْنَ ٱلْمَعْقُوفَتَيْنِ مِنْ كَلَامِ ٱلشَّيْخِ ٱبْنِ عُثَيْمِينْ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ

وَقَالَ ٱلْإِسْمَاعِيلِيُّ: لَيْسَ فِي قَوْلِهِ: «لَا شَخْصَ أَغْيَرُ مِنَ ٱللَّهِ» إِثْبَاتُ أَنَّ ٱللَّهَ شَخْصٌ، بَلْ هُوَ كَمَا جَاءَ: «مَا خَلَقَ ٱللَّهُ أَعْظَمَ مِنْ آيَةِ ٱلْكُرْسِيِّ»، فَإِنَّهُ لَيْسَ فِيهِ إِثْبَاتُ أَنَّ آيَةَ ٱلْكُرْسِيِّ مَخْلُوقَةٌ، بَلِ ٱلْمُرَادُ أَنَّهَا أَعْظَمُ مِنَ ٱلْمَخْلُوقَاتِ، وَهُوَ كَمَا يَقُولُ مَنْ يَصِفُ ٱمْرَأَةً كَامِلَةَ ٱلْفَضْلِ، حَسَنَةَ ٱلْخُلُقِ: مَا فِي ٱلنَّاسِ رَجُلٌ يُشْبِهُهَا، يُرِيدُ تَفْضِيلَهَا عَلَى ٱلرِّجَالِ، لَا أَنَّهَا رَجُلٌ.

[وَٱلْمِثَالُ ٱلَّذِي ذَكَرْنَاهُ أَوْضَحُ بِكَثِيرٍ، وَأَمَّا مَا ذَكَرَهُ أَنَّهُ «مَا خَلَقَ ٱللَّهُ أَعْظَمَ مِنْ آيَةِ ٱلْكُرْسِيِّ» (١) فَهٰذَا يَحْتَاجُ إِلَىٰ إِثْبَاتٍ، فَفِي ٱلنَّفْسِ مِنْهُ شَيْءٌ] (٢).

قَالَ ٱبْنُ بَطَّالٍ: ٱخْتَلَفَتْ أَلْفَاظُ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ، فَلَمْ يُخْتَلَفْ فِي حَدِيثِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ بِٱللَّفْظِ «لَا أَحَدَ»، فَظَهَرَ أَنَّ لَفْظَ «شَخْصٍ» جَاءَ مَوْضِعَ «أَحَدٍ»، فَكَأَنَّهُ مِنْ تَصَرُّفِ ٱلرَّاوِي، ثُمَّ قَالَ: عَلَىٰ أَنَّهُ مِنْ بَابِ ٱلْمُسْتَثْنَىٰ مِنْ غَيْرِ جِنْسِهِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ ۖ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ ۖ﴾[ٱلنِّسَاء: ١٥٧]، وَلَيْسَ ٱلظَّنُّ مِنْ نَوْعِ ٱلْعِلْمِ. قُلْتُ: وَهَـٰذَا هُوَ ٱلْمُعْتَمَدُ.

[لَعَلَّهُ: ﴿إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّ ۚ﴾[النساء:١٥٧]، لِأَنَّ ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ﴾ لَيْسَ فِيهَا ٱسْتِثْنَاءٌ، فَمَا يُسْتَثْنَىٰ مِنَ ٱلْعِلْمِ، لِأَنَّ ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ﴾ مُفَرَّغٌ، لٰكِنْ ﴿وَمَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ ۖ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ ۖ وَإِنَّ ٱلظَّنَّ﴾ هِيَ ٱلَّتِي فِيهَا ٱتِّبَاعُ ٱلظَّنِّ مِنَ ٱلْعِلْمِ] (٣).

وَقَدْ قَرَّرَهُ ٱبْنُ فَوْرَكٍ، وَمِنْهُ أَخَذَهُ ٱبْنُ بَطَّالٍ، فَقَالَ بَعْدَ مَا تَقَدَّمَ مِنَ ٱلتَّمْثِيلِ بِقَوْلِهِ: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ﴾، فَٱلتَّقْدِيرُ: أَنَّ ٱلْأَشْخَاصَ ٱلْمَوْصُوفَةَ بِٱلْغَيْرَةِ لَا تَبْلُغُ غَيْرَتُهَا - وَإِنْ تَنَاهَتْ - غَيْرَةَ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ شَخْصًا بِوَجْهٍ.

وَأَمَّا ٱلْخَطَّابِيُّ فَبَنَىٰ عَلَىٰ أَنَّ هٰذَا ٱلتَّرْكِيبَ يَقْتَضِي إِثْبَاتَ هٰذَا ٱلْوَصْفِ لِلَّهِ تَعَالَىٰ، فَبَالَغَ فِي ٱلْإِنْكَارِ وَتَخْطِئَةِ ٱلرَّاوِي، فَقَالَ: إِطْلَاقُ ٱلشَّخْصِ فِي صِفَاتِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ غَيْرُ جَائِزٍ؛ لِأَنَّ ٱلشَّخْصَ...

---

(١) أَخْرَجَهُ ٱلتِّرْمِذِيُّ (٢٨٨٤) مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ فِي تَفْسِيرِ حَدِيثِ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: «مَا خَلَقَ ٱللَّهُ مِنْ سَمَاءٍ وَلَا أَرْضٍ أَعْظَمَ مِنْ آيَةِ ٱلْكُرْسِيِّ». قَالَ سُفْيَانُ: لِأَنَّ آيَةَ ٱلْكُرْسِيِّ هُوَ كَلَامُ ٱللَّهِ، وَكَلَامُ ٱللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ خَلْقِ ٱللَّهِ مِنَ ٱلسَّمَاءِ وَٱلْأَرْضِ.

(٢) مَا بَيْنَ ٱلْمَعْقُوفَتَيْنِ مِنْ كَلَامِ ٱلشَّيْخِ ٱبْنِ عُثَيْمِينْ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

(٣) مَا بَيْنَ ٱلْمَعْقُوفَتَيْنِ مِنْ كَلَامِ ٱلشَّيْخِ ٱبْنِ عُثَيْمِينْ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

لَا يَكُونُ إِلَّا جِسْمًا مُؤَلَّفًا، فَخَلِيقٌ أَلَّا تَكُونَ هٰذِهِ ٱللَّفْظَةُ صَحِيحَةً، وَأَنْ تَكُونَ تَصْحِيفًا مِنَ ٱلرَّاوِي، وَدَلِيلُ ذٰلِكَ أَنَّ أَبَا عَوَانَةَ رَوَىٰ هٰذَا ٱلْخَبَرَ عَنْ عَبْدِ ٱلْمَلِكِ فَلَمْ يَذْكُرْهَا، وَوَقَعَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ بِٱللَّفْظِ: «شَيْءٍ»، وَٱلشَّيْءُ وَٱلشَّخْصُ فِي ٱلْوَزْنِ سَوَاءٌ، فَمَنْ لَمْ يُمْعِنْ فِي ٱلِاسْتِمَاعِ لَمْ يَأْمَنْ ٱلْوَهْمَ، وَلَيْسَ كُلُّ ٱلرُّوَاةِ يُرَاعِي لَفْظَ ٱلْحَدِيثِ حَتَّىٰ لَا يَتَعَدَّاهُ.

[مُرَادُهُ بِأَنَّ ٱلشَّخْصَ وَٱلشَّيْءَ فِي ٱلْوَزْنِ سَوَاءٌ، يَعْنِي: مَعْنَاهُ أَنَّ ٱلْخَطَأَ قَرِيبٌ، وَأَنَّ قَوْلَهُ: «لَا شَخْصَ» كَانَتْ «لَا شَيْءَ»، وَأَمَّا حَقِيقَةُ ٱلْمَعْنَىٰ فَبَيْنَهُمَا فَرْقٌ؛ لِأَنَّ ٱلشَّيْءَ يُطْلَقُ عَلَى ٱلْمَعَانِي وَعَلَى ٱلذَّوَاتِ، لَكِنْ قَصْدُهُ أَنَّ ٱلتَّصْحِيفَ قَرِيبٌ] (١).

بَلْ كَثِيرٌ مِّنْهُمْ يُحَدِّثُ بِٱلْمَعْنَىٰ وَلَيْسَ كُلُّهُمْ فَهِمَاهُ، بَلْ فِي كَلَامِ بَعْضِهِمْ جَفَاءٌ وَتَعَجْرُفٌ، فَلَعَلَّ لَفْظَ «شَخْصٍ» جَرَىٰ عَلَىٰ هٰذَا ٱلسَّبِيلِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ غَلَطًا مِّنْ قَبِيلِ ٱلتَّصْحِيفِ، يَعْنِي: ٱلسَّمْعِيَّ.

قَالَ: ثُمَّ إِنَّ عُبَيْدَ ٱللَّهِ بْنَ عُمَرَ ٱنْفَرَدَ عَنْ عَبْدِ ٱلْمَلِكِ فَلَمْ يُتَابَعْ عَلَيْهِ، وَٱعْتَوَرَهُ ٱلْفَسَادُ مِنْ هٰذِهِ ٱلْأَوْجُهِ، وَقَدْ تَلَقَّىٰ هٰذَا عَنِ ٱلْخَطَّابِيِّ أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكٍ، فَقَالَ: لَفْظُ «ٱلشَّخْصِ» غَيْرُ ثَابِتٍ مِّنْ طَرِيقِ ٱلسَّنَدِ، فَإِنْ صَحَّ فَبَيَانُهُ فِي ٱلْحَدِيثِ ٱلْآخَرِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: «لَا أَحَدَ»، فَٱسْتَعْمَلَ ٱلرَّاوِي لَفْظَ «ٱلشَّخْصِ» مَوْضِعَ «أَحَدٍ»، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ مَا تَقَدَّمَ عَنْ ٱبْنِ بَطَّالٍ، وَمِنْهُ أَخَذَ ٱبْنُ بَطَّالٍ، ثُمَّ قَالَ ٱبْنُ فُورَكٍ: وَإِنَّمَا مَنَعَنَا مِنْ إِطْلَاقِ لَفْظِ ٱلشَّخْصِ أُمُورٌ:

أَحَدُهَا: أَنَّ ٱللَّفْظَ لَمْ يَثْبُتْ مِنْ طَرِيقِ ٱلسَّمْعِ.

وَٱلثَّانِي: ٱلْإِجْمَاعُ عَلَى ٱلْمَنْعِ مِنْهُ.

وَٱلثَّالِثُ: أَنَّ مَعْنَاهُ ٱلْجِسْمُ ٱلْمُؤَلَّفُ ٱلْمُرَكَّبُ.

ثُمَّ قَالَ: وَمَعْنَى ٱلْغَيْرَةِ: ٱلزَّجْرُ وَٱلتَّحْرِيمُ، فَٱلْمَعْنَى: أَنَّ سَعْدًا ٱلزَّجُورَ عَنِ ٱلْمَحَارِمِ، وَأَنَا أَشَدُّ زَجْرًا مِّنْهُ، وَٱللَّهُ أَزْجَرُ مِنَ ٱلْجَمِيعِ. اِنْتَهَى (٢).

---

(١) مَا بَيْنَ ٱلْمَعْقُوفَتَيْنِ مِنْ كَلَامِ ٱلشَّيْخِ ٱبْنِ عُثَيْمِينْ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

(٢) ٱنْظُرْ «ٱلْفَتْحَ» (١٣/٣٩٩)، وَمَا بَعْدَهُ.

[وَهٰذَا غَيْرُ صَحِيحٍ، فَٱلْغَيْرَةُ لَيْسَتْ هِيَ ٱلزَّجْرَ، فَٱلزَّجْرُ يَكُونُ مِنْ آثَارِ ٱلْغَيْرَةِ، لِأَنَّ ٱلْإِنسَانَ إِذَا غَارَ زَجَرَ عَمَّا يُغَارُ مِنْهُ] (١).

وَطَعْنُ ٱلْخَطَّابِيِّ وَمَنْ تَبِعَهُ فِي ٱلسَّنَدِ مَبْنِيٌّ عَلَىٰ تَفَرُّدِ عُبَيْدِ ٱللَّـهِ بْنِ عُمَرَ بِهِ، وَلَيْسَ كَذٰلِكَ كَمَا تَقَدَّمَ، وَكَلَامُهُ ظَاهِرٌ فِي أَنَّهُ لَمْ يُرَاجِعْ «صَحِيحَ مُسْلِمٍ» وَلَا غَيْرَهُ مِنَ ٱلْكُتُبِ ٱلَّتِي وَقَعَ فِيهَا هٰذَا ٱللَّفْظُ مِنْ غَيْرِ رِوَايَةِ عُبَيْدِ ٱللّٰهِ بْنِ عُمَرَ، وَرَدُّ ٱلرِّوَايَاتِ ٱلصَّحِيحَةِ وَٱلطَّعْنُ فِي أَئِمَّةِ ٱلْحَدِيثِ ٱلضَّابِطِينَ، مَعَ إِمْكَانِ تَوْجِيهِ مَا رَوَوْا مِنَ ٱلْأُمُورِ ٱلَّتِي أَقْدَمَ عَلَيْهَا كَثِيرٌ مِنْ غَيْرِ أَهْلِ ٱلْحَدِيثِ، وَهُوَ يَقْتَضِي قُصُورَ فَهْمِ مَنْ لَمْ يُحِطْ بِعِلْمِ ٱلْحَدِيثِ وَمَسَالِكِ أَهْلِهِ.

فَعَلَ ذٰلِكَ مِنْهُمْ، وَمِنْ ثَمَّ قَالَ ٱلْكَرْمَانِيُّ: لَا حَاجَةَ لِتَخْطِئَةِ ٱلرُّوَاةِ ٱلثِّقَاتِ، بَلْ حُكْمُ هٰذَا حُكْمُ سَائِرِ ٱلْمُتَشَابِهَاتِ، إِمَّا ٱلتَّفْوِيضُ وَإِمَّا ٱلتَّأْوِيلُ.

وَقَالَ عِيَاضٌ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ مَعْنَىٰ قَوْلِهِ ﷺ: «وَلَا أَحَدَ أَحَبُّ إِلَيْهِ ٱلْعُذْرُ مِنَ ٱللّٰهِ»، أَنَّهُ قَدَّمَ ٱلْإِعْذَارَ وَٱلْإِنْذَارَ قَبْلَ أَخْذِهِمْ بِٱلْعُقُوبَةِ، وَعَلَىٰ هٰذَا لَا يَكُونُ فِي ذِكْرِ ٱلشَّخْصِ مَا يُشْكِلُ. كَذَا قَالَ، وَلَمْ يَتَّجِهْ أَخْذُ نَفْيِ ٱلْإِشْكَالِ مِمَّا ذَكَرَ، ثُمَّ قَالَ: وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ لَفْظُ ٱلشَّخْصِ وَقَعَ تَجَوُّزًا عَنْ «شَيْءٍ» أَوْ «أَحَدٍ»، كَمَا يُجَازُ إِطْلَاقُ ٱلشَّخْصِ عَلَىٰ غَيْرِ ٱللّٰهِ تَعَالَىٰ، وَقَدْ يَكُونُ ٱلْمُرَادُ بِٱلشَّخْصِ ٱلْمُرْتَفِعَ، لِأَنَّ ٱلشَّخْصَ هُوَ مَا ظَهَرَ وَشَخَصَ وَٱرْتَفَعَ، فَيَكُونُ ٱلْمَعْنَىٰ: لَا مُرْتَفِعَ أَرْفَعُ مِنَ ٱللّٰهِ، كَقَوْلِهِ: لَا مُتَعَالِيَ أَعْلَىٰ مِنَ ٱللّٰهِ.

[غَرِيبٌ هٰذَا ٱلتَّأْوِيلُ].

قَالَ: وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ ٱلْمَعْنَىٰ: لَا يَنْبَغِي لِشَخْصٍ أَنْ يَكُونَ أَغْيَرَ مِنَ ٱللّٰهِ تَعَالَىٰ، وَهُوَ مَعَ ذٰلِكَ لَمْ يُعَاجِلْ وَلَمْ يُبَادِرْ بِعُقُوبَةِ عَبْدِهِ لِٱرْتِكَابِهِ مَا نَهَاهُ عَنْهُ، بَلْ حَذَّرَهُ وَأَنْذَرَهُ وَأَعْذَرَ إِلَيْهِ وَأَمْهَلَهُ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَتَأَدَّبَ بِأَدَبِهِ، وَيَقِفَ عِنْدَ أَمْرِهِ وَنَهْيِهِ، وَبِهٰذَا تَظْهَرُ مُنَاسَبَةُ تَعْقِيبِهِ بِقَوْلِهِ ﷺ: «وَلَا أَحَدَ أَحَبُّ إِلَيْهِ ٱلْعُذْرُ مِنَ ٱللّٰهِ».

---

(١) مَا بَيْنَ ٱلْمَعْقُوفَتَيْنِ مِنْ كَلَامِ ٱلشَّيْخِ ٱبْنِ عُثَيْمِينْ رَحِمَهُ ٱللّٰهُ.

وَقَالَ ٱلْقُرْطُبِيُّ: أَصْلُ وَضْعِ ٱلشَّخْصِ يَعْنِي فِي ٱللُّغَةِ لِجِرْمِ ٱلْإِنسَانِ وَجِسْمِهِ، يُقَالُ: شَخْصُ فُلَانٍ وَجُثْمَانُهُ، وَٱسْتُعْمِلَ فِي كُلِّ شَيْءٍ ظَاهِرٍ، يُقَالُ: شَخَصَ ٱلشَّيْءُ إِذَا ظَهَرَ. وَهٰذَا ٱلْمَعْنَىٰ مُحَالٌ عَلَىٰ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ، فَوَجَبَ تَأْوِيلُهُ، فَقِيلَ: مَعْنَاهُ «لَا مُرْتَفِعَ»، وَقِيلَ: «لَا شَيْءَ»، وَهُوَ أَوْضَحُ مِنَ ٱلْأَوَّلِ، وَأَحْسَنُهَا: «لَا مَوْجُودَ» أَوْ «لَا أَحَدَ»، وَهُوَ أَحْسَنُهَا، وَقَدْ ثَبَتَ فِي ٱلرِّوَايَةِ ٱلْأُخْرَىٰ، وَكَأَنَّ لَفْظَ ٱلشَّخْصِ أُطْلِقَ مُبَالَغَةً فِي إِثْبَاتِ إِيمَانِ مَنْ يَتَعَذَّرُ عَلَىٰ فَهْمِهِ مَوْجُودٌ لَا يُشْبِهُ شَيْئًا مِّنَ ٱلْمَوْجُودَاتِ، لِئَلَّا يُفْضِيَ بِهِ ذَٰلِكَ إِلَىٰ ٱلنَّفْيِ وَٱلتَّعْطِيلِ، وَهُوَ نَحْوُ قَوْلِهِ ﷺ لِلْجَارِيَةِ: «أَيْنَ ٱللَّهُ؟» قَالَتْ: «فِي ٱلسَّمَاءِ»، فَحَكَمَ بِإِيمَانِهَا مَخَافَةَ أَنْ تَقَعَ فِي ٱلتَّعْطِيلِ؛ لِقُصُورِ فَهْمِهَا عَمَّا يَنْبَغِي لَهُ مِنْ تَنْزِيهِهِ عَمَّا يَقْتَضِي ٱلتَّشْبِيهَ، تَعَالَىٰ ٱللَّهُ عَنْ ذَٰلِكَ عُلُوًّا كَبِيرًا.

تَنْبِيهٌ: لَمْ يُفْصِحِ ٱلْمُصَنِّفُ بِإِطْلَاقِ ٱلشَّخْصِ عَلَىٰ ٱللَّهِ، بَلْ أَوْرَدَ ذَٰلِكَ عَلَىٰ طَرِيقِ ٱلِٱحْتِمَالِ، وَقَدْ جَزَمَ فِي ٱلَّذِي بَعْدَهُ، فَتَسْمِيَتُهُ «شَيْئًا» لِظُهُورِ ذَٰلِكَ فِيمَا ذَكَرَهُ مِنَ ٱلْآيَتَيْنِ (١).

وَقَالَ ٱلشَّيْخُ عَبْدُ ٱللَّهِ بْنُ غُنَيْمَانَ:

قَوْلُهُ: وَقَالَ عُبَيْدُ ٱللَّهِ بْنُ عُمَرَ، يَعْنِي: عَنْ عَبْدِ ٱلْمَلِكِ: «لَا شَخْصَ أَغْيَرُ مِنَ ٱللَّهِ».

قَالَ ٱلْحَافِظُ: يَعْنِي: أَنَّ عُبَيْدَ ٱللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَوَىٰ ٱلْحَدِيثَ ٱلْمَذْكُورَ عَنْ عَبْدِ ٱلْمَلِكِ بِٱلسَّنَدِ ٱلْمَذْكُورِ، فَقَالَ: «لَا شَخْصَ» بَدَلَ كَلِمَةِ «لَا أَحَدَ». وَقَدْ وَصَلَهُ ٱلدَّارِمِيُّ، ثُمَّ ذَكَرَ سَنَدَهُ، وَسَاقَهُ أَبُو عَوَانَةَ يَعْقُوبُ ٱلْإِسْفَرَائِينِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى ٱلْعَطَّارِ، عَنْ زَكَرِيَّا بِكَمَالِهِ، وَقَالَ فِي ٱلْمَوَاضِعِ ٱلثَّلَاثَةِ: «لَا شَخْصَ».

قَالَ ٱلْإِسْمَاعِيلِيُّ: بَعْدَ أَنْ أَخْرَجَهُ مِنْ طَرِيقِ عُبَيْدِ ٱللَّهِ بْنِ عُمَرَ ٱلْقَوَارِيرِيِّ، وَأَبِي كَامِلٍ فُضَيْلِ بْنِ حُسَيْنٍ ٱلْجَحْدَرِيِّ، وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ ٱلْمَلِكِ بْنِ أَبِي ٱلشَّوَارِبِ، ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ ٱلْوَضَّاحِ ٱلْبَصْرِيِّ بِٱلسَّنَدِ ٱلَّذِي أَخْرَجَهُ بِهِ ٱلْبُخَارِيُّ، وَلَكِنْ قَالَ فِي ٱلْمَوَاضِعِ ٱلثَّلَاثَةِ: «لَا شَخْصَ» بَدَلَ «لَا أَحَدَ». ثُمَّ سَاقَهُ مِنْ طَرِيقِ زَائِدَةَ بْنِ قُدَامَةَ عَنْ عَبْدِ ٱلْمَلِكِ كَذٰلِكَ، فَكَأَنَّ هٰذِهِ ٱللَّفْظَةَ لَمْ

---

(١) ٱلْمَصْدَرُ ٱلسَّابِقُ.

تَقَعْ فِي رِوَايَةِ ٱلْبُخَارِيِّ فِي حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ ٱلْمَلِكِ، فَلِذٰلِكَ عَلَّقَهَا عَنْ عُبَيْدِ ٱللَّهِ بْنِ عُمَرٍ.

قُلْتُ: وَقَدْ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنِ ٱلْقَوَارِيرِيِّ وَأَبِي كَامِلٍ كَذٰلِكَ. اِنْتَهَى.

وَلَفْظُ مُسْلِمٍ، بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ ٱلسَّنَدَ، قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَ ٱمْرَأَتِي لَضَرَبْتُهُ بِٱلسَّيْفِ غَيْرَ مُصَفَّحٍ عَنْهُ، فَبَلَغَ ذٰلِكَ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ؟ فَوَٱللَّهِ لَأَنَا أَغْيَرُ مِنْهُ، وَٱللَّهُ أَغْيَرُ مِنِّي، مِنْ أَجْلِ غَيْرَةِ ٱللَّهِ حَرَّمَ ٱلْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَلَا شَخْصَ أَغْيَرُ مِنَ ٱللَّهِ، وَلَا شَخْصَ أَحَبُّ إِلَيْهِ ٱلْعُذْرُ مِنَ ٱللَّهِ، مِنْ أَجْلِ ذٰلِكَ بَعَثَ ٱللَّهُ ٱلْمُرْسَلِينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ، وَلَا شَخْصَ أَحَبُّ إِلَيْهِ ٱلْمِدْحَةُ مِنَ ٱللَّهِ، مِنْ أَجْلِ ذٰلِكَ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْجَنَّةَ».

وَرَوَاهُ ٱلْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «ٱلْمُسْنَدِ» بِهٰذَا ٱللَّفْظِ، قَالَ عَبْدُ ٱللَّهِ بْنُ ٱلْإِمَامِ أَحْمَدَ بَعْدَ ذِكْرِهِ: قَالَ عُبَيْدُ ٱللَّهِ ٱلْقَوَارِيرِيُّ: لَيْسَ حَدِيثٌ أَشَدَّ عَلَى ٱلْجَهْمِيَّةِ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ.

وَبِهٰذَا يَتَبَيَّنُ خَطَأُ ٱبْنِ بَطَّالٍ فِي قَوْلِهِ: «أَجْمَعَتِ ٱلْأُمَّةُ عَلَىٰ أَنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ لَا يَجُوزُ أَنْ يُوصَفَ بِأَنَّهُ شَخْصٌ، لِأَنَّ ٱلتَّوْقِيفَ لَمْ يَرِدْ بِهِ». اهـ. ذَكَرَهُ ٱلْحَافِظُ.

وَهٰذِهِ مُجَازَفَةٌ وَدَعْوَىٰ عَارِيَةٌ مِنَ ٱلدَّلِيلِ، فَأَيْنَ هٰذَا ٱلْإِجْمَاعُ ٱلْمَزْعُومُ؟ وَمَنْ قَالَهُ سِوَى ٱلْمُتَأَثِّرِينَ بِبِدَعِ أَهْلِ ٱلْكَلَامِ كَٱلْخَطَّابِيِّ وَٱبْنِ فُورَكٍ وَٱبْنِ بَطَّالٍ، عَفَا ٱللَّهُ عَنَّا وَعَنْهُمْ.

۞ وَقَوْلُهُ: «لِأَنَّ ٱلتَّوْقِيفَ لَمْ يَرِدْ بِهِ»، يُبْطِلُهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذِكْرِ ثُبُوتِ هٰذَا ٱللَّفْظِ عَنْ رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ بِطُرُقٍ صَحِيحَةٍ لَا مَطْعَنَ فِيهَا، وَإِذَا صَحَّ ٱلْحَدِيثُ عَنْ رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ وَجَبَ ٱلْعَمَلُ بِهِ وَٱلْقَوْلُ بِمُوجِبِهِ، سَوَاءٌ كَانَ فِي مَسَائِلِ ٱلِاعْتِقَادِ أَوِ ٱلْعَمَلِيَّاتِ، وَقَدْ صَحَّ عَنِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ إِطْلَاقُ هٰذَا ٱلِاسْمِ، أَيْ «ٱلشَّخْصِ»، عَلَىٰ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ خَبَرًا، فَيَجِبُ ٱتِّبَاعُهُ فِي ذٰلِكَ عَلَىٰ مَنْ يُؤْمِنُ بِأَنَّهُ رَسُولُ ٱللَّهِ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِرَبِّهِ، وَبِمَا يَجِبُ لَهُ وَمَا يَمْتَنِعُ عَلَيْهِ تَعَالَىٰ مِنْ غَيْرِهِ مِنْ سَائِرِ ٱلْبَشَرِ.

وَتَقَدَّمَ أَنَّ «ٱلشَّخْصَ» فِي ٱللُّغَةِ مَا شَخَصَ وَٱرْتَفَعَ وَظَهَرَ. قَالَ فِي «ٱللِّسَانِ»: «ٱلشَّخْصُ كُلُّ جِسْمٍ لَهُ ٱرْتِفَاعٌ وَظُهُورٌ»، وَٱللَّهُ تَعَالَىٰ أَظْهَرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، وَأَعْظَمُ وَأَكْبَرُ، وَلَيْسَ فِي إِطْلَاقِ

«ٱلشَّخْصِ» عَلَيْهِ مَحْذُورٌ عَلَىٰ أَصْلِ أَهْلِ ٱلسُّنَّةِ ٱلَّذِينَ يَتَقَيَّدُونَ بِمَا قَالَهُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُ. اِنْتَهَىٰ (١).

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ:

٢١- بَابُ ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَـٰدَةً قُلِ ٱللَّهُ﴾[الأنعام: ١٩] ، «فَسَمَّى اللَّهُ تَعَالَى نَفْسَهُ شَيْئًا، وَسَمَّى النَّبِيُّ ﷺ القُرْآنَ شَيْئًا، وَهُوَ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ»، وَقَالَ: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ﴾[القصص: ٨٨].

قُلْتُ: يَعْنِي: فَٱلْوَجْهُ شَيْءٌ، لِأَنَّ ٱلْأَصْلَ فِي ٱلِاسْتِثْنَاءِ ٱلِاتِّصَالُ.

٧٤١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ لِرَجُلٍ: «أَمَعَكَ مِنَ ٱلْقُرْآنِ شَيْءٌ؟» قَالَ: نَعَمْ، سُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا، لِسُوَرٍ سَمَّاهَا (٢).

فَهَلْ لَفْظُ «شَيْءٍ» يُطْلَقُ عَلَى ٱللَّهِ؟

ٱلْجَوَابُ: لَفْظُ «شَيْءٍ» يُخْبَرُ بِهِ عَنِ ٱللَّهِ، وَلَا يُسَمَّىٰ ٱللَّهُ بِهِ، وَقَوْلُ ٱلْبُخَارِيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «سَمَّى ٱللَّهُ نَفْسَهُ شَيْئًا»، ٱلْمُرَادُ أَنَّهُ وَصَفَ نَفْسَهُ بِـ«شَيْءٍ»، وَإِلَّا فَلَيْسَ «ٱلشَّيْءُ» مِنْ أَسْمَاءِ ٱللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، لِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾[ٱلْأَعْرَاف: ١٨٠].

فَلَا بُدَّ أَنْ تَتَضَمَّنَ أَسْمَاءُ ٱللَّهِ مَعَانِيَ حُسْنَىٰ، لَكِنْ يَصْلُحُ أَنْ يُخْبَرَ عَنْهُ بِـ«شَيْءٍ» وَ«ٱلْمَوْجُودِ» وَمَا أَشْبَهَهَا، وَعَلَىٰ هٰذَا فَيُقَالُ: إِنَّ ٱللَّهَ شَيْءٌ، لَكِنَّهُ كَامِلٌ، شَيْءٌ كَامِلٌ، وَلَا تَقُلْ: «شَيْءٌ» عَلَىٰ سَبِيلِ ٱلْإِطْلَاقِ فَقَطْ، أَيْ: لَيْسَ مُطْلَقَ «شَيْءٍ» بَلْ هُوَ شَيْءٌ كَامِلٌ تَامٌّ بِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ.

---

(١) ٱنْظُرْ «شَرْحَ كِتَابِ ٱلتَّوْحِيدِ» مِنْ «صَحِيحِ ٱلْبُخَارِيِّ» لِلشَّيْخِ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ ٱلْغُنَيْمَانِ (١/٣٣٥)، وَمَا بَعْدَهُ.

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٤٢٥).

وَٱسْتَدَلَّ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ جَوَازِ ٱلْإِخْبَارِ عَنِ ٱللَّهِ بِـ«شَيْءٍ» بِأَدِلَّةٍ:

أَوَّلًا: قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَٰدَةً ۖ قُلِ ٱللَّهُ ۖ شَهِيدٌۢ بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ ۚ﴾[ٱلْأَنْعَام: ١٩]. فَهُنَا جَاءَتْ لَفْظَةُ «شَيْءٍ» غَيْرَ مُطْلَقَةٍ، بَلْ «شَيْءٌ» فِي كَمَالِ ٱلشَّهَادَةِ، أَيْ: ٱللَّهُ أَكْبَرُ شَهَادَةً مِنْ كُلِّ شَاهِدٍ، ﴿لَّٰكِنِ ٱللَّهُ يَشْهَدُ بِمَآ أَنزَلَ إِلَيْكَ ۖ أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦ ۖ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَشْهَدُونَ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا﴾ [ٱلنِّسَاء: ١٦٦]. فَسَمَّى ٱللَّهُ نَفْسَهُ «شَيْئًا»، فَقَالَ: ﴿قُلِ ٱللَّهُ ۖ﴾، أَيْ: «ٱلشَّيْءُ» ٱلَّذِي هُوَ أَكْبَرُ شَهَادَةً هُوَ ٱللَّهُ.

ثَانِيًا: وَٱسْتَدَلَّ أَيْضًا بِأَنَّ ٱلنَّبِيَّ ﷺ سَمَّى ٱلْقُرْآنَ «شَيْئًا»، وَذَٰلِكَ فِي ٱلْحَدِيثِ، حَيْثُ قَالَ: «أَمَعَكَ مِنَ ٱلْقُرْآنِ شَيْءٌ؟»، وَهُوَ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ ٱللَّهِ؛ لِأَنَّهُ كَلَامُهُ، وَكَلَامُ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِهِ، وَلِهَٰذَا قَالَ ٱلْعُلَمَاءُ: إِنَّ ٱلْقُرْآنَ كَلَامُ ٱللَّهِ مُنَزَّلٌ غَيْرُ مَخْلُوقٍ، فَهُوَ صِفَةٌ. وَٱلدَّلِيلُ عَلَىٰ أَنَّهُ غَيْرُ مَخْلُوقٍ قَوْلُ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ ۗ﴾[ٱلْأَعْرَاف: ٥٤]. وَٱلْقُرْآنُ هَلْ هُوَ مِنَ ٱلْخَلْقِ أَمْ مِنَ ٱلْأَمْرِ؟ لَا شَكَّ أَنَّهُ مِنَ ٱلْأَمْرِ. وَقَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا ۚ﴾ [ٱلشُّورَىٰ: ٥٢]. وَعَلَىٰ هَٰذَا فَيَكُونُ ٱلْقُرْآنُ غَيْرَ مَخْلُوقٍ. وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿كُلُّ شَىْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ ۚ﴾[ٱلْقَصَص: ٨٨]. يَعْنِي: إِلَّا وَجْهَ ٱللَّهِ، وَسَبَقَ لَنَا أَنَّ ٱلتَّعْبِيرَ هُنَا بِـ«ٱلْوَجْهِ» يُرَادُ بِهِ ٱلذَّاتُ مَعَ ثُبُوتِ ٱلْوَجْهِ. وَوَجْهُ ٱلدَّلَالَةِ مِنَ ٱلْآيَةِ: أَنَّ ٱلْأَصْلَ فِي ٱلِٱسْتِثْنَاءِ ٱلِٱتِّصَالُ، أَيْ: أَنَّ ٱلْمُسْتَثْنَىٰ مِنْ جِنْسِ ٱلْمُسْتَثْنَىٰ مِنْهُ. وَقَدْ قَالَ: ﴿كُلُّ شَىْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ ۚ﴾، فَيَكُونُ ٱلْوَجْهُ مِنَ ٱلْأَشْيَاءِ، وَلِهَٰذَا ٱسْتُثْنِيَ مِنْهُ. وَٱلِٱسْتِثْنَاءُ ٱلْمُنْقَطِعُ هُوَ أَنْ يَكُونَ ٱلْمُسْتَثْنَىٰ مِنْ غَيْرِ ٱلْمُسْتَثْنَىٰ مِنْهُ، وَعَلَىٰ هَٰذَا فَيَصِحُّ أَنْ يُخْبَرَ عَنِ ٱللَّهِ بِأَنَّهُ «شَيْءٌ»، وَلَكِنْ لَا يُدْعَىٰ بِهِ، وَلَا يُسَمَّىٰ بِهِ.

وَٱلشَّاهِدُ مِنَ ٱلْحَدِيثِ قَوْلُهُ ﷺ: «أَمَعَكَ مِنَ ٱلْقُرْآنِ شَيْءٌ»، فَسَمَّىٰ مَا مَعَهُ مِنَ ٱلْقُرْآنِ «شَيْئًا»، وَلِهَٰذَا أَجَابَ: سُورَةُ كَذَا وَكَذَا.

وَحَدِيثُ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ فِي قِصَّةِ ٱلْمَرْأَةِ ٱلَّتِي جَاءَتْ إِلَى ٱلرَّسُولِ ﷺ، فَوَهَبَتْ نَفْسَهَا لَهُ، وَلَمْ يَرْغَبْ فِيهَا، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ ٱلصَّحَابَةِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ ٱللَّهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَزَوِّجْنِيهَا... فَقَالَ: «أَمَعَكَ شَيْءٌ؟» يَعْنِي: تُصَدِّقُهَا. قَالَ: مَعِي إِزَارِي. لَيْسَ لَهُ إِلَّا إِزَارٌ، مَا عَلَيْهِ رِدَاءٌ. قَالَ: «كَيْفَ ذَٰلِكَ؟ إِزَارُكَ إِنْ أَعْطَيْتَهَا إِيَّاهُ بَقِيتَ بِلَا إِزَارٍ، وَإِنْ بَقِيَ ٱلْإِزَارُ عَلَيْكَ بَقِيَتْ بِلَا

مَهْرٍ، ٱلْتَمِسْ». فَذَهَبَ ٱلرَّجُلُ، فَقَالَ: مَا وَجَدْتُ شَيْئًا. قَالَ: «ٱلْتَمِسْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ». فَلَمْ يَجِدْ وَلَا خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ، فَقَالَ: «أَمَعَكَ شَيْءٌ مِنَ ٱلْقُرْآنِ؟» قَالَ: نَعَمْ، سُورَةُ كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ: «زَوَّجْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ ٱلْقُرْآنِ». فَجَعَلَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ لَهَا مَهْرَهَا تَعْلِيمَهَا إِيَّاهَا ٱلْقُرْآنَ، وَلَوْ أَنَّهُ جَعَلَ مَهْرَهَا أَنْ يُعَلِّمَهَا ٱلْحِسَابَ مَثَلًا، فَإِنَّ هٰذَا يَجُوزُ، أَوْ أَنْ يُعَلِّمَهَا ٱلْحَدِيثَ يَجُوزُ، أَوْ أَنْ يُعَلِّمَهَا ٱلْقُرْآنَ فَيَجُوزُ. وَلٰكِنْ قَالَ بَعْضُ ٱلْفُقَهَاءِ: لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَهْرُهَا مَا يُعَلِّمُهَا مِنَ ٱلْقُرْآنِ. قَالُوا: لِأَنَّ ٱلْقُرْآنَ لَا يُقْرَأُ إِلَّا تَقَرُّبًا وَتَعَبُّدًا، وَٱلْعِبَادَةُ لَا يَصِحُّ أَنْ تَكُونَ عِوَضًا فِي مَهْرٍ؛ لِأَنَّ ٱلْقَاعِدَةَ فِي ٱلْمُهُورِ أَنَّ مَا صَحَّ ثَمَنًا أَوْ أُجْرَةً صَحَّ صَدَاقًا. قَالُوا: أَمَّا ٱلْحَدِيثُ فَقَدْ قَالَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ: «وَلَنْ تُجْزِئَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ مَهْرًا» (١). فَقَالُوا: فَهٰذِهِ مِنْ خَصَائِصِ ٱلرَّجُلِ.

وَلٰكِنَّا نَقُولُ: هٰذَا ٱلْحَدِيثُ ضَعِيفٌ وَلَا يَصِحُّ أَبَدًا، وَٱلصَّحِيحُ أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَجْعَلَ ٱلْمَهْرَ تَعْلِيمَهَا لِشَيْءٍ مِنَ ٱلْقُرْآنِ مُعَيَّنٍ، وَلِهٰذَا قَالَ: «بِسُوَرٍ سَمَّاهَا»، وَلَيْسَ هٰذَا مِنْ بَابِ مَا يُتَّخَذُ قُرْبَةً. وَٱلَّذِي لَا يَصِحُّ لَوْ جِئْنَا بِقَارِئٍ وَقُلْنَا: ٱقْرَأْ سُورَةً أَوْ جُزْءًا مِنَ ٱلْقُرْآنِ بِعِوَضٍ، فَهٰذَا هُوَ ٱلَّذِي يَكُونُ حَرَامًا وَلَا يَصِحُّ. لِذٰلِكَ نَنْعَىٰ إِلَىٰ بَعْضِ ٱلنَّاسِ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلْعَزَاءَ لِلْأَمْوَاتِ، وَيَأْتُونَ بِقُرَّاءٍ يَقْرَءُونَ بِعِوَضٍ، نَنْعَىٰ إِلَيْهِمْ عُقُولَهُمْ قَبْلَ أَنْ نَنْعَىٰ إِلَيْهِمْ مَا حَصَلَ مِنْ مُخَالَفَةٍ. وَنَقُولُ: هٰذَا ٱلْقَارِئُ ٱلَّذِي قَرَأَ بِدَرَاهِمَ، لَيْسَ لَهُ أَجْرٌ مِنْ قِرَاءَتِهِ، وَإِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ أَجْرٌ مِنْ قِرَاءَتِهِ، فَلَنْ يَصِلَ إِلَى ٱلْمَيِّتِ شَيْءٌ مِنْ ثَوَابِهِ، لِأَنَّهُ لَيْسَ فِيهَا ثَوَابٌ. وَحِينَئِذٍ نَكُونُ خَسِرْنَا دَرَاهِمَ بِلَا عِوَضٍ.

أَمَّا ٱلتَّعْلِيمُ فَلَا بَأْسَ، لَكِنْ لَوْ قَالَ قَائِلٌ: ٱلتَّعْلِيمُ مَجْهُولٌ، فَمَاذَا تَقُولُونَ؟ لِأَنَّ بَعْضَ ٱلنَّاسِ يَتَعَلَّمُونَ بِسُرْعَةٍ وَسُهُولَةٍ، وَبَعْضَ ٱلنَّاسِ يَتَعَلَّمُونَ بِصُعُوبَةٍ؟ فَيُقَالُ: ٱلْوَسَطُ.

أَمَّا ٱلتَّعْلِيمُ فَلَا بَأْسَ، لَكِنْ لَوْ قَالَ قَائِلٌ: ٱلتَّعْلِيمُ مَجْهُولٌ، فَمَاذَا تَقُولُونَ؟ لِأَنَّ بَعْضَ ٱلنَّاسِ يَتَعَلَّمُونَ بِسُرْعَةٍ وَسُهُولَةٍ، وَبَعْضَ ٱلنَّاسِ يَتَعَلَّمُونَ بِصُعُوبَةٍ؟ فَيُقَالُ: ٱلْوَسَطُ.

---

(١) أَخْرَجَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ (٦٤٢) مِنْ حَدِيثِ أَبِي ٱلنُّعْمَانِ ٱلْأَزْدِيِّ مُرْسَلًا، قَالَ ٱلْحَافِظُ فِي «ٱلْفَتْحِ» (٩/٢١٢): وَهٰذَا مَعَ إِرْسَالِهِ فِيهِ مَنْ لَا يُعْرَفُ.

قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٢٢ - بَابُ ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾ [هود: ٧]، ﴿وَهُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ﴾ [التوبة: ١٢٩]

۞ قَوْلُهُ: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾، قَالَ أَبُو ٱلْعَالِيَةِ: ٱسْتَوَىٰ إِلَى ٱلسَّمَاءِ، أَيْ: ٱرْتَفَعَ.

﴿فَسَوَّىٰهُنَّ﴾: خَلَقَهُنَّ(١). وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ٱسْتَوَىٰ: عَلَا عَلَى ٱلْعَرْشِ(٢). وَقَالَ ٱبْنُ عَبَّاسٍ: «ٱلْمَجِيدُ»: ٱلْكَرِيمُ، وَٱلْوَدُودُ، ٱلْحَبِيبُ(٣). يُقَالُ: حَمِيدٌ مَجِيدٌ، كَأَنَّهُ فَعِيلٌ مِنْ مَاجِدٍ، مَحْمُودٌ مِنْ حَمِدَ.

هٰذَا ٱلْبَابُ فِيهِ عِدَّةُ مَسَائِلَ:

أَوَّلًا: إِثْبَاتُ ٱلْعَرْشِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾، وَٱلْعَرْشُ هُوَ أَعْظَمُ ٱلْمَخْلُوقَاتِ ٱلَّتِي نَعْلَمُهَا وَأَكْبَرُهَا وَأَوْسَعُهَا، وَلَا نَعْلَمُ مَاهِيَّتَهُ؛ مَا هُوَ، وَلَا كَيْفِيَّتَهُ، لَٰكِنَّهُ ذُو قَوَائِمَ، كَمَا ثَبَتَ فِي ٱلْحَدِيثِ ٱلصَّحِيحِ، قَالَ: «فَأَسْتَفِيقُ، فَإِذَا مُوسَىٰ آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ ٱلْعَرْشِ». لٰكِنْ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ هُوَ؟ ٱللَّهُ أَعْلَمُ، مِنْ نُورٍ أَوْ مِنْ مَادَّةٍ أُخْرَىٰ، مَا نَدْرِي؟ لٰكِنْ نُؤْمِنُ بِأَنَّ لِلَّهِ تَعَالَىٰ عَرْشًا عَظِيمًا، وَصَفَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ بِٱلْعِظَمِ، وَهُوَ أَكْبَرُ ٱلْمَخْلُوقَاتِ، وَقَدْ جَاءَ فِي بَعْضِ ٱلْأَحَادِيثِ أَنَّ ٱلسَّمَاوَاتِ ٱلسَّبْعَ وَٱلْأَرَضِينَ ٱلسَّبْعَ بِٱلنِّسْبَةِ لِلْكُرْسِيِّ كَحَلْقَةٍ أُلْقِيَتْ فِي فَلَاةٍ مِنَ ٱلْأَرْضِ(٤)، حَلْقَةِ ٱلْمِغْفَرِ، وَهِيَ صَغِيرَةٌ أُلْقِيَتْ فِي فَلَاةٍ مِنَ ٱلْأَرْضِ، نِسْبَةُ ٱلْحَلْقَةِ لِلْفَلَاةِ لَيْسَتْ بِشَيْءٍ، وَإِنَّ فَضْلَ ٱلْعَرْشِ عَلَى ٱلْكُرْسِيِّ كَفَضْلِ ٱلْفَلَاةِ عَلَى هٰذِهِ ٱلْحَلْقَةِ.

---

(١) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ تَعْلِيقًا بِصِيغَةِ ٱلْجَزْمِ كَمَا فِي «ٱلْفَتْحِ» «١٣/٤٠٣»، وَأَسْنَدَهُ ٱبْنُ جَرِيرٍ فِي تَفْسِيرِهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي ٱلْعَالِيَةِ بِهِ. وَٱنْظُرْ «ٱلْفَتْحَ» «١٣/٤٠٥»، وَ«تَغْلِيقَ ٱلتَّعْلِيقِ» «٥/٣٤٤».

(٢) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ تَعْلِيقًا بِصِيغَةِ ٱلْجَزْمِ كَمَا فِي «ٱلْفَتْحِ» «١٣/٤٠٣»، وَأَسْنَدَهُ ٱلْفِرْيَابِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ ٱبْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، بِهِ. وَٱنْظُرْ «ٱلْفَتْحَ» «١٣/٤٠٥»، وَ«تَغْلِيقَ ٱلتَّعْلِيقِ» «٥/٣٤٥».

(٣) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ تَعْلِيقًا بِصِيغَةِ ٱلْجَزْمِ كَمَا فِي «ٱلْفَتْحِ» (١٣/٤٠٣)، وَأَسْنَدَهُ ٱبْنُ أَبِي حَاتِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، ثَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ ٱبْنِ عَبَّاسٍ بِهِ، ٱنْظُرْ «تَغْلِيقَ ٱلتَّعْلِيقِ» (٥/٣٤٥)، وَكَذَا أَسْنَدَهُ ٱبْنُ جَرِيرٍ فِي «تَفْسِيرِهِ» (١٣٨/٣٠-١٣٩)، قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيٌّ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ ٱبْنِ عَبَّاسٍ بِهِ.

(٤) أَخْرَجَهُ ٱبْنُ حِبَّانَ (٢/٧٦، ٣٦١)، وَصَحَّحَهُ، وَحَسَّنَهُ ٱبْنُ حَجَرٍ، وَذَكَرَ لَهُ طُرُقًا كَمَا فِي «ٱلْفَتْحِ» (١٣/٤١١).

فَهٰذَا أَمْرٌ لَا يُحِيطُ بِهِ ٱلْإِنْسَانُ مِنْ عَظَمَتِهِ.

وَأَصْلُ ٱلْعَرْشِ فِي ٱللُّغَةِ ٱلْعَرَبِيَّةِ: ٱلسَّرِيرُ ٱلْخَاصُّ بِٱلْمَلِكِ، فَيَكُونُ أَعْظَمَ ٱلسُّرُرِ ٱلْمَوْجُودَةِ فِي مَكَانِهِ وَزَمَانِهِ، لِأَنَّهُ عَرْشُ ٱلْمَلِكِ، وَإِنَّمَا ذَكَرَ ٱلْمُؤَلِّفُ ٱلْعَرْشَ تَوْطِئَةً لِذِكْرِ ٱلِاسْتِوَاءِ عَلَى ٱلْعَرْشِ.

۞ قَوْلُهُ: «قَالَ أَبُو ٱلْعَالِيَةِ -وَهُوَ أَحَدُ ٱلتَّابِعِينَ ٱلْمَعْرُوفِينَ بِٱلْفِقْهِ وَٱلْعِلْمِ وَٱلْعِبَادَةِ- ٱسْتَوَىٰ إِلَى ٱلسَّمَاءِ: ٱرْتَفَعَ». يُشِيرُ إِلَىٰ قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ فَسَوَّىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ ۚ﴾[البقرة:٢٩]، وَهٰذِهِ فِي سُورَةِ ٱلْبَقَرَةِ، وَفِي سُورَةِ فُصِّلَتْ قَالَ: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ وَهِىَ دُخَانٌ﴾[فصلت: ١١]. فَمَا مَعْنَىٰ ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ﴾؟ قَالَ أَبُو ٱلْعَالِيَةِ: ٱرْتَفَعَ إِلَى ٱلسَّمَآءِ. وَإِذَا قِيلَ: ٱرْتَفَعَ إِلَيْهَا، فَإِنَّهُ يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ قَبْلَ ذٰلِكَ دُونَهَا. وَلِهٰذَا لَمْ يَتَّفِقِ ٱلسَّلَفُ عَلَىٰ تَفْسِيرِ ﴿ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ﴾ بِـ«ٱرْتَفَعَ إِلَى ٱلسَّمَآءِ»، بَلْ ذَكَرَ كَثِيرٌ مِنَ ٱلْمُفَسِّرِينَ أَنَّ ٱلْمُرَادَ بِٱلِاسْتِوَاءِ هُنَا ٱلْقَصْدُ بِٱلْإِرَادَةِ ٱلتَّامَّةِ، فَٱسْتَوَىٰ إِلَيْهَا؛ أَيْ تَوَجَّهَ إِلَيْهَا، وَقَصَدَ إِلَيْهَا بِإِرَادَةٍ تَامَّةٍ. وَأَصْلُ ذٰلِكَ أَنَّ هٰذِهِ ٱلْمَادَّةَ «ٱسْتَوَىٰ» فِي ٱلْأَصْلِ تَدُلُّ عَلَى ٱلْكَمَالِ، ثُمَّ هِيَ فِي ٱللُّغَةِ ٱلْعَرَبِيَّةِ تُسْتَعْمَلُ عَلَىٰ وُجُوهٍ، وَيُقَيَّدُ مَعْنَاهَا بِحَسَبِ تِلْكَ ٱلْوُجُوهِ، فَتُسْتَعْمَلُ مُطْلَقَةً، وَتُسْتَعْمَلُ مُعَدَّاةً بِـ«إِلَىٰ»، وَتُسْتَعْمَلُ مُعَدَّاةً بِـ«عَلَىٰ»، وَتُسْتَعْمَلُ مَقْرُونَةً بِٱلْوَاوِ، هٰذِهِ أَرْبَعَةُ ٱسْتِعْمَالَاتٍ.

ٱلِاسْتِعْمَالُ ٱلْأَوَّلُ: إِذَا ٱسْتُعْمِلَتْ مُطْلَقَةً، فَهِيَ بِمَعْنَى ٱلْكَمَالِ؛ أَيْ كَمَالِ ٱلشَّيْءِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُۥ وَٱسْتَوَىٰٓ﴾[ٱلْقَصَصِ: ١٤]. ٱسْتَوَىٰ: أَيْ كَمُلَ. وَيَقُولُ ٱلْعَامَّةُ: ٱسْتَوَى ٱلطَّعَامُ: أَيْ كَمُلَ نُضْجُهُ.

وَٱلثَّانِي: إِذَا عُدِّيَتْ بِـ«إِلَىٰ»، صَارَ مَعْنَاهَا: ٱلْقَصْدَ وَٱلْجِهَةَ، أَيْ ٱنْتَهَىٰ قَصْدُهُ إِلَىٰ مَا بَعْدَ ٱلْحَرْفِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ﴾، أَيْ قَصَدَ قَصْدًا تَامًّا بِإِرَادَةٍ تَامَّةٍ مُنْتَهَاهَا ٱلسَّمَآءُ.

وَٱلثَّالِثُ: ٱلْمُعَدَّاةُ بِـ«عَلَىٰ»، فَمَعْنَاهَا: ٱلْعُلُوُّ وَٱلِاسْتِقْرَارُ، لٰكِنَّهُ بِٱلنِّسْبَةِ لِلِاسْتِوَاءِ عَلَى ٱلْعَرْشِ لَيْسَ هُوَ ٱلْعُلُوَّ ٱلْعَامَّ، كَمَا سَنُوضِّحُ إِنْ شَآءَ ٱللَّهُ.

ٱلِاسْتِعْمَالُ ٱلرَّابِعُ: أَنْ تَكُونَ مَقْرُونَةً بِٱلْوَاوِ، وَفِي هٰذِهِ ٱلْحَالِ يَكُونُ مَعْنَاهَا: ٱلتَّسَاوِيَ، كَقَوْلِهِمْ: ٱسْتَوَى ٱلْمَآءُ وَٱلْخَشَبَةَ. ذَكَرَ ذٰلِكَ ٱلنَّحْوِيُّونَ فِي بَابِ ٱلْمَفْعُولِ مَعَهُ، ٱسْتَوَى ٱلْمَآءُ وَٱلْخَشَبَةَ؛ أَيْ تَسَاوَيَا، يَعْنِي: صَارَ ٱلْمَآءُ عَلَىٰ حِذَآءِ ٱلْخَشَبَةِ. نَعَمْ.

فَهٰذِهِ ٱسْتِعْمَالَاتُ ٱلِاسْتِوَاءِ فِي ٱللُّغَةِ ٱلْعَرَبِيَّةِ، وَٱلصَّحِيحُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ﴾ أَنَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَصَدَ إِلَيْهَا بِإِرَادَةٍ تَامَّةٍ؛ لِأَنَّهُ فَوْقَ ٱلسَّمَآءِ، وَلَمْ تَكُنِ ٱلسَّمَآءُ فَوْقَهُ فِي يَوْمٍ مِّنَ ٱلْأَيَّامِ أَوْ لَحْظَةٍ مِّنَ ٱللَّحَظَاتِ، بَلْ هُوَ فَوْقَ ٱلسَّمَآءِ، فَيَكُونُ ٱلْمُرَادُ بِٱلِاسْتِوَاءِ كَمَا قَرَّرَهُ كَثِيرٌ مِّنَ ٱلْمُفَسِّرِينَ «١»، وَمِنْهُمْ ٱبْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي ٱلتَّفْسِيرِ، لِأَنَّ مَعْنَاهَا: ٱلْقَصْدُ مَعَ تَمَامِ ٱلْإِرَادَةِ.

وَعَلَيْهِ يَكُونُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ﴾ لِلْعُلَمَاءِ قَوْلَانِ:

ٱلْقَوْلُ ٱلْأَوَّلُ: أَنَّهُ بِمَعْنَى: ٱرْتَفَعَ.

وَٱلثَّانِي: أَنَّهُ بِمَعْنَى: قَصَدَ قَصْدًا تَامًّا.

وَقَوْلُهُ: ﴿فَسَوَّىٰهُنَّ﴾، يَعْنِي قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ فَسَوَّىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ﴾ [ٱلْبَقَرَة: ٢٩]. قَالَ: خَلَقَهُنَّ. وَفِي هٰذَا ٱلتَّفْسِيرِ قُصُورٌ؛ لِأَنَّ ٱلتَّسْوِيَةَ أَمْرٌ زَآئِدٌ عَلَى ٱلْخَلْقِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَ فَسَوَّىٰ﴾ [ٱلْأَعْلَىٰ: ٢]. وَلَوْ جَعَلْنَا ٱلتَّسْوِيَةَ بِمَعْنَى ٱلْخَلْقِ لَكَانَ مَعْنَى ٱلْآيَةِ: وَٱلَّذِي خَلَقَ فَخَلَقَ، وَهَٰذَا لَا يَسْتَقِيمُ، فَٱلْعَطْفُ يَقْتَضِي ٱلْمُغَايَرَةَ، وَٱلتَّسْوِيَةُ تَمَامُ ٱلْخَلْقِ، يَعْنِي: خَلَقَهُنَّ عَلَىٰ وَجْهٍ مُسْتَوٍ تَامٍّ، هٰذَا هُوَ مَعْنَىٰ قَوْلِهِ: ﴿فَسَوَّىٰهُنَّ﴾.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ٱسْتَوَىٰ: عَلَا عَلَى ٱلْعَرْشِ. وَمُجَاهِدٌ إِمَامُ ٱلْمُفَسِّرِينَ فِي ٱلتَّابِعِينَ؛ لِأَنَّهُ أَخَذَ ٱلتَّفْسِيرَ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ صَحَابِيِّهِ، يَعْرِضُ عَلَيْهِ ٱلْقُرْآنَ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَىٰ آخِرِهِ، يُوقِفُهُ عِنْدَ كُلِّ آيَةٍ وَيَسْأَلُهُ عَنْ مَعْنَاهَا، وَقَوْلُهُ: عَلَا عَلَى ٱلْعَرْشِ، يَعْنِي قَوْلَهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾ [ٱلطَّلَاق: ٤]. ٱسْتَوَىٰ، يَقُولُ: عَلَا عَلَى ٱلْعَرْشِ.

«١» ٱنْظُرْ تَفْسِيرَ ٱبْنِ كَثِيرٍ (١/٦٨).

وَقَدْ ذَكَرَ ٱبْنُ ٱلْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ فِي «ٱلنُّونِيَّةِ» (١) وَغَيْرِهَا أَيْضًا أَنَّ ﴿ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾ وُرِدَتْ فِيهَا أَرْبَعُ عِبَارَاتٍ عَنِ ٱلسَّلَفِ: «عَلَا»، وَ«ٱرْتَفَعَ»، وَ«صَعِدَ»، وَ«ٱسْتَقَرَّ». لَكِنْ «عَلَا» وَ«ٱرْتَفَعَ» وَ«صَعِدَ» مَعْنَى ٱلثَّلَاثَةِ مُتَقَارِبٌ أَوْ وَاحِدٌ.

أَمَّا «ٱسْتَقَرَّ» فَٱلِٱسْتِقْرَارُ أَمْرٌ زَائِدٌ عَلَىٰ مُجَرَّدِ ٱلْعُلُوِّ، وَكَأَنَّ ٱلَّذِينَ فَسَّرُوهُ بِٱلِٱسْتِقْرَارِ أَخَذُوهُ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿لِتَسْتَوُۥا۟ عَلَىٰ ظُهُورِهِۦ ثُمَّ تَذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا ٱسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ﴾[الزخرف: ١٣]، أَيْ: إِذَا ٱسْتَقْرَرْتُمْ عَلَيْهِ، وَهٰذَا لَيْسَ بِبَعِيدٍ، وَإِنْ كَانَ ٱلْأَحْوَطَ أَلَّا نُفَسِّرَ ﴿ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾ إِلَّا بِـ«عَلَا عَلَى ٱلْعَرْشِ»، هٰذَا هُوَ ٱلْأَحْوَطُ؛ لِأَنَّ هٰذَا ٱلْفِعْلَ عُدِّيَ بِـ«عَلَىٰ»، فَنَقْتَصِرُ عَلَىٰ مَعْنَى ٱلْعُلُوِّ فِيهِ، وَلٰكِنْ لَا مَانِعَ أَنْ نَقُولَ: «ٱسْتَقَرَّ»، وَإِنْ كَانَ أَمْرًا زَائِدًا عَلَىٰ ٱلْعُلُوِّ؛ لِأَنَّ هٰذَا هُوَ مَعْنَاهُ فِي ٱللُّغَةِ ٱلْعَرَبِيَّةِ.

وَهٰذَا ٱلْعُلُوُّ هَلْ هُوَ ٱلْعُلُوُّ ٱلْعَامُّ عَلَىٰ جَمِيعِ ٱلْمَخْلُوقَاتِ، أَوْ هُوَ عُلُوٌّ خَاصٌّ بِٱلْعَرْشِ؟
ٱلْجَوَابُ: ٱلثَّابِتُ أَنَّهُ عُلُوٌّ خَاصٌّ بِٱلْعَرْشِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ هُوَ ٱلْعُلُوَّ ٱلْعَامَّ، لَزِمَ أَنْ يَجُوزَ قَوْلُ ٱلْقَائِلِ: «ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْأَرْضِ»، وَ«ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْجِبَالِ»، وَ«ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلشَّجَرِ»، وَ«ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْإِنسَانِ»، لِأَنَّهُ عَالٍ عَلَيْهِ بِٱلْمَعْنَى ٱلْعَامِّ. لَكِنَّ هٰذَا عُلُوٌّ خَاصٌّ بِٱلْعَرْشِ يَخْتَصُّ بِهِ ٱلْعَرْشُ، وَلِهٰذَا قَيَّدَهُ ٱللهُ تَعَالَىٰ فَقَالَ: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾[الأعراف: ٥٤].

فَهٰذَا عُلُوٌّ خَاصٌّ، وَيَتَبَيَّنُ بِٱلْمِثَالِ ٱلْفَرْقُ بَيْنَ ٱلْعُلُوِّ ٱلْعَامِّ وَٱلْخَاصِّ؛ فَلَوْ وُضِعَ لَكَ سَرِيرٌ عَلَىٰ سَطْحٍ فَجَلَسْتَ عَلَيْهِ، لَكُنْتَ عَالِيًا عَلَيْهِ، وَعَلَىٰ ٱلسَّطْحِ، وَعَلَىٰ مَنْ تَحْتَ ٱلسَّطْحِ، لَكِنْ مَا هُوَ ٱلْعُلُوُّ ٱلْخَاصُّ ٱلْمُبَاشِرُ لِلسَّرِيرِ ٱلَّذِي عَلَوْتَ عَلَيْهِ؟ هُوَ عُلُوُّكَ عَلَىٰ ٱلسَّرِيرِ، وَبِهٰذَا يُقَالُ: «ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلسَّرِيرِ» فِي هٰذَا ٱلْمِثَالِ، وَلَا يُقَالُ: «ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلسَّطْحِ»، لٰكِنْ يُقَالُ: «عَلَا»، فَعَلَيْهِ نَقُولُ: ٱلِٱسْتِوَاءُ عَلَى ٱلْعَرْشِ عُلُوٌّ خَاصٌّ غَيْرُ ٱلْعُلُوِّ ٱلْعَامِّ.

نَبْحَثُ فِي هٰذِهِ ٱلْمَسْأَلَةِ -مَسْأَلَةِ ٱلِٱسْتِوَاءِ- مِنْ عِدَّةِ وُجُوهٍ:

---

(١) ٱنْظُرْ: شَرْحُ ٱلْقَصِيدَةِ ٱلنُّونِيَّةِ (٢/٣٠).

ٱلْبَحْثُ ٱلْأَوَّلُ: مَا مَعْنَىٰ قَوْلِهِ: ﴿ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾؟

نَقُولُ: مَعْنَىٰ قَوْلِهِ: ﴿ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾ أَيْ: عَلَا عَلَى ٱلْعَرْشِ، هٰذَا هُوَ ٱلْمَعْنَىٰ لَا يَحْتَمِلُ غَيْرَهُ، وَدَلِيلُ ذٰلِكَ قَوْلُ ٱللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَإِنَّهُۥ لَتَنزِيلُ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ [١٩٢] نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ [١٩٣] عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ [١٩٤] بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ﴾[الشعراء: ١٩٣-١٩٥].

وَٱللِّسَانُ ٱلْعَرَبِيُّ ٱلْمُبِينُ يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ مَعْنَىٰ قَوْلِهِ: «ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلشَّيْءِ» أَيْ: عَلَا عَلَى ٱلشَّيْءِ، وَلَا يَجُوزُ لَنَا ٱلْعُدُولُ عَمَّا يَقْتَضِيهِ ٱللِّسَانُ ٱلْعَرَبِيُّ إِلَّا بِدَلِيلٍ مِنَ ٱلْكِتَابِ أَوِ ٱلسُّنَّةِ أَوِ ٱلْإِجْمَاعِ، وَهُنَا لَا دَلِيلَ مِنَ ٱلْكِتَابِ وَلَا ٱلسُّنَّةِ وَلَا ٱللُّغَةِ وَلَا ٱلْإِجْمَاعِ عَلَىٰ مُخَالَفَةِ هٰذَا ٱلتَّفْسِيرِ، وَهُوَ أَنَّ «ٱسْتَوَىٰ» بِمَعْنَىٰ «عَلَا».

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: مَاذَا تَقُولُونَ فِي قَوْلِ مَنْ قَالَ: ﴿ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾ أَيْ: «ٱسْتَوْلَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ»؟

نَقُولُ: هٰذَا قَوْلٌ بَاطِلٌ؛ لِأَنَّهُ لَا دَلِيلَ لَهُ مِنَ ٱللُّغَةِ، وَيَلْزَمُ عَلَيْهِ لَوَازِمُ بَاطِلَةٌ، فَلَيْسَ لَهُ دَلِيلٌ إِيجَابِيٌّ، وَلَا تَنْتَفِي عَنْهُ ٱلْمَوَانِعُ، فَإِنْ قِيلَ: قَوْلُكُمْ: إِنَّهُ لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ فِي ٱللُّغَةِ، مَمْنُوعٌ، فَقَدْ قَالَ ٱلشَّاعِرُ:

قَدِ ٱسْتَوَى بِشْرٌ عَلَى ٱلْعِرَاقِ مِنْ غَيْرِ سَيْفٍ أَوْ دَمٍ مِهْرَاقِ (١)

وَبِشْرٌ: هُوَ بْنُ مَرْوَانَ. وَمَعْنَى ٱسْتَوَى عَلَى ٱلْعِرَاقِ: أَيْ ٱسْتَوْلَى عَلَيْهِ.

فَٱلْجَوَابُ عَنْ هٰذَا مِنْ وُجُوهٍ:

ٱلْوَجْهُ ٱلْأَوَّلُ: قَائِلُ هٰذَا مَجْهُولٌ، وَٱلنَّاقِلُ عَنْهُ أَيْضًا مَجْهُولٌ، فَهُوَ ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ، هٰذِهِ وَاحِدَةٌ.

---

(١) ذَكَرَ هٰذَا ٱلْبَيْتَ ٱلْجُوَيْنِيُّ فِي «لُمَعِ ٱلْأَدِلَّةِ» (ص٩٥)، وَٱلرَّازِيُّ فِي «أَسَاسِ ٱلتَّقْدِيسِ» (ص٢٠٢)، وَٱلْعِزُّ بْنُ عَبْدِ ٱلسَّلَامِ فِي «ٱلْإِشَارَةِ إِلَى ٱلْإِيجَازِ» (ص١١٠)، وَٱبْنُ ٱلْقَيِّمِ فِي «ٱلصَّوَاعِقِ ٱلْمُرْسَلَةِ» (١/٣٥٩)، وَٱنْظُرْ قَوْلَ شَيْخِ ٱلْإِسْلَامِ ٱبْنِ تَيْمِيَّةَ فِي «مَجْمُوعِ ٱلْفَتَاوَى» (٥/١٤٦).

ٱلْوَجْهُ ٱلثَّانِي: لَوْ سَلَّمْنَا أَنَّ ٱلْقَائِلَ مَعْلُومٌ، فَهَلْ هُوَ قَبْلَ تَغَيُّرِ ٱللِّسَانِ فَيَكُونُ مِنَ ٱلْعَرَبِ ٱلْأَقْحَاحِ «١»، أَوْ بَعْدَ تَغَيُّرِ ٱللِّسَانِ فَلَا يُحْتَجُّ بِهِ؟ ٱلثَّانِي، لِأَنَّ ٱلْفُتُوحَاتِ كَثُرَتْ فِي ذٰلِكَ ٱلْوَقْتِ وَٱنْتَشَرَتْ وَٱخْتَلَطَ ٱلْعَجَمُ بِٱلْعَرَبِ وَتَغَيَّرَ ٱللِّسَانُ.

ٱلْوَجْهُ ٱلثَّالِثُ: لَوْ فُرِضَ أَنَّ هٰذَا ٱلرَّجُلَ مَعْلُومٌ، وَلَمْ يَتَغَيَّرْ لِسَانُهُ، فَإِنَّ قَوْلَهُ: قَدِ ٱسْتَوَى بِشْرٌ عَلَى ٱلْعِرَاقِ، لَا يَتَعَيَّنُ أَنْ يَكُونَ ٱلْمُرَادُ بِهِ ٱسْتَوْلَى، إِذْ إِنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ٱلْمُرَادُ ٱسْتَوَى عَلَى ٱلْعِرَاقِ: عَلَا عُلُوًّا مَعْنَوِيًّا، لَا عُلُوًّا حِسِّيًّا؛ لِأَنَّ كَوْنَهُ يَعْلُو عَلَيْهَا عُلُوًّا حِسِّيًّا مُمْتَنِعٌ، لٰكِنْ يَعْلُو عَلَيْهَا عُلُوًّا مَعْنَوِيًّا، وَٱلْمَعْنَى قَدْ كَمُلَ ٱسْتِيلَاؤُهُ عَلَيْهَا وَسَيْطَرَتُهُ عَلَيْهَا، لِأَنَّ ٱلِاسْتِوَاءَ أَصْلُ ٱلْمَادَّةِ هٰذِهِ مِنَ ٱلْكَمَالِ. وَحِينَئِذٍ لَا دَلِيلَ لِقَوْلِ هٰذَا ٱلْقَائِلِ.

أَمَّا مَا يَلْزَمُ عَلَيْهِ مِنَ ٱللَّوَازِمِ ٱلْبَاطِلَةِ، إِذَا فَسَّرْنَا ٱسْتَوَى عَلَى ٱلْعَرْشِ بِٱسْتَوْلَى عَلَى ٱلْعَرْشِ، فَهِيَ:

أَوَّلًا: يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ ٱلْعَرْشُ قَبْلَ ٱسْتِوَاءِ ٱللهِ عَلَيْهِ مَمْلُوكًا لِغَيْرِ ٱللهِ، فَمَنِ ٱلَّذِي مَلَكَهُ غَيْرُ ٱللهِ؟

ٱلْجَوَابُ: لَا أَحَدَ.

ثَانِيًا: يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ مُعَالَجَةٌ لِلِٱسْتِيلَاءِ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ ٱسْتَوْلَى لَا تَكُونُ إِلَّا بَعْدَ عِرَاكٍ وَمُقَاتَلَةٍ وَأَخْذٍ وَرَدٍّ، فَمَنِ ٱلَّذِي قَاتَلَ ٱللهَ؟

ٱلْجَوَابُ: لَا شَيْءَ.

ثَالِثًا: نَقُولُ: إِذَا قُلْتَ: ٱسْتَوَى بِمَعْنَى ٱسْتَوْلَى، لَزِمَ أَنْ يَصِحَّ قَوْلُكَ: إِنَّ ٱللهَ ٱسْتَوَى عَلَى ٱلْأَرْضِ وَعَلَى ٱلْبَعِيرِ؛ لِأَنَّهُ مُسْتَوْلٍ عَلَى هٰذَا. فَهٰذِهِ ٱللَّوَازِمُ ٱلْبَاطِلَةُ تُبْطِلُ تَحْرِيفَ مَنْ حَرَّفَ ٱلِاسْتِوَاءَ إِلَى ٱلِاسْتِيلَاءِ، وَٱلْحَمْدُ لِلهِ أَنَّ ٱلْأَمْرَ وَاضِحٌ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: إِذَا قُلْتُمْ: ٱسْتَوَى عَلَى ٱلْعَرْشِ؛ عَلَا عَلَى ٱلْعَرْشِ، لَزِمَ أَنْ يَكُونَ جِسْمًا وَمَحْدُودًا.

«١» ٱلْأَقْحَاحُ: عَرَبِيٌّ قُحٌّ؛ أَيْ مَحْضٌ خَالِصٌ. ٱنْظُرْ: مُخْتَارُ ٱلصِّحَاحِ مَادَّة (ق ح ح).

وَلِهٰذَا لَمَّا جَاءَتِ ٱمْرَأَةُ جَهْمِ بْنِ صَفْوَانَ إِلَى ٱلْكُوفَةِ أَوْ إِلَى ٱلْبَصْرَةِ وَٱجْتَمَعَ ٱلنَّاسُ عَلَيْهَا يُنَاقِشُونَهَا، قَالَتْ: إِنَّهَا تَكْفُرُ بِـ «مَحْدُودٍ عَلَى مَحْدُودٍ»، فَٱلْعَرْشُ مَحْدُودٌ، وَهِيَ تَقُولُ: إِذَا كَانَ مُسْتَوِيًا عَلَى مَحْدُودٍ لَزِمَ أَنْ يَكُونَ مَحْدُودًا. فَمَا هُوَ ٱلْجَوَابُ عَلَى ذٰلِكَ؟

نُجِيبُ عَنِ ٱلْقَوْلِ بِأَنَّهُ يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ جِسْمًا، وَأَنْ يَكُونَ مَحْدُودًا، فَنَقُولُ: إِذَا لَزِمَ أَنْ يَكُونَ جِسْمًا مِنْ كَلَامِ ٱللَّهِ فَلْيَكُنْ ذٰلِكَ، وَنَحْنُ نُؤْمِنُ بِهِ، وَلٰكِنَّنَا نَقُولُ: إِنَّهُ لَيْسَ كَأَجْسَامِ ٱلْمَخْلُوقِينَ، وَإِنْ لَمْ يَلْزَمْ ذٰلِكَ فَلَا يَلْزَمُنَا أَنْ نَلْتَزِمَ بِهِ، وَلَا يَكُونُ قَوْلُنَا بَاطِلًا بِهٰذَا ٱللِّزَامِ ٱلْبَاطِلِ. ثُمَّ نَقُولُ: مَاذَا تَعْنُونَ بِٱلْجِسْمِ؟ أَتَعْنُونَ بِٱلْجِسْمِ: ٱلشَّيءَ ٱلْمُرَكَّبَ مِنْ لَحْمٍ وَعَظْمٍ وَدَمٍ وَمَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ؟ فَهٰذَا مَمْنُوعٌ. أَمْ تُرِيدُونَ بِٱلْجِسْمِ ٱلشَّيءَ ٱلْقَائِمَ بِنَفْسِهِ، ٱلْفَاعِلَ لِمَا يُرِيدُ، ٱلَّذِي يَأْتِي وَيَتَكَلَّمُ وَيَنْزِلُ؟ إِنْ قَالُوا: نُرِيدُ هٰذَا، فَنَحْنُ نَلْتَزِمُ بِهِ، وَنَقُولُ: إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ هٰذَا: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾.

أَمَّا كَلِمَةُ «مَحْدُودٌ»، فَإِنَّهَا كَلِمَةٌ كَـ«ٱلْجِسْمِ»، لَمْ تَرِدْ فِي ٱلْقُرْآنِ وَلَا فِي ٱلسُّنَّةِ وَلَا فِي كَلَامِ ٱلصَّحَابَةِ لَا نَفْيًا وَلَا إِثْبَاتًا، وَرَدَتْ عَنْ بَعْضِ ٱلْأَئِمَّةِ بِٱلْإِنْكَارِ، وَعَنْ بَعْضِ ٱلْأَئِمَّةِ بِٱلْإِقْرَارِ. يَعْنِي أَنَّ بَعْضَ ٱلْأَئِمَّةِ قَالُوا: إِنَّ ٱللَّهَ مَحْدُودٌ أَوْ لَهُ حَدٌّ، وَبَعْضُهُمْ أَنْكَرَ ذٰلِكَ (١). وَٱلْحَقِيقَةُ أَنَّ ٱلِٱخْتِلَافَ لَفْظِيٌّ عِنْدَ ٱلتَّحْقِيقِ؛ لِأَنَّهُ إِنْ أُرِيدَ بِٱلْحَدِّ أَنَّ شَيْئًا يَحُدُّ ٱللَّهَ، فَهٰذَا مُنْتَفٍ قَطْعًا، لِأَنَّ مَا فَوْقَ ٱلْمَخْلُوقَاتِ هَوَاءٌ، لَا يُوجَدُ شَيْءٌ، وَٱللَّهُ تَعَالَى فَوْقَ ٱلْمَخْلُوقَاتِ. وَإِنْ أُرِيدَ بِٱلْحَدِّ ٱلْبَيْنُونَةُ عَنِ ٱلْخَلْقِ، فَهٰذَا هُوَ مَعْنَى قَوْلِ ٱلسَّلَفِ: إِنَّهُ بَائِنٌ مِنْ خَلْقِهِ. وَلِهٰذَا، إِنْكَارُ ٱلْحَدِّ مُطْلَقًا أَوْ إِثْبَاتُهُ مُطْلَقًا فِيهِ نَظَرٌ، بَلْ يُفَسَّرُ. ثُمَّ نَقُولُ: قَوْلُكُمْ: إِنَّهُ يَلْزَمُ مِنْ كَوْنِهِ عَلَى ٱلْعَرْشِ أَنْ يَكُونَ مَحْدُودًا عَلَى مَحْدُودٍ. أَمَّا كَوْنُهُ عَلَى مَحْدُودٍ، فَهٰذَا نُسَلِّمُ بِهِ، فَٱلْعَرْشُ مَخْلُوقٌ لَهُ حَدٌّ، وَلٰكِنْ لَا يَلْزَمُ مِنِ ٱسْتِوَائِهِ عَلَى هٰذَا ٱلْمَخْلُوقِ ٱلْمَحْدُودِ أَنْ يَكُونَ هُوَ أَيْضًا مَحْدُودًا، لِأَنَّهُ فَوْقَ ٱلْمَخْلُوقَاتِ، لَيْسَ شَيْءٌ يَحُدُّهُ. وَبِهٰذَا بَطَلَتِ ٱعْتِرَاضَاتُهُمْ، وَتَبَيَّنَ أَنَّهُمْ أَرَادُوا أَنْ يَحْكُمُوا عَلَى ٱللَّهِ بِعُقُولِهِمْ، لَا أَنْ يُحَكِّمُوا ٱللَّهَ تَعَالَى بِعُقُولِهِمْ، وَٱلْفَرْقُ بَيْنَ ٱلْكَلِمَتَيْنِ وَاضِحٌ؛ فَأَنْ يَحْكُمُوا عَلَى ٱللَّهِ بِعُقُولِهِمْ هٰذَا

---

(١) ٱنْظُرْ: «بَيَانُ تَلْبِيسِ ٱلْجَهْمِيَّةِ» (٢/١٦٣، ١/٤٢٨، ١/٣٩٧، ١/٥٢)، وَ«مَسْأَلَةُ ٱلْقُرْآنِ» لِٱبْنِ عَقِيلٍ (ص٩٣).

لَا يَجُوزُ، وَأَنْ يُحَكِّمُوا ٱللَّهَ بِعُقُولِهِمْ هٰذَا صَحِيحٌ؛ لِأَنَّ ٱلْعَقْلَ يَقْتَضِي أَنْ تُحَكِّمَ ٱللَّهَ، لِأَنَّهُ هُوَ ٱلْحَكَمُ وَإِلَيْهِ ٱلْحُكْمُ.

فَتَبَيَّنَ ٱلْآنَ أَنَّ ٱسْتِوَاءَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْعَرْشِ يَعْنِي: عَلَا عَلَى ٱلْعَرْشِ، وَلَا يَحْتَمِلُ غَيْرَ هٰذَا ٱلْمَعْنَى.

ٱلْبَحْثُ ٱلثَّانِي: هَلِ ٱسْتِوَاءُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْعَرْشِ مِنَ ٱلصِّفَاتِ ٱلْفِعْلِيَّةِ، أَمْ مِنَ ٱلصِّفَاتِ ٱلذَّاتِيَّةِ؟

ٱلْجَوَابُ: ٱلْأَوَّلُ، أَنَّ ٱسْتِوَاءَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْعَرْشِ مِنَ ٱلصِّفَاتِ ٱلْفِعْلِيَّةِ، بِنَاءً عَلَى ٱلضَّابِطِ ٱلَّذِي ضَبَطَهُ أَهْلُ ٱلْعِلْمِ، فَقَالُوا: كُلُّ مَا يَتَعَلَّقُ بِمَشِيئَةِ ٱللَّهِ فَهُوَ فِعْلٌ، وَٱلِاسْتِوَاءُ مُتَعَلِّقٌ بِمَشِيئَتِهِ، وَٱلدَّلِيلُ عَلَى تَعَلُّقِهِ بِمَشِيئَتِهِ أَنَّهُ قَالَ: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ ۖ﴾. فَٱلِاسْتِوَاءُ حَدَثَ بَعْدَ ٱلْخَلْقِ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: أَنَا لَا أُقِرُّ بِٱلصِّفَاتِ ٱلْفِعْلِيَّةِ، وَأَرُدُّ ٱلصِّفَاتِ ٱلْفِعْلِيَّةَ إِلَى ٱلْقُدْرَةِ ٱلْأَزَلِيَّةِ.

قُلْنَا: هَـٰذَا خَطَأٌ عَظِيمٌ؛ لِأَنَّكَ إِذَا حَوَّلْتَ ﴿ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ ۖ﴾ إِلَى: ثُمَّ قَدَرَ عَلَى ٱلِاسْتِوَاءِ عَلَى ٱلْعَرْشِ، لَزِمَ مِنْ ذٰلِكَ أَنْ يَكُونَ قَبْلَ هٰذَا عَاجِزًا، فَوَقَعْتَ فِي شَرٍّ مِمَّا فَرَرْتَ مِنْهُ، بَلْ نَقُولُ: قِيَامُ ٱلْأَفْعَالِ بِٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَكَوْنُهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ، هٰذَا مِنْ كَمَالِ ٱللَّـهِ، أَنْ يَفْعَلَ مَا يَشَاءُ، وَأَنْ تَقُومَ بِهِ ٱلْأَفْعَالُ ٱلِاخْتِيَارِيَّةُ، ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَيَخْتَارُ ۗ﴾[القصص:٦٨].

فَإِنْ قَالَ: ٱلْحَوَادِثُ لَا تَقُومُ إِلَّا بِحَادِثٍ، فَمَا ٱلْجَوَابُ؟

ٱلْجَوَابُ: هٰذِهِ أَكْذَبُ ٱلْقَوَاعِدِ، فَمَنْ قَالَ هٰذَا؟ مَنْ قَالَ: إِنَّ ٱلْحَوَادِثَ لَا تَقُومُ إِلَّا بِحَادِثٍ؟ وَمَنْ قَالَ: إِنَّ ٱلْفِعْلَ لَابُدَّ أَنْ يَكُونَ مُقَارِنًا لِلْفَاعِلِ وَإِلَّا بَطَلَ إِثْبَاتُهُ، فَمَنْ قَالَ هٰذَا؟! ٱلْإِنْسَانُ نَفْسُهُ يُحْدِثُ ٱلْفِعْلَ، فَيَقُومُ بَعْدَ أَنْ كَانَ قَاعِدًا، وَيَقْعُدُ بَعْدَ أَنْ كَانَ قَائِمًا، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ حُدُوثِ هٰذَا ٱلْقِيَامِ ٱلْمُعَيَّنِ أَوِ ٱلْقُعُودِ ٱلْمُعَيَّنِ أَنْ يَكُونَ سَابِقًا سَبْقَ هَـٰذَا ٱلْفَاعِلِ، بِمَعْنَى أَنَّ ٱلْفَاعِلَ يَفْعَلُ، وَوُجُودُهُ سَابِقٌ عَلَى فِعْلِهِ، فَمَا ٱلْمَانِعُ أَنْ يَقَعَ مِنَ ٱللَّهِ فِعْلٌ حَادِثٌ مَعَ كَوْنِهِ هُوَ أَزَلِيًّا؟ إِذَا كَانَ ٱلْإِنْسَانُ ٱلْمُحْدَثُ يَفْعَلُ ٱلْفِعْلَ ٱلْحَادِثَ وَهُوَ سَابِقٌ عَلَى هٰذَا ٱلْفِعْلِ، قَدْ يَكُونُ لَهُ مِائَةُ سَنَةٍ، وَنُوحٌ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ لَبِثَ فِي قَوْمِهِ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا، فَهَلِ ٱلْفِعْلُ ٱلَّذِي فَعَلَهُ فِي آخِرِ

وُجُودِهِ فِي قَوْمِهِ يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ مَوْجُودًا مَعَهُ حِينَ وُلِدَ، أَوْ لَا يَلْزَمُ؟ لَا يَلْزَمُ. فَتَبَيَّنَ أَنَّ هٰذِهِ ٱلْقَاعِدَةَ بَاطِلَةٌ وَفَاسِدَةٌ، وَأَنَّ مِنْ كَمَالِ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَكُونَ فَعَّالًا لِمَا يُرِيدُ.

وَمِنْ جُمْلَةِ ذٰلِكَ ٱلِاسْتِوَاءُ عَلَى ٱلْعَرْشِ، وَٱلنُّزُولُ إِلَى ٱلسَّمَاءِ ٱلدُّنْيَا، وَٱلضَّحِكُ، وَٱلْفَرَحُ، وَٱلْغَضَبُ، وَمَا أَشْبَهَهَا، وَذَكَرْنَا فِيمَا سَبَقَ أَنَّ كُلَّ صِفَةٍ لَهَا سَبَبٌ فَهِيَ صِفَةٌ فِعْلِيَّةٌ؛ لِأَنَّهَا مُتَعَلِّقَةٌ بِمَشِيئَتِهِ.

فَتَبَيَّنَ ٱلْآنَ أَنَّ ٱلِاسْتِوَاءَ عَلَى ٱلْعَرْشِ صِفَةٌ فِعْلِيَّةٌ.

أَمَّا ٱلْعُلُوُّ ٱلْعَامُّ، فَهَلْ هُوَ صِفَةٌ فِعْلِيَّةٌ أَوْ ذَاتِيَّةٌ؟

ٱلْجَوَابُ: ذَاتِيَّةٌ؛ لِأَنَّ ٱللَّهَ لَمْ يَزَلْ وَلَا يَزَالُ عَالِيًا فَوْقَ ٱلْمَخْلُوقَاتِ؛ لِأَنَّ ٱلِاسْتِوَاءَ عُلُوٌّ خَاصٌّ كَمَا سَبَقَ.

۞ وَقَوْلُهُ: «قَالَ ٱبْنُ عَبَّاسٍ: ٱلْمَجِيدُ: ٱلْكَرِيمُ»، وَهٰذَا ٱلْقَوْلُ عَنْ ٱبْنِ عَبَّاسٍ مُعَلَّقٌ.

قَالَ ٱلْحَافِظُ ٱبْنُ حَجَرٍ:

قَوْلُهُ: قَالَ ٱبْنُ عَبَّاسٍ: ٱلْمَجِيدُ: ٱلْكَرِيمُ، وَٱلْوَدُودُ: ٱلْحَبِيبُ؛ وَصَلَهُ ٱبْنُ أَبِي حَاتِمٍ مِنْ طَرِيقِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ ٱبْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ذُو ٱلْعَرْشِ ٱلْمَجِيدُ﴾[البروج:١٥]. قَالَ: ٱلْمَجِيدُ: ٱلْكَرِيمُ. وَبِهِ عَنْ ٱبْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلْوَدُودُ﴾[البروج:١٤]. قَالَ: ٱلْوَدُودُ: ٱلْحَبِيبُ. وَإِنَّمَا وَقَعَ تَقْدِيمُ ٱلْمَجِيدِ قَبْلَ ٱلْوَدُودِ هُنَا؛ لِأَنَّ ٱلْمُرَادَ تَفْسِيرُ لَفْظِ «ٱلْمَجِيدِ» ٱلْوَاقِعِ فِي قَوْلِهِ: «ذُو ٱلْعَرْشِ ٱلْمَجِيدُ»، فَلَمَّا فَسَّرَهُ ٱسْتَطْرَدَ فِي تَفْسِيرِ ٱلِاسْمِ ٱلَّذِي قَبْلَهُ، إِشَارَةً إِلَى أَنَّهُ قُرِئَ مَرْفُوعًا بِٱلِاتِّفَاقِ «ذُو ٱلْعَرْشِ» بِٱلرَّفْعِ صِفَةٌ لَهُ.

وَٱخْتَلَفَتِ ٱلْقُرَّاءُ فِي «ٱلْمَجِيدِ» بِٱلرَّفْعِ، فَيَكُونُ مِنْ صِفَاتِ ٱللَّهِ، وَبِٱلْكَسْرِ فَيَكُونُ صِفَةً لِلْعَرْشِ، قَالَ ٱبْنُ مُنَيْرٍ: جَمِيعُ مَا ذَكَرَهُ ٱلْبُخَارِيُّ فِي هٰذَا ٱلْبَابِ يَشْمَلُ عَلَى ذِكْرِ ٱلْعَرْشِ إِلَّا أَثَرَ ٱبْنِ عَبَّاسٍ، لَكِنَّهُ نَبَّهَ بِهِ عَلَى لَطِيفَةٍ، وَهِيَ أَنَّ ٱلْمَجِيدَ فِي ٱلْآيَةِ عَلَى قِرَاءَةِ ٱلْكَسْرِ لَيْسَ صِفَةً لِلْعَرْشِ حَتَّى لَا يُتَخَيَّلَ أَنَّهُ قَدِيمٌ، بَلْ هِيَ صِفَةُ ٱللَّـهِ، بِدَلِيلِ قِرَاءَةِ ٱلرَّفْعِ وَبِدَلِيلِ ٱقْتِرَانِهِ بِٱلْوَدُودِ، فَيَكُونُ ٱلْكَسْرُ عَلَى ٱلْمُجَاوَرَةِ، لِتَجْتَمِعَ ٱلْقِرَاءَتَانِ عَلَى مَعْنًى وَاحِدٍ. اهـ

وَيُؤَيِّدُ أَنَّهَا عِنْدَ ٱلْبُخَارِيِّ صِفَةُ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ، مَا أَرْدَفَهُ بِهِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: «حَمِيدٌ مَجِيدٌ» إِلَىٰ آخِرِهِ (١). اهـ

۞ قَوْلُهُ: ﴿ٱلْمَجِيدُ﴾ بِٱلرَّفْعِ، وَعِنْدَنَا ٱلْآنَ مَرْفُوعَةٌ، فَيَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ ٱلْمُرَادُ بِذٰلِكَ ٱلرَّبَّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وَفِي ٱلْآيَةِ ٱلْكَرِيمَةِ: ﴿ذُو ٱلْعَرْشِ ٱلْمَجِيدُ﴾[البروج:١٥] قِرَاءَتَانِ: «ذُو ٱلْعَرْشِ ٱلْمَجِيدِ»، وَ«ذُو ٱلْعَرْشِ ٱلْمَجِيدُ». فَأَمَّا عَلَىٰ قِرَاءَةِ ٱلرَّفْعِ فَهِيَ ٱسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ ٱللَّهِ، وَتَعُودُ ٱلصِّفَةُ فِيهَا إِلَى ٱللَّهِ، وَلِهَٰذَا جَاءَتْ مَرْفُوعَةً، وَأَمَّا عَلَىٰ قِرَاءَةِ ٱلْجَرِّ ﴿ذُو ٱلْعَرْشِ ٱلْمَجِيدِ﴾ فَهِيَ صِفَةٌ لِلْعَرْشِ، وَٱلْقَوْلُ بِأَنَّهَا صِفَةٌ لِلرَّبِّ، وَأَنَّهَا كُسِرَتْ لِلْمُجَاوَرَةِ، قَوْلٌ بَعِيدٌ جِدًّا.

فَٱلصَّوَابُ: أَنَّهَا عَلَىٰ قِرَاءَةِ ٱلرَّفْعِ مِنْ أَسْمَاءِ ٱللَّهِ، وَٱلْمَجْدُ صِفَةُ ٱللَّهِ، وَعَلَىٰ قِرَاءَةِ ٱلْجَرِّ تَكُونُ صِفَةً لِلْعَرْشِ. فَأَمَّا عَلَىٰ قِرَاءَةِ ٱلْجَرِّ فَلَا بَأْسَ أَنْ تُفَسَّرَ بِٱلْكَرِيمِ؛ لِأَنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ قَالَ: ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْكَرِيمِ﴾[المؤمنون:١١٦]، بِٱلْكَسْرِ، فَيَكُونُ ٱلْمَجْدُ بِٱلنِّسْبَةِ لِلْعَرْشِ هُوَ ٱلْكَرَمَ، وَٱلْكَرَمُ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ بِحَسَبِهِ، لَيْسَ ٱلْكَرَمُ هُوَ كَثْرَةُ ٱلْعَطَاءِ، لِأَنَّ ٱلْعَرْشَ لَا يُعْطِي، لٰكِنْ يُرَادُ بِهِ ٱلْبَهَاءُ وَٱلْحُسْنُ وَٱلْجَمَالُ وَٱلْكَمَالُ، عَلَىٰ حَدِّ قَوْلِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ لِمُعَاذٍ: «فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذٰلِكَ فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ» (٢). جَمْعُ كَرِيمَةٍ، وَلَيْسَ ٱلْمُرَادُ بِكَرَائِمِ ٱلْأَمْوَالِ أَنَّهَا تُعْطِي، وَلٰكِنَّهَا ٱلْجَمِيلَةُ ٱلْبَهِيَّةُ ٱلْكَامِلَةُ. فَإِذَا كَانَتْ قِرَاءَةُ «ٱلْمَجِيدِ» بِٱلْجَرِّ صِفَةً لِلْعَرْشِ صَحَّ أَنْ يُفَسَّرَهَا بِٱلْكَرِيمِ، لِأَنَّ ٱلْعَرْشَ وُصِفَ بِذٰلِكَ فِي آيَةٍ أُخْرَى. أَمَّا إِذَا كَانَتْ بِٱلرَّفْعِ «ٱلْمَجِيدُ» صِفَةً لِلرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ، فَلَا يَصِحُّ أَنْ نُفَسِّرَهَا بِٱلْكَرِيمِ، بَلْ نُفَسِّرُهَا بِذِي ٱلْعَظَمَةِ وَٱلسُّلْطَانِ ٱلْكَامِلِ. وَدَلِيلُ ذٰلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾[الفاتحة:٤]، حَيْثُ كَانَ ٱللَّهُ يُجِيبُ ٱلْقَارِئَ وَيَقُولُ: «مَجَّدَنِي عَبْدِي» (٣)، لِأَنَّهُ فِي يَوْمِ ٱلدِّينِ يَكُونُ تَمَامُ ٱلْمُلْكِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَأَمَّا «ٱلْوَدُودُ» فَفَسَّرَهُ بِٱلْحَبِيبِ، لِقَوْلِ ٱللَّهِ: ﴿وَهُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلْوَدُودُ﴾[البروج:١٤]. فَٱلْحَبِيبُ «فَعِيلٌ»؛ هَلْ هِيَ بِمَعْنَىٰ فَاعِلٍ أَوْ مَفْعُولٍ؟

---

(١) ٱنْظُرْ «ٱلْفَتْحَ» (١٣/٤٠٨).

(٢) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.

(٣) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٣٩٥).

إِذَا قُلْتَ: «حَبِيبِي فُلَانٌ» فَهٰذَا مَفْعُولٌ، وَإِنْ قُلْتَ: «فُلَانٌ حَبِيبٌ» أَيْضًا بِمَعْنَىٰ مَفْعُولٍ، لٰكِنْ مَعَ ذٰلِكَ يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَىٰ فَاعِلٍ. وَلٰكِنْ تَفْسِيرُ «ٱلْوَدُودِ» بِـ«ٱلْحَبِيبِ» تَفْسِيرٌ تَقْرِيبِيٌّ، لِأَنَّ «ٱلْوَدُودَ» أَخَصُّ مِنْ «ٱلْحَبِيبِ»، فَٱلْمَوَدَّةُ وَصْفٌ زَائِدٌ عَلَىٰ مُطْلَقِ ٱلْمَحَبَّةِ، فَهِيَ ٱلْمَحَبَّةُ ٱلْخَالِصَةُ، أَيْ: ٱلَّتِي لَيْسَتْ مَشُوبَةً بِكُرْهٍ. فَتَفْسِيرُ «ٱلْوَدُودِ» بِـ«ٱلْحَبِيبِ» تَفْسِيرٌ تَقْرِيبِيٌّ، وَإِلَّا فَإِنَّ ٱلْمَعْنَىٰ ٱلْأَدَقَّ أَنْ نَقُولَ: «ٱلْوَدُودُ»: ذُو ٱلْمَحَبَّةِ ٱلْخَالِصَةِ، وَلَيْسَتْ مُطْلَقَ ٱلْمَحَبَّةِ، وَ«ٱلْوَدُودُ» مِنْ أَسْمَاءِ ٱللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، كَمَا قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَهُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلْوَدُودُ﴾ [البروج:١٤].

وَهِيَ بِمَعْنَى «ٱلْوَدِّ»، فَجَمَعَ ٱللَّهُ بَيْنَ هَذَيْنِ ٱلِٱسْمَيْنِ ٱلْكَرِيمَيْنِ؛ لِأَنَّ بِٱلْمَغْفِرَةِ تَكْفِيرَ ٱلسَّيِّئَاتِ، وَبِٱلْوُدِّ حُصُولَ ٱلْهِبَاتِ، فَيَجْمَعُ ٱلْإِنسَانُ فِي تِلَاوَةِ هَذَيْنِ ٱلِٱسْمَيْنِ بَيْنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلرَّجَاءِ، بَيْنَ ٱلْخَوْفِ مِنَ ٱلذُّنُوبِ فَيَسْأَلُ ٱللَّهَ ٱلْمَغْفِرَةَ، وَٱلرَّجَاءَ لِقَوْلِهِ: ﴿ٱلْوَدُودُ﴾، لِأَنَّ ٱلْوَدُودَ لَا شَكَّ أَنَّهُ سَيَكُونُ كَثِيرَ ٱلْعَطَاءِ وَكَثِيرَ ٱلْغُفْرَانِ.

۞ قَوْلُهُ: «حَمِيدٌ مَجِيدٌ، كَأَنَّهُ فَعِيلٌ مِنْ مَاجِدٍ، مَحْمُودٌ مِنْ حَمِيدٍ»، فِي ٱلْعِبَارَةِ لَفٌّ وَنَشْرٌ غَيْرُ مُرَتَّبٍ، يَقُولُ: حَمِيدٌ كَأَنَّهُ مَحْمُودٌ، حَامِدٌ، مَجِيدٌ يَقُولُ: كَأَنَّهُ فَعِيلٌ مِنْ مَاجِدٍ، وَمَاجِدٌ ٱسْمُ فَاعِلٍ، وَمَجِيدٌ ٱسْمُ فَاعِلٍ، لَكِنْ فِيهِ مُبَالَغَةٌ، كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ فِي عِلْمِ ٱلنَّحْوِ أَنَّ أَمْثِلَةَ ٱلْمُبَالَغَةِ مِنْهَا «فَعِيلٌ»، فَيَكُونُ «مَجِيدٌ» بِمَعْنَى «مَاجِدٍ»، لَكِنْ فِيهِ مُبَالَغَةٌ، وَٱلْمَجْدُ سَبَقَ أَنَّهُ ٱلسُّلْطَانُ ٱلتَّامُّ ٱلَّذِي تَكُونُ بِهِ ٱلسَّيْطَرَةُ ٱلتَّامَّةُ، وَأَمَّا «حَمِيدٌ» فَيَكُونُ «مَحْمُودٌ» مِنْ «حُمِدَ».

إِذًا «مَجِيدٌ» بِمَعْنَى ٱلْفَاعِلِ، وَ«حَمِيدٌ» يَقُولُ ٱلْبُخَارِيُّ إِنَّهُ بِمَعْنَى ٱلْمَفْعُولِ مِنْ «حُمِدَ»، فَهُوَ مَحْمُودٌ، وَهٰذَا صَحِيحٌ، وَٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ «حَمِيدٌ» بِمَعْنَى «مَحْمُودٍ»؛ أَيْ: مَحْمُودٌ حَمْدًا يَسْتَحِقُّهُ، وَلِهٰذَا جَاءَتْ بِصِيغَةِ ٱلْمُبَالَغَةِ «حَمِيدٌ». وَتَحْتَمِلُ مَعْنًى آخَرَ أَنْ يَكُونَ «حَمِيدٌ» بِمَعْنَى «حَامِدٍ»، لِأَنَّهُ يَحْمَدُ مَنْ يَسْتَحِقُّ ٱلْحَمْدَ مِنْ أَوْلِيَائِهِ، فَيَحْمَدُ ٱلْأَنْبِيَاءَ وَٱلْأَوْلِيَاءَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَاءَ، وَيُثْنِي عَلَيْهِمْ، وَهٰذَا حَمْدٌ، فَهُوَ «حَمِيدٌ» بِمَعْنَى «حَامِدٍ» وَ«حَمِيدٌ» بِمَعْنَى «مَحْمُودٍ»، وَيَكُونُ لِلْمَعْنَيَيْنِ جَمِيعًا، وَجَاءَ ٱلْجَمْعُ بَيْنَهُمَا فِي ٱلْقُرْآنِ وَٱلسُّنَّةِ، فَقَالَ ٱللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ فِي قِصَّةِ إِبْرَاهِيمَ:

﴿رَحۡمَتُ ٱللَّهِ وَبَرَكَٰتُهُۥ عَلَيۡكُمۡ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِۚ إِنَّهُۥ حَمِيدٞ مَّجِيدٞ﴾[هود:٧٣]. وَقَالَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ فِيمَا عَلَّمَنَا مِنَ ٱلصَّلَاةِ عَلَيْهِ: «كَمَا صَلَّيْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَعَلَىٰ آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ» (١)

وَرُوِيَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَحِمَهَا ٱللَّهُ أَنَّهَا قَالَتْ فِي ٱلِاسْتِوَاءِ: «ٱلِاسْتِوَاءُ غَيْرُ مَجْهُولٍ، وَٱلْكَيْفُ غَيْرُ مَعْقُولٍ، وَٱلْإِيمَانُ بِهِ وَاجِبٌ، وَٱلسُّؤَالُ عَنْهُ بِدْعَةٌ». وَٱلْإِمَامُ مَالِكٌ رَحِمَهُ ٱللَّهُ لَمَّا سُئِلَ فِي ٱلْحَلْقَةِ هٰذَا ٱلسُّؤَالَ، قَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ ٱللَّهِ ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾ كَيْفَ ٱسْتَوَىٰ؟ فَٱسْتَعْظَمَ ٱلْإِمَامُ مَالِكٌ رَحِمَهُ ٱللَّهُ هٰذَا ٱلسُّؤَالَ، وَأَطْرَقَ بِرَأْسِهِ حَتَّىٰ عَلَاهُ ٱلرُّحَضَاءُ «أَيْ: ٱلْعَرَقُ»، وَجَعَلَ يَتَصَبَّبُ عَرَقًا مِنْ شِدَّةِ وَقْعِ ٱلسُّؤَالِ عَلَىٰ قَلْبِهِ، ثُمَّ قَالَ: «ٱلِاسْتِوَاءُ غَيْرُ مَجْهُولٍ، وَٱلْكَيْفُ غَيْرُ مَعْقُولٍ، وَٱلْإِيمَانُ بِهِ وَاجِبٌ، وَٱلسُّؤَالُ عَنْهُ بِدْعَةٌ». هٰذَا ٱللَّفْظُ ٱلَّذِي رُوِيَ، لٰكِنْ نَقَلَهُ كَثِيرٌ مِنَ ٱلْعُلَمَاءِ عَلَىٰ وَجْهٍ آخَرَ، فَقَالَ: «ٱلِاسْتِوَاءُ مَعْلُومٌ، وَٱلْكَيْفُ مَجْهُولٌ، وَٱلْإِيمَانُ بِهِ وَاجِبٌ، وَٱلسُّؤَالُ عَنْهُ بِدْعَةٌ» (٢). وَنَشْرَحُ هٰذَا ٱلْكَلَامَ.

۞ قَالَ: «ٱلِاسْتِوَاءُ غَيْرُ مَجْهُولٍ»، أَيْ: أَنَّهُ مَعْلُومٌ بِمُقْتَضَىٰ ٱللُّغَةِ ٱلْعَرَبِيَّةِ وَإِجْمَاعِ مَنْ سَلَفَ، فَفِي ٱللُّغَةِ ٱلْعَرَبِيَّةِ «ٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ» مَعْنَاهُ ٱلْعُلُوُّ، وَإِجْمَاعُ مَنْ سَلَفَ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَرِدْ حَرْفٌ وَاحِدٌ عَنِ ٱلصَّحَابَةِ يُخَالِفُ مَا جَاءَ بِهِ ٱلْقُرْآنُ، فَيَكُونُ ٱلْأَصْلُ بَقَاءُهُ عَلَىٰ مَا كَانَ عَلَيْهِ، كَمَا قَرَّرْنَا ذٰلِكَ سَابِقًا.

۞ «وَٱلْكَيْفُ مَجْهُولٌ»، وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ: «غَيْرُ مَعْقُولٍ». أَمَّا رِوَايَةُ «غَيْرُ مَعْقُولٍ»، فَٱلْمَعْنَىٰ: أَنَّ ٱلْكَيْفَ لَا يُدْرِكُهُ ٱلْعَقْلُ، وَإِذَا لَمْ يُدْرِكْهُ ٱلْعَقْلُ تَوَقَّفَ إِثْبَاتُهُ عَلَى ٱلدَّلِيلِ ٱلسَّمْعِيِّ، وَلَيْسَ هُنَاكَ دَلِيلٌ سَمْعِيٌّ، وَعَلَىٰ هٰذَا فَيَكُونُ: إِذَا كَانَ ٱلْعَقْلُ لَا يُدْرِكُهُ، وَلَمْ يَرِدْ بِهِ ٱلسَّمْعُ، صَارَ مَجْهُولًا، فَٱلْكَيْفُ مَجْهُولٌ. وَدَلِيلُ جَهَالَتِهِ: أَنَّ كَيْفِيَّةَ ٱسْتِوَاءِ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْعَرْشِ هِيَ تَكْيِيفٌ لِصِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهِ، وَٱلْقَوْلُ فِي ٱلصِّفَاتِ كَٱلْقَوْلِ فِي ٱلذَّاتِ، فَإِذَا كُنَّا لَا نُكَيِّفُ ذَاتَهُ، فَإِنَّا لَا نُكَيِّفُ صِفَاتِهِ، لِأَنَّ ٱلْكَلَامَ فِي ٱلصِّفَاتِ فَرْعٌ عَنِ ٱلْكَلَامِ فِي ٱلذَّاتِ. هٰذَا وَجْهٌ.

---

(١) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٣٣٧٠)، وَمُسْلِمٌ (٤٠٥).

(٢) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ عَنْ مَالِكٍ، شَيْخِهِ رَبِيعَةَ.

ٱلْوَجْهُ ٱلثَّانِي: أَنَّ ٱللَّهَ أَخْبَرَنَا عَنْهُ، وَلَمْ يُخْبِرْنَا عَنْ كَيْفِيَّتِهِ، وَنَحْنُ لَا نُدْرِكُهُ بِعُقُولِنَا.

ٱلْوَجْهُ ٱلثَّالِثُ: أَنَّ ٱلشَّيْءَ لَا تُعْلَمُ كَيْفِيَّتُهُ إِلَّا بِوَاحِدٍ مِنْ أُمُورٍ ثَلَاثَةٍ: مُشَاهَدَتِهِ، أَوْ مُشَاهَدَةِ نَظِيرِهِ، أَوِ ٱلْخَبَرِ ٱلصَّادِقِ عَنْهُ. وَكُلُّ هٰذَا مُنْتَفٍ بِٱلنِّسْبَةِ لِٱسْتِوَاءِ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْعَرْشِ، لَا شَاهَدْنَاهُ، وَلَا شَاهَدْنَا لَهُ نَظِيرًا، وَلَا أَخْبَرَنَا ٱلصَّادِقُ عَنْهُ، فَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ مَجْهُولًا. وَبَقِيَّةُ ٱلصِّفَاتِ يُقَالُ فِيهَا كَمَا يُقَالُ فِي ٱلِاسْتِوَاءِ، فَيُقَالُ مَثَلًا فِي ٱلنُّزُولِ إِلَى ٱلسَّمَاءِ ٱلدُّنْيَا: ٱلنُّزُولُ مَعْلُومٌ، وَٱلْكَيْفُ مَجْهُولٌ، وَٱلْإِيمَانُ بِهِ وَاجِبٌ، وَٱلسُّؤَالُ عَنْهُ بِدْعَةٌ.

لٰكِنْ لِمَاذَا كَانَ ٱلْإِيمَانُ بِهِ وَاجِبًا؟ لِأَنَّهُ خَبَرٌ مِنْ أَخْبَارِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِ.

وَلِمَاذَا كَانَ ٱلسُّؤَالُ عَنْهُ بِدْعَةً؟ لِوَجْهَيْنِ:

ٱلْوَجْهُ ٱلْأَوَّلُ: أَنَّ ٱلصَّحَابَةَ لَمْ يَسْأَلُوا عَنْهُ.

وَٱلْوَجْهُ ٱلثَّانِي: أَنَّ ٱلسُّؤَالَ عَنْ ذٰلِكَ مِنْ سِمَاتِ أَهْلِ ٱلْبِدَعِ، فَهُمُ ٱلَّذِينَ يَسْأَلُونَ هٰذَا ٱلسُّؤَالَ.

وَلِهٰذَا قَالَ ٱلْإِمَامُ مَالِكٌ: «وَمَا أَرَاكَ إِلَّا مُبْتَدِعًا».

ثُمَّ ٱلسُّؤَالُ عَنْهُ أَيْضًا تَنَطُّعٌ وَتَكَلُّفٌ، فَيَدْخُلُ فِي قَوْلِهِ ﷺ: «هَلَكَ ٱلْمُتَنَطِّعُونَ» (١). وَهٰكَذَا بَقِيَّةُ ٱلصِّفَاتِ، ٱلسُّؤَالُ عَنْ كَيْفِيَّتِهَا أَوْ عَنْ شَيْءٍ زَائِدٍ عَلَىٰ مَا جَاءَ بِهِ ٱلنَّصُّ بِدْعَةٌ وَتَكَلُّفٌ وَتَنَطُّعٌ، وَلِهٰذَا يَجِبُ عَلَى ٱلْمَرْءِ أَنْ يَحْذَرَ مِنَ ٱلتَّنَطُّعِ فِي هٰذِهِ ٱلْأُمُورِ.

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٦٧٠).

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤١٨ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْزَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ إِنِّي عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَهُ قَوْمٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ فَقَالَ اقْبَلُوا الْبُشْرَى يَا بَنِي تَمِيمٍ قَالُوا بَشَّرْتَنَا فَأَعْطِنَا فَدَخَلَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ فَقَالَ اقْبَلُوا الْبُشْرَى يَا أَهْلَ الْيَمَنِ إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ قَالُوا قَبِلْنَا جِئْنَاكَ لِنَتَفَقَّهَ فِي الدِّينِ وَلِنَسْأَلَكَ عَنْ أَوَّلِ هَذَا الْأَمْرِ مَا كَانَ قَالَ كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ قَبْلَهُ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ ثُمَّ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَكَتَبَ فِي الذِّكْرِ كُلَّ شَيْءٍ ثُمَّ أَتَانِي رَجُلٌ فَقَالَ يَا عِمْرَانُ أَدْرِكْ نَاقَتَكَ فَقَدْ ذَهَبَتْ فَانْطَلَقْتُ أَطْلُبُهَا فَإِذَا السَّرَابُ يَنْقَطِعُ دُونَهَا وَايْمُ اللَّهِ لَوَدِدْتُ أَنَّهَا قَدْ ذَهَبَتْ وَلَمْ أَقُمْ.

ٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ: «وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى ٱلْمَاءِ» هٰذَا شَاهِدُ ٱلتَّرْجَمَةِ. ٱلنَّبِيُّ ﷺ جَاءَهُ قَوْمٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، فَقَالَ: «ٱقْبَلُوا ٱلْبُشْرَىٰ يَا بَنِي تَمِيمٍ». قَالُوا: بَشَّرْتَنَا فَأَعْطِنَا. نَاسٌ يُرِيدُونَ ٱلدُّنْيَا، بَشَّرْتَنَا وَعَرَفْنَا مَا عِنْدَكَ، لٰكِنْ أَعْطِنَا. وَلِهٰذَا جَعَلَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ هٰذَا رَدًّا مِنْهُمْ لِلْبُشْرَىٰ. فَلَمَّا دَخَلَ أَهْلُ ٱلْيَمَنِ قَالَ: «ٱقْبَلُوا ٱلْبُشْرَىٰ يَا أَهْلَ ٱلْيَمَنِ، إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ». لِأَنَّهُمْ قَالُوا: بَشَّرْتَنَا فَأَعْطِنَا، فَكَأَنَّهُمْ جَاءُوا لِلْعَطَايَا، لِلْمَالِ، كَأَنَّهُمْ جَاءُوا لِلدُّنْيَا. لٰكِنْ لَا يَعْنِي هٰذَا أَنَّهُ لَا يُوجَدُ خَيْرٌ فِي بَنِي تَمِيمٍ، بَنُو تَمِيمٍ فِيهِمْ خَيْرٌ، لَوْ لَمْ يَكُنْ فِيهِمْ إِلَّا أَنَّهُمْ أَشَدُّ ٱلنَّاسِ عَلَى ٱلدَّجَّالِ، كَمَا قَالَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ: «أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى ٱلدَّجَّالِ بَنُو تَمِيمٍ» (١). وَكُلُّ قَبِيلَةٍ وَكُلُّ أُمَّةٍ فِيهَا ٱلْخَيْرُ وَفِيهَا ٱلشَّرُّ، وَٱلْخَيْرُ قَدْ يَكُونُ عَامًّا، وَقَدْ يَكُونُ خَاصًّا، وَكَذٰلِكَ ٱلشَّرُّ.

۞ قَوْلُهُ: «فَدَخَلَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ ٱلْيَمَنِ فَقَالَ: ٱقْبَلُوا ٱلْبُشْرَىٰ يَا أَهْلَ ٱلْيَمَنِ إِذَا لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ». قَالُوا: «قَبِلْنَا»، فِيمَ قَبِلْنَا ٱلْبُشْرَىٰ؟ «جِئْنَاكَ لِنَتَفَقَّهَ فِي ٱلدِّينِ». يَعْنِي وَلَمْ يَقُولُوا: جِئْنَاكَ لِلْعَطَاءِ. مَا قَالُوا: أَعْطِنَا، فَقَدْ جَاءُوا لِلْعِلْمِ، قَالُوا: «وَلِنَسْأَلَكَ عَنْ أَوَّلِ هٰذَا ٱلْأَمْرِ مَا كَانَ؟» كَيْفَ نَشَأَتِ ٱلدُّنْيَا هٰذِهِ؟ كَيْفَ نَشَأَتِ ٱلسَّمَاوَاتُ؟ كَيْفَ نَشَأَتِ ٱلْأَرْضُ؟ أَخْبِرْنَا. فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ: «كَانَ ٱللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ قَبْلَهُ». فَهُوَ ٱلْأَوَّلُ ٱلَّذِي لَيْسَ قَبْلَهُ شَيْءٌ، وَهٰذَا أَمْرٌ مَعْلُومٌ.

۞ وَقَوْلُهُ: «كَانَ ٱللَّهُ» هٰذِهِ مَسْلُوبَةُ ٱلدَّلَالَةِ عَلَى ٱلزَّمَنِيَّةِ، يَعْنِي لَيْسَ ٱلْمَعْنَىٰ كَانَ فَزَالَ، بَلْ هُوَ وَلَمْ يَزَلْ، لَمْ يَزَلْ وَلَا يَزَالُ مَوْجُودًا. وَٱلْعَقْلُ لَا يُدْرِكُ كَيْفَ كَانَ، لِأَنَّهُ أَزَلِيٌّ، لَا نِهَايَةَ لِأَوَّلِهِ وَلَا غَايَةَ. هُوَ ٱلْأَوَّلُ ٱلَّذِي لَيْسَ قَبْلَهُ شَيْءٌ. وَلَا تُعْمِلْ فِكْرَكَ، كَيْفَ هٰذَا، إِنْ أَعْمَلْتَ فِكْرَكَ سَتَصِلُ إِلَىٰ نُقْطَةٍ بَيَّنَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ عِلَاجَهَا، حَيْثُ أَخْبَرَ أَنَّ ٱلنَّاسَ يَقُولُونَ: مَنْ خَلَقَ كَذَا؟ مَنْ خَلَقَ كَذَا؟ مَنْ خَلَقَ كَذَا؟ حَتَّىٰ يَقُولُوا: مَنْ خَلَقَ ٱللَّهَ؟ وَحِينَئِذٍ يَجِبُ أَنْ تَقِفَ وَتَقُولَ: ٱللَّهُ أَحَدٌ، ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ، لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ، وَتَسْتَعِيذَ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَانِ ٱلرَّجِيمِ ﴿٢﴾. وَتَنْتَهِيَ عَنْ هٰذِهِ ٱلتَّقْدِيرَاتِ كُلِّهَا.

۞ قَوْلُهُ: «وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى ٱلْمَاءِ» قَبْلَ خَلْقِ ٱلسَّمَاوَاتِ، «ثُمَّ خَلَقَ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضَ». وَخَلْقُهَا مُبَيَّنٌ فِي ٱلْقُرْآنِ مُجْمَلًا وَمُفَصَّلًا.

۞ قَوْلُهُ: «وَكَتَبَ فِي ٱلذِّكْرِ كُلَّ شَيْءٍ»، ٱلذِّكْرُ: ٱللَّوْحُ ٱلْمَحْفُوظُ، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِى ٱلزَّبُورِ مِنۢ بَعْدِ ٱلذِّكْرِ أَنَّ ٱلْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِىَ ٱلصَّـٰلِحُونَ﴾[الأنبياء:١٠٥].

۞ قَوْلُهُ: «كُلَّ شَيْءٍ»، ٱلظَّاهِرُ لِي أَنَّهُ لَيْسَ عَلَىٰ عُمُومِهِ، لِأَنَّ ٱللَّهَ قَالَ لِلْقَلَمِ: «ٱكْتُبْ مَا هُوَ كَائِنٌ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَامَةِ».

فَكَتَبَ ٱلْقَلَمُ مَا هُوَ كَائِنٌ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَامَةِ، وَعَلَىٰ هٰذَا يَكُونُ ٱلْمُرَادُ بِٱلْعُمُومِ، أَوِ ٱلْمُرَادُ بِٱلْعَامِّ، ٱلْخَاصَّ، أَيْ: مَا يَكُونُ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَامَةِ.

۞ يَقُولُ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ: «ثُمَّ أَتَانِي رَجُلٌ فَقَالَ: يَا عِمْرَانُ، أَدْرِكْ نَاقَتَكَ، فَقَدْ ذَهَبَتْ، فَٱنْطَلَقْتُ أَطْلُبُهَا، فَإِذَا ٱلسَّرَابُ يَنْقَطِعُ دُونَهَا، وَأَيْمُ ٱللَّهِ لَوَدِدْتُ أَنَّهَا قَدْ ذَهَبَتْ وَلَمْ أَقُمْ. وَلَمْ أَقُمْ. جَاءَهُ رَجُلٌ قَالَ: أَدْرِكْ نَاقَتَكَ، وَهٰذَا ٱلتَّنْبِيهُ مِنْ هٰذَا ٱلرَّجُلِ وَاجِبٌ، لِأَنَّهُ مِنْ حِفْظِ مَالِ أَخِيهِ، وَٱلظَّاهِرُ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ أَنَّ عِمْرَانَ ظَنَّ أَنَّهَا قَرِيبَةٌ، فَخَرَجَ لِيَعْقِلَهَا وَيَرْجِعَ لِيَسْتَمِعَ إِلَى ٱلرَّسُولِ

﴿١﴾ رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٢٥٤٣)، وَمُسْلِمٌ (٢٥٢٥).

﴿٢﴾ رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٣٢٧٦)، وَمُسْلِمٌ (١٣٤).

ﷺ، لٰكِنَّهُ يَقُولُ: فَإِذَا ٱلسَّرَابُ يَنْقَطِعُ دُونَهَا، إِذَا هِيَ بَعِيدَةٌ وَرَاءَ ٱلسَّرَابِ، وَلٰكِنَّهُ لَمْ يَتْرُكْهَا؛ لِأَنَّ ٱلنَّفْسَ تَتَعَلَّقُ بِٱلْمَالِ فِي مِثْلِ هٰذِهِ ٱلْحَالِ، إِذْ يَشِقُّ عَلَيْهِ أَنْ يَرَىٰ بَعِيرَهُ، وَهِيَ رَاحِلَتُهُ مِنَ ٱلْمَدِينَةِ إِلَىٰ أَهْلِهِ، وَرَاحِلَتُهُ لِقَضَاءِ حَاجَاتِهِ، أَنْ يَرَاهَا بَعِيدَةً ثُمَّ يَرْجِعَ. فَذَهَبَ، لٰكِنْ يَقُولُ: «لَوَدِدْتُ أَنَّهَا قَدْ ذَهَبَتْ وَلَمْ أَقُمْ».

وَفِي هٰذَا دَلِيلٌ عَلَىٰ حِرْصِهِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عَلَىٰ ٱلْعِلْمِ، وَأَنَّهُ يُفَضِّلُ ٱلْعِلْمَ عَلَىٰ ٱلْمَالِ، وَهٰذَا هُوَ ٱلَّذِي يَعْرِفُ قَدْرَ ٱلْعِلْمِ.

قَالَ ٱلْحَافِظُ فِي «ٱلْفَتْحِ»:

۞ قَوْلُهُ: «كَانَ ٱللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ قَبْلَهُ؟» تَقَدَّمَ فِي بَدْءِ ٱلْخَلْقِ بِلَفْظِ: «وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ غَيْرُهُ»، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي مُعَاوِيَةَ: «كَانَ ٱللَّهُ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ»، وَهُوَ بِمَعْنَىٰ: كَانَ ٱللَّهُ وَلَا شَيْءَ مَعَهُ، وَهِيَ أَصْرَحُ فِي ٱلرَّدِّ عَلَىٰ مَنْ أَثْبَتَ حَوَادِثَ لَا أَوَّلَ لَهَا، مِنْ رِوَايَةِ ٱلْبَابِ، وَهِيَ مِنْ مُسْتَنْكَرِ ٱلْمَسَائِلِ ٱلْمَنْسُوبَةِ لِٱبْنِ تَيْمِيَّةَ، وَوَقَفْتُ فِي كَلَامٍ لَهُ عَلَىٰ هَـٰذَا ٱلْحَدِيثِ يُرَجِّحُ ٱلرِّوَايَةَ ٱلَّتِي فِي هٰذَا ٱلْبَابِ عَلَىٰ غَيْرِهَا، مَعَ أَنَّ قَضِيَّةَ ٱلْجَمْعِ بَيْنَ ٱلرِّوَايَتَيْنِ تَقْتَضِي حَمْلَ هٰذِهِ عَلَىٰ ٱلَّتِي فِي بَدْءِ ٱلْخَلْقِ لَا ٱلْعَكْسَ، وَٱلْجَمْعُ مُقَدَّمٌ عَلَىٰ ٱلتَّرْجِيحِ بِٱلِٱتِّفَاقِ. قَالَ ٱلطِّيبِيُّ: قَوْلُهُ: «وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ قَبْلَهُ» حَالٌ، وَفِي ٱلْمَذْهَبِ ٱلْكُوفِيِّ خَبَرٌ، وَٱلْمَعْنَىٰ يُسَاعِدُهُ، إِذِ ٱلتَّقْدِيرُ: كَانَ ٱللَّهُ مُنْفَرِدًا، وَقَدْ جَوَّزَ ٱلْأَخْفَشُ دُخُولَ ٱلْوَاوِ فِي خَبَرِ «كَانَ» وَأَخَوَاتِهَا، نَحْوَ: «كَانَ زَيْدٌ وَأَبُوهُ قَائِمٌ»، عَلَىٰ جَعْلِ ٱلْجُمْلَةِ خَبَرًا مَعَ ٱلْوَاوِ، تَشْبِيهًا لِلْخَبَرِ بِٱلْحَالِ، وَمَالَ ٱلتُّورِبِشْتِيُّ إِلَىٰ أَنَّهُمَا جُمْلَتَانِ مُسْتَقِلَّتَانِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ تَقْرِيرُهُ فِي بَدْءِ ٱلْخَلْقِ.

وَقَالَ ٱلطِّيبِيُّ: لَفْظَةُ «كَانَ» فِي ٱلْمَوْضِعَيْنِ بِحَسَبِ حَالِ مَفْعُولِهَا، فَٱلْمُرَادُ بِٱلْأَوَّلِ ٱلْأَزَلِيَّةُ وَٱلْقِدَمُ، وَبِٱلثَّانِي ٱلْحُدُوثُ بَعْدَ ٱلْعَدَمِ. ثُمَّ قَالَ: فَٱلْحَاصِلُ أَنَّ عَطْفَ قَوْلِهِ: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا وَلَئِن قُلْتَ إِنَّكُم مَّبْعُوثُونَ مِنۢ بَعْدِ ٱلْمَوْتِ لَيَقُولَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِنْ هَـٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ» عَلَىٰ قَوْلِهِ: «كَانَ ٱللَّـهُ»، مِنْ بَابِ ٱلْإِخْبَارِ عَنْ حُصُولِ ٱلْجُمْلَتَيْنِ فِي ٱلْوُجُودِ وَتَفْوِيضِ ٱلتَّرْتِيبِ إِلَى ٱلذِّهْنِ، قَالُوا: وَفِيهِ بِمَنْزِلَةِ «ثُمَّ».

وَقَالَ ٱلْكِرْمَانِيُّ: قَوْلُهُ: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾» مَعْطُوفٌ عَلَىٰ قَوْلِهِ: «كَانَ ٱللَّهُ»، وَلَا يَلْزَمُ مِنْهُ ٱلْمَعِيَّةُ، إِذِ ٱللَّازِمُ مِنَ ٱلْوَاوِ ٱلْعَاطِفَةِ ٱلِاجْتِمَاعُ فِي أَصْلِ ٱلثُّبُوتِ، وَإِنْ كَانَ هُنَاكَ تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ.

قَالَ غَيْرُهُ: وَمِنْ ثَمَّ جَاءَ قَوْلُهُ: «شَيْءٌ غَيْرُهُ»، وَمِنْ ثَمَّ جَاءَ قَوْلُهُ: «وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ غَيْرُهُ»، لِنَفْيِ تَوَهُّمِ ٱلْمَعِيَّةِ.

قَالَ ٱلرَّاغِبُ: «كَانَ» عِبَارَةٌ عَمَّا مَضَىٰ مِنَ ٱلزَّمَانِ، لٰكِنَّهَا فِي كَثِيرٍ مِنْ وَصْفِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ تُنَبِّئُ عَنْ مَعْنَى ٱلْأَزَلِيَّةِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾[الأحزاب:٤٠].

قَالَ: وَمَا ٱسْتُعْمِلَ مِنْهُ فِي وَصْفٍ شَيْءٍ مُتَعَلِّقًا بِوَصْفٍ لَهُ هُوَ مَوْجُودٌ فِيهِ، فَلِلتَّنْبِيهِ عَلَىٰ أَنَّ ذٰلِكَ ٱلْوَصْفَ لَازِمٌ لَهُ أَوْ قَلِيلُ ٱلِانْفِكَاكِ عَنْهُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَكَانَ ٱلشَّيْطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورًا﴾ [الإسراء:٢٧]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ كَفُورًا﴾[الإسراء:٦٧].

وَإِذَا ٱسْتُعْمِلَ فِي ٱلزَّمَنِ ٱلْمَاضِي جَازَ أَنْ يَكُونَ ٱلْمُسْتَعْمَلُ عَلَىٰ حَالِهِ، وَجَازَ أَنْ يَكُونَ قَدْ تَغَيَّرَ، نَحْوَ: «كَانَ فُلَانٌ كَذَا، ثُمَّ صَارَ كَذَا»، وَٱسْتُدِلَّ بِهِ عَلَىٰ أَنَّ ٱلْعَالَمَ حَادِثٌ، لِأَنَّ قَوْلَهُ: «وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ غَيْرُهُ» ظَاهِرٌ فِي ذٰلِكَ، فإن

وَإِذَا ٱسْتُعْمِلَ فِي ٱلزَّمَنِ ٱلْمَاضِي جَازَ أَنْ يَكُونَ ٱلْمُسْتَعْمَلُ عَلَىٰ حَالِهِ، وَجَازَ أَنْ يَكُونَ قَدْ تَغَيَّرَ، نَحْوَ: «كَانَ فُلَانٌ كَذَا، ثُمَّ صَارَ كَذَا»، وَٱسْتُدِلَّ بِهِ عَلَىٰ أَنَّ ٱلْعَالَمَ حَادِثٌ، لِأَنَّ قَوْلَهُ: «وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ غَيْرُهُ» ظَاهِرٌ فِي ذٰلِكَ، فَإِنَّ كُلَّ شَيْءٍ سِوَى ٱللَّهِ وُجِدَ بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ مَوْجُودًا [1].

---

[1] ٱنظُرْ: «فَتْحُ ٱلْبَارِي» (١٣/٤١٠).

هٰذِهِ ٱلْمَسْأَلَةُ ٱلْوَاقِعُ أَنَّ ٱلْخَوْضَ فِيهَا مِنْ فُضُولِ ٱلْعِلْمِ، وَهِيَ مَسْأَلَةُ ٱلتَّسَلْسُلِ فِي ٱلْأَزَلِ؛ أَيْ: فِي ٱلْمَاضِي؛ لِأَنَّ ٱلْعُلَمَاءَ، وَأَقْصِدُ عُلَمَاءَ ٱلسَّلَفِ وَعُلَمَاءَ أَهْلِ ٱلْكَلَامِ، ٱخْتَلَفُوا فِي هَـٰذِهِ ٱلْمَسْأَلَةِ عَلَىٰ ثَلَاثَةِ أَقْوَالٍ:

ٱلْقَوْلُ ٱلْأَوَّلُ: مَنْعُ ٱلتَّسَلْسُلِ فِي ٱلْمَاضِي وَٱلْمُسْتَقْبَلِ، وَهٰذَا مَذْهَبُ ٱلْجَهْمِيَّةِ، وَلِهٰذَا يَقُولُونَ بِفَنَاءِ ٱلْجَنَّةِ وَٱلنَّارِ، وَأَنَّهُمَا تَفْنَيَانِ، وَلَا يَبْقَىٰ شَيْءٌ مَخْلُوقٌ.

ٱلْقَوْلُ ٱلثَّانِي: وَمِنَ ٱلْعُلَمَاءِ مَنْ قَالَ: بِجَوَازِ ٱلتَّسَلْسُلِ فِي ٱلْمَاضِي وَٱلْمُسْتَقْبَلِ، وَقَالُوا: ٱلَّذِي جَوَّزَهُ فِي ٱلْمُسْتَقْبَلِ لَا يَمْنَعُ أَنْ يَكُونَ جَائِزًا فِي ٱلْمَاضِي؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ: «أَنْتَ ٱلْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ ٱلْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ» [1] عَلَىٰ مِيزَانٍ وَاحِدٍ، فَإِذَا قُلْتَ بِتَسَلْسُلِ ٱلْحَوَادِثِ فِي ٱلْمُسْتَقْبَلِ، فَمَعْنَاهُ أَنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ إِنْ تَسَلْسَلَتِ ٱلْحَوَادِثُ فَهُوَ بَعْدَهَا، فَكَذٰلِكَ هِيَ فِي ٱلْمَاضِي وَإِنْ تَسَلْسَلَتْ فَهُوَ قَبْلَهَا، وَهٰذَا كَمَا أَنَّهُ مُقْتَضَى ٱلنَّصِّ، فَهُوَ أَيْضًا مُقْتَضَى ٱلْعَقْلِ؛ لِأَنَّ ٱلْفِعْلَ لَا يَكُونُ إِلَّا بِفَاعِلٍ، وَٱلْمَفْعُولُ لَا يَكُونُ إِلَّا بَعْدَ ٱلْفِعْلِ، وَمَهْمَا قُلْتَ بِٱلتَّسَلْسُلِ فَلَابُدَّ أَنْ يَكُونَ ٱلْمَخْلُوقُ بَعْدَ ٱلْخَالِقِ، وَهٰذَا لَا يُنَافِي ٱلْأَوَّلِيَّةَ، وَلِأَنَّنَا لَوْ قُلْنَا بِعَدَمِ ٱلتَّسَلْسُلِ فِي ٱلْمَاضِي لَقُلْنَا: قَبْلَ أَنْ يُوجَدَ ٱلْفِعْلُ يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ ٱللَّهُ مُعَطَّلًا عَنْهُ، فَلِمَاذَا؟ هَلْ هُوَ كَانَ غَيْرَ قَادِرٍ، ثُمَّ قَدَرَ؟ أَوْ كَانَ غَيْرَ مُرِيدٍ، ثُمَّ أَرَادَ؟ إِنْ قُلْتَ بِٱلْأَوَّلِ، وَصَفْتَ ٱللَّهَ بِٱلْعَجْزِ، وَإِنْ قُلْتَ بِٱلثَّانِي، فَمَا دَلِيلُكَ عَلَىٰ أَنَّ ٱللَّهَ لَمْ يُرِدْ أَنْ يَفْعَلَ حَتَّىٰ تَقُولَ: إِنَّ هٰذَا شَيْءٌ مُمْتَنِعٌ؟ وَأَظُنُّ هٰذَا دَلِيلًا وَاضِحًا.

ٱلْقَوْلُ ٱلثَّالِثُ: جَوَازُ ٱلتَّسَلْسُلِ فِي ٱلْمُسْتَقْبَلِ دُونَ ٱلْمَاضِي، وَهٰذَا هُوَ ٱلَّذِي عَلَيْهِ جُمْهُورُ ٱلْمُتَكَلِّمِينَ، فَٱلْمُسْتَقْبَلُ يَجُوزُ ٱلتَّسَلْسُلُ فِيهِ مِثْلُ ٱلْجَنَّةِ وَٱلنَّارِ، إِذَا كَانَتَا لَا تَفْنَيَانِ، فَذٰلِكَ مَعْنَاهُ ٱلتَّسَلْسُلُ إِلَىٰ مَا لَا نِهَايَةَ لَهُ، لٰكِنْ فِي ٱلْمَاضِي لَا يَجُوزُ.

وَلٰكِنْ عِنْدَ ٱلتَّأَمُّلِ يَتَبَيَّنُ أَنَّ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ شَيْخُ ٱلْإِسْلَامِ ٱبْنُ تَيْمِيَّةَ وَجَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ ٱلْعِلْمِ هُوَ ٱلصَّوَابُ، فَإِنَّهُ إِذَا جَازَ ٱلتَّسَلْسُلُ فِي ٱلْمُسْتَقْبَلِ، فَمَا ٱلَّذِي يَمْنَعُهُ فِي ٱلْمَاضِي؟ فَٱلْحَدِيثُ وَٱلْآيَةُ

---

[1] رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٧٣١).

ٱلْوِزَانُ فِيهِمَا وَاحِدٌ: «أَنْتَ ٱلْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ ٱلْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ»، فَهُمَا مُتَوَازِيَانِ، فَإِذَا جَازَ ٱلتَّسَلْسُلُ فِي ٱلْآخِرِيَّةِ، جَازَ فِي ٱلْأَوَّلِيَّةِ، وَلَا شَكَّ.

وَنَقُولُ بِٱلطَّرِيقِ ٱلْعَقْلِيِّ: إِذَا قُلْنَا: إِنَّهُ لَا تَسَلْسُلَ فِي ٱلْحَوَادِثِ، لَزِمَ أَنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ قَدْ أَتَىٰ عَلَيْهِ وَقْتٌ لَمْ يَفْعَلْ، فَلِمَاذَا؟ إِنْ قُلْتَ لِعَدَمِ ٱلْقُدْرَةِ، وَهُوَ لَازِمٌ لَهُ؛ لِأَنَّهُ إِذَا قُلْتَ مُمْتَنِعٌ، فَمَعْنَاهُ أَنَّهُ غَيْرُ قَادِرٍ، وَإِنْ قُلْتَ لِعَدَمِ ٱلْقُدْرَةِ، لَزِمَ أَنْ تَصِفَ ٱلرَّبَّ بِٱلْعَجْزِ، وَإِنْ قُلْتَ لِعَدَمِ ٱلْإِرَادَةِ، صَارَ ٱلْأَمْرُ مُمْكِنًا، وَهٰذَا هُوَ ٱلْمَطْلُوبُ؛ يَعْنِي أَنَّهُ لَمْ يُرِدْ، وَلٰكِنْ لَوْ أَرَادَ لَحَصَلَ، وَهٰذَا هُوَ ٱلْمَطْلُوبُ.

فَهٰؤُلَاءِ يَقُولُونَ: تَسَلْسُلُ ٱلْحَوَادِثِ فِي ٱلْمَاضِي مُمْتَنِعٌ عَقْلًا وَلَا يُمْكِنُ، وَفِي ٱلْمُسْتَقْبَلِ جَائِزٌ عَقْلًا.

وَنَحْنُ نَقُولُ: إِنَّهُ جَائِزٌ فِي ٱلْمَاضِي وَٱلْمُسْتَقْبَلِ، وَٱلدَّلِيلُ فِي هٰذَا وَاضِحٌ، ٱلدَّلِيلُ عَلَىٰ أَنَّهُ جَائِزٌ فِي ٱلْمَاضِي جَوَازُهُ فِي ٱلْمُسْتَقْبَلِ، إِذْ لَا فَرْقَ. وَهٰذِهِ ٱلْمَسْأَلَةُ كَمَا سَبَقَ مِنْ فُضُولِ ٱلْعِلْمِ، لٰكِنْ يَجِبُ أَنْ نَعْتَقِدَ أَنَّ ٱللَّهَ فَعَّالٌ لِمَا يُرِيدُ، لَمْ يَزَلْ وَلَا يَزَالُ كَذٰلِكَ، لَمْ يَزَلْ وَلَا يَزَالُ فَعَّالًا لِمَا يُرِيدُ، لٰكِنَّ ٱلْمَخْلُوقَاتِ ٱلَّتِي لَمْ يُخْبِرْ عَنْهَا، وَهِيَ سَابِقَةٌ أَزَلِيَّةٌ، مَا نَعْرِفُ عَنْهَا شَيْئًا، هٰذِهِ يَجِبُ أَنْ نَقُولَ: لَا نَعْلَمُهَا، وَلَا نَعْلَمُ مَاذَا خَلَقَ ٱللَّهُ قَبْلَ خَلْقِ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضِ، إِنْ كَانَ هُنَاكَ مَخْلُوقٌ، لٰكِنْ نَعْلَمُ أَنَّهُ خَلَقَ ٱلْقَلَمَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، وَأَنَّ هُنَاكَ مَخْلُوقَاتٍ، وَلٰكِنَّا لَمْ نُخْبَرْ عَنْهَا. فِيمَا أُخْبِرْنَا عَنْهُ مِنَ ٱلْمَخْلُوقَاتِ قَبْلَ خَلْقِ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضِ وَجَبَ عَلَيْنَا ٱلتَّسْلِيمُ، وَقُلْنَا: إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَكَمَا لَا يَسْتَحِيلُ دَوَامُ أَفْعَالِهِ فِي ٱلْمُسْتَقْبَلِ، فَلَا يَسْتَحِيلُ دَوَامُ أَفْعَالِهِ فِي ٱلْمَاضِي.

وَأَمَّا ٱسْتِشْنَاعُ ٱلْحَافِظِ ٱبْنِ حَجَرٍ لِمَذْهَبِ شَيْخِ ٱلْإِسْلَامِ فِي هٰذِهِ ٱلْمَسْأَلَةِ، فَلَا شَكَّ أَنَّ شَيْخَ ٱلْإِسْلَامِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ تَكَلَّمَ فِيهَا، وَنَاسٌ فِي هٰذِهِ ٱلْمَسْأَلَةِ، مَعَ أَنَّ ٱلصَّوَابَ مَعَهُ وَٱلْحَقَّ مَعَهُ، لٰكِنَّ بَعْضَ ٱلْعُلَمَاءِ - رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ - فِي مَقَامِ ٱلرَّدِّ يُخْلِطُونَ رَدَّهُمْ بِٱلسَّبِّ، لِمَا عِنْدَهُمْ مِنَ ٱلْغَيْرَةِ عَلَىٰ مَا يَعْتَقِدُونَ أَنَّهُ بَاطِلٌ، وَهٰذِهِ زَلَّةٌ مِنَ ٱبْنِ حَجَرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، نَسْأَلُ ٱللَّهَ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُ، وَسَيَلْتَقِي مَعَهُ عِنْدَ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، يَفْصِلُ بَيْنَهُمَا يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ.

وَمِنَ ٱلْمُسْتَحْسَنِ أَنْ تَطَّلِعُوا عَلَىٰ قَصِيدَتَيْنِ فِي أَوَّلِ «مِنْهَاجِ ٱلسُّنَّةِ» ٱلطَّبْعَةِ ٱلْقَدِيمَةِ، ذَكَرَ فِيهَا أَحَدُ ٱلْأَعْدَاءِ لِشَيْخِ ٱلْإِسْلَامِ مَسَائِلَ كَثِيرَةً يُشَنِّعُ فِيهَا عَلَيْهِ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ آخَرُ مِنْ أَهْلِ ٱلْحَقِّ، فَرَدَّ عَلَيْهِ عَلَىٰ قَافِيَةٍ وَاحِدَةٍ وَوَزْنٍ وَاحِدٍ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤١٩ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ ٱللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ ٱلرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «إِنَّ يَمِينَ ٱللَّهِ مَلْأَى لَا يَغِيضُهَا نَفَقَةٌ سَحَّاءُ ٱللَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ ٱلسَّمَوَاتِ وَٱلْأَرْضَ فَإِنَّهُ لَمْ يَنْقُصْ مَا فِي يَمِينِهِ وَعَرْشُهُ عَلَى ٱلْمَاءِ وَبِيَدِهِ ٱلْأُخْرَى ٱلْفَيْضُ أَوْ ٱلْقَبْضُ يَرْفَعُ وَيَخْفِضُ» (١).

هٰذَا ٱلْحَدِيثُ سَبَقَ ٱلْكَلَامُ عَلَيْهِ، وَبَيَّنَّا مَعْنَىٰ قَوْلِهِ ﷺ: «فَإِنَّهُ لَمْ يَنْقُصْ مَا فِي يَمِينِهِ» مِنْ هٰذَا ٱلْإِنْفَاقِ؛ لِأَنَّ ٱلتَّقْدِيرَ أَنَّ ٱلْإِنْفَاقَ كَانَ عَلَىٰ أَمْرٍ خَارِجٍ، فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ عَلَىٰ أَمْرٍ خَارِجٍ، فَإِنَّهُ لَا يَنْقُصُ ٱللَّهَ شَيْئًا، مَعَ أَنَّ ٱلْكُلَّ فِي مَلِكِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِنَّمَا قُلْنَا ذٰلِكَ لِئَلَّا يَقُولَ قَائِلٌ: مَعْلُومٌ أَنَّهُ لَا يَنْقُصُ مَا فِي يَمِينِهِ إِذَا أَنْفَقَ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا يُنْفِقُ فِي مِلْكِهِ، فَهُوَ كَمَا لَوْ أَنَّ ٱلْإِنْسَانَ أَخْرَجَ ٱلدَّرَاهِمَ مِنْ حُجْرَةٍ وَجَعَلَهَا فِي حُجْرَةٍ أُخْرَىٰ، أَوْ مِنْ دُولَابٍ وَجَعَلَهَا فِي دُولَابٍ آخَرَ، فَإِنَّهُ مَعْلُومٌ أَنَّهُ لَمْ يَخْرُجْ عَنْ مِلْكِهِ، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ فِي هٰذَا نَقْصٌ، لٰكِنْ هُوَ عَلَىٰ تَقْدِيرِ أَنَّ ٱلْإِنْفَاقَ كَانَ خَارِجًا، وَمَعَ ذٰلِكَ لَمْ يَنْقُصْ مَا فِي يَمِينِهِ.

ٱلشَّاهِدُ لِلبَابِ فِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ قَوْلُهُ: «وَعَرْشُهُ عَلَى ٱلْمَاءِ».

———ﮩ◈◈◈ﮨ———

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٩٩٣).

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللهُ:

٧٤٢٠ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ٱلْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ جَاءَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ يَشْكُو فَجَعَلَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ٱتَّقِ ٱللَّهَ وَأَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ قَالَ أَنَسٌ لَوْ كَانَ رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَاتِمًا شَيْئًا لَكَتَمَ هَذِهِ قَالَ فَكَانَتْ زَيْنَبُ تَفْخَرُ عَلَى أَزْوَاجِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقُولُ زَوَّجَكُنَّ أَهَالِيكُنَّ وَزَوَّجَنِي ٱللَّهُ تَعَالَى مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَوَاتٍ. «١» وَعَنْ ثَابِتٍ ﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى ٱلنَّاسَ﴾ نَزَلَتْ فِي شَأْنِ زَيْنَبَ وَزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ.

۞ قَوْلُهُ: «قَالَ أَنَسٌ» فِي نُسْخَةٍ «عِنْدَنَا»: «قَالَ أَنَسٌ: قَالَتْ عَائِشَةُ»، وَفِي نُسْخَةٍ أُخْرَىٰ: «قَالَتْ عَائِشَةُ».

ٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا: قَوْلُهُ: «مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ». وَذٰلِكَ أَنَّ ٱلْعَرْشَ فَوْقَ ٱلسَّمَاوَاتِ، فَيَكُونُ ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَوْقَ ٱلسَّمَاوَاتِ، لِأَنَّ ٱللَّهَ فَوْقَ ٱلْعَرْشِ. وَلْيُعْلَمْ أَنَّ هُنَاكَ ٱسْتِوَاءً وَعُلُوًّا، فَٱلِٱسْتِوَاءُ سَبَقَ ٱلْكَلَامُ عَلَيْهِ، وَبَيَّنَّا أَنَّهُ مِنَ ٱلصِّفَاتِ ٱلْفِعْلِيَّةِ ٱلْمُتَعَلِّقَةِ بِمَشِيئَتِهِ، أَمَّا ٱلْعُلُوُّ فَإِنَّهُ مِنَ ٱلصِّفَاتِ ٱلذَّاتِيَّةِ ٱللَّازِمَةِ لَهُ، فَهُوَ دَائِمًا أَزَلًا وَأَبَدًا فَوْقَ كُلِّ شَيْءٍ، وَلَيْسَ فَوْقَهُ شَيْءٌ، كَمَا قَالَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ: «وَأَنْتَ ٱلظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ».

وَهٰذَا ٱلْحَدِيثُ: فِي قِصَّةِ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ وَزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، وَتُوجَدُ رِوَايَاتٌ كَثِيرَةٌ رُوِيَتْ حَوْلَ هٰذِهِ ٱلْقِصَّةِ ضَعِيفَةٌ، لَا تَصِحُّ عَنِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ وَلَا تَلِيقُ بِمَقَامِ ٱلنُّبُوَّةِ. وَٱلصَّحِيحُ أَنَّ ٱلنَّبِيَّ ﷺ نَصَحَ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ أَنْ يُبْقِيَ زَوْجَتَهُ عِنْدَهُ، وَلَمْ يُضْمِرْ فِي قَلْبِهِ إِلَّا أَنْ يُبْقِيَهَا زَيْدٌ، وَإِنْ كَانَ ٱلرَّسُولُ ﷺ حِينَ أَشَارَ عَلَيْهِ بِهٰذِهِ ٱلْمَشُورَةِ فِي قَلْبِهِ أَشْيَاءُ، فَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِهَا.

فَلَعَلَّهُ ﷺ خَافَ أَنْ يُطَلِّقَهَا، ثُمَّ يَتَزَوَّجَهَا ٱلرَّسُولُ ﷺ، فَيَكُونَ فِي هٰذَا إِشْكَالٌ عِنْدَ ٱلنَّاسِ؛ لِأَنَّهُمْ

«١» ٱنْظُرْ مَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٤٢٨).

يَرَوْنَ أَنَّ ٱبْنَ ٱلتَّبَنِّي لَا يَجُوزُ أَنْ يَتَزَوَّجَ ٱمْرَأَةَ مَنْ تَبَنَّاهُ، وَلٰكِنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ أَرَادَ أَنْ يُبَيِّنَ لِلْخَلْقِ أَنَّ ٱلْمُتَبَنِّي يَجُوزُ أَنْ يَتَزَوَّجَ زَوْجَةَ مَنْ تَبَنَّاهُ. قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا﴾[ٱلأحزاب: ٣٧]. وَطَلَّقَهَا رَغْبَةً عَنْهَا ﴿زَوَّجْنَٰكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِيٓ أَزْوَٰجِ أَدْعِيَآئِهِمْ إِذَا قَضَوْا۟ مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا﴾ فَتَزَوَّجَهَا ٱلنَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ أَنْ طَلَّقَهَا زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، وَبِذٰلِكَ زَالَتْ هٰذِهِ ٱلْمُشْكِلَةُ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٢١ حَدَّثَنَا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ طَهْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ نَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ فِي زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ وَأَطْعَمَ عَلَيْهَا يَوْمَئِذٍ خُبْزًا وَلَحْمًا وَكَانَتْ تَفْخَرُ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَتْ تَقُولُ إِنَّ اللَّهَ أَنْكَحَنِي فِي السَّمَاءِ (١).

هٰذَا كَٱلْأَوَّلِ فِيهِ إِثْبَاتُ عُلُوِّ ٱللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وَأَهْلُ ٱلسُّنَّةِ وَٱلْجَمَاعَةِ يُثْبِتُونَ عُلُوَّ ٱللهِ فِي ذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ، وَيَقُولُونَ: إِنَّ ٱلْعُلُوَّ نَوْعَانِ: عُلُوُّ ذَاتٍ، وَعُلُوُّ صِفَةٍ.

أَمَّا عُلُوُّ ٱلذَّاتِ: فَهُوَ أَنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ فَوْقَ عِبَادِهِ.

وَأَمَّا عُلُوُّ ٱلصِّفَاتِ: فَهُوَ أَنَّ جَمِيعَ صِفَاتِهِ عَلْيَا، لَيْسَ فِيهَا نَقْصٌ بِوَجْهٍ مِنَ ٱلْوُجُوهِ.

وَأَهْلُ ٱلتَّعْطِيلِ أَنْكَرُوا ٱلْأَوَّلَ، وَقَالُوا: إِنَّ ٱللهَ لَيْسَ عَالِيًا بِذَاتِهِ، ثُمَّ ٱخْتَلَفُوا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ جَلَّ وَعَلَا بِذَاتِهِ فِي كُلِّ مَكَانٍ، فَٱللهُ فِي ٱلْأَرْضِ، وَفِي ٱلسَّمَاءِ، وَفِي ٱلْبَرِّ، وَفِي ٱلْبَحْرِ، وَفِي ٱلْجَوِّ، وَفِي ٱلْمَسَاجِدِ، وَفِي ٱلْبُيُوتِ، وَفِي كُلِّ شَيْءٍ، فَهُوَ حَالٌّ فِي كُلِّ شَيْءٍ. وَهٰذَا مَذْهَبُ ٱلْجَهْمِيَّةِ ٱلْحُلُولِيَّةِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ: إِنَّ ٱللهَ مَعَنَا بِذَاتِهِ فِي أَيِّ مَكَانٍ كُنَّا.

---

(١) ٱنْظُرْ: مَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٤٢٨).

وَمِنْهُمْ ٱلَّذِينَ أَنْكَرُوا ٱلْعُلُوَّ، وَقَالُوا: إِنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ لَا يُوصَفُ بِأَنَّهُ فَوْقٌ وَلَا تَحْتٌ، وَلَا يَمِينٌ، وَلَا شِمَالٌ، وَلَا مُتَّصِلٌ، وَلَا مُنْفَصِلٌ. فَقِيلَ لَهُمْ: هٰذِهِ ٱلْأَوْصَافُ أَوْصَافُ لِلْمَعْدُومِ، لَوْ قِيلَ لَنَا صِفُوا لَنَا ٱلْمَعْدُومَ بِأَبْلَغَ مِنْ هٰذِهِ ٱلْأَوْصَافِ مَا وَجَدْنَا إِلَىٰ ذٰلِكَ سَبِيلًا، مَعَ أَنَّهَا كَمَا تَرَوْنَ أَوْصَافٌ سَلْبِيَّةٌ. وَأَهْلُ ٱلتَّعْطِيلِ يَصِفُونَ ٱللَّهَ بِٱلْأَوْصَافِ ٱلسَّلْبِيَّةِ دُونَ ٱلْإِيجَابِيَّةِ. أَمَّا أَهْلُ ٱلسُّنَّةِ وَٱلْجَمَاعَةِ فَقَالُوا: إِنَّ ٱللَّهَ فَوْقَ كُلِّ شَيْءٍ فَوْقَ عِبَادِهِ. وَقَالُوا: إِنَّ ٱلْأَدِلَّةَ عَلَىٰ عُلُوِّ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ مُتَنَوِّعَةٌ، بَلْ جَمِيعُ أُصُولِ ٱلْأَدِلَّةِ تَشْهَدُ بِذٰلِكَ: ٱلْكِتَابُ، وَٱلسُّنَّةُ، وَإِجْمَاعُ ٱلسَّلَفِ، وَٱلْعَقْلُ، وَٱلْفِطْرَةُ. خَمْسَةُ أَنْوَاعٍ مِنَ ٱلْأَدِلَّةِ، وَلَا يُوجَدُ سِوَىٰ هٰذِهِ ٱلْأَدِلَّةِ، كُلُّهَا تَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ فَوْقَ عِبَادِهِ.

فِي ٱلْقُرْآنِ ٱلْكَرِيمِ مَا لَا يُحْصَىٰ مِنَ ٱلْأَدِلَّةِ عَلَىٰ عُلُوِّ ٱللَّهِ، عَلَىٰ وُجُوهٍ مُتَنَوِّعَةٍ، مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ﴾، وَقَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ وَٱلْعَمَلُ ٱلصَّٰلِحُ يَرْفَعُهُۥ﴾ [فاطر: ١٠]، وَقَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾[الأعلى: ١]، وَقَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿تَعْرُجُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ إِلَيْهِ﴾[المعارج: ٤]، وَٱلْآيَاتُ فِي ذٰلِكَ كَثِيرَةٌ. وَقَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِۦ لِيَكُونَ لِلْعَٰلَمِينَ نَذِيرًا﴾[الفرقان: ١]، لِأَنَّ ٱلنُّزُولَ يَكُونُ مِنْ أَعْلَىٰ إِلَىٰ أَسْفَلَ.

أَمَّا ٱلسُّنَّةُ، فَكَذٰلِكَ، جَاءَتْ بِأَنْوَاعِهَا ٱلثَّلَاثَةِ: بِٱلْقَوْلِ، وَٱلْفِعْلِ، وَٱلْإِقْرَارِ، تَدُلُّ عَلَىٰ ذٰلِكَ.

أَمَّا ٱلْقَوْلُ: فَإِنَّ ٱلرَّسُولَ ﷺ كَانَ يُسَبِّحُ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ فِي سُجُودِهِ وَيَقُولُ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ ٱلْأَعْلَىٰ»[1].

وَٱلْأَحَادِيثُ عَنْهُ فِي إِثْبَاتِ ذٰلِكَ كَثِيرَةٌ.

وَأَمَّا ٱلْفِعْلُ: فَإِنَّهُ لَمَّا ٱسْتَشْهَدَ ٱلْأُمَّةَ عَلَىٰ إِبْلَاغِهِ فِي حَجَّةِ ٱلْوَدَاعِ وَهُوَ يَخْطُبُ ٱلنَّاسَ، وَيَقُولُ: «أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟» قَالُوا: نَعَمْ، فَرَفَعَ أُصْبُعَهُ إِلَى ٱلسَّمَاءِ، وَيَقُولُ: «ٱللَّهُمَّ ٱشْهَدْ»[2]. هٰذِهِ إِشَارَةٌ إِلَىٰ أَنَّ ٱللَّهَ فِي ٱلْعُلُوِّ، وَكَذٰلِكَ مَدَّ يَدَيْهِ إِلَى ٱلسَّمَاءِ حِينَ ٱسْتَسْقَىٰ وَٱسْتَصْحَىٰ[3]، هٰذِهِ دَلَالَةٌ

---

[1] رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٧٧٢).

[2] رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٢١٨).

[3] رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (١٠١٤، ١٠١٥)، وَمُسْلِمٌ (٨٩٧).

بِٱلْإِشَارَةِ عَلَىٰ أَنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ فَوْقَ.

وَأَمَّا ٱلْإِقْرَارُ: فَهُوَ قَدْ أَقَرَّ ٱلْجَارِيَةَ ٱلَّتِي سَأَلَهَا: «أَيْنَ ٱللَّهُ؟» قَالَتْ: فِي ٱلسَّمَاءِ. قَالَ: «أَعْتِقْهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ» (١).

وَأَمَّا ٱلْإِجْمَاعُ: إِجْمَاعُ ٱلسَّلَفِ، فَقَدْ قَالَ شَيْخُ ٱلْإِسْلَامِ ٱبْنُ تَيْمِيَّةَ: إِنَّهُ طَالَعَ مَا أَمْكَنَهُ مِنْ كُتُبِ ٱلسَّلَفِ، فَلَمْ أَجِدْ عَنْ وَاحِدٍ مِنْهُمْ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ فِي ٱلسَّمَاءِ، أَوْ أَنْكَرَ ٱلْفَوْقِيَّةَ أَوِ ٱلْعُلُوَّ (١).

وَأَمَّا ٱلْعَقْلُ: فَإِنَّا نَقُولُ: هَلِ ٱلْعُلُوُّ صِفَةُ كَمَالٍ أَوِ ٱلسُّفْلُ هُوَ صِفَةُ ٱلْكَمَالِ؟ ٱلْجَوَابُ: ٱلْأَوَّلُ. فَإِذَا كَانَ ٱلْعُلُوُّ صِفَةَ كَمَالٍ، وَكَانَ ٱلسُّفْلُ صِفَةَ نَقْصٍ، لَزِمَ أَنْ يَكُونَ ٱللَّهُ مُتَّصِفًا بِٱلْكَمَالِ عَقْلًا.

وَأَمَّا ٱلْفِطْرَةُ: فَظَاهِرَةٌ، فَإِنَّ ٱلْإِنْسَانَ حِينَ يَذْكُرُ رَبَّهُ بِقَلْبِهِ لَا يَجِدُ قَلْبَهُ يَتَطَلَّعُ أَوْ يَرْتَفِعُ إِلَّا إِلَى ٱلسَّمَاءِ، بِفِطْرَتِهِ، بِلَا أَنْ يُلَقَّنَ، وَبِلَا أَنْ يَدْرُسَ. حِينَ يَقُولُ: «يَا رَبِّ»، يَجِدُ مِنْ قَلْبِهِ ضَرُورَةً لِطَلَبِ ٱلْعُلُوِّ، وَهٰذَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ ٱلْفِطْرَةَ تَدُلُّ عَلَىٰ عُلُوِّ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ. وَيُقَالُ: إِنَّ أَبَا ٱلْمَعَالِي ٱلْجُوَيْنِيَّ ٱلْمُلَقَّبَ بِإِمَامِ ٱلْحَرَمَيْنِ كَانَ يُقَرِّرُ، فَيَقُولُ: كَانَ ٱللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ قَبْلَهُ، أَوْ كَانَ ٱللَّهُ وَلَا شَيْءَ، وَهُوَ ٱلْآنَ عَلَىٰ مَا كَانَ عَلَيْهِ. يُرِيدُ بِهٰذَا أَنْ يُنْكِرَ ٱسْتِوَاءَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْعَرْشِ، لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ ٱللَّهُ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ، وَكَانَ ٱلْآنَ عَلَىٰ مَا هُوَ عَلَيْهِ، لَزِمَ مِنْ ذٰلِكَ أَنْ لَا يَسْتَوِيَ عَلَى ٱلْعَرْشِ، وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يُقَرِّرَ مَا وَرَاءَ ذٰلِكَ أَيْضًا، أَنَّ ٱللَّهَ لَا يُوصَفُ بِأَنَّهُ فَوْقٌ. فَقَالَ لَهُ أَبُو ٱلْعَلَاءِ ٱلْهَمَذَانِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «يَا شَيْخُ، دَعْنَا مِنْ ذِكْرِ ٱلْعَرْشِ»، يَعْنِي: أَنَّ ٱلِاسْتِوَاءَ عَلَى ٱلْعَرْشِ دَلِيلُهُ ٱلسَّمْعُ، لَا تَقْتَضِيهِ ٱلْفِطْرَةُ، وَلَوْلَا أَنَّ ٱللَّهَ أَخْبَرَنَا أَنَّهُ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ مَا عَلِمْنَا بِذٰلِكَ، وَلٰكِنْ أُخْبِرْنَا عَنْ هٰذِهِ ٱلضَّرُورَةِ: هَلْ قَالَ عَارِفٌ قَطُّ: يَا ٱللَّهُ؟ إِلَّا وَجَدَ بِقَلْبِهِ أَوْ مِنْ قَلْبِهِ ضَرُورَةً لِطَلَبِ ٱلْعُلُوِّ، مَا قَالَ ٱلْإِنْسَانُ: يَا رَبِّ، إِلَّا وَجَدَ قَلْبَهُ يَرْتَفِعُ إِلَى ٱلسَّمَاءِ».

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٥٣٧).

(٢) ٱنْظُرْ «تَلْبِيسَ ٱلْجَهْمِيَّةِ» (٢/٤٥).

فَصَرَخَ أَبُو ٱلْمَعَالِي وَجَعَلَ يَضْرِبُ عَلَىٰ رَأْسِهِ، وَيَقُولُ: «حَيَّرَنِي ٱلْهَمَذَانِيُّ، حَيَّرَنِي»[1]. يَعْنِي: أَنَّهُ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُجِيبَ عَنْ هٰذِهِ ٱلْفِطْرَةِ.

فَتَبَيَّنَ ٱلْآنَ أَنَّ أَدِلَّةَ ٱلْعُلُوِّ خَمْسَةُ أَنْوَاعٍ: ٱلْكِتَابُ، وَٱلسُّنَّةُ، وَإِجْمَاعُ ٱلسَّلَفِ، وَٱلْعَقْلُ، وَٱلْفِطْرَةُ.

۞ فَقَوْلُهَا: «أَنْكَحَنِيَ ٱللَّهُ فِي ٱلسَّمَاءِ»، وَقَوْلُ ٱلْجَارِيَةِ: «فِي ٱلسَّمَاءِ»، هَلْ هٰذَا ٱلْمَعْنَىٰ يَعْنِي عَلَى ٱلسَّمَاءِ؟

ٱلْجَوَابُ: هٰذِهِ ٱلْمَسْأَلَةُ مَوْجُودَةٌ فِي ٱلْقُرْآنِ: ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِى ٱلسَّمَآءِ﴾، وَٱلْمَعْرُوفُ أَنَّ «فِي» لِلسِّيَاقِ بِمَعْنَىٰ «عَلَىٰ» لِلظَّرْفِيَّةِ، فَإِذَا جَعَلْنَاهَا لِلظَّرْفِيَّةِ صَارَ فِي هٰذَا إِشْكَالٌ؛ لِأَنَّ ٱلظَّرْفَ يُحِيطُ بِٱلْمَظْرُوفِ، وَهُوَ أَوْسَعُ مِنْهُ، فَٱلظَّرْفُ أَوْسَعُ مِنَ ٱلْمَظْرُوفِ. وَإِذَا قُلْتَ: «ٱلْمَاءُ فِي ٱلْكَأْسِ»، أَيُّهُمَا أَوْسَعُ؟ ٱلْكَأْسُ، لِأَنَّهُ يُحِيطُ بِٱلْمَاءِ. فَيَبْقَىٰ فِي هٰذَا إِشْكَالٌ. وَأَجَابَ أَهْلُ ٱلْعِلْمِ عَنْ ذٰلِكَ بِأَحَدِ وَجْهَيْنِ:

ٱلْوَجْهُ ٱلْأَوَّلُ: أَنْ تَكُونَ «فِي» لِلظَّرْفِيَّةِ، وَٱلسَّمَاءُ بِمَعْنَىٰ ٱلْعُلُوِّ؛ لِأَنَّ ٱلسَّمَاءَ تُطْلَقُ عَلَى ٱلْعُلُوِّ فِي ٱللُّغَةِ ٱلْعَرَبِيَّةِ وَفِي ٱلْقُرْآنِ. قَالَ ٱللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً﴾، وَقَالَ: ﴿وَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً طَهُورًا﴾. فَجَعَلَ ٱلْإِنْزَالَ مِنَ ٱلسَّمَاءِ، وَٱلْمُرَادُ بِهِ هُنَا ٱلْعُلُوُّ قَطْعًا، لَا ٱلسَّمَاءُ ٱلَّتِي هِيَ ٱلسَّقْفُ ٱلْمَحْفُوظُ. وَٱلدَّلِيلُ عَلَىٰ هٰذَا قَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَٱلْفُلْكِ ٱلَّتِى تَجْرِى فِى ٱلْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن مَّآءٍ فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ وَٱلسَّحَابِ ٱلْمُسَخَّرِ بَيْنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ﴾[ٱلْبَقَرَة: ١٦٤]. وَمَعْلُومٌ أَنَّ ٱلْمَطَرَ يَنْزِلُ مِنَ ٱلسَّحَابِ، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يُزْجِى سَحَابًا ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُۥ ثُمَّ يَجْعَلُهُۥ رُكَامًا فَتَرَى ٱلْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَٰلِهِۦ﴾[النور:٤٣]،، وَعَلَيْهِ يَكُونُ «فِي» لِلظَّرْفِيَّةِ، وَٱلسَّمَاءُ بِمَعْنَىٰ ٱلْعُلُوِّ، وَٱلْعُلُوُّ ٱللَّانِهَائِيُّ فَوْقَ ٱلسَّمَاوَاتِ، وَلَا إِشْكَالَ فِي هٰذَا.

---

[1] أَوْرَدَ هٰذِهِ ٱلْقِصَّةَ ٱبْنُ أَبِي ٱلْعِزِّ فِي شَرْحِهِ عَلَىٰ «ٱلْعَقِيدَةِ ٱلطَّحَاوِيَّةِ» (ص٢٩١).

وَٱلْوَجْهُ ٱلثَّانِي: قَالُوا: إِنَّ «فِي» بِمَعْنَىٰ «عَلَىٰ»، وَلَيْسَتْ لِلظَّرْفِيَّةِ، وَٱلسَّمَاءُ هِيَ ٱلسَّمَاوَاتُ. وَحِينَئِذٍ مُحْتَاجٌ إِلَىٰ شَاهِدٍ يُؤَيِّدُ ٱلْقَوْلَ بِأَنَّ «فِي» بِمَعْنَىٰ «عَلَىٰ»، فَٱسْتَشْهَدُوا لِذٰلِكَ بِقَوْلِ فِرْعَوْنَ لِلسَّحَرَةِ: ﴿وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِى جُذُوعِ ٱلنَّخْلِ﴾[طٰه: ٧١]، أَيْ: عَلَىٰ جُذُوعِ ٱلنَّخْلِ، لِأَنَّهُ لَيْسَ ٱلْمَعْنَىٰ أَنَّهُ يَشُقُّ ٱلْجِذْعَ ثُمَّ يُصْلَبُ ٱلرَّجُلُ فِيهِ، بَلْ يَصْلِبُهُ عَلَىٰ ٱلْجِذْعِ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿قُلْ سِيرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ ثُمَّ ٱنظُرُوا۟ كَيْفَ كَانَ عَـٰقِبَةُ ٱلْمُكَذِّبِينَ﴾[ٱلْأَنْعَام: ١١]، أَيْ: عَلَيْهَا، لِأَنَّ دِيَارَ ٱلْمُكَذِّبِينَ نُشَاهِدُهَا عَلَىٰ سَطْحِ ٱلْأَرْضِ، وَلَيْسَتْ فِي جَوْفِهَا، وَبِهٰذَا يَزُولُ ٱلْإِشْكَالُ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٢٢ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ لَمَّا قَضَى الْخَلْقَ كَتَبَ عِنْدَهُ فَوْقَ عَرْشِهِ إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي .(١)

۞ قَوْلُهُ: «كَتَبَ عِنْدَهُ فَوْقَ عَرْشِهِ: إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي»، وَهٰذِهِ ٱلْكِتَابَةُ فَرَضَهَا ٱللَّهُ عَلَىٰ نَفْسِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ أَنَّهُۥ مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوٓءًۢا بِجَهَـٰلَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنۢ بَعْدِهِۦ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُۥ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[ٱلْأَنْعَام: ٥٤].

وَٱلشَّاهِدُ فِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ قَوْلُهُ: «عِنْدَهُ فَوْقَ عَرْشِهِ».

وَفِيهِ مِنَ ٱلصِّفَاتِ: ٱلرَّحْمَةُ وَٱلْغَضَبُ. وَٱعْلَمْ أَنَّ ٱلرَّحْمَةَ ٱلْمُضَافَةَ إِلَى ٱللَّهِ تَنْقَسِمُ إِلَىٰ قِسْمَيْنِ: رَحْمَةٍ مَخْلُوقَةٍ، وَرَحْمَةٍ هِيَ صِفَةٌ غَيْرُ مَخْلُوقَةٍ.

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٧٥١).

فَٱلرَّحْمَةُ ٱلْمَخْلُوقَةُ سُمِّيَتْ بِذٰلِكَ؛ لِأَنَّهَا مِنْ آثَارِ ٱلرَّحْمَةِ، وَهِيَ مَحَلُّ ٱلرَّحْمَةِ، وَمَسْكَنُ ٱلرُّحَمَاءِ، وَتِلْكَ هِيَ ٱلْجَنَّةُ، حَيْثُ قَالَ ٱللَّهُ لَهَا: «أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ» (١). هٰذِهِ ٱلرَّحْمَةُ ٱلَّتِي أَضَافَهَا ٱللَّهُ إِلَىٰ نَفْسِهِ رَحْمَةٌ مَخْلُوقَةٌ.

وَأَمَّا ٱلرَّحْمَةُ ٱلَّتِي هِيَ صِفَتُهُ، وَهِيَ غَيْرُ مَخْلُوقَةٍ، فَتَنْقَسِمُ أَيْضًا إِلَىٰ قِسْمَيْنِ: عَامَّةٍ وَخَاصَّةٍ؛ فَٱلْعَامَّةُ: هِيَ ٱلشَّامِلَةُ لِجَمِيعِ ٱلْخَلْقِ، حَتَّى ٱلْكَافِرِ يَدْخُلُ فِي رَحْمَةِ ٱللَّهِ، يَرْزُقُهُ ٱللَّهُ مَعَاشًا وَمَسْكَنًا وَقُوَّةً فِي بَدَنِهِ، وَفِي عَقْلِهِ. كُلُّ هٰذَا مِنَ ٱلرَّحْمَةِ، يُنْعِمُ عَلَيْهِمْ بِأَنْوَاعِ ٱلنِّعَمِ، إِنْزَالُ ٱلْمَطَرِ، وَإِنْبَاتُ ٱلنَّبَاتِ، وَمَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ، هٰذِهِ رَحْمَةٌ عَامَّةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ وَلِلْكَافِرِينَ، وَهِيَ رَحْمَةٌ دُنْيَوِيَّةٌ، قَاصِرَةٌ فِي ذَاتِهَا وَفِي زَمَنِهَا وَفِي مَوْضُوعِهَا.

ٱلْقِسْمُ ٱلثَّانِي: ٱلرَّحْمَةُ ٱلْخَاصَّةُ، وَهِيَ خَاصَّةٌ بِٱلْمُؤْمِنِينَ، وَهٰذِهِ رَحْمَةٌ تَتَّصِلُ بِهَا رَحْمَةُ ٱلْآخِرَةِ، فَيُرْحَمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ فِي ٱلدُّنْيَا وَفِي ٱلْآخِرَةِ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: هٰذِهِ ٱلرَّحْمَةُ ٱلَّتِي جَعَلَهَا ٱللَّهُ تَعَالَىٰ فِي قُلُوبِ ٱلْمَخْلُوقَاتِ، فَنَجِدُ أَنَّ ٱلْإِنْسَانَ يَرْحَمُ ٱلضَّعِيفَ مِنَ ٱلصِّغَارِ وَٱلشُّيُوخِ وَٱلْعَجَائِزِ وَٱلْمَرْضَىٰ، وَيَرْحَمُ ٱلدَّوَابَّ وَٱلْبَهَائِمَ، وَكَذٰلِكَ ٱلدَّوَابُّ فِيمَا بَيْنَهَا تَتَرَاحَمُ؟

فَنَقُولُ: هَـٰذِهِ ٱلرَّحْمَةُ صِفَةٌ لِلرَّاحِمِ، فَمَنْ هٰذَا ٱلرَّاحِمُ؟ هُوَ ٱلْمَخْلُوقُ، وَٱلْمَخْلُوقُ وَصِفَاتُهُ مَخْلُوقَةٌ، فَٱلرَّحْمَةُ ٱلَّتِي وَضَعَهَا ٱللَّهُ فِي قُلُوبِ ٱلْبَشَرِ وَغَيْرِ ٱلْبَشَرِ هٰذِهِ رَحْمَةٌ مَخْلُوقَةٌ؛ لِأَنَّهَا وَصْفٌ لَا لِلَّهِ، وَلٰكِنْ لِلرَّاحِمِ، وَلِهٰذَا جَاءَ فِي ٱلْحَدِيثِ: «ٱلرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ ٱلرَّحْمَـٰنُ»، «وَمَنْ لَا يَرْحَمْ لَا يُرْحَمْ» (٢). لٰكِنْ هٰذِهِ رَحْمَةٌ مَخْلُوقَةٌ لَا تَتَعَلَّقُ بِصِفَةِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ، وَإِنَّمَا هِيَ مِنْ خَلْقِ ٱللَّهِ فِي عِبَادِهِ.

وَفِي ٱلْحَدِيثِ: إِثْبَاتُ ٱلْغَضَبِ، وَٱلْغَضَبُ وَصْفٌ يَحْصُلُ بِفِعْلٍ مَا يَكْرَهُهُ ٱلْغَاضِبُ، حَيْثُ يَشْعُرُ

---

(١) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٤٨٥٠)، وَمُسْلِمٌ (٢٨٤٦).

(٢) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٧٣٧٧)، وَمُسْلِمٌ (٩٢٣).

بِٱلْقُدْرَةِ عَلَى ٱلِانْتِقَامِ، فَهُوَ وَصْفٌ اِنْفِعَالِيٌّ لَا فِعْلِيٌّ، يَحْصُلُ إِذَا وُجِدَ مَا يَكْرَهُهُ ٱلْغَاضِبُ مَعَ شُعُورِهِ بِٱلْقُدْرَةِ عَلَى ٱلِانْتِقَامِ. فَٱلْحُزْنُ أَوِ ٱلْحَزَنُ قَرِيبٌ مِنْهُ، لٰكِنَّهُ يَحْصُلُ مِنَ ٱلْحَازِنِ لِعَدَمِ قُدْرَتِهِ عَلَى ٱلِانْتِقَامِ، فَٱلْفَرْقُ ٱلْآنَ بَيْنَ ٱلْحُزْنِ وَبَيْنَ ٱلْغَضَبِ أَنَّ ٱلْغَاضِبَ يَشْعُرُ بِٱلْقُدْرَةِ عَلَى ٱلِانْتِقَامِ، وَٱلْحَزِينُ أَوِ ٱلْحَازِنُ لَا يَشْعُرُ بِذٰلِكَ، بَلْ يَشْعُرُ بِٱلضَّعْفِ وَعَدَمِ ٱلْقُدْرَةِ، وَلِهٰذَا لَا يُوصَفُ ٱللَّهُ بِٱلْحُزْنِ، وَيُوصَفُ بِٱلْغَضَبِ. وَغَضَبُ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ هُوَ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِهِ ٱلْفِعْلِيَّةِ، لِأَنَّهُ يَتَعَلَّقُ بِمَشِيئَتِهِ، وَقَدْ سَبَقَ لَنَا ٱلْقَوْلُ بِأَنَّ كُلَّ صِفَةٍ ذَاتِ سَبَبٍ فَإِنَّهَا مِنَ ٱلصِّفَاتِ ٱلْفِعْلِيَّةِ، وَهُوَ حَقِيقِيٌّ، لٰكِنَّ أَهْلَ ٱلتَّعْطِيلِ أَنْكَرُوا هٰذِهِ ٱلصِّفَةَ؛ لِأَنَّهَا صِفَةٌ فِعْلِيَّةٌ. وَقَدْ سَبَقَ أَنَّهُمْ يُنْكِرُونَ جَمِيعَ ٱلصِّفَاتِ ٱلْفِعْلِيَّةِ بِحُجَّةِ أَنَّ ٱلصِّفَاتِ ٱلْفِعْلِيَّةَ حَادِثَةٌ، وَٱلْحَادِثُ لَا يَقُومُ إِلَّا بِحَادِثٍ، وَقَدْ بَيَّنَّا بُطْلَانَ ذٰلِكَ. وَهُمْ أَيْضًا أَنْكَرُوهَا مِنْ وَجْهٍ آخَرَ، قَالُوا: إِنَّ ٱلْغَضَبَ غَلَيَانُ دَمِ ٱلْقَلْبِ لِطَلَبِ ٱلِانْتِقَامِ، وَٱللَّهُ مُنَزَّهٌ عَنْ ذٰلِكَ. فَنَقُولُ: هٰذَا ٱلْغَضَبُ ٱلَّذِي وَصَفْتُمُوهُ بِهٰذَا ٱلْوَصْفِ غَضَبُ ٱلْمَخْلُوقِ، أَمَّا غَضَبُ ٱلْخَالِقِ فَإِنَّهُ لَا يُمَاثِلُ غَضَبَ ٱلْمَخْلُوقِ.

وَيَقُولُونَ: نَحْنُ نُفَسِّرُ ٱلْغَضَبَ بِأَحَدِ أَمْرَيْنِ: إِمَّا بِإِرَادَةِ ٱلِانْتِقَامِ، أَوْ بِٱلِانْتِقَامِ نَفْسِهِ، لِأَنَّهُمْ يُثْبِتُونَ ٱلْإِرَادَةَ لِلَّهِ، أَوْ بِٱلِانْتِقَامِ نَفْسِهِ لِأَنَّ ٱلِانْتِقَامَ فِعْلٌ مُنْفَصِلٌ. ٱلِانْتِقَامُ أَدَاةٌ مُنْفَصِلَةٌ عَنِ ٱللَّهِ، لَيْسَ مِنْ صِفَاتِهِ، حَاصِلٌ مِنَ ٱلْإِرَادَةِ وَٱلْقُدْرَةِ؛ لِأَنَّ ٱلْمُرِيدَ ٱلْقَادِرَ هُوَ ٱلَّذِي يَقْدِرُ عَلَىٰ أَنْ يَنْتَقِمَ، وَلِهٰذَا فَسَّرُوهُ إِمَّا بِإِرَادَةِ ٱلِانْتِقَامِ أَوِ ٱلِانْتِقَامِ نَفْسِهِ، وَسَبَقَ لَنَا بَيَانُ بُطْلَانِ هٰذَا ٱلتَّفْصِيلِ، وَقُلْنَا: إِنَّ قَوْلَهُ تَعَالَىٰ: ﴿فَلَمَّآ ءَاسَفُونَا ٱنتَقَمْنَا مِنْهُمْ﴾[ٱلزُّخْرُف: ٥٥]، تُرِدُّ هٰذَا ٱلتَّفْصِيلَ؛ لِأَنَّهُ جَعَلَ ٱلِانْتِقَامَ غَيْرَ ٱلْأَسَفِ، غَيْرَ ٱلْغَضَبِ، وَٱلْأَسَفُ هُنَا بِمَعْنَى ٱلْغَضَبِ، ثُمَّ نَقُولُ لَهُمْ: إِنَّ إِرَادَةَ ٱلِانْتِقَامِ إِنَّمَا تَكُونُ عِنْدَ ٱلْقُدْرَةِ عَلَىٰ ٱلِانْتِقَامِ، وَبِذٰلِكَ يَحْصُلُ ٱلْغَضَبُ فِي ٱلْغَالِبِ، فَمَا ٱلْمَانِعُ مِنْ أَنْ يُوصَفَ ٱللَّهُ بِذٰلِكَ، وَهُوَ صِفَةُ كَمَالٍ إِذَا وُجِدَ سَبَبُهُ.

٧٤٢٣ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنِي هِلَالٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَصَامَ رَمَضَانَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ هَاجَرَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ جَلَسَ فِي أَرْضِهِ الَّتِي وُلِدَ فِيهَا قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نُنَبِّئُ النَّاسَ بِذَلِكَ قَالَ إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ

أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِهِ كُلُّ دَرَجَتَيْنِ مَا بَيْنَهُمَا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَسَلُوهُ الْفِرْدَوْسَ فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ وَأَعْلَى الْجَنَّةِ وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ وَمِنْهُ تَفَجَّرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ ﴿١﴾.

ٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا قَوْلُهُ: «أَوْسَطُ ٱلْجَنَّةِ وَأَعْلَى ٱلْجَنَّةِ، وَفَوْقَهُ - وَفِي رِوَايَةٍ بِٱلرَّفْعِ: فَوْقُهُ - عَرْشُ ٱلرَّحْمٰنِ، وَمِنْهُ - أَيْ: مِنَ ٱلْفِرْدَوْسِ - تَفَجَّرُ أَنْهَارُ ٱلْجَنَّةِ».

هٰذَا ٱلْحَدِيثُ فِيهِ فَوَائِدُ فِقْهِيَّةٌ، وَفَوَائِدُ عَقَدِيَّةٌ.

ٱلْفِقْهِيَّةُ: قَوْلُهُ ﷺ: «مَنْ آمَنَ بِٱللّٰهِ وَرَسُولِهِ، وَأَقَامَ ٱلصَّلَاةَ، وَصَامَ رَمَضَانَ، كَانَ حَقًّا عَلَى ٱللّٰهِ أَنْ يُدْخِلَهُ ٱلْجَنَّةَ». وَلَمْ تُذْكَرِ ٱلزَّكَاةُ وَٱلْحَجُّ مَعَ أَنَّهُمَا مِنْ أَرْكَانِ ٱلْإِسْلَامِ وَلَابُدَّ مِنْهُمَا، وَمَنْ لَمْ يُزَكِّ فَإِنَّهُ عَلَىٰ خَطَرٍ، وَإِنْ كَانَ ٱلصَّحِيحُ أَنَّهُ لَا يَكْفُرُ، لٰكِنَّهُ عَلَىٰ خَطَرٍ. وَكَذٰلِكَ ٱلْحَجُّ، ذَهَبَ كَثِيرٌ مِنَ ٱلْعُلَمَاءِ إِلَىٰ أَنَّ مَنْ لَمْ يَحُجَّ مَعَ قُدْرَتِهِ فَهُوَ كَافِرٌ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[آلِ عِمْرَان: ٩٧]. وَلَعَلَّ ٱلرَّاوِيَ نَسِيَ فَحَذَفَهُمَا، وَإِلَّا فَلَابُدَّ مِنْ ذِكْرِهِمَا.

وَكَذٰلِكَ مِنَ ٱلْمَسَائِلِ ٱلْفِقْهِيَّةِ: أَنَّ ٱلْإِنْسَانَ إِذَا كَانَ فِي بَلَدِ كُفْرٍ وَقَدَرَ عَلَىٰ أَنْ يَقُومَ بِدِينِهِ فَإِنَّهُ لَا تَجِبُ عَلَيْهِ ٱلْهِجْرَةُ، لٰكِنْ إِذَا لَمْ يَقْدِرْ عَلَىٰ إِظْهَارِ دِينِهِ وَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يُهَاجِرَ، وَهٰذَا هُوَ ٱلصَّحِيحُ أَنَّ ٱلْهِجْرَةَ بَاقِيَةٌ إِلَىٰ أَنْ تَقُومَ ٱلسَّاعَةُ، لِقَوْلِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ: «لَا تَنْقَطِعُ ٱلْهِجْرَةُ حَتَّىٰ تَنْقَطِعَ ٱلتَّوْبَةُ، وَلَا تَنْقَطِعُ ٱلتَّوْبَةُ حَتَّىٰ تَطْلُعَ ٱلشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا» ﴿٢﴾.

وَأَمَّا مَنْ قَالَ مِنْ أَهْلِ ٱلْعِلْمِ: إِنَّ ٱلْهِجْرَةَ ٱنْقَطَعَتْ بِفَتْحِ مَكَّةَ، لِقَوْلِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ ٱلْفَتْحِ» ﴿٣﴾، وَقَالَ: إِنَّ هٰذَا ثَابِتٌ فِي ٱلصَّحِيحَيْنِ بِخِلَافِ ٱلْأَوَّلِ، فَيُقَالُ: إِنَّنَا لَا نَحْتَاجُ إِلَى

﴿١﴾ رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٧٤٢٣).
﴿٢﴾ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٢٤٧٩)، وَأَحْمَدُ (٩٩/٤)، وَٱلْبَيْهَقِيُّ (١٧/٩)، وَٱلدَّارِمِيُّ (٣١٢/٢)، وَصَحَّحَهُ ٱلشَّيْخُ ٱلْأَلْبَانِيُّ كَمَا فِي تَعْلِيقِهِ عَلَىٰ «سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ»؛ وَٱنْظُرْ: «إِرْوَاءُ ٱلْغَلِيلِ» (١٢٠٨)، (٥/٣٣).
﴿٣﴾ رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٢٧٨٣)، وَمُسْلِمٌ (١٣٥٣).

ٱلتَّرْجِيحِ إِلَّا حَيْثُ تَعَذَّرَ ٱلْجَمْعُ، فَإِذَا أَمْكَنَ ٱلْجَمْعُ آمَنَّا بِٱلدَّلِيلَيْنِ جَمِيعًا، وَيَكُونُ مَعْنَىٰ قَوْلِهِ: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ ٱلْفَتْحِ» أَيْ: مِنْ مَكَّةَ، وَلٰكِنْ جِهَادٌ وَعِلْمٌ، أَمَّا مِنْ غَيْرِ مَكَّةَ فَمَتَىٰ وُجِدَ ٱلسَّبَبُ ٱلْمُوجِبُ لِلْهِجْرَةِ فَإِنَّ ٱلْهِجْرَةَ تَجِبُ.

وَفِيهِ مِنَ ٱلْمَسَائِلِ ٱلْعَقَدِيَّةِ: أَنَّ فِي ٱلْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا ٱللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِهِ، وَهَلْ هٰذَا ٱلْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّهُ لَيْسَ فِي ٱلْجَنَّةِ إِلَّا مِائَةُ دَرَجَةٍ؟

ٱلْجَوَابُ: لَا، يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ فِي ٱلْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ عَلَىٰ حَسَبِ مَرَاتِبِهِمْ، كُلُّ دَرَجَتَيْنِ مَا بَيْنَهُمَا كَمَا بَيْنَ ٱلسَّمَاءِ وَٱلْأَرْضِ، وَمَا أَعْظَمَ مَا بَيْنَ ٱلدَّرَجَتَيْنِ! كَمَا بَيْنَ ٱلسَّمَاءِ وَٱلْأَرْضِ. مِائَةُ ٱضْرِبْهَا فِيمَا بَيْنَ ٱلسَّمَاءِ وَٱلْأَرْضِ، فَإِنَّهَا تَبْلُغُ عَدَدًا كَبِيرًا، لٰكِنِ ٱلْجَنَّةُ وَاسِعَةٌ وَأُفُقُهَا وَاسِعٌ وَبَعِيدٌ وَعَمِيقٌ.

وَمِمَّا يُسْتَفَادُ مِنَ ٱلْحَدِيثِ: أَنَّ ٱلْإِنْسَانَ إِذَا سَأَلَ ٱللَّهَ أَنْ يَسْأَلَ ٱلْأَكْمَلَ وَٱلْأَعْلَىٰ، لِأَنَّ فَضْلَ ٱللَّهِ وَاسِعٌ، وَلَا يَحْقِرَنَّ نَفْسَهُ، فَيَقُولَ: لَسْتُ أَهْلًا لِذٰلِكَ، بَلْ يَسْأَلُ مُنْتَهَىٰ رَغْبَتِهِ، وَيَأْخُذُ بِٱلْأَكْمَلِ فَٱلْأَكْمَلِ، لِقَوْلِهِ ﷺ: «سَلُوهُ ٱلْفِرْدَوْسَ، فَإِنَّهُ أَوْسَطُ ٱلْجَنَّةِ وَأَعْلَى ٱلْجَنَّةِ».

وَمِنْهَا: أَنَّ ٱلْجَنَّةَ مِثْلُ ٱلْخَيْمَةِ، وَذٰلِكَ لِأَنَّ ٱلْفِرْدَوْسَ وَسَطُ ٱلْجَنَّةِ وَأَعْلَى ٱلْجَنَّةِ، وَلَا يَكُونُ وَسَطًا وَأَعْلَىٰ إِلَّا إِذَا كَانَ مِثْلَ ٱلْقُبَّةِ، لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ مُسَطَّحًا لَمْ يَكُنْ وَسَطُ ٱلْجَنَّةِ، بَلْ يَكُونُ أَعْلَى ٱلْجَنَّةِ أَوْ فَوْقَ ٱلْجَنَّةِ، وَلٰكِنَّهُ لَيْسَ هُوَ ٱلْوَسَطَ، فَٱلْوَسَطُ ٱلْأَعْلَىٰ لَابُدَّ أَنْ يَكُونَ مِثْلَ ٱلْقُبَّةِ.

وَكَمَا جَاءَ فِي ٱلْحَدِيثِ أَنَّ عَرْشَ ٱللَّهِ فَوْقَ سَمَاوَاتِهِ مِثْلُ ٱلْقُبَّةِ [1]، وَبِهِ يُبَيَّنُ أَنَّ هٰذَا ٱلْكَوْنَ، ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرَضِينَ، أَنَّهَا مُكَوَّرَةٌ، يَعْنِي: بَعْضُهَا مُحِيطٌ بِٱلثَّانِي مِنْ كُلِّ جَانِبٍ.

وَمِنْ فَوَائِدِ ٱلْحَدِيثِ: أَنَّ عَرْشَ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ هُوَ سَقْفُ هٰذِهِ ٱلدَّرَجَةِ أَوْ هٰذَا ٱلْمَكَانِ مِنَ ٱلْجَنَّةِ ٱلَّذِي هُوَ ٱلْفِرْدَوْسُ، لِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ: «وَفَوْقَهُ عَرْشُ ٱلرَّحْمٰنِ»، لَوْلَا أَنَّهُ هُوَ ٱلسَّقْفُ لَكَانَ ٱلَّذِي فَوْقَهُ هُوَ

---

[1] رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٧٢٦)، وَٱبْنُ خُزَيْمَةَ فِي «ٱلتَّوْحِيدِ» (٢٣٩/١)، وَٱلْآجُرِّيُّ فِي «ٱلشَّرِيعَةِ» (٦٨٦)، وَقَدِ ٱنْتَصَرَ لِلْحَدِيثِ ٱبْنُ ٱلْقَيِّمِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي «تَهْذِيبِ سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ»، وَرَدَّ عَلَىٰ مَنْ طَعَنَ فِي سَنَدِهِ. ٱنْظُرْ: «حَاشِيَةُ عَوْنِ ٱلْمَعْبُودِ» (١١/١٣)، وَ«تَهْذِيبُ سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ».

سَقْفَهُ، وَلَا سِيَّمَا عَلَىٰ رِوَايَةِ ٱلرَّفْعِ: «فَوْقُهُ عَرْشُ ٱلرَّحْمٰنِ»، فَإِنَّهُ صَرِيحٌ، لِأَنَّ عَرْشَ ٱلرَّحْمٰنِ بِمَنْزِلَةِ ٱلسَّقْفِ لِلْفِرْدَوْسِ.

٧٤٢٤ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ فَلَمَّا غَرَبَتْ الشَّمْسُ قَالَ يَا أَبَا ذَرٍّ هَلْ تَدْرِي أَيْنَ تَذْهَبُ هَذِهِ قَالَ قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَإِنَّهَا تَذْهَبُ تَسْتَأْذِنُ فِي السُّجُودِ فَيُؤْذَنُ لَهَا وَكَأَنَّهَا قَدْ قِيلَ لَهَا ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ فَتَطْلُعُ مِنْ مَغْرِبِهَا ثُمَّ قَرَأَ ذَلِكَ مُسْتَقَرٌّ لَهَا فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ (١).

ٱلشَّاهِدُ قَوْلُهُ: «فَإِنَّهَا تَذْهَبُ تَسْتَأْذِنُ فِي ٱلسُّجُودِ... إِلَىٰ آخِرِهِ». فِي بَعْضِ ٱلرِّوَايَاتِ: «تَسْجُدُ تَحْتَ ٱلْعَرْشِ»، وَٱلْبُخَارِيُّ لَمْ يَأْتِ فِي هٰذَا ٱللَّفْظِ. وَهٰذَا مِنْ تَصَرُّفَاتِهِ ٱلْكَثِيرَةِ، كَمَا مَعْهُودٌ مِنْهُ أَنَّهُ يَأْتِي بِٱلْحَدِيثِ وَإِنْ لَمْ يُوجَدْ لَهُ ٱلشَّاهِدُ لِأَجْلِ أَنْ يَعْتَنِيَ ٱلطَّالِبُ بِٱلْبَحْثِ عَنِ ٱللَّفْظِ ٱلْآخَرِ ٱلَّذِي فِيهِ ذِكْرُ مَا يَكُونُ شَاهِدًا لِلْبَابِ. أَحْيَانًا يَكُونُ ٱلْحَدِيثُ قَدْ وُرِدَ فِي ٱلصَّحِيحِ نَفْسِهِ، وَكَأَنَّهُ يَقُولُ: ٱرْجِعْ ٱبْحَثْ فِي ٱلصَّحِيحِ حَتَّىٰ تَجِدَ ٱللَّفْظَ ٱلَّذِي يَكُونُ شَاهِدًا لِلتَّرْجَمَةِ، وَأَحْيَانًا لَا يَكُونُ فِي ٱلصَّحِيحِ لِأَنَّهُ لَيْسَ عَلَىٰ شَرْطِهِ، وَهٰذَا تَصَرُّفٌ مِنْ حُسْنِ تَصَرُّفِهِ فِي ٱلتَّأْلِيفِ؛ لِأَنَّ هٰذَا يُشَدِّدُ ٱلطَّالِبَ عَلَى ٱلْبَحْثِ وَٱلْمُنَاقَشَةِ.

وَفِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ دَلِيلٌ وَاضِحٌ عَلَىٰ أَنَّ ٱلشَّمْسَ هِيَ ٱلَّتِي تَجْرِي فِي ٱلْأُفُقِ، وَتَدُورُ عَلَى ٱلْأَرْضِ، لِأَنَّهُ قَالَ: «أَيْنَ تَذْهَبُ؟»، فَأَسْنَدَ ٱلذَّهَابَ إِلَيْهَا، وَٱلْأَصْلُ أَنْ يُسْنَدَ ٱلْفِعْلُ لِمَنْ قَامَ بِهِ عَلَىٰ وَجْهِ ٱلْحَقِيقَةِ، لَا عَلَىٰ وَجْهِ ٱلْمَجَازِ.

وَكَذٰلِكَ فِي ٱلْقُرْآنِ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿۞ وَتَرَى ٱلشَّمْسَ إِذَا طَلَعَت تَّزَٰوَرُ عَن كَهْفِهِمْ ذَاتَ ٱلْيَمِينِ وَإِذَا غَرَبَت تَّقْرِضُهُمْ ذَاتَ ٱلشِّمَالِ﴾[ٱلْكَهْف: ١٧]، فَهٰذِهِ أَرْبَعَةُ أَحْوَالٍ كُلُّهَا مُضَافَةٌ إِلَى ٱلشَّمْسِ: ﴿إِذَا طَلَعَت تَّزَٰوَرُ﴾، ﴿وَإِذَا غَرَبَت تَّقْرِضُهُمْ﴾.

---

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٥٩).

وَكَذٰلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿حَتَّىٰ تَوَارَتْ بِٱلْحِجَابِ﴾[ص: ٣٢]، أَيْ: تَغَطَّتْ بِهِ، كُلُّ هٰذِهِ ٱلنُّصُوصِ ظَاهِرُهَا أَنَّ ٱلشَّمْسَ هِيَ ٱلَّتِي تَدُورُ عَلَى ٱلْأَرْضِ، وَهٰذَا مَا نَعْتَقِدُهُ إِلَى ٱلْآنِ، وَلَمْ يَتَبَيَّنْ لَنَا شَيْءٌ نَسْتَطِيعُ أَنْ نَدْفَعَ بِهِ هٰذِهِ ٱلظَّوَاهِرَ، وَيَكُونَ حُجَّةً لَنَا عِنْدَ ٱللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فَٱلْوَاجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نَأْخُذَ بِهٰذِهِ ٱلظَّوَاهِرِ.

وَإِنْ كَانَ عِنْدَ بَعْضِ ٱلنَّاسِ ٱلْآنَ مَا هُوَ كَٱلْمَحْسُوسِ، بِأَنَّ ٱلشَّمْسَ لَا تَدُورُ عَلَى ٱلْأَرْضِ، وَأَمَّا تَعَاقُبُ ٱللَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ فَإِنَّمَا هُوَ بِدَوَرَانِ ٱلْأَرْضِ، يَرَوْنَ ذٰلِكَ عِنْدَهُمْ مِنَ ٱلْأُمُورِ ٱلْيَقِينِيَّةِ ٱلَّتِي لَا إِشْكَالَ فِيهَا.

فَنَحْنُ نَقُولُ: يَجِبُ أَنْ نَتَمَسَّكَ بِظَاهِرِ ٱلْقُرْآنِ وَٱلسُّنَّةِ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَنَا أَنَّ ٱلْأَمْرَ عَلَىٰ خِلَافِ ذٰلِكَ مِمَّا يُسَوِّغُ لَنَا أَنْ نُخْرِجَ ٱلنُّصُوصَ عَنْ ظَوَاهِرِهَا إِلَىٰ هٰذَا ٱلْمَعْنَىٰ ٱلَّذِي تَيَقَّنَّاهُ؛ لِأَنَّ دَلَالَةَ ٱلنُّصُوصِ، أَوْ دَلَالَةَ ظَوَاهِرِ ٱلنُّصُوصِ عَلَى ٱلْحُكْمِ دَلَالَةٌ ظَنِّيَّةٌ لَا شَكَّ فِيهَا.

وَلِهٰذَا نَقُولُ: ظَاهِرُ ٱلْقُرْآنِ وَظَاهِرُ ٱلسُّنَّةِ فِي هٰذَا ٱلْمَوْطِنِ لَيْسَ بِصَرِيحٍ، وَلٰكِنَّهُ ظَاهِرٌ وَقَوِيٌّ كَٱلصَّرِيحِ، فَلَوْ فُرِضَ أَنَّ ٱلنَّاسَ تَيَقَّنُوا أَنَّ ٱلشَّمْسَ لَا يَحْصُلُ بِهَا ٱخْتِلَافُ ٱللَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ، قُلْنَا: إِنَّهُ يُمْكِنُ أَنْ نَصْرِفَ هٰذِهِ ٱلظَّوَاهِرَ إِلَىٰ مَعْنًى لَا يُخَالِفُ ٱلْوَاقِعَ؛ لِأَنَّ ٱلْقُرْآنَ لَا يُمْكِنُ أَنْ يُخَالِفَ ٱلْوَاقِعَ.

فَنَقُولُ: «إِذَا طَلَعَتْ» فِي رَأْيِ ٱلْعَيْنِ، «إِذَا غَرَبَتْ» فِي رَأْيِ ٱلْعَيْنِ، «تَزَاوَرُ» فِي رَأْيِ ٱلْعَيْنِ، «تَقْرِضُهُمْ» فِي رَأْيِ ٱلْعَيْنِ، «تَذْهَبُ» فِي رَأْيِ ٱلْعَيْنِ، إِنَّمَا ٱلْوَاجِبُ عَلَيْنَا ٱلْآنَ مَا دَامَتِ ٱلْمَسْأَلَةُ لَمْ تَكُنْ يَقِينِيَّةً، ٱلْوَاجِبُ أَنْ نَأْخُذَ بِظَوَاهِرِ ٱلْكِتَابِ وَٱلسُّنَّةِ.

وَأَيْضًا فِي ٱلْمَسْأَلَةِ هٰذِهِ إِشْكَالٌ: وَهُوَ أَنَّ ٱلشَّمْسَ تَغْرُبُ فِي ٱلْأُفُقِ فِي كُلِّ لَحْظَةٍ، كُلُّ لَحْظَةٍ تَغْرُبُ، أَلَيْسَ كَذٰلِكَ؟! لِأَنَّهَا تَدُورُ، فَإِذَا غَرَبَتْ عَنَّا فِي ٱلْحَالِ غَرَبَتْ عَمَّنْ بَعْدَنَا، فَهِيَ دَائِمَةٌ طَالِعَةٌ غَارِبَةٌ، فَمَتَىٰ يَكُونُ ٱلسُّجُودُ؟

قُلْنَا: ٱلْوَاجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نُؤْمِنَ بِمَا أَخْبَرَ بِهِ ٱلرَّسُولُ ﷺ، وَلَا نَقُولَ: كَيْفَ؟ وَلَا نَقُولَ: لِمَ؟ نَقُولُ: ٱللَّهُ أَعْلَمُ. وَجَائِزٌ أَنْ تَكُونَ دَائِمَةً فِي سُجُودٍ، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَسْجُدُ لَهُۥ مَن فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ وَٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ وَٱلنُّجُومُ وَٱلْجِبَالُ وَٱلشَّجَرُ وَٱلدَّوَآبُّ ۩﴾[ٱلْحَجّ: ١٨]. جَائِزٌ أَنْ تَكُونَ دَائِمَةً فِي سُجُودٍ، وَمَا ٱلْمَانِعُ مِنْ ذٰلِكَ إِذَا كَانَتِ ٱلْمَلَائِكَةُ يُسَبِّحُونَ ٱللَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ، فَلَا غَرَابَةَ أَنْ تَكُونَ ٱلشَّمْسُ دَائِمَةً فِي سُجُودٍ، أَوْ يُقَالَ: إِنَّهَا تَسْجُدُ إِذَا غَابَتْ عَنْ هَـٰذِهِ ٱلْمَنْطِقَةِ مِنَ ٱلْأَرْضِ، فَٱلَّتِي تَحَدَّثَ فِيهَا ٱلرَّسُولُ ﷺ فَقَطْ، وَأَمَّا سُجُودُهَا إِذَا غَابَتْ عَنْ بَـقِيَّةِ ٱلْأَرَاضِـي، فَٱللَّـهُ أَعْـلَمُ. وَبِهٰذَا نَتَخَـلَّصُ مِـنْ هٰذَا ٱلْإِشْـكَالِ ٱلَّـذِي طَـعَنَ فِـيهِ ٱلْـعُقَلَاءُ أَوِ ٱلْعَقْلَانِيُّونَ - كَمَا يَقُولُونَ - فِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ؛ لِأَنَّ ٱلَّذِينَ يَرْجِعُونَ إِلَىٰ عُقُولِهِمْ، يَسْهُلُ عَلَيْهِمْ جِدًّا أَنْ يَرُدُّوا ٱلْحَدِيثَ، بَلْ أَنْ يَرُدُّوا ٱلنُّصُوصَ، إِنْ كَانَ مِمَّا يُمْكِنُ ٱلطَّعْنُ فِيهِ رَأْسًا وَرَدُّهُ، وَقَالُوا: هٰذَا خَبَرُ آحَادٍ، فَلَا يُمْكِنُ أَنْ نَحْكُمَ بِهِ عَلَى ٱلْعَقْلِ، وَإِنْ كَانَ مِمَّا لَا يُمْكِنُ رَدُّهُ مِثْلَ ٱلْقُرْآنِ أَوِ ٱلْمُتَوَاتِرِ مِنَ ٱلسُّنَّةِ، حَرَّفُوهُ إِلَىٰ مَعْنًى آخَرَ يُوَافِقُ مَا يَدَّعُونَ أَنَّهُ ٱلْعَقْلُ، وَهٰذَا غَلَطٌ عَظِيمٌ، لِأَنَّ ٱلْأُمُورَ ٱلْغَيْبِيَّةَ أَكْبَرُ مِنْ أَنْ يُدْرِكَهَا ٱلْعَقْلُ، وَإِذَا لَمْ نُسَلِّمْ حَصَلَ لَنَا إِشْكَالَاتٌ كَثِيرَةٌ.

أَرَأَيْتُمُ ٱلشَّمْسَ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ تَدْنُو مِنَ ٱلْخَلَائِقِ قَدْرَ مِيلٍ، وَيَعْرَقُ ٱلنَّاسُ وَهُمْ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ، عَلَىٰ قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ، مِنْهُمْ مَنْ يَبْلُغُ ٱلْعَرَقُ إِلَىٰ كَعْبَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَبْلُغُ إِلَىٰ رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَبْلُغُ إِلَىٰ حَقْوَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُلْجِمُهُ ٱلْعَرَقُ، هَلْ هٰذَا يُمْكِنُ فِي هٰذِهِ ٱلدُّنْيَا أَنْ يَكُونَ أُنَاسٌ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ وَيَكُونَ ٱلْعَرَقُ يَبْلُغُ بِهِمْ هٰذَا ٱلْمَبْلَغَ ٱلْمُتَفَاوِتَ؟

ٱلْجَوَابُ: لَا، لَـٰكِنْ فِي أُمُورِ ٱلْغَيْبِ أُمُورٌ لَا يَكُونُ فِيهَا إِلَّا ٱلتَّسْلِيمُ فَقَطْ، نَقُولُ: سَمِعْنَا وَآمَنَّا وَصَدَّقْنَا، وَلَيْسَ هٰذَا شَيْءٌ أَمَامَنَا حَتَّىٰ نَعْرِفَهُ، هٰذَا فِي عِلْمِ ٱلْغَيْبِ، إِذَا أَخْبَرَ بِهِ ٱلصَّادِقُ وَجَبَ قَبُولُهُ وَٱلِٱسْتِسْلَامُ لَهُ.

٧٤٢٥ حَدَّثَنَا مُوسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ ابْنِ السَّبَّاقِ أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ حَدَّثَهُ قَالَ أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ فَتَتَبَّعْتُ الْقُرْآنَ حَتَّى وَجَدْتُ آخِرَ سُورَةِ التَّوْبَةِ مَعَ أَبِي خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ لَمْ

أَجِدْهَا مَعَ أَحَدٍ غَيْرِهِ ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ [ٱلتَّوْبَة: ١٢٨] حَتَّى خَاتِمَةِ بَرَاءَةٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ بِهَذَا وَقَالَ مَعَ أَبِي خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ.

حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا ٱللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ بِهٰذَا، وَقَالَ: مَعَ أَبِي خُزَيْمَةَ ٱلْأَنْصَارِيِّ.

آخِرُ ٱلسُّورَةِ: ﴿فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُلْ حَسْبِيَ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ ۖ وَهُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ﴾ [ٱلتَّوْبَة: ١٢٩]. هٰذَا هُوَ ٱلشَّاهِدُ فِي ٱلْحَدِيثِ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ يَتَفَقَّهُ أَحَدَ ٱلنَّفَرِ ٱلَّذِينَ كَلَّفَهُمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا أَنْ يَتَتَبَّعُوا ٱلْقُرْآنَ وَيَجْمَعُوهُ، وَهٰذَا هُوَ ٱلْجَمْعُ ٱلْأَوَّلُ لِلْقُرْآنِ عَلَىٰ عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

أَمَّا جَمْعُ عُثْمَانَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ فَإِنَّمَا كَانَ جَمْعَهُ عَلَىٰ حَرْفٍ وَاحِدٍ، وَهِيَ لُغَةُ قُرَيْشٍ، وَكَانَ فِي ٱلْأَوَّلِ يَقْرَؤُهُ ٱلنَّاسُ بِلُغَاتِهِمْ، وَهٰذَا مَعْنَىٰ قَوْلِهِ ﷺ: «أُنْزِلَ ٱلْقُرْآنُ عَلَىٰ سَبْعَةِ أَحْرُفٍ» (١).

فَلَمَّا كَانَ فِي عَهْدِ عُثْمَانَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وَٱتَّسَعَتِ ٱلْآفَاقُ، وَٱنْتَشَرَ ٱلْمُسْلِمُونَ فِي كُلِّ مَكَانٍ، وَصَارَ بَعْضُهُمْ يَقْرَأُ بِهٰذَا وَبَعْضُهُمْ يَقْرَأُ بِهٰذَا، خَافَ عُثْمَانُ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ ٱلصَّحَابَةِ أَنْ تَقَعَ فِتْنَةٌ بَيْنَ ٱلْمُسْلِمِينَ، فَٱسْتَشَارَ ٱلصَّحَابَةَ، وَجَمَعَهُمْ عَلَىٰ حَرْفٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ لُغَةُ قُرَيْشٍ (٢).

---

(١) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٧٥٥٠)، وَمُسْلِمٌ (٨١٨).

(٢) وَرَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٤٩٨٧).

وَلَيْسَتِ ٱلْقِرَاءَاتُ ٱلسَّبْعُ هِيَ ٱلْأَحْرُفَ ٱلسَّبْعَةَ، بَلِ ٱلْقِرَاءَاتُ ٱلسَّبْعُ كُلُّهَا عَلَىٰ حَرْفٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ لُغَةُ قُرَيْشٍ، فَٱجْتَمَعَ ٱلْمُسْلِمُونَ - وَلِلَّهِ ٱلْحَمْدُ - عَلَىٰ ذٰلِكَ، وَحَصَلَ بِهٰذَا خَيْرٌ كَبِيرٌ.

وَلٰكِنْ إِذَا قَالَ قَائِلٌ: هٰذِهِ ٱلْآيَاتُ ٱلَّتِي فِي آخِرِ سُورَةِ ٱلتَّوْبَةِ مَعَ أَبِي خُزَيْمَةَ ٱلْأَنْصَارِيِّ، وَهُوَ وَاحِدٌ، فَكَيْفَ ٱعْتَمَدَ ٱلصَّحَابَةُ عَلَىٰ نَقْلِ وَاحِدٍ، وَهُوَ ٱلْقُرْآنُ كَلَامُ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟

قُلْنَا: ٱعْتَمَدُوا عَلَىٰ ذٰلِكَ؛ لِأَنَّ أَبَا خُزَيْمَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ جَعَلَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ شَهَادَتَهُ بِشَهَادَةِ رَجُلَيْنِ، فَهٰذِهِ وَاحِدَةٌ.

ٱلشَّيْءُ ٱلثَّانِي: أَنَّ تَلَقِّيَ ٱلصَّحَابَةِ لَهُ بِٱلْقَبُولِ كَافٍ فِي ثُبُوتِهِ، وَٱلصَّحَابَةُ ٱعْتَمَدُوهُ قُرْآنًا.

ٱلشَّيْءُ ٱلثَّالِثُ: أَنَّ ٱللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ فِي كِتَابِهِ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾[ٱلْحِجْر: ٩].

وَمُحَالٌ أَنْ يُزَادَ فِي ٱلْقُرْآنِ شَيْءٌ أَوْ يُنْقَصَ مِنْهُ شَيْءٌ وَلَمْ يُبَيِّنْهُ ٱللَّهُ بِأَيِّ وَسِيلَةٍ، فَكَوْنُ هٰذِهِ ٱلْآيَاتِ تَكُونُ عِنْدَ أَبِي خُزَيْمَةَ، وَيَتَلَقَّاهَا ٱلصَّحَابَةُ بِٱلْقَبُولِ، وَلَمْ يَظْهَرْ لَهُمْ مَا يُنْكَرُ مِنْ عِنْدِ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، دَلِيلٌ عَلَىٰ ثُبُوتِ ذٰلِكَ.

وَبِهٰذَا نَعْرِفُ مَا ذَكَرَهُ بَعْضُ أَهْلِ ٱلْعِلْمِ، أَنَّ مَنْ أَنْكَرَ حَرْفًا مِنَ ٱلْقُرْآنِ فَهُوَ كَافِرٌ؛ لِأَنَّهُ مُكَذِّبٌ لِقَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾، وَكَذٰلِكَ مُخَالِفٌ لِسَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ، وَقَدْ قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا﴾[ٱلنِّسَاء: ١١٥].

فَٱلْقُرْآنُ - وَلِلَّهِ ٱلْحَمْدُ - مَحْفُوظٌ، لَمْ يُنْقَصْ مِنْهُ شَيْءٌ وَلَمْ يُزَدْ فِيهِ شَيْءٌ.

يُوجَدُ فِي بَعْضِ ٱلْقِرَاءَاتِ حَذْفُ وَاوٍ، مَثَلًا، تُحْذَفُ ٱلْوَاوُ مِنْ بَعْضِ ٱلْقِرَاءَاتِ ٱلسَّبْعَةِ، وَهٰذَا لَا يَضُرُّ؛ لِأَنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ ٱتَّفَقُوا عَلَىٰ تَلَقِّي هٰذِهِ ٱلْقِرَاءَاتِ بِٱلْقَبُولِ، حَتَّىٰ مَا حُذِفَ مِنْهَا حَرْفٌ، لٰكِنْ مَا أَجْمَعَ ٱلْقُرَّاءُ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ إِنْكَارُ شَيْءٍ مِنْهُ أَبَدًا. وَٱللَّهُ أَعْلَمُ.

٧٤٢٦ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي ٱلْعَالِيَةِ عَنْ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ عِنْدَ ٱلْكَرْبِ لَا إِلَهَ إِلَّا ٱللَّهُ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَلِيمُ لَا إِلَهَ إِلَّا ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ لَا إِلَهَ إِلَّا ٱللَّهُ رَبُّ ٱلسَّمَوَاتِ وَرَبُّ ٱلْأَرْضِ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْكَرِيمِ (١).

ٱلشَّاهِدُ مِنْ هَـٰذَا ٱلْحَدِيثِ قَوْلُهُ: «رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ»، وَقَوْلُهُ: «رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْكَرِيمِ». فَقَدْ وَصَفَ ٱلْعَرْشَ بِوَصْفَيْنِ:

أَوَّلًا: ٱلْعَظَمُ، وَٱلثَّانِي: ٱلْكَرَمُ، وَلَيْسَ ٱلْمُرَادُ بِٱلْكَرَمِ: ٱلْبَذْلَ وَٱلْعَطَاءَ؛ لِأَنَّ ٱلْعَرْشَ لَا يُبْذَلُ وَلَا يُعْطِي، لٰكِنِ ٱلْمُرَادُ بِهِ ٱلْحُسْنُ وَٱلْبَهَاءُ، وَهٰذَا كَقَوْلِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى ٱلْيَمَنِ، قَالَ: «إِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ» (٢)؛ يَعْنِي: لَا تَأْخُذْ مِنَ ٱلزَّكَاةِ ٱلْحَسَنَ مِنَ ٱلْمَالِ. وَعَلَىٰ هٰذَا فَيَكُونُ ٱلْعَرْشُ عَظِيمًا فِي حَجْمِهِ، وَكَرِيمًا فِي صِفَتِهِ وَمَنْظَرِهِ.

وَهٰذَا ٱلدُّعَاءُ يَقُولُهُ ٱلْإِنْسَانُ إِذَا أَصَابَهُ كَرْبٌ، سَوَاءٌ مِنَ ٱلدُّنْيَا أَوْ مِنَ ٱلْآخِرَةِ، يَعْنِي: مِنْ أَعْمَالِ ٱلدُّنْيَا أَوْ مِنْ أَعْمَالِ ٱلْآخِرَةِ، إِذَا أُصِيبَ ٱلْإِنْسَانُ بِٱلْكَرْبِ فَلْيَدْعُ بِهٰذَا ٱلدُّعَاءِ، كَمَا كَانَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو بِهِ. وَفَائِدَتُهُ: أَنَّهُ يُزِيلُ ٱلْكَرْبَ أَوْ يُخَفِّفُ ٱلْكَرْبَ.

٧٤٢٧ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ عَنْ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ٱلنَّاسُ يَصْعَقُونَ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ ٱلْعَرْشِ (٣).

٧٤٢٨ وَقَالَ الْمَاجِشُونُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ بُعِثَ فَإِذَا مُوسَى آخِذٌ بِالْعَرْشِ (٤).

---

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٧٣٠). (٢) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٣٧٤). (٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٣٧٤).

ٱلشَّاهِدُ قَوْلُهُ: «بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ ٱلْعَرْشِ». فَهٰذَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ لِلْعَرْشِ قَوَائِمَ، وَعَلَيْهِ فَيَكُونُ ٱلْعَرْشُ مَحْدُودًا، لٰكِنَّهُ لَيْسَ صَغِيرًا، بَلْ هُوَ كَبِيرٌ وَعَظِيمٌ، كَمَا وَصَفَهُ ٱللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بِذٰلِكَ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٢٣- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿تَعْرُجُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ إِلَيْهِ﴾[المعارج:٤]، وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ﴾[فاطر: ١٠] وَقَالَ أَبُو جَمْرَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، بَلَغَ أَبَا ذَرٍّ مَبْعَثُ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لِأَخِيهِ: اعْلَمْ لِي عِلْمَ هَذَا الرَّجُلِ، الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ يَأْتِيهِ الخَبَرُ مِنَ السَّمَاءِ وَقَالَ مُجَاهِدٌ: «العَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُ الكَلِمَ الطَّيِّبَ» يُقَالُ: ﴿ذِي ٱلْمَعَارِجِ﴾[المعارج: ٣]: «المَلاَئِكَةُ تَعْرُجُ إِلَى اللَّهِ».

هٰذَا ٱلْبَابُ ذَكَرَهُ بَعْدَ ذِكْرِ ٱلِاسْتِوَاءِ عَلَى ٱلْعَرْشِ؛ لِأَنَّ ٱلِاسْتِوَاءَ عَلَى ٱلْعَرْشِ عُلُوٌّ خَاصٌّ، وَهٰذَا ٱلْبَابُ لِلْعُلُوِّ ٱلْعَامِّ ٱلشَّامِلِ لِكُلِّ شَيْءٍ، ٱللَّهُ جَلَّ وَعَلَا عَالٍ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ عُلُوًّا عَامًّا شَامِلًا، وَٱلْعُلُوُّ لَهُ أَدِلَّةٌ أَشَرْنَا إِلَيْهَا فِيمَا سَبَقَ، مِنْهَا: مَا تَرْجَمَ بِهِ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿تَعْرُجُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ إِلَيْهِ﴾.

ٱلْمَلَائِكَةُ: جَمْعُ مَلَكٍ، وَأَصْلُهُ مَلأَكٌ، وَأَصْلُ مَلأَكٍ مَأْلَكٌ، فَهِيَ حُوِّلَتْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، لِأَنَّهَا مُشْتَقَّةٌ مِنَ ٱلْأُلُوكَةِ، وَهِيَ ٱلرِّسَالَةُ، وَٱلْمَلَائِكَةُ رُسُلٌ، كَمَا قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿جَاعِلِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلًا أُوْلِيٓ أَجْنِحَةٍ﴾[فاطر: ١].

فَفِيهَا: قَلْبٌ مَكَانِيٌّ، أَصْلُ «مَلَأَك» «مَأْلَك»؛ لِأَنَّهُ مِنَ ٱلْأُلُوكَةِ، ٱلْهَمْزَةُ مُقَدَّمَةٌ، ثُمَّ حُذِفَتِ ٱلْهَمْزَةُ تَخْفِيفًا، فَقِيلَ: «مَلَك»، وَٱلْجَمْعُ «مَلَائِكَة».

وَٱلْمَلَائِكَةُ عَالَمٌ غَيْبِيٌّ خَلَقَهُمُ ٱللَّهُ مِنْ نُورٍ، وَجَعَلَ وَظَائِفَهُمْ مُتَنَوِّعَةً مُخْتَلِفَةً، وَهُمْ صُمُدٌ لَا يَحْتَاجُونَ لِأَكْلٍ وَلَا شُرْبٍ، وَلَا يَتَبَوَّلُونَ وَلَا يَتَغَوَّطُونَ؛ لِأَنَّهُمْ صُمُدٌ لَيْسَ لَهُمْ أَجْوَافٌ، كَمَا قَرَّرَ ذٰلِكَ أَهْلُ ٱلْعِلْمِ.

۞ وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿تَعْرُجُ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ إِلَيْهِ﴾، فَٱلْمُرَادُ: تَصْعَدُ إِلَى ٱللَّهِ؛ لِأَنَّ ٱلْعُرُوجَ مَعْنَاهُ ٱلصُّعُودُ، وَٱلصُّعُودُ لَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ أَسْفَلَ إِلَىٰ أَعْلَىٰ.

فَفِي هٰذَا: دَلِيلٌ عَلَىٰ عُلُوِّ ٱللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

۞ وَفِيهِ: دَلِيلٌ عَلَىٰ كَمَالِ مُلْكِهِ وَعَظِيمِ سُلْطَانِهِ، حَيْثُ كَانَ هَؤُلَاءِ ٱلرُّسُلُ ٱلْمَلَائِكَةُ ٱلْعِظَامُ يَصْعَدُونَ إِلَى ٱللَّهِ تَعَالَىٰ.

۞ وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَٱلرُّوحُ﴾، فَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ ٱلْمُرَادُ بِهَا جِبْرِيلَ، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿قُلْ نَزَّلَهُۥ رُوحُ ٱلْقُدُسِ مِن رَّبِّكَ﴾[ٱلنحل: ١٠٢]، وَقَالَ: ﴿نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ [١٩٣] عَلَىٰ قَلْبِكَ﴾[ٱلشعراء: ١٩٣-١٩٤].

وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ ٱلْمُرَادُ بِهَا: أَرْوَاحَ بَنِي آدَمَ، تَعْرُجُ إِلَى ٱللَّهِ بَعْدَ ٱلْمَوْتِ، ثُمَّ إِنْ كَانَتْ صَالِحَةً فُتِحَتْ لَهَا أَبْوَابُ ٱلسَّمَاءِ، وَإِلَّا أُغْلِقَتْ أَبْوَابُ ٱلسَّمَاءِ دُونَهَا، وَطُرِحَتْ عَلَى ٱلْأَرْضِ - وَٱلْعِيَاذُ بِٱللَّهِ -.

۞ وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ وَٱلْعَمَلُ ٱلصَّـٰلِحُ يَرْفَعُهُۥ﴾. إِلَىٰ مَنْ؟ إِلَى ٱللَّهِ.

﴿يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ﴾: ٱلْكَلِمُ، ٱسْمُ جَمْعٍ لِلْكَلَامِ، وَٱلْمُرَادُ بِٱلْكَلِمِ ٱلطَّيِّبِ كُلُّ كَلَامٍ يُقَرِّبُ إِلَى ٱللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فَهُوَ كَلَامٌ طَيِّبٌ، أَعْظَمُهُ كَلَامُ ٱللَّهِ، ثُمَّ ٱلذِّكْرُ، ثُمَّ ٱلْأَمْرُ بِٱلْمَعْرُوفِ، فَهُوَ دَرَجَاتٌ، لَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تُرَتِّبَهَا.

لٰكِنِ ٱلْمُرَادُ بِٱلْكَلِمِ ٱلطَّيِّبِ كُلُّ كَلَامٍ يُقَرِّبُ إِلَى ٱللَّهِ، فَهُوَ يَصْعَدُ إِلَى ٱللَّهِ، وَلَا يَكُونُ كَلَامًا طَيِّبًا إِلَّا إِذَا كَانَ مَبْنِيًّا عَلَى ٱلْإِخْلَاصِ وَعَلَى ٱلْمُتَابَعَةِ؛ لِأَنَّ مَا لَا إِخْلَاصَ فِيهِ فَلَيْسَ بِطَيِّبٍ، وَمَا لَا مُتَابَعَةَ فِيهِ فَلَيْسَ بِطَيِّبٍ أَيْضًا.

۞ وَقَوْلُهُ: ﴿وَٱلۡعَمَلُ ٱلصَّٰلِحُ يَرۡفَعُهُۥۚ﴾، ٱخْتَلَفَ ٱلْعُلَمَاءُ فِي فَاعِلِ «يَرْفَعُ»، فَقِيلَ: ٱلْفَاعِلُ هُوَ ٱللَّهُ؛ يَعْنِي: أَنَّ ٱللَّهَ يَرْفَعُ ٱلْعَمَلَ ٱلصَّالِحَ.

وَقِيلَ: إِنَّ ٱلْمُرَادَ بِهِ أَنَّ ٱلْعَمَلَ ٱلصَّالِحَ يَرْفَعُ ٱلْكَلِمَ ٱلطَّيِّبَ، فَيَكُونُ فَاعِلُ ٱلرَّفْعِ هُوَ ٱلْعَمَلَ ٱلصَّالِحَ.

وَٱلْأَقْرَبُ ٱلْأَوَّلُ: أَنَّ ٱللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يَرْفَعُ ٱلْعَمَلَ ٱلصَّالِحَ، فَإِنَّهُ لَمَّا ذَكَرَ ٱلْقَوْلَ أَنَّهُ يَصْعَدُ إِلَى ٱللَّهِ، بَيَّنَ أَنَّ ٱلْعَمَلَ ٱلصَّالِحَ أَيْضًا يُرْفَعُ عِنْدَ ٱللَّهِ، وَيُجَازَىٰ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ بِٱلْحَسَنَةِ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَىٰ سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ، إِلَىٰ أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ.

ثُمَّ ذَكَرَ ٱلْأَثَرَ: أَثَرَ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّهُ قَالَ لِأَخِيهِ: «ٱعْلَمْ لِي عِلْمَ هَـٰذَا ٱلرَّجُلِ ٱلَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ يَأْتِيهِ ٱلْخَبَرُ مِنَ ٱلسَّمَاءِ». «مِنْ» هَٰذِهِ لِٱبْتِدَاءِ ٱلْغَايَةِ، لِأَنَّ مِنَ ٱلسَّمَاءِ إِلَى ٱلْأَرْضِ، وَٱلْخَبَرَ ٱلَّذِي يَأْتِي ٱلرَّسُولَ ﷺ هُوَ ٱلْوَحْيُ، فَإِذَا كَانَ مِنَ ٱلسَّمَاءِ، كَانَ ٱلْمُوحِي بِهِ فِي ٱلسَّمَاءِ، فَيَكُونُ فِي هَٰذَا دَلِيلٌ عَلَىٰ عُلُوِّ ٱللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

قَالَ مُجَاهِدٌ: «ٱلْعَمَلُ ٱلصَّالِحُ يَرْفَعُ ٱلْكَلِمَ ٱلطَّيِّبَ»، وَهَٰذَا أَحَدُ ٱلتَّفْسِيرَيْنِ فِي ٱلْآيَةِ، وَعَلَيْهِ يَكُونُ فَاعِلُ ٱلرَّفْعِ ٱلْعَمَلَ ٱلصَّالِحَ.

۞ وَقَوْلُهُ: ﴿ذِي ٱلۡمَعَارِجِ﴾ ٱلْمَلَائِكَةُ تَعْرُجُ إِلَى ٱللَّهِ، يُشِيرُ إِلَىٰ آيَةِ سُورَةِ ٱلْمَعَارِجِ: ﴿مِّنَ ٱللَّهِ ذِي ٱلۡمَعَارِجِ [٤] تَعۡرُجُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ إِلَيۡهِ﴾[ٱلْمَعَارِج: ٢-٤]. فَهَٰذَا مَعْنَىٰ قَوْلِهِ ﴿ذِي ٱلۡمَعَارِجِ﴾؛ أَيْ أَنَّ ٱلْمَلَائِكَةَ تَعْرُجُ إِلَى ٱللَّهِ تَعَالَىٰ، وَهَٰذَا نَظِيرُ قَوْلِهِ: ﴿رَفِيعُ ٱلدَّرَجَٰتِ ذُو ٱلۡعَرۡشِ﴾[غَافِر: ١٥].

يَعْنِي: أَنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ رَفِيعُ ٱلدَّرَجَاتِ نَفْسُهُ، وَمَنْ قَالَ: إِنَّ مَعْنَاهَا رَافِعُ ٱلدَّرَجَاتِ فَقَدْ أَخْطَأَ، لِأَنَّ هَٰذِهِ صِفَةٌ مُشَبَّهَةٌ أُضِيفَتْ إِلَى ٱلْفَاعِلِ؛ يَعْنِي أَنَّ دَرَجَاتِهِ رَفِيعَةٌ، سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

———— ﴿◈◈◈﴾ ————

٧٤٢٩ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ وَيَجْتَمِعُونَ

فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ وَصَلَاةِ الْفَجْرِ ثُمَّ يَعْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ فَيَسْأَلُهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ فَيَقُولُ كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي فَيَقُولُونَ تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ ﴿١﴾.

۞ ٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ قَوْلُهُ: «ثُمَّ يَعْرُجُ ٱلَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ فَيَسْأَلُهُمْ»؛ يَعْنِي: ٱللَّهُ تَعَالَىٰ، «وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ».

أَوَّلًا: فِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ إِشْكَالٌ لُغَوِيٌّ، وَهُوَ قَوْلُهُ: «يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ»، وَٱلْمَشْهُورُ فِي لُغَةِ ٱلْعَرَبِ أَنَّ عَلَامَةَ ٱلْجَمْعِ لَا تَلْحَقُ ٱلْفِعْلَ إِذَا كَانَ ٱلْفَاعِلُ ظَاهِرًا، فَيُقَالُ فِي هَـٰذَا: «يَتَعَاقَبُ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ»، هَـٰذِهِ ٱللُّغَةُ ٱلْفُصْحَىٰ، وَٱلْوَاوُ هُنَا فِي قَوْلِهِ: «يَتَعَاقَبُونَ» حَرْفٌ دَالٌّ عَلَى ٱلْجَمْعِ، وَلَيْسَ فَاعِلًا، بَلِ ٱلْفَاعِلُ «مَلَائِكَةٌ». وَقَدِ ٱخْتَلَفَ ٱلنَّحْوِيُّونَ فِي تَخْرِيجِ هَـٰذِهِ ٱللُّغَةِ، فَقِيلَ: إِنَّهَا شَاذَّةٌ، وَٱلشَّاذُّ يَقُولُ ٱلْعُلَمَاءُ: إِنَّهُ يُحْفَظُ وَلَا يُقَاسُ عَلَيْهِ؛ بِمَعْنَىٰ نَحْفَظُهُ مِنْ كَلَامِ ٱلْعَرَبِ وَلَـٰكِنَّنَا لَا نَتَكَلَّمُ بِمِثْلِهِ لِأَنَّهُ شَاذٌّ.

وَقِيلَ: بَلْ هِيَ لُغَةٌ، لٰكِنَّهَا رَدِيئَةٌ وَقَلِيلَةٌ، وَعَلَىٰ هٰذَا فَيُمْكِنُ أَنْ نَتَحَدَّثَ بِمِثْلِهَا، لٰكِنْ نَقُولُ لِلْمُتَحَدِّثِ بِمِثْلِهَا: إِنَّ هٰذِهِ ٱللُّغَةَ رَدِيئَةٌ.

وَقِيلَ: بَلِ ٱلْفَاعِلُ هُوَ ضَمِيرُ «يَتَعَاقَبُونَ»، وَمَا بَعْدَهُ بَيَانٌ؛ يَعْنِي عَطْفُ بَيَانٍ أَوْ بَدَلٍ، فَأَبْهَمَهُ أَوَّلًا ثُمَّ بَيَّنَهُ ثَانِيًا، لِأَنَّ ٱلْبَيَانَ بَعْدَ ٱلْإِبْهَامِ يَأْتِي إِلَى ٱلْقَلْبِ وَهُوَ مُتَطَلِّعٌ لِمَعْرِفَةِ هٰذَا ٱلْمُبْهَمِ.

فَمَثَلًا: «يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ»، سَيَقُولُ ٱلْإِنْسَانُ: مَنْ هَؤُلَاءِ ٱلَّذِينَ يَتَعَاقَبُونَ؟ فَإِذَا قُلْنَا: ٱلْمَلَائِكَةَ، فَبَيَّنَ بَعْدَ ٱلْإِبْهَامِ، صَارَ هٰذَا أَوْقَعَ فِي نَفْسِ ٱلسَّامِعِ، وَلَعَلَّ هٰذَا أَقْرَبُ مَا يُقَالُ.

فَأَقْرَبُ مَا يُقَالُ: إِنَّ ٱلْوَاوَ فَاعِلٌ، وَ«مَلَائِكَةٌ» عَطْفُ بَيَانٍ أَوْ بَدَلٍ، وَنَظِيرُهَا قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿فَعَمُواْ وَصَمُّواْ ثُمَّ تَابَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُواْ وَصَمُّواْ كَثِيرٌ مِّنْهُمْ﴾[ٱلْمَائِدَة: ٧١]، فَقَالَ: «عَمُوا وَصَمُّوا»

﴿١﴾ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٦٣٢).

عَلَىٰ سَبِيلِ ٱلْإِبْهَامِ، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ﴾ لِئَلَّا يُظَنَّ أَنَّهُمْ كُلُّهُمْ عَمُوا وَصَمُّوا، هٰذِهِ وَاحِدَةٌ.

ٱلثَّانِيَةُ: فِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ: أَنَّ هٰؤُلَاءِ ٱلْمَلَائِكَةَ يَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ ٱلْعَصْرِ وَصَلَاةِ ٱلْفَجْرِ، وَلِهٰذَا حَثَّ ٱلنَّبِيُّ ﷺ عَلَى ٱلْمُحَافَظَةِ عَلَيْهَا، وَقَالَ: «مَنْ صَلَّى ٱلْبَرْدَيْنِ دَخَلَ ٱلْجَنَّةَ» (١)، وَقَالَ حِينَ تَحَدَّثَ عَنْ رُؤْيَةِ ٱلْمُؤْمِنِينَ لِرَبِّهِمْ، قَالَ: «فَإِنِ ٱسْتَطَعْتُمْ أَلَّا تُغْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ، وَصَلَاةٍ قَبْلَ غُرُوبِهَا فَٱفْعَلُوا، فَهَاتَانِ ٱلصَّلَاتَانِ هُمَا طَرَفَا ٱلنَّهَارِ». وَفِيهِمَا فَوَائِدُ:

مِنْهَا: أَنَّ ٱلْمَلَائِكَةَ ٱلْمُوَكَّلِينَ بِنَا يَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ ٱلْفَجْرِ وَصَلَاةِ ٱلْعَصْرِ.

وَمِنْ فَوَائِدِ هَٰذَا ٱلْحَدِيثِ: ٱلتَّنْوِيهُ لِهٰؤُلَاءِ ٱلْمُصَلِّينَ، لِأَنَّ سُؤَالَ ٱللَّهِ لِلْمَلَائِكَةِ لَيْسَ سُؤَالَ ٱسْتِفْهَامٍ لِلْعِلْمِ، بَلْ هُوَ ﷺ أَعْلَمُ، لٰكِنَّهُ سُؤَالُ ٱسْتِفْهَامٍ لِلرَّفْعِ مِنْ شَأْنِهِمْ، وَٱلتَّنْوِيهِ بِفَضْلِهِمْ.

٧٤٣٠ وَقَالَ خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ وَلَا يَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ إِلَّا الطَّيِّبُ فَإِنَّ اللَّهَ يَتَقَبَّلُهَا بِيَمِينِهِ ثُمَّ يُرَبِّيهَا لِصَاحِبِهِ كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فُلُوَّهُ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ وَرَوَاهُ وَرْقَاءُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا يَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ إِلَّا الطَّيِّبُ.

هَٰذَا أَيْضًا فِيهِ: ذِكْرُ ٱلْعُلُوِّ ٱلْمُسْتَفَادِ مِنْ قَوْلِهِ: «وَلَا يَصْعَدُ إِلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلطَّيِّبُ»، وَٱلصُّعُودُ يَكُونُ مِنْ أَسْفَلَ إِلَىٰ أَعْلَىٰ، وَهٰذَا ٱلْحَدِيثُ رُوِيَ بِهٰذَا ٱللَّفْظِ كَمَا قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وَرُوِيَ: «مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ طَيِّبٍ، وَلَا يَقْبَلُ ٱللَّهُ إِلَّا ٱلطَّيِّبَ». أَيُّهُمَا أَعَمُّ؟

ٱلْجَوَابُ: أَعَمُّ، لِأَنَّنَا نَقُولُ: إِنَّ ٱلشَّيْءَ قَدْ يَكُونُ خَبِيثًا بِكَسْبِهِ، وَقَدْ يَكُونُ خَبِيثًا بِعَيْنِهِ، فَلَوْ تَصَدَّقَ ٱلْإِنْسَانُ بِكَأْسٍ مِنْ خَمْرٍ، فَهُنَا نَقُولُ: هٰذَا يَكُونُ تَصَدَّقَ بِشَيْءٍ غَيْرِ طَيِّبٍ لَا مِنْ كَسْبِهِ، ثُمَّ خَمَّرَهُ، بَعْدَ هٰذَا يَكُونُ قَوْلُهُ: «مِنْ طَيِّبٍ» أَعَمُّ مِنْ قَوْلِهِ: «مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ»، لِيَشْمَلَ مَا كَانَ طَيِّبًا فِي كَسْبِهِ وَمَا كَانَ طَيِّبًا فِي عَيْنِهِ.

---

(١) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٥٧٤)، (٦٣٥).

۞ وَقَوْلُهُ: «لَا يَقْبَلُ ٱللَّهُ إِلَّا ٱلطَّيِّبَ»، ظَاهِرُهُ أَنَّ ٱللَّهَ لَا يَقْبَلُ إِلَّا ٱلطَّيِّبَ، وَلَوْ كَانَ ٱلْإِنْسَانُ جَاهِلًا بِهِ، وَهُوَ كَذٰلِكَ، لٰكِنَّ ٱلْإِنْسَانَ يُثَابُ عَلَىٰ نِيَّتِهِ.

وَفِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ أَيْضًا: مِنْ صِفَاتِ ٱللَّهِ إِثْبَاتُ ٱلْيَمِينِ لِلَّهِ، «فَإِنَّ ٱللَّهَ يَتَقَبَّلُهَا بِيَمِينِهِ».

———۞◈◈◈۞———

٧٤٣١ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَدْعُو بِهِنَّ عِنْدَ الْكَرْبِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ (١).

يُوجَدُ فَرْقٌ بَيْنَ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ وَٱلَّذِي سَبَقَ، هُنَا قَالَ: «ٱلْعَظِيمُ ٱلْحَلِيمُ»، وَهُنَاكَ قَالَ: «ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَلِيمُ».

———۞◈◈◈۞———

٧٤٣٢ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ أَوْ أَبِي نُعْمٍ شَكَّ قَبِيصَةُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ بُعِثَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذُهَيْبَةٍ فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةٍ و حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ بَعَثَ عَلِيٌّ وَهُوَ بِالْيَمَنِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذُهَيْبَةٍ فِي تُرْبَتِهَا فَقَسَمَهَا بَيْنَ الْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ الْحَنْظَلِيِّ ثُمَّ أَحَدِ بَنِي مُجَاشِعٍ وَبَيْنَ عُيَيْنَةَ بْنِ بَدْرٍ الْفَزَارِيِّ وَبَيْنَ عَلْقَمَةَ بْنِ عُلَاثَةَ الْعَامِرِيِّ ثُمَّ أَحَدِ بَنِي كِلَابٍ وَبَيْنَ زَيْدِ الْخَيْلِ الطَّائِيِّ ثُمَّ أَحَدِ بَنِي نَبْهَانَ فَتَغَيَّظَتْ قُرَيْشٌ وَالْأَنْصَارُ فَقَالُوا يُعْطِيهِ صَنَادِيدَ أَهْلِ نَجْدٍ وَيَدَعُنَا قَالَ إِنَّمَا أَتَأَلَّفُهُمْ فَأَقْبَلَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ نَاتِئُ الْجَبِينِ كَثُّ اللِّحْيَةِ مُشْرِفُ الْوَجْنَتَيْنِ مَحْلُوقُ الرَّأْسِ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ اتَّقِ اللَّهَ فَقَالَ

---

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٧٣٠).

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَنْ يُطِيعُ اللَّهَ إِذَا عَصَيْتُهُ فَيَأْمَنُنِي عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ وَلَا تَأْمَنُونِي فَسَأَلَ رَجُلٌ مِنْ الْقَوْمِ قَتْلَهُ أُرَاهُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ فَمَنَعَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا وَلَّى قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ مِنْ ضِئْضِئِ هَذَا قَوْمًا يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنْ الْإِسْلَامِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنْ الرَّمِيَّةِ يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَيَدَعُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ لَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ «١».

ٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ: مَا أَشَارَ إِلَيْهِ ٱلْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وَهُوَ قَوْلُهُ: «فَيَأْمَنُنِي عَلَىٰ أَهْلِ ٱلْأَرْضِ وَلَا تَأْمَنُونِي»، فَإِنَّ فِي بَعْضِ أَلْفَاظِهِ: «أَلَا تَأْمَنُونِي وَأَنَا أَمِينُ مَنْ فِي ٱلسَّمَاءِ».

وَكَعَادَةِ ٱلْبُخَارِيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، يَذْكُرُ سِيَاقًا يُشِيرُ بِهِ إِلَىٰ سِيَاقٍ آخَرَ.

وَٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا: قَوْلُهُ: «وَأَنَا أَمِينُ مَنْ فِي ٱلسَّمَاءِ»، أَهْلُ ٱلسُّنَّةِ وَٱلْجَمَاعَةِ يَقُولُونَ: إِنَّ ٱللَّهَ فِي ٱلسَّمَاءِ، أَيْ فَوْقَ ٱلسَّمَاءِ. وَأَهْلُ ٱلتَّعْطِيلِ يَقُولُونَ: فِي ٱلسَّمَاءِ مُلْكُهُ وَسُلْطَانُهُ، فَيُفَسِّرُونَ قَوْلَ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِى ٱلسَّمَآءِ﴾[ٱلْمُلْك: ١٦]، عَلَىٰ ٱلنَّحْوِ ٱلتَّالِي: أَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَاءِ مُلْكُهُ وَسُلْطَانُهُ. وَلَا شَكَّ أَنَّ هٰذَا خُرُوجٌ عَنْ ظَاهِرِ ٱللَّفْظِ، وَأَنَّهُ يُؤَدِّي إِلَىٰ مَعْنًى فَاسِدٍ، وَهُوَ أَنَّهُ لَا مَلِكٌ وَلَا سُلْطَانَ لِلَّهِ فِي ٱلْأَرْضِ، مَعَ أَنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ مَلِكُهُ فِي ٱلسَّمَاءِ وَٱلْأَرْضِ، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى فِى ٱلسَّمَآءِ إِلَٰهٌ وَفِى ٱلْأَرْضِ إِلَٰهٌ﴾[ٱلزُّخْرُف: ٨٤]. إِلَٰهٌ لِمَنْ فِي ٱلْأَرْضِ، وَإِلٰهٌ لِمَنْ فِي ٱلسَّمَاءِ. وَسَبَقَ لَنَا جَوَابٌ عَلَىٰ إِشْكَالٍ وَرَدَ، وَهُوَ: كَيْفَ نُخَرِّجُ قَوْلَهُ: ﴿فِى ٱلسَّمَآءِ﴾، هَلْ نَجْعَلُ «فِي» ظَرْفِيَّةً، أَوْ نَجْعَلُهَا بِمَعْنَىٰ «عَلَىٰ»؟ وَذَكَرْنَا عَنْ ذٰلِكَ جَوَابَيْنِ:

ٱلْجَوَابُ ٱلْأَوَّلُ: أَنْ نَجْعَلَ ٱلسَّمَاءَ هُنَا بِمَعْنَىٰ ٱلْعُلُوِّ، وَحِينَئِذٍ نَجْعَلُ «فِي» لِلظَّرْفِيَّةِ.

وَٱلثَّانِي: أَنْ نَجْعَلَ ٱلسَّمَاءَ؛ يَعْنِي: ٱلسَّمَاوَاتِ ٱلَّتِي هِيَ ٱلسَّقْفُ ٱلْمَحْفُوظُ، وَحِينَئِذٍ يَتَعَيَّنُ أَنْ تَكُونَ «فِي» بِمَعْنَى «عَلَى».

وَفِي هٰذَا دَلِيلٌ: عَلَىٰ أَنَّ ٱلْخُرُوجَ عَلَى ٱلْإِمَامِ مِنْ دَأْبِ ٱلْخَوَارِجِ؛ لِأَنَّ ٱلرَّسُولَ ﷺ أَخْبَرَ أَنَّهُ يَكُونُ

«١» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٠٦٤).

مَوْضُوعًا لِهٰذَا ٱلرَّجُلِ، أَيْ: مِنْ سِمَتِهِ وَشَكْلِهِ قَوْمٌ يَقْرَءُونَ ٱلْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ ٱلْإِسْلَامِ مَرُوقَ ٱلسَّهْمِ مِنَ ٱلرَّمِيَّةِ – نَسْأَلُ ٱللهَ ٱلْعَافِيَةَ –، فَمُرُوقُ ٱلسَّهْمِ مِنَ ٱلرَّمِيَّةِ سَرِيعٌ جِدًّا؛ ٱلسَّهْمُ إِذَا ضَرَبَ ٱلرَّمِيَّةَ خَرَقَهَا، ثُمَّ خَرَجَ مِنَ ٱلْجَانِبِ ٱلْآخَرِ بِسُرْعَةٍ، فَهٰؤُلَاءِ كَذٰلِكَ يَمْرُقُونَ مِنَ ٱلْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ ٱلسَّهْمُ مِنَ ٱلرَّمِيَّةِ، ثُمَّ ذَكَرَ وَصْفَهُ ٱلْعُدْوَانِيَّ: أَنَّهُمْ يَقْتُلُونَ أَهْلَ ٱلْإِسْلَامِ وَيَدَعُونَ أَهْلَ ٱلْأَوْثَانِ، وَهَـٰذَا هُوَ ٱلَّذِي حَصَلَ فِي صَدْرِ هٰذِهِ ٱلْأُمَّةِ؛ أَنَّ هٰؤُلَاءِ كَفَّرُوا ٱلنَّاسَ – أَعْنِي ٱلْخَوَارِجَ – وَٱسْتَبَاحُوا دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، وَلَمْ يَذْهَبُوا يُقَاتِلُونَ فِي أَرْجَاءِ ٱلْأَرْضِ، صَارُوا يُقَاتِلُونَ وُلَاةَ ٱلْأُمُورِ وَمَنْ سَاعَدَهُمْ، وَلَا يُقَاتِلُونَ فِي مَشَارِقِ ٱلْأَرْضِ وَمَغَارِبِهَا أَهْلَ ٱلْكُفْرِ وَٱلْأَوْثَانِ.

وَفِي وَصْفِ ٱلرَّجُلِ ٱلَّذِي أَقْبَلَ: دَلِيلٌ عَلَىٰ أَنَّ ٱلرَّاوِيَ قَدْ ضَبَطَ ٱلْقَضِيَّةَ حَتَّىٰ أَدْرَكَ أَوْصَافَ ٱلرَّجُلِ ٱلَّذِي خَرَجَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ ﷺ فِي قِسْمَتِهِ، وَقَالَ لَهُ: «يَا مُحَمَّدُ، ٱتَّقِ ٱللهَ»(١)، وَلَمْ يَقُلْ: «يَا رَسُولَ ٱللهِ»، وَهٰذِهِ مِنْ عَلَامَاتِ ٱلْخَوَارِجِ؛ أَنَّهُمْ يَحُطُّونَ مِنْ رُتْبَةِ مَنْ لَهُ رُتْبَةٌ، وَلَا يُخَاطِبُونَهُ بِمُقْتَضَىٰ رُتْبَتِهِ، بَلْ يُنَزِّلُونَهُ، وَهُنَا يَقُولُ: «ٱتَّقِ ٱللهَ».

وَلَا شَكَّ أَنَّ ٱلرَّسُولَ ﷺ لَمْ يَغْضَبْ إِذَا قِيلَ لَهُ: «ٱتَّقِ ٱللهَ»، فَإِنَّ ٱللهَ قَدْ قَالَ لَهُ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ ٱتَّقِ ٱللَّهَ﴾[ٱلْأَحْزَاب: ١]، وَقَالَ: ﴿وَٱتَّقِ ٱللَّهَ وَتُخْفِى فِى نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ ا﴾[ٱلْأَحْزَاب: ٣٧]، لَـٰكِنْ لَمَّا كَانَ وَرَاءَ هٰذِهِ ٱلْكَلِمَةِ مَا وَرَاءَهَا، تَكَلَّمَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ بِهٰذَا ٱلْكَلَامِ، وَقَالَ: «فَمَنْ يُطِعِ ٱللهَ إِذَا عَصَيْتُهُ؟»، إِذَا كَانَ رَسُولُهُ يَعْصِي ٱللهَ، فَمَنْ ٱلَّذِي يُطِيعُ ٱللهَ؟ وَفِي لَفْظٍ آخَرَ قَالَ: «وَيْحَكَ، مَنْ يَعْدِلْ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ؟»(١)، وَهٰذَا هُوَ ٱلْحَقُّ؛ إِذَا كَانَ ٱلرَّسُولُ لَا يَعْدِلُ، فَمَنْ ٱلَّذِي يَعْدِلُ؟ إِذَا كَانَ لَا يَتَّقِي ٱللهَ، فَمَنْ ٱلَّذِي يَتَّقِي ٱللهَ؟!

قَالَ ٱلْعَيْنِيُّ رَحِمَهُ ٱللهُ فِي «عُمْدَةِ ٱلْقَارِي»:

۞ قَوْلُهُ: «لَأَقْتُلَنَّهُمْ»؛ قِيلَ: لِمَا مَنَعَ خَالِدَ بْنَ ٱلْوَلِيدِ وَقَدْ أَدْرَكَهُ، وَأُجِيبَ بِأَنَّهُ إِنَّمَا أَرَادَ إِدْرَاكَ

---

(١) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٤٣٥١)، وَمُسْلِمٌ (١٠٦٤)، (١٤٤).
(٢) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٣١٥٠)، وَمُسْلِمٌ (١٠٦٣).

طَائِفَتِهِمْ وَزَمَانَ كَثْرَتِهِمْ وَخُرُوجِهِمْ عَلَى ٱلنَّاسِ بِٱلسَّيْفِ، وَإِنَّمَا أَنْذَرَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ لِيُفِيهِ أَنَّهُ سَيَكُونُ ذٰلِكَ، وَقَدْ كَانَ كَمَا قَالَ، وَأَوَّلُ مَا نَجَمَ هُوَ فِي زَمَانِ عَلِيٍّ.

۞ قَوْلُهُ: «قَتْلَ عَادٍ»؛ وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي بَعْثِ عَلِيٍّ إِلَى ٱلْيَمَنِ أَنَّهُ قَالَ: «لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ ثَمُودَ»، وَلَا تَعَارُضَ؛ لِأَنَّ ٱلْغَرَضَ مِنْهُمَا ٱلِاسْتِئْصَالُ بِٱلْكُلِّيَّةِ، وَعَادٌ وَثَمُودُ سَوَاءٌ فِيهِ؛ إِذْ عَادٌ ٱسْتُؤْصِلَتْ بِٱلرِّيحِ ٱلصَّرْصَرِ، وَثَمُودُ أُهْلِكُوا بِٱلطَّاغِيَةِ. قَالَ ٱلْكِرْمَانِيُّ: مَا مَعْنَى «كَقَتْلِ» حَيْثُ لَا قَتْلَ؟ وَأُجِيبَ: بِأَنَّ ٱلْمُرَادَ لَازِمُهُ، وَهُوَ ٱلْهَلَاكُ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ ٱلْإِضَافَةُ إِلَى ٱلْفَاعِلِ، وَيُرَادَ بِهَا: ٱلْقَتْلُ ٱلشَّدِيدُ ٱلْقَوِيُّ، لِأَنَّهُمْ مَشْهُورُونَ بِٱلشِّدَّةِ وَٱلْقُوَّةِ.

ٱلظَّاهِرُ: ٱلْأَوَّلُ، وَأَنَّ ٱلْمَعْنَىٰ لَيْسَ «قَتْلَ عَادٍ»، أَيْ أَنَّ عَادًا إِذَا قَتَلُوا أَحَدًا، فَإِنَّهُمْ يَقْتُلُونَهُ بِطَرِيقَةِ ٱلشِّدَّةِ وَٱلْغِلْظَةِ،

وَٱلظَّاهِرُ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ: أَنَّ هٰذِهِ كَلِمَةٌ تُقَالُ مَعْرُوفَةٌ عِنْدَ ٱلْعَرَبِ، وَٱلْمُرَادُ بِهَا ٱلْإِهْلَاكُ.

٧٤٣٣ حَدَّثَنَا عَيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَوْلِهِ وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا قَالَ مُسْتَقَرُّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ(١).

ٱلشَّاهِدُ قَوْلُهُ: «تَحْتَ ٱلْعَرْشِ»، وَلَا شَكَّ أَنَّ ٱلشَّمْسَ عَالِيَةٌ جِدًّا، فَإِذَا كَانَتْ تَحْتَ ٱلْعَرْشِ، لَزِمَ مِنْ هٰذَا أَنْ يَكُونَ ٱلْعَرْشُ عَالِيًا عُلُوًّا عَظِيمًا.

٢٤- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ [٢٢] إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾[القيامة: ٢٣]

هٰذَا أَيْضًا مِنِ ٱعْتِقَادِ أَهْلِ ٱلسُّنَّةِ وَٱلْجَمَاعَةِ، إِثْبَاتُهُمْ ٱلنَّظَرَ إِلَىٰ وَجْهِ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَهُوَ ٱلَّذِي

---

(١) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٧٤٣٣)، وَمُسْلِمٌ (١٥٩).

تَرْجَمَ فِيهِ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وَتَرْجَمَ بِٱلْآيَةِ كَمَا أَسْلَفْنَا فِي أَوَّلِ ٱلْكَلَامِ عَلَىٰ كِتَابِ ٱلتَّوْحِيدِ.

قُلْنَا: إِنَّ ٱلْمُؤَلِّفَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ صَدَّرَ كَثِيرًا مِنْ أَبْوَابِ ٱلتَّوْحِيدِ بِٱلْآيَاتِ، وَلَيْسَ هٰذَا مِنْ عَادَتِهِ فِي ٱلصَّحِيحِ، لٰكِنْ لِيَدْفَعَ قَوْلَ أَهْلِ ٱلْبِدَعِ أَنَّهُ لَا يَعْتَدُّ بِخَبَرِ ٱلْآحَادِ فِي بَابِ ٱلْعَقَائِدِ، فَإِذَا صَدَّرَ ٱلْحَدِيثَ بِآيَاتٍ مِّنَ ٱلْقُرْآنِ، ٱنْقَطَعَتْ هٰذِهِ ٱلْقَاعِدَةُ مِنْ أَصْلِهَا.

﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ [٢٥] إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾[ٱلْقِيَامَة: ٢٢]، يَعْنِي: فِي ٱلْآخِرَةِ. ﴿وَوُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ بَاسِرَةٌ﴾[ٱلْقِيَامَة: ٢٤]؛ ٤]؛ يَعْنِي: كَالِحَةٌ ﴿تَظُنُّ أَن يُفْعَلَ بِهَا فَاقِرَةٌ﴾[القيامة ٢٥] أَيْ مَهْلَكَةٌ تُهْلِكُهُمْ وَتَقْطَعُ ظُهُورَهُمْ.

﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ﴾؛ ٱنْظُرُوا إِلَىٰ كِتَابَةِ ٱلْكَلِمَتَيْنِ: «نَّاضِرَةٌ» وَ«نَاظِرَةٌ»؛ تَجِدْ بَيْنَهُمَا فَرْقًا.

﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ﴾؛ أَيْ حَسَنَةٌ، وَأَمَّا ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾؛ يَعْنِي: إِلَىٰ ٱللَّهِ، نَاظِرَةٌ بِٱلْعَيْنِ، وَيَتَعَيَّنُ أَنْ يَكُونَ ذٰلِكَ بِٱلْعَيْنِ؛ لِأَنَّهُ أَضَافَهُ إِلَى ٱلْوُجُوهِ، وَٱلْوُجُوهُ هِيَ مَحَلُّ ٱلْأَعْيُنِ، وَٱلْآيَةُ وَاضِحَةٌ صَرِيحَةٌ، وَلَهَا شَوَاهِدُ مِنَ ٱلْقُرْآنِ، مِثْلُ قَوْلِهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ -: ﴿۞ لِّلَّذِينَ أَحْسَنُواْ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾[يُونُس: ٢٦]، حَيْثُ فَسَّرَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ ٱلزِّيَادَةَ بِأَنَّهَا ٱلنَّظَرُ إِلَىٰ وَجْهِ ٱللَّهِ(١).

وَمِثْلُ قَوْلِهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ -: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ﴾[ٱلْأَنْعَام: ١٠٣]، فَإِنَّ نَفْيَ ٱلْإِدْرَاكِ يَدُلُّ عَلَىٰ وُجُودِ أَصْلِ ٱلرُّؤْيَةِ، وَلَوْ كَانَ أَصْلُ ٱلرُّؤْيَةِ غَيْرَ مَوْجُودٍ، لَكَانَ ٱلنَّفْيُ مُسَلَّطًا عَلَيْهَا، فَيُقَالُ: لَا تَرَاهُ ٱلْأَبْصَارُ، فَلَمَّا قَالَ: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ﴾، عُلِمَ أَنَّهَا تَرَاهُ، لٰكِنْ بِدُونِ إِدْرَاكٍ.

ثَالِثًا: قَوْلُهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ -: ﴿لَهُم مَّا يَشَآءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ﴾ [ق: ٣٥]، فَإِنَّ قَوْلَهُ: ﴿مَزِيدٌ﴾ أَيْ: ٱلنَّظَرُ إِلَىٰ وَجْهِ ٱللَّهِ.

يُحْمَلُ عَلَىٰ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿۞ لِّلَّذِينَ أَحْسَنُواْ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾[يُونُس: ٢٦]، وَمِنْ ذٰلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿عَلَى ٱلْأَرَآئِكِ يَنظُرُونَ﴾[ٱلْمُطَفِّفِينَ: ٢٣]، يَنظُرُونَ إِلَى ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، لِقَوْلِهِ فِي نَفْسِ ٱلسُّورَةِ عَنِ ٱلْفُجَّارِ: ﴿كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ﴾[ٱلْمُطَفِّفِينَ: ١٥]. فَيَكُونُ ٱلنَّظَرُ أَيْ ٱلنَّظَرُ إِلَى ٱللَّهِ تَعَالَىٰ، وَإِن كَانَ ٱللَّفْظُ أَعَمَّ مِنْ ذٰلِكَ لِيَشْمَلَ ٱلنَّظَرَ إِلَىٰ وَجْهِ ٱللَّهِ وَإِلَىٰ كُلِّ مَا أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُمْ مِن

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٨١).

نَّعِيمِ، لٰكِنِ ٱلَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ ٱلْمُرَادَ ٱلنَّظَرُ إِلَى ٱللَّهِ.

وَمِنْ أَدِلَّةِ ٱلنَّظَرِ إِلَىٰ وَجْهِ ٱللَّهِ:

۞ قَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ﴾[ٱلْمُطَفِّفِينَ: ١٥]؛ يَعْنِي ٱلْفُجَّارَ، فَإِذَا كَانَ ٱلْفُجَّارُ مَحْجُوبِينَ عَنِ ٱللَّهِ، دَلَّ ذٰلِكَ عَلَىٰ أَنَّ ٱلْأَبْرَارَ يَنظُرُونَ إِلَى ٱللَّهِ، وَلَوْ كَانَ ٱلنَّظَرُ مُمْتَنِعًا عَلَى ٱلْأَبْرَارِ، لَكَانَ لَا فَرْقَ بَيْنَ ٱلْأَبْرَارِ وَبَيْنَ ٱلْفُجَّارِ. فَهٰذِهِ آيَاتٌ مِّنَ ٱلْقُرْآنِ كُلُّهَا تَدُلُّ عَلَىٰ ثُبُوتِ رُؤْيَةِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ، وَلِهٰذَا قَالَ بَعْضُ ٱلسَّلَفِ: إِنَّ مَنْ أَنْكَرَ رُؤْيَةَ ٱللَّهِ فَإِنَّهُ كَافِرٌ؛ لِأَنَّ ٱلْآيَاتِ ٱلْوَارِدَةَ فِيهَا لَا تَحْتَمِلُ ٱلتَّأْوِيلَ، وَإِذَا كَانَتْ لَا تَحْتَمِلُ ٱلتَّأْوِيلَ صَارَ تَأْوِيلُهَا بِمَنْزِلَةِ ٱلْجَحْدِ لَهَا. وَقَدْ مَرَّ عَلَيْنَا شَيْءٌ مِنْ هٰذَا، أَنَّ ٱلنُّصُوصَ إِذَا لَمْ تَحْتَمِلِ ٱلتَّأْوِيلَ فَأَوَّلَهَا ٱلْإِنسَانُ، فَهٰذَا يَعْنِي أَنَّهُ رَدَّهَا، لِأَنَّهُ رَدَّهَا، فَٱلتَّأْوِيلُ إِنَّمَا يَكُونُ عُذْرًا إِذَا كَانَ ٱلنَّصُّ يَحْتَمِلُ ذٰلِكَ، أَمَّا مَعَ عَدَمِ ٱلِٱحْتِمَالِ فَلَا تَأْوِيلَ، وَهٰذَا هُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ ٱلسُّنَّةِ وَٱلْجَمَاعَةِ. وَأَنْكَرَ ذٰلِكَ ٱلْأَشَاعِرَةُ وَٱلْمُعْتَزِلَةُ وَنَحْوُهُمْ، وَقَالُوا: لَا يُمْكِنُ أَنْ نَرَىٰ ٱللَّهَ، لِأَنَّكَ إِذَا رَأَيْتَ ٱللَّهَ فَقَدْ حَدَّدْتَهُ وَجَعَلْتَ لَهُ حَدًّا. سُبْحَانَ ٱللَّهِ! ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يُثْبِتُ أَنَّهُ يُنظَرُ إِلَيْهِ وَرَسُولُهُ كَذٰلِكَ، وَأَنْتُمْ تَقُولُونَ: لَا! فَتُقَدِّمُونَ ٱلْقِيَاسَ عَلَى ٱلنَّصِّ.

وَقَالَ ٱلْعُلَمَاءُ: أَوَّلُ مَنْ قَدَّمَ ٱلْقِيَاسَ عَلَى ٱلنَّصِّ هُوَ إِبْلِيسُ، فَيَكُونُ مَنْ قَدَّمَ ٱلْقِيَاسَ عَلَى ٱلنَّصِّ مِنْ جُنُودِ إِبْلِيسَ.

وَلَا شَكَّ أَنَّ هٰذَا قِيَاسٌ فِي مُقَابَلَةِ ٱلنَّصِّ، فَيَكُونُ فَاسِدَ ٱلِٱعْتِبَارِ. وَلَمَّا قِيلَ لَهُمْ: عَن مَّاذَا تُجِيبُونَ ٱلْآيَاتِ ٱلْوَاضِحَةَ ٱلصَّرِيحَةَ؟ قَالُوا: نَقُولُ: إِنَّ قَوْلَهُ: ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾؛ أَيْ إِلَىٰ ثَوَابِ رَبِّهَا، فَهُوَ مِنْ مَجَازِ ٱلْحَذْفِ. وَعِنْدَهُمْ أَنَّ ٱلْمَجَازَ أَنْوَاعٌ، مِنْهَا مَجَازُ ٱلْحَذْفِ بِأَنْ يُحْذَفَ مِنَ ٱلْكَلَامِ مَا يُعْلَمُ، وَقَدْ قَالَ ٱبْنُ مَالِكٍ - رَحِمَهُ ٱللَّهُ -: «وَحَذْفُ مَا يُعْلَمُ جَائِزٌ».

فَنَقُولُ: إِذَا قَالُوا: إِلَىٰ ثَوَابِ رَبِّهَا، هٰذَا مَعْنًى جَدِيدٌ يُخَالِفُ ٱلظَّاهِرَ، فَمَنْ قَالَ: إِنَّ ٱللَّهَ أَرَادَ مَا قُلْتُمْ؟

ٱلْأَصْلُ أَنَّ ٱللَّفْظَ يُرَادُ بِهِ ظَاهِرُهُ، لَا يُرَادُ بِهِ سِوَاهُ، وَمَنْ ٱدَّعَىٰ خِلَافَ ٱلظَّاهِرِ فَعَلَيْهِ ٱلدَّلِيلُ.

وَكَيْفَ نَعْدِلُ عَنِ ٱلظَّاهِرِ مَعَ أَنَّهُ مُؤَيَّدٌ بِآيَاتٍ أُخْرَىٰ، وَمُؤَيَّدٌ بِأَحَادِيثَ صَرِيحَةٍ لَا تَحْتَمِلُ ٱلتَّأْوِيلَ بِوَجْهٍ مِّنَ ٱلْوُجُوهِ.

وَعَلَىٰ هٰذَا فَنَقُولُ: إِنَّ مِنْ عَقِيدَتِنَا أَنْ نُؤْمِنَ بِأَنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ يُرَىٰ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ، وَلٰكِنْ مَنِ ٱلَّذِي يَرَاهُ؟ وَمَتَىٰ يُرَىٰ؟

فَنَقُولُ: ٱلَّذِينَ يَرَوْنَهُ رُؤْيَةَ رِضًا هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ، هُمُ ٱلَّذِينَ يَرَوْنَ ٱللَّهَ، وَيَرَوْنَهُ فِي عَرَصَاتِ ٱلْقِيَامَةِ، وَيَرَوْنَهُ بَعْدَ دُخُولِ ٱلْجَنَّةِ كَمَا يَشَاءُ ٱللَّهُ.

وَأَمَّا ٱلْكُفَّارُ ٱلْخُلَّصُ فَلَا يَرَوْنَ ٱللَّهَ، لِقَوْلِهِ: ﴿كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ﴾[ٱلْمُطَفِّفِينَ: ١٥].

وَأَمَّا ٱلْمُنَافِقُونَ فَيَرَوْنَ ٱللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِي عَرَصَاتِ ٱلْقِيَامَةِ، ثُمَّ يُحْجَبُونَ عَنْهُ، فَلَا يَرَوْنَهُ.

وَهٰذَا أَشَدُّ مِمَّا لَوْ لَمْ يَكُونُوا رَأَوْهُ مِنْ قَبْلُ، يَعْنِي: كَوْنُهُمْ يَرَوْنَ ٱللَّهَ ثُمَّ يُحْجَبُ عَنْهُمْ أَعْظَمُ مِمَّا لَوْ أَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا رَأَوْهُ أَصْلًا، وَلِهٰذَا كَانَ عَذَابُ ٱلْمُنَافِقِينَ بِحَجْبِهِمْ عَنْ رُؤْيَةِ ٱللَّهِ أَشَدَّ مِنْ عَذَابِ ٱلْكَافِرِينَ ٱلَّذِينَ لَمْ يَرَوْهُ، هٰذَا بَيَانٌ مَنِ ٱلَّذِينَ يَرَوْنَ ٱللَّهَ، وَمَتَىٰ يُرَىٰ ٱللَّهُ؟

أَمَّا لَوْ قَالَ قَائِلٌ: كَيْفَ يُرَىٰ ٱللَّهُ؟ فَهٰذَا هُوَ ٱلَّذِي يَجِبُ ٱلِٱمْتِنَاعُ عَنْهُ، وَأَنْ نَقُولَ: إِنَّ صِفَاتِ ٱللَّهِ لَيْسَ فِيهَا كَيْفٌ، نَقُولُ: هُوَ عَلَىٰ كَيْفِيَّةٍ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِهَا، نَحْنُ لَا نَدْرِي، نَقُولُ: إِنَّ ٱللَّهَ يُرَىٰ، أَمَّا كَيْفَ يُرَىٰ؟ فَإِنَّ هٰذَا عِلْمُهُ عِنْدَ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

٧٤٣٤ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ وَهُشَيْمٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ عَنْ جَرِيرٍ قَالَ كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ نَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ قَالَ إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَتِهِ فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَصَلَاةٍ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ فَافْعَلُوا(١).

---

(١) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٧٤٣٤)، وَمُسْلِمٌ (٦٣٣).

صَرِيحٌ: «إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هٰذَا ٱلْقَمَرَ»، وَهُمْ يَرَوْنَ ٱلْقَمَرَ رُؤْيَةً صَرِيحَةً وَاضِحَةً. وَٱلتَّشْبِيهُ هُنَا لَيْسَ تَشْبِيهَ لِلْمَرْئِيِّ بِٱلْمَرْئِيِّ، وَلَـٰكِنَّهُ تَشْبِيهٌ لِلرُّؤْيَةِ بِٱلرُّؤْيَةِ، أَيْ أَنَّهَا رُؤْيَةٌ حَقِيقِيَّةٌ كَمَا يُرَى ٱلْقَمَرُ، وَٱلدَّلِيلُ عَلَىٰ أَنَّهَا تَشْبِيهُ ٱلرُّؤْيَةِ بِٱلرُّؤْيَةِ أَنَّ «مَا» فِي قَوْلِهِ: «كَمَا تَرَوْنَ»، مَصْدَرِيَّةٌ، فَإِذَا حَوَّلْنَا ٱلْفِعْلَ بَعْدَهَا إِلَىٰ مَصْدَرٍ، صَارَ تَرْتِيبُ ٱلْكَلَامِ: إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَرُؤْيَةِ هٰذَا ٱلْقَمَرِ، هٰذَا مِنْ حَيْثُ ٱللَّفْظُ.

مِنْ حَيْثُ ٱلْمَعْنَىٰ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾[ٱلشُّورَىٰ: ١١]، فَلَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ مِثْلَ ٱلْقَمَرِ.

۞ وَقَوْلُهُ: «لَا تُضَامُّونَ فِي رُؤْيَتِهِ» فِيهَا عِدَّةُ رِوَايَاتٍ، مِنْهَا هٰذَا ٱللَّفْظُ: لَا تُضَامُّونَ، أَيْ لَا يَلْحَقُكُمْ ضَيْمٌ وَضِيقٌ.

وَمِنْهَا: لَا تَضَامُّونَ، يَعْنِي لَا يَضُمُّ بَعْضُكُمْ بَعْضًا لِيُرِيَهُ ٱلْآخَرُ، لِأَنَّ ٱلشَّيْءَ ٱلْخَفِيَّ إِذَا تَرَآهُ ٱلنَّاسُ تَجِدُ كُلَّ وَاحِدٍ يَقُولُ: تَعَالَ، يُمْسِكُ بِأَخِيهِ، يَضُمُّهُ لِنَفْسِهِ، يَقُولُ: ٱنْظُرْ هُنَا أَوْ حَوْلَنَا.

وَمِنْ أَلْفَاظِهِ: «لَا تَضَارُّونَ فِي رُؤْيَتِهِ»، يَعْنِي لَا يَجِدُّ بَعْضُكُمْ بَعْضًا فِي ٱلرُّؤْيَةِ، بَلْ كُلُّ إِنسَانٍ يَرَاهُ بِدُونِ ضَيْمٍ وَلَا مَظَنَّةٍ وَلَا ضَرَرٍ، كُلٌّ يَرَاهُ فِي مَكَانِهِ كَٱلْقَمَرِ، ٱلْقَمَرُ يَرَاهُ ٱلنَّاسُ فِي ٱلْبَرِّ وَيَرَاهُ ٱلْمُسَافِرُونَ فِي ٱلْبَحْرِ، وَيَرَاهُ أَهْلُ ٱلْجَوِّ فِي ٱلْجَوِّ، وَكُلٌّ يَرَاهُ بِمُفْرَدِهِ.

وَفِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ دَلِيلٌ عَلَىٰ فَضِيلَةِ صَلَاةِ ٱلْفَجْرِ وَفَضِيلَةِ صَلَاةِ ٱلْعَصْرِ، فَصَلَاةُ ٱلْعَصْرِ هِيَ ٱلصَّلَاةُ ٱلْوُسْطَىٰ كَمَا دَلَّ عَلَىٰ ذٰلِكَ ٱلْحَدِيثُ ٱلصَّحِيحُ حِينَ قَالَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ فِي غَزْوَةِ ٱلْخَنْدَقِ: «شَغَلُونَا عَنِ ٱلصَّلَاةِ ٱلْوُسْطَىٰ، صَلَاةِ ٱلْعَصْرِ»[١].

وَصَلَاةُ ٱلْفَجْرِ مَشْهُودَةٌ كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾[ٱلْإِسْرَاء: ٧٨].

٧٤٣٥ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ يُوسُفَ الْيَرْبُوعِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو شِهَابٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ عِيَانًا[٢].

[١] رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٦٣٩٦)، وَمُسْلِمٌ (٦٢٨). [٢] رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٧٤٣٥)، وَمُسْلِمٌ (٦٣٣).

۞ قَوْلُهُ: «عِيَانًا» مَصْدَرُ عَايَنَ يُعَايِنُ عِيَانًا، كَجَاهَدَ يُجَاهِدُ جِهَادًا، وَٱلْمَصْدَرُ ٱلثَّانِي لِـ«عَايَنَ» هُوَ «مُعَايَنَةٌ»، وَٱلْمُرَادُ بِذٰلِكَ: ٱلرُّؤْيَةُ بِٱلْعَيْنِ، يُقَالُ: «رَأَيْتُ مُعَايَنَةً» أَيْ بِعَيْنِي.

كَيْفَ يُجِيبُ أَهْلُ ٱلتَّعْطِيلِ عَلَىٰ قَوْلِ ٱلرَّسُولِ ﷺ: «عِيَانًا»، وَ«كَمَا تَرَوْنَ ٱلْقَمَرَ»؟

يُجِيبُونَ عَنْ هٰذَا أَنَّهَا أَحَادِيثُ آحَادٍ، وَأَحَادِيثُ ٱلْآحَادِ لَا تُقْبَلُ فِي ٱلْعَقَائِدِ، وَهٰذَا ٱلْجَوَابُ لَا صِحَّةَ لَهُ؛ لِأَنَّ أَحَادِيثَ ٱلرُّؤْيَةِ مَا تَوَاتَرَتْ عَنِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ بَلْ هِيَ مُتَوَاتِرَةٌ.

ثُمَّ يَقُولُونَ: إِنَّ ٱلْمُرَادَ ٱلْمُبَالَغَةُ فِي ٱلْيَقِينِ، يَعْنِي: تَرَوْنَهُ بِقُلُوبِكُمْ كَمَا تَرَوْنَ ٱلْقَمَرَ بِأَعْيُنِكُمْ، وَهٰذَا أَيْضًا تَحْرِيفٌ، لِأَنَّ ٱلرَّسُولَ ﷺ قَالَ فِي ٱلْأَحَادِيثِ ٱلَّتِي سَتَأْتِي: «كَمَا تَرَوْنَ ٱلشَّمْسَ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ».

يَقُولُ بَعْضُ ٱلسَّلَفِ: ٱللَّهُمَّ مَنْ أَنْكَرَ رُؤْيَتَكَ فِي ٱلدُّنْيَا فَٱحْرِمْهَا إِيَّاهَا فِي ٱلْآخِرَةِ، كَمَا أَنَّ مَنْ لَبِسَ ٱلْحَرِيرَ فِي ٱلدُّنْيَا حُرِمَهُ فِي ٱلْآخِرَةِ، وَمَنْ شَرِبَ ٱلْخَمْرَ فِي ٱلدُّنْيَا لَمْ يَشْرَبْهَا فِي ٱلْآخِرَةِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٣٦ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ ٱللَّهِ حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ ٱلْجُعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ حَدَّثَنَا بَيَانُ بْنُ بِشْرٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ قَالَ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ ٱلْبَدْرِ فَقَالَ إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَتِهِ.(١)

٧٤٣٧ حَدَّثَنَا عَبْدُ ٱلْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ ٱللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ٱبْنِ شِهَابٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ ٱللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ ٱلنَّاسَ قَالُوا يَا رَسُولَ ٱللَّهِ هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ فَقَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ تُضَارُّونَ فِي ٱلْقَمَرِ لَيْلَةَ ٱلْبَدْرِ قَالُوا لَا يَا رَسُولَ ٱللَّهِ قَالَ فَهَلْ تُضَارُّونَ

(١) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٧٤٣٦)، وَمُسْلِمٌ (٦٣٣).

فِي ٱلشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ قَالُوا لَا يَا رَسُولَ ٱللَّهِ قَالَ فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ كَذَلِكَ يَجْمَعُ ٱللَّهُ ٱلنَّاسَ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ فَيَقُولُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئًا فَلْيَتْبَعْهُ فَيَتْبَعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ ٱلشَّمْسَ ٱلشَّمْسَ وَيَتْبَعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ ٱلْقَمَرَ ٱلْقَمَرَ وَيَتْبَعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ ٱلطَّوَاغِيتَ ٱلطَّوَاغِيتَ وَتَبْقَى هَذِهِ ٱلْأُمَّةُ فِيهَا شَافِعُوهَا أَوْ مُنَافِقُوهَا شَكَّ إِبْرَاهِيمُ فَيَأْتِيهِمْ ٱللَّهُ فَيَقُولُ أَنَا رَبُّكُمْ فَيَقُولُونَ هَذَا مَكَانُنَا حَتَّى يَأْتِيَنَا رَبُّنَا فَإِذَا جَاءَنَا رَبُّنَا عَرَفْنَاهُ فَيَأْتِيهِمْ ٱللَّهُ فِي صُورَتِهِ ٱلَّتِي يَعْرِفُونَ فَيَقُولُ أَنَا رَبُّكُمْ فَيَقُولُونَ أَنْتَ رَبُّنَا فَيَتْبَعُونَهُ وَيُضْرَبُ ٱلصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرَيْ جَهَنَّمَ فَأَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي أَوَّلَ مَنْ يُجِيزُهَا وَلَا يَتَكَلَّمُ يَوْمَئِذٍ إِلَّا ٱلرُّسُلُ وَدَعْوَى ٱلرُّسُلِ يَوْمَئِذٍ ٱللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ وَفِي جَهَنَّمَ كَلَالِيبُ مِثْلُ شَوْكِ ٱلسَّعْدَانِ هَلْ رَأَيْتُمْ ٱلسَّعْدَانَ قَالُوا نَعَمْ يَا رَسُولَ ٱللَّهِ قَالَ فَإِنَّهَا مِثْلُ شَوْكِ ٱلسَّعْدَانِ غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا قَدْرُ عِظَمِهَا إِلَّا ٱللَّهُ تَخْطَفُ ٱلنَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ فَمِنْهُمْ ٱلْمُوبَقُ بَقِيَ بِعَمَلِهِ أَوْ ٱلْمُوثَقُ بِعَمَلِهِ وَمِنْهُمْ ٱلْمُخَرْدَلُ أَوْ ٱلْمُجَازَى أَوْ نَحْوُهُ ثُمَّ يَتَجَلَّى حَتَّى إِذَا فَرَغَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْقَضَاءِ بَيْنَ ٱلْعِبَادِ وَأَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ بِرَحْمَتِهِ مَنْ أَرَادَ مِنْ أَهْلِ ٱلنَّارِ أَمَرَ ٱلْمَلَائِكَةَ أَنْ يُخْرِجُوا مِنَ ٱلنَّارِ مَنْ كَانَ لَا يُشْرِكُ بِٱللَّهِ شَيْئًا مِمَّنْ أَرَادَ ٱللَّهُ أَنْ يَرْحَمَهُ مِمَّنْ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا ٱللَّهُ فَيَعْرِفُونَهُمْ فِي ٱلنَّارِ بِأَثَرِ ٱلسُّجُودِ تَأْكُلُ ٱلنَّارُ ٱبْنَ آدَمَ إِلَّا أَثَرَ ٱلسُّجُودِ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّارِ أَنْ تَأْكُلَ أَثَرَ ٱلسُّجُودِ فَيَخْرُجُونَ مِنْ ٱلنَّارِ قَدْ ٱمْتُحِشُوا فَيُصَبُّ عَلَيْهِمْ مَاءُ ٱلْحَيَاةِ فَيَنْبُتُونَ تَحْتَهُ كَمَا تَنْبُتُ ٱلْحِبَّةُ فِي حَمِيلِ ٱلسَّيْلِ ثُمَّ يَفْرُغُ ٱللَّهُ مِنْ ٱلْقَضَاءِ بَيْنَ ٱلْعِبَادِ وَيَبْقَى رَجُلٌ مِنْهُمْ مُقْبِلٌ بِوَجْهِهِ عَلَى ٱلنَّارِ هُوَ آخِرُ أَهْلِ ٱلنَّارِ دُخُولًا ٱلْجَنَّةَ فَيَقُولُ أَيْ رَبِّ ٱصْرِفْ وَجْهِي عَنْ ٱلنَّارِ فَإِنَّهُ قَدْ قَشَبَنِي رِيحُهَا وَأَحْرَقَنِي ذَكَاؤُهَا فَيَدْعُو ٱللَّهَ بِمَا شَاءَ أَنْ يَدْعُوَهُ ثُمَّ يَقُولُ ٱللَّهُ هَلْ عَسَيْتَ إِنْ أَعْطَيْتُكَ ذَلِكَ أَنْ تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ فَيَقُولُ لَا وَعِزَّتِكَ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ وَيُعْطِي رَبَّهُ مِنْ عُهُودٍ وَمَوَاثِيقَ مَا شَاءَ فَيَصْرِفُ ٱللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ ٱلنَّارِ فَإِذَا أَقْبَلَ عَلَى ٱلْجَنَّةِ وَرَآهَا سَكَتَ مَا شَاءَ ٱللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ ثُمَّ يَقُولُ أَيْ رَبِّ قَدِّمْنِي إِلَى بَابِ ٱلْجَنَّةِ فَيَقُولُ ٱللَّهُ لَهُ أَلَسْتَ قَدْ أَعْطَيْتَ عُهُودَكَ وَمَوَاثِيقَكَ أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَ ٱلَّذِي أُعْطِيتَ أَبَدًا وَيْلَكَ يَا ٱبْنَ آدَمَ مَا أَغْدَرَكَ فَيَقُولُ أَيْ رَبِّ وَيَدْعُو ٱللَّهَ حَتَّى يَقُولَ هَلْ عَسَيْتَ إِنْ أُعْطِيتَ ذَلِكَ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَهُ فَيَقُولُ لَا وَعِزَّتِكَ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ وَيُعْطِي مَا شَاءَ مِنْ عُهُودٍ وَمَوَاثِيقَ فَيُقَدِّمُهُ إِلَى بَابِ ٱلْجَنَّةِ فَإِذَا قَامَ إِلَى بَابِ ٱلْجَنَّةِ ٱنْفَهَقَتْ لَهُ ٱلْجَنَّةُ فَرَأَى مَا فِيهَا مِنْ ٱلْحَبْرَةِ وَٱلسُّرُورِ فَيَسْكُتُ مَا شَاءَ ٱللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ ثُمَّ يَقُولُ أَيْ رَبِّ أَدْخِلْنِي ٱلْجَنَّةَ فَيَقُولُ ٱللَّهُ أَلَسْتَ قَدْ أَعْطَيْتَ عُهُودَكَ

وَمَوَاثِيقَكَ أَنْ لَا تَسْأَلَ غَيْرَ مَا أُعْطِيتَ فَيَقُولُ وَيْلَكَ يَا ٱبْنَ آدَمَ مَا أَغْدَرَكَ فَيَقُولُ أَيْ رَبِّ لَا أَكُونَنَّ أَشْقَى خَلْقِكَ فَلَا يَزَالُ يَدْعُو حَتَّى يَضْحَكَ ٱللَّهُ مِنْهُ فَإِذَا ضَحِكَ مِنْهُ قَالَ لَهُ ٱدْخُلْ ٱلْجَنَّةَ فَإِذَا دَخَلَهَا قَالَ ٱللَّهُ لَهُ تَمَنَّهْ فَسَأَلَ رَبَّهُ وَتَمَنَّى حَتَّى إِنَّ ٱللَّهَ لَيُذَكِّرُهُ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا حَتَّى ٱنْقَطَعَتْ بِهِ الْأَمَانِيُّ قَالَ اللَّهُ ذَلِكَ لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ«١».

٧٤٣٨ قَالَ عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ لَا يَرُدُّ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِهِ شَيْئًا حَتَّى إِذَا حَدَّثَ أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ ذَلِكَ لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ وَعَشَرَةُ أَمْثَالِهِ مَعَهُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ مَا حَفِظْتُ إِلَّا قَوْلَهُ ذَلِكَ لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ أَشْهَدُ أَنِّي حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْلَهُ ذَلِكَ لَكَ وَعَشَرَةُ أَمْثَالِهِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَذَلِكَ الرَّجُلُ آخِرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةَ«٢».

في ٱلْحَدِيثِ ٱلطَّوِيلِ سُؤَالُ ٱلصَّحَابَةِ: «هَلْ نَرَىٰ رَبَّنَا يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ؟» هٰذَا ٱلسُّؤَالُ مِنْهُمْ؛ شَوْقًا إِلَى ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَهُوَ كَقَوْلِ مُوسَىٰ: ﴿رَبِّ أَرِنِيٓ أَنظُرۡ إِلَيۡكَۚ﴾[ٱلْأَعْرَاف: ١٤٣]. فَسَأَلُوا: هَلْ يَكُونُ فِيهَا يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ هٰذَا ٱلنَّعِيمُ؟ فَأَخْبَرَهُمُ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ هٰذَا حَاصِلٌ، وَأَنَّهُمْ كَمَا لَا يُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ ٱلْقَمَرِ لَيْلَةَ ٱلْبَدْرِ، فَكَذٰلِكَ لَا يُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ ٱللَّهِ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ. وَقَدْ سَبَقَ لَنَا أَنَّ رُؤْيَةَ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ دَلَّ عَلَيْهَا ٱلْكِتَابُ وَٱلسُّنَّةُ ٱلْمُتَوَاتِرَةُ، وَأَنَّ ٱلسَّلَفَ أَجْمَعُوا عَلَىٰ ذٰلِكَ، وَلَمْ يُخَالِفْ فِي هٰذَا إِلَّا مَنْ يُخْشَىٰ أَنْ يَحْرِمَهُ ٱللَّهُ مِنْهَا يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُصَدِّقْ بِذٰلِكَ.

وَفِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ: أَنَّهُ يُقَالُ لِلنَّاسِ: كُلُّ أُمَّةٍ تَتَّبِعُ مَنْ كَانَتْ تَعْبُدُ، إِذْلَالًا لَهُمْ وَإِظْهَارًا لِبَاطِنِهِمْ؛ لِأَنَّ هٰؤُلَاءِ ٱلْمَعْبُودِينَ يَذْهَبُونَ بِهِمْ إِلَى ٱلنَّارِ، فَيَتَبَيَّنُ بِذٰلِكَ أَنَّ مَعْبُودِيهِمْ يَخْذُلُونَهُمْ فِي أَحْوَجِ مَا يَكُونُونَ إِلَيْهِمْ. وَلِهٰذَا يَقُولُ: «يَتْبَعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ ٱلشَّمْسَ ٱلشَّمْسَ، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ ٱلْقَمَرَ ٱلْقَمَرَ، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ ٱلطَّوَاغِيتَ ٱلطَّوَاغِيتَ»، حَتَّىٰ يُوصِلَهُمْ إِلَى ٱلنَّارِ – وَٱلْعِيَاذُ بِٱللَّهِ.

«١» رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٧٤٣٧)، وَمُسْلِمٌ (١٨٢- ١٨٥). «٢»رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٧٤٣٨)، وَمُسْلِمٌ (١٩٤) (١٨٥–١٨٢).

۞ وَقَوْلُهُ: «تَبْقَىٰ هٰذِهِ ٱلْأُمَّةُ»؛ ٱلْمُرَادُ: مَنْ كَانَ عَلَىٰ مِلَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ظَاهِرَةً؛ وَلِهٰذَا يَكُونُ فِيهِمُ ٱلْمُنَافِقُونَ. «فَيَأْتِيهِمُ ٱللَّهُ فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ»، وَلٰكِنَّهُمْ يَبْقَوْنَ مَكَانَهُمْ. وَإِنَّمَا يَقُولُ: «أَنَا رَبُّكُمْ»؛ لِأَنَّ ٱلْأُمَمَ ٱلسَّابِقَةَ كَانَتْ تَتَّبِعُ مَنْ تَعْبُدُهُ وَتَرَىٰ أَنَّهُ رَبُّهَا. فَيَقُولُ: «أَنَا رَبُّكُمْ»، وَلٰكِنَّهُمْ يَبْقَوْنَ وَلَا يَتَحَرَّكُونَ. فَيَأْتِيهِمُ ٱللَّهُ فِي صُورَتِهِ ٱلَّتِي يَعْرِفُونَ، وَٱلصُّورَةُ ٱلَّتِي يَعْرِفُونَ هِيَ مِمَّا عَرَفُوهُ مِنْ وَصْفِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ بِٱلْجَلَالِ وَٱلْإِكْرَامِ، وَمِمَّا وَصَفَتْهُ بِهِ ٱلرُّسُلُ. فَيَأْتِيهِمْ عَلَىٰ ٱلصُّورَةِ ٱلَّتِي نَعَتَتْهَا ٱلرُّسُلُ فِيمَا أَنْزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْهَا، وَلِذٰلِكَ قَالَ: «ٱلَّتِي يَعْرِفُونَ». ثُمَّ يَقُولُ: «أَنَا رَبُّكُمْ»، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا. فَيَتَّبِعُونَهُ، وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ سَيَدُلُّهُمْ عَلَىٰ مَحَلِّ رَحْمَتِهِ وَهِيَ ٱلْجَنَّةُ.

ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ يُضْرَبُ ٱلصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرَيْ جَهَنَّمَ؛ يَعْنِي: فَوْقَهَا ٱلصِّرَاطَ ٱلَّذِي يَمُرُّ ٱلنَّاسُ عَلَيْهِ مِنْ عَرَصَاتِ ٱلْقِيَامَةِ إِلَى ٱلْجَنَّةِ؛ لِأَنَّ ٱلْجَنَّةَ فَوْقَ. فَيُضْرَبُ هٰذَا ٱلصِّرَاطُ عَلَى ٱلنَّارِ، وَيَعْبُرُهُ مَنْ هُوَ مِنْ أَهْلِ ٱلْجَنَّةِ. وَٱخْتَلَفَ ٱلْعُلَمَاءُ فِي هٰذَا ٱلصِّرَاطِ: هَلْ هُوَ طَرِيقٌ وَاسِعٌ، أَوْ هُوَ - كَمَا جَاءَ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» بَلَاغًا - «أَنَّهُ أَدَقُّ مِنَ ٱلشَّعْرِ، وَأَحَدُّ مِنَ ٱلسَّيْفِ[1]»؟ فَذَهَبَ إِلَى ٱلْأَوَّلِ جَمَاعَةٌ، وَٱسْتَدَلُّوا بِهٰذَا ٱلْحَدِيثِ؛ لِأَنَّ عَلَيْهِ مِثْلُ شَوْكِ ٱلسَّعْدَانِ، لٰكِنْ لَا يَعْلَمُ عِظَمَهَا إِلَّا ٱللَّهُ. وَٱسْتَدَلُّوا أَيْضًا بِأَنَّ هٰذَا ٱلطَّرِيقَ وُصِفَ بِأَنَّهُ «دَحْضٌ مُزَلَّةٌ»؛ أَيْ: زَلِقٌ يَزِلُّ ٱلنَّاسُ فِيهِ وَيَزِلُّونَ. وَٱلْحَدِيثُ ٱلَّذِي فِي مُسْلِمٍ: بَلَاغٌ، وَٱلْبَلَاغُ قَدْ يَثْبُتُ وَقَدْ لَا يَثْبُتُ.

فَعَلَىٰ كُلِّ حَالٍ: إِذَا ثَبَتَ أَنَّهُ أَدَقُّ مِنَ ٱلشَّعْرِ وَأَحَدُّ مِنَ ٱلسَّيْفِ، فَإِنَّ ٱلْعُبُورَ عَلَيْهِ غَيْرُ مُسْتَمْتَعٍ عَقْلًا؛ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَتِ ٱلْمَلَائِكَةُ تَطِيرُ فِي ٱلْهَوَاءِ، فَإِنَّ ٱلنَّاسَ يُمْكِنُهُمْ أَنْ يَسِيرُوا عَلَىٰ هٰذَا ٱلصِّرَاطِ.

وَأَحْوَالُ ٱلْآخِرَةِ لَا تُقَاسُ بِأَحْوَالِ ٱلدُّنْيَا، وَعَلَىٰ كُلِّ حَالٍ، فَهٰذَا ٱلصِّرَاطُ خَطِيرٌ جِدًّا؛ لِأَنَّهُ عَلَىٰ جَهَنَّمَ، وَٱلرُّسُلُ، وَهُمْ ٱلرُّسُلُ عَلَيْهِمُ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ يَقُولُ: ٱللَّهُمَّ سَلِّمْ، ٱللَّهُمَّ سَلِّمْ. وَأَوَّلُ مَنْ يَجُوزُ هٰذَا ٱلصِّرَاطَ مُحَمَّدٌ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأُمَّتُهُ؛ لِأَنَّهُمْ كَمَا جَاءَ فِي ٱلْحَدِيثِ ٱلصَّحِيحِ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قَالَ: «نَحْنُ ٱلْآخِرُونَ ٱلْأَوَّلُونَ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ»[2]. فَفِي جَمِيعِ مَشَاهِدِ يَوْمِ ٱلْقِيَامَةِ هٰذِهِ ٱلْأُمَّةُ هِيَ أَوَّلُ ٱلْأُمَمِ.

---

[1] رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَقِبَ ٱلْحَدِيثِ (٣٠٢) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ. [2] رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٨٧٦)، وَمُسْلِمٌ (٨٥٥).

وَفِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ: أَنَّ هٰؤُلَاءِ ٱلَّذِينَ يَعْبُرُونَ ٱلصِّرَاطَ لَا يَنْجُونَ كُلُّهُمْ؛ مِنْهُمْ مَنْ يُخْطَفُ وَيُلْقَىٰ فِي جَهَنَّمَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُسْلِمُ. لٰكِنِ ٱلَّذِي يُخْطَفُ وَيُلْقَىٰ فِي جَهَنَّمَ لَا يُخَلَّدُ فِيهَا؛ لِأَنَّهُ لَا يَعْبُرُ هٰذَا ٱلصِّرَاطَ إِلَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ ٱلْجَنَّةِ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ تَخْطَفُهُ ٱلنَّارُ وَيُعَذَّبُ بِقَدْرِ أَعْمَالِهِ، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنْهَا. وَهٰذَا ٱلْعُبُورُ هُوَ مَعْنَىٰ قَوْلِهِ – تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ –: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ۚ كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا﴾[مريم: ٧١].

وَقِيلَ: إِنَّ ٱلْوُرُودَ ٱلدُّخُولُ فِيهَا، وَأَنَّ كُلَّ ٱلنَّاسِ يَدْخُلُونَهَا، لٰكِنِ ٱلْمُؤْمِنَ يَنْجُو مِنْهَا وَتَكُونُ عَلَيْهِ مِثْلَ نَارِ إِبْرَاهِيمَ. وَأَمَّا ٱلْكَافِرُ أَوْ مَنْ يَسْتَحِقُّ ٱلْعَذَابَ بِقَدْرِ عَمَلِهِ فَإِنَّهَا لَا تَكُونُ بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَيْهِ – وَٱللَّهُ أَعْلَمُ.

وَكَمَا عَرَفْتُمْ أَنَّ ٱلنَّاسَ يَرَوْنَ ٱللَّهَ عَلَىٰ صُورَتِهِ ٱلَّتِي يَعْرِفُونَ، وَهِيَ رُؤْيَةٌ حَقِيقِيَّةٌ كَمَا سَبَقَ، وَهٰذِهِ ٱلْعُهُودُ وَٱلْمَوَاثِيقُ ٱلَّتِي يُعْطِيهَا هٰذَا ٱلرَّجُلُ هِيَ عُهُودٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ ٱللَّهِ، فَلِذٰلِكَ يَنْقُضُهَا طَمَعًا فِي فَضْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ؛ كَمَا لَوْ كَانَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ أَخِيكَ عَهْدٌ مِمَّا يَخْتَصُّ بِهِ، ثُمَّ أَدْلَيْتَ عَلَيْهِ؛ يَعْنِي: يُسَامِحُ أَوْ يَتَجَاوَزُ عَنْ هٰذَا ٱلْعَهْدِ، فَإِنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ. كَذٰلِكَ هٰذَا ٱلرَّجُلُ يَقُولُ: إِنَّ ٱلْعُهُودَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ ٱللَّهِ كَذٰلِكَ، وَهِيَ حَقُّ ٱللَّهِ؛ فَإِذَا عَادَ، فَكَأَنَّهُ يَرْجُو مِنَ ٱللَّهِ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُ وَأَنْ يُسَامِحَهُ وَيَضَعَ عَنْهُ هٰذَا ٱلْعَهْدَ إِذَا طَلَبَ. وَلِهٰذَا كَانَ فِي ٱلنِّهَايَةِ أَنَّ ٱللَّهَ يَضْحَكُ لَهُ، ثُمَّ يُرْسِلُهُ إِلَى ٱلْجَنَّةِ.

وَفِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ: دَلِيلٌ عَلَىٰ عِظَمِ نَعِيمِ ٱلْجَنَّةِ وَسِعَةِ مَنَازِلِ أَهْلِهَا؛ أَنَّ لَهُ مِثْلَ ٱلدُّنْيَا وَعَشَرَةَ أَمْثَالِهَا. وَهٰذَا لَيْسَ بِغَرِيبٍ؛ لِأَنَّ أَدْنَىٰ أَهْلِ ٱلْجَنَّةِ مَنْزِلًا مَنْ يَنْظُرُ فِي مُلْكِهِ مَسِيرَةَ أَلْفَيْ عَامٍ، يَنْظُرُ أَقْصَاهُ كَمَا يَنْظُرُ أَدْنَاهُ؛ فَٱلْمَسْأَلَةُ أَعْظَمُ مِمَّا نَتَصَوَّرُ. وَلِهٰذَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾[السجدة: ١٧].

وَفِي هَـٰذَا: وَرَعُ ٱلصَّحَابَةِ؛ حَيْثُ ٱمْتَنَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ أَنْ يَقُولَ غَيْرَ مَا حَفِظَ، وَهُوَ قَوْلُهُ: «لَكَ هٰذَا وَمِثْلُهُ مَعَكَ». وَلَـٰكِنَّ أَبَا سَعِيدٍ – رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ – جَزَمَ بِأَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «وَعَشَرَةُ أَمْثَالِهِ مَعَكَ».

٧٤٣٩ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ عَنْ زَيْدٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ إِذَا كَانَتْ صَحْوًا قُلْنَا لَا قَالَ فَإِنَّكُمْ لَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ رَبِّكُمْ يَوْمَئِذٍ إِلَّا كَمَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَتِهِمَا ثُمَّ قَالَ يُنَادِي مُنَادٍ لِيَذْهَبْ كُلُّ قَوْمٍ إِلَى مَا كَانُوا يَعْبُدُونَ فَيَذْهَبُ أَصْحَابُ الصَّلِيبِ مَعَ صَلِيبِهِمْ وَأَصْحَابُ الْأَوْثَانِ مَعَ أَوْثَانِهِمْ وَأَصْحَابُ كُلِّ آلِهَةٍ مَعَ آلِهَتِهِمْ حَتَّى يَبْقَى مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ مِنْ بَرٍّ أَوْ فَاجِرٍ وَغُبَّرَاتٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ثُمَّ يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ تُعْرَضُ كَأَنَّهَا سَرَابٌ فَيُقَالُ لِلْيَهُودِ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ قَالُوا كُنَّا نَعْبُدُ عُزَيْرَ ابْنَ اللَّهِ فَيُقَالُ كَذَبْتُمْ لَمْ يَكُنْ لِلَّهِ صَاحِبَةٌ وَلَا وَلَدٌ فَمَا تُرِيدُونَ قَالُوا نُرِيدُ أَنْ تَسْقِيَنَا فَيُقَالُ اشْرَبُوا فَيَتَسَاقَطُونَ فِي جَهَنَّمَ ثُمَّ يُقَالُ لِلنَّصَارَى مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ فَيَقُولُونَ كُنَّا نَعْبُدُ الْمَسِيحَ ابْنَ اللَّهِ فَيُقَالُ كَذَبْتُمْ لَمْ يَكُنْ لِلَّهِ صَاحِبَةٌ وَلَا وَلَدٌ فَمَا تُرِيدُونَ فَيَقُولُونَ نُرِيدُ أَنْ تَسْقِيَنَا فَيُقَالُ اشْرَبُوا فَيَتَسَاقَطُونَ فِي جَهَنَّمَ حَتَّى يَبْقَى مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ مِنْ بَرٍّ أَوْ فَاجِرٍ فَيُقَالُ لَهُمْ مَا يَحْبِسُكُمْ وَقَدْ ذَهَبَ النَّاسُ فَيَقُولُونَ فَارَقْنَاهُمْ وَنَحْنُ أَحْوَجُ مِنَّا إِلَيْهِ الْيَوْمَ وَإِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِيَلْحَقْ كُلُّ قَوْمٍ بِمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ وَإِنَّمَا نَنْتَظِرُ رَبَّنَا قَالَ فَيَأْتِيهِمْ الْجَبَّارُ فِي صُورَةٍ غَيْرِ صُورَتِهِ الَّتِي رَأَوْهُ فِيهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ فَيَقُولُ أَنَا رَبُّكُمْ فَيَقُولُونَ أَنْتَ رَبُّنَا فَلَا يُكَلِّمُهُ إِلَّا الْأَنْبِيَاءُ فَيَقُولُ هَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ آيَةٌ تَعْرِفُونَهُ فَيَقُولُونَ السَّاقُ فَيَكْشِفُ عَنْ سَاقِهِ فَيَسْجُدُ لَهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ وَيَبْقَى مَنْ كَانَ يَسْجُدُ لِلَّهِ رِيَاءً وَسُمْعَةً فَيَذْهَبُ كَيْمَا يَسْجُدَ فَيَعُودُ ظَهْرُهُ طَبَقًا وَاحِدًا ثُمَّ يُؤْتَى بِالْجَسْرِ فَيُجْعَلُ بَيْنَ ظَهْرَيْ جَهَنَّمَ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْجَسْرُ قَالَ مَدْحَضَةٌ مَزِلَّةٌ عَلَيْهِ خَطَاطِيفُ وَكَلَالِيبُ وَحَسَكَةٌ مُفَلْطَحَةٌ لَهَا شَوْكَةٌ عُقَيْفَاءُ تَكُونُ بِنَجْدٍ يُقَالُ لَهَا السَّعْدَانُ الْمُؤْمِنُ عَلَيْهَا كَالطَّرْفِ وَكَالْبَرْقِ وَكَالرِّيحِ وَكَأَجَاوِيدِ الْخَيْلِ وَالرِّكَابِ فَنَاجٍ مُسَلَّمٌ وَنَاجٍ مَخْدُوشٌ وَمَكْدُوسٌ فِي نَارِ جَهَنَّمَ حَتَّى يَمُرَّ آخِرُهُمْ يُسْحَبُ سَحْبًا فَمَا أَنْتُمْ بِأَشَدَّ لِي مُنَاشَدَةً فِي الْحَقِّ قَدْ تَبَيَّنَ لَكُمْ مِنْ الْمُؤْمِنِ يَوْمَئِذٍ لِلْجَبَّارِ وَإِذَا رَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ نَجَوْا فِي إِخْوَانِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِخْوَانُنَا كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَنَا وَيَصُومُونَ مَعَنَا وَيَعْمَلُونَ مَعَنَا فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى اذْهَبُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ دِينَارٍ مِنْ إِيمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ وَيُحَرِّمُ اللَّهُ صُوَرَهُمْ عَلَى النَّارِ فَيَأْتُونَهُمْ وَبَعْضُهُمْ قَدْ غَابَ فِي النَّارِ إِلَى قَدَمِهِ وَإِلَى

أَنْصَافِ سَاقَيْهِ فَيُخْرِجُونَ مَنْ عَرَفُوا ثُمَّ يَعُودُونَ فَيَقُولُ اذْهَبُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ نِصْفِ دِينَارٍ فَأَخْرِجُوهُ فَيُخْرِجُونَ مَنْ عَرَفُوا ثُمَّ يَعُودُونَ فَيَقُولُ اذْهَبُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِنْ إِيمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ فَيُخْرِجُونَ مَنْ عَرَفُوا قَالَ أَبُو سَعِيدٍ فَإِنْ لَمْ تُصَدِّقُونِي فَاقْرَءُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا فَيَشْفَعُ النَّبِيُّونَ وَالْمَلَائِكَةُ وَالْمُؤْمِنُونَ فَيَقُولُ الْجَبَّارُ بَقِيَتْ شَفَاعَتِي فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِنْ النَّارِ فَيُخْرِجُ أَقْوَامًا قَدْ امْتُحِشُوا فَيُلْقَوْنَ فِي نَهَرٍ بِأَفْوَاهِ الْجَنَّةِ يُقَالُ لَهُ مَاءُ الْحَيَاةِ فَيَنْبُتُونَ فِي حَافَتَيْهِ كَمَا تَنْبُتُ الْحِبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ قَدْ رَأَيْتُمُوهَا إِلَى جَانِبِ الصَّخْرَةِ وَإِلَى جَانِبِ الشَّجَرَةِ فَمَا كَانَ إِلَى الشَّمْسِ مِنْهَا كَانَ أَخْضَرَ وَمَا كَانَ مِنْهَا إِلَى الظِّلِّ كَانَ أَبْيَضَ فَيَخْرُجُونَ كَأَنَّهُمْ اللُّؤْلُؤُ فَيُجْعَلُ فِي رِقَابِهِمْ الْخَوَاتِيمُ فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فَيَقُولُ أَهْلُ الْجَنَّةِ هَؤُلَاءِ عُتَقَاءُ الرَّحْمَنِ أَدْخَلَهُمْ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ عَمَلٍ عَمِلُوهُ وَلَا خَيْرٍ قَدَّمُوهُ فَيُقَالُ لَهُمْ لَكُمْ مَا رَأَيْتُمْ وَمِثْلَهُ مَعَهُ (١).

۞ قَوْلُهُ: «ٱشْرَبُوا فَيَتَسَاقَطُونَ»، وَهَـٰذَا صَرِيحٌ؛ لِأَنَّ أَهْلَ ٱلنَّارِ لَا يَعْبُرُونَ ٱلصِّرَاطَ؛ لِأَنَّهُ قَالَ بَعْدَ ذَٰلِكَ: «ثُمَّ يُؤْتَىٰ بِٱلْجِسْرِ فَيُجْعَلُ بَيْنَ ظَهْرَيْ جَهَنَّمَ».

وَهَٰذَا بِمَعْنَى ٱلْحَدِيثِ ٱلسَّابِقِ، وَإِنْ كَانَ يَخْتَلِفُ عَلَيْهِ بَعْضُ ٱلشَّيْءِ. وَقَوْلُهُ: «لَكُمْ مَا رَأَيْتُمْ وَمِثْلُهُ مَعَهُ»؛ يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّهُمْ يُعْطَوْنَ مِثْلَ مَا رَأَوْا، «وَمِثْلُهُ مَعَهُ».

لٰكِنْ سَبَقَ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ – رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ – رَوَى ٱلْحَدِيثَ بِهَـٰذَا ٱلسِّيَاقِ، قَالَ: «وَعَشَرَةُ أَمْثَالِهِ مَعَهُ». يَحْتَاجُ إِلَى ٱلتَّحْقِيقِ فِي ٱخْتِلَافِ هٰذَا ٱللَّفْظِ مَعَ ٱلَّذِي سَبَقَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٧٤٤٠ وَقَالَ حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يُحْبَسُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُهِمُّوا بِذَلِكَ فَيَقُولُونَ لَوْ

---

(١) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٧٤٣٩)، وَمُسْلِمٌ (١٨٢–١٨٥).

اسْتَشْفَعْنَا إِلَى رَبِّنَا فَيُرِيحُنَا مِنْ مَكَانِنَا فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ أَنْتَ آدَمُ أَبُو النَّاسِ خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ وَأَسْكَنَكَ جَنَّتَهُ وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتَهُ وَعَلَّمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ لِتَشْفَعْ لَنَا عِنْدَ رَبِّكَ حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا قَالَ فَيَقُولُ لَسْتُ هُنَاكُمْ قَالَ وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ أَكْلَهُ مِنْ الشَّجَرَةِ وَقَدْ نُهِيَ عَنْهَا وَلَكِنْ ائْتُوا نُوحًا أَوَّلَ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُ لَسْتُ هُنَاكُمْ وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ سُؤَالَهُ رَبَّهُ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَكِنْ ائْتُوا إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ الرَّحْمَنِ قَالَ فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُ إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ وَيَذْكُرُ ثَلَاثَ كَلِمَاتٍ كَذَبَهُنَّ وَلَكِنْ ائْتُوا مُوسَى عَبْدًا آتَاهُ اللَّهُ التَّوْرَاةَ وَكَلَّمَهُ وَقَرَّبَهُ نَجِيًّا قَالَ فَيَأْتُونَ مُوسَى فَيَقُولُ إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ قَتْلَهُ النَّفْسَ وَلَكِنْ ائْتُوا عِيسَى عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولَهُ وَرُوحَ اللَّهِ وَكَلِمَتَهُ قَالَ فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُ لَسْتُ هُنَاكُمْ وَلَكِنْ ائْتُوا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدًا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ فَيَأْتُونِي فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فِي دَارِهِ فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا فَيَدَعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدَعَنِي فَيَقُولُ ارْفَعْ مُحَمَّدُ وَقُلْ يُسْمَعْ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ وَسَلْ تُعْطَ قَالَ فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأُثْنِي عَلَى رَبِّي بِثَنَاءٍ وَتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيهِ ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحُدُّ لِي حَدًّا فَأَخْرُجُ فَأُدْخِلُهُمْ الْجَنَّةَ قَالَ قَتَادَةُ وَسَمِعْتُهُ أَيْضًا يَقُولُ فَأَخْرُجُ فَأُخْرِجُهُمْ مِنْ النَّارِ وَأُدْخِلُهُمْ الْجَنَّةَ ثُمَّ أَعُودُ الثَّانِيَةَ فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فِي دَارِهِ فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا فَيَدَعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدَعَنِي ثُمَّ يَقُولُ ارْفَعْ مُحَمَّدُ وَقُلْ يُسْمَعْ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ وَسَلْ تُعْطَ قَالَ فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأُثْنِي عَلَى رَبِّي بِثَنَاءٍ وَتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيهِ قَالَ ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحُدُّ لِي حَدًّا فَأَخْرُجُ فَأُدْخِلُهُمْ الْجَنَّةَ حَتَّى لَا يَبْقَى فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ أَيْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ قَالَ ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ [الإسراء ٧٩] قَالَ وَهَذَا الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ الَّذِي وُعِدَهُ نَبِيُّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

۞ قَوْلُهُ: «حَتَّىٰ يُهِمُّوا»؛ يَعْنِي: يَلْحَقُهُمُ ٱلْهَمُّ.

وَهَـٰذَا ٱلْحَدِيثُ لَيْسَ فِيهِ إِشْكَالٌ، إِلَّا قَوْلُهُ: «أَسْتَأْذِنُ عَلَىٰ رَبِّي فِي دَارِهِ». فَيُقَالُ: إِنَّ دَارَ ٱللَّهِ – عَزَّ وَجَلَّ – ٱلَّتِي جَاءَتْ فِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ لَا تُشْبِهُ دُورَ ٱلْبَشَرِ، تُكِنُّهُ مِنَ ٱلْحَرِّ وَمِنَ ٱلْبَرْدِ وَمِنَ ٱلْمَطَرِ وَمِنَ ٱلرِّيَاحِ، لٰكِنَّهَا دَارٌ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِهَا، وَلَعَلَّهَا – وَٱللَّهُ أَعْلَمُ – حُجُبُ ٱلنُّورِ ٱلَّذِي ٱحْتَجَبَ ٱللَّهُ بِهِ – جَلَّ وَعَلَا – كَمَا جَاءَ فِي ٱلْحَدِيثِ ٱلصَّحِيحِ: «حِجَابُهُ ٱلنُّورُ، لَوْ كَشَفَهُ لَأَحْرَقَتْ سُبُحَاتُ وَجْهِهِ مَا ٱنْتَهَىٰ إِلَيْهِ بَصَرُهُ مِنْ خَلْقِهِ».

٧٤٤١ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنِي عَمِّي حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْسَلَ إِلَى الْأَنْصَارِ فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ وَقَالَ لَهُمْ اصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوُا اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنِّي عَلَى الْحَوْضِ (١).

هَـٰذَا أَيْضًا مِمَّا ٱسْتَدَلَّ بِهِ أَهْلُ ٱلسُّنَّةِ عَلَى رُؤْيَةِ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ قَوْلِهِ: «حَتَّى تَلْقَوُا ٱللَّهَ وَرَسُولَهُ»، قَالَ: وَلَا لِقَاءَ إِلَّا بِهِ، وَهُوَ يُخَاطِبُ ٱلْأَنْصَارَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وَهُمْ مِنْ أَهْلِ ٱلرُّؤْيَةِ؛ لِأَنَّهُمْ مُؤْمِنُونَ، وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْإِنسَـٰنُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَىٰ رَبِّكَ كَدْحًا فَمُلَـٰقِيهِ [٦] فَأَمَّا مَنْ أُوتِىَ كِتَـٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ﴾[الانشقاق ٦- ٧]. إِلَى آخِرِهِ، فَهَذَا -وَٱللَّهُ أَعْلَمُ- ٱلْمُلَاقَاةُ ٱلْعَامَّةُ؛ لِأَنَّ كُلَّ إِنْسَانٍ يَكْدَحُ إِلَى ٱللَّهِ، وَيُسَاوِمُ أَخَاهُ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ، وَعَلَى هَذَا هُنَاكَ مُلَاقَاةٌ عَامَّةٌ لِجَمِيعِ بَنِي ٱلْإِنْسَانِ بِدَلِيلِ أَنَّ ٱللَّهَ قَسَمَهُمْ إِلَى قِسْمَيْنِ: مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ وَمَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ، وَمُلَاقَاةٌ خَاصَّةٌ: وَهِيَ ٱلَّتِي ذَكَرَهَا ٱلرَّسُولُ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا ٱلْحَدِيثِ، وَهِيَ الَّتِي ٱسْتَدَلَّ بِهَا ٱلْعُلَمَاءُ عَلَى رُؤْيَةِ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

---

(١) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٧٤٤١)، وَمُسْلِمٌ (١٠٥٩).

ٱلْأَنْبِيَاءُ - عَلَيْهِمُ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ - ٱلَّذِينَ تَعَذَّرُوا مِنَ ٱلشَّفَاعَةِ بِمَا فَعَلُوا مِنَ ٱلذُّنُوبِ أَلَيْسَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ وَقَعَ مِنْهُ ذَنْبٌ وَغَفَرَ ٱللَّهُ لَهُ؟

نَقُولُ: لَوْ تَعَذَّرَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ يَبْقَى، هُوَ آخِرُهُمْ، فَلَوْ تَعَذَّرَ مَنْ يَبْقَى؟!

٧٤٤٢ حَدَّثَنِي ثَابِتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَهَجَّدَ مِنْ اللَّيْلِ قَالَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قَيِّمُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ أَنْتَ الْحَقُّ وَقَوْلُكَ الْحَقُّ وَوَعْدُكَ الْحَقُّ وَلِقَاؤُكَ الْحَقُّ وَالْجَنَّةُ حَقٌّ وَالنَّارُ حَقٌّ وَالسَّاعَةُ حَقٌّ اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْكَ خَاصَمْتُ وَبِكَ حَاكَمْتُ فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَأَسْرَرْتُ وَأَعْلَنْتُ وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ «١» قَالَ أَبُو عَبْد اللَّهِ قَالَ قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ وَأَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ طَاوُسٍ قَيَّامُ وَقَالَ مُجَاهِدٌ الْقَيُّومُ الْقَائِمُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَقَرَأَ عُمَرُ الْقَيَّامُ وَكِلَاهُمَا مَدْحٌ.

۞ قَوْلُهُ: «أَنْتَ قَيُّومُ ٱلسَّمَاوَاتِ»، وَفِي لَفْظٍ: «أَنْتَ قَيَّامُ ٱلسَّمَاوَاتِ»، وَكِلَاهُمَا مَدْحٌ، وَٱلْقَيُّومُ هُوَ ٱلَّذِي قَامَ بِنَفْسِهِ وَقَامَ عَلَىٰ غَيْرِهِ، قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿أَفَمَنْ هُوَ قَآئِمٌ عَلَىٰ كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ﴾ [الرعد ٣٣]؛ يَعْنِي: كَمَنْ لَا يَمْلِكُ ذٰلِكَ، وَٱلَّذِي يَقُومُ عَلَىٰ كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ هُوَ ٱللَّهُ.

«١» رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٧٤٤٢)، وَمُسْلِمٌ (٧٦٩).

وَقَدْ سَبَقَ ٱلْكَلَامُ عَلَىٰ بَقِيَّةِ ٱلْحَدِيثِ وَبَيَّنَّا أَنَّ ٱلرَّسُولَ صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ ذٰلِكَ فِي تَهَجُّدِهِ، وَأَنَّهُ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ فِي ٱلسُّجُودِ، أَوْ بَعْدَ ٱلتَّشَهُّدِ ٱلْأَخِيرِ، أَوْ فِي حَالِ ٱلْقِيَامِ بَعْدَ ٱلرُّكُوعِ، وَكُلُّ هٰذَا مَوْضِعُ دُعَاءٍ.

٧٤٤٣ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنِي الْأَعْمَشُ عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ رَبُّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تُرْجُمَانٌ وَلَا حِجَابٌ يَحْجُبُهُ ﴿١﴾.

ٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا قَوْلُهُ: «وَلَا حِجَابَ يَحْجُبُهُ».

وَفِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ: رَدٌّ عَلَىٰ ٱلْقَائِلِينَ بِٱلْكَلَامِ ٱلنَّفْسِيِّ، وَوَجْهُهُ: أَنَّ ٱللَّهَ يُحْدِثُ ٱلْقَوْلَ فِي تِلْكَ ٱلسَّاعَةِ، يُكَلِّمُ هٰذَا ٱلَّذِي خَلَا بِهِ فِي تِلْكَ ٱلسَّاعَةِ. وَٱلْقَائِلُونَ بِٱلْكَلَامِ ٱلنَّفْسِيِّ يَقُولُونَ: إِنَّ ٱلْكَلَامَ ٱلنَّفْسِيَّ هُوَ أَزَلِيٌّ، وَلٰكِنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ يَخْلُقُ أَصْوَاتًا فِي ٱلْوَقْتِ ٱلَّذِي يُرِيدُ أَنْ يُسْمِعَ مَن شَاءَ، تُعَبِّرُ عَنِ ٱلْكَلَامِ ٱلنَّفْسِيِّ.

وَلِهٰذَا قَالَ بَعْضُ ٱلْأَذْكِيَاءِ: إِنَّ مَذْهَبَ ٱلْأَشَاعِرَةِ فِي ٱلْكَلَامِ هُوَ مَذْهَبُ ٱلْجَهْمِيَّةِ، بَلْ هُوَ أَرْجَأُ مِنْهُ؛ لِأَنَّ هٰؤُلَاءِ يَقُولُونَ: إِنَّ ٱلَّذِي يُسْمَعُ وَٱلْمَكْتُوبَ فِي ٱلْمَصَاحِفِ إِنَّهُ مَخْلُوقٌ يُعَبَّرُ بِهِ عَنْ كَلَامِ ٱللَّهِ. أَمَّا كَلَامُ ٱللَّهِ فَهُوَ ٱلَّذِي فِي نَفْسِهِ، لَا يُسْمَعُ وَلَا يَحْدُثُ.

وَأَمَّا ٱلْجَهْمِيَّةُ فَيَقُولُونَ: إِنَّ ٱلَّذِي يُسْمَعُ هُوَ كَلَامُ ٱللَّهِ حَقِيقَةً وَأَنَّهُ مَخْلُوقٌ. فَهٰؤُلَاءِ قَالُوا: إِنَّ ٱلَّذِي يُسْمَعُ عِبَارَةٌ عَنْ كَلَامِ ٱللَّهِ، وَلٰكِنَّهُ مَخْلُوقٌ، وَٱلْجَهْمِيَّةُ قَالُوا: هُوَ كَلَامُ ٱللَّهِ وَهُوَ مَخْلُوقٌ. فَأَيُّهُمَا أَقْرَبُ لِلصَّوَابِ؟

ٱلْجَوَابُ: ٱلْجَهْمِيَّةُ. وَلِهٰذَا قَالَ: إِنَّ قَوْلَ ٱلْأَشَاعِرَةِ فِي ٱلْكَلَامِ مِنْ قَوْلِ ٱلْجَهْمِيَّةِ. وَأَمَّا حَقِيقَةُ ٱلْأَمْرِ فَإِنَّهُ لَا فَرْقَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ ٱلْجَهْمِيَّةِ؛ لِأَنَّهُمْ مُتَّفِقُونَ عَلَىٰ أَنَّ مَا سَمِعَهُ مُحَمَّدٌ، وَمَا سَمِعَهُ مُوسَىٰ،

﴿١﴾ رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٧٤٤٣)، وَمُسْلِمٌ (١٠١٦).

وَمَا يُسْمَعُ فِي ٱلْمُسْتَقْبَلِ كُلَّهُ مَخْلُوقٌ.

لٰكِنِ ٱلْأَشَاعِرَةُ قَالُوا: إِنَّهُ عِبَارَةٌ عَنِ ٱلْكَلَامِ ٱلنَّفْسِيِّ. وَهٰؤُلَاءِ قَالُوا: هٰذَا مَخْلُوقٌ خَلَقَهُ ٱللَّهُ، خَلَقَ أَصْوَاتًا تُسْمَعُ، وَأَضَافَهَا لِنَفْسِهِ عَلَىٰ سَبِيلِ ٱلتَّشْرِيفِ وَٱلتَّعْظِيمِ.

فَهٰذَا ٱلْحَدِيثُ يَرُدُّ رَدًّا وَاضِحًا عَلَىٰ مَن يَزْعُمُونَ أَنَّ كَلَامَ ٱللَّهِ هُوَ ٱلْمَعْنَىٰ ٱلْقَائِمُ بِنَفْسِهِ ٱلْأَزَلِيُّ، فَيَرَوْنَ أَنَّ ٱلْكَلَامَ مِثْلَ ٱلْعِلْمِ مِثْلَ ٱلْإِرَادَةِ.

وَٱلسَّاقُ ثَابِتَةٌ لِلَّهِ لِحَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ: «يَكْشِفُ عَنْ سَاقِهِ»، وَهُوَ وَاضِحٌ، وَإِذَا كَانَ لِلَّهِ لَهُ رِجْلٌ فَلَا يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ لَهُ سَاقٌ، وَلٰكِنْ نَقْتَصِرُ عَلَىٰ مَا بَلَغَنَا فَقَطْ، وَهَلِ ٱلسَّاقُ ثَابِتٌ فِي ٱلْقُرْآنِ كَمَا ثَبَتَ فِي ٱلسُّنَّةِ؟

نَقُولُ: فِي هٰذَا خِلَافٌ بَيْنَ ٱلْعُلَمَاءِ بِنَاءً عَلَىٰ ٱخْتِلَافِهِمْ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ﴾[ٱلْقَلَمِ: ٤٢]. فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: إِنَّ قَوْلَهُ تَعَالَىٰ: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ﴾ يَعْنِي: بِذٰلِكَ سَاقَهُ جَلَّ وَعَلَا.

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: بَلِ ٱلْمُرَادُ بِٱلسَّاقِ: ٱلشِّدَّةُ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ: إِنَّهَا سَاقُ ٱللَّهِ؛ لِأَنَّ ٱللَّهَ لَمْ يُضِفْهَا إِلَىٰ نَفْسِهِ، بَلْ قَالَ: "سَاقٍ"، وَإِذَا لَمْ يُضِفِ ٱللَّهُ ٱلشَّيْءَ لِنَفْسِهِ فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لَنَا أَنْ نُضِيفَهُ نَحْنُ إِلَىٰ ٱللَّهِ، بَلِ ٱلْوَاجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نَقْتَصِرَ عَلَىٰ مَا جَاءَ بِهِ ٱلْكِتَابُ وَٱلسُّنَّةُ.

وَلِهٰذَا نَقُولُ: ٱلْقَائِلُ بِهٰذَا ٱلْقَوْلِ أَقْرَبُ إِلَىٰ ٱلصَّوَابِ، لَوْلَا أَنَّ حَدِيثَ أَبِي سَعِيدٍ فِي سِيَاقِهِ إِذَا قَارَنْتَهُ بِسِيَاقِ ٱلْآيَةِ وَجَدْتَ أَنَّهُمَا سَوَاءٌ: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ [٤٣] خَٰشِعَةً أَبْصَٰرُهُمْ تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ وَقَدْ كَانُواْ يُدْعَوْنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ وَهُمْ سَٰلِمُونَ﴾ [ٱلْقَلَمِ: ٤٢-٤٣]. كَذٰلِكَ هُنَا يَكْشِفُ عَنْ سَاقِهِ فَيَسْجُدُ لَهُ مَنْ كَانَ يَسْجُدُ لِلَّهِ، وَيَعْجِزُ مَنْ كَانَ يَسْجُدُ رِيَاءً وَسُمْعَةً.

فَلَوْلَا سِيَاقُ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ كَانَ مُطَابِقًا لِلْآيَةِ لَقُلْنَا: إِنَّهُ لَا يَجُوزُ إِثْبَاتُ ٱلسَّاقِ لِلْآيَةِ ٱلْكَرِيمَةِ؛ لِأَنَّ ٱللَّهَ لَمْ يُضِفْهُ إِلَىٰ نَفْسِهِ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: وَهَلْ مِثْلُ ذٰلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَٱلسَّمَآءَ بَنَيْنَـٰهَا بِأَيْيْدٍ وَإِنَّا لَمُوسِعُونَ﴾[ٱلذَّارِيَاتِ: ٤٧]؟

قُلْنَا: لَا، لَيْسَ مِثْلَ هَـٰذَا. وَلِهٰذَا لَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنَ ٱلسَّلَفِ إِنَّ ٱلْمُرَادَ بِقَوْلِهِ «بِأَيْدٍ» جَمْعُ «يَدٍ»، بَلِ ٱلْأَيْدِي فِي ٱلْآيَةِ ٱلْكَرِيمَةِ: ﴿وَٱلسَّمَآءَ بَنَيْنَـٰهَا بِأَيْيْدٍ﴾؛ مَعْنَاهَا: ٱلْقُوَّةُ. فَهِيَ مَصْدَرٌ: (آدَىٰ، يَئِيدُ، أَيْدًا). كَمَا يُقَالُ: (قَتَلَ، يَقْتُلُ، قَتْلًا). فَيَكُونُ ٱلْمَعْنَىٰ: بَنَيْنَاهَا بِقُوَّةٍ.

وَيُشْبِهُ هٰذَا قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَبَنَيْنَا فَوْقَكُمْ سَبْعًا شِدَادًا﴾[ٱلنَّبَإِ: ١٢]. أَيْ: قَوِيَّةً.

لٰكِنْ يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نَعْتَقِدَ أَنَّ لِٱللَّهِ سَاقًا، إِلَّا أَنَّهُ لَا يُشْبِهُ سُوقَ ٱلْمَخْلُوقِينَ، بَلْ هُوَ سَاقٌ يَلِيقُ بِعَظَمَتِهِ وَجَلَالِهِ، كَمَا قُلْنَا فِي ٱلْيَدِ، وَقُلْنَا فِي ٱلْوَجْهِ، وَقُلْنَا فِي ٱلْعَيْنِ، وَقُلْنَا فِي ٱلْقَدَمِ.

٧٤٤٤ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ جَنَّتَانِ مِنْ فِضَّةٍ آنِيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا وَجَنَّتَانِ مِنْ ذَهَبٍ آنِيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا وَمَا بَيْنَ الْقَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ إِلَّا رِدَاءُ الْكِبْرِ عَلَى وَجْهِهِ فِي جَنَّةِ عَدْنٍ (١).

ٱلشَّاهِدُ قَوْلُهُ: «وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ إِلَّا رِدَاءُ ٱلْكِبْرِ عَلَىٰ وَجْهِهِ فِي جَنَّةِ عَدْنٍ». وَفِي هٰذَا إِثْبَاتٌ لِرُؤْيَةِ ٱللَّهِ بَعْدَ إِزَالَةِ رِدَاءِ ٱلْكِبْرِ.

وَكَانَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ يُشِيرُ إِلَىٰ رُكْنٍ آخَرَ أَصْرَحَ مِنْ هٰذَا، أَمَّا هٰذَا فَلَيْسَ صَرِيحًا فِي إِثْبَاتِ ٱلرُّؤْيَةِ.

قَالَ ٱلْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٤٣٢-٤٣٣/١٣):

قَوْلُهُ: «وَمَا بَيْنَ ٱلْقَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ إِلَّا رِدَاءُ ٱلْكِبْرِيَاءِ عَلَىٰ وَجْهِهِ». قَالَ ٱلْمَازَرِيُّ: كَانَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخَاطِبُ ٱلْعَرَبَ بِمَا تَفْهَمُ، وَيُخْرِجُ لَهُمُ ٱلْأَشْيَاءَ ٱلْمَعْنَوِيَّةَ إِلَى

---

(١) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٧٤٤٤)، وَمُسْلِمٌ (١٨٠).

ٱلْحِسِّ لِيَقْرُبَ تَنَاوُلُهُمْ لَهَا، فَعَبَّرَ عَنْ زَوَالِ ٱلْمَوَانِعِ وَرَفْعِهِ عَنِ ٱلْأَبْصَارِ بِذٰلِكَ. وَقَالَ عِيَاضٌ: كَانَتِ ٱلْعَرَبُ تَسْتَعْمِلُ ٱسْتِعَارَةً كَثِيرًا، وَهُوَ أَرْفَعُ أَدَوَاتِ بَدِيعِ فَصَاحَتِهَا وَإِيجَازِهَا، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿جَنَاحَ ٱلذُّلِّ﴾[ٱلْإِسْرَاءِ: ٢٤].

فَمُخَاطَبَةُ ٱلنَّبِيِّ صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُمْ بِرِدَاءِ ٱلْكِبْرِيَاءِ عَلَىٰ وَجْهِهِ وَنَحْوِ ذٰلِكَ مِنْ هٰذَا ٱلْمَعْنَىٰ، وَمَنْ لَمْ يَفْهَمْ ذٰلِكَ تَاهَ؛ فَمَنْ أَجْرَى ٱلْكَلَامَ عَلَىٰ ظَاهِرِهِ أَفْضَىٰ بِهِ ٱلْأَمْرُ إِلَى ٱلتَّجْسِيمِ، وَمَنْ لَمْ يَتَّضِحْ لَهُ، وَعَلِمَ أَنَّ ٱللَّهَ مُنَزَّهٌ عَمَّا يَقْتَضِيهِ ظَاهِرُهَا، إِمَّا أَنْ يُكَذِّبَ نَقَلَتَهَا، وَإِمَّا أَنْ يُؤَوِّلَهَا؛ كَأَنْ يَقُولَ: ٱسْتِعَارَ لِعَظِيمِ سُلْطَانِ ٱللَّهِ وَكِبْرِيَائِهِ وَعَظَمَتِهِ وَهَيْبَتِهِ وَجَلَالِهِ ٱلْمَانِعَ إِدْرَاكَ أَبْصَارِ ٱلْبَشَرِ مَعَ ضَعْفِهَا لِذٰلِكَ رِدَاءَ ٱلْكِبْرِيَاءِ، فَإِذَا شَاءَ تَقْوِيَةَ أَبْصَارِهِمْ وَقُلُوبِهِمْ كَشَفَ عَنْهُمْ حِجَابَ هَيْبَتِهِ وَمَوَانِعَ عَظَمَتِهِ.» ٱنْتَهَىٰ مُلَخَّصًا.

وَقَالَ ٱلطِّيبِيُّ: «قَوْلُهُ: عَلَىٰ وَجْهِهِ» حَالٌ مِنْ «رِدَاءِ ٱلْكِبْرِيَاءِ». وَقَالَ ٱلْكَرْمَانِيُّ: هَذَا ٱلْحَدِيثُ مِنَ ٱلْمُتَشَابِهَاتِ، فَإِمَّا مُفَوَّضٌ وَإِمَّا مُتَأَوَّلٌ، بِأَنْ يُقَالَ: ٱلْمُرَادُ بِٱلْوَجْهِ: ٱلذَّاتُ، وَٱلرِّدَاءُ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ ٱلذَّاتِ ٱللَّازِمَةِ ٱلْمُنَزَّهَةِ عَمَّا يُشْبِهُ ٱلْمَخْلُوقَاتِ.

ثُمَّ أُشْكِلَ ظَاهِرُهُ بِأَنَّهُ يَقْتَضِي أَنْ رُؤْيَةَ ٱللَّهِ غَيْرُ وَاقِعَةٍ، وَأُجِيبَ: بِأَنَّ مَفْهُومَهُ بَيَانُ قُرْبِ ٱلنَّظَرِ، إِذْ رِدَاءُ ٱلْكِبْرِيَاءِ لَا يَكُونُ مَانِعًا مِنَ ٱلرُّؤْيَةِ، فَعُبِّرَ عَنْ زَوَالِ ٱلْمَانِعِ عَنِ ٱلْإِبْصَارِ بِإِزَالَةِ ٱلْمُرَادِ. ٱنْتَهَىٰ.

وَحَاصِلُهُ أَنَّ «رِدَاءَ ٱلْكِبْرِيَاءِ» مَانِعٌ مِنَ ٱلرُّؤْيَةِ، فَكَأَنَّ فِي ٱلْكَلَامِ حَذْفًا، تَقْدِيرُهُ: «إِلَّا رِدَاءَ ٱلْكِبْرِيَاءِ»، فَإِنَّهُ يَمُنُّ عَلَيْهِمْ بِرَفْعِهِ، فَيَحْصُلُ لَهُمُ ٱلْفَوْزُ بِٱلنَّظَرِ إِلَيْهِ، فَكَأَنَّ ٱلْمُرَادَ: أَنَّ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا تَبَوَّءُوا مَقَاعِدَهُمْ مِنَ ٱلْجَنَّةِ، لَوْلَا مَا عِنْدَهُمْ مِنْ هَيْبَةِ ذِي ٱلْجَلَالِ، لَمَا حَالَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ ٱلرُّؤْيَةِ حَائِلٌ، فَإِذَا أَرَادَ إِكْرَامَهُمْ حَفَّهُمْ بِرَأْفَتِهِ وَتَفَضُّلِهِ عَلَيْهِمْ، فَيُقَوِّيهِمْ عَلَىٰ ٱلنَّظَرِ إِلَيْهِ سُبْحَانَهُ.

ثُمَّ وَجَدْتُ فِي حَدِيثِ صُهَيْبٍ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿۞ لِّلَّذِينَ أَحْسَنُواْ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾[يُونُس: ٢٦]

مَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ ٱلْمُرَادَ «بِرِدَاءِ ٱلْكِبْرِيَاءِ» فِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَىٰ: «ٱلْحِجَابُ» ٱلْمَذْكُورُ فِي حَدِيثِ صُهَيْبٍ، وَأَنَّهُ سُبْحَانَهُ يَكْشِفُ لِأَهْلِ ٱلْجَنَّةِ إِكْرَامًا لَهُمْ.

وَٱلْحَدِيثُ عِنْدَ مُسْلِمٍ وَٱلتِّرْمِذِيِّ وَٱلنَّسَائِيِّ وَابْنِ خُزَيْمَةَ وَابْنِ حِبَّانَ، وَلَفْظُ مُسْلِمٍ: أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ ٱلْجَنَّةِ ٱلْجَنَّةَ، يَقُولُ ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: تُرِيدُونَ شَيْئًا أَزِيدُكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: أَلَمْ تُبَيِّضْ وُجُوهَنَا وَتُدْخِلْنَا ٱلْجَنَّةَ؟ قَالَ: فَيَكْشِفُ لَهُمُ ٱلْحِجَابَ، فَمَا أُعْطُوا شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنْهُ». ثُمَّ تَلَا هٰذِهِ ٱلْآيَةَ: ﴿۞ لِّلَّذِينَ أَحْسَنُواْ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ۞﴾.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ بَعْدَ حَدِيثِ أَبِي مُوسَىٰ، وَلَعَلَّهُ أَشَارَ إِلَىٰ تَأْوِيلِهِ بِهِ.

وَقَالَ ٱلْقُرْطُبِيُّ فِي «ٱلْمُفْهِمِ»: ٱلرِّدَاءُ ٱسْتِعَارَةٌ، كَنَىٰ بِهَا عَنِ ٱلْعَظَمَةِ، كَمَا فِي ٱلْحَدِيثِ ٱلْآخَرِ: «ٱلْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي وَٱلْعَظَمَةُ إِزَارِي». وَلَيْسَ ٱلْمُرَادُ ٱلثِّيَابَ ٱلْمَحْسُوسَةَ، لٰكِنِ ٱلْمُنَاسَبَةُ أَنَّ ٱلرِّدَاءَ وَٱلْإِزَارَ لِمَا كَانَا لَازِمَيْنِ لِلْمُخَاطَبِ مِنَ ٱلْعَرَبِ، عُبِّرَ عَنِ ٱلْعَظَمَةِ وَٱلْكِبْرِيَاءِ بِهِمَا.

وَمَعْنَىٰ حَدِيثِ ٱلْبَابِ: أَنَّ مُقْتَضَىٰ عِزَّتِهِ وَٱسْتِغْنَائِهِ أَنْ لَا يَرَاهُ أَحَدٌ، لٰكِنْ رَحْمَتُهُ لِلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَضَتْ أَنْ يُرِيَهُمْ وَجْهَهُ كَمَا لَا نِعْمَةَ. فَإِذَا زَالَ ٱلْمَانِعُ فَعَلَ مَعَهُمْ خِلَافَ مُقْتَضَىٰ ٱلْكِبْرِيَاءِ، فَكَأَنَّهُ رَفَعَ عَنْهُمْ حِجَابًا كَانَ يَمْنَعُهُمْ.»

وَنَقَلَ ٱلطَّبَرِيُّ عَنْ عَلِيٍّ وَغَيْرِهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ﴾[ق: ٣٥]. قَالَ: هُوَ ٱلنَّظَرُ إِلَىٰ وَجْهِ ٱللَّهِ. اهـ.

كَلَامُ ٱلْحَافِظِ هُوَ ٱلظَّاهِرُ، يَعْنِي: «إِلَّا رِدَاءُ ٱلْكِبْرِ عَلَىٰ وَجْهِهِ لَا يَرْفَعُهُ حَتَّىٰ يَنْظُرَ إِلَيْهِ»، وَحِينَئِذٍ يَتِمُّ ٱسْتِدْلَالُ ٱلْبُخَارِيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي هَـٰذَا ٱلْحَدِيثِ.

• قَوْلُهُ: «جَنَّتَانِ مِنْ فِضَّةٍ وَجَنَّتَانِ مِنْ ذَهَبٍ»، يُؤَيِّدُ هٰذَا قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ جَنَّتَانِ﴾[ٱلرَّحْمَـٰنِ: ٤٦]. ثُمَّ قَالَ: ﴿وَمِن دُونِهِمَا جَنَّتَانِ﴾[ٱلرَّحْمَـٰنِ: ٦٢]. وَذَكَرَ ٱللَّهُ ٱلْفَرْقَ بَيْنَهُمَا، وَقَدْ أَشَارَ ٱبْنُ ٱلْقَيِّمِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي «ٱلنُّونِيَّةِ» إِلَىٰ أَنَّ ٱلْفَرْقَ بَيْنَهُمَا؛ أَيْ: بَيْنَ ٱلْجَنَّتَيْنِ ٱلْأُولَيَيْنِ وَٱلْآخَرَتَيْنِ، مِنْ عَشَرَةِ أَوْجُهٍ، وَقَالَ: لَوْلَا ضِيقُ ٱلنَّظْمِ لَسَقْتُهَا.

وَٱلْجَنَّتَانِ مِنَ ٱلذَّهَبِ لِمَنْ هُوَ أَعْلَىٰ مَقَامًا، وَأَكْثَرُ ثَوَابًا مِمَّنْ فِي ٱلْجَنَّتَيْنِ ٱلَّتَيْنِ مِنَ ٱلْفِضَّةِ.

٧٤٤٥ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَعْيَنَ وَجَامِعُ بْنُ أَبِي رَاشِدٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ اقْتَطَعَ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينٍ كَاذِبَةٍ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِصْدَاقَهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمْ اللَّهُ الْآيَةَ (١).

هَـٰذَا ٱلْحَدِيثُ: فِيمَنْ ٱقْتَطَعَ مَالًا مِنَ ٱلْمُسْلِمِ بِيَمِينٍ كَاذِبَةٍ لَقِيَ ٱللَّهَ.

ٱلشَّاهِدُ قَوْلُهُ: «لَقِيَ ٱللَّهَ»، فَقَدِ ٱسْتَدَلَّ بِهَا كَثِيرٌ مِنَ ٱلْعُلَمَاءِ عَلَىٰ رُؤْيَةِ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالُوا: لِأَنَّ «ٱللِّقَاءَ» لَا يَكُونُ إِلَّا بِرُؤْيَةٍ. وَقَدْ سَبَقَ أَنَّ ٱللِّقَاءَ عَامٌّ وَخَاصٌّ، فَٱللِّقَاءُ ٱلْخَاصُّ هُوَ أَنْ يَخْلُوَ ٱللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بِعَبْدِهِ ٱلْمُؤْمِنِ وَيُقَرِّرَهُ بِذُنُوبِهِ، وَٱللِّقَاءُ ٱلْعَامُّ يَكُونُ لِجَمِيعِ ٱلْخَلْقِ. وَهَـٰذَا تَحْذِيرٌ مِنِ ٱقْتِطَاعِ مَالِ ٱلْمُسْلِمِ بِيَمِينٍ ٱلْكَاذِبَةِ، وَلَهَا صُوَرٌ:

مِنْهَا: ٱلصُّورَةُ ٱلْأُولَىٰ: أَنْ يَدَّعِيَ شَخْصٌ عَلَىٰ آخَرَ أَلْفَ دِرْهَمٍ وَلَيْسَ عِنْدَ ٱلْمُدَّعِي بَيِّنَةٌ، فَهُنَا تُوَجَّهُ ٱلْيَمِينُ عَلَىٰ ٱلْمُدَّعَىٰ عَلَيْهِ، فَيَحْلِفُ أَنَّهُ لَيْسَ لِلْمُدَّعِي شَيْءٌ، مَعَ أَنَّ لَهُ شَيْئًا، فَهُنَا ٱقْتَطَعَ شَيْئًا مِنْ مَالِهِ كَاذِبًا، فَيَلْقَىٰ ٱللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ.

ٱلصُّورَةُ ٱلثَّانِيَةُ: أَنْ يَدَّعِيَ شَخْصٌ عَلَىٰ آخَرَ أَلْفَ دِرْهَمٍ وَيَأْتِيَ بِشَاهِدٍ وَاحِدٍ، وَفِي هَـٰذِهِ ٱلْحَالِ لَا يُحْكَمُ لَهُ بِٱلْأَلْفِ إِلَّا إِذَا حَلَفَ، فَإِنْ حَلَفَ حُكِمَ لَهُ بِٱلْأَلْفِ، فَيَأْتِي بِٱلشَّاهِدِ وَيَحْلِفُ مَعَهُ، ثُمَّ ٱلْقَاضِي يَحْكُمُ لَهُ عَلَىٰ ٱلْمُدَّعَىٰ عَلَيْهِ بِٱلْأَلْفِ، فَيَكُونُ قَدِ ٱقْتَطَعَ مَالَ ٱمْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينٍ كَاذِبَةٍ، فَيَلْقَىٰ ٱللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ.

---

(١) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٧٤٤٥)، وَمُسْلِمٌ (١٣٨).

فَإِنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَىٰ ٱلْمُسْلِمِ بِغَيْرِ ٱلْمَالِ؛ أَنْ يَدَّعِيَ عَلَيْهِ مِثْلًا بِجِرَاحَةٍ أَوْ غَيْرِهَا، وَحَلَفَ، فَهَلْ تَكُونُ مِثْلَ ٱلْمَالِ أَوْ دُونَهُ أَوْ أَعْظَمُ مِنْهُ؟

ٱلظَّاهِرُ: أَنَّهَا تَكُونُ أَعْظَمَ؛ لِأَنَّ ٱلْعُدْوَانَ عَلَىٰ ٱلْبَدَنِ أَشَدُّ مِنَ ٱلْعُدْوَانِ عَلَىٰ ٱلْمَالِ، وَلٰكِنْ مَعَ ذٰلِكَ لَا نَجْزِمُ بِهٰذَا؛ لِأَنَّ مَسَائِلَ ٱلْوَعِيدِ قَدْ تَكُونُ لِٱخْتِصَاصِهَا فِي ٱلصُّورَةِ ٱلَّتِي تَأْتِي فِيهَا أَمْرًا لَا نَعْلَمُهُ، فَيَمْتَنِعُ ٱلْقِيَاسُ حِينَئِذٍ.

وَفِيهِ: ٱسْتِدْلَالُ ٱلرَّسُولِ صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِٱلْآيَةِ ٱلْكَرِيمَةِ دَلِيلٌ عَلَىٰ أَنَّ: ٱلْعُمُومَ حُجَّةٌ عَلَىٰ كُلِّ فَرْدٍ مِنْ أَفْرَادِهِ؛ لِأَنَّ ٱلْآيَةَ عَامَّةٌ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَـٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُوْلَـٰٓئِكَ لَا خَلَـٰقَ لَهُمْ فِى ٱلْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾[آلِ عِمْرَانَ: ٧٧]. هَـٰذَا عَامٌّ، يَدْخُلُ فِيهِ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ مَا يَقْتَطِعُونَهُ مِنَ ٱلْأَمْوَالِ، فَيَكُونُ هَـٰذَا عَامًّا، فَيَكُونُ هٰذَا فَرْدًا دَخَلَ فِي ٱلْعُمُومِ.

وَقَدْ مَرَّ عَلَيْنَا شَاهِدٌ مِثْلُ ذٰلِكَ، وَهُوَ قَوْلُ ٱلنَّبِيِّ صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمْ: ٱلسَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَىٰ عِبَادِ ٱللَّهِ ٱلصَّالِحِينَ، فَقَدْ سَلَّمْتُمْ عَلَىٰ كُلِّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي ٱلسَّمَاءِ وَٱلْأَرْضِ» (١).

۞ قَوْلُهُ: ﴿لَا خَلَـٰقَ لَهُمْ فِى ٱلْآخِرَةِ﴾ [آل عمران ٧٧]»؛ أَيْ لَا نَصِيبَ.

٧٤٤٦ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمْ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ رَجُلٌ حَلَفَ عَلَى سِلْعَةٍ لَقَدْ أَعْطَى بِهَا أَكْثَرَ مِمَّا أَعْطَى وَهُوَ كَاذِبٌ وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ وَرَجُلٌ مَنَعَ فَضْلَ مَاءٍ فَيَقُولُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْيَوْمَ أَمْنَعُكَ فَضْلِي كَمَا مَنَعْتَ فَضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ يَدَاكَ (١).

---

(١) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.

۞ ٱلشَّاهِدُ قَوْلُهُ: «لَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ: رَجُلٌ حَلَفَ عَلَىٰ سِلْعَةٍ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا أَكْثَرَ مِمَّا أُعْطِيَ، وَهُوَ كَاذِبٌ». هَـٰذَا طَرِيقٌ مِنْ طُرُقِ أَكْلِ ٱلْمَالِ بِغَيْرِ حَقٍّ: أَنْ يَقُولَ: إِنَّهُ آتٍ بِهٰذِهِ ٱلسِّلْعَةِ بِأَكْثَرَ مِمَّا أُعْطِيَاكَ، وَهُوَ كَاذِبٌ؛ لِأَنَّهُ فِي هٰذِهِ ٱلْحَالِ يُخْدِعُ ٱلْآخَرِينَ، فَيَظُنُّونَ أَنَّهُ صَادِقٌ، فَيُعْطُونَ مِثْلَ مَا أُعْطِيَ أَوْ يَزِيدُونَ. وَهٰذِهِ تَقَعُ مِنْ بَعْضِ ٱلنَّاسِ يُحَابِي بِهَا صَدِيقَهُ؛ يَقُولُ: إِنِّي سُمْتُ هَـٰذِهِ ٱلسِّلْعَةَ بِمِائَةٍ، وَهُوَ لَمْ يُسَمِّهَا، مِنْ أَجْلِ أَنْ يَقُولَ ٱلْآخَرُونَ: نَحْنُ نَأْخُذُهَا بِمِائَةٍ وَعِشْرِينَ. وَكَذٰلِكَ ٱلْعَكْسُ: يَحْلِفُ أَنَّهُ أُعْطِيَ فِيهَا أَكْثَرَ مِمَّا أُعْطِيَ؛ مِثْلُ أَنْ تُسَامَ بِعَشَرَةٍ، فَيَقُولُ: إِنَّهَا سِيمَتْ بِعِشْرِينَ، فَيُخْدَعَ ٱلنَّاسُ بِذٰلِكَ. فَكُلُّ هٰذَا مِنْ أَكْلِ ٱلْمَالِ بِغَيْرِ حَقٍّ.

وَٱلثَّانِي: «حَلَفَ عَلَىٰ يَمِينٍ كَاذِبَةٍ بَعْدَ ٱلْعَصْرِ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ ٱمْرِئٍ مُسْلِمٍ»، وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُهُ.

وَٱلثَّالِثُ: «مَنَعَ فَضْلَ مَاءٍ»، فَيَقُولُ ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ: «ٱلْيَوْمَ أَمْنَعُكَ فَضْلِي، كَمَا مَنَعْتَ فَضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ يَدَاكَ». وَهٰذَا فِي غَيْرِ ٱلْمَاءِ ٱلَّذِي مَلَكَهُ؛ أَمَّا ٱلْمَاءُ ٱلَّذِي مَلَكَهُ فَهُوَ مِلْكُهُ، لَهُ أَنْ يَمْنَعَهُ، وَلَهُ أَنْ يَبِيعَهُ، لٰكِنِ ٱلْمَاءَ ٱلَّذِي لَمْ يَمْلِكْهُ، مِثْلُ رَجُلٍ عِنْدَهُ غَدِيرٌ فِي أَرْضِهِ، «وَٱلْغَدِيرُ هُوَ مُجْتَمَعُ مَاءِ ٱلسُّيُولِ، فَصَارَ لَا يُمَكِّنُ ٱلنَّاسَ مِنْ أَخْذِهِ إِلَّا بِعِوَضٍ، هٰذَا مَنْعُهُ، مَنْعُ فَضْلِ ٱلْمَاءِ. وَكَرَجُلٍ آخَرَ عِنْدَهُ بِئْرٌ فِيهَا مَاءٌ لَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ، بَلْ هُوَ زَائِدٌ عَنْ حَاجَتِهِ، فَيَمْنَعُ ٱلنَّاسَ مِنْ أَنْ يَأْخُذُوا مِنْهَا بِغَيْرِ ضَرَرٍ عَلَيْهِ، فَهٰذَا أَيْضًا حَرَامٌ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ ٱلَّذِي أَنْبَعَ ٱلْمَاءَ فِي ٱلْبِئْرِ هُوَ ٱللَّهُ، وَٱلَّذِي أَنْزَلَ ٱلْمَاءَ مِنَ ٱلسَّمَاءِ هُوَ ٱللَّهُ.

۞ وَفِي قَوْلِهِ: «مَا لَمْ تَعْمَلْ يَدَاكَ». دَلِيلٌ عَلَىٰ أَنَّ مَا عَمِلَتْ يَدَاهُ بِأَنْ مَلَكَهُ وَوَضَعَهُ فِي آنِيَتِهِ، أَوِ ٱسْتَخْرَجَهُ مِنَ ٱلْبِئْرِ وَصَبَّهُ فِي بِرْكَتِهِ، فَإِنَّ لَهُ ٱلْحَقَّ فِي أَنْ يَمْنَعَ مِنْهُ مَنْ أَرَادَ ٱلْأَخْذَ إِلَّا بِعِوَضٍ.

وَكُلُّ مَا مَرَّ عَلَيْكُمْ مِنْ نَفْيِ ٱلْكَلَامِ وَٱلنَّظَرِ، فَٱلْمُرَادُ بِهِ: كَلَامُ ٱلرِّضَا وَنَظَرُ ٱلرِّضَا.

---

(١) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٧٤٤٦)، وَمُسْلِمٌ (١٠٨)

وَكَوْنُ ٱلْيَمِينِ ٱلْكَاذِبَةِ بَعْدَ ٱلْعَصْرِ؛ لِأَنَّ هٰذَا ٱلْوَقْتَ وَقْتُ فَضْلٍ وَذِكْرٍ، فَإِذَا حَلَفَ ٱلْإِنْسَانُ بَعْدَ صَلَاةِ ٱلْعَصْرِ وَهُوَ كَاذِبٌ، صَارَ هٰذَا أَعْظَمَ؛ لِأَنَّ آخِرَ ٱلنَّهَارِ أَفْضَلُ مِنْ أَوَّلِ ٱلنَّهَارِ.

٧٤٤٧ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الزَّمَانُ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ثَلَاثٌ مُتَوَالِيَاتٌ ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحَجَّةِ وَالْمُحَرَّمُ وَرَجَبُ مُضَرَ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ أَيُّ شَهْرٍ هَذَا قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ يُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ قَالَ أَلَيْسَ ذَا الْحَجَّةِ قُلْنَا بَلَى قَالَ أَيُّ بَلَدٍ هَذَا قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ قَالَ أَلَيْسَ الْبَلْدَةَ قُلْنَا بَلَى قَالَ فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ قَالَ أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ قُلْنَا بَلَى قَالَ فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ قَالَ مُحَمَّدٌ وَأَحْسِبُهُ قَالَ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ أَلَا فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي ضُلَّالًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ أَلَا لِيُبْلِغْ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ فَلَعَلَّ بَعْضَ مَنْ يَبْلُغُهُ أَنْ يَكُونَ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضِ مَنْ سَمِعَهُ فَكَانَ مُحَمَّدٌ إِذَا ذَكَرَهُ قَالَ صَدَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ ﴿١﴾.

۞ قَوْلُهُ صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ٱلزَّمَانُ قَدِ ٱسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ ٱللَّهُ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضَ». قَالَ بَعْضُ ٱلْعُلَمَاءِ: ٱلْمَعْنَىٰ: أَنَّ قُرَيْشًا كَانُوا يَقُولُونَ بِٱلنَّسِيءِ: ﴿إِنَّمَا ٱلنَّسِيٓءُ زِيَادَةٌ فِى ٱلْكُفْرِ ۖ يُضَلُّ بِهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُحِلُّونَهُۥ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُۥ عَامًا﴾ [ٱلتَّوْبَةِ: ٣٧].

مُحَرَّمٌ: مِنَ ٱلْأَشْهُرِ ٱلْحُرُمِ، أَحْيَانًا تُؤَجِّلُ قُرَيْشٌ شَهْرَ ٱلْمُحَرَّمِ، تَجْعَلُهُ فِي صَفَرَ، وَشَهْرَ صَفَرَ تَجْعَلُهُ فِي مُحَرَّمٍ؛ بِمَعْنَىٰ: أَنَّهَا تُحِلُّ شَهْرَ ٱلْمُحَرَّمِ، وَتُحَرِّمُ شَهْرَ صَفَرَ، وَأَنَّ ٱلسَّنَةَ ٱلَّتِي حَدَّثَ فِيهَا ٱلنَّبِيُّ صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَافَقَ أَنْ يَكُونَ ٱلتَّحْرِيمُ لِشَهْرِ ٱلْمُحَرَّمِ لَا لِشَهْرِ صَفَرَ؛ فَٱسْتَدَارَ

﴿١﴾ رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٧٤٤٧)، وَمُسْلِمٌ (١٦٧٩)

ٱلزَّمَانُ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ ٱللَّهُ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضَ.

وَقَالَ بَعْضُ ٱلْعُلَمَاءِ: ٱلْمَعْنَىٰ: أَنَّ ٱلزَّمَانَ ٱسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ؛ أَيْ: فِي تَسَاوِي ٱللَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ، وَأَنَّ ٱلرَّسُولَ صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَ بِهٰذَا ٱلْحَدِيثِ فِي وَقْتٍ تَسَاوَىٰ فِيهِ ٱللَّيْلُ وَٱلنَّهَارُ فِي فَصْلِ ٱلرَّبِيعِ.

وَعَلَىٰ كُلِّ حَالٍ: ٱلْمَقْصُودُ أَنَّ ٱلرَّسُولَ ﷺ بَيَّنَ بَيَانًا أَنَّ ٱلسَّنَةَ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا هِلَالِيَّةً، وَهٰذِهِ ٱلسَّنَةُ مَوَاقِيتُ لِجَمِيعِ ٱلنَّاسِ؛ لِلْمُسْلِمِينَ وَٱلْكُفَّارِ، لِهٰذِهِ ٱلْأُمَّةِ وَلِغَيْرِ هٰذِهِ ٱلْأُمَّةِ، وَلِهٰذَا كَانَ ٱلْيَهُودُ يَصُومُونَ عَاشُورَاءَ فِي شَهْرِ ٱلْمُحَرَّمِ، وَيُوَقِّتُونَ بِهٰذِهِ ٱلشُّهُورِ، فَهٰذِهِ ٱلشُّهُورُ كَمَا قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿۞ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ ۖ قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ ۗ﴾[البقرة ١٨٩]. هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ عُمُومًا وَلِلْحَجِّ. وَقَالَ تَعَالَىٰ فِي ٱلْقَمَرِ: ﴿وَٱلْقَمَرَ نُورًا وَقَدَّرَهُۥ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا۟ عَدَدَ ٱلسِّنِينَ وَٱلْحِسَابَ ۚ﴾[يُونُسَ: ٥]. هٰذَا هُوَ ٱلتَّوْقِيتُ ٱلَّذِي جَعَلَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ لِلْعِبَادِ، وَلٰكِنْ تَوَالَتِ ٱلْأُمُورُ وَٱلْأَحْدَاثُ، وَغَلَبَ ٱلنَّصَارَىٰ عَلَىٰ بَعْضِ ٱلْبِلَادِ ٱلْإِسْلَامِيَّةِ، وَحَوَّلُوا ٱلتَّوْقِيتَ إِلَىٰ تَوْقِيتٍ غَيْرِ عَرَبِيٍّ، وَلَا هِجْرِيٍّ، وَلَا مِمَّا جَعَلَهُ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ، بِأَشْهُرٍ لَا نَعْلَمُ مَا أَصْلُ هٰذِهِ ٱلْأَشْهُرِ.

۞ قَوْلُهُ: «مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ، ثَلَاثٌ مُتَوَالِيَاتٌ: ذُو ٱلْقَعْدَةِ، وَذُو ٱلْحِجَّةِ، وَٱلْمُحَرَّمُ». وَٱلْحِكْمَةُ مِنْ ذٰلِكَ – وَٱللَّهُ أَعْلَمُ – مِنْ أَجْلِ أَنْ يَسِيرَ ٱلنَّاسُ إِلَىٰ بَيْتِ ٱللَّهِ فِي أَمْنٍ؛ لِأَنَّ هٰذِهِ ٱلْأَشْهُرَ ٱلْحُرُمَ يَحْرُمُ فِيهَا ٱلْقِتَالُ.

وَفِيمَا سَبَقَ لَا يَصِلُ ٱلنَّاسُ إِلَىٰ مَكَّةَ فِي أَيَّامِ ٱلْحَجِّ إِلَّا مِنْ شَهْرٍ أَوْ أَكْثَرَ، ٱلَّذِينَ فِي أَقْصَى ٱلْجَزِيرَةِ، فَلِذٰلِكَ جَعَلَ ٱللَّهُ لِلْحَجِّ حُرْمَةً فِي ٱلزَّمَانِ، كَمَا جَعَلَ لَهُ حُرْمَةً فِي ٱلْمَكَانِ. هٰذِهِ ٱلْأَشْهُرُ ٱلثَّلَاثَةُ: «ذُو ٱلْقَعْدَةِ» شَهْرٌ قَبْلَ شَهْرِ ذِي ٱلْحِجَّةِ، وَ«ٱلْمُحَرَّمُ» شَهْرٌ بَعْدَ شَهْرِ ذِي ٱلْحِجَّةِ؛ حَتَّىٰ يَأْمَنَ ٱلنَّاسُ فِي ذَهَابِهِمْ وَإِيَابِهِمْ إِلَىٰ بَيْتِ ٱللَّهِ.

وَٱلرَّابِعُ قَوْلُهُ: «وَرَجَبُ مُضَرَ». ٱلْقَبِيلَةُ ٱلْمَعْرُوفَةُ مِنْ أَكْبَرِ قَبَائِلِ ٱلْعَرَبِ، وَأُضِيفَ إِلَيْهَا؛ لِأَنَّهُ مَعْلُومٌ عِنْدَهَا، وَيُعْرَفُ بِهٰذِهِ ٱلنِّسْبَةِ. قَالَ: «ٱلَّذِي بَيْنَ جُمَادَىٰ وَشَعْبَانَ»، أَيْ: جُمَادَىٰ ٱلثَّانِيَةِ وَشَعْبَانَ. هٰذَا أَيْضًا مِنَ ٱلْأَشْهُرِ ٱلْحُرُمِ، وَهُوَ شَهْرٌ فَرْدٌ.

قَالَ ٱلْقَسْطَلَّانِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَذٰلِكَ لِأَنَّ ٱلْعَرَبَ كَانُوا يَأْتُونَ إِلَىٰ ٱلْعُمْرَةِ فِي هٰذَا ٱلشَّهْرِ، أَيْ: فِي رَجَبٍ، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ يَعْتَمِرُوا فِي أَشْهُرِ ٱلْحَجِّ أَبَدًا؛ يَرَوْنَ أَنَّ ٱلِاعْتِمَارَ فِي أَشْهُرِ ٱلْحَجِّ مِنْ أَكْبَرِ ٱلْكَبَائِرِ، وَيَقُولُونَ: إِذَا عَفَا ٱلْأَثَرُ، وَبَرَأَ ٱلدُّبُرُ، وَدَخَلَ صَفَرٌ، حَلَّتِ ٱلْعُمْرَةُ لِمَنِ ٱعْتَمَرَ.

وَ«عَفَا ٱلْأَثَرُ»: أَيْ ٱنْمَحَىٰ أَثَرُ ٱلْحُجَّاجِ.

وَ«بَرَأَ ٱلدُّبُرُ»: أَيْ ٱلْقُرُوحُ ٱلَّتِي تَكُونُ عَلَىٰ ظُهُورِ ٱلْإِبِلِ مِنَ ٱلْحَمْلِ.

وَ«دَخَلَ صَفَرٌ»: أَيْ بَعْدَ ٱلْحَجِّ بِشَهْرٍ.

وَ«حَلَّتِ ٱلْعُمْرَةُ لِمَنِ ٱعْتَمَرَ». أَمَّا قَبْلَ ذٰلِكَ فَلَا تَحِلُّ.

وَلِهٰذَا ٱعْتَمَرَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ جَمِيعَ عُمَرِهِ فِي أَشْهُرِ ٱلْحَجِّ، حَتَّىٰ إِنَّ بَعْضَ ٱلْعُلَمَاءِ تَرَدَّدَ: هَلِ ٱلْعُمْرَةُ فِي أَشْهُرِ ٱلْحَجِّ أَفْضَلُ، أَمْ فِي رَمَضَانَ أَفْضَلُ؟!

۞ قَوْلُهُ: «أَيُّ شَهْرٍ هَٰذَا؟! قُلْنَا: ٱللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّىٰ ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ ٱسْمِهِ». لِمَاذَا قَالُوا: «ٱللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ»، وَهُمْ يَعْلَمُونَ ٱلشَّهْرَ؟ لِأَنَّهُمُ ٱسْتَبْعَدُوا أَنْ يَسْأَلَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ عَنْ ٱسْمِ ٱلشَّهْرِ مَعَ أَنَّهُ مَعْلُومٌ لَا إِشْكَالَ فِيهِ، فَظَنُّوا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ ٱسْمِهِ. فَقَوْلُهُمْ: «ٱللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ» يَعُودُ إِلَىٰ تَسْمِيَةِ ٱلشَّهْرِ، لَا إِلَىٰ نَفْسِ ٱلشَّهْرِ؛ فَٱلشَّهْرُ مَعْلُومٌ عِنْدَهُمْ، وَلَا إِشْكَالَ فِيهِ، وَلَٰكِنْ ظَنُّوا أَنَّ ٱلرَّسُولَ ﷺ ٱسْتَفْهَمَ عَنْ ٱسْمِهِ لَا عَنْ عَيْنِهِ، وَلِهٰذَا يَقُولُ: «فَسَكَتَ حَتَّىٰ ظَنَنَّا أَنَّهُ يُسَمِّيهِ بِغَيْرِ ٱسْمِهِ»، وَهَذَانِ أُسْلُوبَانِ.

۞ قَوْلُهُ: «أَيُّ شَهْرٍ»، وَٱلسُّكُوتُ؛ أُسْلُوبَانِ مِنَ ٱلْأَسَالِيبِ ٱلَّتِي تُوجِبُ ٱنْتِبَاهَ ٱلْإِنْسَانِ؛ يَعْنِي: لَوْ أَنَّ ٱلْإِنْسَانَ أَلْقَىٰ ٱلْحَدِيثَ مُرْسَلًا، يُفْهَمُ أَوْ لَا يُفْهَمُ، لٰكِنْ لَا يَنْتَبِهُ ٱلنَّاسُ لَهُ مِثْلَ مَا يَنْتَبِهُونَ لَهُ إِذَا سَأَلَ، هٰذِهِ وَاحِدَةٌ.

ثَانِيًا: ٱلسُّكُوتُ؛ فَٱلسُّكُوتُ يُوجِبُ ٱلِٱنْتِبَاهَ – ٱلسُّكُوتُ فِي أَثْنَاءِ ٱلْكَلَامِ يُوجِبُ ٱلِٱنْتِبَاهَ – وَلِهٰذَا نَجِدُ أَنَّ ٱلْمُحَاضِرَ أَوِ ٱلْخَطِيبَ أَوِ ٱلْمُدَرِّسَ إِذَا سَكَتَ ٱشْرَأَبَّتِ ٱلْأَعْنَاقُ وَٱلْتَفَتَتِ ٱلْعُيُونُ إِلَيْهِ، مَا ٱلَّذِي حَدَثَ؟! فَٱسْتَعْمَلَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هٰذَيْنِ ٱلْأُسْلُوبَيْنِ.

۞ قَوْلُهُ: «أَلَيْسَ ذَا ٱلْحِجَّةِ؟» قُلْنَا: بَلَىٰ. قَالَ: «أَيُّ بَلَدٍ هٰذَا؟» قُلْنَا: ٱللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَسَكَتَ حَتَّىٰ ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ ٱسْمِهِ. قَالَ: «أَلَيْسَ ٱلْبَلْدَةَ؟» – ٱلْبَلْدَةُ ٱسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ مَكَّةَ – وَلَهَا أَسْمَاءٌ كَثِيرَةٌ مَعْرُوفَةٌ عِنْدَ ٱلَّذِينَ يَتَكَلَّمُونَ عَنْ مَكَّةَ وَحَرَمِهَا.

۞ قَوْلُهُ: «قُلْنَا: بَلَىٰ، قَالَ: فَأَيُّ يَوْمٍ هٰذَا؟» قُلْنَا: ٱللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَسَكَتَ حَتَّىٰ ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ ٱسْمِهِ. قَالَ: «أَلَيْسَ يَوْمَ ٱلنَّحْرِ؟» قُلْنَا: بَلَىٰ. يَوْمُ ٱلنَّحْرِ؛ يَعْنِي: يَوْمَ عِيدِ ٱلْأَضْحَىٰ، وَسُمِّيَ يَوْمَ ٱلنَّحْرِ؛ لِأَنَّهُ تُنْحَرُ فِيهِ ٱلضَّحَايَا وَٱلْهَدَايَا.

۞ قَوْلُهُ: «قَالَ: فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ – وَقَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: وَأَعْرَاضَكُمْ – عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هٰذَا، فِي بَلَدِكُمْ هٰذَا، فِي شَهْرِكُمْ هٰذَا».

إِذًا: أَرَادَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ ٱلِٱسْتِفْهَامِ عَنِ ٱلشَّهْرِ وَٱلْمَكَانِ وَٱلْيَوْمِ أَنْ يُؤَكِّدَ تَحْرِيمَ هٰذِهِ ٱلثَّلَاثَةِ: ٱلدِّمَاءِ، وَٱلْأَمْوَالِ، وَٱلْأَعْرَاضِ.

وَفِي ٱلْحَدِيثِ لَفٌّ وَنَشْرٌ غَيْرُ مُرَتَّبٍ؛ لِأَنَّهُ بَدَأَ بِٱلْيَوْمِ – وَهُوَ ٱلْأَخِيرُ – ثُمَّ بِٱلْمَكَانِ، ثُمَّ بِٱلزَّمَانِ، ثُمَّ قَالَ صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ». وَهٰذَا هُوَ ٱلشَّاهِدُ مِنَ ٱلْحَدِيثِ: «فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ». وَقَدْ وُرِدَ أَنَّ صِفَةَ هٰذَا ٱللِّقَاءِ: أَنَّ ٱللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يَخْلُو بِعَبْدِهِ ٱلْمُؤْمِنِ وَيُقَرِّرُهُ بِذُنُوبِهِ، يَقُولُ: فَعَلْتَ كَذَا، فَعَلْتَ كَذَا، حَتَّىٰ إِذَا أَقَرَّ، قَالَ: قَدْ سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي ٱلدُّنْيَا، وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ ٱلْيَوْمَ. ثُمَّ قَالَ: «أَلَا فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي ضُلَّالًا». وَفِي لَفْظٍ: «كُفَّارًا». وَلَا مُنَافَاةَ بَيْنَهُمَا؛ لِأَنَّ كُلَّ كَافِرٍ فَهُوَ ضَالٌّ؛ وَعَلَىٰ هٰذَا يَكُونُ ٱلْمُرَادُ بِـ «ٱلضُّلَّالِ» هُنَا: ضُلَّالُ ٱلْكُفْرِ.

۞ قَوْلُهُ: «يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ». وَهُنَا قَدْ يَسْأَلُ ٱلنَّحْوِيُّ: لِمَاذَا قَالَ: «يَضْرِبُ» بِٱلرَّفْعِ مَعَ أَنَّهَا بَعْدَ ٱلنَّهْيِ: «فَلَا تَرْجِعُوا»؟ وَمَعْلُومٌ أَنَّ فَاءَ ٱلسَّبَبِيَّةِ إِذَا حُذِفَتْ بَعْدَ ٱلنَّهْيِ أَوِ ٱلْأَمْرِ فَإِنَّ ٱلْفِعْلَ يُجْزَمُ.

نَقُولُ: ٱلْجَوَابُ عَلَىٰ هٰذَا: أَنَّ «يَضْرِبُ» لَيْسَ جَوَابًا لِـ «تَرْجِعُوا»، وَلٰكِنَّهَا بَيَانٌ لِلضَّلَالِ، أَوْ لِلْكُفْرِ؛ فَهِيَ جُمْلَةٌ ٱسْتِئْنَافِيَّةٌ تُبَيِّنُ مَاذَا يَحْصُلُ بِهِ ٱلْكُفْرُ أَوْ مَاذَا يَحْصُلُ بِهِ ٱلضَّلَالُ. «يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ. أَلَا لِيُبَلِّغِ ٱلشَّاهِدُ ٱلْغَائِبَ». هٰذَا كَرَّرَهَا مَرَّتَيْنِ لِلتَّنْبِيهِ.

۞ وقَوْلُهُ: «لِيُبَلِّغْ»، ٱللَّامُ لِلْأَمْرِ، وَٱلْفِعْلُ بِهَا مَجْزُومٌ، وَلٰكِنَّهُ حُرِّكَ بِٱلْكَسْرِ، لِٱلْتِقَاءِ ٱلسَّاكِنَيْنِ، فَلَعَلَّ بَعْضَ مَنْ يُبَلِّغُهُ أَنْ يَكُونَ أَوْعَىٰ مِنْ بَعْضِ مَنْ سَمِعَهُ، هٰذَا يُفَسِّرُ قَوْلَهُ: «رُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَىٰ مِنْ سَامِعٍ»؛ يَعْنِي: أَنْ بَعْضَ مَنْ يُبَلِّغُهُ أَوْعَىٰ مِنْ بَعْضِ مَنْ سَمِعَهُ، وَلَيْسَ كُلُّ مَنْ يُبَلَّغُهُ أَوْعَىٰ مِنْ كُلِّ مَنْ سَمِعَهُ، وَهٰذَا مِنَ ٱلِٱحْتِرَاسِ فِي ٱلْقَوْلِ، وَيَنْبَغِي لِلْإِنْسَانِ فِي مِثْلِ هَـٰذَا ٱلتَّعْبِيرِ أَنْ يَحْتَرِسَ، بَدَلَ أَنْ يَقُولَ مَثَلًا: ٱلنَّاسُ فَعَلُوا؛ يَقُولُ: بَعْضُ ٱلنَّاسِ فَعَلُوا، ٱلنَّاسُ يَفْعَلُونَ؛ يَقُولُ: بَعْضُ ٱلنَّاسِ يَفْعَلُونَ، حَتَّىٰ يَكُونَ كَلَامُهُ مُحَرَّرًا.

۞ قَالَ: «كَانَ مُحَمَّدٌ إِذَا ذَكَرَهُ قَالَ: صَدَقَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟ أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟».

فَٱلْجَوَابُ: بَلَّغَ ٱلْبَلَاغَ ٱلْمُبِينَ بقولِه وَفِعْلِهِ وَإِقْرَارِهِ وَتَرْكِهِ، أُمَّتَهُ عَلَىٰ مَحَجَّةٍ بَيْضَاءَ لَيْلُهَا كَنَهَارِهَا، لَا يَزِيغُ عَنْهَا إِلَّا هَالِكٌ، وَمَنْ خَفِيَ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنَ ٱلسُّنَّةِ فَهُوَ لِأَحَدِ أَسْبَابٍ ثَلَاثَةٍ: إِمَّا نَقْصُ عِلْمِهِ، وَإِمَّا قُصُورُ فَهْمِهِ، وَإِمَّا سُوءُ قَصْدِهِ.

أَمَّا ٱلْأَوَّلُ: وَهُوَ نَقْصُ ٱلْعِلْمِ فَوَاضِحٌ.

وَأَمَّا ٱلثَّانِي: قُصُورُ ٱلْفَهْمِ فَوَاضِحٌ أَيْضًا؛ لِأَنَّ بَعْضَ ٱلنَّاسِ يَحْفَظُ كَثِيرًا، وَلٰكِنْ لَا يَفْهَمُ، فَيَفُوتُهُ مِنَ ٱلْعِلْمِ بِقَدْرِ مَا فَاتَهُ مِنَ ٱلْفَهْمِ.

وَأَمَّا ٱلثَّالِثُ: سُوءُ ٱلْقَصْدِ؛ فَإِنَّ ٱلْإِنْسَانَ يُحْرَمُ ٱلْعِلْمَ، وَلَوْ كَانَ عِنْدَهُ حِفْظٌ كَثِيرٌ وَفَهْمٌ، يُحْرَمُ بِسَبَبِ سُوءِ ٱلْقَصْدِ – وَٱلْعِيَاذُ بِٱللَّهِ –.

وَمِنْ سُوءِ ٱلْقَصْدِ: أَلَّا يُرِيدَ ٱلْإِنْسَانُ إِلَّا ٱلدُّنْيَا، وَمِنْ سُوءِ ٱلْقَصْدِ أَلَّا يُرِيدَ ٱلْإِنْسَانُ إِلَّا أَنْ يَنْصُرَ رَأْيَهُ، وَمِنْ سُوءِ ٱلْقَصْدِ أَلَّا يُرِيدَ ٱلْإِنْسَانُ إِلَّا أَنْ يَتَعَصَّبَ لِشَيْخِهِ وَمَتْبُوعِهِ، وَٱلْوَاجِبُ عَلَىٰ ٱلْإِنْسَانِ أَنْ يُرِيدَ ٱلْوُصُولَ إِلَىٰ ٱلْحَقِّ، وَإِذَا عَلِمَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلشَّخْصِ أَنَّهُ يُرِيدُ ٱلْوُصُولَ إِلَىٰ ٱلْحَقِّ سَهَّلَهُ لَهُ وَيَسَّرَهُ لَهُ سَوَاءً فِي ٱلْمُرَاجَعَةِ أَوْ فِي ٱلْمُنَاقَشَةِ؛ لِأَنَّ ٱللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾[ٱلْقَمَرِ: ٤٠]. فَإِذَا عَلِمَ ٱللَّهُ مِنْكَ أَنَّكَ تُرِيدُ ٱلْحَقَّ يَسَّرَهُ لَكَ.

هَلْ تَحْرِيمُ ٱلْقِتَالِ فِي ٱلْأَشْهُرِ ٱلْحُرُمِ بَاقٍ أَوْ لَا؟

نَقُولُ: أَمَّا ٱلْقِتَالُ دِفَاعًا فَهُوَ بَاقٍ فِي هٰذِهِ ٱلْأَشْهُرِ، حَتَّىٰ فِي مَكَّةَ؛ إِذَا قَاتَلَ ٱلْإِنْسَانُ دِفَاعًا، فَإِنَّهُ لَهُ ذٰلِكَ؛ ﴿وَلَا تُقَـٰتِلُوهُمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَـٰتِلُوكُمْ فِيهِ ۖ فَإِن قَـٰتَلُوكُمْ فَٱقْتُلُوهُمْ ۗ﴾[ٱلْبَقَرَة: ١٩١]. لِأَنَّ قَوْلَهُ: «فَٱقْتُلُوهُمْ ۗ» أَشَدُّ؛ ٱقْتُلُوهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ ٱنْتَهَكُوا حُرْمَتَكُمْ وَحُرْمَةَ ٱلْبَيْتِ فَٱقْتُلُوهُمْ. كَذٰلِكَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ إِذَا كَانَ ٱلْقِتَالُ دِفَاعًا فَإِنَّهُ لَا يُنْهَىٰ عَنْهُ.

إِذَا كَانَ ٱلْقِتَالُ طَلَبًا؛ يَعْنِي: نَحْنُ نُرِيدُ أَنْ نُقَاتِلَ ٱلْكُفَّارَ بِدُونِ أَنْ يَعْتَدُوا عَلَيْنَا، طَلَبًا.

فَقَدِ ٱخْتَلَفَ ٱلْعُلَمَاءُ: هَلِ ٱلنَّهْيُ بَاقٍ أَوْ مَنْسُوخٌ؟

فَقَالَ أَكْثَرُ ٱلْعُلَمَاءِ: إِنَّ ٱلنَّهْيَ مَنْسُوخٌ.

وَقَالَ آخَرُونَ: إِنَّ ٱلنَّهْيَ بَاقٍ، وَٱلَّذِينَ ٱسْتَدَلُّوا بِأَنَّ ٱلنَّهْيَ مَنْسُوخٌ، قَالُوا: إِنَّ ٱلرَّسُولَ صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاتَلَ ثَقِيفًا ٱلطَّائِفَ فِي شَهْرِ ذِي ٱلْقَعْدَةِ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ شَهْرَ ذَا ٱلْقَعْدَةِ مِنَ ٱلْأَشْهُرِ ٱلْحُرُمِ، وَكَذٰلِكَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ فِي ٱلْمُحَرَّمِ، وَهٰذَا مِنَ ٱلْأَشْهُرِ ٱلْحُرُمِ.

وَأَجَابَ ٱلْآخَرُونَ قَالُوا: إِنَّ قِتَالَ ثَقِيفٍ كَانَ ٱمْتِدَادًا لِلْفَتْحِ، وَٱلْقِتَالُ فِي ٱلْفَتْحِ كَانَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، وَٱنْتَهَتِ ٱلتَّرْتِيبَاتُ إِلَىٰ أَنْ دَخَلَ شَهْرُ شَوَّالٍ، وَعَلِمَ ٱلرَّسُولُ صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ ثَقِيفًا تَسْتَعِدُّ لَهُ، فَٱسْتَمَرَّ فِي ٱلْقِتَالِ، وَغَزْوَةُ تَبُوكَ أَيْضًا كَانَتْ شِبْهَ مُدَافَعَةٍ، وَعَلَىٰ هٰذَا نَقُولُ: نَسْأَلُ ٱللَّهَ أَنْ يُعْطِيَنَا قُوَّةً نُقَاتِلُهُمْ حَتَّىٰ فِي غَيْرِ ٱلْأَشْهُرِ ٱلْحُرُمِ؛ نَحْنُ ٱلْآنَ لَا نُقَاتِلُ لَا فِي ٱلْأَشْهُرِ ٱلْحُرُمِ وَلَا فِي غَيْرِ ٱلْأَشْهُرِ ٱلْحُرُمِ، وَلٰكِنْ نَسْأَلُ ٱللَّهَ أَنْ يُعْطِيَنَا ٱلْقُوَّةَ ٱلْإِيمَانِيَّةَ وَٱلْقُوَّةَ ٱلْمَادِّيَّةَ.

٢٥- بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ رَحْمَةَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾[ٱلْأَعْرَافِ: ٥٦].

٧٤٤٨ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أُسَامَةَ قَالَ كَانَ ابْنٌ لِبَعْضِ بَنَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْضِي فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ أَنْ يَأْتِيَهَا فَأَرْسَلَ إِنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ وَلَهُ مَا أَعْطَى وَكُلٌّ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ فَأَقْسَمَتْ عَلَيْهِ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقُمْتُ مَعَهُ وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ وَعُبَادَةُ بْنُ

الصَّامِتِ فَلَمَّا دَخَلْنَا نَاوَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّبِيَّ وَنَفْسُهُ تَقَلْقَلُ فِي صَدْرِهِ حَسِبْتُهُ قَالَ كَأَنَّهَا شَنَّةٌ فَبَكَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ أَتَبْكِي فَقَالَ إِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءَ ﴿١﴾.

٧٤٤٩ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اخْتَصَمَتْ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ إِلَى رَبِّهِمَا فَقَالَتْ الْجَنَّةُ يَا رَبِّ مَا لَهَا لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا ضُعَفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ وَقَالَتْ النَّارُ يَعْنِي أُوثِرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِلْجَنَّةِ أَنْتِ رَحْمَتِي وَقَالَ لِلنَّارِ أَنْتِ عَذَابِي أُصِيبُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مِلْؤُهَا قَالَ فَأَمَّا الْجَنَّةُ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا وَإِنَّهُ يُنْشِئُ لِلنَّارِ مَنْ يَشَاءُ فَيُلْقَوْنَ فِيهَا فَ تَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ثَلَاثًا حَتَّى يَضَعَ فِيهَا قَدَمَهُ فَتَمْتَلِئُ وَيُرَدُّ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ وَتَقُولُ قَطْ قَطْ قَطْ ﴿٢﴾.

هٰذَا ٱلْبَابُ عَقَدَهُ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي إِثْبَاتِ رَحْمَةِ ٱللَّهِ صُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وَقَدْ سَبَقَ ٱلتَّفْصِيلُ فِي ٱلرَّحْمَةِ، وَذَكَرْنَا أَنَّهَا تَنْقَسِمُ أَوَّلًا إِلَىٰ قِسْمَيْنِ: مَخْلُوقَةٍ وَغَيْرِ مَخْلُوقَةٍ، وَأَنَّ ٱلْمَخْلُوقَةَ تَنْقَسِمُ أَيْضًا إِلَىٰ قِسْمَيْنِ: عَامَّةٍ وَخَاصَّةٍ، وَسَبَقَ ٱلْكَلَامُ عَلَىٰ هٰذَا، وَبَيَانُ أَنَّ أَهْلَ ٱلتَّعْطِيلِ أَنْكَرُوا أَنْ يَكُونَ لِلَّهِ رَحْمَةٌ بِمَعْنَىٰ مَا أَرَادَهُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَقَالُوا: ٱلْمُرَادُ بِٱلرَّحْمَةِ مَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهَا مِنْ ثَوَابٍ وَإِنْعَامٍ وَمَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ.

۞ وَقَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف ٥٦]. فِيهَا ٱلْحَثُّ عَلَىٰ ٱلْإِحْسَانِ، وَأَنَّهُ كُلَّمَا كَانَ ٱلْإِنْسَانُ أَكْثَرَ إِحْسَانًا كَانَ أَقْرَبَ إِلَىٰ رَحْمَةِ ٱللَّهِ؛ لِأَنَّهُ يَكُونُ رَحِيمًا بِذٰلِكَ، وَٱللَّهُ تَعَالَىٰ يَرْحَمُ

﴿١﴾ رواه ٱلْبُخَارِيُّ (٧٤٤٨)، وَمُسْلِمٌ (٩٢٣). ﴿٢﴾ رواه ٱلْبُخَارِيُّ (٧٤٤٩)، وَمُسْلِمٌ (٢٨٤٦).

مَنْ عِبَادِهِ ٱلرُّحَمَاءَ. ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ ٱلصَّبِيِّ ٱلَّذِي لِإِحْدَىٰ بَنَاتِ ٱلرَّسُولِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَتَقَدَّمَ ٱلْكَلَامُ عَلَيْهِ، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَفِيهِ: ٱخْتَصَمَتِ ٱلْجَنَّةُ وَٱلنَّارُ إِلَىٰ رَبِّهِمَا؛ فَٱلْجَنَّةُ قَالَتْ: يَا رَبِّ، إِنَّهُ لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا ٱلضُّعَفَاءُ، وَٱلنَّارُ قَالَتْ: «إِنَّهَا أُوثِرَتْ لِلْمُتَكَبِّرِينَ». وَفِي قَوْلِ ٱلرَّاوِي: «وَقَالَتِ ٱلنَّارُ: يَعْنِي: أُوثِرَتْ»، دَلِيلٌ عَلَىٰ أَنَّهُ لَمْ يُضْبِطِ ٱلْفَظَ، وَلٰكِنَّهُ صَحِيحٌ.

وَفِي ٱلْحَدِيثِ: أَنَّ ٱللَّهَ قَالَ لِلْجَنَّةِ: «أَنْتِ رَحْمَتِي»، وَهِيَ مَخْلُوقَةٌ، «وَقَالَ لِلنَّارِ: أَنْتِ عَذَابِي، أُصِيبُ بِكِ مَا أَشَاءُ، وَلِكُلٍّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مِلْؤُهَا». قَالَ: «فَأَمَّا ٱلْجَنَّةُ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا، وَإِنَّهُ يُنْشِئُ لِلنَّارِ مَنْ يَشَاءُ»، هٰذَا لَا شَكَّ أَنَّهُ مُنْقَلَبٌ عَلَىٰ ٱلرَّاوِي، مُنْقَلَبٌ ٱنْقِلَابًا وَاضِحًا.

وَٱلصَّوَابُ: «فَأَمَّا ٱلنَّارُ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا، وَأَمَّا ٱلْجَنَّةُ فَإِنَّهُ يُنْشِئُ لَهَا مَنْ يَشَاءُ». وَهٰذَا قَدْ مَرَّ عَلَيْنَا عَلَىٰ ٱلْوَجْهِ ٱلصَّحِيحِ. فَٱلْحَدِيثُ مُنْقَلِبٌ، وَعَلَيْهِ فَيَكُونُ: «فَأَمَّا ٱلْجَنَّةُ فَيُنْشِئُ لَهَا مَنْ يَشَاءُ، وَأَمَّا ٱلنَّارُ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا، فَيُلْقَوْنَ فِيهَا...» إِلَىٰ آخِرِهِ.

۞ وَقَوْلُهُ: «حَتَّىٰ يَضَعَ فِيهَا قَدَمَهُ فَتَمْتَلِئَ»، هٰذَا مِمَّا ٱسْتَدَلَّ بِهِ أَهْلُ ٱلتَّعْطِيلِ عَلَىٰ أَنَّ ٱلْمُرَادَ بِٱلْقَدَمِ: مَنْ يُقَدِّمُهُمُ ٱللَّهُ إِلَى ٱلنَّارِ؛ لِقَوْلِهِ: «فَتَمْتَلِئَ». وَسَبَقَ لَنَا ٱللَّفْظُ ٱلصَّوَابُ: «فَيَنْزَوِي بَعْضُهَا إِلَىٰ بَعْضٍ» وَتَنْضَمُّ هِيَ بَعْضُهَا إِلَىٰ بَعْضٍ مِنْ وَضْعِ ٱلرَّبِّ عَلَيْهَا قَدَمَهُ. وَهٰذَا هُوَ ٱلصَّوَابُ. وَيُحْمَلُ قَوْلُهُ: «فَتَمْتَلِئَ»: إِنْ كَانَ مَحْفُوظًا، عَلَىٰ أَنَّهُ إِذَا ٱنْضَمَّ بَعْضُهَا إِلَىٰ بَعْضٍ لَمْ يَعُدْ فِيهَا مَكَانٌ لِأَحَدٍ، لِأَنَّهُ إِذَا ٱنْزَوَىٰ بَعْضُهَا إِلَىٰ بَعْضٍ ٱمْتَلَأَتْ، فَيُحْمَلُ عَلَىٰ هٰذَا ٱلْمَحْمَلِ. وَٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا قَوْلُهُ: «أَنْتِ رَحْمَتِي».

٧٤٥٠ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيُصِيبَنَّ أَقْوَامًا سَفْعٌ مِنْ النَّارِ بِذُنُوبٍ أَصَابُوهَا عُقُوبَةً ثُمَّ يُدْخِلُهُمْ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ يُقَالُ لَهُمْ الْجَهَنَّمِيُّونَ وَقَالَ هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

هٰذَا سَبَقَ عَلَىٰ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ فِي ٱلْحَدِيثِ ٱلطَّوِيلِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَغَيْرِهِ.

٢٦- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿۞إِنَّ ٱللَّهَ يُمۡسِكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ أَن تَزُولَاۚ﴾ [فاطر:٤١]

٧٤٥١ حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ جَاءَ حَبْرٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ يَضَعُ السَّمَاءَ عَلَى إِصْبَعٍ وَالْأَرْضَ عَلَى إِصْبَعٍ وَالْجِبَالَ عَلَى إِصْبَعٍ وَالشَّجَرَ وَالْأَنْهَارَ عَلَى إِصْبَعٍ وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ ثُمَّ يَقُولُ بِيَدِهِ أَنَا الْمَلِكُ فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ (١).

۞ قَوْلُهُ تعالى: ﴿۞ إِنَّ ٱللَّهَ يُمۡسِكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ أَن تَزُولَاۚ﴾ [فاطر ٤١]. فِيهَا بَيَانُ ٱلۡإِمۡسَاكِ، وَٱلۡإِمۡسَاكُ: ٱلۡقَبۡضُ. وَقَدۡ سَبَقَ أَنَّ ٱللَّهَ قال: ﴿وَٱلۡأَرۡضُ جَمِيعٗا قَبۡضَتُهُۥ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطۡوِيَّٰتُۢ بِيَمِينِهِۦۚ﴾ [ٱلزُّمَر: ٦٧]. وَقَدۡ قَالَ تَعَالَىٰ فِي آيَةٍ أُخۡرَىٰ: ﴿وَيُمۡسِكُ ٱلسَّمَآءَ أَن تَقَعَ عَلَى ٱلۡأَرۡضِ إِلَّا بِإِذۡنِهِۦٓۚ﴾. فَٱللَّهُ تعالى يُمْسِكُ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضَ «أَنْ تَزُولَا، ﴿أَن تَزُولَاۚ وَلَئِن زَالَتَآ إِنۡ أَمۡسَكَهُمَا مِنۡ أَحَدٖ مِّنۢ بَعۡدِهِۦٓۚ﴾ [فاطر ٤١]. يَعْنِي: مَا أَمْسَكَهُمَا أَحَدٌ مِنْ بَعْدِهِ. ﴿وَيُمۡسِكُ ٱلسَّمَآءَ أَن تَقَعَ عَلَى ٱلۡأَرۡضِ إِلَّا بِإِذۡنِهِۦٓۚ﴾؛ يَعْنِي: ٱلسَّمَاءُ فَوْقَ ٱلْأَرْضِ، فَلَوْلَا إِمْسَاكُ ٱللَّهِ تعالى لَهَا لَوَقَعَتْ عَلَى أَهْلِ ٱلْأَرْضِ.

٢٧- بَابُ مَا جَاءَ فِي تَخْلِيقِ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضِ وَغَيْرِهَا مِنَ ٱلْخَلَائِقِ.

وَهُوَ فِعْلُ ٱلرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَأَمْرُهُ. فَٱلرَّبُّ بِصِفَاتِهِ وَفِعْلِهِ وَأَمْرِهِ وَكَلَامِهِ، وَهُوَ ٱلْخَالِقُ ٱلْمُكَوِّنُ غَيْرُ مَخْلُوقٍ، وَمَا كَانَ بِفِعْلِهِ وَأَمْرِهِ وَتَخْلِيقِهِ وَتَكْوِينِهِ فَهُوَ مَفْعُولٌ مَخْلُوقٌ مُكَوَّنٌ.

۞ قَوْلُهُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «بَابُ مَا جَاءَ فِي تَخْلِيقِ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضِ». تَخْلِيقٌ: مَصْدَرُ «خَلَّقَ»، وَ«خَلْقُ ٱلسَّمَاوَاتِ»: مَصْدَرُ «خَلَقَ». وَهِيَ – فِي نُسْخَةٍ عِنْدِي – «خَلْقُ ٱلسَّمَاوَاتِ». فَيَجُوزُ:

---

(١) رواه ٱلْبُخَارِيُّ (٧٤٥١)، وَمُسْلِمٌ (٢٧٨٦).

«خَلْقٌ» وَ«تَخْلِيقٌ». وَفِي ٱلْقُرْآن: ﴿مُّخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ﴾[ٱلْحَجّ: ٥]. «مُخَلَّقَةٌ»: مُشْتَقَّةٌ مِنَ ٱلتَّخْلِيقِ. تَخْلِيقُ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضِ وَغَيْرِهَا مِنَ ٱلْخَلَائِقِ.

۞ قَوْلُهُ: «وَهُوَ» – أَيْ: ٱلتَّخْلِيقُ – «فِعْلُ ٱلرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَأَمْرُهُ». فِعْلُهُ وَأَمْرُهُ. ٱلتَّخْلِيقُ يَكُونُ بِأَمْرَيْنِ: بِٱلْأَمْرِ وَٱلْفِعْلِ. ﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾[يٰس: ٨٢]. فَلَا يَتِمُّ ٱلْخَلْقُ إِلَّا بِٱلْأَمْرِ، وَٱلْأَمْرُ هُنَا مَسْبُوقٌ بِٱلْإِرَادَةِ. وَإِنَّمَا بَوَّبَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ لِهٰذَا؛ لِأَنَّ مِنْ أَهْلِ ٱلْبِدَعِ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ ٱلرَّبَّ لَيْسَ لَهُ فِعْلٌ، وَأَنَّ ٱلْمُرَادَ بِفِعْلِهِ مَفْعُولُهُ. لِمَاذَا؟ لِأَنَّهُ لَوْ قَامَ ٱلْفِعْلُ بِٱلْخَالِقِ لَكَانَ مَحَلًّا لِلْحَوَادِثِ، وَلَا يَكُونُ مَحَلًّا لِلْحَوَادِثِ إِلَّا ٱلْحَادِثُ. وَقَدْ سَبَقَ أَنَّ هٰذِهِ ٱلْقَاعِدَةَ فَاسِدَةٌ وَبَاطِلَةٌ، وَأَنَّ ٱلرَّبَّ – عَزَّ وَجَلَّ – لَمْ يَزَلْ وَلَا يَزَالُ خَلَّاقًا، وَٱلْمَخْلُوقُ هُوَ ٱلَّذِي يَتَجَدَّدُ، وَٱلْفِعْلُ ٱلْمُقَارِبُ لِلْخَلْقِ أَيْضًا يَتَجَدَّدُ، وَلَكِنْ لَمْ يَزَلْ وَلَا يَزَالُ خَلَّاقًا. فَعَلَى هٰذَا نَقُولُ: ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ سَلَكَ مَسْلَكَ ٱلسَّلَفِ ٱلصَّالِحِ، وَهُوَ أَنَّ ٱلْفِعْلَ غَيْرُ مَخْلُوقٍ. ٱلْفِعْلُ: صِفَةٌ قَائِمَةٌ بِٱلرَّبِّ، وَٱلْمَفْعُولُ: مَخْلُوقٌ بَائِنٌ عَنِ ٱلرَّبِّ. وَغَرَضُهُ بِذٰلِكَ ٱلرَّدُّ عَلَى مَنْ زَعَمَ أَنَّ ٱلْفِعْلَ هُوَ ٱلْمَفْعُولُ، وَقَصْدُهُ بِذٰلِكَ ٱلرَّدُّ عَلَى مَنْ زَعَمَ أَنَّ فِعْلَ ٱللَّهِ مَفْعُولُهُ، وَلَيْسَ فِعْلًا يَقُومُ بِهِ.

إِذًا: ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ سَلَكَ مَسْلَكَ ٱلسَّلَفِ فِي أَنَّ ٱلْفِعْلَ غَيْرُ ٱلْمَفْعُولِ. ٱلْفِعْلُ: فِعْلُ ٱلرَّبِّ.

وَٱلْمَفْعُولُ: مَفْعُولٌ مُنْفَصِلٌ عَنِ ٱلرَّبِّ مُكَوَّنٌ. وَلِهٰذَا قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَهُوَ فِعْلُ ٱلرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَأَمْرُهُ». فِعْلُ ٱلرَّبِّ وَاضِحٌ، ٱلْخَلْقُ هُوَ فِعْلُ ٱلرَّبِّ. أَمْرُهُ؛ يَعْنِي: ٱلْكَائِنَ بِأَمْرِهِ: ﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾[يٰس: ٨٢]. يَقُولُ لِلسَّمَاوَاتِ: كُونِي فَتَكُونَ، وَيَقُولُ لَهَا وَلِلْأَرْضِ: ﴿ٱئْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَآ أَتَيْنَا طَآئِعِينَ﴾[فُصِّلَتْ: ١١]. وَهَكَذَا كُلُّ ٱلْمَخْلُوقَاتِ حَتَّى ٱلذَّرَّةِ: إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْلُقَهَا قال لَهَا: كُونِي، فَتَكُونَ.

وَٱلَّذِي وَسِعَ هٰذِهِ ٱلْخَلَائِقَ ٱلْعَظِيمَةَ، كَمْ يُخْلَقُ فِي ٱللَّحْظَةِ مِنَ ٱلْمَخْلُوقَاتِ؟

أُمَمٌ لَا يُحْصِيهَا إِلَّا ٱللَّهُ، وَهُوَ – جَلَّ وَعَلَا – يَقُولُ لَهَا كُلِّهَا: كُونِي، فَتَكُونَ. وَإِذَا كَانَ ٱلرَّبُّ – جَلَّ وَعَلَا – وَسِعَ ٱلْأَصْوَاتَ كُلَّهَا، كُلُّ يُصَلِّي يَقُولُ: ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَالَمِينَ، فَٱلرَّبُّ – جَلَّ وَعَلَا – يَقُولُ لَهُمْ: حَمِدَنِي عَبْدِي. كُلُّ مُصَلٍّ فِي أَيِّ مَكَانٍ، وَلَوِ ٱتَّحَدَ ٱلزَّمَانُ، فَإِنَّ ٱللَّهَ يَقُولُ: حَمِدَنِي

عَبْدِي. وَهٰذَا يَدُلُّكَ عَلَى سِعَةِ ٱللَّهِ، وَلِهٰذَا قال: ﴿وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾[ٱلْبَقَرَة: ٢٦٨]. مُحِيطٌ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا. وَعَلَى هٰذَا نَقُولُ: قَوْلُهُ – رَحِمَهُ ٱللَّهُ –: هو «أَمْرُهُ»؛ يَعْنِي: ٱلْكَائِنَ بِأَمْرِهِ. ٱلْخَلْقُ فِعْلُ ٱلرَّبِّ، وَأَمْرُهُ؛ يَعْنِي: ٱلْكَائِنَ بِأَمْرِهِ ٱلْكَوْنِيِّ.

۞ قَوْلُهُ: «فَٱلرَّبُّ بِصِفَاتِهِ وَفِعْلِهِ وَأَمْرِهِ»؛ يَعْنِي: ٱلرَّبَّ رَبٌّ بِصِفَاتِهِ، فَٱلصِّفَاتُ لَا تَنْفَصِلُ عَنِ ٱلْمَوْصُوفِ. وَ«بِصِفَاتِهِ»: أَزَلِيٌّ أَبَدِيٌّ، جَلَّ وَعَلَا، ٱلْأَوَّلُ ٱلَّذِي لَيْسَ قَبْلَهُ شَيْءٌ، وَٱلْآخِرُ ٱلَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ شَيْءٌ. وَهٰذَا أَيْضًا رَدٌّ عَلَى مَنْ قال: إِنَّ ٱلصِّفَةَ غَيْرُ ٱلْمَوْصُوفِ. يَقُولُ: «ٱلرَّبُّ بِصِفَاتِهِ». فَأَنْتَ إِذَا دَعَوْتَ ٱللَّهَ، هَلْ دَعَوْتَ ذَاتًا مُجَرَّدَةً مِنَ ٱلصِّفَاتِ؟ إِذَا قُلْتَ: يَا رَبّ، فَأَنْتَ تَسْأَلُ ٱللَّهَ وَأَنْتَ تَسْتَحْضِرُ جَمِيعَ صِفَاتِهِ ٱلَّتِي تُحِيطُ بِهَا، يَعْنِي: يَا رَبَّ بِٱلصِّفَاتِ ٱلْكَامِلَةِ وَٱلْأَسْمَاءِ ٱلْحُسْنَى. فَٱللَّهُ – جَلَّ وَعَلَا – يُدْعَى بِصِفَاتِهِ، وَكَذٰلِكَ بِأَسْمَائِهِ، وَلٰكِنْ لَمْ يَذْكُرِ ٱلْأَسْمَاءَ لِأَنَّ ٱلْكَلَامَ ٱلْآنَ فِي ٱلْخَلْقِ، وَٱلْخَلْقُ: صِفَةٌ. فَٱلرَّبُّ بِصِفَاتِهِ. ٱلْجَارُّ وَٱلْمَجْرُورُ: «بِصِفَاتِهِ» خَبَرُ ٱلرَّبِّ؛ يَعْنِي: ٱلرَّبُّ رَبٌّ بِصِفَاتِهِ وَفِعْلِهِ وَأَمْرِهِ. وَأَشَارَ ٱلْبُخَارِيُّ – رَحِمَهُ ٱللَّهُ – بِقَوْلِهِ: «ٱلرَّبُّ بِصِفَاتِهِ وَفِعْلِهِ» إِلَى ٱلْقَوْلِ ٱلرَّاجِحِ فِي تَسَلْسُلِ ٱلْحَوَادِثِ. إِذَا كَانَ ٱلرَّبُّ بِفِعْلِهِ، لَزِمَ مِنْ هٰذَا أَنْ يَكُونَ ٱلْفِعْلُ قَدِيمًا أَزَلِيًّا، وَهُوَ كَذٰلِكَ. فَٱلْفِعْلُ: قَدِيمٌ أَزَلِيٌّ. لٰكِنِ ٱلْمَفْعُولُ: هُوَ ٱلْحَادِثُ. وَٱلْفِعْلُ ٱلْمُقَارِنُ لِلْمَفْعُولِ: حَادِثٌ. وَلِهٰذَا نَقُولُ: فِعْلُ ٱللَّهِ – ٱلَّذِي هُوَ فِعْلُهُ – مِنْ حَيْثُ ٱلْجِنْسِ: أَزَلِيٌّ، لَمْ يَزَلْ، وَلَا يَزَالُ. وَٱلْفِعْلُ ٱلْمُقَارِنُ لِلْمَفْعُولِ: حَادِثٌ، كَٱلْكَلَامِ سَوَاءً، فَأَصْلُ ٱلْكَلَامِ: أَزَلِيٌّ، وَمَا يَتَكَلَّمُ بِهِ حِينَ يَتَكَلَّمُ: فَهُوَ حَادِثٌ. وَلَا مَانِعَ أَنْ نَقُولَ بِهٰذَا. أَلَيْسَ ٱللَّهُ يَقُولُ: ﴿وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ﴾[ٱلْأَعْرَاف: ١٤٣]. فَكَانَ ٱلْكَلَامُ حِينَ ٱلْمَجِيءِ، لَمْ يَكُنْ مِنْ قَبْلُ. فَٱلْأَمْرُ فِي هٰذَا وَاضِحٌ. فَٱلْبُخَارِيُّ – رَحِمَهُ ٱللَّهُ – أَشَارَ بِهٰذَا إِلَى أَنَّ ٱلْأَرْضَ لَازِمَةٌ لَهُ. وَهٰذَا هُوَ ٱلْحَقُّ. وَمَنْ تَأَمَّلَهُ وَجَدَ أَنَّهُ لَا يُمْكِنُ ٱلْعُدُولُ عَنْهُ، خِلَافًا لِمَنْ شَنَّعَ عَلَى شَيْخِ ٱلْإِسْلَامِ – رَحِمَهُ ٱللَّهُ – بِقَوْلِهِ بِهٰذَا ٱلْقَوْلِ. وَٱلْإِنْسَانُ يَسْتَغْرِبُ: كَيْفَ يُشَنَّعُ؟ لِأَنَّنَا إِذَا قُلْنَا: لَيْسَ هُنَاكَ تَسَلْسُلٌ، وَأَنَّ ٱللَّهَ فِي ٱلْأَوَّلِ كَانَ لَا يَدْرِي، نَقُولُ: وَلِمَاذَا لَا يَدْرِي ٱللَّهُ؟ هَلْ هُوَ عَاجِزٌ؟ إِنْ قَالُوا: نَعَمْ، كَفَرُوا. وَإِنْ قَالُوا: بَلَى، قُلْنَا: فَإِنْ كَانَ كَذٰلِكَ، فَمَا ٱلَّذِي يَمْنَعُهُ أَنْ يَفْعَلَ؟ فَجَوَازُ تَسَلْسُلِ

ٱلْحَوَادِثِ فِي ٱلْأَزَلِ كَجَوَازِهِ فِي ٱلْمُسْتَقْبَلِ، وَلَا فَرْقَ. هُوَ ٱلْأَوَّلُ بِصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ ٱلَّتِي لَيْسَ قَبْلَهُ شَيْءٌ، وَٱلْآخِرُ بِصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ ٱلَّتِي لَيْسَ بَعْدَهُ شَيْءٌ.

۞ قَوْلُهُ: «أَمْرُهُ». ٱلْأَمْرُ ٱلَّذِي يَكُونُ بِهِ ٱلْفِعْلُ: «كُنْ». هٰذَا أَمْرٌ، فَهُوَ – جَلَّ وَعَلَا – لَمْ يَزَلْ فَعَّالًا بِصِفَاتِهِ وَفِعْلِهِ وَأَمْرِهِ.

۞ قَوْلُهُ: «وَهُوَ ٱلْخَالِقُ ٱلْمُكَوِّنُ». أَرَادَ ٱلْمُؤَلِّفُ – رَحِمَهُ ٱللَّهُ – بِقَوْلِهِ «ٱلْمُكَوِّنُ»: أَنْ يُفَسِّرَ مَعْنَى ٱلْخَالِقِ، لَا أَنْ يُثْبِتَ «ٱلْمُكَوِّنَ» مِنْ أَسْمَاءِ ٱللَّهِ. وَلِهٰذَا لَيْسَ مِنْ أَسْمَاءِ ٱللَّهِ «ٱلْمُكَوِّنُ»، لٰكِنَّهُ فَسَّرَ ٱلْخَالِقَ. وَٱلْخَالِقُ: مِنْ أَسْمَاءِ ٱللَّهِ، ﴿هُوَ ٱللَّهُ ٱلْخَٰلِقُ ٱلْبَارِئُ ٱلْمُصَوِّرُ﴾ [الحشر ٢٤] ٱلْبَارِئُ، ٱلْخَالِقُ، ٱلْمُصَوِّرُ. أَيْ: ٱلْمُكَوِّنُ لِلشَّيْءِ عَلَى ٱلصُّورَةِ ٱلَّتِي أَرَادَهَا.

۞ قَوْلُهُ: «غَيْرُ مَخْلُوقٍ»، وَإِنْ حَدَثَتْ مِنْهُ ٱلْأَفْعَالُ فَإِنَّهُ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ؛ لِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْخَالِقُ وَمَا سِوَاهُ مَخْلُوقٌ. ثُمَّ قَالَ: وَمَا كَانَ بِفِعْلِهِ وَأَمْرِهِ وَتَخْلِيقِهِ وَتَكْوِينِهِ فَهُوَ مَفْعُولٌ. فَفَرَّقَ – رَحِمَهُ ٱللَّهُ – بَيْنَ ٱلْفِعْلِ وَٱلْفَاعِلِ وَٱلْمَفْعُولِ. فَهٰذِهِ ثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ، كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا لَهَا حَقِيقَةٌ: فَاعِلٌ، وَفِعْلٌ، وَمَفْعُولٌ.

ٱلْأَوَّلُ: ٱلْفَاعِلُ، ثُمَّ ٱلْفِعْلُ، ثُمَّ ٱلْمَفْعُولُ. هٰذَا إِذَا قُلْنَا: ٱلْفَاعِلُ؛ يَعْنِي: ٱلَّذِي يُرِيدُ أَنْ يَفْعَلَ. أَمَّا إِذَا قُلْنَا: ٱلْفَاعِلَ ٱلَّذِي قَامَ بِهِ ٱلْفِعْلُ، فَٱلْفِعْلُ سَابِقٌ عَلَى ٱلْفَاعِلِ؛ لِأَنَّهُ لَا يُصَدَّقُ عَلَيْهِ أَنَّهُ فَاعِلٌ حَقِيقَةً إِلَّا بَعْدَ وُقُوعِ ٱلْفِعْلِ.

ٱلْفَاعِلُ: ٱلْأَصْلُ أَنَّهُ لَا فِعْلَ إِلَّا بِفَاعِلٍ، أَلَيْسَ كَذٰلِكَ؟ فَإِذَا قُلْنَا: لَا فِعْلَ إِلَّا بِفَاعِلٍ لَزِمَ أَنْ يَسْبِقَ ٱلْفَاعِلُ ٱلْفِعْلَ. وَلَا مَفْعُولَ إِلَّا بِفِعْلٍ، فَٱلسَّابِقُ ٱلْفِعْلُ. لٰكِنْ إِذَا أُرِيدَ بِٱلْفَاعِلِ حَقِيقَةُ ٱلْفِعْلِ فَهُنَا يَجِبُ أَنْ يَسْبِقَ ٱلْفِعْلُ ٱلْوَصْفَ بِٱلْفَاعِلِ؛ يَعْنِي: لَا يَكُونُ فَاعِلًا حَتَّى يَفْعَلَ. أَنَا – مَثَلًا – نَاطِقٌ حَقِيقَةً، وَلَا أَكُونُ نَاطِقًا حَقِيقَةً إِلَّا بَعْدَ أَنْ أَنْطِقَ. لٰكِنْ قَبْلَ أَنْ أَنْطِقَ أَكُونُ نَاطِقًا حُكْمًا، وَلَا يُمْكِنُ ٱلنُّطْقُ إِلَّا بِوُجُودٍ، فَٱلنَّاطِقُ سَابِقٌ عَلَى ٱلنُّطْقِ، وَٱلْمَنْطُوقُ بِهِ مُتَأَخِّرٌ عَنِ ٱلنُّطْقِ.

لٰكِنْ إِذَا أَرَدْتَ حَقِيقَةَ وَصْفِهِ بِٱلْفِعْلِ فَإِنَّهُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ فَاعِلًا حَتَّى يَفْعَلَ.

۞ قَوْلُهُ: «وَمَا كَانَ بِفِعْلِهِ وَأَمْرِهِ وَتَخْلِيقِهِ فَهُوَ مَخْلُوقٌ عَائِدٌ عَلَى تَخْلِيقِهِ وَأَمْرِهِ. وَٱلْحَاصِلُ مِنْ هٰذِهِ ٱلتَّرْجَمَةِ: أَنَّ ٱلْمُؤَلِّفَ – رَحِمَهُ ٱللَّهُ – أَرَادَ أَنْ يُبَيِّنَ أَنَّ مَا سِوَى ٱللَّهِ مَخْلُوقٌ، وَأَنَّ ٱللَّهَ وَحْدَهُ هُوَ ٱلْخَالِقُ، وَأَنَّهُ – جَلَّ وَعَلَا – رَبٌّ بِفِعْلِهِ وَوَصْفِهِ بِأَفْعَالِهِ وَصِفَاتِهِ، فَلَمْ يَزَلْ فَعَّالًا، وَلَنْ يَزَالَ مَوْصُوفًا بِصِفَاتِهِ ٱلْكَامِلَةِ، وَأَنَّ ٱلْخَلْقَ حَادِثٌ، وَٱلْخَالِقَ الَّذِي هُوَ ٱلْمَخْلُوقُ حَادِثٌ.

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ ٱلصِّفَاتِ ٱلْفِعْلِيَّةَ أَصْلُهَا أَزَلِيٌّ، فَمَا ٱلْجَوَابُ عَنْ قَوْلِهِ: «إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي»؟

اَلْجَوَابُ: ٱلْمَعْنَى: إِذَا وُجِدَ مُقْتَضَى ٱلْغَضَبِ وَمُقْتَضَى ٱلرَّحْمَةِ، فَٱلرَّحْمَةُ تَسْبِقُ هٰذَا ٱلْمَعْنَى. لَيْسَ ٱلْمَعْنَى: سَبَقَتْ فِي ٱلْأَزَلِ. ٱلْمَعْنَى: إِذَا وُجِدَ شَيْءٌ يُوجِبُ غَضَبَ ٱللَّهِ وَرَحْمَةَ ٱللَّهِ، فَٱلرَّحْمَةُ تَغْلِبُ وَتَسْبِقُ.

٧٤٥٢ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ بِتُّ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ لَيْلَةً وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَهَا لِأَنْظُرَ كَيْفَ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاللَّيْلِ فَتَحَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ أَهْلِهِ سَاعَةً ثُمَّ رَقَدَ فَلَمَّا كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرُ أَوْ بَعْضُهُ قَعَدَ فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ فَقَرَأَ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَى قَوْلِهِ لِأُولِي الْأَلْبَابِ ثُمَّ قَامَ فَتَوَضَّأَ وَاسْتَنَّ ثُمَّ صَلَّى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ثُمَّ أَذَّنَ بِلَالٌ بِالصَّلَاةِ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى لِلنَّاسِ الصُّبْحَ [١].

صِلَةُ مَيْمُونَةَ بِعَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهَا خَالَتُهُ، أُخْتُ أُمِّهِ، وَٱبْنُ عَبَّاسٍ مِمَّنْ هُوَ ذَكِيٌّ عَاقِلٌ، حَرِيصٌ عَلَىٰ ٱلْعِلْمِ، حَتَّىٰ إِنَّهُ كَانَ يَأْتِي إِلَى ٱلرَّجُلِ مِنْ أَصْحَابِ ٱلرَّسُولِ ﷺ فِي ٱلْقَيْلُولَةِ، وَيَضَعُ رِدَاءَهُ يَتَوَسَّدُهُ، وَيَنَامُ عَلَىٰ ٱلْعَتَبَةِ، حَتَّىٰ يَخْرُجَ صَاحِبُ ٱلْبَيْتِ، وَيَقُولَ: حَدِّثْنِي عَنْ رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ، فَيَقُولُ لَهُ: يَا ٱبْنَ عَمِّ رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ، لِمَ لَمْ تُوقِظْنِي؟ فَيَقُولُ: أَنَا صَاحِبُ ٱلْحَاجَةِ.

---

[١] رواه ٱلْبُخَارِيُّ (٧٤٥٢)، وَمُسْلِمٌ (٧٦٣).

وَفَهْمُهُ وَعَقْلُهُ وَفِقْهُهُ مَعْرُوفٌ، أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ كَيْفَ يَصْنَعُ ٱلرَّسُولُ ﷺ فِي أَهْلِهِ، وَكَيْفَ يُصَلِّي فِي ٱللَّيْلِ؟ يَقُولُ: فَدَخَلَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ صَلَاةِ ٱلْعِشَاءِ، وَتَحَدَّثَ مَعَ أَهْلِهِ سَاعَةً؛ يَعْنِي: يُمْكِنُ أَقَلَّ أَوْ أَكْثَرَ مِنْ سِتِّينَ دَقِيقَةً، لٰكِنْ مَعْرُوفٌ أَنَّ ٱلرَّسُولَ ﷺ يَكْرَهُ ٱلْحَدِيثَ بَعْدَ صَلَاةِ ٱلْعِشَاءِ، فَيَكُونُ هٰذَا ٱلْحَدِيثُ ٱلَّذِي تَحَدَّثَ بِهِ حَدِيثًا يَحْصُلُ بِهِ ٱلْإِينَاسُ لِلْأَهْلِ؛ لِأَنَّ ٱلرَّسُولَ ﷺ يَقُولُ: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ» (١).

وَمَعْلُومٌ أَنَّ ٱلرَّجُلَ لَوْ جَاءَ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَدَخَلَ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ ٱنْصَرَفَ إِلَىٰ ٱلْفِرَاشِ وَنَامَ، وَٱلْمَرْأَةُ نَامَتْ، لَا يَكُونُ هُنَاكَ أُلْفَةٌ، وَهٰذَا سَبَبٌ لِلْقَطِيعَةِ، وَلٰكِنْ إِذَا تَحَدَّثَ مَعَهُمْ سَاعَةً يُؤْنِسُهُمْ وَيُدْخِلُ ٱلسُّرُورَ عَلَيْهِمْ، فَهٰذَا مِنْ هَدْيِ ٱلرَّسُولِ ﷺ.

قَوْلُهُ: «ثُمَّ رَقَدَ، فَلَمَّا كَانَ ثُلُثُ ٱللَّيْلِ ٱلْآخِرُ أَوْ بَعْضُهُ قَعَدَ، صَلَوَاتُ ٱللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ». ﴿۞ إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِن ثُلُثَيِ ٱلَّيْلِ وَنِصْفَهُۥ وَثُلُثَهُۥ﴾[ٱلْمُزَّمِّل: ٢٠]، حَسَبَ نَشَاطِهِ ﷺ. أَمَّا إِذَا مَضَىٰ ثُلُثُ ٱللَّيْلِ أَوْ نِصْفُهُ أَوْ ثُلُثَاهُ، فَيَقُولُ: «فَقَعَدَ فَنَظَرَ إِلَىٰ ٱلسَّمَاءِ»، نَظَرَ تَفَكُّرٍ وَٱتِّعَاظٍ لِمَا فِيهَا مِنَ ٱلْآيَاتِ ٱلْعَظِيمَةِ؛ هٰذِهِ ٱلنُّجُومُ ٱلزَّوَاهِرُ، وَٱلْقَمَرُ ٱلزَّاهِرُ، يُسْتَدَلُّ بِهَا عَلَىٰ عَظَمَةِ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَحِكْمَتِهِ، وَنِظَامِهِ ٱلْعَظِيمِ.

۞ قَوْلُهُ: «فَقَرَأَ: ﴿إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ﴾۞».

﴿إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾؛ أَيْ: تَخْلِيقِهِمَا، وَمَا أَوْدَعَ ٱللَّهُ فِيهِمَا مِنَ ٱلْغَرَائِبِ، وَبَدَائِعِ ٱلصَّنْعَةِ، وَٱخْتِلَافِ ٱللَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ، فِي أَيِّ نَوْعٍ مِنَ ٱلِاخْتِلَافِ: بِٱلطُّولِ وَٱلْقِصَرِ، وَٱلْحَرِّ وَٱلْبَرْدِ، وَٱلْحَرْبِ وَٱلسِّلْمِ، وَٱلصِّحَّةِ وَٱلْمَرَضِ، وَٱلْعِزِّ وَٱلذُّلِّ، وَغَيْرِ ذٰلِكَ؛ كُلُّهُ فِيهِ آيَاتٌ لِأُولِي ٱلْأَلْبَابِ.

﴿وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ﴾[آل عمران ١٩٠]. آيَاتٍ: جَمْعُ آيَةٍ، وَهِيَ ٱلْعَلَامَةُ ٱلدَّالَّةُ عَلَىٰ مَا لِلَّهِ تَعَالَىٰ مِنَ ٱلْحِكْمَةِ وَٱلرَّحْمَةِ، وَغَيْرِ ذٰلِكَ مِمَّا تَقْتَضِيهِ هٰذِهِ ٱلِاخْتِلَافَاتُ.

---

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٢٥٧٨)، وَٱبْنُ مَاجَهْ (١٩٧٩).

۞ وَقَوْلُهُ: ﴿لَأٓيَٰتٍ﴾؛ ٱلْمَعْنَىٰ: فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا آيَاتٌ، أَوْ آيَاتٌ مُوَزَّعَةٌ عَلَىٰ ٱلْجَمْعِ ٱلسَّابِقِ؟

ٱلْجَوَابُ: ٱلْأَوَّلُ؛ كُلُّ شَيْءٍ مِنْ هٰذِهِ فِيهِ آيَاتٌ عَظِيمَةٌ، فَمَثَلًا: ٱلنُّجُومُ فِيهَا آيَاتٌ فِي عِظَمِهَا وَكِبَرِهَا، وَنُورِهَا، وَحَرَكَاتِهَا وَسَكَنَاتِهَا، وَلَوْنِهَا؛ بَعْضُ ٱلنُّجُومِ تَجِدُهُ يَتَحَرَّكُ يَلْمَعُ، وَبَعْضُهَا سَاكِنٌ، وَبَعْضُهَا أَبْيَضُ، وَبَعْضُهَا يَمِيلُ إِلَىٰ ٱلْحُمْرَةِ، وَبَعْضُهَا كَبِيرٌ، وَبَعْضُهَا صَغِيرٌ، وَبَعْضُهَا سَائِرٌ، وَبَعْضُهَا خَالِصٌ؛ كُلٌّ فِي آيَاتِهِ.

وَهٰكَذَا ٱلْقَمَرُ، وَهٰكَذَا ٱلشَّمْسُ فِي آيَاتِهَا، لٰكِنْ لِمَنْ؟ لِأُولِي ٱلْأَلْبَابِ، أَيْ: لِأَصْحَابِ ٱلْعُقُولِ، أَمَّا ٱلْغَافِلُونَ فَلَا يَنْتَفِعُونَ بِهٰذِهِ ٱلْآيَاتِ.

۞ قَوْلُهُ: «ثُمَّ قَامَ فَتَوَضَّأَ وَٱسْتَنَّ ثُمَّ صَلَّىٰ إِحْدَىٰ عَشْرَةَ رَكْعَةً»، «تَوَضَّأَ وَٱسْتَنَّ»؛ يَعْنِي: ٱسْتَاكَ. وَكَانَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ ٱللَّيْلِ يَشُوصُ فَاهُ بِٱلسِّوَاكِ (١). هَكَذَا قَالَ حُذَيْفَةُ – رَحِمَهُ ٱللَّهُ – بِأَنَّهُ يَدْلُكُهُ، دَلْكًا بِغَسْلٍ؛ لِأَنَّ ٱلْفَمَ يَتَغَيَّرُ بِٱلنَّوْمِ.

وَٱسْتُدِلَّ بِهٰذَا ٱلْحَدِيثِ عَلَىٰ أَنَّ ٱلْقُرْآنَ يَجُوزُ لِغَيْرِ ٱلْمُتَوَضِّئِ؛ لِأَنَّ ٱلنَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ قَبْلَ أَنْ يَتَوَضَّأَ وَهُوَ كَذٰلِكَ. وَلٰكِنِ ٱلِٱسْتِدْلَالُ عَلَىٰ هٰذَا بِهٰذَا ٱلْحَدِيثِ فِيهِ نَظَرٌ، وَذٰلِكَ لِأَنَّ نَوْمَ ٱلنَّبِيِّ ﷺ لَا يَنْقُضُ ٱلْوُضُوءَ؛ إِذْ تَنَامُ عَيْنَاهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ (٢). وَهُوَ ﷺ فِيمَا يَظْهَرُ قَدْ نَامَ عَلَىٰ وُضُوئِهِ، فَيَكُونُ قَدْ قَامَ عَلَىٰ وُضُوئِهِ.

۞ قَوْلُهُ: «ثُمَّ أَذَّنَ بِلَالٌ بِٱلصَّلَاةِ فَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّىٰ لِلنَّاسِ ٱلصُّبْحَ». فِي هٰذَا أَيْضًا دَلِيلٌ عَلَىٰ أَنَّ ٱلْإِمَامَ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يُصَلِّيَ ٱلرَّوَاتِبَ فِي بَيْتِهِ لَا فِي ٱلْمَسْجِدِ، وَأَنَّهُ إِذَا دَخَلَ ٱلْمَسْجِدَ أُقِيمَتِ ٱلصَّلَاةُ. هٰذَا فِي ٱلصَّلَوَاتِ ٱلْخَمْسِ. أَمَّا فِي ٱلْجُمُعَةِ فَهُوَ آكَدُ. وَبِهِ نَعْرِفُ أَنَّ مَا يَفْعَلُهُ بَعْضُ ٱلْأَئِمَّةِ مِنَ ٱلتَّقَدُّمِ يَوْمَ ٱلْجُمُعَةِ، وَٱلصَّلَاةِ وَٱلْجُلُوسِ حَتَّىٰ يَأْتِيَ وَقْتُ خُرُوجِ ٱلْإِمَامِ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَصْعَدُ ٱلْمِنْبَرَ، أَنَّ هٰذَا خِلَافُ ٱلسُّنَّةِ. وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَحْصُلَ عَلَىٰ أَجْرِ ٱلتَّقَدُّمِ فِي ٱلْجُمُعَةِ. فَنَقُولُ لَهُ: ٱتِّبَاعُ ٱلسُّنَّةِ أَكْثَرُ أَجْرًا مِنَ ٱلتَّقَدُّمِ. فَلَا تَتَقَدَّمْ. لَا تَأْتِ إِلَّا وَقْتَ صُعُودِكَ إِلَىٰ

---

(١) أَخْرَجَهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٨٨٩)، وَمُسْلِمٌ (٢٢٥).

(٢) أَخْرَجَهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٧٢٨١).

ٱلْمِنْبَرِ. وَكَذٰلِكَ بَقِيَّةُ ٱلصَّلَوَاتِ؛ فَٱلسُّنَّةُ لِلْإِمَامِ أَنْ يَتَأَخَّرَ فِي بَيْتِهِ، فَإِذَا جَاءَ أُقِيمَتِ ٱلصَّلَاةُ. وَلِهٰذَا قَالَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَقُومُوا حَتَّىٰ تَرَوْنِي» (١)، مِمَّا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّهُ يَأْتِي، ثُمَّ تُقَامُ ٱلصَّلَاةُ فَوْرًا.

۞ قَوْلُهُ: «فَصَلَّىٰ لِلنَّاسِ». ٱللَّامُ قِيلَ إِنَّهَا بِمَعْنَىٰ «ٱلْبَاءِ»؛ أَيْ: صَلَّىٰ بِٱلنَّاسِ ٱلصُّبْحَ. وَقِيلَ: صَلَّىٰ لَهُمْ؛ لِأَنَّهُ إِمَامُهُمْ. فَٱللَّامُ لِلتَّعْلِيلِ، وَلَيْسَ ٱلْمَعْنَىٰ أَنَّهُ صَلَّىٰ تَقَرُّبًا إِلَى ٱلنَّاسِ، وَلٰكِنْ صَلَّىٰ لِأَجْلِهِمْ؛ أَيْ: لِيَكُونَ إِمَامًا لَهُمْ.

وَٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ: قِرَاءَتُهُ هٰذِهِ ٱلْآيَةَ: «إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضِ...» مَنْ خَلَقَهُمَا؟ ٱللَّهُ.

---

(١) أَخْرَجَهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٩٠٩)

٢٨- بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ [الصافات: ١٧١].

٧٤٥٣ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ عِنْدَهُ فَوْقَ عَرْشِهِ إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِ (١).

۞ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ [ٱلصَّافَّات: ١٧١]. بَقِيَّةُ ٱلْكَلَامِ: ﴿إِنَّهُمْ لَهُمُ ٱلْمَنصُورُونَ [١٧٢] وَإِنَّ جُندَنَا لَهُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ﴾ [ٱلصَّافَّات: ١٧٢-١٧٣].

۞ فَفِي قَوْلِهِ: ﴿سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا﴾ دَلِيلٌ عَلَىٰ أَنَّ كَلِمَاتِ ٱللَّهِ - جَلَّ وَعَلَا - فِيهَا سَابِقٌ وَمَسْبُوقٌ، وَهُوَ كَذَٰلِكَ؛ لِأَنَّ ٱللَّهَ يَتَكَلَّمُ مَتَىٰ شَاءَ.

۞ وفي قولِه: «لَمَّا قَضَى ٱللَّهُ ٱلْخَلْقَ كَتَبَ عِنْدَهُ فَوْقَ عَرْشِهِ إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي»، هَٰذَا أَيْضًا مِمَّا سَبَقَ مِنْ كَلِمَاتِهِ، وَعَمِلَ مَا كَتَبَهُ فِي أَنَّ رَحْمَتَهُ سَبَقَتْ غَضَبَهُ؛ وَمَعْنَى ٱلْحَدِيثِ: أَنَّهُ إِذَا حَصَلَ فِعْلٌ يَكُونُ سَبَبًا لِلرَّحْمَةِ وَسَبَبًا لِلْغَضَبِ، فَإِنَّ ٱلرَّحْمَةَ تَسْبِقُ ٱلْغَضَبَ وَيَرْحَمُ ٱللَّهُ فِيهَا مَنْ شَاءَ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٥٤ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا ٱلْأَعْمَشُ سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ سَمِعْتُ عَبْدَ ٱللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَنَا رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ ٱلصَّادِقُ ٱلْمَصْدُوقُ أَنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا أَوْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَهُ ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَهُ ثُمَّ يُبْعَثُ إِلَيْهِ ٱلْمَلَكُ فَيُؤْذَنُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ فَيَكْتُبُ رِزْقَهُ وَأَجَلَهُ وَعَمَلَهُ وَشَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ ثُمَّ يَنْفُخُ

(١) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٧٤٥٣)، وَمُسْلِمٌ (٢٧٥١).

فِيهِ ٱلرُّوحَ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ ٱلْجَنَّةِ حَتَّى لَا يَكُونُ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ ٱلْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ ٱلنَّارِ فَيَدْخُلُ ٱلنَّارَ وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ ٱلنَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ ٱلْكِتَابُ فَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ ٱلْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا ﴿١﴾.

هٰذَا ٱلْحَدِيثُ كَٱلْأَوَّلِ فِيهِ بَيَانُ حُدُوثِ ٱلْكَلَامِ.

۞ يَقُولُ ٱبْنُ مَسْعُودٍ: «حَدَّثَنَا رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ ٱلصَّادِقُ ٱلْمَصْدُوقُ»، ٱلصَّادِقُ فِيمَا أَخْبَرَ بِهِ، ٱلْمَصْدُوقُ فِيمَا أُخْبِرَ بِهِ؛ يَعْنِي: مَا كَذَبَ وَلَا كُذِّبَ، بِخِلَافِ ٱلْكُهَّانِ، فَٱلْكُهَّانُ كَاذِبُونَ مَكْذُوبُونَ؛ لِأَنَّ ٱلشَّيَاطِينَ ٱلَّتِي تُلْقِي إِلَيْهِمُ ٱلسَّمْعَ تَكْذِبُ مَعَ ٱلصِّدْقِ مِائَةَ كَذْبَةٍ، وَهُمْ يَكْذِبُونَ أَيْضًا، أَمَّا ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهُوَ صَادِقٌ مَصْدُوقٌ، صَادِقٌ فِيمَا أَخْبَرَ بِهِ، مَصْدُوقٌ فِيمَا أُخْبِرَ بِهِ، فَٱلْوَحْيُ ٱلَّذِي أَوْحَاهُ ٱللَّهُ إِلَيْهِ صِدْقٌ، وَخَبَرُهُ إِيَّانَا صِدْقٌ، وَإِنَّمَا قَدَّمَ ٱبْنُ مَسْعُودٍ هٰذِهِ ٱلْمُقَدِّمَةَ؛ لِأَنَّهُ سَيَتَحَدَّثُ عَنْ أَمْرٍ غَيْبِيٍّ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا ٱللَّهُ، وَلَا سِيَّمَا أَنَّهُ فِي ذٰلِكَ ٱلْوَقْتِ لَيْسَ هُنَاكَ طِبٌّ مُتَقَدِّمٌ يَعْرِفُ ٱلنَّاسُ كَيْفَ يَتَطَوَّرُ ٱلْجَنِينُ.

۞ قَوْلُهُ: «أَنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً»، يُجْمَعُ: ٱلْجَمْعُ ضِدُّ ٱلتَّفْرِيقِ، وَذٰلِكَ أَنَّ ٱلْحَيَوَانَاتِ ٱلْمَنَوِيَّةَ فِي ٱلنُّطْفَةِ ٱلْوَاحِدَةِ كَثِيرَةٌ جِدًّا، تُجْمَعُ هٰذِهِ لِمُدَّةِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا نُطْفَةً.

۞ قَوْلُهُ: «ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَهُ» يَتَحَوَّلُ هٰذَا ٱلْمَنِيُّ إِلَى عَلَقَةٍ، ٱلْعَلَقَةُ: دُودَةٌ دَقِيقَةٌ جِدًّا حَمْرَاءُ، يَكُونُ هٰذَا ٱلْحَيَوَانُ ٱلْمَنَوِيُّ عَلَقَةً مِثْلَهَا؛ أَيْ أَرْبَعِينَ يَوْمًا.

۞ قَوْلُهُ: «ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَهُ»؛ أَيْ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، وَٱلْمُضْغَةُ: ٱلْقِطْعَةُ مِنَ ٱللَّحْمِ بِقَدْرِ مَا يَمْضُغُهُ ٱلْإِنْسَانُ فِي ٱلْأَكْلِ، وَلٰكِنْ لَا تَظُنَّ أَنَّ هٰذَا ٱلتَّحَوُّلَ يَحْدُثُ طَفْرَةً وَاحِدَةً؛ بِمَعْنَى يَبْقَى أَرْبَعِينَ يَوْمًا مَنِيًّا، ثُمَّ فِي تَمَامِ ٱلْأَرْبَعِينَ

﴿١﴾ رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٧٤٥٤)، وَمُسْلِمٌ (٢٦٤٣).

يَنْقَلِبُ مَرَّةً وَاحِدَةً أَحْمَرَ، ثُمَّ بَعْدَ أَرْبَعِينَ يَنْقَلِبُ مَرَّةً وَاحِدَةً مُضْغَةً، لَا، يَتَكَوَّنُ شَيْئًا فَشَيْئًا، لٰكِنْ يَغْلِبُ عَلَيْهِ فِي ٱلْأَرْبَعِينَ ٱلْأُولَىٰ أَنْ يَكُونَ نُطْفَةً، وَفِي ٱلْأَرْبَعِينَ ٱلثَّانِيَةِ أَنْ يَكُونَ عَلَقَةً، وَفِي ٱلْأَرْبَعِينَ ٱلثَّالِثَةِ يَكُونُ مُضْغَةً، وَيَتَكَوَّنُ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ٱلْعَظْمُ وَٱللَّحْمُ، كُلُّ شَيْءٍ.

۞ قَوْلُهُ: «ثُمَّ يُبْعَثُ إِلَيْهِ ٱلْمَلَكُ»، ٱلْمَلَكُ ٱسْمُ جِنْسٍ يُرَادُ: بِهِ ٱلْمَلَائِكَةُ ٱلْمُوَكَّلُونَ بِهَا فِي ٱلْبُطُونِ.

۞ قَوْلُهُ: «فَيُؤْذَنُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ»؛ أَيْ يُعْلَمُ، يُؤْذَنُ؛ أَيْ يُعْلَمُ، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَأَذَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ﴾[ٱلتَّوْبَة: ٣]. أَيْ: إِعْلَامٌ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ.

۞ قَوْلُهُ: «فَيَكْتُبُ رِزْقَهُ، وَأَجَلَهُ، وَعَمَلَهُ، وَشَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ»، يَكْتُبُ ٱلْمَلَكُ هٰذِهِ ٱلْأَشْيَاءَ ٱلْأَرْبَعَةَ:

أَوَّلًا: ٱلرِّزْقُ: وَلٰكِنْ يُكْتَبُ ٱلرِّزْقُ بِأَسْبَابِ ٱلرِّزْقِ مِنْ أَيْنَ يَأْتِيهِ؟ بِشِرَاءٍ، إِرْثٍ، هِبَاتٍ، يُكْتَبُ ٱلرِّزْقُ.

ثَانِيًا: ٱلْأَجَلُ: يُكْتَبُ طَوِيلٌ أَوْ قَصِيرٌ.

ثَالِثًا: ٱلْعَمَلُ: يُكْتَبُ عَمَلٌ صَالِحٌ أَوْ عَمَلٌ فَاسِدٌ.

رَابِعًا: ٱلشَّقِيُّ أَوِ ٱلسَّعِيدُ ٱلْمَآلُ، مَآلُهُ إِلَى ٱلشَّقَاءِ أَوْ مَآلُهُ إِلَى ٱلسَّعَادَةِ، كُلُّ هٰذَا يُكْتَبُ، وَلٰكِنْ نَسْأَلُ: هَلْ نَحْنُ عِنْدَنَا عِلْمٌ بِٱلْمَكْتُوبِ؟

ٱلْجَوَابُ: لَا، لَيْسَ عِنْدَنَا عِلْمٌ بِمَا يَكْتُبُ، ٱلْمَلَكُ ٱلْمُوَكَّلُ بِذٰلِكَ عِنْدَهُ عِلْمٌ مَتَىٰ سَيَمُوتُ هٰذَا ٱلرَّجُلُ؟ كَيْفَ رِزْقُهُ؟ كَيْفَ أَجَلُهُ؟ كَيْفَ عَمَلُهُ؟ كَيْفَ مَآلُهُ؟ لٰكِنْ نَحْنُ لَيْسَ عِنْدَنَا عِلْمٌ، وَلِهٰذَا لَا يُمْكِنُ لِأَحَدٍ أَنْ يَحْتَجَّ بِهٰذَا ٱلْحَدِيثِ وَمَا شَابَهَهُ عَلَىٰ مَعْصِيَةِ ٱللَّهِ، لِأَنَّنَا نَقُولُ لَهُ لَوِ ٱحْتَجَّ: مَا ٱلَّذِي أَعْلَمَكَ أَنَّكَ مِنَ ٱلْأَشْقِيَاءِ؟ مَا ٱلَّذِي أَعْلَمَكَ أَنَّ عَمَلَكَ سَيِّءٌ؟ أَنْتَ ٱلَّذِي ٱخْتَرْتَ وَأَنْتَ لَا تَعْلَمُ أَنَّ عَمَلَكَ سَيِّئٌ إِلَّا بَعْدَ أَنْ تَفْعَلَ.

۞ قَوْلُهُ: «ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ ٱلرُّوحُ»، ٱلرُّوحُ مِنَ ٱلْأَشْيَاءِ ٱلَّتِي لَا تَفْنَىٰ، إِذَا خَلَقَهَا ٱللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فَإِنَّهَا لَا تَفْنَىٰ؛ لِأَنَّهَا عِنْدَ ٱلْمَوْتِ تُخْرَجُ مِنَ ٱلْجَسَدِ فَقَطْ وَتُنَعَّمُ أَوْ تُعَذَّبُ، وَيَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ تُرَدُّ إِلَى

ٱلْجَسَدِ، فَهِيَ مِنَ ٱلْمَخْلُوقَاتِ ٱلدَّائِمَةِ ٱلَّتِي خَلَقَهَا ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلْبَقَاءِ، وَلِذٰلِكَ لَيْسَتْ مِنَ ٱلْعَنَاصِرِ ٱلْمَعْرُوفَةِ، يَعْنِي: لَيْسَتْ مِنْ حَدِيدٍ وَلَا مِنْ خَشَبٍ وَلَا مِنْ طِينٍ، مِنْ عُنْصُرٍ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِهِ، كَمَا قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ ۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾[ٱلْإِسْرَاء: ٨٥]. وَلِهٰذَا تَجِدُهَا تَتَحَلَّلُ ٱلْبَدَنَ وَتَخْرُجُ مِنْهُ فِي ٱلنَّوْمِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَشْعُرَ ٱلْإِنْسَانُ، وَتَرْجِعُ عِنْدَ ٱلْيَقَظَةِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَشْعُرَ بِشَيْءٍ دَخَلَ فِيهِ أَوْ خَرَجَ مِنْهُ، مَعَ أَنَّهَا لَا شَكَّ أَنَّهَا تَخْرُجُ؛ وَلِذٰلِكَ يَفْقِدُ ٱلْإِحْسَاسَ، وَتَعُودُ وَلِذٰلِكَ يَعُودُ ٱلْإِحْسَاسُ، فَلِهٰذَا أَمْرُهَا عَجِيبٌ، فَٱلرُّوحُ أَمْرُهَا عَجِيبٌ، وَمِنْ ثَمَّ قَطَعَ ٱللَّهُ عَنَّا ٱلْوُصُولَ إِلَىٰ حَقِيقَتِهَا فَقَالَ: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ ۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾[ٱلْإِسْرَاء: ٨٥].

يَقُولُ فِي ٱلْحَدِيثِ: «ثُمَّ يَنْفُخُ فِيهِ ٱلرُّوحَ»، وَٱلنَّفْخُ مَعْرُوفٌ، وَٱلنَّافِخُ: ٱلْمَلَكُ، كَيْفَ يَنْفُخُ ٱلْمَلَكُ؟ نَقُولُ: هٰذَا لَيْسَ لَنَا أَنْ نَسْأَلَ عَنْهُ؛ لِأَنَّ هٰذَا أَمْرٌ غَيْبِيٌّ، وَإِذَا كَانَ ٱلشَّيْطَانُ وَهُوَ عَدُوٌّ لِلْإِنْسَانِ يَجْرِي مِنِ ٱبْنِ آدَمَ مَجْرَى ٱلدَّمِ، فَٱلْمَلَكُ ٱلَّذِي يَسِيرُ بِأَمْرِ ٱللَّهِ مِنْ بَابِ أَوْلَىٰ، وَٱلشَّيْطَانُ كَذٰلِكَ يَسِيرُ بِأَمْرِ ٱللَّهِ. لٰكِنَّهُ ٱبْتِلَاءٌ وَٱمْتِحَانٌ.

۞ قَوْلُهُ: «فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ ٱلْجَنَّةِ حَتَّىٰ لَا يَكُونَ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقَ عَلَيْهِ ٱلْكِتَابُ، فَيَعْمَلَ بِعَمَلِ أَهْلِ ٱلنَّارِ، فَيَدْخُلَ ٱلنَّارَ، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ ٱلنَّارِ حَتَّىٰ مَا يَكُونُ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقَ عَلَيْهِ ٱلْكِتَابُ، فَيَعْمَلَ عَمَلَ أَهْلِ ٱلْجَنَّةِ، فَيَدْخُلَهَا»، هٰتَانِ ٱلْجُمْلَتَانِ مِنْ أَشَدِّ مَا يَكُونُ إِخَافَةً لِلْإِنْسَانِ ٱلَّذِي يَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ ٱلْجَنَّةِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَدْرِي مَاذَا يُخْتَمُ لَهُ، قَدْ يَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ ٱلْجَنَّةِ حَتَّىٰ يَكَادَ يَصِلُهَا، لَا يَبْقَىٰ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، وَقَدْ كُتِبَ شَقِيًّا مِنْ أَهْلِ ٱلنَّارِ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ ٱلْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ ٱلنَّارِ.

وَٱلثَّانِي بِٱلْعَكْسِ، يَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ ٱلنَّارِ حَتَّىٰ مَا يَكُونُ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ ٱلْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ ٱلْجَنَّةِ، فَيَدْخُلَهَا. وَلٰكِنْ قَدْ ثَبَتَ فِي صَحِيحِ ٱلْبُخَارِيِّ فِي قِصَّةِ ٱلرَّجُلِ ٱلَّذِي كَانَ فِي غَزَاةٍ مَعَ ٱلرَّسُولِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَ مُقْدَامًا شُجَاعًا لَا يَدَعُ لِلْعَدُوِّ شَاذَّةً وَلَا فَاذَّةً؛ يَعْنِي: إِلَّا قَضَىٰ عَلَيْهَا، فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ: «هٰذَا مِنْ أَهْلِ ٱلنَّارِ» مَعَ أَنَّهُ مُجَاهِدٌ، فَعَظُمَ

ذٰلِكَ عَلَى ٱلصَّحَابَةِ وَكَبُرَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: وَٱللَّهِ لَأَلْزَمَنَّهُ حَتَّىٰ أَنْظُرَ مَاذَا يَكُونُ أَمْرُهُ، «أَلْزَمَنَّهُ»؛ يَعْنِي: أُتَابِعُهُ وَأَنْظُرُ مَآلَهُ.

يَقُولُ: فَأَصَابَهُ سَهْمٌ مِنَ ٱلْعَدُوِّ، فَجَزِعَ، فَوَضَعَ ذُبَابَةَ سَيْفِهِ عَلَىٰ صَدْرِهِ، وَٱتَّكَأَ عَلَىٰ ٱلسَّيْفِ حَتَّىٰ خَرَجَ ٱلسَّيْفُ مِنْ ظَهْرِهِ -نَعُوذُ بِٱللَّهِ- فَقَتَلَ نَفْسَهُ. فَجَاءَ ٱلرَّجُلُ فِي ٱلصَّبَاحِ إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ ٱللَّهِ. قَالَ: «وَلِمَ؟» قَالَ: ٱلرَّجُلُ ٱلَّذِي قُلْتَ فِيهِ كَذَا وَكَذَا، هٰذَا مَا فَعَلَ. فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ ٱلرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ ٱلْجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ ٱلنَّارِ» (١). فَهٰذَا ٱلْحَدِيثُ يُقَيِّدُ حَدِيثَ ٱبْنِ مَسْعُودٍ، فَيَكُونُ قَوْلُهُ: «حَتَّىٰ مَا يَكُونُ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ إِلَّا ذِرَاعٌ»؛ أَيْ حَتَّىٰ يَقْرُبَ أَجَلُهُ، وَهُوَ يَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ ٱلنَّارِ أَوْ بِعَمَلِ أَهْلِ ٱلْجَنَّةِ، فَيَكُونُ قَدْ سَبَقَ عَلَيْهِ ٱلْكِتَابُ.

فَإِذَا قَالَ قَائِلٌ: مَا هُوَ ٱلسَّبَبُ؟ أَلَيْسَ ٱللَّهُ جَلَّ وَعَلَا قَدْ سَبَقَتْ رَحْمَتُهُ غَضَبَهُ؟ أَلَيْسَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ قَالَ: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا﴾[ٱلنِّسَاء: ١٤٧]؟ فَهَلْ مِنْ شُكْرِ ٱللَّهِ أَنْ يَعْمَلَ لَهُ هٰذَا ٱلرَّجُلُ إِلَىٰ أَنْ يَبْقَىٰ بَيْنَهُ وَبَيْنَ ٱلْمَوْتِ هٰذَا ٱلْقَدْرُ، ثُمَّ يُخْجِلَهُ ٱللَّهُ؛ أَيْنَ ٱلشُّكْرُ؟

ٱلْجَوَابُ: نَقُولُ: وَٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ لَشَكُورٌ عَلِيمٌ، لٰكِنْ هٰذَا ٱلرَّجُلُ -نَعُوذُ بِٱللَّهِ- فِي قَلْبِهِ سِرٌّ هُوَ ٱلَّذِي أَهْلَكَهُ: إِمَّا مُرَاءَاةُ نَاسٍ، أَوْ أَحْقَادٌ، أَوْ كَرَاهِيَةٌ لِبَعْضِ مَا أَنْزَلَ ٱللَّهُ، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ. هٰذَا ٱلسِّرُّ ٱلَّذِي لَا يَبْدُو لِلنَّاسِ هُوَ ٱلَّذِي خَانَهُ، أَحْوَجَ مَا يَكُونُ إِلَيْهِ، فَأَوْدَىٰ بِهِ إِلَى ٱلْهَلَاكِ. وَلِهٰذَا يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نُطَهِّرَ قُلُوبَنَا دَائِمًا وَأَنْ نُحَافِظَ عَلَىٰ طَهَارَتِهَا وَسَلَامَتِهَا أَكْثَرَ مِمَّا نُحَافِظُ عَلَىٰ رُكْنٍ مِنْ أَرْكَانِ ٱلصَّلَاةِ أَوْ شَرْطٍ مِنْ شُرُوطِ ٱلصَّلَاةِ، يَعْنِي ٱلْإِنْسَانُ مِنَّا لَا يَكَادُ يُفَرِّطُ فِي رُكْنٍ مِنْ أَرْكَانِ ٱلصَّلَاةِ أَوْ شَرْطٍ مِنْ شُرُوطِهَا، لٰكِنْ ٱلْقُلُوبُ قَدْ غَفَلْنَا عَنْهَا، لَا نُطَهِّرُهَا، وَهٰذَا يُخْشَىٰ عَلَيْنَا مِنْهُ، نَسْأَلُ ٱللَّهَ أَنْ يُسَلِّمَنَا مِنْهُ. ٱلْمَسْأَلَةُ خَطِيرَةٌ.

وَبِهٰذَا ٱلْحَدِيثِ ٱلَّذِي سَقْنَاهُ فِي قِصَّةِ ٱلرَّجُلِ يَرْتَاحُ ٱلْإِنْسَانُ وَيُحَافِظُ عَلَىٰ قَلْبِهِ وَعَلَىٰ سَلَامَةِ قَلْبِهِ حَتَّىٰ يُوَافِقَ ظَاهِرُهُ بَاطِنَهُ وَيَسْلَمَ مِنْ سُوءِ ٱلْخَاتِمَةِ -نَسْأَلُ ٱللَّهَ ٱلْعَافِيَةَ-.

---

(١) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٦٤٩٣)، وَمُسْلِمٌ (١١٢).

أَمَّا ٱلْعَكْسُ ٱلَّذِي يَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ ٱلنَّارِ حَتَّىٰ مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقَ عَلَيْهِ ٱلْكِتَابُ، فَيَعْمَلَ بِعَمَلِ أَهْلِ ٱلْجَنَّةِ، فَهٰذَا كَثِيرٌ، مَا أَكْثَرَ ٱلَّذِينَ أَسْلَمُوا فِي عَهْدِ ٱلرَّسُولِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ مَاتُوا قَرِيبًا مِنْ إِسْلَامِهِمْ! وَمِنْهُمْ ٱلْأُصَيْرِيُّ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ ٱلْأَشْهَلِ، كَانَ كَافِرًا مُعَادِيًا لِلدَّعْوَةِ ٱلْإِسْلَامِيَّةِ، فَلَمَّا سَمِعَ بِٱلْخُرُوجِ يَوْمَ أُحُدٍ أَلْقَى ٱللَّهُ فِي قَلْبِهِ ٱلْإِسْلَامَ وَخَرَجَ مَعَ ٱلنَّاسِ لِلْغَزْوِ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ، فَقُتِلَ. فَلَمَّا تَتَبَّعَ ٱلنَّاسُ قَتْلَاهُمْ بَعْدَ ٱنْفِكَاكِ ٱلْمَعْرَكَةِ، وَجَدُوا ٱلْأُصَيْرِيَّ، فَقَالُوا: مَا ٱلَّذِي جَاءَ بِكَ وَنَحْنُ قَدْ عَهِدْنَاكَ تَكْرَهُ هٰذَا ٱلْأَمْرَ، أَحِلْبٌ عَلَىٰ قَوْمِكَ أَمْ رَغْبَةٌ فِي ٱلْإِسْلَامِ؟! قَالَ: بَلْ رَغْبَةٌ فِي ٱلْإِسْلَامِ -مَا شَاءَ ٱللَّهُ، ٱنْظُرُوا إِلَىٰ حُسْنِ ٱلْخَاتِمَةِ- وَبَلِّغُوا عَنِّي رَسُولَ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَخْبِرُوهُ، ثُمَّ مَاتَ مِنْ حِينِهِ. فَهٰذَا ٱلرَّجُلُ كَانَ يَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ ٱلنَّارِ، حَتَّىٰ لَمْ يَبْقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ أَوْ أَقَلَّ، فَخَرَجَ وَقُتِلَ شَهِيدًا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ، فَنَسْأَلُ ٱللَّهَ أَنْ يَكْتُبَ لَنَا وَلَكُمُ ٱلْخَاتِمَةَ، وَأَنْ يُطَهِّرَ قُلُوبَنَا، وَأَنْ يَجْعَلَ بَوَاطِنَنَا خَيْرًا مِنْ ظَوَاهِرِنَا، إِنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٥٥ حَدَّثَنَا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَا جِبْرِيلُ مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَزُورَنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا فَنَزَلَتْ ﴿وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ ۖ لَهُۥ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا﴾ [مريم ٦٤] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ قَالَ كَانَ هَذَا الْجَوَابَ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١).

هَـٰذَا ٱلْحَدِيثُ فِيهِ: ٱشْتِيَاقُ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَىٰ زِيَارَةِ جِبْرِيلَ؛ لِأَنَّ ٱلْمَلَائِكَةَ عِبَادُ ٱللَّهِ، فَيَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نُحِبَّهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ عِبَادُهُ، عِبَادٌ مُكْرَمُونَ، ﴿لَا يَسْبِقُونَهُۥ بِٱلْقَوْلِ وَهُم بِأَمْرِهِۦ يَعْمَلُونَ﴾ [ٱلْأَنْبِيَاء: ٢٧].

---

(١) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٧٤٥٥).

فَعَرَضَ عَلَيْهِ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِضَافَةً فَقَالَ: «أَلَا تَزُورُنَا؟» وَفِي لَفْظٍ: «مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَزُورَنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا؟» فَنَزَلَتْ هٰذِهِ ٱلْآيَةُ: ﴿وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ ۖ﴾[مَرْيَم: ٦٤]. قَالَ: هٰذَا كَانَ ٱلْجَوَابُ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، جَوَابًا مِنَ ٱللَّهِ عَنْ قَوْلِ ٱلرَّسُولِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِجِبْرِيلَ: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تَزُورَنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا؟».

وَٱلشَّاهِدُ فِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ: أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَمَا نَتَنَزَّلُ﴾[مَرْيَم: ٦٤]. كَلَامٌ، فَهُوَ كَلَامُ ٱللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، حَصَلَ بَعْدَ أَنْ قَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِجِبْرِيلَ: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تَزُورَنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا؟».

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٥٦ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَرْثٍ بِالْمَدِينَةِ وَهُوَ مُتَّكِئٌ عَلَى عَسِيبٍ فَمَرَّ بِقَوْمٍ مِنْ الْيَهُودِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ سَلُوهُ عَنْ الرُّوحِ وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَا تَسْأَلُوهُ عَنْ الرُّوحِ فَسَأَلُوهُ فَقَامَ مُتَوَكِّئًا عَلَى الْعَسِيبِ وَأَنَا خَلْفَهُ فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ فَقَالَ وَيَسْأَلُونَكَ عَنْ الرُّوحِ قُلْ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنْ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ قَدْ قُلْنَا لَكُمْ لَا تَسْأَلُوهُ «١».

هٰؤُلَاءِ ٱلْيَهُودُ يَسْأَلُونَ ٱلرَّسُولَ صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعَنُّتًا وَتَنَطُّعًا، لَا أَنَّهُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يَرْجِعُوا إِلَىٰ حُكْمِهِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ ٱلتَّوْرَىٰةُ فِيهَا حُكْمُ ٱللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ ۚ وَمَآ أُوْلَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ﴾[ٱلْمَائِدَة: ٤٣]. فَهُمْ لَا يُحَكِّمُونَ ٱلرَّسُولَ صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا يَسْأَلُونَهُ إِلَّا تَعَنُّتًا. وَلِهٰذَا ٱخْتَلَفُوا: هَلْ يَسْأَلُونَهُ عَنِ ٱلرُّوحِ أَوْ لَا؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: سَلُوهُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا تَسْأَلُوهُ. وَٱلْمُرَادُ بِٱلرُّوحِ هُنَا: نَفْسُ ٱلْإِنْسَانِ، وَهِيَ ٱلرُّوحُ ٱلَّتِي فِي ٱلْبَدَنِ، وَهِيَ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، لَا يُمْكِنُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يُدْرِكَ كُنْهَهَا وَحَقِيقَتَهَا، لٰكِنْ يَعْرِفُ ذٰلِكَ بِآثَارِهَا، وَقَدْ

«١» رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٧٤٥٦)، وَمُسْلِمٌ (٢٧٩٤).

ثَبَتَ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ ٱلرُّوحَ تُقْبَضُ وَتُكْفَّنُ، وَأَنَّ ٱلْمَيِّتَ يَرَاهَا، يَتْبَعُهَا بَصَرُهُ إِذَا تُوُفِّيَ «١». وَهٰذَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّهَا ذَاتُ جُرْمٍ. وَهٰذَا هُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ ٱلسُّنَّةِ وَٱلْجَمَاعَةِ فِي ٱلرُّوحِ، أَنَّهَا جِسْمٌ لَطِيفٌ لَا يُشْبِهُ هٰذِهِ ٱلْأَجْسَامَ، وَلَيْسَ مِنْ مَادَّةِ هَـٰذِهِ ٱلْأَجْسَامِ -وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِكَيْفِيَّتِهَا وَحَقِيقَتِهَا-.

وَقَالَ بَعْضُ ٱلْمُتَكَلِّمِينَ: إِنَّ ٱلرُّوحَ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ ٱلْبَدَنِ؛ كَٱلْمَرَضِ وَٱلصِّحَّةِ وَٱلْقُوَّةِ وَٱلنَّشَاطِ وَٱلضَّعْفِ وَمَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: هِيَ جُزْءٌ مِنْ أَجْزَاءِ ٱلْبَدَنِ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: هِيَ ٱلدَّمُ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: هِيَ ٱلْبَدَنُ. وَٱضْطَرَبُوا فِيهَا. وَسَبَبُ ٱضْطِرَابِهِمْ أَنَّهُمْ لَمْ يَبْلُغْهُمْ مَا جَاءَ فِي ٱلْكِتَابِ وَٱلسُّنَّةِ عَنْ هٰذِهِ ٱلرُّوحِ. وَقَالَتِ ٱلْفَلَاسِفَةُ: ٱلرُّوحُ لَيْسَ دَاخِلَ ٱلْعَالَمِ وَلَا خَارِجَهُ، وَلَا مُتَّصِلًا بِٱلْبَدَنِ، وَلَا مُنْفَصِلًا عَنْهُ، وَلَا مُبَايِنًا لِلْبَدَنِ، وَلَا فَوْقَ وَلَا تَحْتَ، وَلَا يَمِينًا وَلَا شِمَالًا. وَصَفُوهَا بِٱلْعَدَمِ كَمَا وَصَفُوا ٱللَّهَ بِٱلْعَدَمِ.

فَسَبَبُ ٱضْطِرَابِ هٰؤُلَاءِ وَهٰؤُلَاءِ أَنَّهُمْ لَمْ يُدْرِكُوا مَا جَاءَ فِي ٱلْكِتَابِ وَٱلسُّنَّةِ مِنْ صِفَاتِهَا. وَلِهٰذَا قَالَ شَيْخُ ٱلْإِسْلَامِ تَقِيُّ ٱلدِّينِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ٱلْمُتَكَلِّمُونَ بِٱلنِّسْبَةِ لِلرُّوحِ مُشَبِّهَةٌ، وَٱلْفَلَاسِفَةُ مُعَطِّلَةٌ. وَصَدَقَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ. هَـٰؤُلَاءِ أَلْحَقُوهَا بِٱلْأَجْسَامِ، وَهٰؤُلَاءِ وَصَفُوهَا بِٱلْعَدَمِ ٱلْمَحْضِ.

أَمَّا نَحْنُ فَنَقُولُ: هِيَ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ، وَأَمْرُهَا عَجِيبٌ، وَلَا يُمْكِنُ إِدْرَاكُ حَقِيقَتِهَا وَلَا كُنْهِهَا، وَنَعْلَمُ أَنَّهَا لَيْسَتْ مِنَ ٱلْمَادَّةِ ٱلَّتِي خُلِقَ مِنْهَا ٱلْجَسَدُ، وَلَيْسَ لَنَا أَكْثَرُ مِنْ ذٰلِكَ.

۞ قَوْلُهُ: «وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا»، ٱلْخِطَابُ لِلنَّاسِ كُلِّهِمْ، مَا أُوتُوا مِنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا.

وَكَانَ فِي هَـٰذَا تَوْبِيخٌ لَهُمْ، يَعْنِي: كَأَنَّهُ يَقُولُ: مَا فَاتَكُمْ مِنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا ٱلرُّوحُ تَسْأَلُونَ عَنْهَا، فَاتَكُمْ شَيْءٌ كَثِيرٌ، «وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا». وَصَدَقَ ٱللَّهُ، مَا أَكْثَرَ مَا يَخْفَىٰ عَلَيْنَا مَا هُوَ بَيْنَ

«١» رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٩٢٠).

أَيْدِينَا. ٱلْكِتَابُ وَٱلسُّنَّةُ ٱلْآنَ بَيْنَ أَيْدِينَا وَيَخْفَىٰ عَلَيْنَا شَيْءٌ كَثِيرٌ مِنْ أَحْكَامِهِمَا، نَحْنُ نَعِيشُ فِي وَسَطِ مُجْتَمَعٍ وَيَخْفَىٰ عَلَيْنَا كَثِيرٌ مِنَ ٱلْمُجْتَمَعِ، بَلِ ٱلْإِنْسَانُ يَعِيشُ فِي أَهْلِهِ فِي عُشٍّ مَحْصُورٍ وَمَعَ ذٰلِكَ يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَيْءٌ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِهِ. إِذًا «مَآ أُوتِينَا مِنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا» كَمَا قَالَ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ.

قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: قَدْ قُلْنَا لَكُمْ لَا تَسْأَلُوا، وَكَأَنَّهُمْ تَنَادَمُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ يُفَسِّرُونَ ٱلرُّوحَ بِغَيْرِ ذٰلِكَ، هٰذَا هُوَ ٱلَّذِي يَظْهَرُ.

فَإِنْ قِيلَ: هَلِ ٱلَّذِي يَسْأَلُ تَعَنُّتًا تَجِبُ إِجَابَتُهُ؟

فَٱلْجَوَابُ: لَا؛ لِأَنَّ ٱللَّـهَ تَعَالَىٰ خَيَّرَ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذٰلِكَ، فَقَالَ: ﴿فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾[ٱلْمَائِدَة: ٤٢]. فَإِذَا عَلِمْنَا أَنَّ ٱلرَّجُلَ لَا يَسْأَلُ إِلَّا تَعَنُّتًا -يَعْنِي: يُرِيدُ ٱلْإِشْقَاقَ عَلَى ٱلْمَسْئُولِ- فَإِنَّ ٱلْإِنْسَانَ بِٱلْخِيَارِ. وَإِلَّا فَٱلْأَصْلُ: أَنَّ مَنْ سَأَلَكَ عَنْ عِلْمٍ وَجَبَتْ عَلَيْكَ إِجَابَتُهُ؛ لِأَنَّ كِتْمَانَ ٱلْعِلْمِ مُحَرَّمٌ، وَمِنْ كَبَائِرِ ٱلذُّنُوبِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٥٧ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَكَفَّلَ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ وَتَصْدِيقُ كَلِمَاتِهِ بِأَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ (١).

۞ وَقَوْلُهُ: «تَكَفَّلَ»، بِمَعْنَىٰ ضَمِنَ؛ أَيْ ضَمِنَ ٱللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ بِهٰذَا ٱلشَّرْطِ: لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا ٱلْجِهَادُ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ، وَتَصْدِيقُ كَلِمَاتِهِ؛ أَيْ: كَلِمَاتِهِ ٱلشَّرْعِيَّةِ، بِأَنَّ مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٨٧٦).

قُتِلَ فَلَهُ ٱلْجَنَّةُ.

۞ وَقَوْلُهُ: «إِلَّا جِهَادًا فِي سَبِيلِهِ». ٱلْجِهَادُ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ هُوَ ٱلْقِتَالُ لِتَكُونَ كَلِمَةُ ٱللَّهِ هِيَ ٱلْعُلْيَا. فَمَنْ قَاتَلَ حَمِيَّةً، أَوْ قَاتَلَ شَجَاعَةً، أَوْ قَاتَلَ رِيَاءً، فَلَيْسَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ، بَلْ مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ ٱللَّهِ هِيَ ٱلْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ. وَهٰذَا هُوَ ٱلَّذِي ضَمِنَ ٱللَّهُ لَهُ أَنْ يُدْخِلَهُ ٱلْجَنَّةَ، أَوْ يُرْجِعَهُ إِلَىٰ مَسْكَنِهِ ٱلَّذِي خَرَجَ مِنْهُ، إِذَا لَمْ يُقْتَلْ، مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ.

۞ قَوْلُهُ: «مِنْ أَجْرٍ»؛ إِذَا كَانَ قَصْدُهُ أَنْ تَكُونَ كَلِمَةُ ٱللَّهِ هِيَ ٱلْعُلْيَا.

۞ وَقَوْلُهُ: «أَوْ غَنِيمَةٍ». أَيْ: إِنَّ ذٰلِكَ كَانَ فِي رِيَاءٍ. وَلٰكِنَّ هٰذَا ٱلتَّقْدِيرَ يُشْكِلُ؛ لِأَنَّهُ يُعَارِضُ قَوْلَهُ فِي أَوَّلِ ٱلْحَدِيثِ: «لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا ٱلْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ». فَكَيْفَ يُقَالُ: «مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ»؟

إِنَّ «أَوْ» هُنَا بِمَعْنَىٰ «وَاو»: أَيْ: مِنْ أَجْرٍ وَغَنِيمَةٍ. فَمِنْ أَجْرٍ؛ أَيْ: ثَوَابٍ فِي ٱلْآخِرَةِ، وَغَنِيمَةٍ؛ أَيْ: فِي ٱلدُّنْيَا.

قَالَ ٱلْعَيْنِيُّ فِي «عُمْدَةِ ٱلْقَارِي»:

۞ قَوْلُهُ: «تَكَفَّلَ ٱللَّهُ». مِنْ بَابِ ٱلتَّشْبِيهِ كَٱلْكَفِيلِ؛ أَيْ: كَأَنَّهُ أَقْرَنَ بِمُلَابَسَةِ ٱلشَّهَادَةِ إِدْخَالَ ٱلْجَنَّةِ، وَبِمُلَابَسَةِ ٱلسَّلَامَةِ ٱلْمَرْجِعَ بِٱلْأَجْرِ وَٱلْغَنِيمَةِ؛ أَيْ: أَوْجَبَ تَفَضُّلًا عَلَىٰ ذَاتِهِ؛ يَعْنِي: لَا يَخْلُو مِنَ ٱلشَّهَادَةِ أَوِ ٱلسَّلَامَةِ.

فَعَلَى ٱلْأَوَّلِ: يَدْخُلُ ٱلْجَنَّةَ بَعْدَ ٱلشَّهَادَةِ فِي ٱلْحَالِ.

وَعَلَى ٱلثَّانِي: لَا يَنْفَكُّ عَنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ مَعَ جَوَازِ ٱلِاجْتِمَاعِ بَيْنَهُمَا، إِذْ هِيَ قَضِيَّةٌ مَانِعَةُ ٱلْخُلُوِّ، لَا مَانِعَةُ ٱلْجَمْعِ. اهـ

[يَعْنِي: «أَوْ» هُنَا مَانِعَةُ ٱلْخُلُوِّ لَا مَانِعَةُ ٱلْجَمْعِ، وَهٰذَا ٱلْكَلَامُ يُشْبِهُ قَوْلَ ٱلنُّحَاةِ: إِنَّ «أَوْ» تَأْتِي لِلتَّخْيِيرِ أَوْ لِلْإِبَاحَةِ، وَٱلْفَرْقُ بَيْنَهُمَا أَنَّ ٱلتَّخْيِيرَ يَمْتَنِعُ فِيهِ ٱلْجَمْعُ بَيْنَ ٱلْأُمُورِ ٱلْمُخَيَّرِ بَيْنَهَا، وَٱلْإِبَاحَةُ يَجُوزُ فِيهَا ٱلْجَمْعُ. فَإِذَا قُلْتَ: تَزَوَّجْ هِنْدًا أَوْ أُخْتَهَا، فَهٰذَا تَخْيِيرٌ. وَإِذَا قُلْتَ: كُلْ خُبْزًا أَوْ

أَرُزًّا مَثَلًا، فَهٰذِهِ إِبَاحَةٌ، وَيُمْكِنُ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَهُمَا ﴿١﴾.]

۞ إِذَا قَوْلُهُ: «مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ» يَعْنِي: إِمَّا أَجْرٌ وَحْدَهُ، أَوْ غَنِيمَةٌ وَحْدَهَا، أَوْ هُمَا جَمِيعًا.

لٰكِنِ ٱلْغَنِيمَةَ وَحْدَهَا يُشْكِلُ عَلَيْهِ مَا ذَكَرْنَا مِنْ أَنَّ أَصْلَ خُرُوجِهِ كَانَ لِلْجِهَادِ فِي سَبِيلِ ٱللّٰهِ.»

وَقَالَ ٱلْكَرْمَانِيُّ: ٱلْمُؤْمِنُونَ كُلُّهُمْ يُدْخِلُهُمُ ٱللّٰهُ ٱلْجَنَّةَ. ثُمَّ أَجَابَ بِقَوْلِهِ؛ يَعْنِي: يُدْخِلُهُمْ عِنْدَ مَوْتِهِمْ، أَوْ عِنْدَ دُخُولِ ٱلسَّابِقِينَ بِلَا حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ.

۞ قَوْلُهُ: «أَوْ يُرْجِعَهُ». بِفَتْحِ ٱلْيَاءِ؛ لِأَنَّهُ مُتَعَدٍّ. ٱنْتَهَىٰ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللّٰهُ:

٧٤٥٨ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ الرَّجُلُ يُقَاتِلُ حَمِيَّةً وَيُقَاتِلُ شَجَاعَةً وَيُقَاتِلُ رِيَاءً فَأَيُّ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴿٢﴾.

ٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ قَوْلُهُ: «لِتَكُونَ كَلِمَةُ ٱللّٰهِ هِيَ ٱلْعُلْيَا». فَأَثْبَتَ لِلّٰهِ تَعَالَىٰ كَلِمَةً.

وَكَلِمَاتُهُ كَوْنِيَّةٌ وَشَرْعِيَّةٌ، فَٱلْكَوْنِيَّةُ هِيَ ٱلْمُتَعَلِّقَةُ بِٱلْخَلْقِ وَٱلتَّكْوِينِ، وَٱلشَّرْعِيَّةُ هِيَ ٱلْمُتَعَلِّقَةُ بِٱلتَّكْلِيفِ؛ أَيْ: مَا جَاءَتْ بِهِ ٱلرُّسُلُ فَهِيَ كَلِمَاتٌ شَرْعِيَّةٌ كَٱلْقُرْآنِ.

وَٱلْكَلِمَاتُ ٱلْكَوْنِيَّةُ هِيَ مَا يَتَعَلَّقُ بِٱلْخَلْقِ وَٱلتَّكْوِينِ، وَهِيَ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾[يٰس: ٨٢]. وَقَوْلِهِ: ﴿قُلْنَا يَٰنَارُ كُونِى بَرْدًا وَسَلَٰمًا عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ﴾ [ٱلْأَنْبِيَاء: ٦٩]. فَهٰذِهِ كَلِمَاتٌ كَوْنِيَّةٌ.

﴿١﴾ [ما بَيْنَ مَعْقُوفَيْنِ مِنْ كَلَامِ ٱلشَّيْخِ ٱلْعَلَّامَةِ ٱبْنِ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ ٱللّٰهُ.]

﴿٢﴾ رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٩٠٤).

أَمَّا قَوْلُهُ: ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ﴾[ٱلْبَقَرَة: ١٣٦]، فَهٰذِهِ شَرْعِيَّةٌ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٢٩- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا قَوۡلُنَا لِشَيۡءٍ إِذَآ أَرَدۡنَٰهُ أَن نَّقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾[النحل: ٤٠].

۞ قَوْلُهُ: «إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ» لَا يَخْفَىٰ مَا فِي هٰذَا ٱلتَّعْبِيرِ مِنَ ٱلتَّعْظِيمِ وَٱلْعَظَمَةِ وَٱلسُّلْطَانِ؛ لِأَنَّ ٱللَّهَ جَلَّ وَعَلَا لَا يَرُدُّهُ شَيْءٌ، فَإِذَا أَرَادَ شَيْئًا فَلَا مَانِعَ لَهُ، وَلِهٰذَا عَظَّمَ نَفْسَهُ سُبْحَانَهُ فَقَالَ: ﴿إِنَّمَا قَوۡلُنَا لِشَيۡءٍ إِذَآ أَرَدۡنَٰهُ أَن نَّقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ يَعْنِي: «كُنْ» عَلَىٰ مُرَادِنَا فَيَكُونُ عَلَىٰ مُرَادِ ٱللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

وَٱلشَّاهِدُ مِنْ هَٰذِهِ ٱلتَّرْجَمَةِ: إِثْبَاتُ ٱلْقَوْلِ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَٱللَّهُ يَقُولُ وَيَتَكَلَّمُ كَمَا جَاءَ فِي ٱلْقُرْآنِ ٱلْكَرِيمِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٥٩ حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي قَوْمٌ ظَاهِرِينَ عَلَى النَّاسِ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ [١].

٧٤٦٠ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ هَانِئٍ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ

---

[١] رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٩٢١).

اللَّهِ مَا يَضُرُّهُمْ مَنْ كَذَّبَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ فَقَالَ مَالِكُ بْنُ يُخَامِرَ سَمِعْتُ مُعَاذًا يَقُولُ وَهُمْ بِالشَّأْمِ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ هَذَا مَالِكٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاذًا يَقُولُ وَهُمْ بِالشَّأْمِ.

فَقَالَ مَالِكُ بْنُ يُخَامِرَ: سَمِعْتُ مُعَاذًا يَقُولُ: «وَهُمْ بِٱلشَّأْمِ». فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: هٰذَا مَالِكٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاذًا يَقُولُ: «وَهُمْ بِٱلشَّأْمِ».

۞ هَـٰذَانِ ٱلْحَدِيثَانِ ٱلشَّاهِدُ فِيهِمَا لِلْبَابِ: قَوْلُهُ: «حَتَّىٰ يَأْتِيَ أَمْرُ ٱللَّهِ»، وَٱلْمُرَادُ بِأَمْرِ ٱللَّهِ هُنَا: ٱلْأَمْرُ ٱلْكَوْنِيُّ؛ يَعْنِي: أَمْرَ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ بِمَوْتِهِمْ وَهَلَاكِهِمْ. وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: «حَتَّىٰ تَقُومَ ٱلسَّاعَةُ». وَٱلْجَمْعُ بَيْنَهُمَا أَنْ يُقَالَ: إِمَّا أَنْ يُرَادَ بِٱلسَّاعَةِ ٱلسَّاعَةُ ٱلْعَامَّةُ ٱلَّتِي تَقُومُ عَلَىٰ جَمِيعِ ٱلْخَلَائِقِ، وَيَكُونَ مَعْنَىٰ قَوْلِهِ: «حَتَّىٰ تَقُومَ ٱلسَّاعَةُ» أَيْ: حَتَّىٰ يَقْرُبَ قِيَامُهَا؛ وَذٰلِكَ لِأَنَّ قِيَامَ ٱلسَّاعَةِ لَا يَكُونُ إِلَّا عَلَىٰ شِرَارِ ٱلْخَلْقِ (١)، فَلَا تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ وَفِي ٱلْأَرْضِ مَنْ يَقُولُ: «ٱللَّـهُ ٱللَّـهُ»(٢).

۞ وَإِمَّا أَنْ يُرَادَ بِٱلسَّاعَةِ فِي قَوْلِهِ: «حَتَّىٰ تَقُومَ ٱلسَّاعَةُ»؛ أَيْ: سَاعَتُهُمْ، وَهُوَ مَوْتُهُمْ؛ لِأَنَّ مَنْ مَاتَ فَقَدْ قَامَتْ قِيَامَتُهُ. وَلِهٰذَا يُقَالُ: ٱلْقِيَامَةُ قِيَامَتَانِ: قِيَامَةٌ صُغْرَىٰ، وَهِيَ قِيَامَةُ كُلِّ إِنْسَانٍ بِحَسَبِهِ، وَقِيَامَةٌ كُبْرَىٰ، وَهِيَ ٱلْقِيَامَةُ ٱلْعَامَّةُ.

۞ وَفِي قَوْلِهِ: «لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ كَذَّبَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ» بُشْرَىٰ لِهٰذِهِ ٱلطَّائِفَةِ أَنَّ ٱللَّهَ جَلَّ وَعَلَا سَيَنْصُرُهَا، وَأَنَّهُ سَيَكُونُ لَهَا مَنْ يُقَاوِمُهَا، وَيَكُونُ لَهَا مَنْ يُكَذِّبُ، وَمَنْ يُخَالِفُ، وَلٰكِنَّهُمْ مَعَ ذٰلِكَ يَثْبُتُونَ عَلَىٰ مَا هُمْ عَلَيْهِ، وَيَقُومُونَ بِأَمْرِ ٱللَّـهِ.

وَقَوْلُهُ فِي ٱلْحَدِيثِ ٱلْأَوَّلِ: «ظَاهِرِينَ عَلَى ٱلنَّاسِ». أَيْ: عَالِينَ عَلَيْهِمْ.

وَهَلِ ٱلْمُرَادُ: عُلُوُّ ٱلسُّلْطَةِ وَأَنَّهُمْ يَكُونُونَ هُمُ ٱلْخُلَفَاءَ عَلَيْهِمْ، أَوِ ٱلْمُرَادُ عُلُوُّ ٱلْقَوْلِ، بِمَعْنَىٰ: أَنَّ ٱلنَّاسَ يُحَاوِلُونَ إِضْلَالَهُمْ وَلَـٰكِنَّهُمْ يَبْقَوْنَ ظَاهِرِينَ قَائِمِينَ؟

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٩٤٩). (٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٤٨).

نَقُولُ: ٱلثَّانِي أَوْلَىٰ؛ لِأَنَّهُ قَدْ لَا يَكُونُ لَهُمْ سُلْطَانٌ يَمْلِكُونَ بِهِ ٱلنَّاسَ، لَـٰكِنَّهُمْ ظَاهِرُونَ بِقِيَامِهِمْ بِأَمْرِ ٱللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ وَلَا مَنْ كَذَّبَهُمْ.

۞ أَمَّا قَوْلُهُ: «وَهُمْ بِٱلشَّامِ». فَهٰذِهِ تَحْتَاجُ إِلَىٰ تَحْرِيرٍ؛ لِأَنَّ رِوَايَةَ مُعَاذٍ لَيْسَ فِيهَا ذِكْرُ ٱلشَّامِ، وَلٰكِنَّ مَالِكًا يَقُولُ: إِنَّهُ سَمِعَ مُعَاذًا رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «وَهُمْ بِٱلشَّامِ». فَيَنْبَغِي ٱلنَّظَرُ: هَلْ هٰذِهِ ٱلْكَلِمَةُ مَوْقُوفَةٌ عَلَىٰ مُعَاذٍ، أَوْ هِيَ مَرْفُوعَةٌ إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّـهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلٰكِنْ لَمْ أَتَمَكَّنْ مِنْ مُرَاجَعَتِهَا.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٦١ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ وَقَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مُسَيْلِمَةَ فِي أَصْحَابِهِ فَقَالَ لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أَعْطَيْتُكَهَا وَلَنْ تَعْدُوَ أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ وَلَئِنْ أَدْبَرْتَ لَيَعْقِرَنَّكَ اللَّهُ (١).

ٱللَّـهُ أَكْبَرُ! هٰذَا ٱلْكَلَامُ قَوِيٌّ؛ لِأَنَّهُ كَلَامُ حَقٍّ أَمَامَ مُبْطِلٍ، وَهٰذَا ٱلْمُبْطِلُ هُوَ مُسَيْلَمَةُ ٱلْكَذَّابُ، وَيُقَالُ لَهُ: كَذَّابُ ٱلْيَمَامَةِ. وَكَانَ ذَا شَرَفٍ وَسُلْطَانٍ فِي قَوْمِهِ، حَتَّىٰ إِنَّهُمْ يُطْلِقُونَ عَلَيْهِ «رَحْمَانَ ٱلْيَمَامَةِ». وَلَمَّا أَخَذَ هٰذَا ٱلِاسْمَ مِنْ أَسْمَاءِ ٱللَّـهِ لِنَفْسِهِ، أَذَاقَهُ ٱللَّـهُ ٱلذُّلَّ وَكَذَّبَهُ جَلَّ وَعَلَا.

فَإِنَّهُ ٱدَّعَى ٱلرِّسَالَةَ فِي آخِرِ حَيَاةِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّـهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَتَبِعَهُ مِنْ قَوْمِهِ فِئَامٌ مِنَ ٱلنَّاسِ. وَقَدْ وَفَدَ إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّـهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَحْوِ سَبْعِينَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ، وَأَتَىٰ إِلَيْهِ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّـهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَوَقَفَ عَلَيْهِ، فَخَاطَبَهُ مُسَيْلَمَةُ وَقَالَ: «أَقِرَّ لِي بِٱلرِّسَالَةِ، وَلَكَ ٱلْحِجَازُ وَمَا حَوْلَهُ، وَلِيَ ٱلْيَمَامَةُ وَمَا يَتْبَعُهَا». وَكَانَ مَعَ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّـهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِطْعَةٌ مِنْ جَرِيدٍ، فَقَالَ: «لَوْ سَأَلْتَنِي هٰذِهِ ٱلْقِطْعَةَ مَا أَعْطَيْتُكَهَا»؛ يَعْنِي: فَكَيْفَ أُعْطِيكَ ٱلْيَمَامَةَ.

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٢٧٣).

۞ ثُمَّ قَالَ: «وَلَنْ تَعْدُوَ أَمْرَ ٱللَّهِ فِيكَ». وَهٰذَا هُوَ ٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ: «أَمْرَ ٱللَّهِ فِيكَ»؛ أَيْ: أَمْرَهُ بِهَلَاكِكَ، وَهُوَ ٱلْأَمْرُ ٱلْكَوْنِيُّ.

۞ ثُمَّ قَالَ لَهُ: «وَلَئِنْ أَدْبَرْتَ لَيَعْقِرَنَّكَ ٱللَّهُ». وَبِٱلْفِعْلِ أَدْبَرَ ٱلرَّجُلُ، فَعَقَرَهُ ٱللَّهُ، وَلِلَّهِ ٱلْحَمْدُ، وَقُتِلَ فِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ فِي يَمَامَتِهِ وَفِي حِصْنِهِ، وَقَتَلَهُ ٱلصَّحَابَةُ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ ﴿١﴾، وَتَبَيَّنَ بِذَٰلِكَ كَذِبُهُ.

وَقَدْ أَعْطَاهُ ٱللَّهُ آيَاتٍ، لٰكِنَّهَا آيَاتٌ تَدُلُّ عَلَىٰ كَذِبِهِ، لَا عَلَىٰ صِدْقِهِ. وَمِنْ هٰذَا مَا ذَكَرَهُ ٱلْمُؤَرِّخُونَ: أَنَّهُ أُتِيَ إِلَيْهِ بِصَبِيٍّ فِي شَعْرِهِ تَمَزُّقٌ؛ أَيْ: تَالِفٌ بَعْضُهُ، فَطُلِبَ مِنْهُ أَنْ يَمْسَحَ عَلَىٰ رَأْسِهِ لِيَخْرُجَ بَقِيَّةُ ٱلشَّعْرِ، فَمَسَحَ عَلَيْهِ، فَأَرَاهُمُ ٱللَّهُ آيَةً تَدُلُّ عَلَىٰ كَذِبِهِ فَتَسَاقَطَ ٱلشَّعْرُ ٱلْبَاقِي.

وَمَوْقِفٌ آخَرُ قَرِيبٌ مِنْ هٰذَا أَيْضًا فَقَدْ جَاءَ أَصْحَابُ بِئْرٍ، وَقَالُوا: إِنَّ ٱلْبِئْرَ قَدْ نَقَصَتْ، وَطَلَبُوا مِنْهُ أَنْ يَفْعَلَ كَمَا فَعَلَ ٱلرَّسُولُ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بِئْرِ ٱلْحُدَيْبِيَةِ، حَيْثُ نَزَلَ عَلَىٰ بِئْرٍ غَائِرَةِ ٱلْمَاءِ، فَأَخَذَ مَاءً فَتَمَضْمَضَ بِهِ وَمَجَّهُ فِيهَا، فَجَاشَتِ ٱلْبِئْرُ بِٱلْمَاءِ وَرَوُوا ٱلنَّاسَ، فَجِيءَ لِهٰذَا ٱلْكَذَّابِ وَطُلِبَ مِنْهُ أَنْ يَفْعَلَ كَمَا فَعَلَ ٱلرَّسُولُ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخَذَ مَاءً فِي فَمِهِ فَتَمَضْمَضَ بِهِ، ثُمَّ مَجَّهُ فِي ٱلْبِئْرِ، فَغَارَ ٱلْمَاءُ ٱلْمَوْجُودُ بَعْدَمَا كَانُوا يَتَرَقَّبُونَ أَنْ يَجِيشَ بِٱلْمَاءِ» ﴿٢﴾.

وَهٰذِهِ شَهَادَةٌ مِنَ ٱللَّهِ فِعْلِيَّةٌ عَلَىٰ كَذِبِهِ؛ لِأَنَّ فِعْلَ ٱللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَٱلَّذِي يَكُونُ شَهَادَةً إِمَّا أَنْ يَكُونَ تَأْيِيدًا، أَوْ تَفْنِيدًا، فَإِنْ كَانَ تَأْيِيدًا فَهُوَ شَهَادَةٌ مِنَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلصِّدْقِ، وَإِنْ كَانَ تَفْنِيدًا فَهُوَ شَهَادَةٌ مِنَ ٱللَّهِ عَلَىٰ كَذِبِهِ.

وَٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ: قَوْلُهُ: «وَلَنْ تَعْدُوَا أَمْرَ ٱللَّهِ فِيكَ». وَهٰذَا هُوَ ٱلَّذِي وَقَعَ، فَإِنَّ هٰذَا ٱلرَّجُلَ ٱلْكَذَّابَ لَمْ يَعْدُ أَمْرَ ٱللَّهِ فِيهِ، وَأَهْلَكَهُ ٱللَّهُ جَلَّ وَعَلَا عَلَىٰ يَدِ أَصْحَابِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ.

﴿١﴾ ٱنْظُرْ: ٱلْقِصَّةَ بِتَمَامِهَا عِنْدَ ٱلْبُخَارِيِّ (٤٠٧٢).

﴿٢﴾ ٱنْظُرْ: «مُعْجَمُ ٱلْبُلْدَانِ» (٥/٤٠٥)، وَ«ٱلْبِدَايَةُ وَٱلنِّهَايَةُ» (٦/٣٢٧).

وَفِي هٰذَا: دَلِيلٌ عَلَىٰ أَنَّ أَفْعَالَ ٱللَّهِ لَا تَنْحَصِرُ فِي شَيْءٍ مَعَيَّنٍ، وَأَنَّ كُلَّ مَا صَحَّ أَنْ يُضَافَ إِلَىٰ ٱللَّهِ وَإِنْ لَمْ يَرِدْ بِهِ نَصٌّ فَهُوَ جَائِزٌ، فَإِنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ هٰذَا: «لَيَعْقِرَنَّكَ ٱللَّهُ»، فَأَثْبَتَ لَهُ ٱلْعَقْرَ، وَلَا شَكَّ أَنَّ ٱلْمُرَادَ بِٱلْعَقْرِ هُنَا: عَقْرُ إِهْلَاكٍ، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿فَكَذَّبُوهُ فَعَقَرُوهَا فَدَمْدَمَ عَلَيْهِمْ رَبُّهُم بِذَنْۢبِهِمْ فَسَوَّىٰهَا [١٤] وَلَا يَخَافُ عُقْبَـٰهَا﴾[ٱلشَّمْس: ١٤-١٥].

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٦٢ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ بَيْنَا أَنَا أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ حَرْثِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسِيبٍ مَعَهُ فَمَرَرْنَا عَلَى نَفَرٍ مِنْ الْيَهُودِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ سَلُوهُ عَنْ الرُّوحِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لَا تَسْأَلُوهُ أَنْ يَجِيءَ فِيهِ بِشَيْءٍ تَكْرَهُونَهُ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لَنَسْأَلَنَّهُ فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَالَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ مَا الرُّوحُ فَسَكَتَ عَنْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلِمْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ فَقَالَ وَيَسْأَلُونَكَ عَنْ الرُّوحِ قُلْ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتُوا مِنْ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا قَالَ الْأَعْمَشُ هَكَذَا فِي قِرَاءَتِنَا(١).

ٱلشَّاهِدِ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ: قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى﴾؛ أَيْ: مِنْ أَمْرِهِ ٱلْكَوْنِيِّ، فَهُوَ سُبْحَانَهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَيَخْتَارُ﴾[ٱلْقَصَص: ٦٨]. فَهُوَ سُبْحَانَهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ، مِنْ أَيِّ مَادَّةٍ شَاءَ، وَعَلَىٰ أَيِّ صِفَةٍ شَاءَ؛ لِأَنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ. قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿قُلْ إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِ﴾[آلِ عِمْرَان: ١٥٤].

وَفِي هٰذَا: دَلِيلٌ عَلَىٰ أَنَّ ٱلرَّسُولَ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَتَكَلَّمُ بِمَا لَا يَعْلَمُ، وَأَنَّ ٱلْأُمُورَ ٱلْغَيْبِيَّةَ يَسْكُتُ عَنْهَا حَتَّىٰ يَنْزِلَ عَلَيْهِ ٱلْوَحْيُ. أَمَّا ٱلْأُمُورُ ٱلْحُكْمِيَّةُ فَإِنَّهُ يَتَكَلَّمُ فِيهَا، ثُمَّ إِذَا لَمْ يَنْزِلْ وَحْيٌ بِنَقْضِهَا صَارَ ذٰلِكَ بِمَنْزِلَةِ ٱلْمُوحَى، فَيَكُونُ وَحْيَ إِقْرَارٍ مِنَ ٱللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَإِنْ نَزَلَ مَا يُخَصِّصُ

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٧٩٤).

مَا قَالَهُ، أَوْ يُقَيِّدُهُ، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ، عُمِلَ بِهِ.

أَمَّا ٱلْأُمُورُ ٱلْحُكْمِيَّةُ فَإِنَّهُ يَتَكَلَّمُ فِيهَا، ثُمَّ إِذَا لَمْ يَنْزِلْ وَحْيٌ بِنَقْضِهَا صَارَ ذٰلِكَ بِمَنْزِلَةِ ٱلْمُوحَى، فَيَكُونُ وَحْيَ إِقْرَارٍ مِنَ ٱللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَإِنْ نَزَلَ مَا يُخَصِّصُ مَا قَالَهُ، أَوْ يُقَيِّدُهُ، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ، عُمِلَ بِهِ.

۞ وَقَوْلُ ٱلْأَعْمَشِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هَكَذَا فِي قِرَاءَتِنَا». نَقُولُ: وَلٰكِنْ هٰذِهِ ٱلْقِرَاءَةُ لَيْسَتْ سَبْعِيَّةً – قِرَاءَةُ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ – وَبَعْدَ أَنْ وَحَّدَ عُثْمَانُ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ ٱلْمُصْحَفَ صَارَتِ ٱلْقِرَاءَةُ: ﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾[الإسراء:٨٥].

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٣٠ – بَابُ قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿قُل لَّوْ كَانَ ٱلْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَٰتِ رَبِّى لَنَفِدَ ٱلْبَحْرُ قَبْلَ أَن تَنفَدَ كَلِمَٰتُ رَبِّى وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِۦ مَدَدًا﴾[الكهف ١٠٩]. ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِى ٱلْأَرْضِ مِن شَجَرَةٍ أَقْلَٰمٌ وَٱلْبَحْرُ يَمُدُّهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَّا نَفِدَتْ كَلِمَٰتُ ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾[لُقْمَان: ٢٧]. ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ يُغْشِى ٱلَّيْلَ ٱلنَّهَارَ يَطْلُبُهُۥ حَثِيثًا وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ وَٱلنُّجُومَ مُسَخَّرَٰتٍۭ بِأَمْرِهِۦٓ أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[ٱلْأَعْرَاف: ٥٤]. سَخَّرَ: ذَلَّلَ.

هٰذِهِ ٱلتَّرْجَمَةُ فِيهَا عِدَّةُ مَسَائِلَ، وَلٰكِنَّهَا كُلَّهَا تَعُودُ إِلَىٰ كَلِمَاتِ ٱللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

فَإِنْ قِيلَ: هَلْ كَلِمَاتُ ٱللَّهِ مَحْصُورَةٌ؟

فَٱلْجَوَابُ: إِنْ نَقُولُ: هَلْ أَفْعَالُ ٱللَّهِ وَخَلْقُهُ مَحْصُورَةٌ؟ نَقُولُ: قَطْعًا لَا، فَهُوَ كُلَّمَا خَلَقَ شَيْئًا قَالَ لَهُ: «كُنْ»، فَيَكُونُ. فَكُلُّ شَيْءٍ مَخْلُوقٍ فَإِنَّهُ مَسْبُوقٌ بِكَلِمَةِ «كُنْ».

إِذًا لَا حَصْرَ لِكَلِمَاتِهِ جَلَّ وَعَلَا. وَلِهٰذَا قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ مُبَيِّنًا ذٰلِكَ: ﴿قُل لَّوْ كَانَ ٱلْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَٰتِ رَبِّى لَنَفِدَ ٱلْبَحْرُ قَبْلَ أَن تَنفَدَ كَلِمَٰتُ رَبِّى﴾[ٱلْكَهْف: ١٠٩]. فَلَوْ كَانَ ٱلْبَحْرُ حِبْرًا، وَٱلْمِدَادُ:

ٱلْحِبْرُ ٱلَّذِي يُكْتَبُ بِهِ، وَمِدَادًا لِكَلِمَاتِ ٱللَّهِ لَنَفِدَ قَبْلَ أَنْ تَنْفَدَ كَلِمَاتُ ٱللَّهِ؛ لِأَنَّهَا لَا تُحْصَىٰ. فَكَمَا أَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَا تُحْصَىٰ أَفْعَالُهُ، فَكَذٰلِكَ لَا تُحْصَىٰ أَقْوَالُهُ جَلَّ وَعَلَا.

۞ ثُمَّ قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِۦ مَدَدًا﴾[ٱلْكَهْف: ١٠٩]، فَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِ ٱلْبَحْرِ مَدَدًا لِهٰذَا ٱلْبَحْرِ مِنَ ٱلْحِبْرِ لَنَفِدَ قَبْلَ أَنْ تَنْفَدَ كَلِمَاتُ ٱللَّهِ.

۞ وَٱلْآيَةُ ٱلثَّانِيَةُ ٱلَّتِي ذَكَرَهَا مِثْلُهَا أَوْ أَشَدُّ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِى ٱلْأَرْضِ مِن شَجَرَةٍ أَقْلَـٰمٌ﴾. «ما» فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَوْ أَنَّمَا﴾: ٱسْمُ «أَنَّ» فِي مَحَلِّ نَصْبٍ، وَ«أَقْلَامٌ» خَبَرُ «أَنَّ». وَتَقْدِيرُ ٱلْآيَةِ فِي ٱلْمَعْنَىٰ: لَوْ كَانَ مَا فِي ٱلْأَرْضِ مِنَ ٱلْأَشْجَارِ أَقْلَامًا؛ يَعْنِي: لَوْ جُعِلَتْ كُلُّ ٱلْأَشْجَارِ أَقْلَامًا.

۞ ثُمَّ قَالَ: ﴿وَٱلْبَحْرُ يَمُدُّهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ﴾؛ أَيْ: يُصْبِحُ ٱلْجَمِيعُ ثَمَانِيَةَ أَبْحُرٍ عَلَىٰ هٰذَا ٱلْبَحْرِ ٱلْعَظِيمِ. وَكُلُّ مَا فِي ٱلْأَرْضِ مِنْ شَجَرٍ أَقْلَامٌ وَكُتِبَ بِهَا، يَقُولُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿مَّا نَفِدَتْ كَلِمَـٰتُ ٱللَّهِ﴾. فَسُبْحَانَ ٱللَّهِ، إِذَا تَأَمَّلَ ٱلْإِنْسَانُ مِثْلَ هٰذِهِ ٱلْآيَةِ عَرَفَ عَظَمَةَ ٱللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَأَنَّهُ كَمَا وَصَفَ نَفْسَهُ، وَأَنَّهُ فِي كُلِّ صِفَاتِهِ وَفِي كُلِّ أَفْعَالِهِ لَا يُمْكِنُ أَنْ تُحْصَىٰ أَبَدًا.

۞ ثُمَّ سَاقَ ٱلْمُؤَلِّفُ آيَةً ثَالِثَةً، وَهِيَ: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾[ٱلْأَعْرَاف: ٥٤].

وَقَدْ سَبَقَ ٱلْكَلَامُ عَلَىٰ هٰذَا كُلِّهِ، وَأَنَّ ٱللَّهَ سُبْحَانَهُ خَلَقَهَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ، وَٱلْأَرْبَعَةُ ٱلْأُولَىٰ لِلْأَرْضِ، وَٱلْيَوْمَانِ ٱلْمُتِمَّانِ لِلسِّتَّةِ لِلسَّمَاءِ. ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ سُبْحَانَهُ عَلَى ٱلْعَرْشِ؛ أَيْ: بَعْدَ أَنْ كَمَلَ ٱلْمُلْكُ ٱسْتَقَرَّ وَعَلَا وَجَلَّ عَلَىٰ عَرْشِهِ؛ لِكَمَالِ عَظَمَتِهِ وَسُلْطَانِهِ.

ثُمَّ قَالَ: ﴿يُغْشِى ٱلَّيْلَ ٱلنَّهَارَ﴾؛ يُغْشِي: أَيْ يُغَطِّي ٱللَّيْلَ بِٱلنَّهَارِ، وَيُغَطِّي ٱلنَّهَارَ بِٱللَّيْلِ.

۞ ثُمَّ قَالَ: ﴿يَطْلُبُهُۥ حَثِيثًا﴾؛ يَعْنِي: يَطْلُبُ ٱللَّيْلُ ٱلنَّهَارَ حَثِيثًا؛ أَيْ سَرِيعًا، فَلَا فَاصِلَ بَيْنَهُمَا.

وَلِذٰلِكَ نَرَىٰ أَنَّ ٱللَّيْلَ يَبِينُ فِي ٱلْأُفُقِ قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ ٱلشَّمْسُ، فَقَبْلَ أَنْ تَغِيبَ ٱلشَّمْسُ تَجِدُ سَوَادَ ٱللَّيْلِ فِي ٱلْأُفُقِ ٱلشَّرْقِيِّ، وَأَنْتَ مَا زِلْتَ تُشَاهِدُ ٱلشَّمْسَ لَمْ تَغْرُبْ، وَكَأَنَّهُ يُسَابِقُهَا وَيُلَاحِقُهَا لَا يَتَأَخَّرُ.

وَتَعَاقُبُ ٱللَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ مِنْ آيَاتِ ٱللهِ جَلَّ وَعَلَا ٱلَّتِي لَا يَسْتَطِيعُ ٱلْبَشَرُ أَنْ يَقُومُوا بِهَا، بَلْ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِن جَعَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكُمُ ٱلَّيْلَ سَرْمَدًا إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ مَنْ إِلَـٰهٌ غَيْرُ ٱللَّهِ يَأْتِيكُم بِضِيَآءٍ ۚ أَفَلَا تَسْمَعُونَ [٧١] قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِن جَعَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكُمُ ٱلنَّهَارَ سَرْمَدًا إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ مَنْ إِلَـٰهٌ غَيْرُ ٱللَّهِ يَأْتِيكُم بِلَيْلٍ تَسْكُنُونَ فِيهِ ۚ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾[ٱلْقَصَص: ٧١-٧٢]. فَٱللَّيْلُ وَٱلنَّهَارُ يَتَعَاقَبَانِ، وَيَطْلُبُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ٱلْآخَرَ طَلَبًا حَثِيثًا.

۞ وَقَوْلُهُ: ﴿وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ﴾، هٰذِهِ مَعْطُوفَةٌ عَلَىٰ قَوْلِهِ: «ٱلسَّمَاوَاتِ»، يَعْنِي: وَخَلَقَ ٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ. وَذَكَرَ ٱلشَّمْسَ لِأَنَّهَا آيَةُ ٱلنَّهَارِ، وَذَكَرَ ٱلْقَمَرَ لِأَنَّهُ آيَةُ ٱللَّيْلِ.

قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَجَعَلْنَا ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ ءَايَتَيْنِ ۖ فَمَحَوْنَآ ءَايَةَ ٱلَّيْلِ وَجَعَلْنَآ ءَايَةَ ٱلنَّهَارِ مُبْصِرَةً﴾[ٱلْإِسْرَاء: ١٢].

۞ ثُمَّ قَالَ: ﴿وَٱلنُّجُومَ﴾؛ يَعْنِي: وَخَلَقَ ٱلنُّجُومَ ﴿مُسَخَّرَٰتٍ بِأَمْرِهِۦٓ ۗ﴾.

وَقَوْلُهُ: ﴿مُسَخَّرَٰتٍ﴾: حَالٌ مِنَ ٱلنُّجُومِ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ صِفَةً؛ لِأَنَّ ٱلصِّفَةَ تَتْبَعُ ٱلْمَوْصُوفَ فِي ٱلتَّعْرِيفِ وَٱلتَّنْكِيرِ، وَٱلنُّجُومُ مَعْرِفَةٌ وَ«مُسَخَّرَاتٍ» نَكِرَةٌ، فَإِذَا أَتَتِ ٱلنَّكِرَةُ بَعْدَ ٱلْمَعْرِفَةِ مَنْصُوبَةً فَهِيَ حَال.

۞ وَقَوْلُهُ: ﴿مُسَخَّرَٰتٍ﴾؛ أَيْ: مُذَلَّلَاتٍ، بِأَمْرِهِ ٱلْكَوْنِيِّ، فَقَدْ أَمَرَهَا ٱللهُ أَنْ تَكُونَ عَلَىٰ مَا أَرَادَ، فَكَانَتْ عَلَىٰ مَا أَرَادَ سُبْحَانَهُ.

۞ ثُمَّ قَالَ: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ ۗ﴾. «أَلَا»: أَدَاةُ ٱسْتِفْتَاحٍ لِلتَّنْبِيهِ وَٱلتَّحْقِيقِ.

۞ وَقَوْلُهُ: ﴿لَهُ ٱلْخَلْقُ﴾: جُمْلَةٌ مِنْ مُبْتَدَأٍ وَخَبَرٍ، قُدِّمَ فِيهَا ٱلْخَبَرُ لِلِاخْتِصَاصِ؛ يَعْنِي: أَلَا لَهُ وَحْدَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ، فَهُوَ ٱلْخَالِقُ وَحْدَهُ، وَٱلْآمِرُ وَحْدَهُ، وَهُوَ ذُو ٱلسُّلْطَانِ وَحْدَهُ.

قَالَ ٱبْنُ عُمَرَ: «مَنْ كَانَ لَهُ شَيْءٌ فَلْيَدَعْهُ مَا دَامَ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ لِلّٰهِ»، فَكُلُّ شَيْءٍ لِلّٰهِ جَلَّ وَعَلَا.

۞ ثُمَّ قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾[الأعراف:٥٤]. ﴿تَبَارَكَ﴾: قَالَ ٱلْعُلَمَاءُ: أَيْ: أَنَّ ٱلْبَرَكَةَ تَكُونُ بِٱسْمِهِ وَذِكْرِهِ. وَلِهٰذَا تَجِدُ ٱلْإِنْسَانَ إِذَا سَمَّىٰ عَلَى ٱلذَّبِيحَةِ حَلَّتْ، وَإِذَا لَمْ يُسَمِّ لَمْ تَحِلَّ، فَهٰذَا مِنَ ٱلْبَرَكَةِ. وَإِذَا سَمَّيْتَ ٱللهَ عَلَى ٱلطَّعَامِ نَزَلَتْ فِيهِ ٱلْبَرَكَةُ، وَعَجَزَ ٱلشَّيْطَانُ أَنْ يَتَنَاوَلَ

مِنْهُ، وَإِذَا لَمْ تُسَمِّ نَزَلَ فِيهِ ٱلْفَشَلُ، وَشَارَكَكَ ٱلشَّيْطَانُ فِيهِ. وَكَذٰلِكَ إِذَا سَمَّيْتَ عِنْدَ إِتْيَانِ ٱلْأَهْلِ نَزَلَتْ ٱلْبَرَكَةُ، وَلَمْ يُصِبْكُمَا ٱلشَّيْطَانُ بِضَرَرٍ، وَإِذَا لَمْ تَفْعَلْ فَهُوَ عَلَىٰ خَطَرٍ. فَهُوَ جَلَّ وَعَلَا تُنَالُ ٱلْبَرَكَةُ بِذِكْرِ ٱسْمِهِ سُبْحَانَهُ.

وَٱلْبَرَكَةُ هِيَ ٱلْخَيْرُ ٱلثَّابِتُ ٱلْوَاسِعُ، وَأَصْلُهَا مِنَ «ٱلْبِرْكَةِ»، وَهِيَ حَوْضُ ٱلْمَاءِ ٱلْكَثِيفُ ٱلَّذِي يَجْتَمِعُ فِيهِ ٱلْمَاءُ.

۞ وَقَوْلُهُ: ﴿رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾: ٱلْعَالَمُ كُلُّ مَا سِوَى ٱللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، فَهُوَ عَالَمٌ، وَجُمِعَ بِٱعْتِبَارِ ٱلْأَجْنَاسِ بِٱعْتِبَارِ ٱلْجِنْسِ، فَيُقَالُ: ٱلْعَالَمُ كُلُّهُ، وَيُقَالُ: ٱلْعَالَمُونَ، وَٱلْعَالَمِينَ، بِٱعْتِبَارِ ٱلْأَجْنَاسِ.

وَمَعْنَى كَوْنِهِ رَبَّهُمْ أَنَّهُ ٱلْخَالِقُ لَهُمْ، ٱلْمَالِكُ لَهُمْ، ٱلْمُدَبِّرُ لِأُمُورِهِمْ؛ لِأَنَّ هٰذَا هُوَ مَعْنَى ٱلرُّبُوبِيَّةِ.

وَٱلشَّاهِدُ فِي هٰذِهِ ٱلْآيَةِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ﴾؛ لِأَنَّ ٱلْأَمْرَ لَا يَكُونُ إِلَّا بِٱلْكَلِمَاتِ، وَمَذْهَبُ أَهْلِ ٱلسُّنَّةِ وَٱلْجَمَاعَةِ فِي كَلَامِ ٱللَّهِ وَتَعَالَىٰ أَنَّهُ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِهِ: صِفَةٌ ذَاتِيَّةٌ بِٱعْتِبَارٍ، وَصِفَةٌ فِعْلِيَّةٌ بِٱعْتِبَارٍ.

فَأَمَّا كَوْنُهَا ذَاتِيَّةً بِٱعْتِبَارٍ، فَهُوَ بِٱعْتِبَارِ أَنَّهُ لَمْ يَزَلْ وَلَا يَزَالُ مُتَكَلِّمًا، وَتَكُونُ ٱلصِّفَةُ بِهٰذَا ٱلِٱعْتِبَارِ ذَاتِيَّةً مُلَازِمَةً لِلذَّاتِ، لَمْ يَأْتِ عَلَيْهِ وَقْتٌ يَكُونُ فِيهِ غَيْرَ مُتَكَلِّمٍ، بَلْ هُوَ مُتَكَلِّمٌ دَائِمًا، فَلَهُ دَوَامُ ٱلْفِعْلِ وَدَوَامُ ٱلْخَلْقِ، كَمَا سَبَقَ.

وَتَكُونُ صِفَةَ فِعْلٍ بِٱعْتِبَارِ آحَادِهَا ٱلَّتِي تَكُونُ عِنْدَ فِعْلِ مُرَادِهِ، أَوْ عِنْدَ نُزُولِ شَرْعِهِ: فَتَكُونُ عِنْدَ فِعْلِ مُرَادِهِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْلُقَ شَيْئًا قَالَ: كُنْ. أَوْ عِنْدَ نُزُولِ شَرْعِهِ، فَإِذَا أَرَادَ جَلَّ وَعَلَا أَنْ يُنَزِّلَ مَا شَاءَ مِنَ ٱلشَّرْعِ تَكَلَّمَ بِهِ. وَإِذَا تَكَلَّمَ ٱللَّهُ سُبْحَانَهُ بِٱلْوَحْيِ ٱرْتَجَفَتِ ٱلسَّمَاءُ، وَصُعِقَتِ ٱلْمَلَائِكَةُ، وَهٰذَا هُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ ٱلسُّنَّةِ وَٱلْجَمَاعَةِ.

وَهُوَ بِحَرْفٍ وَبِصَوْتٍ. وَٱلدَّلِيلُ: أَنَّ كُلَّ ٱلْكَلِمَاتِ ٱلَّتِي يُطْلِقُهَا ٱللَّهُ عَلَيْهَا «كَلِمَاتٍ» هِيَ بِٱلْحَرْفِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْنَا يَٰنَارُ كُونِى بَرْدًا وَسَلَٰمًا عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ﴾. وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ﴾[المائدة:١١٦]، فَهٰذِهِ كُلُّهَا حُرُوفٌ تُتْلَىٰ.

وَيَكُونُ بِصَوْتٍ، لِأَنَّهُ يُسْمَعُ؛ فَقَدْ سَمِعَهُ جِبْرِيلُ، وَسَمِعَهُ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَسَمِعَهُ مُوسَىٰ.

قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَنَٰدَيْنَٰهُ مِن جَانِبِ ٱلطُّورِ ٱلْأَيْمَنِ وَقَرَّبْنَٰهُ نَجِيًّا﴾. وَٱلنِّدَاءُ صَوْتٌ عَالٍ، وَٱلْمُنَاجَاةُ صَوْتٌ أَخَفُّ، وَكِلَاهُمَا وَصْفٌ لِلصَّوْتِ.

وَثَبَتَ فِي «ٱلصَّحِيحَيْنِ» أَنَّ ٱللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ: «يَا آدَمُ»، فَيَقُولُ: «لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ»، فَيُنَادِي بِصَوْتٍ: «إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُخْرِجَ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ بَعْثًا إِلَى ٱلنَّارِ». فَيَقُولُ: «يَا رَبِّ، وَمَا بَعْثُ ٱلنَّارِ؟» قَالَ: «مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعُمِائَةٍ وَتِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ». أَلْفٌ إِلَّا وَاحِدًا كُلُّهُمْ فِي ٱلنَّارِ مِنْ بَنِي آدَمَ[1]. نَسْأَلُ ٱللَّهَ أَنْ يُنَجِّيَنَا وَإِيَّاكُمْ مِنْهَا. فَهٰذَا صَرِيحٌ فِي أَنَّهُ جَلَّ وَعَلَا يُنَادِي بِصَوْتٍ، وَهُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ ٱلسُّنَّةِ وَٱلْجَمَاعَةِ.

وَقَالَتِ ٱلْأَشَاعِرَةُ: إِنَّ كَلَامَ ٱللَّهِ تَعَالَى هُوَ ٱلْمَعْنَى ٱلنَّفْسِيُّ، أَيْ: ٱلْمَعْنَى ٱلَّذِي فِي نَفْسِهِ، وَهُوَ غَيْرُ مَسْمُوعٍ، وَلَيْسَ بِحَرْفٍ، وَلَيْسَ بِصَوْتٍ، وَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ بِحَرْفٍ وَصَوْتٍ فَإِنَّهُ مُجَسِّمٌ مُشَبِّهٌ ضَالٌّ.

نَقُولُ: إِذَا كَيْفَ سَمِعَ مُوسَىٰ كَلَامَ ٱللَّهِ؟ وَأَنْتُمْ تَقُولُونَ: إِنَّهُ صِفَةٌ نَفْسِيَّةٌ أَزَلِيَّةٌ! وَكَيْفَ سَمِعَ مُحَمَّدٌ ﷺ كَلَامَ رَبِّهِ وَهُوَ يَفْرِضُ عَلَيْهِ ٱلصَّلَوَاتِ فَوْقَ ٱلسَّمَاوَاتِ ٱلسَّبْعِ؟

قَالُوا: خَلَقَ صَوْتًا سَمِعَهُ مُوسَىٰ، وَهُوَ إِمَّا مِنَ ٱلشَّجَرَةِ، أَوْ مِنَ ٱلْوَادِي، أَوْ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ آخَرَ، وَٱلْمُهِمُّ: أَنَّهُ خَلَقَ صَوْتًا سَمِعَهُ مُوسَىٰ، وَخَلَقَ صَوْتًا سَمِعَهُ مُحَمَّدٌ ﷺ.

وَعَلَى هٰذَا يَكُونُ ٱلصَّوْتُ ٱلْمَسْمُوعُ ٱلَّذِي يُلَقَّىٰ إِلَىٰ جِبْرِيلَ، أَوْ إِلَىٰ مُوسَىٰ، أَوْ إِلَىٰ مُحَمَّدٍ، أَوْ إِلَىٰ غَيْرِهِمْ، مِمَّنْ كَلَّمَهُ ٱللَّهُ، يَكُونُ مَخْلُوقًا.

قُلْنَا لَهُمْ: وَهَلْ هٰذَا ٱلصَّوْتُ ٱلْمَخْلُوقُ هُوَ كَلَامُ ٱللَّهِ؟

قَالُوا: لَا، بَلْ هُوَ عِبَارَةٌ عَنْ كَلَامِ ٱللَّهِ، أَمَّا كَلَامُ ٱللَّهِ فَهُوَ ٱلْمَعْنَى ٱلْقَائِمُ بِٱلنَّفْسِ.

وَبِهٰذَا ٱلتَّقْدِيرِ يَتَبَيَّنُ تَمَامًا أَنَّ مَذْهَبَهُمْ فِيمَا يُسْمَعُ كَمَذْهَبِ ٱلْجَهْمِيَّةِ تَمَامًا؛ لِأَنَّ ٱلْجَهْمِيَّةَ يَقُولُونَ: مَا سَمِعَهُ مُوسَىٰ، أَوْ مُحَمَّدٌ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَوْ جِبْرِيلُ، فَإِنَّهُ مَخْلُوقٌ، وَهٰؤُلَاءِ

---

[1] رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٣٣٤٨)، وَمُسْلِمٌ (٢٢٢).

يَقُولُونَ أَيْضًا: مَا سَمِعَهُ مُحَمَّدٌ أَوْ مُوسَىٰ أَوْ جِبْرِيلُ فَإِنَّهُ مَخْلُوقٌ.

فَٱتَّفَقَ ٱلْجَمِيعُ عَلَىٰ أَنَّهُ مَخْلُوقٌ، لٰكِنَّ ٱلْمُعْتَزِلَةَ كَانُوا أَقْوَمَ مِنْهُمْ؛ حَيْثُ قَالُوا: إِنَّهُ كَلَامُ ٱللَّهِ، وَهٰؤُلَاءِ قَالُوا: إِنَّهُ عِبَارَةٌ عَنْ كَلَامِ ٱللَّهِ.

فَٱلْجَمِيعُ عَلَىٰ هٰذَا مُتَّفِقُونَ عَلَىٰ أَنَّ مَا فِي ٱلْمُصْحَفِ مَخْلُوقٌ، لٰكِنَّ ٱلْجَهْمِيَّةَ قَالُوا: مَخْلُوقٌ تَمَامًا، وَهُوَ نَفْسُ ٱلْكَلَامِ، وَهٰؤُلَاءِ قَالُوا: هُوَ مَخْلُوقٌ، عِبَارَةٌ عَنْ كَلَامِ ٱللَّهِ، وَلَيْسَ هُوَ كَلَامَ ٱللَّهِ.

فَتَبَيَّنَ أَنَّ قَوْلَ ٱلْجَهْمِيَّةِ أَسَدُّ مِنْ قَوْلِ ٱلْأَشَاعِرَةِ، وَأَنَّ هٰذَا ٱلْقَوْلَ لَا صِحَّةَ لَهُ، لَا لُغَةً وَلَا عُرْفًا وَلَا شَرْعًا.

وَٱلْعَجَبُ أَنَّ ٱلْأَشَاعِرَةَ تَرَكُوا جَمِيعَ لُغَاتِ ٱلْعَالَمِ، وَجَمِيعَ عُقُولِ ٱلْعَالَمِ، وَجَمِيعَ ٱلْمَحْسُوسِ لَدَىٰ ٱلْعَالَمِ، وَٱسْتَدَلُّوا بِقَوْلِ رَجُلٍ نَصْرَانِيٍّ – هُوَ ٱلْأَخْطَلُ – حَيْثُ قَالَ:

إِنَّ الْكَلَامَ لَفِي الْفُؤَادِ وَإِنَّمَا جُعِلَ اللِّسَانُ عَلَى الْفُؤَادِ دَلِيلًا

فَقَالُوا: إِنَّهُ قَالَ: ٱلْكَلَامُ فِي ٱلْفُؤَادِ؛ أَيْ فِي ٱلْقَلْبِ، وَهٰذَا هُوَ مَعْنَىٰ قَوْلِنَا: ٱلْكَلَامُ هُوَ ٱلْكَلَامُ ٱلنَّفْسِيُّ، وَٱللِّسَانُ دَلِيلٌ يُعَبِّرُ.

فَيُقَالُ: أَوَّلًا: كَيْفَ نَتْرُكُ ٱلْعَالَمَ كُلَّهُ، وَنَأْخُذُ بِقَوْلِ وَاحِدٍ فَقَطْ؟! هٰذِهِ وَاحِدَةٌ.

ثَانِيًا: مَنْ ٱلْقَائِلُ؟ ٱلْجَوَابُ: نَصْرَانِيٌّ كَذَّابٌ.

ثَالِثًا: عَلَىٰ فَرْضِ ٱلتَّسْلِيمِ، نَقُولُ: إِنَّ مُرَادَهُ بِقَوْلِهِ: «إِنَّ ٱلْكَلَامَ لَفِي ٱلْفُؤَادِ»؛ أَيْ: إِنَّ ٱلْكَلَامَ ٱلرَّصِينَ ٱلَّذِي يَدْرِي ٱلْإِنسَانُ أَنَّ نَفْسَهُ مُحَاسَبَةٌ عَلَيْهِ، هُوَ ٱلْكَلَامُ ٱلَّذِي فِي ٱلْفُؤَادِ، أَمَّا ٱلْكَلَامُ اللَّغْوُ فَهٰذَا فِي ٱللِّسَانِ. وَيَشْهَدُ لِهٰذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَـٰنِكُمْ وَلَـٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَـٰنَ﴾[المائدة:٨٩]، وَفِي ٱلْآيَةِ ٱلْأُخْرَىٰ: ﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَـٰنِكُمْ وَلَـٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾[البقرة:٢٢٥]. فَٱلْكَلَامُ ٱلْحَقِيقِيُّ ٱلْمَوْزُونُ ٱلرَّصِينُ ٱلَّذِي يَسْتَحِقُّ أَنْ يُسَمَّىٰ «كَلَامًا» هُوَ ٱلصَّادِرُ مِنَ ٱلْقَلْبِ، ٱلْمُعَبَّرُ عَنْهُ بِٱللِّسَانِ، أَمَّا مَا كَانَ مِنَ ٱللِّسَانِ فَقَطْ فَهُوَ لَغْوٌ مِنَ ٱلْقَوْلِ، وَلِهٰذَا لَا يُؤَاخِذُ ٱللَّهُ عَلَيْهِ.

فَيَحْصُلُ لَدَيْنَا ٱلْآنَ فِي مَسْأَلَةِ كَلَامِ ٱللَّهِ جَلَّ وَعَلَا ثَلَاثَةُ مَذَاهِبَ:

١- مَذْهَبُ ٱلسَّلَفِ، ٢- مَذْهَبُ ٱلْأَشَاعِرَةِ، ٣- مَذْهَبُ ٱلْجَهْمِيَّةِ، وَهُنَاكَ مَذَاهِبُ أُخْرَىٰ تَصِلُ إِلَىٰ ثَمَانِيَةِ مَذَاهِبَ، بَعْضُهَا يُمْكِنُ أَنْ نَجْعَلَهُ فَرْعًا مِنْ فُرُوعِ هٰذِهِ ٱلْأُصُولِ ٱلثَّلَاثَةِ، وَبَعْضُهَا مِنَ ٱلْفَلَاسِفَةِ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلرِّسَالَاتِ. وَلَكِنَّنَا نَقُولُ: إِنَّ ٱلَّذِي يَشْهَدُ لَهُ ٱلْحِسُّ وَٱللُّغَةُ هُوَ: أَنَّ ٱلْكَلَامَ مَا كَانَ بِحَرْفٍ وَصَوْتٍ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: إِنَّ ٱللَّهَ أَطْلَقَ عَلَى ٱلْقَوْلِ مَا كَانَ فِي ٱلنَّفْسِ، فَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَيَقُولُونَ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ﴾[الجدائد: ٨]. فَأَثْبَتَ قَوْلًا فِي ٱلنَّفْسِ.

فَٱلْجَوَابُ: أَنْ نَقُولَ: إِنَّ هَـٰذَا حُجَّةٌ عَلَيْكُمْ، وَلَيْسَ حُجَّةً لَكُمْ؛ لِأَنَّ هَـٰذَا لَيْسَ قَوْلًا مُطْلَقًا، بَلْ هُوَ قَوْلٌ مُقَيَّدٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿فِيٓ أَنفُسِهِمۡ﴾. وَهَـٰذَا كَقَوْلِ ٱلرَّسُولِ صَلَّىٰ ٱللَّـٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ ٱللَّهَ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا»(١)، وَٱلْإِنسَانُ يُحَدِّثُ نَفْسَهُ لَا شَكَّ، وَيَقُولُ فِي نَفْسِهِ، وَيُقَدِّرُ فِي نَفْسِهِ، لٰكِنْ لَا يُقَالُ إِنَّهُ قَوْلٌ عَلَى ٱلْإِطْلَاقِ أَبَدًا، بَلْ لَابُدَّ أَنْ يَكُونَ مُقَيَّدًا.

وَأَحْيَانًا تَرَى ٱلرَّجُلَ شَارِدًا مُفَكِّرًا، وَاضِحَةً عَلَيْهِ آثَارُ ٱلتَّفْكِيرِ وَحَدِيثُ ٱلنَّفْسِ، وَلَا تَسْمَعُ لَهُ قَوْلًا، فَهَلْ يُقَالُ: إِنَّ هٰذَا ٱلرَّجُلَ قَالَ؟

فَٱلْجَوَابُ: لَا، بَلْ لَا تَسْمَعُ لَهُ قَوْلًا، هَلْ يُقَالُ: إِنَّ هٰذَا ٱلرَّجُلَ قَالَ؟ لَا، إِنْ أَرَدْتَ أَنْ تَقُولَ إِنَّهُ قَالَ فَقُلْ: قَالَ فِي نَفْسِهِ، فَهُوَ قَوْلٌ مُقَيَّدٌ وَلَيْسَ قَوْلًا مُطْلَقًا.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٦٣ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَكَفَّلَ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَّا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ وَتَصْدِيقُ كَلِمَتِهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يَرُدَّهُ إِلَى مَسْكَنِهِ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ (٢).

---

(١) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٥٢٦٩)، وَمُسْلِمٌ (١٢٧). (٢) وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٨٧٦).

هٰذَا ٱلْحَدِيثُ تَقَدَّمَ ٱلْكَلَامُ عَلَيْهِ، وَقَدْ بَيَّنَّا فِيهِ إِشْكَالًا فِي قَوْلِهِ: «مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ».

وَقُلْنَا: إِنَّ «أَوْ» هُنَا بِمَعْنَىٰ أَنَّهُ يُمْكِنُ أَنْ يَجْتَمِعَ ٱلْأَجْرُ وَٱلْغَنِيمَةُ، أَوْ يَنْفَرِدَ ٱلْأَجْرُ وَحْدَهُ.

وَأَمَّا ٱنْفِرَادُ ٱلْغَنِيمَةِ وَحْدَهَا فِي رَجُلٍ جَاهَدَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ لِتَكُونَ كَلِمَةُ ٱللَّهِ هِيَ ٱلْعُلْيَا، فَهٰذَا لَا يُمْكِنُ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٣١ - بَابٌ فِي ٱلْمَشِيئَةِ وَٱلْإِرَادَةِ.

وَقَوْلُ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿تُؤْتِى ٱلْمُلْكَ مَن تَشَآءُ﴾[آل عمران: ٢٦]. ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾[الإنسان: ٣٠]. ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّى فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا [٢٣] إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾[الكهف: ٢٣-٢٤]. ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾[القصص: ٥٦].

قَالَ سَعِيدُ بْنُ ٱلْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ: نَزَلَتْ فِي أَبِي طَالِبٍ. ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾[البقرة: ١٨٥].

هٰذَا ٱلْبَابُ بَابٌ مُهِمٌّ، وَهُوَ فِي ٱلْمَشِيئَةِ وَٱلْإِرَادَةِ؛ أَيْ: مَشِيئَةِ ٱللَّهِ وَإِرَادَةِ ٱللَّهِ، وَٱلْبَحْثُ فِيهِمَا مِنْ وُجُوهٍ:

ٱلْأَوَّلُ: هَلْ هُمَا مُتَرَادِفَتَانِ، أَوْ مُتَبَايِنَتَانِ؛ يَعْنِي: هَلِ ٱلْمَشِيئَةُ هِيَ ٱلْإِرَادَةُ أَوْ غَيْرُ ٱلْإِرَادَةِ؟

نَقُولُ: ٱلْمَشِيئَةُ مَعْنًى مِنْ مَعَانِي ٱلْإِرَادَةِ وَلَيْسَتْ مُرَادِفًا لَهَا. أَيْ: أَنَّ ٱلْإِرَادَةَ تَأْتِي بِمَعْنَى ٱلْمَشِيئَةِ.

وَمَا شَاءَ ٱللَّهُ كَانَ وَلَابُدَّ، وَقَدْ أَجْمَعَ ٱلْمُسْلِمُونَ عَلَىٰ هٰذِهِ ٱلْكَلِمَةِ: مَا شَاءَ ٱللَّهُ كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ[1].

---

[1] رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٤٦٧٥)، وَمُسْلِمٌ (٢٤).

فَمَا شَاءَهُ ٱللَّهُ جَلَّ وَعَلَا كَانَ، سَوَاءٌ كَانَ مِمَّا يُحِبُّهُ ٱللَّهُ أَوْ مِمَّا لَا يُحِبُّهُ ٱللَّهُ، وَسَوَاءٌ كَانَ مِمَّا يُلَائِمُ طَبَائِعَ ٱلْبَشَرِ كَسَعَةِ ٱلرِّزْقِ، أَوْ مِمَّا لَا يُلَائِمُ طَبَائِعَهُمْ كَضِيقِ ٱلرِّزْقِ، فَٱلْمَشِيئَةُ عَامَّةٌ فِي كُلِّ شَيْءٍ.

قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلَ ٱلَّذِينَ مِنۢ بَعْدِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ وَلَٰكِنِ ٱخْتَلَفُواْ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلُواْ﴾[ٱلْبَقَرَة: ٢٥٣]. وَمَعْلُومٌ أَنَّ ٱلِاقْتِتَالَ بِٱلنِّسْبَةِ لِلْبَشَرِ لَا يُلَائِمُ طَبَائِعَهُمْ.

وَقَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ ۖ﴾[ٱلْأَنْعَام: ١١٢]. ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا فَعَلُوهُ ۖ﴾[ٱلْأَنْعَام: ١٣٧]. أَيْ: مُنْكَرَاتُهُمْ، وَهٰذَا مِمَّا يَكْرَهُهُ ٱللَّهُ.

فَٱلْمَشِيئَةُ لَا تُرَادِفُ ٱلْإِرَادَةَ، بَلْ هِيَ بَعْضٌ مِنْ مَعَانِيهَا، كَمَا سَيَأْتِي فِي ٱلْإِرَادَةِ، وَهِيَ عَامَّةٌ فِي كُلِّ شَيْءٍ. وَمَا شَاءَ ٱللَّهُ كَانَ، وَلَابُدَّ مِنْ وُقُوعِهِ، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ يَمْنَعَهُ أَحَدٌ؛ سَوَاءٌ كَانَ هَٰذَا ٱلَّذِي شَاءَهُ مِمَّا يُحِبُّهُ كَٱلْإِيمَانِ وَٱلْعَمَلِ ٱلصَّالِحِ، أَوْ مَا لَا يُحِبُّهُ كَٱلْكُفْرِ وَعَمَلِ ٱلسَّيِّئَاتِ، وَسَوَاءٌ كَانَ هٰذَا ٱلَّذِي شَاءَهُ مِمَّا يُلَائِمُ طَبِيعَةَ ٱلْبَشَرِ كَسَعَةِ ٱلرِّزْقِ، أَوْ مَا لَا يُلَائِمُ طَبِيعَةَ ٱلْبَشَرِ كَضِيقِ ٱلرِّزْقِ. وَهٰذَا وَاضِحٌ.

ٱلْبَحْثُ ٱلثَّانِي: هَلْ مَشِيئَةُ ٱللَّهِ شَامِلَةٌ لِفِعْلِهِ وَفِعْلِ ٱلْعِبَادِ، أَوْ هِيَ خَاصَّةٌ بِفِعْلِهِ سُبْحَانَهُ؟

وَٱلْجَوَابُ: أَنَّ أَهْلَ ٱلسُّنَّةِ وَٱلْجَمَاعَةِ يَقُولُونَ: إِنَّهَا عَامَّةٌ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِفِعْلِهِ سُبْحَانَهُ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِفِعْلِ ٱلْعِبَادِ. فَهِيَ عَامَّةٌ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِفِعْلِهِ سُبْحَانَهُ، كَٱلْإِنْزَالِ لِلْمَطَرِ، وَإِخْرَاجِ ٱلنَّبَاتِ، وَإِمَاتَةِ ٱلْأَحْيَاءِ، وَإِحْيَاءِ ٱلْأَمْوَاتِ، وَمَا أَشْبَهَهَا. وَكَذٰلِكَ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِفِعْلِ ٱلْعِبَادِ، كَصَلَاحِ ٱلْعَبْدِ وَفَسَادِهِ.

قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿لِمَن شَآءَ مِنكُمْ أَن يَسْتَقِيمَ [٢٨] وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [ٱلتَّكْوِير: ٢٨-٢٩]. فَفِعْلُ ٱلْإِنْسَانِ بِمَشِيئَةِ ٱللَّهِ، كَمَا أَنَّ فِعْلَ ٱللَّهِ سُبْحَانَهُ بِمَشِيئَةِ ٱللَّهِ.

فَمَشِيئَةُ ٱللَّهِ شَامِلَةٌ لِمَا يَقُومُ بِهِ جَلَّ وَعَلَا، وَلِمَا يَقُومُ بِهِ ٱلْعِبَادُ. وَٱلدَّلِيلُ عَلَىٰ هٰذَا قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿لِمَن شَآءَ مِنكُمْ أَن يَسْتَقِيمَ [٢٨] وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[ٱلتَّكْوِير: ٢٨-٢٩].

وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقۡتَتَلَ ٱلَّذِينَ مِنۢ بَعۡدِهِم مِّنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَتۡهُمُ ٱلۡبَيِّنَٰتُ وَلَٰكِنِ ٱخۡتَلَفُواْ فَمِنۡهُم مَّنۡ ءَامَنَ وَمِنۡهُم مَّن كَفَرَۚ وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقۡتَتَلُواْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفۡعَلُ مَا يُرِيدُ﴾[ٱلۡبَقَرَة: ٢٥٣]. وَٱلْآيَاتُ فِي هٰذَا ٱلْمَعْنَىٰ كَثِيرَةٌ.

وَفَائِدَةُ ٱلْإِيمَانِ بِذٰلِكَ – أَيْ: إِيمَانِ ٱلْعَبْدِ بِأَنَّ فِعْلَهُ وَاقِعٌ بِمَشِيئَةِ ٱللّٰهِ – عَظِيمَةٌ، وَهِيَ: أَنَّهُ يُوجِبُ ٱللُّجُوءَ إِلَىٰ ٱللّٰهِ فِي إِصْلَاحِ ٱلْعَمَلِ، وَٱجْتِنَابِ ٱلْفَسَادِ؛ لِأَنَّكَ إِذَا عَلِمْتَ أَنَّ مَا شَاءَ ٱللّٰهُ كَانَ، وَأَنَّهُ إِذَا شَاءَ ٱللّٰهُ أَنْ تَهْتَدِيَ ٱهْتَدَيْتَ، فَإِنَّكَ سَوْفَ تُضْطَرُّ إِلَىٰ طَلَبِ ٱلْهِدَايَةِ مِمَّنْ بِيَدِهِ ٱلْهِدَايَةُ.

وَمِنْ فَوَائِدِ ذٰلِكَ أَيْضًا: أَنَّكَ إِذَا حَصَلَتْ لَكَ نِعْمَةٌ، أَوْ فَعَلْتَ عَمَلًا صَالِحًا، فَإِنَّكَ لَا تَنْسِبُهَا إِلَىٰ نَفْسِكَ، وَلَا تُدِلَّ بِهَا عَلَىٰ رَبِّكَ؛ لِأَنَّ ٱلَّذِي جَلَبَ لَكَ ٱلنِّعْمَةَ، وَيَسَّرَ لَكَ ٱلْعَمَلَ ٱلصَّالِحَ هُوَ ٱللّٰهُ جَلَّ وَعَلَا، فَيُورِثُكَ ذٰلِكَ أَنْ تَتَبَرَّأَ مِنْ حَوْلِكَ وَقُوَّتِكَ إِلَىٰ مَشِيئَةِ ٱللّٰهِ جَلَّ وَعَلَا، وَتَعْلَمَ أَنَّهُ هُوَ ٱلَّذِي قَدَّرَ لَكَ هٰذَا، وَهُوَ ٱلَّذِي شَاءَهُ لَكَ. وَهَاتَانِ فَائِدَتَانِ عَظِيمَتَانِ.

أَمَّا ٱلْإِرَادَةُ فَهِيَ تَنْقَسِمُ إِلَىٰ قِسْمَيْنِ:

إِرَادَةٌ كَوْنِيَّةٌ: تَتَعَلَّقُ بِٱلْخَلْقِ وَٱلتَّكْوِينِ.

وَإِرَادَةٌ شَرْعِيَّةٌ: تَتَعَلَّقُ بِٱلْحُكْمِ بَيْنَ ٱلنَّاسِ وَٱلشَّرْعِ.

أَمَّا ٱلْإِرَادَةُ ٱلْكَوْنِيَّةُ: فَهِيَ بِمَعْنَىٰ ٱلْمَشِيئَةِ تَمَامًا، وَلِهٰذَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقۡتَتَلُواْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفۡعَلُ مَا يُرِيدُ﴾[ٱلۡبَقَرَة: ٢٥٣]. أَيْ: مَا يُرِيدُ بِٱلْإِرَادَةِ ٱلْكَوْنِيَّةِ، فَٱلْإِرَادَةُ ٱلْكَوْنِيَّةُ مُرَادِفَةٌ لِلْمَشِيئَةِ تَمَامًا. فَإِذَا قُلْتَ: أَرَادَ ٱللّٰهُ كَذَا، شَاءَ ٱللّٰهُ كَذَا فَمَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ.

إِذًا: ٱلْإِرَادَةُ ٱلْكَوْنِيَّةُ تَتَعَلَّقُ بِمَا أَرَادَهُ ٱللّٰهُ، سَوَاءٌ كَانَ هٰذَا ٱلْمُرَادُ مَحْبُوبًا إِلَىٰ ٱللّٰهِ، أَوْ مَكْرُوهًا إِلَيْهِ، وَسَوَاءٌ كَانَ مِمَّا يُلَائِمُ طَبِيعَةَ ٱلْبَشَرِ، أَوْ مِمَّا لَا يُلَائِمُ طَبِيعَتَهُمْ.

فَإِذَا قَالَ قَائِلٌ: هَلْ أَرَادَ ٱللّٰهُ ٱلْمَعَاصِي بِٱلْإِرَادَةِ ٱلْكَوْنِيَّةِ؟

فَالْجَوَابُ: نَعَمْ. كَمَا أَنَّهُ إِذَا قَالَ: هَلْ شَاءَهَا ٱللّٰهُ؟ لَقُلْنَا: نَعَمْ.

إِذَا فَٱلْإِرَادَةُ ٱلْكَوْنِيَّةُ بِمَعْنَىٰ ٱلْمَشِيئَةِ تَمَامًا. أَمَّا ٱلْإِرَادَةُ ٱلشَّرْعِيَّةُ: وَهِيَ ٱلَّتِي تَتَعَلَّقُ بِمَا شَرَعَهُ، فَإِنَّهَا بِمَعْنَىٰ ٱلْمَحَبَّةِ، فَتَتَعَلَّقُ بِمَا يُحِبُّهُ ٱللَّهُ جَلَّ وَعَلَا، سَوَاءٌ وَقَعَ أَمْ لَمْ يَقَعْ. وَعَلَىٰ هٰذَا: فَٱلْإِيمَانُ وَٱلْعَمَلُ ٱلصَّالِحُ مِنْ مُرَادِ ٱللَّهِ شَرْعًا، وَٱلْكُفْرُ وَعَمَلُ ٱلسَّيِّئَاتِ لَيْسَ مُرَادًا لِلَّهِ شَرْعًا؛ لِأَنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّهُ.

فَصَارَ هُنَاكَ فَرْقٌ بَيْنَ: ٱلْإِرَادَةِ ٱلْكَوْنِيَّةِ وَ ٱلْإِرَادَةِ ٱلشَّرْعِيَّةِ.

فَإِذَا قَالَ قَائِلٌ: هَلِ ٱلْمَعَاصِي مُرَادَةٌ لِلَّهِ؟

لَقُلْنَا: أَمَّا قَدَرًا: فَنَعَمْ. وَأَمَّا شَرْعًا: فَلَا.

فَإِذَا قَالَ قَائِلٌ: إِذَا كَانَتِ ٱلْمَعَاصِي مُرَادَةً غَيْرَ مُرَادَةٍ لِلَّهِ شَرْعًا، فَكَيْفَ يُرِيدُهَا قَدَرًا؟ وَهَلْ أَحَدٌ أَجْبَرَهُ عَلَىٰ أَنْ يُرِيدَ مَا لَا يُحِبُّ وَمَا لَا يَرْضَىٰ؟

فَٱلْجَوَابُ: أَنَّ مَا يَكْرَهُهُ ٱللَّهُ جَلَّ وَعَلَا إِذَا أَرَادَهُ فَهُوَ مُرَادٌ لِغَيْرِهِ، وَلَيْسَ مُرَادًا لِذَاتِهِ. وَمَعْنَىٰ قَوْلِنَا: مُرَادٌ لِغَيْرِهِ: أَيْ مَحْبُوبٌ إِلَىٰ ٱللَّهِ لِغَيْرِهِ لَا لِذَاتِهِ. فَٱلْأَعْمَالُ ٱلسَّيِّئَةُ وَٱلْكُفْرُ مُرَادَةٌ لِلَّهِ لِغَيْرِهِ؛ فَهِيَ مُرَادَةٌ لِلَّهِ شَرْعًا لِغَيْرِهِ، لَا لِذَاتِهَا. فَهُوَ سُبْحَانَهُ يَكْرَهُ ٱلْكُفْرَ، وَيَكْرَهُ ٱلْمَعَاصِي، وَلٰكِنَّهُ يُرِيدُهَا لِمَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهَا مِنَ ٱلْمَصَالِحِ. فَهِيَ: مَكْرُوهَةٌ لِلَّهِ مِنْ وَجْهٍ، مَحْبُوبَةٌ لَهُ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ؛ لِأَنَّهُ لَوْلَا ٱلْكُفْرُ وَلَوْلَا ٱلْمَعَاصِي مَا عُرِفَ ٱلْإِيمَانُ وَلَا ٱلْعَمَلُ ٱلصَّالِحُ. فَلَوْ كَانَ ٱلنَّاسُ كُلُّهُمْ مُؤْمِنِينَ، وَكُلُّهُمْ يَعْمَلُونَ ٱلْعَمَلَ ٱلصَّالِحَ، مَا حَصَلَ تَمْيِيزٌ، وَلَا عُرِفَ قَدْرُ ٱلْإِيمَانِ وَٱلْعَمَلِ ٱلصَّالِحِ. وَلِهٰذَا يَقُولُونَ: وَبِضِدِّهَا تَتَبَيَّنُ ٱلْأَشْيَاءُ. فَهَلْ بِغَيْرِ ٱلْكُفْرِ يَقُومُ ٱلْجِهَادُ؟

ٱلْجَوَابُ: لَا، إِذْ كَيْفَ تُجَاهِدُ مُسْلِمًا مِثْلَكَ.؟

وَهَلْ بِدُونِ ٱلْمَعَاصِي يَكُونُ هُنَاكَ أَمْرٌ بِٱلْمَعْرُوفِ أَوْ نَهْيٌ عَنِ ٱلْمُنْكَرِ؟

ٱلْجَوَابُ: لَا، وَلَوْلَا ٱلْمَعَاصِي لَمَا كَانَ هُنَاكَ دَعْوَةٌ إِلَى ٱلْخَيْرِ؛ لِأَنَّ ٱلنَّاسَ إِذَا كَانُوا كُلُّهُمْ بِلَا مَعَاصٍ فَهُمْ خَيْرٌ.

فَٱلْحَاصِلُ: أَنَّهُ تَفُوتُ مَصَالِحُ كَثِيرَةٌ إِذَا لَمْ تَقَعْ هَذِهِ ٱلْمَعَاصِي ٱلَّتِي يَكْرَهُهَا ٱللَّهُ شَرْعًا، وَيُرِيدُهَا قَدَرًا وَكَوْنًا.

وَلِهَذَا قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَى فِي ٱلْحَدِيثِ ٱلْقُدُسِيِّ: «مَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ قَبْضِ نَفْسِ عَبْدِيَ ٱلْمُؤْمِنِ، يَكْرَهُ ٱلْمَوْتَ وَأَكْرَهُ إِسَاءَتَهُ وَلَابُدَّ لَهُ مِنْهُ» (١). فَهُنَا ٱلرَّبُّ جَلَّ وَعَلَا يَتَرَدَّدُ لَا لِجَهْلِهِ. وَٱلْعِيَاذُ بِٱللَّهِ. بِمَا يَنْفَعُ أَوْ يَضُرُّ، بَلْ هُوَ يَعْلَمُ ذٰلِكَ سُبْحَانَهُ، لَكِنْ لِرَحْمَتِهِ بِعَبْدِهِ ٱلْمُؤْمِنِ، وَمَحَبَّتِهِ لِمَا يُحِبُّهُ عَبْدُهُ ٱلْمُؤْمِنُ. فَٱلْمُؤْمِنُ يَكْرَهُ ٱلْمَوْتَ، وَٱللَّهُ يَكْرَهُ إِسَاءَتَهُ، لَكِنْ لَابُدَّ لَهُ مِنْهُ، إِذْ ٱلْحِكْمَةُ تَقْتَضِي أَنْ يَمُوتَ؛ حَتَّى يَنْتَقِلَ إِلَى ٱلْجَزَاءِ وَٱلثَّوَابِ وَٱلنَّعِيمِ ٱلَّذِي هُوَ أَضْعَافُ أَضْعَافِ مَا فِي ٱلدُّنْيَا. فَٱلْمُؤْمِنُ يَكْرَهُ ٱلْمَوْتَ، لَكِنْ بِمَوْتِهِ يَنْتَقِلُ إِلَى خَيْرٍ مِنْ حَيَاتِهِ. قَالَ تَعَالَى: ﴿بَلْ تُؤْثِرُونَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا [١٦] وَٱلْـَٔاخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰٓ﴾[الأعلى:١٦-١٧]. فَهِيَ كَرَاهَةٌ مُؤَقَّتَةٌ، يَنْتَقِلُ ٱلْإِنْسَانُ بَعْدَهَا إِلَى نَعِيمٍ أَنْعَمَ مِنَ ٱلدُّنْيَا وَمَا فِيهَا.

فَٱلْحَاصِلُ أَنْ نَقُولَ: إِنَّ ٱلْمَعَاصِي مَكْرُوهَةٌ لَهُ مِنْ وَجْهٍ، لٰكِنَّهَا مَحْبُوبَةٌ إِلَيْهِ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ؛ وَذٰلِكَ لِمَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهَا مِنَ ٱلْمَصَالِحِ.

فَمَثَلًا: ٱلْجَدْبُ وَٱلْقَحْطُ — وَٱلْجَدْبُ مَعْنَاهُ: أَنَّ ٱلْأَرْضَ لَا تُنْبِتُ، وَٱلْقَحْطُ مَعْنَاهُ: أَنَّ ٱلسَّمَاءَ لَا تُمْطِرُ — وَٱلْخَوْفُ وَمَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ، هَلِ ٱللَّهُ يُحِبُّ ذٰلِكَ لِعِبَادِهِ؟

ٱلْجَوَابُ: لَا، لَكِنَّهُ يُرِيدُهُ كَوْنًا لِمَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ مِنَ ٱلْمَصَالِحِ، فَهُوَ مَحْبُوبٌ إِلَيْهِ مِنْ وَجْهٍ، وَمَكْرُوهٌ إِلَيْهِ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ، وَلٰكِنَّ ٱلْمَصَالِحَ ٱلْعَظِيمَةَ تَجْعَلُهُ مَحْبُوبًا إِلَى ٱللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِى ٱلنَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ ٱلَّذِى عَمِلُوا۟ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾[الروم:٤١]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَىْءٍ مِّنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾[البقرة:١٥٥]. فَهٰذَا لَيْسَ عُقُوبَةً وَلٰكِنْ لِنَرْجِعَ إِلَى ٱللَّهِ.

أَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَىْءٍ مِّنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ﴾ فَهٰذَا ٱبْتِلَاءٌ، فَقَدْ يَبْتَلِي ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنَ

---

(١) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٦٥٠٢).

وَهُوَ لَمْ يَعْمَلْ عَمَلًا سَيِّئًا، وَلَمْ يَكْسِبْ عَمَلًا سَيِّئًا، يُخْطِئُ وَيَرْجِعُ إِلَى ٱللَّهِ بِٱلتَّوْبَةِ، لَكِنْ يَبْتَلِيهِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَنَالَ دَرَجَةَ ٱلصَّابِرِينَ. وَلِهٰذَا قَالَ: ﴿وَبَشِّرِ ٱلصَّـٰبِرِينَ [١٥٥] ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَـٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوٓاْ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ [١٥٦] أُوْلَـٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَٰتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُهْتَدُونَ﴾[البقرة:١٥٥-١٥٧].

فَٱلْحَاصِلُ: أَنَّ مَا يَقَعُ مِنَ ٱلْمَعَاصِي مُرَادٌ لِلَّهِ كَوْنًا، غَيْرُ مُرَادٍ لَهُ شَرْعًا، لَكِنِ ٱللَّهُ قَدَّرَهُ لِمَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ مِنَ ٱلْمَصَالِحِ.

وَنَظِيرُ ذٰلِكَ فِي ٱلشَّيْءِ ٱلْمَحْسُوسِ لَوْ كَانَ لَكَ وَلَدٌ مَرِيضٌ، وَقَالَ ٱلْأَطِبَّاءُ: إِنَّهُ لَابُدَّ مِنْ كَيِّهِ. يَعْنِي: بِٱلنَّارِ، فَإِنَّكَ تُوَافِقُ عَلَى هٰذَا، بَلْ وَتُمْسِكُ بِوَلَدِكَ لِيَكْوِيَهُ ٱلطَّبِيبُ، فَأَنْتَ ٱلْآنَ كَارِهٌ لِهٰذَا ٱلْكَيِّ، كِنْ تُحِبُّهُ لِمَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ مِنَ ٱلْمَصَالِحِ.

وَمِنْ ذٰلِكَ: أَنَّهُ قَدْ يُشَقُّ بَطْنُ ٱبْنِكَ أَمَامَكَ؛ لِٱسْتِخْرَاجِ ٱلزَّائِدَةِ مِنْهُ، أَوْ أَيِّ عُضْوٍ آخَرَ مَرِيضٍ، فَلَا شَكَّ أَنَّكَ لَا تُحِبُّ شَقَّ بَطْنِ ٱبْنِكَ، لَكِنْ نَظَرًا لِمَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ مِنَ ٱلْمَصَالِحِ تُحِبُّهُ، فَصَارَ هٰذَا مَحْبُوبًا مَكْرُوهًا.

كَذٰلِكَ ٱلسَّيِّئَاتُ وَٱلْكُفْرُ، فَهِيَ مَحْبُوبَةٌ مَكْرُوهَةٌ، فَمَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ مِنَ ٱلْمَصَالِحِ ٱلْعَظِيمَةِ يُرِيدُهُ ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِهٰذَا، لَا لِأَنَّهُ يُحِبُّهُ.

فَإِذَا قَالَ قَائِلٌ: مَا ٱلْفَرْقُ بَيْنَ ٱلْإِرَادَتَيْنِ: ٱلْكَوْنِيَّةِ وَٱلشَّرْعِيَّةِ؟

فَٱلْجَوَابُ: أَنَّ ٱلْفَرْقَ بَيْنَهُمَا مِنْ وَجْهَيْنِ:

ٱلْوَجْهُ ٱلْأَوَّلُ: أَنَّ ٱلْإِرَادَةَ ٱلْكَوْنِيَّةَ لَابُدَّ فِيهَا مِنْ وُقُوعِ ٱلْمُرَادِ، فَإِذَا أَرَادَ ٱللَّهُ شَيْئًا كَوْنًا وَقَعَ وَلَابُدَّ.

وَٱلْإِرَادَةُ ٱلشَّرْعِيَّةُ لَا يَلْزَمُ مِنْهَا وُقُوعُ ٱلْمُرَادِ، فَقَدْ يَقَعُ وَقَدْ لَا يَقَعُ.

مِثَالُ ذٰلِكَ: ٱلْإِيمَانُ مُرَادُ ٱللَّهِ شَرْعًا، فَهَلْ يَلْزَمُ مِنْ كَوْنِهِ مُرَادًا لِلَّهِ شَرْعًا أَنْ يُؤْمِنَ ٱلنَّاسُ؟

ٱلْجَوَابُ: لَا، وَلِهَـٰذَا فِي ٱلنَّاسِ كَافِرٌ وَمُؤْمِنٌ. أَمَّا ٱلْإِرَادَةُ ٱلْكَوْنِيَّةُ فَلَابُدَّ فِيهَا مِنْ وُقُوعِ ٱلْمُرَادِ؛ لِأَنَّهَا بِمَنْزِلَةِ ٱلْمَشِيئَةِ، وَمَا شَاءَ ٱللَّهُ كَانَ.

ٱلْفَرْقُ ٱلثَّانِي: أَنَّ ٱلْإِرَادَةَ ٱلشَّرْعِيَّةَ لَا تَكُونُ إِلَّا فِيمَا يُحِبُّهُ ٱللَّهُ، وَٱلْإِرَادَةُ ٱلْكَوْنِيَّةُ تَكُونُ فِيمَا يُحِبُّهُ وَفِيمَا يَكْرَهُهُ. فَٱلْمَعَاصِي ٱلْوَاقِعَةُ مِنَ ٱلْإِنْسَانِ مُرَادَةٌ لِلَّهِ كَوْنًا، غَيْرُ مُرَادَةٍ لَهُ شَرْعًا؛ مُرَادَةٌ كَوْنًا لِأَنَّهَا وَقَعَتْ، وَغَيْرُ مُرَادَةٍ شَرْعًا لِأَنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّهَا.

فَهَذَانِ فَرْقَانِ بَيْنَ ٱلْإِرَادَةِ ٱلْكَوْنِيَّةِ وَٱلْإِرَادَةِ ٱلشَّرْعِيَّةِ.

فَقَوْلُ ٱللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾[المائدة:٦]. هُوَ مِنَ ٱلْإِرَادَةِ ٱلشَّرْعِيَّةِ؛ لِأَنَّ مِنَ ٱلنَّاسِ مَنْ لَمْ يَتَطَهَّرْ.

وَكَذَٰلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾[البقرة:١٨٥]. ٱلْإِرَادَةُ فِيهِ شَرْعِيَّةٌ؛ لِأَنَّ هُنَاكَ أَشْيَاءَ كَوْنِيَّةً تَعْسُرُ عَلَيْنَا.

وَكَذَٰلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ﴾[المائدة:٦]. ٱلْإِرَادَةُ فِيهِ شَرْعِيَّةٌ؛ لِأَنَّ ٱلْحَرَجَ كَوْنًا يَقَعُ؛ فَأَحْيَانًا يَقَعُ ٱلْإِنْسَانُ فِي حَرَجٍ وَضِيقٍ وَشِدَّةٍ، لٰكِنْ هٰذَا كَوْنًا، أَمَّا شَرْعًا فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُرِيدُ أَنْ يَجْعَلَ عَلَيْنَا حَرَجًا.

أَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِن كَانَ ٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يُغْوِيَكُمْ هُوَ رَبُّكُمْ﴾[هود:٣٤]. فَٱلْإِرَادَةُ فِيهِ كَوْنِيَّةٌ لَا شَكَّ؛ فَٱللَّهُ تَعَالَى لَا يُرِيدُ إِغْوَاءَ ٱلْخَلْقِ، وَلَوْ أَرَادَ أَنْ يُغْوِيَ ٱلْخَلْقَ مَا أَرْسَلَ إِلَيْهِمُ ٱلرُّسُلَ، وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْهِمُ ٱلْكُتُبَ، وَلَجَعَلَهُمْ يَعْمَهُونَ فِي ضَلَالِهِمْ، لَٰكِنْ يُحِبُّ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْهُدَى، أَمَّا ٱلْإِغْوَاءُ فَلَا. فَقَوْلُهُ: ﴿إِن كَانَ ٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يُغْوِيَكُمْ هُوَ رَبُّكُمْ﴾ ٱلْإِرَادَةُ فِيهِ كَوْنِيَّةٌ.

وَنَزِيدُ ٱلْأَمْرَ إِيضَاحًا بِٱلْأَمْثِلَةِ فَنَقُولُ مَثَلًا:

إِيمَانُ أَبِي بَكْرٍ ٱلصِّدِّيقِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، هَلْ هُوَ مُرَادٌ شَرْعًا أَمْ كَوْنًا؟

ٱلْجَوَابُ: هُوَ مُرَادٌ كَوْنًا وَشَرْعًا: كَوْنًا؛ لِأَنَّهُ وَقَعَ، وَشَرْعًا؛ لِأَنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّهُ.

مِثَالٌ آخَرُ: كُفْرُ أَبِي طَالِبٍ هَلْ هُوَ مُرَادٌ كَوْنًا أَوْ شَرْعًا؟

ٱلْجَوَابُ: هُوَ مُرَادٌ لِلَّهِ كَوْنًا لَا شَرْعًا.

مِثَالٌ آخَرُ: إِيمَانُ أَبِي لَهَبٍ هَلْ هُوَ مُرَادٌ لِلَّهِ كَوْنًا أَوْ شَرْعًا؟

ٱلْجَوَابُ: هُوَ مُرَادٌ شَرْعًا لَا كَوْنًا.

مِثَالٌ آخَرُ: إِيمَانُ رَجُلٍ كَافِرٍ؟

نَقُولُ: هٰذَا مُرَادٌ شَرْعًا لَا كَوْنًا.

إِذًا: يُمْكِنُ أَنْ يَجْتَمِعَتِ ٱلْإِرَادَتَانِ، وَذٰلِكَ فِي ٱلْإِيمَانِ إِذَا وَقَعَ؛ وَقَدْ تَنْتَفِيَ ٱلْإِرَادَتَانِ؛ كَكُفْرِ ٱلْمُؤْمِنِ، فَهٰذَا إِنْسَانٌ مُؤْمِنٌ، فَلَوْ قَدَّرْنَا كُفْرَهُ. وَلٰكِنَّهُ ٱلْآنَ مُؤْمِنٌ. نَقُولُ: إِنَّ كُفْرَهُ غَيْرُ مُرَادٍ شَرْعًا، وَلَا كَوْنًا.

فَهُنَا ٱنْتَفَتْ عَنْهُ ٱلْإِرَادَتَانِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَقَعْ، فَلَمْ تَكُنِ ٱلْإِرَادَةُ ٱلْكَوْنِيَّةُ، وَلَيْسَ مَحْبُوبًا إِلَى ٱللَّهِ، فَلَمْ تَكُنِ ٱلْإِرَادَةُ ٱلشَّرْعِيَّةُ.

فَتَحَصَّلَ لَدَيْنَا ٱلْآنَ أَرْبَعَةُ أَقْسَامٍ:

- قِسْمٌ: تَتَّفِقُ فِيهِ ٱلْإِرَادَتَانِ.
- وَقِسْمٌ: تَنْتَفِي عَنْهُ ٱلْإِرَادَتَانِ.
- وَقِسْمٌ: تَكُونُ فِيهِ ٱلْإِرَادَةُ ٱلشَّرْعِيَّةُ دُونَ ٱلْكَوْنِيَّةِ.
- وَقِسْمٌ: تَكُونُ فِيهِ ٱلْإِرَادَةُ ٱلْكَوْنِيَّةُ دُونَ ٱلشَّرْعِيَّةِ.

۞ وَقَوْلُ ٱللَّهِ تَعَالَى: ﴿تُؤْتِي ٱلْمُلْكَ مَن تَشَآءُ﴾[آل عمران:٢٦]. ٱلشَّاهِدُ فِي هٰذِهِ ٱلْآيَةِ قَوْلُهُ: ﴿مَن تَشَآءُ﴾، وَبَقِيَّةُ ٱلْآيَةِ: ﴿وَتَنزِعُ ٱلْمُلْكَ مِمَّن تَشَآءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَآءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَآءُ﴾[آلِ عِمْرَان: ٢٦]. فَٱللَّهُ تَعَالَى يُؤْتِي ٱلْمُلْكَ مَنْ يَشَآءُ، وَلٰكِنْ هَلْ إِيتَاءُهُ ٱلْمُلْكَ مَنْ يَشَآءُ لِمُجَرَّدِ ٱلْمَشِيئَةِ؟ بَلْ هَلْ فِعْلُهُ مَا يَشَآءُ لِمُجَرَّدِ ٱلْمَشِيئَةِ؟

ذَهَبَ بَعْضُ ٱلْعُلَمَاءِ: إِلَى أَنَّ فِعْلَ ٱللَّهِ فِعْلَ مَا يَشَآءُ يَكُونُ لِمُجَرَّدِ ٱلْمَشِيئَةِ؛ أَيْ: أَنَّهُ يَشَآءُ ٱلْوُجُودَ أَوِ ٱلْعَدَمَ بِلَا مُرَجِّحٍ، وَلٰكِنْ لِمُجَرَّدِ ٱلْمَشِيئَةِ؛ لِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ﴾ [ٱلْأَنْبِيَاء: ٢٣]. فَلَهُ أَنْ يَشَآءَ بِلَا مُرَجِّحٍ.

وَلَـٰكِنْ هَـٰذَا ٱلْقَوْلُ قَوْلٌ ضَعِيفٌ، بَلْ بَاطِلٌ؛ لِأَنَّهُ يَسْتَلْزِمُ ٱنْتِفَاءَ حِكْمَةِ ٱللَّهِ فِي فِعْلِهِ، هٰذَا مِنْ جِهَةِ ٱلدَّلِيلِ ٱلْعَقْلِيِّ.

أَمَّا مِنْ جِهَةِ ٱلدَّلِيلِ ٱلسَّمْعِيِّ فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾[ٱلْإِنْسَان: ٣٠]. فَخَتَمَ هَـٰذَا بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ يُدِلُّ عَلَى أَنَّ مَشِيئَتَهُ سُبْحَانَهُ تَابِعَةٌ لِحِكْمَتِهِ. وَعَلَى هَـٰذَا فَقُيِّدَتْ بِٱلْحِكْمَةِ كُلُّ آيَةٍ فِيهَا إِطْلَاقُ ٱلْمَشِيئَةِ.

فَقَوْلُهُ: ﴿تُؤْتِى ٱلْمُلْكَ مَن تَشَآءُ﴾[آل عمران:٢٦]. لَيْسَ لِمُجَرَّدِ مَشِيئَةٍ يُؤْتِي هٰذَا ٱلْمُلْكَ سُبْحَانَهُ، وَلٰكِنْ يُؤْتِيهِ؛ لِأَنَّ حِكْمَتَهُ ٱقْتَضَتْ أَنْ يَأْخُذَ هَـٰذَا ٱلْمُلْكَ.

۞ كَذٰلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَتَنزِعُ ٱلْمُلْكَ مِمَّن تَشَآءُ﴾[آل عمران:٢٦]، وَيَكُونُ نَزْعُ ٱلْمُلْكِ مِمَّنْ يَشَآءُ إِمَّا بِمَوْتِهِ، أَوْ بِأَنْ يُغْلَبَ، أَوْ بِأَنْ يَفْسُدَ تَدْبِيرُهُ، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ، ٱلْمُهِمُّ أَنَّهُ يَنْزِعُ ٱلْمُلْكَ مِمَّنْ يَشَآءُ لِحِكْمَتِهِ سُبْحَانَهُ.

إِذًا: ٱلْمَشِيئَةُ لَابُدَّ أَنْ تَكُونَ مَقْرُونَةً بِٱلْحِكْمَةِ، وَٱللَّهُ جَلَّ وَعَلَا لَيْسَ يَفْعَلُ ٱلشَّيْءَ بِدُونِ مُرَجِّحٍ إِطْلَاقًا، وَإِذَا كَانَ تَصَرُّفُ ٱلْوَاحِدِ مِنَّا بِٱلشَّيْءِ وَتَرْجِيحُهُ لِأَحَدِ ٱلْأَمْرَيْنِ بِدُونِ مُرَجِّحٍ يُعَدُّ سَفَهًا، فَمَا بَالُكَ بِفِعْلِ ٱللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَٱلَّذِي فِعْلُهُ فِي غَايَةِ ٱلْحِكْمَةِ؟

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ﴾[ٱلْأَنْبِيَاء: ٢٣]. فَٱلْمَعْنَى أَنَّ لَهُ ٱلْمُلْكَ ٱلتَّامَّ، وَأَنَّ فِعْلَهُ عَلَى أَتَمِّ وَجْهٍ، فَلَا يَتَوَجَّهُ إِلَيْهِ سُؤَالٌ؛ لِأَنَّهُ عَلَى أَتَمِّ وَجْهٍ، أَمَّا أَفْعَالُنَا فَإِنَّهَا نَاقِصَةٌ فَلِذٰلِكَ نُسْأَلُ عَنْهَا، فَٱللَّهُ لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ لِتَمَامِ سُلْطَانِهِ، وَكَمَالِ فِعْلِهِ، وَأَنَّهُ تَامٌّ لَا يَحْتَاجُ أَنْ يُسْأَلَ عَنْهُ.

۞ ثُمَّ إِنَّهُ يَجُوزُ أَنْ تَسْأَلَ عَنْ فِعْلِ ٱللَّهِ ٱسْتِرْشَادًا وَطَلَبًا لِلْحِكْمَةِ، لَا ٱعْتِرَاضًا.

۞ ثُمَّ سَاقَ ٱلْبُخَارِيُّ تَحْمِيلَهُ ٱلْآيَةَ ٱلثَّانِيَةَ وَهِيَ: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّى فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا [٢٣] إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾[ٱلْكَهْف: ٢٣-٢٤]. ٱلْخِطَابُ هُنَا لِلرَّسُولِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لِأَنَّ قُرَيْشًا سَأَلُوهُ، فَقَالَ: «أُخْبِرُكُمْ غَدًا»، ٱعْتِمَادًا عَلَى نُزُولِ ٱلْوَحْيِ، وَكَانَ ٱلرَّسُولُ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسْأَلُ

فَيَأْتِيهِ ٱلْوَحْيُ فِي ٱلْحَالِ، كَمَا مَرَّ عَلَيْنَا فِي سُؤَالِ ٱلْيَهُودِ لَهُ عَنِ ٱلرُّوحِ، فَاتَّكَلَ عَلَى سَبَبِهِ، فَنَزَلَ عَلَيْهِ ٱلْوَحْيُ.

فَهُنَا قَالَ لَهُمْ: «أُخْبِرُكُمْ غَدًا». وَلَمْ يَقُلْ: إِنْ شَاءَ ٱللَّهُ. فَبَقِيَ ٱلْوَحْيُ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا لَمْ يَنْزِلْ عَلَيْهِ، فَضَاقَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلٰكِنَّ تَأَخُّرَ ٱلْوَحْيِ فِيهِ مَصَالِحُ عَظِيمَةٌ، مِنْهَا:

أَنْ يَعْرِفَ ٱلْإِنْسَانُ قَدْرَ نَفْسِهِ، وَأَنَّ ٱلْأَمْرَ بِيَدِ ٱللَّهِ.

وَمِنْهَا: أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَادِقٌ فِيمَا يَنْزِلُ عَلَيْهِ مِنَ ٱلْوَحْيِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَاذِبًا لَٱفْتَعَلَ مَا يُفْتَعَلُ وَأَتَى بِهِ فِي ٱلْوَقْتِ ٱلَّذِي حَدَّدَهُ، لَكِنْ لَمَّا بَقِيَ حَتَّى نَزَلَ عَلَيْهِ ٱلْوَحْيُ دَلَّ ذٰلِكَ عَلَى صِدْقِهِ.

وَمِنْهَا: أَنْ يَشْتَدَّ ٱشْتِيَاقُ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْوَحْيِ وَتَرَقُّبُهُ لَهُ، إِلَى غَيْرِ ذٰلِكَ مِنَ ٱلْمَصَالِحِ ٱلَّتِي لَيْسَ هٰذَا مَوْضِعَ ذِكْرِهَا.

۞ ثُمَّ نَزَلَ ٱلْوَحْيُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّى فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا﴾. قَوْلُهُ: ﴿فَاعِلٌ﴾ أَيْ: مُوقِعٌ لِلْفِعْلِ، فَلَا تَقُلْ: إِنِّي فَاعِلٌ إِلَّا وَذٰلِكَ مَقْرُونٌ بِمَشِيئَةِ ٱللَّهِ؛ لِأَجْلِ أَنْ تُفَوِّضَ ٱلْأَمْرَ إِلَيْهِ؛ لِأَنَّكَ لَا تَدْرِي مَا يَعْرِضُ لَكَ. وَكَمْ مِنْ إِنْسَانٍ قَالَ: إِنِّي فَاعِلٌ ذٰلِكَ غَدًا، وَلٰكِنْ وُجِدَتْ مَوَانِعُ تَمْنَعُهُ مِنْ فِعْلِهِ، فَإِذَا قَالَ: إِنْ شَاءَ ٱللَّهُ، وَفَوَّضَ ٱلْأَمْرَ إِلَى ٱللَّهِ تَيَسَّرَ لَهُ ٱلْأَمْرُ. وَمَا قِصَّةُ سُلَيْمَانَ بِخَافِيَةٍ حِينَ قَالَ: «وَٱللَّهِ لَأَطُوفَنَّ ٱللَّيْلَةَ عَلَى تِسْعِينَ ٱمْرَأَةً، تَلِدُ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ غُلَامًا يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ». فَقِيلَ لَهُ: قُلْ إِنْ شَاءَ ٱللَّهُ. فَلَمْ يَقُلْ؛ ٱعْتِمَادًا عَلَى مَا فِي نَفْسِهِ مِنَ ٱلْعَزِيمَةِ، فَطَافَ عَلَى تِسْعِينَ ٱمْرَأَةً، فَلَمْ تَلِدْ إِلَّا وَاحِدَةٌ مِنْهُنَّ شِقَّ إِنْسَانٍ وَلَيْسَ إِنْسَانًا كَامِلًا، لِيُرِيَهُ ٱللَّهُ أَنَّ ٱلْأَمْرَ أَمْرُهُ، وَأَنَّكَ لَا تَتَأَلَّى عَلَى ٱللَّهِ، كِلِ ٱلْأَمْرَ إِلَيْهِ. قَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ ٱللَّهُ، لَكَانَ دَرَكًا لِحَاجَتِهِ، وَلَقَاتَلُوا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ»[1]. أَيْ: لَوْ قَالَ إِنْ شَاءَ ٱللَّهُ لَوَلَدَتْ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ غُلَامًا يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ.

---

[1] رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٦٧٢٠)، وَمُسْلِمٌ (١٦٥٤).

فَهُنَا يَقُولُ ٱللَّهُ لِلرَّسُولِ ﷺ: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّى فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا﴾، وَلٰكِنَّ هُنَا سُؤَالًا: هَلْ يَجُوزُ: أَنْ تُخْبِرَ عَمَّا فِي نَفْسِكَ مِنَ ٱلْعَزِيمَةِ غَيْرَ مَقْرُونَةٍ بِٱلْمَشِيئَةِ، دُونَ أَنْ تُرِيدَ إِيقَاعَ ٱلْفِعْلِ؟

ٱلْجَوَابُ: نَعَمْ؛ وَذٰلِكَ لِأَنَّ إِخْبَارَكَ عَمَّا فِي نَفْسِكَ مِنَ ٱلْعَزِيمَةِ إِخْبَارٌ عَنْ شَيْءٍ حَاضِرٍ لَا شَيْءَ مُسْتَقْبَلٍ.

مِثَالُ ذٰلِكَ: أَنْ تَقُولَ لِصَاحِبِكَ: سَأَسَافِرُ غَدًا إِلَى ٱلرِّيَاضِ مَثَلًا، فَإِنْ أَرَدْتَ أَنَّكَ سَتُسَافِرُ بِٱلْفِعْلِ؛ يَعْنِي: إِنِّي فَاعِلٌ وَلَا بُدَّ، فَهٰذَا لَابُدَّ أَنْ تُقْرِنَهُ بِٱلْمَشِيئَةِ. وَإِنْ أَرَدْتَ ٱلْإِخْبَارَ عَمَّا فِي قَلْبِكَ مِنَ ٱلْعَزِيمَةِ، فَهٰذَا إِخْبَارٌ عَنْ شَيْءٍ حَاضِرٍ لَا شَيْءَ مُسْتَقْبَلٍ، فَلَا حَرَجَ عَلَيْكَ إِذَا لَمْ تُقْرِنْهُ بِٱلْمَشِيئَةِ.

وَهٰذَا فَرْقٌ دَقِيقٌ قَدْ يَخْفَىٰ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِنَ ٱلنَّاسِ.

وَلِقَرْنِهِ بِٱلْمَشِيئَةِ فَوَائِدُ عَظِيمَةٌ:

ٱلْأُولَىٰ: تَفْوِيضُ ٱلْأَمْرِ إِلَىٰ ٱللَّهِ.

ٱلثَّانِيَةُ: تَسْهِيلُ ٱلْأَمْرِ.

ٱلثَّالِثَةُ: أَنَّكَ لَوْ أَقْسَمْتَ لَمْ تَحْنَثْ، فَلَوْ قُلْتَ: وَٱللَّهِ إِنْ شَاءَ ٱللَّهُ لَأُسَافِرَنَّ غَدًا إِلَى ٱلرِّيَاضِ، ثُمَّ تَرَكْتَ ٱلسَّفَرَ ٱخْتِيَارًا مِنْكَ فَلَا حِنْثَ وَلَا شَيْءَ عَلَيْكَ.

لَوْ قَالَ قَائِلٌ: إِنِّي فَاعِلٌ ذٰلِكَ ٱللَّيْلَةَ ٱلسَّاعَةَ ٱلثَّانِيَةَ عَشْرَةَ. فَمَاذَا نَقُولُ؟

نَقُولُ: لَابُدَّ مِنْ قَرْنِهِ بِٱلْمَشِيئَةِ أَيْضًا، وَإِنَّمَا قَالَ ٱللَّهُ سُبْحَانَهُ: ﴿غَدًا﴾؛ لِأَنَّ هٰذَا هُوَ ٱلَّذِي وَقَعَ مِنَ ٱلرَّسُولِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَيْثُ قَالَ: «أُخْبِرُكُمْ غَدًا». وَٱلتَّقْيِيدُ فِي ٱلْجَوَابِ تَبَعًا لِلسُّؤَالِ لَا يُعْتَبَرُ قَيْدًا. وَهٰذِهِ قَاعِدَةٌ مُفِيدَةٌ فِي أُصُولِ ٱلْفِقْهِ.

قَالَ ٱلْعُلَمَاءُ: وَمِنْ ذٰلِكَ ٱخْتِلَافُ ٱلرِّوَايَاتِ فِي سَفَرِ ٱلْمَرْأَةِ، فَفِي رِوَايَةٍ: «لَا تُسَافِرُ ٱمْرَأَةٌ يَوْمًا وَلَيْلَةً إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ»[1]. وَفِي أُخْرَىٰ: «مَسِيرَةَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ»[2]. وَفِي ثَالِثَةٍ: «لَا تُسَافِرُ ٱمْرَأَةٌ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ»[3]. فَٱلتَّقْيِيدَاتُ ٱخْتَلَفَتْ؛ فَفِي رِوَايَةٍ مَسِيرَةُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ،

---

[1] رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٣٣٩). [2] رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٣٤٠). [3] رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (١٣٤١)، وَمُسْلِمٌ (٥٢٣٣).

وَفِي أُخْرَىٰ مَسِيرَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَٱلْمُطْلَقُ لَمْ يُقَيَّدْ بِشَيْءٍ. فَهَلْ نَعْتَبِرُ ٱلْمُقَيَّدَاتِ أَوِ ٱلْمُطْلَقَ؟

وَٱلصَّحِيحُ: أَنَّنَا نَعْتَبِرُ ٱلْمُطْلَقَ؛ لِأَنَّهُ لَمَّا ٱخْتَلَفَتِ ٱلْمُقَيَّدَاتُ فَإِنَّهَا تَكُونُ جَوَابًا لِسُؤَالٍ. فَكَأَنَّ سَائِلًا قَالَ: أَرَأَيْتَ لَوْ سَافَرَتِ ٱمْرَأَةٌ يَوْمًا وَلَيْلَةً بِغَيْرِ مَحْرَمٍ؟ فَقَالَ: «لَا تُسَافِرُ ٱمْرَأَةٌ يَوْمًا وَلَيْلَةً إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ». وَلِهٰذَا دَائِمًا يَقُولُ ٱلْعُلَمَاءُ فِي ٱلنَّصِّ ٱلْمُقَيَّدِ: وَقَعَ هٰذَا جَوَابًا لِسُؤَالٍ.

۞ فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّى فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا [٢٣] إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾[ٱلْكَهْف: ٢٣-٢٤]. تَنْطَبِقُ عَلَيْهِ هٰذِهِ ٱلْقَاعِدَةُ.

وَكَذٰلِكَ لَوْ قُلْتَ: إِنِّي فَاعِلٌ ذٰلِكَ بَعْدَ سَاعَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثٍ. فَقُلْ: إِنْ شَاءَ ٱللَّهُ، فَإِنْ تَقْيِيدَهَا بِٱلْغَدِ فِي ٱلْآيَةِ جَاءَ بِنَاءً عَلَىٰ جَوَابِ ٱلرَّسُولِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُمْ حَيْثُ قَالَ: «غَدًا أُخْبِرُكُمْ».

وَٱلشَّاهِدُ مِنَ ٱلْآيَةِ: قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾، فَإِنَّ فِيهِ إِثْبَاتَ ٱلْمَشِيئَةِ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا مَعَ أَنَّ ٱلْفِعْلَ هُوَ فِعْلُكَ. فَهُوَ وَإِنْ كَانَ فِعْلَكَ إِلَّا أَنَّهُ لَابُدَّ أَنْ يَكُونَ مَقْرُونًا بِمَشِيئَةِ ٱللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

۞ وَقَوْلُهُ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾[ٱلْقَصَص: ٥٦]. ٱلْخِطَابُ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّكَ﴾ لِلرَّسُولِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

۞ وَقَوْلُهُ: ﴿لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ أَيْ: هِدَايَةَ تَوْفِيقٍ؛ يَعْنِي: لَا تُوَفِّقُهُ لِلْهِدَايَةِ حَتَّىٰ يَهْتَدِيَ.

۞ وَقَوْلُهُ: ﴿مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ هَلِ ٱلْمَعْنَىٰ: مَنْ أَحْبَبْتَ هِدَايَتَهُ، أَوْ مَنْ أَحْبَبْتَهُ؟ وَأَيُّهُمَا أَشْمَلُ؟

ٱلْجَوَابُ: ٱلْمُرَادُ أَنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ هِدَايَتَهُ؛ لِأَنَّكَ قَدْ تُحِبُّ هِدَايَةَ ٱلْإِنْسَانِ وَإِنْ كُنْتَ لَا تُحِبُّهُ هُوَ بِنَفْسِهِ، فَتَكُونُ أَشْمَلَ.

۞ ثُمَّ قَالَ: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾ وَلَمْ يَقُلْ: "وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِيهِ"، بَلْ عَمَّمَ فَقَالَ: ﴿يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾ لِيَشْمَلَ مَنْ أَحَبَّ وَمَنْ لَا يُحِبُّ. فَٱلْهِدَايَةُ بِيَدِ ٱللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

وَهٰذِهِ ٱلْآيَةُ نَزَلَتْ تَسْلِيَةً لِلرَّسُولِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ[١]. فَعَمُّهُ أَبُو طَالِبٍ

---

[١] رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (١٣٦٠)، وَمُسْلِمٌ (٢٤).

هُوَ ٱلَّذِي ٱعْتَنَىٰ بِهِ، وَرَبَّاهُ، وَدَافَعَ عَنْهُ دِفَاعًا عَظِيمًا، وَقَصَائِدُهُ فِي ذٰلِكَ مَشْهُورَةٌ، وَلَا سِيَّمَا ٱللَّامِيَّةُ ٱلَّتِي تَبْلُغُ خَمْسِينَ بَيْتًا أَوْ أَكْثَرَ، وَٱلَّتِي قَالَ عَنْهَا ٱبْنُ كَثِيرٍ فِي «ٱلْبِدَايَةِ وَٱلنِّهَايَةِ»: إِنَّهَا جَدِيرَةٌ بِأَنْ تَكُونَ مِنَ ٱلْمُعَلَّقَاتِ، بَلْ هِيَ أَعْظَمُ مِنْهَا(١). وَٱلْمُعَلَّقَاتُ هِيَ سَبْعُ قَصَائِدَ أُعْجِبَتِ ٱلْعَرَبَ فَعَلَّقُوهَا فِي وَسَطِ ٱلْكَعْبَةِ تَعْظِيمًا لِشَأْنِهَا، فَسُمِّيَتِ ٱلْمُعَلَّقَاتِ ٱلسَّبْعِ. وَكَانَ يَقُولُ فِيهَا:

لَقَدْ عَلِمُوا أَنَّ ٱبْنَنَا لَا مُكَذَّبٌ لَدَيْنَا

وَٱنْظُرْ إِلَىٰ قَوْلِهِ: «ٱبْنَنَا» ٱلَّذِي يُفِيدُ ٱلْحَنُوَّ وَٱلْعَطْفَ، وَٱلْفَخْرَ بِٱنْتِسَابِهِ إِلَيْهِ، وَيَقْصِدُ بِذٰلِكَ مُحَمَّدًا صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. ثُمَّ قَالَ:

وَلَا يُعْنَىٰ بِقَوْلِ ٱلْأَبَاطِلِ

قَوْلُهُ: «بِقَوْلِ ٱلْأَبَاطِيلِ»: أَيْ: ٱلسَّحَرَةِ أَوْ غَيْرِهِمْ مِنَ ٱلْكَذَبَةِ، فَهُوَ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُعْنَىٰ بِذٰلِكَ، بَلْ هُوَ صَدُوقٌ.

وَيَقُولُ فِيهَا:

وَلَقَدْ عَلِمْتُ بِأَنَّ دِينَ مُحَمَّدٍ مِنْ خَيْرِ أَدْيَانِ ٱلْبَرِيَّةِ دِينَا

لَوْلَا ٱلْمَلَامَةُ أَوْ حِذَارُ مَسَبَّةٍ لَرَأَيْتَنِي سَمْحًا بِذَاكَ مُبِينًا(٢)

وَٱنْظُرْ وَتَأَمَّلْ هٰذَا ٱلْكَلَامَ، فَهُوَ يَكَادُ يُؤْمِنُ، لٰكِنْ لَمْ يَحْصُلْ مِنْهُ ٱلْقَبُولُ وَٱلْإِذْعَانُ، فَهُوَ وَإِنْ كَانَ قَدْ حَصَلَ مِنْهُ ٱلتَّصْدِيقُ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَحْصُلْ ٱلْقَبُولُ وَٱلْإِذْعَانُ، فَخُذِلَ -وَٱلْعِيَاذُ بِٱللَّهِ- وَمَاتَ عَلَى ٱلشِّرْكِ، وَكَانَ آخِرُ مَا قَالَ: إِنَّهُ عَلَىٰ مِلَّةِ عَبْدِ ٱلْمُطَّلِبِ. وَأَبَىٰ أَنْ يَقُولَ: لَا إِلٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ. مَعَ أَنَّ ٱلرَّسُولَ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عِنْدَ ٱحْتِضَارِهِ، يَقُولُ: «يَا عَمِّ قُلْ لَا إِلٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ، كَلِمَةً أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ ٱللَّهِ». وَلٰكِنَّهُ أَبَىٰ أَنْ يَقُولَ ذٰلِكَ (٣)، فَقَدْ سَبَقَتْ لَهُ مِنَ ٱللَّهِ ٱلسَّابِقَةُ -وَٱلْعِيَاذُ بِٱللَّهِ-.

---

(١) وَٱنْظُرْ: «ٱلْبِدَايَةُ وَٱلنِّهَايَةُ» لِٱبْنِ كَثِيرٍ (٣/٥٧).

(٢) ٱنْظُرْ: «سِمْطُ ٱلْعَوَالِي» (١/٣٩٤)، وَ«خِزَانَةُ ٱلْأَدَبِ» (٣/٢٥٦)، وَ«لِسَانُ ٱلْعَرَبِ» (٥/١٤٤)، وَ«ٱلزَّاهِرُ فِي غَرِيبِ أَلْفَاظِ ٱلشَّافِعِيِّ» (١/٣٨١).

(٣) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ [٩٦] وَلَوْ جَآءَتْهُمْ كُلُّ ءَايَةٍ حَتَّىٰ يَرَوُا۟ ٱلْعَذَابَ ٱلْأَلِيمَ﴾[يُونُس: ٩٦-٩٧].

وَلَـٰكِنْ شُكِرَ لَهُ جَمِيلُهُ، فَأُذِنَ لِلرَّسُولِ ﷺ أَنْ يَشْفَعَ فِيهِ، مَعَ أَنَّ ٱلْكُفَّارَ لَا يُشْفَعُ فِيهِمْ، فَشَفَعَ فِيهِ، فَكَانَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ، وَعَلَيْهِ نَعْلَانِ مِنْ نَارٍ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ (١) -وَٱلْعِيَاذُ بِٱللَّهِ- أَبَدَ ٱلْآبِدِينَ.

فَحَزِنَ ٱلرَّسُولُ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَنْزَلَ ٱللَّهُ هٰذِهِ ٱلْآيَةَ تَسْلِيَةً لَهُ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَـٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾[ٱلْقَصَص: ٥٦].. فَمَاذَا يَكُونُ حَالُ ٱلرَّسُولِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ نَزَلَتْ هٰذِهِ ٱلْآيَةُ؟

لَا شَكَّ أَنَّهُ سَيَقُولُ: رَضِيتُ بِٱللَّهِ، وَسَلَّمْتُ بِهِ؛ لِأَنَّ ٱلْأَمْرَ يَرْجِعُ إِلَى ٱللَّهِ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: كَيْفَ تَجْمَعُونَ بَيْنَ هٰذِهِ ٱلْآيَةِ وَبَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾[ٱلشُّورَىٰ: ٥٢]؟

حَيْثُ بَيَّنَ ٱللَّهُ فِي هٰذِهِ ٱلْآيَةِ ٱلثَّانِيَةِ أَنَّ ٱلرَّسُولَ يَهْدِي إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ، وَأَكَّدَ ذٰلِكَ بِـ«إِنَّ» وَٱللَّامِ.

فَٱلْجَوَابُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ ٱلْهِدَايَةَ نَوْعَانِ:

• هِدَايَةُ دَلَالَةٍ. • وَهِدَايَةُ تَوْفِيقٍ.

فَٱلثَّابِتَةُ لِلرَّسُولِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هِيَ هِدَايَةُ ٱلدَّلَالَةِ؛ فَهُوَ يَدُلُّ ٱلنَّاسَ.

وَٱلْخَاصَّةُ بِٱللَّهِ سُبْحَانَهُ هِيَ هِدَايَةُ ٱلتَّوْفِيقِ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: أَلَيْسَ ٱللَّهُ قَدْ قَالَ: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا لَلْهُدَىٰ﴾[ٱلَّيْل: ١٢]؟

فَأَوْجَبَ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلْهُدَىٰ، وَهُنَا يَقُولُ: ﴿وَلَـٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾ فَمَا ٱلْجَمْعُ بَيْنَهُمَا؟

---

(١) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٦٥٦٤)، وَمُسْلِمٌ (٢١٠).

فَٱلْجَوَابُ: أَنَّ ٱلْجَمْعَ بَيْنَهُمَا أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا لَلْهُدَىٰ﴾؛ أَيْ: لِلْبَيَانِ. فَهِيَ هِدَايَةُ ٱلْبَيَانِ وَٱلْإِرْشَادِ. فَٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْبَيَانُ، وَقَدْ أَوْجَبَهُ عَلَىٰ نَفْسِهِ.

وَلِهٰذَا قَالَ بَعْدَهَا مُبَاشَرَةً: ﴿وَإِنَّ لَنَا لَلْآخِرَةَ وَٱلْأُولَىٰ﴾[ٱلَّيْلِ: ١٣]. أَيْ: فَنَحْنُ نُبَيِّنُ، وَلٰكِنَّ ٱلْحُكْمَ لَنَا؛ فَمَنْ شِئْنَا وَفَّقْنَاهُ لِلْهِدَايَةِ، وَمَنْ شِئْنَا لَمْ نُوَفِّقْهُ. نَسْأَلُ ٱللَّهَ أَنْ يُوَفِّقَنِي وَإِيَّاكُمْ لِلْهِدَايَةِ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ.

إِذَا تَبَيَّنَ أَنَّهُ لَيْسَ بَيْنَ ٱلْآيَاتِ -وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ- ٱخْتِلَافٌ وَلَا تَعَارُضٌ، وَهٰكَذَا كُلُّ مَا جَاءَ فِي ٱلْقُرْآنِ أَوِ ٱلسُّنَّةِ ٱلصَّحِيحَةِ، فَإِنَّهُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَقَعَ فِيهِ تَعَارُضٌ، وَإِنْ أُوهِمَ ٱلتَّعَارُضُ فَلِقُصُورِنَا نَحْنُ فِي ٱلْفَهْمِ، أَوْ لِقِلَّةِ عِلْمِنَا، أَوْ أَنْ يَكُونَ ٱلْإِنْسَانُ سَيِّءَ ٱلْإِرَادَةِ، وَلَا يُرِيدُ إِلَّا جَمْعَ ٱلْمُتَعَارِضَاتِ. وَلِهٰذَا أَنَا أَنْصَحُكُمْ: أَلَّا يَكُونَ هَمُّكُمْ جَمْعَ ٱلْمُتَعَارِضَاتِ؛ لِأَنَّ بَعْضَ ٱلطَّلَبَةِ تَشْعُرُ مِنْهُ كُلَّمَا سَأَلَكَ: "مَا ٱلْجَمْعُ بَيْنَ كَذَا وَكَذَا؟" كَأَنَّهُ مُوَكَّلٌ بِأَنْ يَتَتَبَّعَ ٱلْأَشْيَاءَ ٱلَّتِي ظَاهِرُهَا ٱلتَّعَارُضُ، مِنْ أَجْلِ أَنْ يُورِدَهَا عَلَىٰ نَفْسِهِ، وَيَحْصُلُ لَهُ بِذٰلِكَ ٱلشَّكُّ. فَإِعْرَاضُ ٱلْإِنْسَانِ عِنْدَ ذٰلِكَ هُوَ ٱلْأَوْلَىٰ.

وَلٰكِنْ إِذَا وَقَعَ لَهُ فَلْيَسْتَعِنْ بِٱللَّهِ وَلْيَتَدَبَّرْ، فَإِذَا مَرَّ بِآيَةٍ مَثَلًا وَأُشْكِلَتْ عَلَيْهِ فَلْيَسْتَعِنْ بِٱللَّهِ وَلْيَتَدَبَّرْ.

مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَىٰ، حَتَّىٰ يُهْدَىٰ إِلَيْهِ، أَمَّا أَنْ يَكُونَ لَيْسَ لَهُ هَمٌّ إِلَّا أَنْ يَجْمَعَ ٱلْآيَاتِ ٱلَّتِي ظَاهِرُهَا ٱلتَّعَارُضُ، أَوِ ٱلْأَحَادِيثَ ٱلَّتِي ظَاهِرُهَا ٱلتَّعَارُضُ، ثُمَّ يُورِدُهَا عَلَىٰ نَفْسِهِ أَوَّلًا فَيَقَعُ فِي شَكٍّ وَحَيْرَةٍ، ثُمَّ يُورِدُهَا عَلَىٰ مَنْ يُورِدُهَا مِنَ ٱلنَّاسِ، فَهٰذَا لَيْسَ مِنْ شَأْنِ طَالِبِ ٱلْعِلْمِ.

لٰكِنْ إِذَا قُدِّرَ أَنْ يَكُونَ ٱلْأَمْرُ كَذٰلِكَ وَسَيَكُونُ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ ٱلْإِنْسَانُ مُحِيطًا بِكُلِّ شَيْءٍ، فَحِينَئِذٍ ٱسْتَعِنْ بِٱللَّهِ، وَقَرِّرْ فِي نَفْسِكَ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ: أَنَّهُ لَا تَعَارُضَ بَيْنَ كَلَامِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ بَعْضِهِ مَعَ بَعْضٍ، وَلَا بَيْنَ كَلَامِ ٱللَّهِ وَمَا صَحَّ عَنْ رَسُولِهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَنْتَ إِذَا بَنَيْتَ عَلَىٰ هٰذَا ٱلْأَسَاسِ سَهُلَ عَلَيْكَ ٱلْجَمْعُ، أَمَّا إِذَا كَانَ شَبَحُ ٱلتَّعَارُضِ أَمَامَكَ وَهُوَ ٱلَّذِي بَنَيْتَ عَلَيْهِ فَإِنَّكَ قَدْ تُحْرَمُ ٱلْوُصُولَ إِلَىٰ ٱلْجَمْعِ.

۞ وَقَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾[ٱلْبَقَرَة: ١٨٥]. هٰذِهِ ٱلْآيَةُ فِيهَا ذِكْرُ ٱلْإِرَادَةِ، وَقَدْ ذَكَرَهَا ٱللَّهُ فِي آيَاتِ ٱلصِّيَامِ، فَقَالَ: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾[ٱلْبَقَرَة: ١٨٥]. وَمِنْ هُنَا نَعْرِفُ أَنَّ ٱلْإِرَادَةَ هُنَا شَرْعِيَّةٌ وَلَابُدَّ، وَلَيْسَتْ إِرَادَةً كَوْنِيَّةً؛ لِأَنَّ ٱلْإِرَادَةَ ٱلْكَوْنِيَّةَ قَدْ تَكُونُ فِي أُمُورٍ تَعْسُرُ عَلَيْنَا.

وَمَا أَجْمَلَ هٰذِهِ ٱلْآيَةَ وَأَحْسَنَهَا! وَأَنْ يَكُونَ مُرَادُ ٱللَّهِ بِنَا جَلَّ وَعَلَا فِي شَرْعِهِ هُوَ ٱلْيُسْرَ، وَلِهٰذَا قَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا وَلَا تُنَفِّرُوا» (١)، وَقَالَ: «إِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ، وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ» (٢). فَهٰذِهِ ٱلْقَاعِدَةُ ٱجْعَلْهَا عِنْدَكَ.

وَقَدْ بَنَىٰ عَلَيْهَا بَعْضُ ٱلْعُلَمَاءِ مَسْأَلَةً، وَهِيَ: إِذَا ٱخْتَلَفَ ٱلْعُلَمَاءُ عَلَىٰ قَوْلَيْنِ، وَلَمْ يَتَبَيَّنْ لِلْإِنْسَانِ ٱلرَّاجِحُ مِنْهُمَا، فَهَلْ يَأْخُذُ بِٱلْأَشَدِّ، أَوْ بِٱلْأَيْسَرِ، أَوْ يُخَيَّرُ؟

- بَعْضُ ٱلْعُلَمَاءِ قَالَ: يُؤْخَذُ بِٱلْأَيْسَرِ، وَٱلدَّلِيلُ قَوْلُهُ: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾.
- وَبَعْضُ ٱلْعُلَمَاءِ يَقُولُ: خُذْ بِٱلْأَشَدِّ؛ لِأَنَّهُ أَحْوَطُ وَأَبْرَأُ لِلذِّمَّةِ.
- وَبَعْضُ ٱلْعُلَمَاءِ يَقُولُ: تُخَيَّرُ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَتَرَجَّحْ عِنْدَكَ شَيْءٌ، وَٱللَّهُ تَعَالَىٰ لَا يُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا.

وَٱلرَّاجِحُ عِنْدَنَا: هُوَ ٱلْأَخْذُ بِٱلْأَيْسَرِ إِذَا لَمْ يَتَرَجَّحْ عِنْدَ ٱلْإِنْسَانِ أَحَدُ ٱلدَّلِيلَيْنِ. أَمَّا إِذَا تَرَجَّحَ فَٱلْوَاجِبُ أَنْ نَأْخُذَ بِٱلرَّاجِحِ.

۞ وَقَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ فَرْدٌ مِنْ أَفْرَادٍ لَا تُحْصَىٰ دَاخِلَةٍ تَحْتَ كِتَابَتِهِ تَعَالَىٰ: «إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي»، فَمِنْهَا أَنَّ ٱللَّهَ يُرِيدُ بِنَا ٱلْيُسْرَ.

۞ ثُمَّ قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾. سُبْحَانَ ٱللَّهِ! هٰذِهِ ٱلْجُمْلَةُ ٱلثَّانِيَةُ تُعْتَبَرُ تَأْكِيدًا لِلْأُولَىٰ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ﴾ مَفْهُومُهَا: لَا يُرِيدُ ٱلْعُسْرَ. وَلٰكِنْ صَرَّحَ بِٱلْمَفْهُومِ،

---

(١) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٦٩)، وَمُسْلِمٌ (١٧٣٤). (٢) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٢٢٠).

فَكَانَ عَدَمُ إِرَادَتِهِ ٱلْعُسْرَ بِنَا قَدْ ذُكِرَ فِي هٰذِهِ ٱلْآيَةِ مَرَّتَيْنِ:

- مَرَّةً بِطَرِيقِ ٱلْمَفْهُومِ،
- وَمَرَّةً بِطَرِيقِ ٱلْمَنْطُوقِ.

وَهٰذَا مِنْ نِعَمِ ٱللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَلَيْنَا، فَلَهُ ٱلْحَمْدُ وَٱلشُّكْرُ، نَسْأَلُ ٱللَّهَ أَنْ يَرْزُقَنَا شُكْرَ نِعْمَتِهِ وَحُسْنَ عِبَادَتِهِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٦٤ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَعَوْتُمْ اللَّهَ فَاعْزِمُوا فِي الدُّعَاءِ وَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ إِنْ شِئْتَ فَأَعْطِنِي فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُسْتَكْرِهَ لَهُ. (١)

۞ ٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ: قَوْلُهُ: «إِنْ شِئْتَ». فَأَثْبَتَ لِلَّهِ ٱلْمَشِيئَةَ.

۞ وَقَوْلُهُ: «إِذَا دَعَوْتُمُ ٱللَّهَ». أَعَمُّ مِنْ قَوْلِهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ٱلْحَدِيثِ ٱلْآخَرِ: «لَا يَقُولُ أَحَدُكُمْ: ٱللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ». فَإِنَّ قَوْلَهُ: «إِذَا دَعَوْتُم» يَشْمَلُ أَيَّ دُعَاءٍ.

وَفِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ: أَدَبٌ عَظِيمٌ فِي ٱلدُّعَاءِ، وَهُوَ أَنَّ ٱلْإِنْسَانَ إِذَا دَعَا ٱللَّهَ — سَوَاءٌ بِٱسْتِغْفَارٍ أَوْ غَيْرِهِ — لَا يَقُلْ: ٱللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، ٱللَّهُمَّ ٱرْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، ٱللَّهُمَّ ٱرْزُقْنِي إِنْ شِئْتَ، ٱللَّهُمَّ عَلِّمْنِي إِنْ شِئْتَ. فَلَا تَقُلْ فِي دُعَائِكَ: «إِنْ شِئْتَ»، وَٱعْزِمْ فِي ٱلدُّعَاءِ، وَقُلْ: ٱللَّهُمَّ ٱرْحَمْنِي، ٱللَّهُمَّ ٱرْزُقْنِي، ٱللَّهُمَّ عَلِّمْنِي.

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٦٧٨).

بِدُونِ أَنْ تَقُولَ: «إِنْ شِئْتَ»، لِأَنَّ ٱللَّهَ لَا مُسْتَكْرِهَ لَهُ؛ يَعْنِي: لَا أَحَدَ يُكْرِهُهُ حَتَّىٰ تَقُولَ: إِنْ شِئْتَ أَعْطِنِي، وَإِنْ شِئْتَ لَا.

وَفِي قَوْلِ ٱلْقَائِلِ فِي ٱلدُّعَاءِ: «إِنْ شِئْتَ» مِنْ سُوءِ ٱلْأَدَبِ مَا يَلِي:

أَوَّلًا: أَنَّهُ يُشْعِرُ بِأَنَّ ٱلدَّاعِي يَرَىٰ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُ مُكْرَهٌ، فَكَأَنَّهُ يَقُولُ: إِذَا أُكْرِهْتَ فَإِنْ شِئْتَ فَٱفْعَلْ، وَإِنْ شِئْتَ فَلَا تَفْعَلْ.

ثَانِيًا: أَنَّهُ يُشْعِرُ بِٱسْتِغْنَاءِ ٱلدَّاعِي عَنِ ٱللَّهِ، فَإِنَّكَ لَوْ قَالَ لَكَ قَائِلٌ: تُرِيدُ كَذَا وَكَذَا؟ فَقُلْتَ لَهُ: إِنْ شِئْتَ، فَمَعْنَاهُ أَنَّكَ مُسْتَغْنٍ، وَكَأَنَّكَ تَقُولُ: إِنْ شِئْتَ أَعْطِنِي، وَإِنْ شِئْتَ فَلَا يَهُمُّنِي أَنْ تَحْرِمَنِي.

ثَالِثًا: أَنَّهُ قَدْ يُشْعِرُ بِأَنَّ هٰذَا كَبِيرٌ عَلَىٰ ٱللَّهِ، كَثِيرٌ عَلَيْهِ، لِذٰلِكَ فَإِنَّهُ يَقُولُ: «إِنْ شِئْتَ».

وَلِهٰذَا جَاءَ فِي ٱللَّفْظِ ٱلْآخَرِ: «وَلْيُعْظِمِ ٱلرَّغْبَةَ»، يَعْنِي: لِيَسْأَلِ ٱللَّهَ جَلَّ وَعَلَا أَعْظَمَ مَا يَكُونُ؛ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ.

لِذٰلِكَ نُهِيَ ٱلْإِنْسَانُ أَنْ يَقُولَ: ٱللَّهُمَّ أَعْطِنِي إِنْ شِئْتَ، سَوَاءٌ كَانَ فِي ٱلْمَغْفِرَةِ أَوْ غَيْرِ ٱلْمَغْفِرَةِ.

فَإِنْ قَالَ: «إِنْ شَاءَ ٱللَّهُ» كَمَا يُوجَدُ عِنْدَ كَثِيرٍ مِنَ ٱلْعَامَّةِ، تَجِدُهُ يَقُولُ:

ٱللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ إِنْ شَاءَ ٱللَّهُ، ٱللَّهُ يُعَافِيهِ إِنْ شَاءَ ٱللَّهُ.

نَقُولُ: إِنْ قَصَدَ بِهَا ٱلتَّبَرُّكَ فَلَا بَأْسَ، وَإِنْ قَصَدَ بِهَا ٱلشَّرْطَ فَإِنَّهُ يُنْهَىٰ عَنْهَا، وَلٰكِنَّهَا أَقَلُّ مِنْ قَوْلِهِ: «إِنْ شِئْتَ»؛ لِأَنَّ «إِنْ شِئْتَ» صَرِيحَةٌ فِي خِطَابِ ٱللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، أَمَّا لَفْظَةُ «إِنْ شَاءَ ٱللَّهُ» فَقَدْ جَاءَتْ بِلَفْظِ ٱلْغَائِبِ، وَٱلْمُجَابَهَةُ بِٱلسُّوءِ أَعْظَمُ مِنَ ٱلتَّكْنِيَةِ عَنْهَا بِٱلْغَائِبِ.

وَلِهٰذَا قَالَ ٱلْعُلَمَاءُ: إِنَّ قَوْلَهُ تَعَالَىٰ: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ [١] أَن جَآءَهُ ٱلْأَعْمَىٰ﴾[عَبَس: ١-٢]. أَهْوَنُ مِمَّا لَوْ قَالَ: عَبَسْتَ وَتَوَلَّيْتَ أَنْ جَاءَكَ ٱلْأَعْمَىٰ؛ لِأَنَّ ٱلثَّانِيَةَ صَرِيحَةٌ فِي مُوَاجَهَةِ ٱلْمُخَاطَبِ، فَإِذَا كَانَ قَوْلُ ٱلْقَائِلِ فِي ٱلدُّعَاءِ: «إِنْ شَاءَ ٱللَّهُ»، أَوْ: «إِنْ شِئْتَ» قَبِيحًا وَسُوءَ أَدَبٍ مَعَ ٱللَّهِ، كَانَ قُبْحُهُ بِصِيغَةِ ٱلْمُخَاطَبِ أَشَدَّ؛ لِأَنَّهَا صَرِيحَةٌ لِلْمُخَاطَبِ.

بِخِلَافِ ٱلتَّكْنِيَةِ عَنْ ذٰلِكَ بِٱلْغَائِبِ، فَإِنَّهَا أَهْوَنُ، فَصَارَ قَوْلُهُ: «إِنْ شَاءَ ٱللَّهُ» يَخْتَلِفُ عَنْ قَوْلِهِ: «إِنْ شِئْتَ» مِنْ وَجْهَيْنِ:

ٱلْوَجْهُ ٱلْأَوَّلُ: أَنَّهُ قَدْ يُرَادُ بِـ «إِنْ شَاءَ ٱللَّهُ» ٱلتَّبَرُّكُ.

وَٱلثَّانِي: أَنَّهَا أَقَلُّ بَشَاعَةً مِمَّا يَجِيءُ بِلَفْظِ ٱلْمُخَاطَبِ؛ لِأَنَّهَا تَكُونُ بِلَفْظِ ٱلْغَائِبِ وَهُوَ أَهْوَنُ.

وَمِنَ ٱلْأَشْيَاءِ ٱلتِي سَمِعْنَاهَا حَدِيثًا قَوْلُ بَعْضِهِمْ: «ٱللَّهُمَّ إِنِّي لَا أَسْأَلُكَ رَدَّ ٱلْقَضَاءِ، وَلَكِنْ أَسْأَلُكَ ٱللُّطْفَ فِيهِ». فَإِنَّ هٰذَا لَا يَجُوزُ؛ لِأَنَّهُ قَدْ جَاءَ فِي ٱلْحَدِيثِ: «لَا يَرُدُّ ٱلْقَدَرَ إِلَّا ٱلدُّعَاءُ» أَوْ: «لَا يَرُدُّ ٱلْقَضَاءَ إِلَّا ٱلدُّعَاءُ» (١).

ثُمَّ إِنْ قَوْلَكَ: «لَا أَسْأَلُكَ رَدَّ ٱلْقَضَاءِ، وَلَكِنْ أَسْأَلُكَ ٱللُّطْفَ فِيهِ» كَأَنَّكَ تَرَىٰ أَنَّ هٰذَا أَمْرٌ كَبِيرٌ عَلَى ٱللَّهِ، أَنْ يَرُدَّ ٱلْقَضَاءَ بِدُعَائِكَ.

ثَالِثًا: أَنَّ قَوْلَكَ: «لَا أَسْأَلُكَ رَدَّ ٱلْقَضَاءِ، وَلَكِنْ أَسْأَلُكَ ٱللُّطْفَ فِيهِ» كَأَنَّكَ تَقُولُ: لَا يَهُمُّنِي أَنْ تَقْضِيَ عَلَيَّ بِفَقْرٍ أَوْ مَرَضٍ أَوْ غَيْرِ ذٰلِكَ، لٰكِنِ ٱللُّطْفَ فِيهِ؛ يَعْنِي: أَجِّلْهُ قَلِيلًا.

وَهٰذَا أَيْضًا خَطَأٌ، بَلْ أَعْظَمُ لِلرَّغْبَةِ فِي ٱللَّهِ وَأَوْسَعُ مِمَّا فِي قَلْبِكَ.

وَلٰكِنْ سُبْحَانَ ٱللَّهِ: يَأْتِي ٱلْإِنْسَانُ وَيُطْلِقُ أَلْفَاظًا لَهَا رَوْنَقٌ مُزَخْرَفٌ، فَيَتَنَاقَلُهَا ٱلنَّاسُ مِنْ غَيْرِ رَوِيَّةٍ وَتَرُوجُ عَلَيْهِمْ، وَإِلَّا فَلَوْ تَأَمَّلَ ٱلْإِنْسَانُ هٰذَا ٱلدُّعَاءَ لَوَجَدَهُ خَطَأً وَاضِحًا.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٦٥ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ ح و حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي أَخِي عَبْدُ الْحَمِيدِ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَام أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) رَوَاهُ ٱلْإِمَامُ أَحْمَدُ (٥/٢٢٧)، وَٱلتِّرْمِذِيُّ (٢١٣٩)، وَٱبْنُ مَاجَهْ (٩٠)، وَٱبْنُ حِبَّانَ (٨٧٢). وَحَسَّنَهُ ٱلشَّيْخُ ٱلْأَلْبَانِيُّ فِي «ٱلسِّلْسِلَةِ ٱلصَّحِيحَةِ» (١٥٤)، عَدَا قَوْلَهُ: «إِنَّ ٱلرَّجُلَ لَيُحْرَمُ ٱلرِّزْقَ بِخَطِيئَةٍ يَعْمَلُهَا».

طَرَقَهُ وَفَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً فَقَالَ لَهُمْ أَلَا تُصَلُّونَ قَالَ عَلِيٌّ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا فَانْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قُلْتُ ذَلِكَ وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُدْبِرٌ يَضْرِبُ فَخِذَهُ وَيَقُولُ ﴿وَكَانَ ٱلْإِنسَـٰنُ أَكْثَرَ شَىْءٍ جَدَلًا﴾[ٱلْكَهْف: ٥٤]. (١)

ٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ: قَوْلُهُ: «إِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا».

وَفِيهِ: دَلِيلٌ وَاضِحٌ عَلَىٰ أَنَّ أَفْعَالَ ٱلْعِبَادِ تَقَعُ بِمَشِيئَةِ ٱللَّهِ، مَعَ أَنَّ فِعْلَ ٱلنَّائِمِ — وَهُوَ ٱسْتِيقَاظُهُ — لَيْسَ بِيَدِهِ.

بِٱخْتِيَارِهِ، فَقَدْ يُقَالُ: إِنَّ ٱلِاسْتِدْلَالَ بِذٰلِكَ لَا يَتِمُّ. لٰكِنْ قَدْ مَرَّ عَلَيْنَا فِي شَرْحِ تَرْجَمَةِ هٰذَا ٱلْبَابِ آيَاتٌ مُتَعَدِّدَةٌ تَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ أَفْعَالَ ٱلْعِبَادِ تَقَعُ بِمَشِيئَةِ ٱللَّهِ. قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا فَعَلُوهُ﴾ [ٱلْأَنْعَام: ١٣٧]. وَقَالَ: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ﴾[ٱلْأَنْعَام: ١١٢]. وَقَالَ: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلَ ٱلَّذِينَ مِنۢ بَعْدِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَـٰتُ وَلَـٰكِنِ ٱخْتَلَفُوا۟ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلُوا۟ وَلَـٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾[ٱلْبَقَرَة: ٢٥٣].

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٦٦ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ خَامَةِ الزَّرْعِ يَفِيءُ وَرَقُهُ مِنْ حَيْثُ أَتَتْهَا الرِّيحُ تُكَفِّئُهَا فَإِذَا سَكَنَتْ اعْتَدَلَتْ وَكَذَلِكَ الْمُؤْمِنُ يُكَفَّأُ بِالْبَلَاءِ وَمَثَلُ الْكَافِرِ كَمَثَلِ الْأَرْزَةِ صَمَّاءَ مُعْتَدِلَةً حَتَّى يَقْصِمَهَا اللَّهُ إِذَا شَاءَ. (٢)

---

(١) وَرَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٧٤٦٥)، وَمُسْلِمٌ (٧٧٥). (٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٨٠٩).

هٰذَا ٱلْحَدِيثُ فِيهِ: مَثَلٌ مِنْ أَمْثَالِ ٱلرَّسُولِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَٱلْأَمْثَالُ فِي ٱلْقُرْآنِ وَٱلسُّنَّةِ تُقَرِّبُ ٱلْمَعْقُولَ إِلَىٰ ٱلْعُقُولِ؛ لِأَنَّهَا تَضْرِبُ ٱلْمَحْسُوسَ مَثَلًا، وَتَصَوُّرُ ٱلْإِنْسَانِ لِلْمَحْسُوسِ أَقْرَبُ مِنْ تَصَوُّرِهِ لِلْمَعْقُولِ.

قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَتِلْكَ ٱلْأَمْثَـٰلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ ۖ وَمَا يَعْقِلُهَآ إِلَّا ٱلْعَـٰلِمُونَ﴾[ٱلْعَنْكَبُوت: ٤٣].

وَفِي ضَرْبِ ٱلْأَمْثَالِ فَائِدَةٌ أُصُولِيَّةٌ فِقْهِيَّةٌ، وَهِيَ: أَنَّ كُلَّ مَثَلٍ ضَرَبَهُ ٱللَّهُ أَوْ رَسُولُهُ فَهُوَ دَلِيلٌ عَلَىٰ ثُبُوتِ ٱلْقِيَاسِ؛ لِأَنَّ ٱلْمَقْصُودَ بِهِ تَمْثِيلُ هٰذَا بِهٰذَا، فَيَكُونُ مُثْبِتًا لِلْقِيَاسِ.

أَمَّا ٱلْمَثَلُ ٱلَّذِي ذَكَرَهُ ٱلرَّسُولُ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهُنَا، فَٱلْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: «مَثَلُ ٱلْمُؤْمِنِ» أَيْ: بِٱلنِّسْبَةِ لِقَضَاءِ ٱللَّهِ وَقَدَرِهِ. «كَمَثَلِ خَامَةِ ٱلزَّرْعِ» أَيْ: وَرَقِ ٱلزَّرْعِ، فَوَرَقُ ٱلزَّرْعِ تَأْتِيهِ ٱلرِّيَاحُ ٱلْعَاصِفَةُ، وَتَمِيلُهُ يَمِينًا وَيَسَارًا، لٰكِنَّهُ بَاقٍ لَا يَنْكَسِرُ، فَإِذَا سَكَنَتِ ٱلرِّيحُ عَادَ إِلَىٰ وَضْعِهِ، فَهُوَ لَيِّنٌ لَا يَنْكَسِرُ.

فَٱلْمُؤْمِنُ كَذٰلِكَ فِي قَضَاءِ ٱللَّهِ وَقَدَرِهِ، إِنْ أَصَابَتْهُ ٱلضَّرَّاءُ صَبَرَ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ٱلسَّرَّاءُ شَكَرَ، فَهُوَ دَائِمًا مَعَ ٱللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فِي قَضَائِهِ وَقَدَرِهِ، فَتَرَاهُ مُنْبَسِطًا فِي ٱلضَّرَّاءِ وَفِي ٱلسَّرَّاءِ.

أَمَّا ٱلْكَافِرُ فَهُوَ: «كَمَثَلِ ٱلْأَرْزَةِ» أَيْ: شَتْلَةِ ٱلْأَرْزِ، وَهِيَ صَلْبَةٌ مُسْتَقِيمَةٌ، صَمَّاءُ لَا تَلِينُ، فَإِذَا جَاءَتْهَا ٱلرِّيحُ ٱلْعَاصِفُ كَسَرَتْهَا، وَيَقْصِمُهَا ٱللَّهُ جَلَّ وَعَلَا.

وَٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ قَوْلُهُ: «إِذَا شَآءَ».

فَإِذَا قِيلَ: كَيْفَ ٱلْمَثَلُ بِٱلنِّسْبَةِ لِلْكَافِرِ؟

قُلْنَا: ٱلْكَافِرُ إِذَا جَاءَهُ ٱلْقَضَاءُ عَلَىٰ غَيْرِ مَا يُرِيدُ ٱرْتَدَّ؛ كَمَا قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَعْبُدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ ۖ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ ٱطْمَأَنَّ بِهِۦ ۖ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ ٱنْقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِۦ ۚ خَسِرَ ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةَ﴾[ٱلْحَجّ: ١١]. فَيَتَسَخَّطُ وَيَكْرَهُ قَضَاءَ ٱللَّهِ، بَلْ وَيَكْرَهُ ٱللَّهَ – وَٱلْعِيَاذُ بِٱللَّهِ –.

أَمَّا ٱلْمُؤْمِنُ فَلَا، بَلْ هُوَ رَاضٍ بِقَضَاءِ ٱللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ، فَهُوَ وَإِنْ أَصَابَتْهُ عَوَاصِفُ ٱلْقَضَاءِ ٱلشَّدِيدَةُ لَا يَتَأَذَّرُ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٦٧ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيمَا سَلَفَ قَبْلَكُمْ مِنْ الْأُمَمِ كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ أُعْطِيَ أَهْلُ التَّوْرَاةِ التَّوْرَاةَ فَعَمِلُوا بِهَا حَتَّى انْتَصَفَ النَّهَارُ ثُمَّ عَجَزُوا فَأُعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا ثُمَّ أُعْطِيَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ الْإِنْجِيلَ فَعَمِلُوا بِهِ حَتَّى صَلَاةِ الْعَصْرِ ثُمَّ عَجَزُوا فَأُعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا ثُمَّ أُعْطِيتُمْ الْقُرْآنَ فَعَمِلْتُمْ بِهِ حَتَّى غُرُوبِ الشَّمْسِ فَأُعْطِيتُمْ قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ قَالَ أَهْلُ التَّوْرَاةِ رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَقَلُّ عَمَلًا وَأَكْثَرُ أَجْرًا قَالَ هَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ أَجْرِكُمْ مِنْ شَيْءٍ قَالُوا لَا فَقَالَ فَذَلِكَ فَضْلِي أُوتِيهِ مَنْ أَشَاءُ.

وٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ قَوْلُهُ: «مَنْ أَشَاءُ». فَأَثْبَتَ ٱلْمَشِيئَةَ، وَهِيَ مَشِيئَتُهُ فِي فِعْلِهِ تَعَالَىٰ، لَا فِي فِعْلِ ٱلْعَبْدِ، وَهٰذَا مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ؛ أَيْ: إِثْبَاتُ ٱلْمَشِيئَةِ فِي فِعْلِ ٱللَّهِ، حَتَّىٰ عِنْدَ ٱلْمُعْتَزِلَةِ ٱلَّذِينَ هُمُ ٱلْقَدَرِيَّةُ يُثْبِتُونَ مَشِيئَةَ ٱللَّهِ فِي فِعْلِهِ.

وَفِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ: دَلِيلٌ عَلَىٰ فَضِيلَةِ هٰذِهِ ٱلْأُمَّةِ.

وَفِيهِ: دَلِيلٌ عَلَىٰ أَنَّ مَنْ مَنَعَ فَضْلَهُ فَإِنَّهُ لَا يُلَامُ، إِذَا كَانَ قَدْ أَعْطَىٰ ذَا ٱلْحَقِّ حَقَّهُ. فَهٰؤُلَاءِ ٱلْأُجَرَاءُ:

- ٱلْأَوَّلُ: مِنْ أَوَّلِ ٱلنَّهَارِ إِلَىٰ ٱنْتِصَافِهِ، عَامَلَهُمْ عَلَىٰ قِيرَاطٍ.
- وَٱلثَّانِي: مِنِ ٱنْتِصَافِ ٱلنَّهَارِ إِلَىٰ صَلَاةِ ٱلْعَصْرِ، عَامَلَهُمْ عَلَىٰ قِيرَاطٍ أَيْضًا.
- وَٱلثَّالِثُ: مِنْ صَلَاةِ ٱلْعَصْرِ إِلَىٰ ٱلْغُرُوبِ، عَامَلَهُمْ عَلَىٰ قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ.

فَهَلْ يَبْقَىٰ حُجَّةٌ لِلْأَوَّلَيْنِ؟

ٱلْجَوَابُ: لَا، لِأَنَّهُ لَمْ يَمْنَعْهُمْ حَقَّهُمْ، بَلْ أَعْطَاهُمْ حَقَّهُمْ. فَإِذَا زَادَ أَحَدًا فَإِنَّهُ لَا يُقَالُ: إِنَّهُ ظَلَمَ، مَا دَامَ ٱلْأَوَّلُونَ قَدْ أُعْطُوا حَقَّهُمُ ٱلَّذِي رَضُوا بِهِ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: وَهَلْ يَجْرِي ذٰلِكَ فِيمَا لَوْ أَعْطَىٰ أَوْلَادَهُ شَيْئًا عَلَىٰ دِرْهَمٍ دِرْهَمٍ، وَرَضُوا بِهِ، ثُمَّ زَادَ أَحَدَهُمْ شَيْئًا؟

ٱلْجَوَابُ: لَا؛ لِأَنَّ أَصْلَ ٱلْعَطِيَّةِ لِلْأَوْلَادِ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ بِٱلسَّوِيَّةِ بَيْنَ ٱلذُّكُورِ، وَعَلَىٰ ٱلنِّصْفِ فِي ٱلْإِنَاثِ؛ يَعْنِي: يُعْدِلُ بَيْنَهُمْ، وَيَكُونُ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنْثَيَيْنِ، هٰذَا فِي ٱلْعَطِيَّةِ.

أَمَّا فِي ٱلنَّفَقَةِ: فَٱلْعَدْلُ أَنْ يُعْطِيَ كُلَّ وَاحِدٍ، سَوَاءً كَانَ مِنَ ٱلْإِنَاثِ أَوِ ٱلذُّكُورِ، مَا يَحْتَاجُهُ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٦٨ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ الْمُسْنَدِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَهْطٍ فَقَالَ أُبَايِعُكُمْ عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا تَسْرِقُوا وَلَا تَزْنُوا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ وَلَا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ وَلَا تَعْصُونِي فِي مَعْرُوفٍ فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَأُخِذَ بِهِ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ لَهُ كَفَّارَةٌ وَطَهُورٌ وَمَنْ سَتَرَهُ اللَّهُ فَذَلِكَ إِلَى اللَّهِ إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ. (١)

هٰذِهِ ٱلْبَيْعَةُ ٱلَّتِي فِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ تُسَمَّىٰ بَيْعَةَ ٱلنِّسَاءِ، وَٱلْبَيْعَةُ هِيَ ٱلْعَهْدُ وَٱلْمِيثَاقُ، وَسُمِّيَتْ بَيْعَةً؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَمُدُّ بَاعَهُ إِلَىٰ آخَرَ، لِإِثْبَاتِ هٰذَا ٱلْعَهْدِ، فَيَقُولُ مَثَلًا: مُدَّ يَدَكَ أُبَايِعْكَ عَلَىٰ كَذَا وَكَذَا.

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٧٠٩).

وَهِيَ بَيْعَةُ ٱلنِّسَاءِ ٱلْمَذْكُورَةُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَـٰتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا﴾[الممتحنة ١٢] إِلَىٰ آخِرِهِ.

وَٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ قَوْلُهُ: «فَذٰلِكَ إِلَى ٱللَّهِ، إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ».

وَفِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ مِنَ ٱلْفَوَائِدِ:

أَنَّ مَنْ أَصَابَ شَيْئًا مِنْ هٰذِهِ ٱلْقَاذُورَاتِ: كَٱلزِّنَا مَثَلًا، أَوْ قَتْلِ ٱلْأَوْلَادِ، فَأُخِذَ بِهِ فِي ٱلدُّنْيَا، فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَعَلَىٰ هٰذَا فَٱلْحُدُودُ كَفَّارَاتٌ لِأَصْحَابِهَا، فَٱلزَّانِي إِذَا زَنَىٰ ثُمَّ رُجِمَ أَوْ حُدَّ فَإِنَّ ذٰلِكَ يَكُونُ كَفَّارَةً لَهُ، وَلَا يُعَاقَبُ عَلَيْهِ فِي ٱلْآخِرَةِ.

وَلَا يُشْكِلُ عَلَىٰ هٰذَا – أَيْ: عَلَىٰ أَنَّ ٱلْحُدُودَ كَفَّارَاتٌ – إِلَّا قِصَّةُ ٱلْعُرَنِيِّينَ ٱلَّذِينَ سَعَوْا فِي ٱلْأَرْضِ فَسَادًا «١»، قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُا۟ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓا۟ أَوْ يُصَلَّبُوٓا۟ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَـٰفٍ أَوْ يُنفَوْا۟ مِنَ ٱلْأَرْضِ ۚ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْىٌ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَهُمْ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾[ٱلْمَائِدَة: ٣٣].

فَأَثْبَتَ لَهُمْ عُقُوبَتَيْنِ: عُقُوبَةً فِي ٱلدُّنْيَا، وَعُقُوبَةً فِي ٱلْآخِرَةِ.

فَإِمَّا أَنْ يُقَالَ: إِنَّ هٰؤُلَاءِ لِعِظَمِ جُرْمِهِمْ وَفَسَادِهِمْ لَمْ يَكُنِ ٱلْحَدُّ مُكَفِّرًا عَنْهُمْ، فَصَارُوا يُحَدُّونَ فِي ٱلدُّنْيَا، فَتُقَطَّعُ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ، وَلَهُمْ فِي ٱلْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ، فَعَلَىٰ هٰذَا يَكُونُ مُسْتَثْنًى مِنْ بَقِيَّةِ ٱلْحُدُودِ.

وَإِمَّا أَنْ يُقَالَ: إِنَّ هٰذَا مَنْسُوخٌ، وَأَنَّ ٱلْحُدُودَ بَعْدُ صَارَتْ كَفَّارَةً لِأَصْحَابِهَا. وَلٰكِنْ: ٱلنَّسْخُ يَحْتَاجُ إِلَىٰ تَعَذُّرِ إِمْكَانِ ٱلْجَمْعِ، فَإِذَا أُمْكِنَ ٱلْجَمْعُ فَلَا نَسْخَ. وَٱلْجَمْعُ هُنَا سَهْلٌ، وَذٰلِكَ بِأَنْ نَقُولَ: هٰذَا يُسْتَثْنَىٰ مِنْ بَقِيَّةِ ٱلْحُدُودِ.

«١» تقدم تخريجه.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٦٩ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَام كَانَ لَهُ سِتُّونَ امْرَأَةً فَقَالَ لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى نِسَائِي فَلْتَحْمِلْنَ كُلُّ امْرَأَةٍ وَلْتَلِدْنَ فَارِسًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَطَافَ عَلَى نِسَائِهِ فَمَا وَلَدَتْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةٌ وَلَدَتْ شِقَّ غُلَامٍ قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ كَانَ سُلَيْمَانُ اسْتَثْنَى لَحَمَلَتْ كُلُّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ فَوَلَدَتْ فَارِسًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. (١)

وَسِيَاقُ ٱلْحَدِيثِ بِٱللَّفْظِ ٱلْآخَرِ أَصَحُّ، وَهُوَ: أَنَّ ٱلنِّسَاءَ كُنَّ تِسْعِينَ ٱمْرَأَةً (٢)، لَا سِتِّينَ ٱمْرَأَةً، وَأَنَّهُ قِيلَ لَهُ: قُلْ: إِنْ شَاءَ ٱللَّهُ، فَلَمْ يَقُلْ: إِنْ شَاءَ ٱللَّهُ.

وَٱلْبُخَارِيُّ – كَمَا بَيَّنَّا – يَسُوقُ أَحْيَانًا ٱلْحَدِيثَ بِلَفْظٍ لَا يُطَابِقُ ٱلتَّرْجَمَةَ، بِنَاءً عَلَىٰ لَفْظٍ آخَرَ يُطَابِقُهَا، أَمَّا أَنَّهُ ذَكَرَهُ فِي مَحَلٍّ آخَرَ، وَإِمَّا أَنَّهُ جَاءَ فِي رِوَايَةٍ لَيْسَتْ عَلَىٰ شَرْطِهِ. وَقُلْنَا: إِنَّ هٰذَا فِيهِ فَائِدَةٌ، وَهِيَ: حَمْلُ ٱلْإِنْسَانِ عَلَى ٱلْبَحْثِ؛ أَيْ: ٱلْبَحْثُ عَنِ ٱلْحَدِيثِ، وَهَلْ هُوَ عَلَىٰ شَرْطِهِ أَوْ لَا؟ وَٱلْبَحْثُ عَنْ مَكَانِهِ إِنْ كَانَ عَلَىٰ شَرْطِهِ فِي ٱلصَّحِيحِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٧٠ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ فَقَالَ لَا بَأْسَ عَلَيْكَ طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ قَالَ قَالَ الْأَعْرَابِيُّ طَهُورٌ بَلْ هِيَ حُمَّى تَفُورُ عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ تُزِيرُهُ الْقُبُورَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَعَمْ إِذًا. (٣)

---

(١) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ. (٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٦٥٤). (٣) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.

ٱلْأَعْرَابُ أَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا مَا أَنْزِلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ. فَهٰذَا رَسُولُ ٱللَّهِ يَرْجُو لِهٰذَا ٱلْأَعْرَابِيِّ، وَيَقُولُ: «لَا بَأْسَ عَلَيْكَ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ ٱللَّهُ». لَكِنْ كَأَنَّ ٱلْحُمَّىٰ كَانَتْ شَدِيدَةً، فَقَالَ ٱلْأَعْرَابِيُّ: (طَهُورًا؟!) – وَهٰذِهِ ٱلْجُمْلَةُ ٱسْتِفْهَامِيَّةٌ –، يَعْنِي: أَيَكُونُ هٰذَا طَهُورًا؟ ثُمَّ قَالَ: بَلْ هِيَ حُمَّىٰ تَفُورُ عَلَىٰ شَيْخٍ كَبِيرٍ تُزِيرُهُ ٱلْقُبُورَ. فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَنِعَمْ إِذًا». وَٱلظَّاهِرُ أَنَّهَا أَزَارَتْهُ ٱلْقُبُورَ؛ لِأَنَّ ٱلرَّسُولَ قَالَ: «فَنِعَمْ إِذًا». فَحُرِمَ هٰذَا ٱلرَّجُلُ بَرَكَةَ رَجَاءِ ٱلرَّسُولِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِسَبَبِ أَنَّ فِي قَلْبِهِ شَيْئًا مِنَ ٱلْغَضَبِ عَلَىٰ مَا حَصَلَ لَهُ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٧١ حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ حِينَ نَامُوا عَنْ الصَّلَاةِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ أَرْوَاحَكُمْ حِينَ شَاءَ وَرَدَّهَا حِينَ شَاءَ فَقَضَوْا حَوَائِجَهُمْ وَتَوَضَّئُوا إِلَى أَنْ طَلَعَتْ الشَّمْسُ وَابْيَضَّتْ فَقَامَ فَصَلَّى. (١)

وَٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ قَوْلُهُ: «قَبَضَ أَرْوَاحَكُمْ حِينَ شَاءَ، وَرَدَّهَا حِينَ شَاءَ».

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٧٢ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَالْأَعْرَجِ ح و حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ اسْتَبَّ رَجُلٌ مِنْ الْمُسْلِمِينَ وَرَجُلٌ مِنْ الْيَهُودِ فَقَالَ الْمُسْلِمُ وَالَّذِي اصْطَفَى مُحَمَّدًا عَلَى الْعَالَمِينَ فِي قَسَمٍ يُقْسِمُ بِهِ فَقَالَ الْيَهُودِيُّ وَالَّذِي

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٦٨١).

اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ يَدَهُ عِنْدَ ذَلِكَ فَلَطَمَ الْيَهُودِيَّ فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِهِ وَأَمْرِ الْمُسْلِمِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ بِجَانِبِ الْعَرْشِ فَلَا أَدْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي أَوْ كَانَ مِمَّنْ اسْتَثْنَى اللَّهُ.

﴿١﴾

ٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ قَوْلُهُ: «أَوْ كَانَ مِمَّنِ ٱسْتَثْنَىٰ ٱللَّهُ»، لِأَنَّ ٱللَّهَ جَلَّ وَعَلَا قَالَ فِي ٱلْمَشِيئَةِ: ﴿فَصَعِقَ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ﴾[ٱلزُّمَر: ٦٨].

وَفِي هٰذَا: دَلِيلٌ عَلَىٰ تَوَاضُعِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَيْثُ قَالَ: «لَا تُخَيِّرُونِي عَلَىٰ مُوسَىٰ»، كَمَا قَالَ أَيْضًا: «لَا تُخَيِّرُونِي عَلَىٰ يُونُسَ بْنِ مَتَّىٰ».

وَذٰلِكَ مِنْ تَوَاضُعِهِ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ، وَمَعْنَىٰ قَوْلِهِ: «لَا تُخَيِّرُونِي»: أَيْ لَا تَقُولُوا هُوَ خَيْرٌ مِنْ كَذَا، وَهٰذَا مِنَ ٱلتَّوَاضُعِ.

وَإِلَّا فَلَا شَكَّ أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرُ ٱلْأَنْبِيَاءِ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿۞ تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۘ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُ ۖ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَٰتٍ ۚ﴾[ٱلْبَقَرَة: ٢٥٣].

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٧٣ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي عِيسَى أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةُ يَأْتِيهَا الدَّجَّالُ فَيَجِدُ الْمَلَائِكَةَ يَحْرُسُونَهَا فَلَا يَقْرَبُهَا الدَّجَّالُ وَلَا الطَّاعُونُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. ﴿٢﴾

﴿١﴾ رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٣٧٣). ﴿٢﴾ رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٩٤٣).

ٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ قَوْلُهُ: «إِنْ شَاءَ ٱللَّهُ».

وَفِي هٰذَا بُشْرَىٰ لِأَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ: أَنَّ ٱلدَّجَّالَ لَا يَدْخُلُ عَلَيْهِمْ، وَأَنَّ ٱلطَّاعُونَ أَيْضًا لَا يَقَعُ فِيهَا.

وَلٰكِنْ قَوْلُ ٱلرَّسُولِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ شَاءَ ٱللَّهُ» يَحْتَمِلُ أَنَّهُ قَالَهُ تَبَرُّكًا وَتَحْقِيقًا، وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ قَالَهُ تَرَدُّدًا وَتَعْلِيقًا، وَأَنَّهُ يُمْكِنُ أَنْ يَأْتِيَهَا ٱلطَّاعُونُ.

أَمَّا ٱلدَّجَّالُ فَقَدْ جَاءَتْ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ (١) بِدُونِ ٱسْتِثْنَاءٍ أَنَّهُ لَا يَدْخُلُهَا، وَلٰكِنْ لَا يَعْنِي ذٰلِكَ أَنَّ كُلَّ مَنْ فِيهَا يَسْلَمُ مِنْ فِتْنَتِهِ؛ لِأَنَّ ٱلْمَدِينَةَ تَرْجُفُ ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ، فَيَخْرُجُ مِنْهَا – أَيْ: مِنْ ٱلْمَدِينَةِ – مَنْ كَانَ مُنَافِقًا، أَوْ كَافِرًا، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ.

قَالَ ٱلْحَافِظُ ٱبْنُ حَجَرٍ فِي «ٱلْفَتْحِ»:

قِيلَ: إِنَّهُ يَتَعَلَّقُ بِٱلطَّاعُونِ فَقَطْ. وَفِيهِ نَظَرٌ، وَحَدِيثُ مِحْجَنِ بْنِ أَدْرَعَ ٱلْمَذْكُورُ آنِفًا يُؤَيِّدُ أَنَّهُ لِكُلٍّ مِنْهُمَا (٢). ا.هـ

ٱلظَّاهِرُ – وَٱللَّهُ أَعْلَمُ – أَنَّهُ لِلتَّبَرُّكِ وَٱلتَّحْقِيقِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٧٤ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ فَأُرِيدُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَخْتَبِيَ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (٣)

ٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ قَوْلُهُ:

---

(١) اِنْظُرْ: مَا رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٧١٣٣)، وَمُسْلِمٌ (١٣٧٩). (٢) اِنْظُرْ: «ٱلْفَتْحُ» (١٣/١٠٥). (٣) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٩٨).

«فَأُرِيدُ إِنْ شَاءَ ٱللَّهُ أَنْ أَخْتَبِئَ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ».

وَهٰذَا مِنْ فَضْلِهِ ﷺ عَلَىٰ أُمَّتِهِ، أَنَّهُ ٱخْتَبَأَ ٱلدَّعْوَةَ ٱلْمُسْتَجَابَةَ لِهٰذِهِ ٱلْغَايَةِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٧٥ حَدَّثَنَا يَسَرَةُ بْنُ صَفْوَانَ بْنِ جَمِيلٍ اللَّخْمِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي عَلَى قَلِيبٍ فَنَزَعْتُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَنْزِعَ ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ فَنَزَعَ ذَنُوبًا أَوْ ذَنُوبَيْنِ وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ ثُمَّ أَخَذَهَا عُمَرُ فَاسْتَحَالَتْ غَرْبًا فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا مِنْ النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَّهُ حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ حَوْلَهُ بِعَطَنٍ. (١)

هَـٰذِهِ ٱلرُّؤْيَا أُوِّلَتْ بِٱلْخِلَافَةِ، وَٱلضَّعْفُ ٱلَّذِي حَصَلَ لِأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ زَالَ بِبَيَانُهُ فِي قَوْلِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ: «وَٱللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ».

وَهُوَ ضَعْفٌ نِسْبِيٌّ: أَيْ بِٱلنِّسْبَةِ لِمَا حَصَلَ مِنْ عُمَرَ بْنِ ٱلْخَطَّابِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ؛ لِأَنَّ ٱلْفُتُوحَاتِ فِي عَهْدِ عُمَرَ كَانَتْ أَكْثَرَ، وَأَمَّا أَبُو بَكْرٍ فَٱشْتَغَلَ بِحُرُوبِ ٱلرِّدَّةِ وَٱلْأُمُورِ ٱلدَّاخِلِيَّةِ، فَلَمْ تَنْتَشِرِ ٱلْفُتُوحَاتُ فِي عَهْدِهِ كَمَا كَانَ فِي عَهْدِ عُمَرَ.

وَمَعَ ذٰلِكَ قَالَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ: «وَٱللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ»، فَدَفَعَ ٱللَّوْمَ وَأَزَالَ ٱلنَّقْصَ.

وَٱلشَّاهِدُ مِنْ هَـٰذَا ٱلْحَدِيثِ قَوْلُهُ: «فَنَزَعْتُ مَا شَاءَ ٱللَّهُ أَنْ أَنْزِعَ» فَفِيهِ إِثْبَاتُ ٱلْمَشِيئَةِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٣٩٢).

٧٤٧٦ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَاهُ السَّائِلُ وَرُبَّمَا قَالَ جَاءَهُ السَّائِلُ أَوْ صَاحِبُ الْحَاجَةِ قَالَ اشْفَعُوا فَلْتُؤْجَرُوا وَيَقْضِي اللَّهُ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ مَا شَاءَ. (١)

ٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ قَوْلُهُ: «عَلَىٰ لِسَانِ رَسُولِهِ مَا شَاءَ».

وَفِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ: دَلِيلٌ عَلَىٰ ٱسْتِحْبَابِ ٱلشَّفَاعَةِ لِصَاحِبِ ٱلْحَاجَةِ، وَهٰذَا مَشْرُوطٌ بِمَا إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي ذٰلِكَ مَفْسَدَةٌ، فَإِنْ كَانَ فِيهِ مَفْسَدَةٌ فَإِنَّ ٱلشَّفَاعَةَ لَا تُشْرَعُ؛ لِأَنَّ ٱلشَّفَاعَةَ مَصْلَحَةٌ مَحْدُودَةٌ تَرْجِعُ إِلَىٰ صَاحِبِهَا ٱلَّذِي شُفِعَ لَهُ، فَإِذَا كَانَ ذٰلِكَ يَتَضَمَّنُ مَفْسَدَةً عَامَّةً أَوْ مَفْسَدَةً خَاصَّةً عَلَىٰ نَفْسِ ٱلْمَشْفُوعِ لَهُ فَإِنَّهَا لَا تُشْرَعُ.

فَلَوْ جَاءَ شَخْصٌ يَسْأَلُ نَفَقَةً، وَأَنَا أَعْلَمُ أَنَّهُ إِذَا أُعْطِيَ ٱلنَّفَقَةَ سَوْفَ يُبَذِّرُهَا، وَيَشْتَرِي بِهَا مَا يَحْرُمُ مِنْ دُخَانٍ أَوْ غَيْرِهِ، فَحِينَئِذٍ لَا تُشْرَعُ ٱلشَّفَاعَةُ؛ لِأَنَّ هٰذِهِ ٱلشَّفَاعَةَ سَتُؤَدِّي إِلَىٰ شَيْءٍ مُحَرَّمٍ.

وَكَذٰلِكَ إِذَا كَانَ يُخْشَىٰ مَفْسَدَةً عَامَّةً، بِحَيْثُ إِذَا شَفَعْتَ لَهُ صَارَ هٰذَا وَسِيلَةً لِأَنْ يَسْتَعْمِلَ ٱلنَّاسُ ٱلرَّشَاوِيَ وَٱلْوَثَائِقَ ٱلْمُحَرَّمَةَ، فَهٰذَا أَيْضًا لَا نَشْفَعُ لَهُ.

أَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي ذٰلِكَ مَفْسَدَةٌ، فَلَا شَكَّ أَنَّ ٱلشَّفَاعَةَ لِلنَّاسِ وَقَضَاءَ حَوَائِجِهِمْ مَأْمُورٌ بِهِ شَرْعًا.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٧٧ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ ارْزُقْنِي إِنْ شِئْتَ وَلْيَعْزِمْ مَسْأَلَتَهُ إِنَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ لَا مُكْرِهُ لَهُ. (٢)

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٥٨٥). (٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٦٧٩).

سَبَقَ ٱلْكَلَامُ عَلَىٰ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ، وَٱلشَّاهِدُ مِنْهُ قَوْلُهُ: «إِنْ شِئْتَ».

لٰكِنَّهُ سَبَقَ بِلَفْظٍ أَعَمَّ، حَيْثُ قَالَ: «إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ»، فَيَكُونُ أَعَمَّ مِنْ طَلَبِ ٱلْمَغْفِرَةِ، أَوِ ٱلرَّحْمَةِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٧٨ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرٌو حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ تَمَارَى هُوَ وَالْحُرُّ بْنُ قَيْسِ بْنِ حِصْنٍ الْفَزَارِيُّ فِي صَاحِبِ مُوسَى أَهُوَ خَضِرٌ فَمَرَّ بِهِمَا أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ الْأَنْصَارِيُّ فَدَعَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ إِنِّي تَمَارَيْتُ أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا فِي صَاحِبِ مُوسَى الَّذِي سَأَلَ السَّبِيلَ إِلَى لُقِيِّهِ هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ شَأْنَهُ قَالَ نَعَمْ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بَيْنَا مُوسَى فِي مَلَإٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ هَلْ تَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنْكَ فَقَالَ مُوسَى لَا فَأُوحِيَ إِلَى مُوسَى بَلَى عَبْدُنَا خَضِرٌ فَسَأَلَ مُوسَى السَّبِيلَ إِلَى لُقِيِّهِ فَجَعَلَ اللَّهُ لَهُ الْحُوتَ آيَةً وَقِيلَ لَهُ إِذَا فَقَدْتَ الْحُوتَ فَارْجِعْ فَإِنَّكَ سَتَلْقَاهُ فَكَانَ مُوسَى يَتْبَعُ أَثَرَ الْحُوتِ فِي الْبَحْرِ فَقَالَ فَتَى مُوسَى لِمُوسَى أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنْسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ قَالَ مُوسَى ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا فَوَجَدَا خَضِرًا وَكَانَ مِنْ شَأْنِهِمَا مَا قَصَّ اللَّهُ. (١)

ٱلْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ ٱخْتَصَرَ ٱلْقِصَّةَ فِي هٰذَا ٱلْمَكَانِ، وَٱلشَّاهِدُ مِنْهَا قَوْلُ مُوسَىٰ لِلْخَضِرِ: ﴿قَالَ سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ صَابِرًا﴾ [ٱلْكَهْف: ٦٩].

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٣٨٠).

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٧٩ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَنْزِلُ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ يُرِيدُ الْمُحَصَّبَ. (١)

هَٰذَا ٱلْقَوْلُ قَالَهُ ٱلرَّسُولُ ﷺ فِي حَجَّةِ ٱلْوَدَاعِ، وَٱلْمُحَصَّبُ سُمِّيَ بِذٰلِكَ لِأَنَّهُ كَثِيرُ ٱلْحَصْبَاءِ.

وَهُوَ مَحَلٌّ فِي ظَاهِرِ مَكَّةَ، لَمَّا نَزَلَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ حِينَ رَمَى ٱلْجَمَرَاتِ فِي ٱلْيَوْمِ ٱلثَّالِثِ عَشَرَ، نَزَلَ فَصَلَّىٰ بِهَا ٱلظُّهْرَ وَٱلْعَصْرَ، وَٱلْمَغْرِبَ وَٱلْعِشَاءَ، ثُمَّ رَقَدَ، ثُمَّ فِي آخِرِ ٱللَّيْلِ ٱرْتَحَلَ حَتَّىٰ أَتَىٰ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ، ثُمَّ طَافَ طَوَافَ ٱلْوَدَاعِ، ثُمَّ صَلَّىٰ صَلَاةَ ٱلْفَجْرِ، ثُمَّ ٱنْصَرَفَ رَاجِعًا إِلَىٰ ٱلْمَدِينَةِ.

وَٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ قَوْلُهُ: «تَنْزِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ ٱللَّهُ».

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٨٠ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ حَاصَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْلَ الطَّائِفِ فَلَمْ يَفْتَحْهَا فَقَالَ إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ نَقْفُلُ وَلَمْ نَفْتَحْ قَالَ فَاغْدُوا عَلَى الْقِتَالِ فَغَدَوْا فَأَصَابَتْهُمْ جِرَاحَاتٌ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَكَأَنَّ ذَلِكَ أَعْجَبَهُمْ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (٢)

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٣١٤). (٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٧٧٨).

قَوْلُهُ: فَتَبَسَّمَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ، ذٰلِكَ لِأَنَّ رَأْيَهُ ٱلْأَوَّلَ كَانَ خَيْرًا مِنْ رَأْيِهِمْ، لٰكِنَّ هٰذِهِ عَادَةُ ٱلنَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ يُعْطِيهِمْ بَعْضَ ٱلشَّيْءِ ٱلَّذِي يُرِيدُونَهُ حَتَّىٰ يَعْرِفُوا أَنَّ رَأْيَهُ هُوَ ٱلصَّوَابُ، وَمِثْلُ ذٰلِكَ لَمَّا نَهَاهُمْ عَنِ ٱلْوِصَالِ، فَقَالُوا: إِنَّكَ تُوَاصِلُ.

فَوَاصَلَ بِهِمْ يَوْمًا وَيَوْمًا، حَتَّىٰ دَخَلَ شَهْرُ شَوَّالٍ، فَقَالَ: «لَوْ تَأَخَّرَ ٱلْهِلَالُ لَزِدْتُكُمْ» ﴿١﴾. فَمَكَّنَهُمْ مِنَ ٱلْوِصَالِ مَعَ نَهْيِهِ إِيَّاهُمْ عَنْهُ؛ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ بَعْدَ ذٰلِكَ أَنَّ ٱلْحِكْمَةَ فِيمَا نَهَاهُمْ عَنْهُ، وَهُوَ تَرْكُ ٱلْوِصَالِ.

فَهٰذَا ٱلْحَدِيثُ أَيْضًا مِثْلُهُ، فَإِنَّهُ لَمَّا قَالَ: «إِنَّا قَافِلُونَ»، قَالُوا: نَقْفِلُ وَلَمْ نَفْتَحْ.

فَتَرَكَهُمْ، فَلَمَّا أُصِيبُوا بِٱلْجِرَاحِ قَالَ: «إِنَّا قَافِلُونَ». فَأَعْجَبَهُمُ ٱلْأَمْرُ، فَتَبَسَّمَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ وَقَفَلَ.

﴿١﴾ رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (١٩٦٥)، وَمُسْلِمٌ (١١٠٣).

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٣٢- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَـٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنۡ أَذِنَ لَهُۥۚ حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمۡ قَالُواْ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمۡۖ قَالُواْ ٱلۡحَقَّۖ وَهُوَ ٱلۡعَلِيُّ ٱلۡكَبِيرُ﴾ [سبأ: ٢٣] ، "وَلَمْ يَقُلْ: مَاذَا خَلَقَ رَبُّكُمْ"

٣٢- بَابُ قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَـٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنۡ أَذِنَ لَهُۥۚ حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمۡ قَالُواْ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمۡۖ قَالُواْ ٱلۡحَقَّۖ وَهُوَ ٱلۡعَلِيُّ ٱلۡكَبِيرُ﴾[سبأ: ٢٣]. وَلَمْ يَقُلْ: مَاذَا خَلَقَ رَبُّكُمْ. وَقَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشۡفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذۡنِهِۦۚ﴾[البقرة: ٢٥٥].

وَقَالَ مَسْرُوقٌ عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ: إِذَا تَكَلَّمَ ٱللَّهُ بِٱلْوَحْيِ سَمِعَ أَهْلُ ٱلسَّمَاوَاتِ شَيْئًا، فَإِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ وَسَكَنَ ٱلصَّوْتُ عَرَفُوا أَنَّهُ ٱلْحَقُّ، وَنَادَوْا: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا: ٱلْحَقَّ.

وَيُذْكَرُ عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ ٱبْنِ أُنَيْسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ٱلنَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يَحْشُرُ ٱللَّهُ ٱلْعِبَادَ فَيُنَادِيهِمْ بِصَوْتٍ، يَسْمَعُهُ مَنْ بَعُدَ كَمَا يَسْمَعُهُ مَنْ قَرُبَ: أَنَا ٱلْمَلِكُ، أَنَا ٱلدَّيَّانُ».

هٰذَا ٱلْبَابُ عَقَدَهُ ٱلْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ أَنَّ قَوْلَ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ يَكُونُ بِصَوْتٍ، وَهٰذَا ٱلَّذِي عَلَيْهِ ٱلسَّلَفُ ٱلصَّالِحُ: أَنَّ كَلَامَ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ بِحَرْفٍ وَصَوْتٍ، وَٱلْأَدِلَّةُ عَلَىٰ ذٰلِكَ سَبَقَتْ. وَقُلْنَا: إِنَّ قَوْلَ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِذۡ قَالَ ٱللَّهُ يَـٰعِيسَى ٱبۡنَ مَرۡيَمَ﴾[المائدة: ١١٦]. وَقَوْلَهُ: ﴿وَإِذۡ قُلۡنَا لِلۡمَلَـٰٓئِكَةِ ٱسۡجُدُواْ لِأَدَمَ﴾. [ٱلْبَقَرَة: ٣٤]. وَأَمْثَالَهُمَا تَدُلُّ دَلَالَةً وَاضِحَةً عَلَىٰ أَنَّهُ يَقُولُ قَوْلًا يُسْمَعُ.

بَلْ إِنَّ ٱللَّهَ فَصَّلَ ٱلصَّوْتَ بِأَنَّهُ يَكُونُ رَفِيعًا، وَيَكُونُ دُونَ ذٰلِكَ، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَنَـٰدَيۡنَـٰهُ مِن جَانِبِ ٱلطُّورِ ٱلۡأَيۡمَنِ وَقَرَّبۡنَـٰهُ نَجِيًّا﴾[مريم:٥٢]. فَٱلسَّلَفُ يَقُولُونَ: إِنَّ ٱللَّهَ يَتَكَلَّمُ، وَيَقُولُ بِكَلَامٍ مَسْمُوعٍ، وَبِكَلَامٍ يَكُونُ بِحُرُوفٍ، وَهٰذِهِ ٱلْحُرُوفُ مُتَعَاقِبَةٌ وَلَيْسَتْ مُتَقَارِنَةً؛ فَٱلْبَاءُ فِي «بِٱسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلرَّحِيمِ» سَابِقَةٌ، وَٱلسِّينُ بَعْدَهَا، وَٱلْمِيمُ بَعْدَهَا، وَهَلُمَّ جَرًّا. وَلَا يَضُرُّ أَنْ تُثْبِتَ ٱلْحُرُوفَ حَرْفًا بَعْدَ حَرْفٍ؛ لِأَنَّهُ كَمَا سَبَقَ أَنَّ ٱللَّهَ لَمْ يَزَلْ وَلَا يَزَالُ فَعَّالًا، وَٱلَّذِي يَحْدُثُ هُوَ آحَادُ ٱلْكَلَامِ، وَهُوَ مِنَ ٱلْكَمَالِ أَنْ يَكُونَ مَتَىٰ شَاءَ تَكَلَّمَ بِمَا شَاءَ.

وَأَمَّا ٱلصَّوْتُ فَظَاهِرٌ أَيْضًا، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَنَـٰدَيْنَـٰهُ مِن جَانِبِ ٱلطُّورِ ٱلْأَيْمَنِ﴾[مريم:٥٢] فَهٰذَا بِصَوْتٍ عَالٍ، ﴿وَقَرَّبْنَـٰهُ نَجِيًّا﴾ وَهٰذَا بِصَوْتٍ مُنْخَفِضٍ. وَفِي ٱلْحَدِيثِ يَقُولُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: «يَا آدَمُ». فَيَقُولُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ. فَيُنَادِي بِصَوْتٍ: «إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُخْرِجَ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ بَعْثًا مِنَ ٱلنَّارِ» (١). قَالَ: «فَيُنَادِي بِصَوْتٍ». فَأَكَّدَ ٱلنِّدَاءَ بِأَنَّهُ بِصَوْتٍ، مَعَ أَنَّ ٱلنِّدَاءَ لَا يَكُونُ إِلَّا بِصَوْتٍ، لٰكِنْ هٰذَا مِنْ بَابِ ٱلتَّوْكِيدِ لِقَوْلِهِ: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾[ٱلنِّسَاءِ: ١٦٤].

قَوْلُهُ: بَابُ قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَـٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ ۚ حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ﴾[سبأ٢٣] إِلَىٰ آخِرِهِ. هٰذِهِ ٱلْآيَةُ بَقِيَّةُ آيَةٍ سَبَقَتْ، وَهِيَ: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ [٢٢] وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَـٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ ۚ﴾[سبأ: ٢٢-٢٣].

فَهٰذِهِ ٱلْآيَةُ وَٱلَّتِي بَعْدَهَا قَطَعَتْ جَمِيعَ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ ٱلْمُشْرِكُونَ، وَبَيَّنَتْ أَنَّ أَوْثَانَهُمْ وَأَصْنَامَهُمْ لَا تَسْتَحِقُّ ٱلْعِبَادَةَ بِأَيِّ وَجْهٍ مِنَ ٱلْوُجُوهِ.

أَوَّلًا: يَقُولُ: ﴿لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾؛ يَعْنِي: لَا يَمْلِكُونَهَا ٱسْتِقْلَالًا. فَمَثَلًا: لَا يَمْلِكُونَ ٱلْأَرْضَ، وَلَا يَمْلِكُونَ ٱلسَّمَاءَ، وَلَا يَمْلِكُونَ نَجْمَةً مِنَ ٱلنُّجُومِ، وَلَا يَمْلِكُونَ شَجَرَةً مِنَ ٱلْأَشْجَارِ، وَلَا يَمْلِكُونَ ذَرَّةً مِنَ ٱلذَّرَّاتِ مِنَ ٱلْأَرْضِ عَلَىٰ وَجْهِ ٱلْاِسْتِقْلَالِ. ﴿وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ﴾؛ يَعْنِي: وَلَا يَمْلِكُونَهَا عَلَىٰ وَجْهِ ٱلْمُشَارَكَةِ.

وَٱلْفَرْقُ بَيْنَ مِلْكِ ٱلْاِسْتِقْلَالِ وَٱلْمُشَارَكَةِ يَظْهَرُ بِهٰذَا ٱلْمِثَالِ:

لَوْ قَدَّرْنَا أَنَّ هُنَاكَ عَشَرَةً مِنَ ٱلْغَنَمِ لِي فِيهَا خَمْسٌ مُعَيَّنَاتٌ، وَلَكَ خَمْسٌ مُعَيَّنَاتٌ، فَهٰذَا مُلْكُ ٱسْتِقْلَالٍ. وَإِذَا كَانَتْ هٰذِهِ ٱلْعَشْرُ بَيْنَنَا، وَرِثْنَاهَا عَنْ أَبِينَا مَثَلًا، فَهٰذَا مُلْكُ مُشَارَكَةٍ.

---

(١) تَقْدِيمُ تَخْرِيجِهِ.

فَهٰذِهِ ٱلْأَصْنَامُ لَا تَمْلِكُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ عَلَىٰ وَجْهِ ٱلْاَسْتِقْلَالِ مِنَ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضِ، وَلَا تُشَارِكُ أَيْضًا فِي ذَرَّةٍ وَاحِدَةٍ مِنَ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضِ. ﴿وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ﴾ [سبأ ٢٢].

هَلْ هٰذِهِ ٱلْأَصْنَامُ أَعَانَتِ ٱللَّهَ عَلَىٰ خَلْقِ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضِ؟

ٱلْجَوَابُ: لَا. قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ﴾[سَبَأ: ٢٢]. فَلَوْ كَانَ لَهُ مِنْهُمْ ظَهِيرٌ لَقِيلَ: إِنَّ هٰذِهِ ٱلْأَصْنَامَ لَهَا شَيْءٌ مِنَ ٱلتَّعَلُّقِ بِٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضِ. وَلٰكِنْ حَتَّىٰ ٱلْمُسَاعَدَةُ وَٱلْإِعَانَةُ مُنْتَفِيَةٌ عَنْهَا؛ فَهِيَ لَمْ تُسَاعِدِ ٱللَّهَ سُبْحَانَهُ وَلَمْ تُعِنْهُ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضِ، وَهُوَ سُبْحَانَهُ أَغْنَى ٱلشُّرَكَاءِ عَنِ ٱلشِّرْكِ. إِذًا لَيْسَ لَهَا يَدٌ عَلَىٰ شَيْءٍ مِنَ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضِ، فَبَقِيَتِ ٱلشَّفَاعَةُ، فَهَلْ تَشْفَعُ هٰذِهِ ٱلْأَصْنَامُ عِنْدَ ٱللَّهِ؟

ٱلْجَوَابُ: لَا. قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ﴾. وَمَعْلُومٌ أَنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْذَنُ لِهٰذِهِ ٱلْأَصْنَامِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَرْضَاهَا، وَلَا يَرْضَىٰ مَنْ تَشْفَعُ لَهُ، وَهُمْ ٱلْكُفَّارُ.

وَبِذٰلِكَ ٱنْقَطَعَتْ جَمِيعُ ٱلْعَلَائِقِ ٱلَّتِي يَتَعَلَّقُ بِهَا ٱلْمُشْرِكُونَ.

ثُمَّ قَالَ مُبَيِّنًا لِعَظَمَتِهِ سُبْحَانَهُ، وَأَنَّ هٰذِهِ ٱلْأَصْنَامَ لَيْسَتْ بِشَيْءٍ بِٱلنِّسْبَةِ لِعَظَمَتِهِ: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُواْ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ۖ﴾[سبأ ٢٣] أَيْ: إِذَا تَكَلَّمَ صُعِقَتِ ٱلْمَلَائِكَةُ؛ أَيْ: غُشِيَ عَلَيْهَا مِنْ عَظَمَةِ مَا تَسْمَعُ، فَإِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ؛ أَيْ: أُزِيلَ عَنْهُمُ ٱلْفَزَعُ، «قَالُوا: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ»؛ يَعْنِي: يَتَسَاءَلُونَ فِيمَا بَيْنَهُمْ: «مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟»، وَفِي بَعْضِ أَلْفَاظِ ٱلْحَدِيثِ أَنَّهُمْ يَسْأَلُونَ جِبْرِيلَ؛ لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ يَفِيقُ، فَيَقُولُونَ: ﴿مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ۖ﴾[سبأ ٢٣]، فَيَقُولُ: ﴿قَالُواْ ٱلْحَقَّ ۖ وَهُوَ ٱلْعَلِيُّ ٱلْكَبِيرُ﴾ [سبأ ٢٣]. فَمَنْ هٰذِهِ عَظَمَتُهُ، كَيْفَ يَلِيقُ عَقْلًا أَنْ يُشْرَكَ بِهِ مَنْ لَا يَمْلِكُ شَيْئًا فِي ٱلسَّمَاوَاتِ وَلَا فِي ٱلْأَرْضِ، وَلَيْسَ لَهُ فِيهِمَا شِرْكٌ، وَلَا مِنْهُ ظَهِيرٌ، وَشَفَاعَتُهُ لَا تَنْفَعُ عِنْدَ ٱللَّهِ.

۞ وَقَوْلُهُ: ﴿قَالُواْ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ۖ﴾ [سبأ ٢٣]. قَوْلُهُ: «مَاذَا» ٱسْتِفْهَامِيَّةٌ، وَتَكُونُ مَنْصُوبَةً عَلَىٰ أَنَّهَا مَقُولُ ٱلْقَوْلِ، وَلِهٰذَا كَانَ ٱلْجَوَابُ: ﴿قَالُواْ ٱلْحَقَّ ۖ﴾ [سبأ ٢٣]. وَلَمْ يَكُنِ ٱلْجَوَابُ: قَالُوا ٱلْحَقُّ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَتْ «مَا» ٱسْمًا مَوْصُولًا عَلَىٰ أَنَّهَا خَبَرٌ، لَكَانَ ٱلْجَوَابُ يُطَابِقُ ٱلسُّؤَالَ، فَيَقُولُ: ٱلَّذِي قَالَ ٱلْحَقَّ.

۞ ثُمَّ قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَهُوَ ٱلْعَلِيُّ ٱلْكَبِيرُ﴾ [سبأ ٢٣]. ٱلْعَلِيُّ: بِذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ، وَعُلُوُّ ٱلصِّفَاتِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ بَيْنَ أَهْلِ ٱلْقِبْلَةِ، حَتَّىٰ أَهْلُ ٱلْبِدَعِ يُثْبِتُونَ لَهُ عُلُوَّ ٱلصِّفَاتِ، عَلَىٰ حَسَبِ مَفْهُومِهِمْ فِي عُلُوِّ ٱلصِّفَةِ؛ لِأَنَّهُمْ قَدْ يَقُولُونَ: فِي هٰذَا عُلُوُّ صِفَةٍ، وَهِيَ نَقْصٌ، كَقَوْلِهِمْ مَثَلًا: إِنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ لَا تَقُومُ بِهِ ٱلْحَوَادِثُ، وَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَنْزِلَ، وَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَىٰ ٱلْعَرْشِ، وَمَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ.

لٰكِنْ عَلَىٰ كُلِّ حَالٍ؛ فَأَهْلُ ٱلْقِبْلَةِ، أَيْ: مَنْ يَنْتَسِبُ إِلَىٰ ٱلْإِسْلَامِ، كُلُّهُمْ مُتَّفِقُونَ عَلَىٰ أَنَّ ٱللَّهَ عَالٍ عُلُوَّ صِفَةٍ، حَسَبَ مَفْهُومِهِمْ فِي عُلُوِّ ٱلصِّفَةِ.

أَمَّا عُلُوُّ ٱلذَّاتِ، فَإِنَّهُ عِنْدَ ٱلسَّلَفِ فَقَطْ، أَمَّا أَهْلُ ٱلتَّحْرِيفِ وَٱلتَّعْطِيلِ، أَوْ أَهْلُ ٱلْحُلُولِ، فَلَا؛ لِأَنَّ أَهْلَ ٱلْحُلُولِ مِنَ ٱلْجَهْمِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ يَقُولُونَ: إِنَّ ٱللَّهَ فِي كُلِّ مَكَانٍ. وَأَهْلُ ٱلتَّعْطِيلِ يَقُولُونَ: لَا يُوصَفُ بِأَنَّهُ فَوْقَ ٱلْعَالَمِ وَلَا تَحْتَهُ، وَلَا يَمِينٌ وَلَا شِمَالٌ، وَلَا مُتَّصِلٌ وَلَا مُنْفَصِلٌ. وَقَدْ سَبَقَ ٱلْكَلَامُ عَلَىٰ هٰذَا، وَبَيَانُ أَنَّ ٱلْعُلُوَّ ٱلذَّاتِيَّ قَدْ دَلَّ عَلَيْهِ ٱلْكِتَابُ وَٱلسُّنَّةُ وَٱلْإِجْمَاعُ وَٱلْعَقْلُ وَٱلْفِطْرَةُ.

قَالَ: ﴿ٱلْكَبِيرُ﴾، فَهُوَ ذُو ٱلْكِبْرِيَاءِ وَٱلْعَظَمَةِ.

۞ وَقَوْلُهُ: «وَلَمْ يَقُلْ: مَاذَا خَلَقَ رَبُّكُمْ». هٰذَا رَدٌّ عَلَىٰ ٱلْجَهْمِيَّةِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ: إِنَّ كَلَامَ ٱللَّهِ مَخْلُوقٌ. وَرُبَّمَا نَقُولُ: وَعَلَىٰ ٱلْأَشَاعِرَةِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ: إِنَّ مَا يُسْمَعُ مَخْلُوقٌ؛ لِأَنَّ ٱلْأَشَاعِرَةَ يَقُولُونَ: مَا يُسْمَعُ مِنْ كَلَامِ ٱللَّهِ لَيْسَ هُوَ كَلَامَ ٱللَّهِ، بَلْ كَلَامُ ٱللَّهِ هُوَ ٱلْمَعْنَىٰ ٱلْقَائِمُ بِنَفْسِهِ، وَأَمَّا مَا يُسْمَعُ فَهُوَ مَخْلُوقٌ خَلَقَهُ ٱللَّهُ لِلتَّعْبِيرِ عَمَّا فِي نَفْسِهِ.

۞ وَقَوْلُهُ: «وَقَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة ٢٥٥]. يَعْنِي: لَا أَحَدَ يَشْفَعُ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَٱلْإِذْنُ هُوَ ٱلْأَمْرُ لِمَنْ طَلَبَ ٱلشَّفَاعَةَ أَنْ يَشْفَعَ، وَهٰذَا لَا يَكُونُ إِلَّا بِٱلْكَلَامِ.

۞ وَقَوْلُهُ: «وَقَالَ مَسْرُوقٌ، عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: إِذَا تَكَلَّمَ ٱللَّهُ بِٱلْوَحْيِ سَمِعَ أَهْلُ ٱلسَّمَاوَاتِ شَيْئًا، فَإِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ وَسَكَنَ ٱلصَّوْتُ، عَرَفُوا أَنَّهُ ٱلْحَقُّ، وَنَادَوْا: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا: ٱلْحَقُّ».

وَهٰذَا ٱلْقَوْلُ عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ مُعَلَّقٌ فِي ٱلْبُخَارِيِّ، لٰكِنَّهُ مَجْزُومٌ بِهِ، وَقَدْ قَالَ أَهْلُ ٱلِٱصْطِلَاحِ: إِنَّ ٱلْبُخَارِيَّ إِذَا رَوَىٰ شَيْئًا مُعَلَّقًا مَجْزُومًا بِهِ فَهُوَ عِنْدَهُ صَحِيحٌ، وَلٰكِنْ لَا يَلْزَمُ مِنْ صِحَّتِهِ عِنْدَهُ أَنْ يَكُونَ صَحِيحًا عِنْدَ غَيْرِهِ.

وَٱبْنُ مَسْعُودٍ فَحِينَ يَتَكَلَّمُ بِهٰذَا ٱلْكَلَامِ يَكُونُ لَهُ حُكْمُ ٱلرَّفْعِ؛ لِأَنَّ هٰذَا ٱلْكَلَامَ لَا يُقَالُ بِٱلرَّأْيِ وَٱلِٱجْتِهَادِ.

۞ ثُمَّ قَالَ: «وَيُذْكَرُ عَنْ جَابِرٍ». قَوْلُهُ: «يُذْكَرُ» بِصِيغَةِ ٱلتَّمْرِيضِ، فَهُوَ عِنْدَهُ ضَعِيفٌ.

۞ ثُمَّ قَالَ: «عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ أُنَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ ٱلنَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: ‹يَحْشُرُ ٱللَّهُ ٱلْعِبَادَ، فَيُنَادِيهِمْ بِصَوْتٍ، يَسْمَعُهُ مَنْ بَعُدَ كَمَا يَسْمَعُهُ مَنْ قَرُبَ: أَنَا ٱلْمَلِكُ، أَنَا ٱلدَّيَّانُ›». وَهٰذَا ٱلْحَدِيثُ هُوَ ٱلْحَدِيثُ ٱلْمَشْهُورُ ٱلَّذِي ٱرْتَحَلَ لَهُ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ ٱللَّهِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَذٰلِكَ أَنَّهُ حُدِّثَ بِهٰذَا ٱلْحَدِيثِ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ أُنَيْسٍ، فَذَهَبَ إِلَىٰ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ أُنَيْسٍ مَسِيرَةَ شَهْرٍ.

قَالَ أَهْلُ ٱلِٱصْطِلَاحِ: يَطْلُبُ عُلُوَّ ٱلسَّنَدِ. وَقَالَ أَصْحَابُ ٱلْفِقْهِ: لِلِٱسْتِثْبَاتِ وَٱلتَّثَبُّتِ. وَبَيْنَ ٱلْقَوْلَيْنِ فَرْقٌ.

فَٱلْأَوَّلُونَ يَقُولُونَ: ٱلْمَقْصُودُ بِذٰلِكَ هُوَ طَلَبُ عُلُوِّ ٱلسَّنَدِ؛ لِأَنَّ ٱلْحَدِيثَ إِذَا رُوِيَ عَنْ ثَلَاثَةٍ، ثُمَّ رُوِيَ عَنْ أَرْبَعَةٍ، فَعَنِ ٱلثَّلَاثَةِ يَكُونُ أَعْلَى. وَٱلْآنَ جَابِرٌ قَدْ حُدِّثَ بِٱلْحَدِيثِ، فَصَارَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ ٱلرَّسُولِ ﷺ عَبْدُ ٱللَّهِ بْنُ أُنَيْسٍ، وَٱلْوَاسِطَةُ ٱلَّتِي بَيْنَ جَابِرٍ وَعَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ أُنَيْسٍ، لٰكِنْ إِذَا رَوَاهُ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ مُبَاشَرَةً صَارَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ ٱلرَّسُولِ ﷺ وَاحِدٌ فَقَطْ، وَهٰذَا عُلُوُّ سَنَدٍ.

وَقَالَ ٱلْفُقَهَاءُ: بَلْ هٰذَا مِنْ أَجْلِ ٱلتَّثَبُّتِ وَٱلِٱسْتِثْبَاتِ فِي ٱلْخَبَرِ.

وَلَوْ قَالَ قَائِلٌ: إِنَّهُ لِلْأَمْرَيْنِ جَمِيعًا، لَمْ يَكُنْ هٰذَا بَعِيدًا، وَإِنْ كَانَتْ مَسْأَلَةُ عُلُوِّ ٱلسَّنَدِ أَوْ نُزُولِ ٱلسَّنَدِ لَمْ تَكُنْ مَعْرُوفَةً فِي ذٰلِكَ ٱلْعَهْدِ تِلْكَ ٱلْمَعْرِفَةَ ٱلَّتِي يُشَارُ إِلَيْهَا وَيُرْتَحَلُ إِلَيْهَا.

قَالَ ٱلْحَافِظُ ٱبْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي «ٱلْفَتْحِ» «١٣/٤٥٧»:

قَوْلُهُ: «وَيُذْكَرُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ ٱللَّهِ، عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ أُنَيْسٍ». بِنُونٍ وَمُهْمَلَةٍ مُصَغَّرَةٍ، هُوَ ٱلْجُهَنِيُّ كَمَا تَقَدَّمَ فِي كِتَابِ ٱلْعِلْمِ، وَأَنَّ ٱلْحَدِيثَ ٱلْمَوْقُوفَ هُنَاكَ طَرَفٌ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ ٱلْمَرْفُوعِ، وَتَقَدَّمَ بَيَانُ ٱلْحِكْمَةِ مِنْ إِيرَادِهِ هُنَاكَ بِصِيغَةِ ٱلْجَزْمِ، وَهُنَا بِصِيغَةِ ٱلتَّمْرِيضِ، وَسَاقَهُ هُنَا مِنَ ٱلْحَدِيثِ بَعْضَهُ، وَأَخْرَجَهُ بِتَمَامِهِ فِي «ٱلْأَدَبِ ٱلْمُفْرَدِ»، وَكَذٰلِكَ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَأَبُو يَعْلَىٰ وَٱلطَّبَرَانِيُّ كُلُّهُمْ مِنْ طَرِيقِ هِمَامِ بْنِ يَحْيَىٰ، عَنِ ٱلْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ ٱلْوَاحِدِ ٱلْمَكِّيِّ، عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ ٱللَّهِ يَقُولُ... فَذَكَرَ ٱلْقِصَّةَ.

وَأَوَّلُ ٱلْمَتْنِ ٱلْمَرْفُوعِ: «يَحْشُرُ ٱللَّهُ ٱلنَّاسَ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ – أَوْ قَالَ: ٱلْعِبَادَ – عُرَاةً غُرْلًا بُهْمًا». قَالَ: قُلْنَا: وَمَا بُهْمًا؟ قَالَ: «لَيْسَ مَعَهُمْ شَيْءٌ»، ثُمَّ يُنَادِيهِمْ... فَذَكَرَهُ، وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ: «ٱلدَّيَّانُ»: «لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ ٱلنَّارِ أَنْ يَدْخُلَ ٱلنَّارَ وَلَهُ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ ٱلْجَنَّةِ حَقٌّ حَتَّىٰ يُقَصَّهُ مِنْهُ، وَلَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ ٱلْجَنَّةِ أَنْ يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ وَلِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ ٱلنَّارِ عِنْدَهُ حَقٌّ حَتَّىٰ يُقَصَّهُ مِنْهُ، حَتَّىٰ ٱللَّطْمَةَ». قَالَ: قُلْنَا: كَيْفَ، وَإِنَّمَا نَأْتِي عُرَاةً بُهْمًا؟ قَالَ: «ٱلْحَسَنَاتُ وَٱلسَّيِّئَاتُ».

لَفْظُ أَحْمَدَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ عَنْ هِمَامٍ، وَعَبْدُ ٱللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ مُخْتَلَفٌ فِي ٱلِٱحْتِجَاجِ بِهِ، وَقَدْ أَشَرْتُ إِلَىٰ ذِكْرِ مَنْ تَابَعَهُ فِي كِتَابِ ٱلْعِلْمِ. ٱهْ.

ٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ قَوْلُهُ: «يُنَادِي بِصَوْتٍ يَسْمَعُهُ مَنْ بَعُدَ كَمَا يَسْمَعُهُ مَنْ قَرُبَ». إِذًا فَهُوَ صَوْتٌ عَظِيمٌ يَبْلُغُ ٱلنَّاسَ كُلَّهُمْ، ٱلْقَرِيبِينَ مِنْهُمْ وَٱلْبَعِيدِينَ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٨١ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ضَرَبَتْ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ قَالَ عَلِيٌّ وَقَالَ غَيْرُهُ صَفْوَانٍ يَنْفُذُهُمْ ذَلِكَ فَإِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ قَالَ عَلِيٌّ وَحَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرٌو عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهَذَا قَالَ سُفْيَانُ قَالَ عَمْرٌو سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ عَلِيٌّ قُلْتُ لِسُفْيَانَ قَالَ سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ لِسُفْيَانَ إِنَّ إِنْسَانًا رَوَى عَنْ عَمْرٍو عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَرْفَعُهُ أَنَّهُ قَرَأَ فُزِّغَ قَالَ سُفْيَانُ هَكَذَا قَرَأَ عَمْرٌو فَلَا أَدْرِي سَمِعَهُ هَكَذَا أَمْ لَا قَالَ سُفْيَانُ وَهِيَ قِرَاءَتُنَا.

قَالَ ٱلْحَافِظُ ٱبْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي «ٱلْفَتْحِ» «١٣/٤٥٨-٤٥٩»:

قَوْلُهُ: «إِذَا قَضَىٰ ٱللَّهُ ٱلْأَمْرَ فِي ٱلسَّمَاءِ». وَقَعَ فِي حَدِيثِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ ٱلْمَذْكُورِ أَوَّلًا: «إِذَا تَكَلَّمَ ٱللَّهُ فِي ٱلْوَحْيِ». وَكَذٰلِكَ فِي حَدِيثِ ٱلنَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ عِنْدَ ٱلطَّبَرَانِيِّ.

قَوْلُهُ: «ضَرَبَتِ ٱلْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا». فِي حَدِيثِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ: «سَمِعَ أَهْلُ ٱلسَّمَاءِ ٱلصَّلْصَلَةَ».

قَوْلُهُ: «خُضْعَانًا». مَصْدَرٌ كَقَوْلِهِ: «غُفْرَانًا». قَالَهُ ٱلْخَطَّابِيُّ، وَقَالَ غَيْرُهُ: هُوَ جَمْعُ خَاضِعٍ.

قَوْلُهُ: «قَالَ عَلِيٌّ». هُوَ ٱبْنُ ٱلْمَدِينِيِّ. أَوْ قَالَ غَيْرُهُ: «صَفْوَانٍ يَنْفُذُهُمْ». قَالَ عِيَاضٌ: ضَبَطُوهُ بِفَتْحِ ٱلْفَاءِ مِنْ «صَفْوَانٍ»، وَلَيْسَ لَهُ مَعْنًى، وَإِنَّمَا أُرِيدَ بِهِ غَيْرُ ٱلْمُبْهَمِ.

قَوْلُهُ: «يَنْفُذُهُمْ». وَهُوَ بِفَتْحِ أَوَّلِهِ وَضَمِّ ٱلْفَاءِ؛ أَيْ: يَعُمُّهُمْ. قُلْتُ: وَكَذٰلِكَ أَخْرَجَهُ ٱبْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ بِهٰذِهِ ٱلزِّيَادَةِ، وَلٰكِنْ لَا يُفَسَّرُ بِهِ ٱلْغَيْرُ ٱلْمَذْكُورُ؛ لِأَنَّ ٱلْمُرَادَ بِهِ غَيْرُ سُفْيَانَ. وَذَكَرَهُ ٱلْكِرْمَانِيُّ بِلَفْظِ: «صَفْوَانٍ يَنْفُذُ فِيهِمْ ذٰلِكَ» بِزِيَادَةِ

لَفْظِ ٱلْإِنْفَاذِ؛ أَيْ: يُنْفِذُ ٱللَّهُ ذٰلِكَ ٱلْقَوْلَ إِلَىٰ ٱلْمَلَائِكَةِ، أَوْ مِنَ ٱلنُّفُوذِ؛ أَيْ: يَنْفُذُ ذٰلِكَ إِلَيْهِمْ أَوْ عَلَيْهِمْ.

ثُمَّ قَالَ: وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرَادَ غَيْرُ سُفْيَانَ. قَالَ: إِنْ «صَفْوَانًا» بِفَتْحِ ٱلْفَاءِ، فَٱلِاخْتِلَافُ فِي ٱلْفَتْحِ وَٱلسُّكُونِ، وَ«يَنْفُذُهُمْ» غَيْرُ مُخْتَصٍّ بِٱلْغَيْرِ، بَلْ مُشْتَرِكٌ بَيْنَ سُفْيَانَ وَغَيْرِهِ. ٱنْتَهَىٰ.

وَسِيَاقُ عَلِيٍّ فِي هٰذِهِ ٱلرِّوَايَةِ يُخَالِفُ هٰذَا ٱلِاحْتِمَالَ، لٰكِنْ قَدْ وَقَعَتْ زِيَادَةُ «يَنْفُذُهُمْ» فِي ٱلرِّوَايَةِ ٱلَّتِي ذَكَرْتُهَا، وَهِيَ عَنْ سُفْيَانَ، فَيُقَوِّي مَا قَالَ.

ثُمَّ قَالَ ٱبْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

تَنْبِيهٌ: وَقَعَ فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ ٱلْحِجْرِ بِٱلسَّنَدِ ٱلْمَذْكُورِ هُنَا بَعْدَ قَوْلِهِ: «وَهُوَ ٱلْعَلِيُّ ٱلْكَبِيرُ»: «فَسَمِعَهَا مُسْتَرِقُو ٱلسَّمْعِ»، إِلَىٰ آخِرِ مَا ذَكَرَ مِنْ ذٰلِكَ. وَهٰذَا مِمَّا يُبَيِّنُ أَنَّ ٱلتَّفْزِيعَ ٱلْمَذْكُورَ يَقَعُ لِلْمَلَائِكَةِ، وَأَنَّ ٱلضَّمِيرَ فِي «قُلُوبِهِمْ» لِلْمَلَائِكَةِ لَا لِلْكُفَّارِ، بِخِلَافِ مَا جَزَمَ بِهِ مَنْ قَدَّمْتُ ذِكْرَهُ مِنَ ٱلْمُفَسِّرِينَ.

وَقَدْ وَقَعَ فِي حَدِيثِ ٱلنَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ ٱلَّذِي أَشَرْتُ إِلَيْهِ مَا نَصُّهُ: «أَخَذَتْ أَهْلَ ٱلسَّمَاوَاتِ مِنْهُ رَعْدَةً خَوْفًا مِنَ ٱللَّهِ، وَخَرُّوا سُجَّدًا، فَيَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ جِبْرِيلُ، فَيُكَلِّمُهُ ٱللَّهُ بِمَا أَرَادَ، فَيَمْضِي بِهِ عَلَى ٱلْمَلَائِكَةِ مِنْ سَمَاءٍ إِلَىٰ سَمَاءٍ».

وَفِي حَدِيثِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ عِنْدَ ٱبْنِ خُزَيْمَةَ وَٱبْنِ مَرْدَوَيْهِ: «كَمَرِّ ٱلسِّلْسِلَةِ عَلَى ٱلصَّفْوَانِ، فَلَا يَنْزِلُ عَلَىٰ أَهْلِ ٱلسَّمَاءِ إِلَّا صُعِقُوا، فَإِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ» إِلَىٰ آخِرِ ٱلْآيَةِ، ثُمَّ يَقُولُ: يَكُونُ ٱلْعَامُ كَذَا، فَيَسْمَعُهُ ٱلْجِنُّ.

وَعِنْدَ ٱبْنِ مَرْدَوَيْهِ مِنْ طَرِيقِ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: «لَمَّا نَزَلَ جِبْرِيلُ بِٱلْوَحْيِ فُزِعَ أَهْلُ ٱلسَّمَاءِ لِٱنْحِطَاطِهِ، وَسَمِعُوا صَوْتَ ٱلْوَحْيِ كَأَشَدِّ مَا يَكُونُ مِنْ صَوْتِ ٱلْحَدِيدِ عَلَى ٱلصَّفَا، فَيَقُولُونَ: يَا جِبْرِيلُ، بِمَا أُمِرْتَ؟» ٱلْحَدِيثَ.

وَعِنْدَهُ، وَعِنْدَ ٱبْنِ أَبِي حَاتِمٍ، مِنْ طَرِيقِ عَطَاءَ بْنِ ٱلسَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ: «لَمْ تَكُنْ قَبِيلَةٌ مِنَ ٱلْجِنِّ إِلَّا وَلَهُمْ مَقَاعِدُ لِٱلسَّمْعِ، فَكَانَ إِذَا نَزَلَ ٱلْوَحْيُ سَمِعَتِ ٱلْمَلَائِكَةُ صَوْتًا

كَصَوْتِ ٱلْحَدِيدَةِ أَلْقَيْتَهَا عَلَى ٱلصَّفَا، فَإِذَا سَمِعَتِ ٱلْمَلَائِكَةُ ذٰلِكَ خَرُّوا سُجَّدًا، فَلَمْ يَرْفَعُوا حَتَّىٰ يَنْزِلَ، فَإِذَا نَزَلَ قَالُوا: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ فَإِنْ كَانَ مِمَّا يَكُونُ فِي ٱلسَّمَاءِ قَالُوا: ٱلْحَقَّ، وَإِنْ كَانَ مِمَّا يَكُونُ فِي ٱلْأَرْضِ مِنْ غَيْثٍ أَوْ مَوْتٍ تَكَلَّمُوا فِيهِ، فَسَمِعَتِ ٱلشَّيَاطِينُ، فَيَنْزِلُونَ عَلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ مِنَ ٱلْإِنْسِ».

وَفِي لَفْظٍ: «فَيَقُولُونَ: يَكُونُ ٱلْعَامُ كَذَا، فَيَسْمَعُهُ ٱلْجِنُّ، فَتُحَدِّثُهُ ٱلْكَهَنَةُ».

وَفِي لَفْظٍ: «يَنْزِلُ ٱلْأَمْرُ إِلَىٰ ٱلسَّمَاءِ ٱلدُّنْيَا، لَهُ وَقْعَةٌ كَوَقْعِ ٱلسِّلْسِلَةِ عَلَى ٱلصَّخْرَةِ، فَيَفْزَعُ لَهُ جَمِيعُ أَهْلِ ٱلسَّمَاوَاتِ»... ٱلْحَدِيثَ.

فَهٰذِهِ ٱلْأَحَادِيثُ ظَاهِرَةٌ جِدًّا فِي أَنَّ ذٰلِكَ وَقَعَ فِي ٱلدُّنْيَا، بِخِلَافِ قَوْلِ مَنْ ذَكَرْنَا مِنَ ٱلْمُفَسِّرِينَ ٱلَّذِينَ أَقْدَمُوا عَلَىٰ ٱلْجَزْمِ بِأَنَّ ٱلضَّمِيرَ لِلْكُفَّارِ، وَأَنَّ ذٰلِكَ يَقَعُ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ، مُخَالِفِينَ لِمَا صَحَّ مِنَ ٱلْحَدِيثِ ٱلنَّبَوِيِّ، مِنْ أَجْلِ خَفَاءِ مَعْنَى ٱلْغَايَةِ فِي قَوْلِهِ: «حَتَّىٰ إِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ». وَفِي ٱلْحَدِيثِ إِثْبَاتُ ٱلشَّفَاعَةِ. ٱهْ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٨٢ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ وَقَالَ صَاحِبٌ لَهُ يُرِيدُ أَنْ يَجْهَرَ بِهِ. (١)

ٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ قَوْلُهُ: «مَا أَذِنَ ٱللَّهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيٍّ». وَمَعْنَىٰ هٰذَا ٱلْإِذْنِ: ٱلِٱسْتِمَاعُ لِلشَّيْءِ؛ يَعْنِي: مَا ٱسْتَمَعَ ٱللَّهُ لِشَيْءٍ كَٱسْتِمَاعِهِ لِنَبِيٍّ حَسَنِ ٱلصَّوْتِ، كَمَا فِي رِوَايَةٍ أُخْرَىٰ: «يَتَغَنَّىٰ بِٱلْقُرْآنِ»؛ يَعْنِي: يَجْهَرُ بِهِ.

---

(١) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ «٧٤٨٢»، وَمُسْلِمٌ «٧٩٢».

وَهٰذَا دَلِيلٌ عَلَىٰ أَنَّ ٱللَّهَ يَسْتَمِعُ إِلَىٰ مَنْ يَقْرَأُ ٱلْقُرْآنَ، وَكُلَّمَا كَانَ ٱلْإِنْسَانُ أَحْسَنَ صَوْتًا وَأَدَاءً كَانَ ٱللَّهُ إِلَيْهِ أَسْمَعَ.

وَظَاهِرُ سِيَاقِ ٱلْبُخَارِيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أَنَّهُ يَرَىٰ أَنَّ ٱلْمُرَادَ بِٱلْإِذْنِ ٱلْإِذْنُ ٱلْكَوْنِيُّ؛ يَعْنِي: أَنَّهُ يَأْمُرُ هٰذَا ٱلنَّبِيَّ ﷺ فَيَتَغَنَّىٰ بِٱلْقُرْآنِ؛ لِأَنَّهُ سَاقَهُ فِي ٱلْأَحَادِيثِ ٱلَّتِي يَتَحَدَّثُ فِيهَا عَنِ ٱلْكَلَامِ.

قَالَ ٱلْحَافِظُ ٱبْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي «ٱلْفَتْحِ» «١٣/٤٦٠»:

وَأَشَارَ بِإِيرَادِهِ هُنَا إِلَىٰ حَدِيثِ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، ٱلَّذِي أَخْرَجَهُ ٱبْنُ مَاجَهْ مِنْ رِوَايَةِ مَيْسَرَةَ مَوْلَىٰ فَضَالَةَ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ: قَالَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ: «لَلَّهُ أَشَدُّ أَذَنًا إِلَى ٱلرَّجُلِ ٱلْحَسَنِ ٱلصَّوْتِ بِٱلْقُرْآنِ مِنْ صَاحِبِ ٱلْقَيْنَةِ إِلَىٰ قَيْنَتِهِ».

وَذَكَرَهُ ٱلْبُخَارِيُّ فِي «خَلْقِ أَفْعَالِ ٱلْعِبَادِ» عَنْ مَيْسَرَةَ. وَقَوْلُهُ: «أَذَنًا» بِفَتْحِ ٱلْهَمْزَةِ وَٱلْمُعْجَمَةِ؛ أَيْ: ٱسْتِمَاعًا. ٱهْ.

وَيُحْتَمَلُ أَنَّ ٱلْبُخَارِيَّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ سَاقَهُ فِي هٰذَا ٱلْبَابِ لِقَوْلِهِ: «يَتَغَنَّىٰ بِٱلْقُرْآنِ»، وَٱلْقُرْآنُ سَبَقَ أَنَّهُ كَلَامُ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ، وَهٰذَا أَقْرَبُ؛ لِأَنَّ ٱلْمَعْنَى ٱلَّذِي أَشَرْنَا إِلَيْهِ أَوَّلًا أَبْعَدُ مِنْ أَنْ يَكُونَ مِنَ ٱلْإِذْنِ ٱلَّذِي هُوَ ٱلْأَمْرُ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٨٣ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اللَّهُ يَا آدَمُ فَيَقُولُ لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ فَيُنَادَى بِصَوْتٍ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُخْرِجَ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ بَعْثًا إِلَى النَّارِ. (١)

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ «٢٢٢».

ٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ قَوْلُهُ: «فَيُنَادَىٰ بِصَوْتٍ: إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُخْرِجَ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ بَعْثًا إِلَى ٱلنَّارِ». وَقَدْ رُوِيَ: «فَيُنَادِي بِصَوْتٍ: إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكَ». فَأَبْطَلَ مَنْ يَقُولُ: «إِنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ لَا يَتَكَلَّمُ بِحَرْفٍ وَصَوْتٍ» ٱلِاسْتِدْلَالَ بِهٰذَا ٱلْحَدِيثِ عَلَىٰ أَنَّ ٱللَّهَ يَتَكَلَّمُ بِحَرْفٍ وَصَوْتٍ، وَقَالَ: إِنَّ قَوْلَهُ: «فَيُنَادَىٰ»؛ أَيْ: يُنَادِي مَلَكٌ مِنَ ٱلْمَلَائِكَةِ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ: «إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكَ»، حَيْثُ سَاقَهُ مَسَاقَ ٱلْغَائِبِ.

وَلٰكِنَّ هٰذَا وَإِنْ كَانَ لَهُ ٱحْتِمَالٌ، إِلَّا أَنَّهُ ضَعِيفٌ، يُضَعِّفُهُ أَنَّ ٱللَّهَ يَقُولُ: «يَا آدَمُ»، فَيَقُولُ: «لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ»، فَكَانَ مُقْتَضَىٰ ذٰلِكَ أَنَّ ٱلَّذِي يُنَادِيهِ هُوَ ٱللَّهُ، فَكَيْفَ يَقُولُ: «يَا آدَمُ»، فَإِذَا قَالَ: «لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ» وَكَّلَ مَلَكًا يُكَلِّمُهُ؟ هٰذَا بَعِيدٌ مِنَ ٱلسِّيَاقِ.

وَإِنَّ ٱلَّذِي نَادَاهُ هُوَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ، بِدَلِيلِ ٱلرِّوَايَةِ ٱلْأُخْرَىٰ: «فَيُنَادِي بِصَوْتٍ: إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكَ».

وَأَمَّا إِقَامَةُ ٱلظَّاهِرِ مَقَامَ ٱلْمُضْمَرِ حَيْثُ قَالَ: «إِنَّ ٱللَّهَ» بَدَلَ: «إِنِّي آمُرُكَ»، فَيُقَالُ: إِنَّ إِقَامَةَ ٱلظَّاهِرِ مَقَامَ ٱلْمُضْمَرِ هُنَا إِشَارَةٌ إِلَىٰ قُوَّةِ سُلْطَانِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ، وَدَلِيلُ ذٰلِكَ أَنَّهُ قُرِنَ بِٱلْأَمْرِ قَوْلُهُ: «إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكَ»، وَهٰذَا كَمَا يَقُولُ ٱلْمَلِكُ فِي ٱلدُّنْيَا: إِنَّ ٱلْمَلِكَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَفْعَلَ كَذَا وَكَذَا، أَوْ إِنَّ أَمِيرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَفْعَلَ كَذَا وَكَذَا، وَهُوَ يَعْنِي نَفْسَهُ، فَهٰذَا مِنْ بَابِ ٱلتَّعْظِيمِ، وَٱلِالْتِفَاتُ لِلتَّعْظِيمِ فِي ٱللُّغَةِ ٱلْعَرَبِيَّةِ أُسْلُوبٌ مُتَّبَعٌ وَمَعْرُوفٌ.

وَقَوْلُهُ: «بِصَوْتٍ». تَأْكِيدٌ لِقَوْلِهِ: «يُنَادِي»؛ لِأَنَّ ٱلْمُنَادَاةَ لَا تَكُونُ إِلَّا بِصَوْتٍ، وَهُوَ كَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾[ٱلنِّسَاءِ: ١٦٤]. فَإِنَّ «تَكْلِيمًا» هٰذِهِ جَاءَتْ لِلتَّوْكِيدِ، وَلِهٰذَا تُسَمَّىٰ عِنْدَ ٱلنُّحَاةِ مَصْدَرًا مُؤَكِّدًا.

وَفِي هٰذَا إِثْبَاتُ أَنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ يَتَكَلَّمُ بِصَوْتٍ، وَهُوَ كَذٰلِكَ، وَلِهٰذَا يُخَاطِبُ مُوسَىٰ وَيُكَلِّمُهُ، وَيُخَاطِبُ ٱلنَّبِيَّ ﷺ وَيُكَلِّمُهُ لَيْلَةَ ٱلْمِعْرَاجِ، فَهُمْ يَسْمَعُونَ صَوْتَهُ وَيَرُدُّونَ عَلَيْهِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٨٤ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ مَا غِرْتُ عَلَى امْرَأَةٍ مَا غِرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ وَلَقَدْ أَمَرَهُ رَبُّهُ أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ. (١)

ٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ قَوْلُهَا: «وَلَقَدْ أَمَرَهُ رَبُّهُ»؛ لِأَنَّ ٱلْأَمْرَ لَا يَكُونُ إِلَّا بِٱلْكَلَامِ، فَفِيهِ إِثْبَاتُ أَنَّ ٱللَّهَ يَتَكَلَّمُ. وَقَدْ سَبَقَ ٱلْكَلَامُ عَلَىٰ ذِكْرِ كَلَامِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ، وَأَنَّ أَهْلَ ٱلسُّنَّةِ وَٱلْجَمَاعَةِ يَقُولُونَ: إِنَّ ٱللَّهَ يَتَكَلَّمُ بِحَرْفٍ وَصَوْتٍ، يَتَكَلَّمُ بِمَا شَاءَ، مَتَىٰ شَاءَ، كَيْفَ شَاءَ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٣٣- بَابُ كَلاَمِ الرَّبِّ مَعَ جِبْرِيلَ، وَنِدَاءِ اللَّهِ المَلاَئِكَةَ.

وَقَالَ مَعْمَرٌ: ﴿وَإِنَّكَ لَتُلَقَّى ٱلْقُرْءَانَ﴾[النمل:٦]؛ أَيْ: يُلْقَىٰ عَلَيْكَ، وَتَلَقَّاهُ أَنْتَ؛ أَيْ: تَأْخُذُهُ عَنْهُمْ. وَمِثْلُهُ: ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَـٰتٍ﴾[البقرة:٣٧].

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٤٣٥).

۞ قَوْلُهُ: «بَابُ كَلَامِ ٱلرَّبِّ مَعَ جِبْرِيلَ». جِبْرِيلُ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ هُوَ أَشْرَفُ ٱلْمَلَائِكَةِ، وَهُوَ مُوَكَّلٌ بِٱلْوَحْيِ، يَنْقُلُهُ إِلَىٰ مَنْ شَاءَ ٱللَّهُ، وَكَلَامُ ٱللَّهِ مَعَهُ هُوَ كَمَا قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِنَّهُۥ لَتَنزِيلُ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ [١٩٢] نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ [١٩٣] عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ﴾[ٱلشُّعَرَاءِ: ١٩٢-١٩٤]. وَقَالَ: ﴿وَإِنَّكَ لَتُلَقَّى ٱلْقُرْءَانَ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ عَلِيمٍ﴾[ٱلنَّمْلِ: ٦]. أَيْ: يُلْقَىٰ عَلَيْكَ ٱلْقُرْآنُ، ﴿مِن لَّدُنْ﴾ أَيْ: مِنْ عِنْدِ، ﴿حَكِيمٍ عَلِيمٍ﴾. وَقَدَّمَ ٱلْحِكْمَةَ هُنَا لِبَيَانِ أَنَّ مَا جَاءَ بِهِ هٰذَا ٱلْقُرْآنُ فَإِنَّهُ مَبْنِيٌّ عَلَىٰ ٱلْحِكْمَةِ، وَكُلُّ مَا فِي ٱلْقُرْآنِ فَإِنَّهُ مُطَابِقٌ لِلْحِكْمَةِ تَمَامًا، سَوَاءً كَانَ مِنَ ٱلْأَخْبَارِ ٱلْعِلْمِيَّةِ أَمْ مِنَ ٱلْأَحْكَامِ ٱلْعَمَلِيَّةِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٨٥ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا نَادَى جِبْرِيلَ إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّ فُلَانًا فَأَحِبَّهُ فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ ثُمَّ يُنَادِي جِبْرِيلُ فِي السَّمَاءِ إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّ فُلَانًا فَأَحِبُّوهُ فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ وَيُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي أَهْلِ الْأَرْضِ. (١)

«قَدْ أَحَبَّ فُلَانًا فَأَحِبَّهُ». فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ، ثُمَّ يُنَادِي جِبْرِيلُ فِي ٱلسَّمَاءِ: «إِنَّ ٱللَّهَ قَدْ أَحَبَّ فُلَانًا فَأَحِبُّوهُ». فَيُحِبُّهُ أَهْلُ ٱلسَّمَاءِ، وَيُوضَعُ لَهُ ٱلْقَبُولُ فِي أَهْلِ ٱلْأَرْضِ».

هٰذَا حَدِيثٌ عَظِيمٌ، فِيهِ بَيَانُ ٱلْغَايَةِ ٱلْعَظِيمَةِ مِنْ مَحَبَّةِ ٱللَّهِ سُبْحَانَهُ لِلْعَبْدِ، فَإِنَّهُ سُبْحَانَهُ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا نَادَىٰ جِبْرِيلَ . وَٱلْمُنَادَاةُ لَا تَكُونُ إِلَّا بِصَوْتٍ : «إِنَّ ٱللَّهَ قَدْ أَحَبَّ فُلَانًا». وَهُنَا أَتَىٰ بِصِيغَةِ ٱلْغَائِبِ مِنْ بَابِ ٱلتَّعْظِيمِ كَمَا أَسْلَفْنَا آنِفًا.

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٦٣٧).

۞ يَقُولُ: «إِنَّ ٱللَّهَ قَدْ أَحَبَّ فُلَانًا فَأَحِبَّهُ، فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ». ٱمْتِثَالًا لِأَمْرِ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَحَبَّةً لِأَحْبَابِ ٱللَّهِ.

۞ ثُمَّ قَالَ: «ثُمَّ يُنَادِي جِبْرِيلُ فِي ٱلسَّمَاءِ: إِنَّ ٱللَّهَ قَدْ أَحَبَّ فُلَانًا فَأَحِبُّوهُ، فَيُحِبُّهُ أَهْلُ ٱلسَّمَاءِ».

يَذْكُرُ ذٰلِكَ بِٱسْمِهِ ٱلْخَاصِّ، ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ ٱلْقَبُولُ فِي أَهْلِ ٱلْأَرْضِ، فَيَقْبَلُهُ أَهْلُ ٱلْأَرْضِ، وَلَا قَبُولَ إِلَّا بَعْدَ مَحَبَّةٍ؛ لِأَنَّ مَنْ لَا يُحِبُّهُ لَا تُقْبَلُ مِنْهُ، أَمَّا هٰذَا فَيُوضَعُ لَهُ ٱلْقَبُولُ فِي ٱلْأَرْضِ فَيَكُونُ رَجُلًا مَقْبُولًا، وَقَوْلُهُ: مَقْبُولًا؛ أَيْ: عِنْدَ ٱلنَّاسِ.

وَفِي هٰذَا: دَلِيلٌ عَلَىٰ إِثْبَاتِ مَحَبَّةِ ٱللَّهِ لِلْعَبْدِ، وَأَهْلُ ٱلسُّنَّةِ وَٱلْجَمَاعَةِ يَقُولُونَ: إِنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ يُحِبُّ وَيُحَبُّ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾[ٱلْمَائِدَةِ: ٥٤].

وَلٰكِنَّ أَهْلَ ٱلتَّحْرِيفِ قَالُوا: لَا مَحَبَّةَ مِنَ ٱللَّهِ لِلْعَبْدِ، وَلَا مِنَ ٱلْعَبْدِ لِلَّهِ.

وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: ٱلْعَبْدُ يُحِبُّ ٱللَّهَ، وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْعَبْدَ.

وَحَرَّفُوا ٱلْآيَاتِ ٱلْكَثِيرَةَ فِي ٱلْمَحَبَّةِ إِلَىٰ أَنَّ ٱلْمُرَادَ بِهَا ٱلثَّوَابُ، فَقَالُوا: إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ؛ أَيْ: يُثِيبُهُمْ. فَفَسَّرُوهَا بِشَيْءٍ بَائِنٍ مُنْفَصِلٍ، قَالُوا: أَوْ يُرِيدُ ثَوَابَهُمْ، فَفَسَّرُوهَا بِٱلْإِرَادَةِ ٱلَّتِي هُمْ يُثْبِتُونَهَا. وَلٰكِنَّا نَقُولُ: إِنَّ حُبَّ ٱلشَّيْءِ فَوْقَ ٱلْإِرَادَةِ، وَفَوْقَ ٱلْإِثَابَةِ، وَٱلْمَحَبَّةُ ثَابِتَةٌ لِلَّهِ حَقًّا.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: وَهَلْ هُنَاكَ طَرِيقٌ يَصِلُ بِهَا ٱلْإِنْسَانُ إِلَىٰ أَنْ يُحِبَّهُ ٱللَّهُ؟

قُلْنَا: نَعَمْ، هُنَاكَ طَرِيقٌ بَيَّنَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ فِي قَوْلِهِ: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾[آلِ عِمْرَانَ: ٣١].

فَٱلطَّرِيقُ إِلَىٰ كَوْنِ ٱللَّهِ يُحِبُّ ٱلْعَبْدَ أَنْ يَتَّبِعَ ٱلْعَبْدُ ٱلرَّسُولَ ﷺ، وَكُلَّمَا كَانَ ٱلْإِنْسَانُ أَتْبَعَ لِرَسُولِ ٱللَّهِ كَانَ أَحَبَّ إِلَىٰ ٱللَّهِ؛ وَذٰلِكَ لِأَنَّ ٱلْحُكْمَ إِذَا عُلِّقَ بِعِلَّةٍ قَوِيَ بِقُوَّتِهَا وَضَعُفَ بِضَعْفِهَا، وَٱلْحُكْمُ هُنَا هُوَ حُبُّ ٱللَّهِ لِعَبْدِهِ، وَقَدْ عُلِّقَ بِٱتِّبَاعِ ٱلرَّسُولِ ﷺ، فَكُلَّمَا كَانَ ٱلْإِنْسَانُ أَتْبَعَ لِرَسُولِ ٱللَّهِ كَانَ أَحَبَّ إِلَىٰ ٱللَّهِ، فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ يُحِبَّكَ ٱللَّهُ فَٱتَّبِعِ ٱلرَّسُولَ ﷺ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٨٦ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ وَصَلَاةِ الْفَجْرِ ثُمَّ يَعْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ فَيَسْأَلُهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي فَيَقُولُونَ تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ. (١)

هٰذَا ٱلْحَدِيثُ سَبَقَ ٱلْكَلَامُ عَلَيْهِ فِي بَابِ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿تَعْرُجُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ إِلَيْهِ﴾ [المعارج ٤]. وَأَتَىٰ بِهِ ٱلْمُؤَلِّفُ هُنَا فِي بَابِ ٱلْكَلَامِ إِشَارَةً إِلَىٰ أَنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ يُكَلِّمُ ٱلْمَلَائِكَةَ.

وَسَبَقَ ٱلْكَلَامُ عَلَى ٱلْإِشْكَالِ ٱلنَّحْوِيِّ فِي قَوْلِهِ: «يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ»، وَبَيَّنَّا جَوَابَ أَهْلِ ٱلنَّحْوِ عَلَيْهِ، وَأَنَّ بَعْضَهُمْ قَالَ: إِنَّ هٰذِهِ لُغَةٌ مَعْرُوفَةٌ عِنْدَ ٱلْعَرَبِ، وَيُسَمُّونَهَا لُغَةَ: «أَكَلُونِي ٱلْبَرَاغِيثُ».

وَبَعْضُهُمْ قَالَ: إِنَّ ٱلْوَاوَ فَاعِلٌ، وَ«مَلَائِكَةٌ» بَدَلٌ مِنْ «يَتَعَاقَبُونَ»، وَأَنَّ ٱلْفَائِدَةَ مِنْ ذٰلِكَ: ٱلتَّفْصِيلُ بَعْدَ ٱلْإِجْمَالِ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ: «يَتَعَاقَبُونَ» ٱلضَّمِيرُ فِيهِ مُبْهَمٌ لَا يُعْلَمُ مَرْجِعُهُ، فَإِذَا جَاءَ قَوْلُهُ: «مَلَائِكَةٌ» صَارَتِ ٱلْجُمْلَةُ مُبَيَّنَةً بَعْدَ ٱلْإِجْمَالِ، فَصَارَتْ أَوْقَعَ فِي ٱلنَّفْسِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٨٧ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاصِلٍ عَنْ الْمَعْرُورِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَتَانِي جِبْرِيلُ فَبَشَّرَنِي أَنَّهُ مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ قُلْتُ وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى قَالَ وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَ. (٢)

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٦٣٢). (٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٩٤).

ٱلشَّاهِدُ مِنْ هَـٰذَا ٱلْحَدِيثِ: أَنَّ جِبْرِيلَ بَشَّرَ ٱلرَّسُولَ ﷺ، وَٱلْبِشَارَةُ هٰذِهِ لَا تَقَعُ مِنْ جِبْرِيلَ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِهِ، بَلْ لَابُدَّ أَنَّ ٱللَّهَ أَخْبَرَهُ بِذٰلِكَ، فَبَشَّرَ بِهِ جِبْرِيلُ ٱلنَّبِيَّ ﷺ.

وَقَوْلُهُ: «مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِٱللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ ٱلْجَنَّةَ». ٱسْتَدَلَّ بِهِ مَنْ قَالَ: إِنَّ تَارِكَ ٱلصَّلَاةِ لَا يَكْفُرُ، وَقَالَ: إِنَّ تَارِكَ ٱلصَّلَاةِ لَيْسَ بِمُشْرِكٍ فَيَدْخُلُ ٱلْجَنَّةَ.

وَلٰكِنَّا نُجِيبُ عَنْ هَـٰذَا بِأَحَدِ جَوَابَيْنِ:

ٱلْجَوَابُ ٱلْأَوَّلُ: أَنَّنَا لَا نُسَلِّمُ أَنَّ تَارِكَ ٱلصَّلَاةِ لَيْسَ بِمُشْرِكٍ؛ لِأَنَّ ٱلنَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَ ٱلرَّجُلِ وَبَيْنَ ٱلشِّرْكِ وَٱلْكُفْرِ تَرْكُ ٱلصَّلَاةِ».

وَٱلثَّانِي: أَنَّنَا لَوْ سَلَّمْنَا أَنَّ تَرْكَ ٱلصَّلَاةِ لَيْسَ بِشِرْكٍ كَانَ هٰذَا عَامًّا، وَأَدِلَّةُ كُفْرِ تَارِكِ ٱلصَّلَاةِ خَاصَّةٌ، وَٱلْقَاعِدَةُ: أَنَّ ٱلْعَامَّ يُحْمَلُ عَلَى ٱلْخَاصِّ، فَيَكُونُ ٱلْخَاصُّ خَارِجًا مِنَ ٱلْعُمُومِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٣٤- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦۖ وَٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ يَشْهَدُونَۚ﴾[ٱلنِّسَاءِ: ١٦٦].

قَالَ مُجَاهِدٌ: يَتَنَزَّلُ ٱلْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ بَيْنَ ٱلسَّمَاءِ ٱلسَّابِعَةِ وَٱلْأَرْضِ ٱلسَّابِعَةِ.

قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦۖ﴾، ٱلضَّمِيرُ فِيهِ يَعُودُ عَلَىٰ ٱلْقُرْآنِ؛ لِأَنَّ ٱللَّهَ يَقُولُ: ﴿لَّـٰكِنِ ٱللَّهُ يَشْهَدُ بِمَآ أَنزَلَ إِلَيْكَۖ أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦۖ﴾[النساء:١٦٦].

وَقَدْ سَبَقَ بَيَانُ مَعْنَىٰ قَوْلِهِ: ﴿أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦۖ﴾، وَأَنَّ لَهَا مَعْنَيَيْنِ:

ٱلْمَعْنَىٰ ٱلْأَوَّلُ: كَأَنَّهُ قَالَ: أَنزَلَهُ عَنْ عِلْمٍ مِنْهُ.

وَٱلثَّانِي: أَنَّ ٱلْعِلْمَ هُنَا يُرَادُ بِهِ ٱلْمَعْلُومُ.

أَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ يَشْهَدُونَۚ﴾، يَعْنِي: يَشْهَدُونَ بِأَنَّ ٱللَّهَ أَنزَلَ هٰذَا ٱلْقُرْآنَ بِعِلْمِهِ.

ثُمَّ قَالَ: «وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿يَتَنَزَّلُ ٱلْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ﴾ بَيْنَ ٱلسَّمَاءِ ٱلسَّابِعَةِ وَٱلْأَرْضِ ٱلسَّابِعَةِ».

يُشِيرُ إِلَىٰ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ ٱلْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ﴾ [الطلاق:١٢]، ٱلْأَمْرُ؛ أَيْ: أَمْرُ ٱللَّهِ. ﴿بَيْنَهُنَّ﴾؛ يَعْنِي: بَيْنَ ٱلسَّمَاءِ ٱلسَّابِعَةِ وَٱلْأَرْضِ ٱلسَّابِعَةِ يَتَنَزَّلُ أَمْرُ ٱللَّهِ.

وَٱلسَّمَاوَاتُ سَبْعُ طِبَاقٍ، وَٱلْأَرَضُونَ كَذٰلِكَ سَبْعُ طِبَاقٍ، هٰذَا هُوَ ٱلصَّحِيحُ فِي ٱلْأَرَاضِينَ؛ لِقَوْلِهِ: ﴿وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾، وَلِقَوْلِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ ٱقْتَطَعَ مِنَ ٱلْأَرْضِ شِبْرًا طُوِّقَهُ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرَاضِينَ» (١).

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٨٨ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا فُلَانُ إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَقُلْ اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ فَإِنَّكَ إِنْ مُتَّ فِي لَيْلَتِكَ مُتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ وَإِنْ أَصْبَحْتَ أَصَبْتَ أَجْرًا. (٢)

۞ قَوْلُهُ: «أَصَبْتَ أَجْرًا». فِي نُسْخَةٍ: «أَصَبْتَ خَيْرًا».

وَهٰذَا ٱلْحَدِيثُ قَدْ تَقَدَّمَ ٱلْكَلَامُ عَلَيْهِ، وَٱلشَّاهِدُ مِنْهُ هُنَا قَوْلُهُ: «بِكِتَابِكَ ٱلَّذِي أَنزَلْتَ».

وَسَبَقَ لَنَا أَنَّ ٱلْبَرَاءَ قَالَ: «وَبِرَسُولِكَ ٱلَّذِي أَرْسَلْتَ»، فَقَالَ: «قُلْ بِنَبِيِّكَ ٱلَّذِي أَرْسَلْتَ» (٣).

وَسَبَقَ لَنَا أَنْ بَيَّنَّا لِمَاذَا قَالَ لَهُ ٱلرَّسُولُ ﷺ: «قُلْ بِنَبِيِّكَ ٱلَّذِي أَرْسَلْتَ»، وَبَيَّنَّا أَنَّهُ لِوَجْهَيْنِ:

---

(١) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ. (٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٧١٠). (٣) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.

ٱلْوَجْهُ ٱلْأَوَّلُ: أَنَّهُ لَوْ قِيلَ: بِرَسُولِكَ ٱلَّذِي أَرْسَلْتَ، فَقَدْ يُوهِمُ أَنَّهُ جِبْرِيلُ؛ لِأَنَّهُ رَسُولٌ مُرْسَلٌ، وَقَدْ ذُكِرَ مُقَارَنًا لِلْقُرْآنِ ٱلَّذِي أُنْزِلَ.

ٱلْوَجْهُ ٱلثَّانِي: لَوْ قَالَ: بِرَسُولِكَ ٱلَّذِي أَرْسَلْتَ، لَكَانَتْ دَلَالَتُهَا عَلَى ٱلنُّبُوَّةِ بِطَرِيقِ ٱللُّزُومِ، لَكِنْ إِذَا قَالَ: نَبِيِّكَ ٱلَّذِي أَرْسَلْتَ، كَانَتِ ٱلدَّلَالَةُ عَلَىٰ وَجْهِ ٱلْمُطَابَقَةِ، وَٱلدَّلَالَةُ فِي ٱلْمُطَابَقَةِ أَقْوَىٰ مِنَ ٱلدَّلَالَةِ فِي ٱللُّزُومِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٨٩ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ سَرِيعَ الْحِسَابِ اهْزِمْ الْأَحْزَابَ وَزَلْزِلْ بِهِمْ زَادَ الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَالِدٍ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (١)

۞ قَوْلُهُ: «زَادَ ٱلْحُمَيْدِيُّ». زِيَادَةُ ٱلْحُمَيْدِيِّ هِيَ زِيَادَةُ ٱلسَّمَاعِ، وَبِهٰذَا نَعْرِفُ أَنَّ ٱلزِّيَادَةَ تَكُونُ فِي ٱلْمَتْنِ، وَتَكُونُ فِي ٱلسَّنَدِ، وَٱلزِّيَادَةُ فِي ٱلسَّنَدِ تَكُونُ مِنْ مَزِيدِ مُتَّصِلِ ٱلْأَسَانِيدِ، وَتَكُونُ مِنْ زِيَادَةِ صِيَغِ ٱلْأَدَاءِ، وَٱلْبُخَارِيُّ هُنَا قَالَ: إِنَّ هٰذِهِ زِيَادَةٌ، وَهِيَ زِيَادَةٌ فِي صِيغَةِ ٱلْأَدَاءِ، وَلَيْسَتْ زِيَادَةَ رَاوٍ مَحْذُوفٍ مِنْ رِوَايَةٍ أُخْرَىٰ، وَلَيْسَتْ زِيَادَةَ مَتْنٍ أَوْ شَيْءٍ فِي ٱلْمَتْنِ.

فَتَبَيَّنَ بِهٰذَا أَنَّ ٱلْمُحَدِّثِينَ رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ يَتَوَسَّعُونَ فِي بَعْضِ ٱلْمُصْطَلَحَاتِ.



ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٧٤٢).

٧٤٩٠ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ هُشَيْمٍ عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا قَالَ أُنْزِلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَوَارٍ بِمَكَّةَ فَكَانَ إِذَا رَفَعَ صَوْتَهُ سَمِعَ الْمُشْرِكُونَ فَسَبُّوا الْقُرْآنَ وَمَنْ أَنْزَلَهُ وَمَنْ جَاءَ بِهِ فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا لَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ حَتَّى يَسْمَعَ الْمُشْرِكُونَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا عَنْ أَصْحَابِكَ فَلَا تُسْمِعُهُمْ وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا أَسْمِعْهُمْ وَلَا تَجْهَرْ حَتَّى يَأْخُذُوا عَنْكَ الْقُرْآنَ. (١)

۞ وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠]، ٱلْمُرَادُ: لَا تَجْهَرْ جَهْرًا يَسْمَعُهُ ٱلْمُشْرِكُونَ فَيَسُبُّونَ ٱلْقُرْآنَ وَمَنْ أَنْزَلَهُ. وَهُوَ ٱللَّهُ. وَمَنْ جَاءَ بِهِ.

وَفِي هٰذَا إِشَارَةٌ أَوْ دَلِيلٌ. إِذَا قُلْنَا إِنَّ قَوْلَ ٱلصَّحَابِيِّ حُجَّةٌ. عَلَىٰ أَنَّ ٱلْإِنْسَانَ إِذَا خَافَ إِذَا تَكَلَّمَ بِمَوْعِظَةٍ أَوْ قَرَأَ قُرْآنًا، أَنْ يُسَبَّ ٱلْقُرْآنُ، أَوْ تُسَبَّ ٱلْمَوْعِظَةُ، فَإِنَّ ٱلْأُولَىٰ أَلَّا يَفْعَلَ، وَأَنْ يَجْعَلَ ٱلْمَسْأَلَةَ فِي وَقْتٍ آخَرَ، وَهٰذَا مِنَ ٱلْحِكْمَةِ أَلَّا تَضَعَ ٱلْقُرْآنَ أَوِ ٱلْمَوْعِظَةَ بَيْنَ يَدَيْ مَنْ يَمْتَهِنُهَا.

وَلِهٰذَا قَالَ: لَا تَجْهَرْ وَلَا تُخَافِتْ وَٱبْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا. فَلَا تُخَافِتُ بِهَا؛ لِأَنَّكَ لَوْ خَافَتَّ لَمْ يَسْمَعْ أَصْحَابُكَ قِرَاءَتَكَ، بَلِ ٱجْعَلْ قِرَاءَتَكَ وَسَطًا فَتَجْهَرُ بِهَا بِحَيْثُ يَسْمَعُ أَصْحَابُكَ، وَتُخَافِتُ بِحَيْثُ لَا يَسْمَعُ ٱلْمُشْرِكُونَ.

وَٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا قَوْلُهُ: أُنْزِلَتْ وَرَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ مُتَوَارٍ بِمَكَّةَ؛ أَيْ: أَنَّهَا نَزَلَتْ مِنْ عِنْدِ ٱللَّهِ، فَيَكُونُ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَىٰ أَنَّ ٱللَّهَ تَكَلَّمَ بِٱلْقُرْآنِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٣٥- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُواْ كَلَٰمَ ٱللَّهِۚ﴾ [ٱلْفَتْحِ: ١٥]. إِنَّهُ لَقَوْلٌ فَصْلٌ حَقٌّ، وَمَا هُوَ بِٱلْهَزْلِ وَٱللَّعِبِ.

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٤٤٦).

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿سَيَقُولُ ٱلْمُخَلَّفُونَ إِذَا ٱنطَلَقْتُمْ إِلَىٰ مَغَانِمَ لِتَأْخُذُوهَا ذَرُونَا نَتَّبِعْكُمْ يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُواْ كَلَـٰمَ ٱللَّهِ﴾[ٱلْفَتْحِ: ١٥]. وَٱلْمُرَادُ بِٱلتَّبْدِيلِ هُنَا: تَبْدِيلُ مَعْنَاهُ وَحُكْمِهِ، لَا أَنَّهُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا لَفْظَهُ؛ لِأَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ ذَٰلِكَ.

وَفِي هَٰذَا دَلِيلٌ عَلَىٰ أَنَّ ٱلَّذِينَ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ مُبَدِّلُونَ لِكَلَامِ ٱللَّهِ، وَكَذَٰلِكَ ٱلَّذِينَ يَصْرِفُونَ ٱلنُّصُوصَ عَنْ ظَاهِرِهَا مُبَدِّلُونَ لِكَلَامِ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ لِأَنَّ ٱلْكَلَامَ فِي ٱلْحَقِيقَةِ يُرَادُ بِهِ مَعْنَاهُ، فَإِذَا غُيِّرَ ٱلْمَعْنَىٰ فَيَكُونُ تَغْيِيرًا لِلَّفْظِ؛ لِأَنَّ ٱلْأَلْفَاظَ قَوَالِبُ.

وَٱلشَّاهِدُ مِنْ ذَٰلِكَ قَوْلُهُ: ﴿كَلَـٰمَ ٱللَّهِ﴾، فَدَلَّ ذَٰلِكَ عَلَىٰ إِثْبَاتِ ٱلْكَلَامِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

۞ وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّهُۥ لَقَوْلٌ فَصْلٌ﴾[ٱلطَّارِقِ: ١٣]، وَٱلْقَوْلُ لَا يَكُونُ إِلَّا كَلَامًا.

۞ وَقَوْلُهُ: ﴿فَصْلٌ﴾، قِيلَ: حَقٌّ، وَٱلصَّحِيحُ أَنَّهُ أَعَمُّ مِنْ كَلِمَةِ حَقٍّ؛ فَهُوَ فَصْلٌ يَفْصِلُ بَيْنَ ٱلْحَقِّ وَٱلْبَاطِلِ، وَبَيْنَ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُجْرِمِينَ، فَهُوَ فَصْلٌ فِي كُلِّ شَيْءٍ يَحْتَاجُ إِلَىٰ فَصْلٍ.

۞ وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَا هُوَ بِٱلْهَزْلِ﴾[ٱلطَّارِقِ: ١٤]؛ أَيْ: بِٱللَّعِبِ، بَلْ هُوَ جِدٌّ، وَحَزْمٌ، وَقُوَّةٌ، وَعِزَّةٌ، وَكُلُّ مَنْ تَمَسَّكَ بِٱلْقُرْآنِ فَإِنَّهُ سَوْفَ يَكُونُ حَالُهُ كَهَٰذِهِ ٱلْحَالِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٩١ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ بِيَدِي الْأَمْرُ أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ. (١)

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٢٤٦).

ٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ قَوْلُهُ: «بِيَدِيَ ٱلْأَمْرُ»، فَٱلْأَمْرُ كُلُّهُ لِلَّهِ، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ يُبَدَّلَ كَلَامُ ٱللَّهِ. كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿لَّا مُبَدِّلَ لِكَلِمَـٰتِهِۦ﴾ [ٱلْأَنْعَامِ: ١١٥]. فَإِذَا كَانَ بِيَدِهِ ٱلْأَمْرُ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ لَنَا أَنْ نُبَدِّلَ كَلِمَاتِهِ لَا بِٱللَّفْظِ وَلَا بِٱلْمَعْنَىٰ.

وَقَدْ سَبَقَ ٱلْكَلَامُ عَلَىٰ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ، وَبَيَّنَّا أَنَّ مَعْنَىٰ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: «وَأَنَا ٱلدَّهْرُ»؛ أَيْ: أَنَا مُدَبِّرُ ٱلدَّهْرِ، وَلَيْسَ ٱلْمَعْنَىٰ أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلدَّهْرُ؛ لِأَنَّ ٱلَّذِينَ يَسُبُّونَ ٱلدَّهْرَ لَا يُرِيدُونَ أَنْ يَسُبُّوا ٱللَّهَ، إِنَّمَا يُرِيدُونَ أَنْ يَسُبُّوا ٱلدَّهْرَ ٱلَّذِي هُوَ ٱلْوَقْتُ وَٱلزَّمَنُ، فَتَجِدُهُ يَسُبُّ ٱلسَّنَةَ، أَوْ يَسُبُّ ٱلشَّهْرَ، أَوْ يَسُبُّ ٱلْيَوْمَ، وَمَا أَشْبَهَ هٰذَا. وَقَدْ بَيَّنَ ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّ سَبَّ هٰذِهِ ٱلْمَخْلُوقَاتِ هُوَ فِي ٱلْحَقِيقَةِ سَبٌّ لِلَّهِ؛ لِأَنَّ ٱلَّذِي يُدَبِّرُ هٰذِهِ ٱلْمَخْلُوقَاتِ هُوَ ٱللَّهُ، أَمَّا هٰذِهِ ٱلْمَخْلُوقَاتُ فَلَا تُدَبِّرُ نَفْسَهَا.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٩٢- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ يَدَعُ شَهْوَتَهُ وَأَكْلَهُ وَشُرْبَهُ مِنْ أَجْلِي وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ فَرْحَةٌ حِينَ يُفْطِرُ وَفَرْحَةٌ حِينَ يَلْقَى رَبَّهُ وَلَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ. (١)

۞ قَوْلُهُ: «يَقُولُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: ٱلصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ». قَالَ ٱلْعُلَمَاءُ: مَعْنَىٰ قَوْلِهِ: «ٱلصَّوْمُ لِي»؛ أَنَّهُ سِرٌّ بَيْنِي وَبَيْنَ ٱلْعَبْدِ؛ لِأَنَّ ٱلصَّوْمَ مُرَكَّبٌ مِنْ نِيَّةٍ وَتَرْكٍ، وَلَا يَعْلَمُ بِٱلنِّيَّةِ وَٱلتَّرْكِ إِلَّا ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَلِهٰذَا ٱخْتَصَّهُ ٱللَّهُ بِهِ وَأَضَافَهُ لِنَفْسِهِ.

وَقِيلَ: بَلْ مَعْنَاهُ: أَنَّ ٱلْإِنْسَانَ إِذَا كَانَ عَلَيْهِ مَظَالِمُ، وَأُخِذَ مِنْ حَسَنَاتِهِ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ، فَإِنَّهُ يُؤْخَذُ مِنْ جَمِيعِ ٱلْحَسَنَاتِ إِلَّا ٱلصَّوْمَ، فَإِنَّهُ لَا يُؤْخَذُ مِنْهُ شَيْءٌ؛ لِأَنَّهُ لِلَّهِ.

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١١٥١).

وَٱلْمَعْنَىٰ ٱلْأَوَّلُ أَصَحُّ، وَهُوَ أَنَّ ٱلصَّوْمَ لِلَّهِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ رِيَاءٌ، بَلْ هُوَ خَالِصٌ لَهُ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ: «وَأَنَا أَجْزِي بِهِ».

ثُمَّ بَيَّنَ حِكْمَةَ ٱخْتِصَاصِهِ بِهِ سُبْحَانَهُ فَقَالَ: «يَدَعُ شَهْوَتَهُ وَأَكْلَهُ وَشُرْبَهُ مِنْ أَجْلِي».

۞ وَقَوْلُهُ: «يَدَعُ شَهْوَتَهُ»؛ يَعْنِي: ٱلْجِمَاعَ، وَيَدَعُ أَيْضًا أَكْلَهُ وَشُرْبَهُ مِنْ أَجْلِ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَهٰذَا هُوَ ٱلْإِخْلَاصُ.

وَهٰذِهِ ٱلثَّلَاثَةُ هِيَ ٱلَّتِي نَصَّ ٱللَّهُ عَلَيْهَا فِي ٱلْقُرْآنِ فِي قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿فَٱلْـَٰٔنَ بَـٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُواْ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۚ وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ۖ﴾[البقرة ١٨٧]. وَهِيَ ٱلَّتِي أَجْمَعَ ٱلْمُسْلِمُونَ عَلَىٰ أَنَّهَا تُفْسِدُ ٱلصَّوْمَ (١).

۞ وَقَوْلُهُ: «يَدَعُ شَهْوَتَهُ». هَلْ نُفَسِّرُ هٰذَا بِٱلْجِمَاعِ فَقَطْ، وَنَقُولُ: لَا يُفْطِرُ بِٱلْمَذْيِ وَٱلْمَنِيِّ وَٱلْمُبَاشَرَةِ؟

أَوْ نَقُولُ: إِنَّهَا تَشْمَلُ ٱلْجِمَاعَ وَٱلْإِنْزَالَ؟

ٱلْجَوَابُ أَنْ يُقَالَ: أَمَّا ٱلْمُبَاشَرَةُ فَإِنَّهَا لَا تُفْطِرُ ٱلصَّائِمَ بِلَا شَكٍّ؛ لِأَنَّ ٱلنَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقَبِّلُ وَهُوَ صَائِمٌ، وَيُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ (٢).

وَكَذٰلِكَ ٱلْمَذْيُ وَلَوْ مِنْ شَهْوَةٍ لَا يُفْطِرُ ٱلصَّائِمَ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ عَلَيْهِ دَلِيلٌ، وَلَيْسَ فِيهِ شَهْوَةٌ، فَٱلشَّهْوَةُ بِغَيْرِهِ لَا بِهِ.

وَأَمَّا ٱلْمَنِيُّ فَإِنَّ جُمْهُورَ ٱلْعُلَمَاءِ عَلَىٰ أَنَّهُ يُفْطِرُ ٱلصَّائِمَ؛ لِأَنَّهُ شَهْوَةٌ، وَدَلِيلُ ذٰلِكَ قَوْلُهُ ﷺ: «وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ». قَالُوا: يَا رَسُولَ ٱللَّهِ، أَيَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ:

---

(١) ٱنْظُرْ: «ٱلْمُغْنِي» لِٱبْنِ قُدَامَةَ (٤/٣٤٩)، وَ«ٱلْمَجْمُوع» لِلنَّوَوِيِّ (٦/٣٢١)، وَ«مَجْمُوعُ فَتَاوَىٰ شَيْخِ ٱلْإِسْلَامِ» (٢٥/٢١٩)، وَغَيْرِهَا مِنْ كُتُبِ ٱلْفِقْهِ.

(٢) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (١٩٢٧)، وَمُسْلِمٌ (١١٠٦).

«نَعَمْ، أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي ٱلْحَرَامِ أَكَانَ عَلَيْهِ وِزْرٌ؟» قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «فَإِذَا وَضَعَهَا فِي ٱلْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ» (١). وَٱلَّذِي يُوضَعُ هُوَ ٱلنُّطْفَةُ، وَهٰذَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ ٱلْمَنِيَّ مُفْطِرٌ، وَهُوَ ٱلْأَصَحُّ.

وَأَمَّا ٱلْجِمَاعُ فَٱلْإِجْمَاعُ مُنْعَقِدٌ عَلَىٰ أَنَّهُ مُفْطِرٌ.

۞ وَقَوْلُهُ: «وَأَنَا أَجْزِي بِهِ». لَا شَكَّ أَنَّ ٱللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَجْزِي عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ، لَكِنْ قَالَ ٱلْعُلَمَاءُ: إِضَافَةُ ٱلْجَزَاءِ عَلَى ٱلصَّوْمِ إِلَىٰ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ تُفِيدُ أَنَّ هٰذَا ٱلْجَزَاءَ أَكْثَرُ مِنْ غَيْرِهِ، وَعَلَّلُوا ذٰلِكَ بِأَنَّ ٱلصَّوْمَ فِيهِ أَنْوَاعُ ٱلصَّبْرِ ٱلثَّلَاثَةُ: فَهُوَ صَبْرٌ عَلَىٰ طَاعَةِ ٱللَّهِ، وَصَبْرٌ عَنْ مَعْصِيَةِ ٱللَّهِ، وَصَبْرٌ عَلَىٰ أَقْدَارِ ٱللَّهِ بِمَا يَحْصُلُ لِلصَّائِمِ مِنَ ٱلْجُوعِ وَٱلْعَطَشِ وَٱلْهُزَالِ وَضَعْفِ ٱلنَّفْسِ، وَٱلصَّابِرُونَ يُجْزَوْنَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ.

وَقَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: «ٱلصَّوْمُ جُنَّةٌ» (٢). ٱلْجُنَّةُ هِيَ مَا يُتَّقَىٰ بِهِ سِهَامُ ٱلْأَعْدَاءِ، مَأْخُوذَةٌ مِنَ ٱلِٱجْتِنَانِ وَهُوَ ٱلْخَفَاءُ؛ لِأَنَّ ٱلْإِنْسَانَ يَخْتَفِي بِهَا عَنْ سِهَامِ ٱلْأَعْدَاءِ، وَهِيَ مِثْلُ ٱلتُّرْسِ ٱلْكَبِيرِ ٱلَّذِي يَحْمِلُهُ ٱلْمُقَاتِلُ، فَإِذَا رَأَىٰ أَحَدًا صَوَّبَ إِلَيْهِ سَهْمًا دَفَعَ ٱلسَّهْمَ بِهٰذَا ٱلتُّرْسِ ٱلَّذِي يُسَمَّىٰ جُنَّةً.

وَٱلْمُرَادُ بِكَوْنِهِ جُنَّةً: أَنَّهُ يَسْتَتِرُ بِهِ ٱلْإِنْسَانُ فِي ٱلدُّنْيَا مِنْ قَوْلِ ٱلزُّورِ وَٱلْعَمَلِ بِهِ وَٱلْجَهْلِ، وَفِي ٱلْآخِرَةِ يَتَّقِي بِهِ مِنَ ٱلنَّارِ.

وَقَوْلُهُ: «وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ حِينَ يُفْطِرُ، وَفَرْحَةٌ حِينَ يَلْقَىٰ رَبَّهُ» (٣).

وَفَرْحَتُهُ حِينَ يُفْطِرُ تَكُونُ لِأَمْرَيْنِ:

ٱلْأَمْرُ ٱلْأَوَّلُ: تَنَاوُلُ مَا أَحَلَّ ٱللَّهُ لَهُ مِنْ طَعَامٍ وَشَرَابٍ وَنِكَاحٍ؛ فَإِنَّ ٱلنَّفْسَ إِذَا حُبِسَتْ عَنْ ذٰلِكَ ثُمَّ أُذِنَ لَهَا فِيهِ فَرِحَتْ.

ٱلْأَمْرُ ٱلثَّانِي: فَرْحَتُهُ بِأَدَاءِ هٰذِهِ ٱلْفَرِيضَةِ إِنْ كَانَ صَوْمَ فَرْضٍ، أَوِ ٱلتَّطَوُّعِ إِنْ كَانَ صَوْمَ نَفْلٍ.

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٠٠٦).
(٢) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (١٩٠٤)، وَمُسْلِمٌ (١١٥١).
(٣) ٱلْمَصْدَرُ ٱلسَّابِقُ.

وَٱلْفَرَحُ ٱلثَّانِي: فَرَحُهُ حِينَ يَلْقَىٰ رَبَّهُ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ، وَيَجِدُ أَجْرَ ٱلصَّوْمِ مُوَفَّرًا عِنْدَ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَقَوْلُهُ: «وَلَخُلُوفُ فَمِ ٱلصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ ٱللَّهِ مِنْ رِيحِ ٱلْمِسْكِ».

ٱلْخُلُوفُ هُوَ ٱلرَّائِحَةُ ٱلَّتِي تَنْبَعِثُ مِنَ ٱلْمَعِدَةِ عِنْدَ خُلُوِّهَا، وَهِيَ رَائِحَةٌ مُسْتَكْرَهَةٌ فِي مَشَامِّ ٱلنَّاسِ، لَكِنَّهَا عِنْدَ ٱللَّهِ أَطْيَبُ مِنْ رِيحِ ٱلْمِسْكِ؛ لِأَنَّهَا نَاشِئَةٌ عَنْ طَاعَتِهِ، وَهٰذَا يُشْبِهُ قَوْلَ ٱلرَّسُولِ ﷺ فِي دَمِ ٱلشَّهِيدِ: «أَنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ وَجُرْحُهُ يَشْعَبُ دَمًا، ٱللَّوْنُ لَوْنُ ٱلدَّمِ، وَٱلرِّيحُ رِيحُ ٱلْمِسْكِ» (١).

وَكُلُّ هٰذِهِ ٱلْجُمَلِ فِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ تُفِيدُ ٱلتَّرْغِيبَ فِي ٱلصَّوْمِ، وَٱلْحَثَّ عَلَيْهِ، وَبَيَانَ فَوَائِدِهِ فِي ٱلدُّنْيَا وَفِي ٱلْآخِرَةِ.

وَٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ قَوْلُهُ: «يَقُولُ ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ». ثُمَّ ذَكَرَ ٱلْحَدِيثَ. وَهٰذَا كَلَامٌ — مَقُولُ ٱلْقَوْلِ — فَدَلَّ ذٰلِكَ عَلَى أَنَّ ٱللَّهَ تَعَالَى يَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ بِحُرُوفٍ تُتْلَى وَتُقْرَأُ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٩٣ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَيْنَمَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ عُرْيَانًا خَرَّ عَلَيْهِ رِجْلُ جَرَادٍ مِنْ ذَهَبٍ فَجَعَلَ يَحْثِي فِي ثَوْبِهِ فَنَادَى رَبُّهُ يَا أَيُّوبُ أَلَمْ أَكُنْ أَغْنَيْتُكَ عَمَّا تَرَى قَالَ بَلَى يَا رَبِّ وَلَكِنْ لَا غِنَى بِي عَنْ بَرَكَتِكَ.

سَبَقَ ٱلْكَلَامُ عَلَى هٰذَا ٱلْحَدِيثِ، وَٱلشَّاهِدُ مِنْهُ قَوْلُهُ: «فَنَادَاهُ رَبُّهُ». وَٱلنُّسْخَةُ ٱلَّتِي عِنْدِي: «فَنَادَىٰ رَبُّهُ» بِدُونِ ضَمِيرٍ، وَٱلْمَعْنَىٰ وَاحِدٌ.

---

(١) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ «٢٨٠٣»، وَمُسْلِمٌ «١٨٧٦».

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٩٤ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَغَرِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرُ فَيَقُولُ مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ. (١)

هٰذَا هُوَ حَدِيثُ ٱلنُّزُولِ، وَهُوَ حَدِيثٌ عَظِيمُ ٱلْفَائِدَةِ، وَفِيهِ قُوَّةُ ٱلرَّجَاءِ، وَقَدْ شَرَحَهُ شَيْخُ ٱلْإِسْلَامِ ٱبْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي كِتَابٍ مُسْتَقِلٍّ شَرْحًا وَافِيًا، وَهُوَ كَمَا هُوَ مَعْرُوفٌ طَوِيلُ ٱلنَّفَسِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وَقَدْ تَكَلَّمَ عَلَيْهِ بِكَلَامٍ طَوِيلٍ جِدًّا.

۞ قَوْلُهُ: «يَنْزِلُ رَبُّنَا». وَفِي لَفْظٍ: «يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ». وَسَبَقَ بَيَانُ مَعْنَىٰ قَوْلِهِ: تَبَارَكَ؛ أَنَّهُ كَثِيرُ ٱلْبَرَكَةِ، وَتَحِلُّ ٱلْبَرَكَةُ بِٱسْمِهِ.

۞ وَأَمَّا قَوْلُهُ: «تَعَالَىٰ» فَمَعْنَاهُ: تَعَالَىٰ عَنْ كُلِّ عَيْبٍ وَنَقْصٍ.

۞ وَقَوْلُهُ: «يَنْزِلُ رَبُّنَا» ٱلنُّزُولُ هُنَا مُضَافٌ إِلَى ٱلرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ، وَٱلْفِعْلُ ٱلْمُضَافُ إِلَى ٱللَّهِ يَكُونُ فِعْلًا وَاقِعًا مِنَ ٱللَّهِ، وَهٰذَا هُوَ ٱلْوَاجِبُ إِثْبَاتُهُ؛ لِأَنَّ هٰذَا هُوَ ظَاهِرُ ٱللَّفْظِ، وَٱلنَّاسُ فِي كَلَامِهِمْ إِذَا قَالُوا: قَالَ وَفَعَلَ وَذَهَبَ وَجَاءَ وَرَكِبَ وَنَزَلَ. فَإِنَّ هَذِهِ ٱلْأَوْصَافَ تَعُودُ إِلَى ٱلْفَاعِلِ ٱلَّذِي أُضِيفَتْ لَهُ، فَإِذَا كَانَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ. وَهُوَ أَعْلَمُ ٱلْخَلْقِ بِٱللَّهِ، وَأَنْصَحُ ٱلْخَلْقِ لِعِبَادِ ٱللَّهِ، وَأَفْصَحُ ٱلْخَلْقِ فِيمَا يَقُولُ، وَأَصْدَقُهُمْ فِيمَا يُخْبِرُ. يَقُولُ: «يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى ٱلسَّمَاءِ ٱلدُّنْيَا» فَإِنَّهُ لَا يَبْقَىٰ مَجَالٌ لِلتَّحْرِيفِ، وَلَا أَنْ يُقَالَ: إِنَّ ٱلْمُرَادَ يَنْزِلُ أَمْرُهُ، أَوْ تَنْزِلُ رَحْمَتُهُ، أَوْ يَنْزِلُ مَلَكٌ مِنْ مَلَائِكَتِهِ، بَلْ نَقُولُ: يَنْزِلُ ٱللَّهُ نَفْسُهُ.

أَمَّا كَيْفَ يَنْزِلُ؟ فَهُنَا نَقِفُ وَنَقُولُ: ٱللَّهُ أَعْلَمُ، فَٱلنُّزُولُ مَعْلُومٌ، وَٱلْكَيْفُ مَجْهُولٌ، وَٱلْإِيمَانُ بِهِ

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ «٧٥٨».

وَاجِبٌ، وَٱلسُّؤَالُ عَنْهُ بِدْعَةٌ.

فَإِذَا قَالَ قَائِلٌ: وَإِذَا نَزَلَ إِلَى ٱلسَّمَاءِ ٱلدُّنْيَا فَهَلْ يَلْزَمُ أَنْ يَخْلُوَ مِنْهُ ٱلْعَرْشُ؟ فَٱلْجَوَابُ أَنْ نَقُولَ لِهَـٰذَا ٱلسَّائِلِ: هَـٰذَا ٱلسُّؤَالُ بِدْعَةٌ، لَوْ كَانَ هَـٰذَا مِنَ ٱلدِّينِ؛ أَيْ: لَوْ كَانَ عِلْمُنَا بِكَوْنِهِ يَخْلُو مِنْهُ ٱلْعَرْشُ أَوْ لَا يَخْلُو مِنَ ٱلدِّينِ لَكَانَ ذَٰلِكَ مُبَيَّنًا قَبْلَ وَفَاةِ ٱلرَّسُولِ ﷺ، لِأَنَّ ٱللَّهَ يَقُولُ: «﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة ٣]». فَقَدْ أَكْمَلَ ٱللَّهُ ٱلدِّينَ لَنَا عَقِيدَةً، وَقَوْلًا، وَعَمَلًا.

ثُمَّ نَقُولُ: هَلْ أَنْتَ أَحْرَصُ عَلَىٰ مَعْرِفَةِ صِفَاتِ ٱللَّهِ مِنَ ٱلصَّحَابَةِ؟ إِنْ قَالَ: نَعَمْ. قُلْنَا: كَذَبْتَ. وَإِنْ قَالَ: لَا. قُلْنَا: فَلِمَاذَا لَمْ يَسْأَلُوا ٱلرَّسُولَ ﷺ؟ نَقُولُ: هُمْ لَمْ يَسْأَلُوا؛ لِأَنَّ عِنْدَهُمْ مِنْ تَعْظِيمِ ٱللَّهِ، وَٱلْأَدَبِ مَعَ ٱللَّهِ، وَعَدَمِ ٱلتَّقْدِيمِ بَيْنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِ، مَا لَيْسَ عِنْدَ هَـٰذَا ٱلسَّائِلِ. هَـٰذَا هُوَ ٱلسَّبَبُ أَنْ يَرِدَ مِثْلُ هَـٰذَا ٱلسُّؤَالِ مِنَ ٱلْخَلَفِ مِنْ هَـٰذِهِ ٱلْأُمَّةِ، دُونَ أَنْ يَرِدَ مِنْ سَلَفِ هَـٰذِهِ ٱلْأُمَّةِ؛ لِأَنَّ فِي قُلُوبِ سَلَفِ ٱلْأُمَّةِ مِنْ تَعْظِيمِ ٱللَّهِ، وَٱلتَّأَدُّبِ بَيْنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِ، مَا لَيْسَ عِنْدَ خَلَفِ هَـٰذِهِ ٱلْأُمَّةِ؛ وَلِذَٰلِكَ لَا يَسْأَلُونَ عَنْ هَـٰذَا ٱلشَّيْءِ.

فَلَوْ سَأَلَ سَائِلٌ وَقَالَ: هَلْ نُزُولُ ٱللَّهِ إِلَى ٱلسَّمَاءِ ٱلدُّنْيَا يُنَافِي عُلُوَّهُ؟

فَٱلْجَوَابُ: لَا؛ لِأَنَّ عُلُوَّهُ وَصْفٌ لَازِمٌ لَهُ، وَٱلْوَصْفُ ٱللَّازِمُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَتَحَوَّلَ أَوْ يَتَغَيَّرَ.

فَإِذَا قَالَ: إِذَا أَثْبَتُّمُ ٱلْعُلُوَّ فَكَيْفَ يَنْزِلُ؟

فَٱلْجَوَابُ أَنْ نَقُولَ: إِنَّ نُزُولَهُ إِلَى ٱلسَّمَاءِ ٱلدُّنْيَا أَمْرٌ لَا يُحَاطُ بِهِ، فَلَيْسَ مَعْنَىٰ نُزُولِهِ أَنْ تَكُونَ ٱلسَّمَاءُ ٱلثَّانِيَةُ وَمَا فَوْقَهَا فَوْقَهُ، بَلْ هَـٰذَا شَيْءٌ مُسْتَحِيلٌ، فَلَيْسَ مَعْنَىٰ نُزُولِهِ أَنْ ٱلسَّمَاءَ ٱلدُّنْيَا تُقِلُّهُ وَمَا فَوْقَهَا يُظِلُّهُ، فَإِنَّ هَـٰذَا مِنَ ٱلظُّنُونِ ٱلْكَاذِبَةِ، وَلَا يَظُنُّ هَـٰذَا ٱلظَّنَّ إِلَّا مَنْ لَمْ يُقَدِّرِ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ، فَٱللَّهُ أَعْظَمُ وَأَجَلُّ مِنْ أَنْ تُحِيطَ بِهِ ٱلسَّمَاوَاتُ، أَوْ يُحِيطَ بِهِ شَيْءٌ مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ، وَنَحْنُ لَيْسَ عَلَيْنَا إِلَّا أَنْ نُسَلِّمَ، حَتَّىٰ وَإِنْ حَارَتْ عُقُولُنَا فِي كَيْفِيَّةِ هَـٰذَا ٱلشَّيْءِ، فَٱلْعَقْلُ قَدْ يَحَارُ وَيَقُولُ: كَيْفَ يَكُونُ هَـٰذَا؟ فَنَقُولُ: ٱلْحَيْرَةُ حَدَثَتْ لِعَدَمِ قُدْرَتِنَا عَلَى ٱلْإِحَاطَةِ بِصِفَاتِ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَكِنَّ ٱلْعَقْلَ لَا يُحِيلُ ذَٰلِكَ بِٱلنِّسْبَةِ إِلَى ٱللَّهِ؛ لِأَنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ فِي جَمِيعِ ٱلصِّفَاتِ.

۞ وَقَوْلُهُ: «حِينَ يَبْقَىٰ ثُلُثُ ٱللَّيْلِ ٱلْآخِرِ». ٱللَّيْلُ لَا شَكَّ أَنَّهُ يُحْتَسَبُ مِنْ غُرُوبِ ٱلشَّمْسِ بِٱلنَّصِّ وَٱلْإِجْمَاعِ؛ فَإِنَّ قَوْلَهُ تَعَالَىٰ: ﴿ثُمَّ أَتِمُّواْ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ ۚ﴾[ٱلْبَقَرَة: ١٨٧]، يَحْصُلُ بِغُرُوبِ ٱلشَّمْسِ بِٱلِاتِّفَاقِ (١)، بَلْ بِٱلنَّصِّ، وَهُوَ قَوْلُ ٱلنَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا أَقْبَلَ ٱللَّيْلُ مِنْ هَاهُنَا، وَأَدْبَرَ ٱلنَّهَارُ مِنْ هَاهُنَا. يُشِيرُ إِلَى ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ. وَغَرَبَتِ ٱلشَّمْسُ فَقَدْ أَفْطَرَ ٱلصَّائِمُ» (٢). وَهَـٰذَا هُوَ مَعْنَىٰ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿إِلَى ٱلَّيْلِ ۚ﴾.

إِذًا: ٱبْتِدَاءُ ٱللَّيْلِ يَكُونُ مِنْ غُرُوبِ ٱلشَّمْسِ، وَلَا إِشْكَالَ فِيهِ.

لَكِنِ ٱنْتِهَاءُ ٱللَّيْلِ هَلْ يَكُونُ بِطُلُوعِ ٱلْفَجْرِ أَوْ بِطُلُوعِ ٱلشَّمْسِ؟

ٱلْجَوَابُ: أَمَّا فَلَكِيًّا فَإِنَّ ٱللَّيْلَ يَنْتَهِي بِطُلُوعِ ٱلشَّمْسِ؛ لِأَنَّ ٱلشَّمْسَ مَا دَامَتْ مُوَاجِهَةً لِلْأَرْضِ فَهُوَ نَهَارٌ، فَإِذَا ٱخْتَفَتْ فَهُوَ لَيْلٌ.

وَأَمَّا شَرْعًا فَٱلنَّهَارُ مِنْ طُلُوعِ ٱلْفَجْرِ.

فَإِنْ قِيلَ: هَلْ نَحْمِلُ هَـٰذَا ٱلْحَدِيثَ عَلَى ٱلْمَعْنَى ٱلشَّرْعِيِّ أَوْ عَلَى ٱلْمَعْنَى ٱللُّغَوِيِّ؟

فَٱلْجَوَابُ: أَنَّ هَـٰذَا يَنْبَنِي عَلَىٰ قَاعِدَةٍ مَعْرُوفَةٍ، وَهِيَ: أَنَّ خِطَابَ ٱلشَّرْعِ يَنْبَنِي عَلَى ٱلْمُصْطَلَحِ ٱلشَّرْعِيِّ؛ أَيْ: عَلَى ٱلْحَقِيقَةِ ٱلشَّرْعِيَّةِ، فَإِنْ وَافَقَتِ ٱلْحَقِيقَةَ ٱللُّغَوِيَّةَ فَهَـٰذَا وَاضِحٌ، وَإِنْ خَالَفَتِ ٱلْحَقِيقَةُ ٱللُّغَوِيَّةُ وَجَبَ ٱلْأَخْذُ بِٱلْحَقِيقَةِ ٱلشَّرْعِيَّةِ.

فَإِذَا جَاءَ فِي لِسَانِ ٱلشَّارِعِ مِثْلًا: «أَقِمِ ٱلصَّلَاةَ»، فَهَلْ نَقُولُ: ٱلْمَعْنَى أَقِمِ ٱلدُّعَاءَ؟

ٱلْجَوَابُ: لَا، مَعَ أَنَّ ٱلصَّلَاةَ فِي ٱللُّغَةِ ٱلدُّعَاءُ؛ لِأَنَّ ٱصْطِلَاحَ كُلِّ مُتَكَلِّمٍ يُحْمَلُ عَلَيْهِ كَلَامُهُ.

فَعَلَىٰ هَـٰذَا نَقُولُ: ٱلْأَقْرَبُ فِي هَـٰذَا ٱلْحَدِيثِ أَنَّ ٱللَّيْلَ ٱلْمُعْتَبَرَ هُوَ مِنْ غُرُوبِ ٱلشَّمْسِ إِلَىٰ طُلُوعِ ٱلْفَجْرِ، وَيَدُلُّ لِذَٰلِكَ أَنَّهُ جَاءَ فِي بَعْضِ ٱلْأَلْفَاظِ: «حَتَّىٰ يَطْلُعَ ٱلْفَجْرُ». وَعَلَيْهِ يَكُونُ ٱلْمَعْنَى وَاضِحًا.

---

(١) ٱنْظُرْ: «ٱلتَّمْهِيدُ» لِٱبْنِ عَبْدِ ٱلْبَرِّ «١٠/٦٢»، وَ«ٱلْإِقْنَاعُ فِي مَسَائِلِ ٱلْإِجْمَالِ» لِٱبْنِ قَطَّانَ «١/٢٣١».

(٢) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ «١٩٥٤»، وَمُسْلِمٌ «١١٠٠».

وَلَكِنْ كَيْفَ نَعْرِفُ ثُلُثَ ٱللَّيْلِ؟

نَقُولُ: قَسِّمْ مَا بَيْنَ غُرُوبِ ٱلشَّمْسِ إِلَىٰ طُلُوعِ ٱلْفَجْرِ عَلَىٰ ثَلَاثَةٍ، فَمَا حَصَلَ فَهُوَ ثُلُثُ ٱللَّيْلِ، فَإِذَا بَقِيَ هَـٰذَا ٱلْمِقْدَارُ فَهَـٰذَا وَقْتُ ٱلنُّزُولِ ٱلْإِلَهِيِّ.

وَهَلْ يَخْتَلِفُ هَـٰذَا ٱلثُّلُثُ بِٱخْتِلَافِ ٱلْفُصُولِ، وَبِٱخْتِلَافِ ٱلْأَمَاكِنِ؟

ٱلْجَوَابُ: نَعَمْ، يَخْتَلِفُ بِٱخْتِلَافِ ٱلْفُصُولِ، وَبِٱخْتِلَافِ ٱلْأَمَاكِنِ؛ فَٱللَّيْلُ فِي أَيَّامِ ٱلصَّيْفِ يَكُونُ قَصِيرًا، وَٱللَّيْلُ فِي أَيَّامِ ٱلشِّتَاءِ يَكُونُ طَوِيلًا، وَٱللَّيْلُ فِي ٱلْجَانِبِ ٱلشَّمَالِيِّ مِنَ ٱلْأَرْضِ، أَوِ ٱلْجَنُوبِيِّ ٱلَّذِي حَوْلَ ٱلْقُطْبِ، يَكُونُ طَوِيلًا جِدًّا فِي أَيَّامِ ٱلشِّتَاءِ، وَرُبَّمَا يَصِلُ إِلَىٰ أُسْبُوعٍ أَوْ أُسْبُوعَيْنِ، وَكُلَّمَا ٱقْتَرَبْنَا مِنْ خَطِّ ٱلِٱسْتِوَاءِ قَرُبَ ٱلتَّسَاوِي بَيْنَ ٱللَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ.

مِنْ فَوَائِدِ هَـٰذَا ٱلْحَدِيثِ: إِثْبَاتُ نُزُولِ ٱلرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ فِي هَـٰذَا ٱلْوَقْتِ مِنَ ٱللَّيْلِ، وَهُوَ نُزُولٌ حَقٌّ، وَلَكِنْ لَا نَعْلَمُ كَيْفِيَّتَهُ، كَسَائِرِ ٱلصِّفَاتِ، وَلَا يَحِلُّ لَنَا أَيْضًا أَنْ نُمَثِّلَهُ بِنُزُولِ ٱلْوَاحِدِ مِنَّا مِنَ ٱلسَّطْحِ إِلَى ٱلْأَرْضِ مَثَلًا؛ لِأَنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ يَقُولُ: ﴿فَلَا تَضْرِبُواْ لِلَّهِ ٱلْأَمْثَالَۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾[ٱلنَّحْلِ: ٧٤]. وَيَقُولُ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾[ٱلشُّورَىٰ: ١١].

۞ وَقَوْلُهُ: «فَأَسْتَجِيبَ لَهُ» نُصِبَ ٱلْفِعْلُ «فَأَسْتَجِيبَ» بِفَاءِ ٱلسَّبَبِيَّةِ؛ فَإِنَّهَا تَنْصِبُ ٱلْفِعْلَ ٱلْمُضَارِعَ إِذَا سُبِقَتْ بِسَبْعَةِ أُمُورٍ مَجْمُوعَةٍ فِي بَيْتٍ مَشْهُورٍ، وَهُوَ:

مُرْ وَٱدْعُ وَٱنْهَ وَسَلْ وَٱعْرِضْ لِحَضِّهِمُ تَمَنَّ وَٱرْجُ كَذَالِكَ ٱلنَّفْيُ قَدْ كَمُلَا (١)

فَهَذِهِ ٱلسَّبْعَةُ مَتَىٰ سَبَقَتْ فَاءَ ٱلسَّبَبِيَّةِ نُصِبَ ٱلْفِعْلُ بِأَنْ مُضْمَرَةٍ بَعْدَ فَاءِ ٱلسَّبَبِيَّةِ.

۞ فَقَوْلُهُ: «فَأَسْتَجِيبَ لَهُ» سَبَقَهَا ٱلِٱسْتِفْهَامُ ٱلْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: «وَسَلْ».

۞ وَقَوْلُهُ تَعَالَىٰ: «مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ».

هَذِهِ ثَلَاثَةُ أُمُورٍ:

---

(١) ذَكَرَ هَذَا ٱلْبَيْتَ ٱلشَّيْخُ مُحَمَّدُ مَحْيِي ٱلدِّينِ عَبْدُ ٱلْحَمِيدِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي شَرْحِهِ عَلَىٰ ٱلْأَجْرُومِيَّةِ (ص ٥٥)، وَذَكَرَهُ أَيْضًا ٱلشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ ٱلْعُثَيْمِينُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي شَرْحِهِ عَلَىٰ ٱلْأَجْرُومِيَّةِ (ص ٣١٤).

فَقَوْلُهُ: «مَنْ يَدْعُونِي»؛ أَيْ: يَقُولُ: يَا رَبِّ، فَأَسْتَجِيبَ لَهُ.

وَقَوْلُهُ: «مَنْ يَسْأَلُنِي»؛ أَيْ: يَقُولُ: يَا رَبِّ أَعْطِنِي، فَأُعْطِيَهُ.

وَقَوْلُهُ: «مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي»؛ أَيْ: يَقُولُ: ٱللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِي، فَيَغْفِرَ لَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

وَٱلشَّاهِدُ مِنْ هَذَا ٱلْحَدِيثِ قَوْلُهُ: «فَيَقُولُ مَنْ يَدْعُونِي»، فَأَثْبَتَ ٱلْقَوْلَ لَهُ عَزَّ وَجَلَّ.

وَفِي ٱلْحَدِيثِ: مِنْ صِفَاتِ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ٱلنُّزُولُ، وَٱلْكَرَمُ، وَٱلسَّمْعُ، وَٱلْعِلْمُ، وَٱلْقُدْرَةُ.

فَكُلُّ هَذِهِ ٱلصِّفَاتِ تُؤْخَذُ مِنَ ٱلْحَدِيثِ، لَكِنْ بَعْضُهَا بِٱلتَّضَمُّنِ، وَبَعْضُهَا بِٱلِٱلْتِزَامِ، وَلْتَنْظُرِ ٱلْأَمْرَ فِي كَيْفِيَّةِ ٱسْتِخْرَاجِ هَذِهِ ٱلصِّفَاتِ مِنْ هَذَا ٱلْحَدِيثِ؛ لِيَتَمَرَّنَ ٱلطَّالِبُ عَلَىٰ ٱسْتِنْبَاطِ ٱلْفَوَائِدِ.

فَإِثْبَاتُ ٱلْقَوْلِ فِي هَذَا ٱلْحَدِيثِ: بِٱلْمُطَابَقَةِ،

وَإِثْبَاتُ ٱلنُّزُولِ: بِٱلْمُطَابَقَةِ أَيْضًا،

وَكَذَلِكَ إِثْبَاتُ ٱلْمَغْفِرَةِ: بِٱلْمُطَابَقَةِ،

وَإِثْبَاتُ ٱلِٱسْتِجَابَةِ: بِٱلْمُطَابَقَةِ،

وَإِثْبَاتُ ٱلْعَطَاءِ: بِٱلْمُطَابَقَةِ،

وَإِثْبَاتُ ٱلْعِلْمِ: بِٱللُّزُومِ،

وَإِثْبَاتُ ٱلسَّمْعِ: بِٱللُّزُومِ،

وَإِثْبَاتُ ٱلْكَرَمِ: بِٱللُّزُومِ،

وَإِثْبَاتُ ٱلْقُدْرَةِ: بِٱللُّزُومِ.

وَرُبَّمَا تَجِدُ صِفَاتٍ أَكْثَرَ بِٱلتَّأَمُّلِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٩٥ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ أَنَّ الْأَعْرَجَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (١)

٧٤٩٦ وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ اللَّهُ أَنْفِقْ أُنْفِقْ عَلَيْكَ. (٢)

ٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ قَوْلُهُ: «قَالَ ٱللَّهُ: أَنْفِقْ أُنْفِقْ عَلَيْكَ». وَأَصْلُهُ: «قَالَ ٱللَّهُ: يَا ٱبْنَ آدَمَ أَنْفِقْ أُنْفِقْ عَلَيْكَ».

قَوْلُهُ: «أَنْفِقْ». هٰذَا ٱلْأَمْرُ يُرَادُ بِهِ ٱلْإِنْفَاقُ ٱلشَّرْعِيُّ ٱلَّذِي أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِ.

۞ وَقَوْلُهُ: «أُنْفِقْ عَلَيْكَ». هٰذَا مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن شَىْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُۥ﴾. فَإِذَا أَنْفَقَ ٱلْإِنْسَانُ مَا أَمَرَهُ ٱللَّهُ بِإِنْفَاقِهِ أَخْلَفَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ سِوَاهُ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٩٧ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ هَذِهِ خَدِيجَةُ أَتَتْكَ بِإِنَاءٍ فِيهِ طَعَامٌ أَوْ إِنَاءٍ فِيهِ شَرَابٌ فَأَقْرِئْهَا مِنْ رَبِّهَا السَّلَامَ وَبَشِّرْهَا بِبَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ. (٣)

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٨٥٥).

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٩٩٣).

(٣) رَوَاهُ مُسْلِمٌ «٢٤٣٢».

ٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ قَوْلُهُ: «فَأَقْرِئْهَا مِنْ رَبِّهَا ٱلسَّلَامَ». فَإِنَّ ٱللَّهَ حَمَّلَ جِبْرِيلَ ﷺ هٰذِهِ ٱلْأَمَانَةَ، وَهِيَ قَوْلُهُ: «أَقْرِئْهَا مِنْ رَبِّهَا ٱلسَّلَامَ». أَيْ: قُلْ لَهَا إِنَّ ٱللَّهَ يُسَلِّمُ عَلَيْكِ.

وَهٰذِهِ مَنْقَبَةٌ عَظِيمَةٌ لِخَدِيجَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا أَنَّ ٱللَّهَ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ أَقْرَأَهَا ٱلسَّلَامَ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٩٨ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ اللَّهُ أَعْدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ. (١)

هَـٰذَا ٱلْحَدِيثُ سَبَقَ ٱلْكَلَامُ عَلَيْهِ، وَٱلشَّاهِدُ مِنْهُ قَوْلُهُ: «قَالَ ٱللَّهُ: أَعْدَدْتُ لِعِبَادِيَ ٱلصَّالِحِينَ». حَيْثُ أَثْبَتَ فِيهِ ٱلْقَوْلَ لِلَّهِ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: لِمَاذَا ٱعْتَنَى ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ بِهٰذِهِ ٱلْمَسْأَلَةِ، وَسَاقَ فِيهَا هٰذِهِ ٱلْأَحَادِيثَ ٱلْمُتَنَوِّعَةَ؟

قُلْنَا: لِأَنَّ ٱلْمِحْنَةَ فِي ٱلْكَلَامِ كَانَتْ عَلَىٰ أَشَدِّهَا فِي زَمَنِهِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: وَمَا مُنَاسَبَةُ هٰذِهِ ٱلْأَحَادِيثِ لِلتَّرْجَمَةِ: «يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ ٱللَّهِ»؟

قُلْنَا: إِنَّ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ: إِنَّ كَلَامَ ٱللَّهِ مَخْلُوقٌ، أَوْ إِنَّ كَلَامَ ٱللَّهِ هُوَ ٱلْمَعْنَىٰ ٱلْقَائِمُ بِٱلنَّفْسِ، هٰؤُلَاءِ قَدْ بَدَّلُوا كَلَامَ ٱللَّهِ، أَيْ: جَعَلُوهُ غَيْرَ ٱلْوَاقِعِ؛ فَإِنَّ ٱلْوَاقِعَ مِنْ كَلَامِ ٱللَّهِ بِحَرْفٍ وَصَوْتٍ كَمَا فِي هٰذِهِ ٱلْأَحَادِيثِ، وَهُمْ جَعَلُوهُ مَعْنًى قَائِمًا بِٱلنَّفْسِ، أَوْ جَعَلُوهُ شَيْئًا مَخْلُوقًا. هٰذَا هُوَ وَجْهُ إِدْخَالِ هٰذِهِ ٱلْأَحَادِيثِ فِي ٱلتَّرْجَمَةِ، وَإِلَّا فَقَدْ يَبْدُو لِلْإِنْسَانِ لِأَوَّلِ وَهْلَةٍ أَنَّ ٱلْمُرَادَ بِتَبْدِيلِ كَلَامِ ٱللَّهِ هُوَ:

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ «٢٨٢٤».

تَحْرِيفُ ٱلْكَلِمِ، بِأَنْ يُؤَوَّلَ مَثَلًا ٱلِٱسْتِوَاءُ بِٱلِٱسْتِيلَاءِ، أَوِ ٱلْيَدُ بِٱلْقُدْرَةِ، وَمَا أَشْبَهَهَا، لَكِنْ ٱلْمُرَادُ أَنَّ هَؤُلَاءِ ٱلَّذِينَ أَنْكَرُوا أَنَّ ٱللَّهَ يَتَكَلَّمُ، وَقَالُوا: إِنَّ ٱلْكَلَامَ مَخْلُوقٌ، أَوْ أَنَّهُ ٱلْمَعْنَى ٱلْقَائِمُ بِٱلنَّفْسِ، وَمَا يُسْمَعُ فَهُوَ عِبَارَةٌ عَنْهُ. هَؤُلَاءِ نَعْتَبِرُهُمْ مُبَدِّلِينَ لِكَلَامِ ٱللَّهِ؛ حَيْثُ حَمَلُوهُ عَلَىٰ مَا لَمْ يَكُنْ صَوَابًا.

۞ وَقَوْلُهُ: «أَعْدَدْتُ لِعِبَادِيَ ٱلصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَىٰ قَلْبِ بَشَرٍ». هَـٰذَا كَقَوْلِهِ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ ۞ [ٱلسَّجْدَةِ: ١٧].

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: إِذَا كَانَتِ ٱلْعَيْنُ لَمْ تَرَهُ، وَٱلْأُذُنُ لَمْ تَسْمَعْهُ، وَٱلْقَلْبُ لَمْ يَخْطُرْ عَلَيْهِ هٰذَا، فَكَيْفَ نَعْرِفُ ٱلنَّعِيمَ؟

قُلْنَا: نَعْرِفُهُ بِٱلْقَدْرِ ٱلْمُشْتَرَكِ بَيْنَ مَا فِي ٱلدُّنْيَا وَمَا فِي ٱلْآخِرَةِ، وَإِنْ كَانَ مَا فِي ٱلْآخِرَةِ يَخْتَلِفُ ٱخْتِلَافًا عَظِيمًا كَمَا فِي ٱلدُّنْيَا، وَلِهٰذَا قَالَ ٱبْنُ عَبَّاسٍ: لَيْسَ فِي ٱلْجَنَّةِ مِمَّا فِي ٱلدُّنْيَا إِلَّا ٱلْأَسْمَاءُ فَقَطْ. أَمَّا ٱلْمُسَمَّيَاتُ فَإِنَّهَا تَخْتَلِفُ ٱخْتِلَافًا كَبِيرًا (١).

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٤٩٩ حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ الْأَحْوَلُ أَنَّ طَاوُسًا أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَهَجَّدَ مِنْ اللَّيْلِ قَالَ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قَيِّمُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ أَنْتَ الْحَقُّ وَوَعْدُكَ الْحَقُّ وَقَوْلُكَ الْحَقُّ وَلِقَاؤُكَ الْحَقُّ وَالْجَنَّةُ حَقٌّ وَالنَّارُ حَقٌّ وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ وَالسَّاعَةُ حَقٌّ اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ وَبِكَ خَاصَمْتُ وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ أَنْتَ إِلَهِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ. (٢)

---

(١) رَوَاهُ ٱبْنُ جَرِيرٍ فِي «تَفْسِيرِهِ» (١٧٢/١)، وَٱبْنُ أَبِي حَاتِمٍ (٢٦٠)، (٦٦/١)، وَٱنْظُرْ: ٱلْبَيْهَقِيَّ فِي «ٱلْبَعْثِ» (٩٦/١).

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٧٦٩).

ٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ قَوْلُهُ: «وَقَوْلُكَ ٱلْحَقُّ». فَقَوْلُ ٱللَّهِ هُوَ ٱلْحَقُّ، فَهُوَ ٱلْحَقُّ فِيمَا يُخْبِرُ بِهِ، فَمَا حَكَمَ بِهِ فَهُوَ عَدْلٌ أَوْ فَضْلٌ، وَمَا أَخْبَرَ بِهِ فَهُوَ صِدْقٌ، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ [ٱلْأَنْعَامِ: ١١٥].

۞ وَقَوْلُهُ: «وَبِكَ خَاصَمْتُ». ٱلْبَاءُ فِيهِ لِلِاسْتِعَانَةِ؛ أَيْ: أَسْتَعِينُ بِكَ فِي ٱلْمُخَاصَمَةِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٥٠٠ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ النُّمَيْرِيُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ الْأَيْلِيُّ قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ قَالَ سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ وَعَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ وَعُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا فَبَرَّأَهَا اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكُلٌّ حَدَّثَنِي طَائِفَةً مِنْ الْحَدِيثِ الَّذِي حَدَّثَنِي عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ وَلَكِنِّي وَاللَّهِ مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ يُنْزِلُ فِي بَرَاءَتِي وَحْيًا يُتْلَى وَلَشَأْنِي فِي نَفْسِي كَانَ أَحْقَرَ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِيَّ بِأَمْرٍ يُتْلَى وَلَكِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبَرِّئُنِي اللَّهُ بِهَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ﴾ [النور ١١] الْعَشْرَ الْآيَاتِ. (١)

ٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا قَوْلُهَا رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا: «أَحْقَرَ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ ٱللَّهُ فِيَّ بِأَمْرٍ يُتْلَى». فَأَثْبَتَ كَلَامَ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَفِي هٰذَا: دَلِيلٌ عَلَىٰ تَوَاضُعِ عَائِشَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا، وَهٰكَذَا يَنْبَغِي لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَحْقِرَ نَفْسَهُ، لَا أَنْ يُنْزِلَهَا بِمَنْزِلَةٍ عَالِيَةٍ فَيَغْتَرَّ وَيُعْجَبَ وَيَتَعَاظَمَ، وَلِهٰذَا يُقَالُ: رَحِمَ ٱللَّهُ ٱمْرَأً عَرَفَ قَدْرَ نَفْسِهِ.

مَعَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا قَدْرُهَا عَظِيمٌ، وَلَا سِيَّمَا أَنَّهَا فِرَاشُ ٱلرَّسُولِ ﷺ، وَٱلْقَدْحُ فِيهَا بِهٰذَا ٱلْأَمْرِ قَدْحٌ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ، وَلِهٰذَا كَانَ إِشَاعَةُ هٰذَا ٱلْإِفْكِ مِنَ ٱلْمُنَافِقِينَ لَيْسَ مِنْ أَجْلِ عَائِشَةَ

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٤٤٥).

بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، فَهِيَ ٱمْرَأَةٌ مِنَ ٱلنِّسَاءِ يَجُوزُ عَلَيْهَا مَا يَجُوزُ عَلَى ٱلنِّسَاءِ، لَكِنْ مِنْ أَجْلِ أَنَّهَا زَوْجُ ٱلنَّبِيِّ ﷺ، لِيَتَوَصَّلُوا بِٱلْقَدْحِ فِيهَا إِلَى ٱلْقَدْحِ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ، وَلِهٰذَا عَظَّمَ ٱللَّهُ هٰذَا ٱلْأَمْرَ فَقَالَ: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُۥ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُم مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُۥ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمٌ [١٥] وَلَوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَّا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَٰذَا سُبْحَٰنَكَ هَٰذَا بُهْتَٰنٌ عَظِيمٌ [١٦] يَعِظُكُمُ ٱللَّهُ أَن تَعُودُواْ لِمِثْلِهِۦٓ أَبَدًا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ [١٧] وَيُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْـَٔايَٰتِ ۚ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾[ٱلنُّور: ١٥-١٨].

فَٱلشَّأْنُ كُلُّ ٱلشَّأْنِ فِي هٰذِهِ ٱلْقِصَّةِ هُوَ تَطْهِيرُ فِرَاشِ ٱلرَّسُولِ ﷺ مِمَّا يَرُومُهُ هَؤُلَاءِ ٱلْمُنَافِقُونَ، وَبَرَاءَةُ هٰذِهِ ٱلْمَرْأَةِ ٱلطَّيِّبَةِ ٱلطَّاهِرَةِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا.

وَلْيُعْلَمْ أَنَّ مَنْ رَمَىٰ عَائِشَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا بِمَا بَرَّأَهَا ٱللَّهُ مِنْهُ فَهُوَ كَافِرٌ بِٱلْإِجْمَاعِ؛ لِأَنَّهُ مُكَذِّبٌ لِلْقُرْآنِ، وَمَنْ رَمَىٰ وَاحِدَةً مِنْ زَوْجَاتِ ٱلرَّسُولِ ﷺ بِٱلْفَاحِشَةِ فَهُوَ كَافِرٌ أَيْضًا؛ لِأَنَّ هٰذَا أَعْظَمُ قَدْحٍ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٥٠١ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَقُولُ اللَّهُ إِذَا أَرَادَ عَبْدِي أَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً فَلَا تَكْتُبُوهَا عَلَيْهِ حَتَّى يَعْمَلَهَا فَإِنْ عَمِلَهَا فَاكْتُبُوهَا بِمِثْلِهَا وَإِنْ تَرَكَهَا مِنْ أَجْلِي فَاكْتُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْمَلَ حَسَنَةً فَلَمْ يَعْمَلْهَا فَاكْتُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً فَإِنْ عَمِلَهَا فَاكْتُبُوهَا لَهُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِائَةِ. (١)

ٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ قَوْلُهُ: «يَقُولُ ٱللَّهُ: إِذَا أَرَادَ عَبْدِي أَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً...» إِلَىٰ آخِرِهِ.

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٢٩)، (١٢٨).

وَفِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ: بَيَانُ فَضْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ عَلَىٰ عِبَادِهِ؛ حَيْثُ إِنَّ ٱلسَّيِّئَةَ لَا تُكْتَبُ حَتَّىٰ يُعْمَلَ بِهَا، فَإِنْ هَمَّ بِهَا فَتَرَكَهَا لِلَّهِ كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةً، وَٱلْحَسَنَةُ إِذَا هَمَّ بِهَا وَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةً، فَتُكْتَبُ حَسَنَةً عَلَىٰ هٰذَا ٱلْهَمِّ، فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَىٰ سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ إِلَىٰ أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ.

وَٱعْلَمْ أَنَّ مَنْ هَمَّ بِٱلسَّيِّئَةِ فَلَمْ يَعْمَلْهَا فَلَا يَخْلُو مِنْ ثَلَاثِ حَالَاتٍ:

ٱلْحَالَةُ ٱلْأُولَىٰ: أَنْ يَهِمَّ بِهَا ثُمَّ يَدَعَهَا لِلَّهِ كَأَنْ يُخَوَّفَ بِٱللَّهِ فَيَتْرُكَهَا، كَمَا فَعَلَ ٱلرَّجُلُ ٱلَّذِي هَمَّ أَنْ يَقَعَ بِٱبْنَةِ عَمِّهِ. وَهُوَ أَحَدُ ٱلثَّلَاثَةِ ٱلَّذِينَ طُبِقَ عَلَيْهِمُ ٱلْغَارُ. فَلَمَّا جَلَسَ مِنْهَا مَا يَجْلِسُ ٱلرَّجُلُ مِنِ ٱمْرَأَتِهِ قَالَتْ: يَا هٰذَا ٱتَّقِ ٱللَّهَ وَلَا تَفُضَّ ٱلْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ. فَقَامَ عَنْهَا وَهِيَ أَحَبُّ ٱلنَّاسِ إِلَيْهِ (١). فَهٰذَا قَدْ تَرَكَ هٰذَا ٱلْفِعْلَ، فَيُكْتَبُ لَهُ حَسَنَةٌ، وَهٰذِهِ ٱلْحَسَنَةُ تَتَضَاعَفُ بِقَدْرِ مَا يَحْمِلُهُ عَلَيْهِ، فَإِذَا كَانَ تَرْكُهَا شَدِيدًا عَلَيْهِ؛ كَانَ أَجْرُهَا أَكْثَرَ.

ٱلْحَالُ ٱلثَّانِيَةُ: أَنْ يَهِمَّ بِٱلسَّيِّئَةِ ثُمَّ يَدَعَهَا لَا لِلَّهِ وَلَا لِلْخَوْفِ مِنْ أَحَدٍ، وَلَكِنَّهُ زَالَتْ هِمَّتُهُ، فَهٰذَا لَيْسَ عَلَيْهِ وَلَا لَهُ.

ٱلْحَالُ ٱلثَّالِثَةُ: أَنْ يَهِمَّ بِٱلسَّيِّئَةِ وَلَكِنَّهُ يَدَعُهَا عَجْزًا عَنْهَا، وَيَعْرِفُ أَنَّهُ لَا يُمْكِنُهُ ذٰلِكَ، كَرَجُلٍ هَمَّ أَنْ يَسْرِقَ وَلَكِنْ عَرَفَ أَنَّ رِجَالَ ٱلْأَمْنِ لَنْ يُمَكِّنُوهُ مِنْ ذٰلِكَ، فَهٰذَا تُكْتَبُ عَلَيْهِ سَيِّئَةٌ.

أَمَّا إِذَا فَعَلَ أَسْبَابَ ٱلْوُصُولِ إِلَى ٱلسَّيِّئَةِ وَلَكِنَّهُ عَجَزَ، فَهٰذَا يُكْتَبُ لَهُ عُقُوبَةُ ٱلسَّيِّئَةِ كَامِلَةً، وَدَلِيلُ هٰذَا قَوْلُ ٱلنَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا ٱلْتَقَى ٱلْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَٱلْقَاتِلُ وَٱلْمَقْتُولُ فِي ٱلنَّارِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ ٱللَّهِ هٰذَا ٱلْقَاتِلُ فَمَا بَالُ ٱلْمَقْتُولِ؟ قَالَ: «لِأَنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَىٰ قَتْلِ صَاحِبِهِ» (٢). فَيُكْتَبُ عَلَيْهِ ٱلْوِزْرُ كَامِلًا.

أَمَّا ٱلَّذِي نَوَىٰ وَلَكِنْ تَرَكَ عَجْزًا وَلَمْ يَعْمَلْ فَإِنَّ هٰذَا يُكْتَبُ لَهُ وِزْرٌ، لَكِنْ لَيْسَ كَوِزْرِ مَنْ فَعَلَ، بَلْ دُونَ ذٰلِكَ.

---

(١) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٣٤٦٥)، وَمُسْلِمٌ (٢٧٤٣). (٢) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٣١)، وَمُسْلِمٌ (٢٨٨٨).

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٥٠٢ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي مُزَرِّدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْهُ قَامَتْ الرَّحِمُ فَقَالَ مَهْ قَالَتْ هَذَا مَقَامُ الْعَائِذِ بِكَ مِنْ الْقَطِيعَةِ فَقَالَ أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ قَالَتْ بَلَى يَا رَبِّ قَالَ فَذَلِكِ لَكِ ثُمَّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ. (١)

ٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا قَوْلُهُ: «فَقَالَ: مَهْ». وَٱلْقَائِلُ هُوَ ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا تَرْضَيْنَ...» إِلَىٰ آخِرِهِ، وَٱلْقَائِلُ أَيْضًا هُوَ ٱللَّهُ، فَدَلَّ ذٰلِكَ أَنَّ كَلَامَ ٱللَّهِ مَسْمُوعٌ، وَأَنَّهُ بِحَرْفٍ، وَهٰذَا هُوَ ٱلَّذِي أَرَادَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَوْكِيدَهُ.

ثُمَّ قَالَ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ:

٧٥٠٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ صَالِحٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ مُطِرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ قَالَ اللَّهُ أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي كَافِرٌ بِي وَمُؤْمِنٌ بِي. (٢)

هَـٰذَا الْحَدِيثُ مُخْتَصَرٌ مِنْ حَدِيثٍ مُطَوَّلٍ، وَهُوَ أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ أَصْبَحَ بِالْحُدَيْبِيَةِ عَلَىٰ إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَقَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟»

قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

قَالَ: «قَالَ اللهُ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ».

فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللهِ وَرَحْمَتِهِ؛ فَذٰلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ.

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٥٥٤). (٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ «١٧».

وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا؛ فَذٰلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ.

وَالشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا الْحَدِيثِ قَوْلُهُ: «قَالَ اللهُ»، فَأَثْبَتَ لِلَّهِ تَعَالَىٰ قَوْلًا.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ:

٧٥٠٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ اللَّهُ إِذَا أَحَبَّ عَبْدِي لِقَائِي أَحْبَبْتُ لِقَاءَهُ وَإِذَا كَرِهَ لِقَائِي كَرِهْتُ لِقَاءَهُ. (٢)

ٱللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا لِقَاءَكَ.

وَٱلشَّاهِدُ فِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ أَيْضًا هُوَ إِضَافَةُ ٱلْقَوْلِ إِلَىٰ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

فَإِذَا قَالَ قَائِلٌ: هَلْ كُلُّ آيَةٍ فِي ٱلْقُرْآنِ يُمْكِنُ أَنْ نَسْتَدِلَّ بِهَا لِهٰذَا؟

فَٱلْجَوَابُ: نَعَمْ، كُلُّ آيَةٍ فِي ٱلْقُرْآنِ يُمْكِنُ أَنْ نَسْتَدِلَّ بِهَا لِهٰذَا، وَمَنْ قَالَ: إِنَّ كَلَامَ ٱللَّهِ مَخْلُوقٌ؛ فَقَدْ بَدَّلَ كَلَامَ ٱللَّهِ.

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ «١٧». (٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ «٢٦٨٥».

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ:

٧٥٠٥ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ اللَّهُ أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي. (١)

٧٥٠٦ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ فَإِذَا مَاتَ فَحَرِّقُوهُ وَاذْرُوا نِصْفَهُ فِي الْبَرِّ وَنِصْفَهُ فِي الْبَحْرِ فَوَاللَّهِ لَئِنْ قَدَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ لَيُعَذِّبَنَّهُ عَذَابًا لَا يُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنْ الْعَالَمِينَ فَأَمَرَ اللَّهُ الْبَحْرَ فَجَمَعَ مَا فِيهِ وَأَمَرَ الْبَرَّ فَجَمَعَ مَا فِيهِ ثُمَّ قَالَ لِمَ فَعَلْتَ قَالَ مِنْ خَشْيَتِكَ وَأَنْتَ أَعْلَمُ فَغَفَرَ لَهُ. (٢)

ٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ ٱلْأَخِيرِ قَوْلُهُ: «ثُمَّ قَالَ: لِمَ فَعَلْتَ؟».

وَهٰذَا ٱلْحَدِيثُ فِيهِ إِشْكَالٌ، وَهُوَ: أَنَّ ظَاهِرَهُ أَنَّ هٰذَا ٱلْقَائِلَ ظَنَّ أَنَّ ٱللَّهَ لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ، وَٱلشَّكُّ فِي قُدْرَةِ ٱللَّهِ كُفْرٌ، فَكَيْفَ غَفَرَ ٱللَّهُ لَهُ؟

نَقُولُ: إِنَّ هٰذَا كَانَ جَاهِلًا، فَظَنَّ أَنَّهُ إِذَا فَعَلَ ذٰلِكَ فَإِنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ لَا يَبْعَثُهُ، فَلَمْ يَلْحَقْهُ مَعَرَّةٌ مِنْ ذٰلِكَ، لَكِنْ مَا فِي قَلْبِهِ مِنْ خَشْيَةِ ٱللَّهِ وَخَوْفِهِ مِنْهُ جَعَلَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ يَغْفِرُ لَهُ.

فَإِنْ قِيلَ: هَلْ يُعْذَرُ بِٱلْجَهْلِ فِي أُمُورِ تَوْحِيدِ ٱلْعِبَادَةِ؟

فَٱلْجَوَابُ: نَعَمْ، وَفِي كُلِّ شَيْءٍ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾[ٱلْإِسْرَاءِ: ١٥]. لَكِنْ قَدْ يُؤَاخَذُ ٱلْإِنْسَانُ بِتَفْرِيطِهِ إِذَا لَمْ يَبْحَثْ وَيَتَعَلَّمْ.

فَإِنْ قِيلَ: هَلْ يُعْذَرُ بِٱلْجَهْلِ فِي ٱلْمَعْلُومِ مِنَ ٱلدِّينِ بِٱلضَّرُورَةِ؟

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ «٢٦٧٥». (٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ «٢٧٥٦».

قُلْنَا: مَا هُوَ ٱلْمَعْلُومُ مِنَ ٱلدِّينِ بِٱلضَّرُورَةِ؟

ٱلْمَعْلُومُ مِنَ ٱلدِّينِ بِٱلضَّرُورَةِ لَا يَحْصُلُ إِلَّا إِذَا كَانَ هٰذَا ٱلرَّجُلُ بَاقِيًا بَيْنَ أَظْهُرِ ٱلْمُسْلِمِينَ، وَحِينَئِذٍ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ جَاهِلًا، لَكِنْ إِذَا كَانَ يَعِيشُ فِي مَجَاهِلِ ٱلْأَرْضِ، وَلَا يَعْرِفُ عَنِ ٱلْأَدْيَانِ شَيْئًا، وَلَمْ يَنْتَسِبْ إِلَىٰ دِينٍ مُعَيَّنٍ مِنْ أَدْيَانِ ٱلْكُفْرِ، فَهٰذَا يُعْذَرُ.

وَلِهٰذَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ﴾ [ٱلنِّسَاءِ: ١٦٥].

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ:

٧٥٠٧ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي عَمْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ عَبْدًا أَصَابَ ذَنْبًا وَرُبَّمَا قَالَ أَذْنَبَ ذَنْبًا فَقَالَ رَبِّ أَذْنَبْتُ وَرُبَّمَا قَالَ أَصَبْتُ فَاغْفِرْ لِي فَقَالَ رَبُّهُ أَعَلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ غَفَرْتُ لِعَبْدِي ثُمَّ مَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ أَصَابَ ذَنْبًا أَوْ أَذْنَبَ ذَنْبًا فَقَالَ رَبِّ أَذْنَبْتُ أَوْ أَصَبْتُ آخَرَ فَاغْفِرْهُ فَقَالَ أَعَلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ غَفَرْتُ لِعَبْدِي ثُمَّ مَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ أَذْنَبَ ذَنْبًا وَرُبَّمَا قَالَ أَصَابَ ذَنْبًا قَالَ رَبِّ أَصَبْتُ أَوْ قَالَ أَذْنَبْتُ آخَرَ فَاغْفِرْهُ لِي فَقَالَ أَعَلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ غَفَرْتُ لِعَبْدِي ثَلَاثًا فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ. (١)

قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: «فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ»؛ أَيْ: فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ مِنَ ٱلذَّنْبِ وَٱلتَّوْبَةِ مِنْهُ، فَكُلَّمَا أَذْنَبَ ٱلْإِنْسَانُ وَتَابَ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ، وَإِذَا عَادَ إِلَى ٱلذَّنْبِ فَإِنَّ ٱلتَّوْبَةَ ٱلْأُولَىٰ لَا تَنْخَرِمُ وَلَا تَنْهَدِمُ، لَكِنْ يَجِبُ أَنْ يُجَدِّدَ لِلذَّنْبِ ٱلثَّانِي تَوْبَةً، فَإِذَا جَدَّدَ ٱلتَّوْبَةَ تَابَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ.

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ «٢٧٥٨».

فَقَوْلُهُ: «فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ» لَيْسَ مَعْنَاهُ فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ مِنَ ٱلْمَعَاصِي وَٱلذُّنُوبِ، بَلْ فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ مِنْ هٰذَا ٱلْعَمَلِ ٱلَّذِي كَانَ يُنَاجِي ٱللَّهَ تَعَالَىٰ بِهِ.

وَٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا قَوْلُهُ: «فَقَالَ رَبُّهُ: أَعَلِمَ عَبْدِي». وَفِي نُسْخَةٍ: «فَقَالَ: عَلِمَ عَبْدِي».

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ:

٧٥٠٨ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ سَمِعْتُ أَبِي حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَبْدِ الْغَافِرِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا فِيمَنْ سَلَفَ أَوْ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ قَالَ كَلِمَةً يَعْنِي أَعْطَاهُ اللَّهُ مَالًا وَوَلَدًا فَلَمَّا حَضَرَتْ الْوَفَاةُ قَالَ لِبَنِيهِ أَيَّ أَبٍ كُنْتُ لَكُمْ قَالُوا خَيْرَ أَبٍ قَالَ فَإِنَّهُ لَمْ يَبْتَئِزْ أَوْ لَمْ يَبْتَئِزْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا وَإِنْ يَقْدِرْ اللَّهُ عَلَيْهِ يُعَذِّبْهُ فَانْظُرُوا إِذَا مُتُّ فَأَحْرِقُونِي حَتَّى إِذَا صِرْتُ فَحْمًا فَاسْحَقُونِي أَوْ قَالَ اَلْإِسْكَنْدَرِيَّة فَإِذَا كَانَ يَوْمُ رِيحٍ عَاصِفٍ فَأَذْرُونِي فِيهَا فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخَذَ مَوَاثِيقَهُمْ عَلَى ذَلِكَ وَرَبِّي فَفَعَلُوا ثُمَّ أَذْرَوْهُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ كُنْ فَإِذَا هُوَ رَجُلٌ قَائِمٌ قَالَ اللَّهُ أَيْ عَبْدِي مَا حَمَلَكَ عَلَى أَنْ فَعَلْتَ مَا فَعَلْتَ قَالَ مَخَافَتُكَ أَوْ فَرَقٌ مِنْكَ قَالَ فَمَا تَلَافَاهُ أَنْ رَحِمَهُ عِنْدَهَا وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى فَمَا تَلَافَاهُ غَيْرُهَا فَحَدَّثْتُ بِهِ أَبَا عُثْمَانَ فَقَالَ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ سَلْمَانَ غَيْرَ أَنَّهُ زَادَ فِيهِ أَذْرُونِي فِي الْبَحْرِ أَوْ كَمَا حَدَّثَ حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ وَقَالَ لَمْ يَبْتَئِزْ وَقَالَ خَلِيفَةُ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ وَقَالَ لَمْ يَبْتَئِزْ فَسَّرَهُ قَتَادَةُ لَمْ يَدَّخِرْ. ﴿١﴾

حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، وَقَالَ: لَمْ يَبْتَئِزْ. وَقَالَ خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، وَقَالَ: لَمْ يَبْتَئِزْ. فَسَّرَهُ قَتَادَةُ: لَمْ يَدَّخِرْ.

هٰذَا ٱلْحَدِيثُ كَٱلَّذِي سَبَقَ، لَكِنَّهُ يَخْتَلِفُ عَنْهُ بَعْضَ ٱلشَّيْءِ، وَٱلْمَقْصُودُ وَاحِدٌ، وَهُوَ إِثْبَاتُ ٱلْقَوْلِ لَهُ عَزَّ وَجَلَّ.

﴿١﴾ رَوَاهُ مُسْلِمٌ «٢٧٥٧».

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ:

٣٦- بَابُ كَلاَمِ الرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ القِيَامَةِ مَعَ الأَنْبِيَاءِ وَغَيْرِهِمْ

٧٥٠٩ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ رَاشِدٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ شُفِّعْتُ فَقُلْتُ يَا رَبِّ أَدْخِلْ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ خَرْدَلَةٌ فَيَدْخُلُونَ ثُمَّ أَقُولُ أَدْخِلْ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَدْنَى شَيْءٍ فَقَالَ أَنَسٌ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (١)

هٰذَا ٱلْحَدِيثُ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ كَلَامِ ٱللَّهِ، وَلٰكِنْ سَبَقَ لَنَا فِي حَدِيثٍ سَابِقٍ لِلشَّفَاعَةِ أَنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ يَتَكَلَّمُ وَيَقُولُ: «أَخْرِجُوا مَنْ فِي قَلْبِهِ كَذَا وَكَذَا».

٧٥١٠- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا مَعْبَدُ بْنُ هِلَالٍ الْعَنَزِيُّ قَالَ اجْتَمَعْنَا نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ فَذَهَبْنَا إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَذَهَبْنَا مَعَنَا بِثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ إِلَيْهِ يَسْأَلُهُ لَنَا عَنْ حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ فَإِذَا هُوَ فِي قَصْرِهِ فَوَافَقْنَاهُ يُصَلِّي الضُّحَى فَاسْتَأْذَنَّا فَأَذِنَ لَنَا وَهُوَ قَاعِدٌ عَلَى فِرَاشِهِ فَقُلْنَا لِثَابِتٍ لَا تَسْأَلْهُ عَنْ شَيْءٍ أَوَّلَ مِنْ حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ فَقَالَ يَا أَبَا حَمْزَةَ هَؤُلَاءِ إِخْوَانُكَ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ جَاءُوكَ يَسْأَلُونَكَ عَنْ حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ فَقَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ مَاجَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ فَيَقُولُ لَسْتُ لَهَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِإِبْرَاهِيمَ فَإِنَّهُ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُ لَسْتُ لَهَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُوسَى فَإِنَّهُ كَلِيمُ اللَّهِ فَيَأْتُونَ مُوسَى فَيَقُولُ لَسْتُ

لَهَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِعِيسَى فَإِنَّهُ رُوحُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُ لَسْتُ لَهَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَأْتُونِي فَأَقُولُ أَنَا لَهَا فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فَيُؤْذَنُ لِي وَيُلْهِمُنِي مَحَامِدَ أَحْمَدُهُ بِهَا لَا تَحْضُرُنِي الْآنَ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ وَأَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا فَيَقُولُ يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعْ لَكَ وَسَلْ تُعْطَ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ فَأَقُولُ يَا رَبِّ أُمَّتِي أُمَّتِي فَيَقُولُ انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مِنْهَا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ شَعِيرَةٍ مِنْ إِيمَانٍ فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ ثُمَّ أَعُودُ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا فَيُقَالُ يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعْ لَكَ وَسَلْ تُعْطَ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ فَأَقُولُ يَا رَبِّ أُمَّتِي أُمَّتِي فَيَقُولُ انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مِنْهَا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ أَوْ خَرْدَلَةٍ مِنْ إِيمَانٍ فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ ثُمَّ أَعُودُ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا فَيَقُولُ يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعْ لَكَ وَسَلْ تُعْطَ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ فَأَقُولُ يَا رَبِّ أُمَّتِي أُمَّتِي فَيَقُولُ انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَدْنَى أَدْنَى أَدْنَى مِثْقَالِ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ فَأَخْرِجْهُ مِنَ النَّارِ فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ أَنَسٍ قُلْتُ لِبَعْضِ أَصْحَابِنَا لَوْ مَرَرْنَا بِالْحَسَنِ وَهُوَ مُتَوَارٍ فِي مَنْزِلِ أَبِي خَلِيفَةَ فَحَدَّثْنَاهُ بِمَا حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ فَأَتَيْنَاهُ فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ فَأَذِنَ لَنَا فَقُلْنَا لَهُ يَا أَبَا سَعِيدٍ جِئْنَاكَ مِنْ عِنْدِ أَخِيكَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَلَمْ نَرَ مِثْلَ مَا حَدَّثَنَا فِي الشَّفَاعَةِ فَقَالَ هِيهْ فَحَدَّثْنَاهُ بِالْحَدِيثِ فَانْتَهَى إِلَى هَذَا الْمَوْضِعِ فَقَالَ هِيهْ فَقُلْنَا لَمْ يَزِدْ لَنَا عَلَى هَذَا فَقَالَ لَقَدْ حَدَّثَنِي وَهُوَ جَمِيعٌ مُنْذُ عِشْرِينَ سَنَةً فَلَا أَدْرِي أَنَسِيَ أَمْ كَرِهَ أَنْ تَتَّكِلُوا قُلْنَا يَا أَبَا سَعِيدٍ فَحَدِّثْنَا فَضَحِكَ وَقَالَ خُلِقَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا مَا ذَكَرْتُهُ إِلَّا وَأَنَا

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ «١٩٣».

أَرِيدُ أَنْ أَحَدِّثَكُمْ حَدَّثَنِي كَمَا حَدَّثَكُمْ بِهِ قَالَ ثُمَّ أَعُودُ الرَّابِعَةَ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا فَيُقَالُ يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعْ وَسَلْ تُعْطَهْ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ فَأَقُولُ يَا رَبِّ ائْذَنْ لِي فِيمَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَيَقُولُ وَعِزَّتِي وَجَلَالِي وَكِبْرِيَائِي وَعَظَمَتِي لَأُخْرِجَنَّ مِنْهَا مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. (١)

سِيَاقُ حَدِيثِ أَنَسٍ جَيِّدٌ، وَفِيهِ أَيْضًا فَائِدَةٌ، وَهِيَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ أَعْذَارَ ٱلْأَنْبِيَاءِ ٱلَّتِي ٱعْتَذَرُوا بِهَا، فَلَمْ يَذْكُرْ عُذْرَ آدَمَ، وَلَا عُذْرَ نُوحٍ، وَلَا عُذْرَ إِبْرَاهِيمَ، وَلَا عُذْرَ مُوسَىٰ؛ لِأَنَّ ٱلْمَقَامَ يَقْتَضِي ذٰلِكَ، فَإِنَّ أَهْلَ ٱلْبَصْرَةِ فِي آخِرِ عُمُرِهِ حَصَلَ مِنْهُمْ بِدَعٌ مُنْكَرَةٌ، مِنْهَا: بِدْعَةُ ٱلْخَوَارِجِ، وَبِدْعَةُ ٱلْمُعْتَزِلَةِ، وَلِهٰذَا طَوَىٰ ذِكْرَ ٱلشَّفَاعَةِ ٱلْعُظْمَىٰ، مَعَ أَنَّ ٱلْمُرَاجَعَةَ لِلْأَنْبِيَاءِ إِنَّمَا هِيَ مِنْ أَجْلِ ٱلشَّفَاعَةِ ٱلْعُظْمَىٰ، وَهِيَ أَنْ يَقْضِيَ ٱللَّهُ بَيْنَ ٱلْعِبَادِ فَيُرِيحَهُمْ مِنَ ٱلْمَوْقِفِ.

ثُمَّ أَتَىٰ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱلشَّفَاعَةِ فِيمَنْ دَخَلَ ٱلنَّارَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْهَا؛ لِأَنَّ ٱلْمُعْتَزِلَةَ يُنْكِرُونَهَا، وَٱلْخَوَارِجَ يُنْكِرُونَهَا كَذٰلِكَ، فَأَرَادَ مُصَنِّفُهُ هُوَ وَغَيْرُهُ مِنَ ٱلَّذِينَ حَدَّثُوا بِأَحَادِيثِ ٱلشَّفَاعَةِ فِيمَنْ دَخَلَ ٱلنَّارَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْهَا أَنْ يُقَرِّرُوا أَنَّ عُصَاةَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَإِنْ دَخَلُوا ٱلنَّارَ فَإِنَّهُمْ يَخْرُجُونَ مِنْهَا.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ:

٧٥١١ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبِيدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ آخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةَ وَآخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنْ النَّارِ رَجُلٌ يَخْرُجُ حَبْوًا فَيَقُولُ لَهُ رَبُّهُ ادْخُلْ الْجَنَّةَ فَيَقُولُ رَبِّ الْجَنَّةُ مَلْأَى فَيَقُولُ لَهُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَكُلُّ ذَلِكَ يُعِيدُ عَلَيْهِ الْجَنَّةُ مَلْأَى فَيَقُولُ إِنَّ لَكَ مِثْلَ الدُّنْيَا عَشْرَ مِرَارٍ. (٢)

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ «١٩٣». (٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ «١٨٦».

ٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا قَوْلُهُ: «فَيَقُولُ». وَهٰذَا ٱلْكَلَامُ يَكُونُ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ كَمَا قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ:

٧٥١٢ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ رَبُّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تُرْجُمَانٌ فَيَنْظُرُ أَيْمَنَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ مِنْ عَمَلِهِ وَيَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ قَالَ الْأَعْمَشُ وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ عَنْ خَيْثَمَةَ مِثْلَهُ وَزَادَ فِيهِ وَلَوْ بِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ. (١)

قَالَ ٱلْأَعْمَشُ: وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، عَنْ خَيْثَمَةَ مِثْلَهُ، وَزَادَ فِيهِ: «وَلَوْ بِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ».
ٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا قَوْلُهُ: «إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ رَبُّهُ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ».

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ:

٧٥١٣ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبِيدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ حَبْرٌ مِنْ الْيَهُودِ فَقَالَ إِنَّهُ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ جَعَلَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ وَالْأَرَضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ وَالْمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ وَالْخَلَائِقَ عَلَى إِصْبَعٍ ثُمَّ يَهُزُّهُنَّ ثُمَّ يَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ أَنَا الْمَلِكُ فَلَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَضْحَكُ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ تَعَجُّبًا وَتَصْدِيقًا لِقَوْلِهِ ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ﴾ [الزمر ٦٧] إِلَى قَوْلِهِ يُشْرِكُونَ. (١)

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ «١٠١٦». وَقَوْلُهُ: «قَالَ ٱلْأَعْمَشُ...». قَالَ ٱلْحَافِظُ فِي «ٱلْفَتْحِ» «٤٧٧/١٣»: هُوَ مَوْصُولٌ بِٱلسَّنَدِ ٱلَّذِي قَبْلَهُ.

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ «٢٧٨٦».

٧٥١٤ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي النَّجْوَى قَالَ يَدْنُو أَحَدُكُمْ مِنْ رَبِّهِ حَتَّى يَضَعَ كَنَفَهُ عَلَيْهِ فَيَقُولُ أَعَمِلْتَ كَذَا وَكَذَا فَيَقُولُ نَعَمْ وَيَقُولُ عَمِلْتَ كَذَا وَكَذَا فَيَقُولُ نَعَمْ فَيُقَرِّرُهُ ثُمَّ يَقُولُ إِنِّي سَتَرْتُ عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ وَقَالَ آدَمُ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا صَفْوَانُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (١)

ٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا قَوْلُهُ: «يَضَعَ كَنَفَهُ عَلَيْهِ»؛ أَيْ: سِتْرَهُ، «فَيَقُولُ: أَعَمِلْتَ كَذَا وَكَذَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ».

وَكَمَا رَأَيْتُمْ فَإِنَّ ٱلْبُخَارِيَّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ أَكْثَرَ مِنْ ذِكْرِ ٱلْأَحَادِيثِ ٱلدَّالَّةِ عَلَىٰ كَلَامِ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَقَوْلِهِ؛ لِأَنَّهُ فِي زَمَنِهِ قَدِ ٱشْتَدَّتْ مِحْنَةُ ٱلْقَوْلِ بِخَلْقِ ٱلْقُرْآنِ، فَكَانَ لَابُدَّ مِنْ أَنْ يُكْثِرَ ٱلْأَحَادِيثَ فِي ذٰلِكَ؛ لِيَتَقَرَّرَ ٱلْقَوْلُ ٱلْحَقُّ فِي هٰذَا.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ:

٣٧- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾[النساء: ١٦٤].

٧٥١٥ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى فَقَالَ مُوسَى أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَخْرَجْتَ ذُرِّيَّتَكَ مِنْ الْجَنَّةِ قَالَ آدَمُ أَنْتَ مُوسَى الَّذِي اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَاتِهِ وَكَلَامِهِ ثُمَّ تَلُومُنِي عَلَى أَمْرٍ قَدْ قُدِّرَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى. (٢)

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ «٢٧٦٨». (٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ «٢٦٥٢».

۞ قَوْلُهُ: «بَابُ قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾». هٰذِهِ ٱلْآيَةُ صَرِيحَةٌ فِي أَنَّ ٱللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَتَكَلَّمُ كَلَامًا حَقِيقَةً، وَوَجْهُ ٱلدَّلَالَةِ أَنَّ ٱلْفِعْلَ أُكِّدَ بِٱلْمَصْدَرِ. قَالَ ٱلْعُلَمَاءُ: وَمِنْ فَوَائِدِ ٱلتَّوْكِيدِ نَفْيُ ٱحْتِمَالِ ٱلْمَجَازِ.

فَإِذَا قُلْتَ مَثَلًا: ضَرَبْتُ ٱلرَّجُلَ ضَرْبًا؛ فَإِنَّ «ضَرْبًا» تُؤَكِّدُ أَنَّ ٱلْمُرَادَ بِقَوْلِكَ: ضَرَبْتُ، هُوَ ٱلضَّرْبُ ٱلْحَقِيقِيُّ.

وَكَذٰلِكَ: أَكْرَمْتُ ٱلرَّجُلَ إِكْرَامًا؛ فَإِنَّ «إِكْرَامًا» تَدُلُّ كَذٰلِكَ عَلَىٰ أَنَّ ٱلْإِكْرَامَ حَقِيقِيٌّ.

كَذٰلِكَ قَوْلُهُ: «تَكْلِيمًا» تَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ ٱللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَلَّمَ مُوسَىٰ كَلَامًا حَقِيقِيًّا، فَٱلتَّوْكِيدُ يَنْفِي ٱحْتِمَالَ ٱلْمَجَازِ.

وَأَهْلُ ٱلسُّنَّةِ وَٱلْجَمَاعَةِ ٱلَّذِينَ بَنَوْا عَقِيدَتَهُمْ عَلَىٰ عَقِيدَةِ ٱلسَّلَفِ يَقُولُونَ: نُؤْمِنُ بِأَنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ يَتَكَلَّمُ كَلَامًا حَقِيقِيًّا، يَسْمَعُهُ مَنْ وُجِّهَ ٱلْخِطَابُ إِلَيْهِ.

لَكِنْ أَهْلُ ٱلتَّعْطِيلِ وَٱلْإِنْكَارِ يَقُولُونَ: إِنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ لَا يَتَكَلَّمُ كَلَامًا حَقِيقِيًّا، وَيَقُولُونَ: مَعْنَىٰ قَوْلِهِ: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾؛ أَيْ: جَرَّحَهُ بِمَخَالِبِ ٱلْحِكْمَةِ.

قَالُوا: لِأَنَّ ٱلْكَلْمَ بِمَعْنَىٰ ٱلْجُرْحِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ ﷺ: «مَا مِنْ مَكْلُومٍ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ جَاءَ وَكَلْمُهُ يَثْغَبُ دَمًا» (١)؛ أَيْ: جُرْحُهُ.

فَيُقَالُ: سُبْحَانَ ٱللَّهِ! هٰذَا ٱلتَّفْسِيرُ ٱلَّذِي ذَكَرْتُمْ بَعِيدٌ عَنِ ٱلْمَعْنَىٰ، بَلْ مُمْتَنِعٌ؛ لِأَنَّ ٱللَّهَ يَقُولُ: «كَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ».

ثُمَّ قَالَ بَعْضُهُمْ: بَلِ ٱلْقِرَاءَةُ ٱلصَّحِيحَةُ: «وَكَلَّمَ ٱللَّهَ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا»، فَحَرَّفَ ٱللَّفْظَ؛ لِيَكُونَ ٱلْكَلَامُ مِنْ مُوسَىٰ لِلَّهِ.

فَقِيلَ لَهُ: مَاذَا تَقُولُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ﴾ [ٱلْأَعْرَافِ: ١٤٣]؟

---

(١) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.

— وَهٰذِهِ لَا يُمْكِنُ فِيهَا ٱلتَّحْرِيفُ ٱللَّفْظِيُّ — فَبُهِتَ.

ثُمَّ سَاقَ ٱلْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ حَدِيثَ ٱحْتِجَاجِ مُوسَىٰ عَلَىٰ آدَمَ، وَفِيهِ: «قَالَ مُوسَىٰ لِآدَمَ: أَخْرَجْتَ ذُرِّيَّتَكَ مِنَ ٱلْجَنَّةِ»؛ لِأَنَّ ٱللَّهَ نَهَاهُ أَنْ يَأْكُلَ مِنَ ٱلشَّجَرَةِ، فَأَكَلَ مِنْهَا، فَأَخْرَجَهُ ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ ٱلْجَنَّةِ، فَلَامَهُ مُوسَىٰ لِتَسَبُّبِهِ فِي إِخْرَاجِ ٱلذُّرِّيَّةِ مِنَ ٱلْجَنَّةِ.

وَلٰكِنَّ آدَمَ قَالَ لَهُ: «أَنْتَ مُوسَىٰ ٱلَّذِي ٱصْطَفَاكَ ٱللَّهُ بِرِسَالَاتِهِ وَكَلَامِهِ» — وَهٰذَا هُوَ ٱلشَّاهِدُ — «ثُمَّ تَلُومُنِي عَلَىٰ أَمْرٍ قَدْ قُدِّرَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَىٰ»؛ يَعْنِي: غَلَبَهُ فِي ٱلْحُجَّةِ.

وَهٰذَا ٱلْحَدِيثُ ٱخْتَلَفَ فِيهِ ٱلنَّاسُ:

فَٱلْمُعْتَزِلَةُ قَالُوا: هٰذَا حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ؛ لِأَنَّهُ خَبَرُ آحَادٍ، وَخَبَرُ ٱلْآحَادِ لَا يُقْبَلُ فِي ٱلْعَقَائِدِ، وَأَفْعَالُ ٱلْعِبَادِ لَيْسَتْ مَكْتُوبَةً عِنْدَ ٱللَّهِ، بَلِ ٱلْعَبْدُ مُسْتَقِلٌّ بِعَمَلِهِ.

وَأَمَّا ٱلْجَبْرِيَّةُ فَتَلَقَّوْا هٰذَا ٱلْحَدِيثَ بِٱلْقَبُولِ، وَقَالُوا: إِنَّ آدَمَ ٱحْتَجَّ بِٱلْقَدَرِ، وَحَكَمَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ بِصِحَّةِ ٱحْتِجَاجِهِ عَلَىٰ مُوسَىٰ.

فَتَنَازَعَ فِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ طَائِفَتَانِ: فَٱلْجَبْرِيَّةُ قَبِلَتْهُ، وَٱلْمُعْتَزِلَةُ — وَهُمُ ٱلْقَدَرِيَّةُ — رَفَضَتْهُ وَقَالُوا: هٰذَا لَا يَصِحُّ.

وَأَمَّا أَهْلُ ٱلسُّنَّةِ وَٱلْجَمَاعَةِ فَقَبِلُوا ٱلْحَدِيثَ، وَلٰكِنَّهُمْ قَالُوا: لَيْسَ فِيهِ دَلِيلٌ لِمَذْهَبِ ٱلْجَبْرِيَّةِ؛ لِأَنَّ آدَمَ لَمْ يَحْتَجَّ بِٱلْقَدَرِ عَلَىٰ فِعْلِ ٱلْمَعْصِيَةِ، وَمُوسَىٰ أَيْضًا لَمْ يَحْتَجَّ عَلَىٰ آدَمَ بِفِعْلِ ٱلْمَعْصِيَةِ، إِنَّمَا ٱحْتَجَّ عَلَىٰ إِخْرَاجِهِ مِنَ ٱلْجَنَّةِ، فَٱحْتَجَّ آدَمُ بِٱلْقَدَرِ عَلَىٰ ٱلْمُصِيبَةِ ٱلَّتِي حَدَثَتْ بِغَيْرِ ٱخْتِيَارِهِ وَإِرَادَتِهِ، وَهِيَ إِخْرَاجُهُ مِنَ ٱلْجَنَّةِ.

مِنَ ٱلْجَنَّةِ؛ لِأَنَّ آدَمَ لَوْ عَلِمَ أَنَّهُ سَيَخْرُجُ مِنَ ٱلْجَنَّةِ مَا أَكَلَ بِٱلتَّأْكِيدِ، بِدَلِيلِ أَنَّ إِبْلِيسَ وَسْوَسَ لَهُ وَقَالَ: ﴿قَالَ يَٰٓـَٔادَمُ هَلۡ أَدُلُّكَ عَلَىٰ شَجَرَةِ ٱلۡخُلۡدِ وَمُلۡكٖ لَّا يَبۡلَىٰ﴾[طٰهٰ: ١٢٠].

فَيَكُونُ ٱحْتِجَاجُ آدَمَ بِٱلْقَدَرِ عَلَى ٱلْمَصَائِبِ لَا عَلَى ٱلْمَآلِ.

وَنَظِيرُ ذٰلِكَ: أَنْ يُسَافِرَ شَخْصٌ فَيُصَابَ بِحَادِثَةٍ، فَيَلُومَهُ لَائِمٌ وَيَقُولُ: لِمَاذَا سَافَرْتَ؟ فَيَقُولُ: أَنَا مَا سَافَرْتُ لِأَجْلِ أَنْ يُصِيبَنِي هٰذَا ٱلْحَادِثُ، وَلٰكِنْ هٰذَا قَضَاءُ ٱللَّهِ وَقَدَرُهُ.

فَآدَمُ لَمْ يَأْكُلْ مِنَ ٱلشَّجَرَةِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ ٱلْجَنَّةِ، بَلْ صَارَتِ ٱلنَّتِيجَةُ ٱلَّتِي لَا يَعْلَمُهَا مِنْ قَبْلُ أَنَّهُ خَرَجَ مِنَ ٱلْجَنَّةِ.

فَصَارَ ٱلِٱحْتِجَاجُ هُنَا عَلَى ٱلْمُصِيبَةِ لَا عَلَى ٱلْفِعْلِ؛ وَلِهٰذَا قَالَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ: «ٱحْرِصْ عَلَىٰ مَا يَنْفَعُكَ، وَٱسْتَعِنْ بِٱللَّهِ وَلَا تَعْجِزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ. يَعْنِي: بَعْدَ ٱلْحِرْصِ. فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا، وَلٰكِنْ قُلْ: قَدَّرَ ٱللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ» ﴿١﴾؛ أَيْ: حِينَئِذٍ لَكَ أَنْ تَحْتَجَّ بِٱلْقَدَرِ؛ لِأَنَّكَ فَعَلْتَ مَا يَنْبَغِي أَنْ تَفْعَلَ.

وَهٰذَا ٱلْوَجْهُ. كَمَا يَتَّضِحُ. ظَاهِرٌ فِي ٱلْقُوَّةِ، لَاسِيَّمَا وَأَنَّ مُوسَىٰ ﷺ أَعْلَمُ وَأَبَرُّ مِنْ أَنْ يَصِمَ أَبَاهُ آدَمَ بِعَيْبٍ تَابَ مِنْهُ، وَهَدَاهُ ٱللَّهُ وَٱجْتَبَاهُ بَعْدَهُ.

وَقَدْ خَرَّجَ ٱبْنُ ٱلْقَيِّمِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ هٰذَا ٱلْحَدِيثَ تَخْرِيجًا آخَرَ، فَقَالَ: إِنَّ آدَمَ إِنَّمَا ٱحْتَجَّ بِٱلْقَدَرِ عَلَىٰ مَعْصِيَتِهِ بَعْدَ أَنْ تَابَ إِلَى ٱللَّهِ وَنَدِمَ، وَلَيْسَ كَٱحْتِجَاجِ ٱلْمُشْرِكِينَ عَلَىٰ شِرْكِهِمُ ٱلَّذِي أَبْطَلَهُ ٱللَّهُ؛ لِأَنَّ ٱحْتِجَاجَ ٱلْمُشْرِكِينَ عَلَىٰ شِرْكِهِمْ يُرِيدُونَ مِنْهُ دَفْعَ ٱللَّوْمِ عَنْهُمْ وَٱسْتِمْرَارَهُمْ عَلَىٰ شِرْكِهِمْ، أَمَّا إِذَا ٱحْتَجَّ ٱلْإِنْسَانُ بِٱلْقَدَرِ عَلَىٰ مَعْصِيَتِهِ بَعْدَ أَنْ تَابَ وَرَجَعَ إِلَى ٱللَّهِ، فَإِنَّ هٰذَا لَا بَأْسَ بِهِ ﴿٢﴾.

مِثَالُهُ: رَجُلٌ فَعَلَ مَعْصِيَةً، ثُمَّ تَابَ وَصَلَحَتْ حَالُهُ، فَلَامَهُ بَعْضُ ٱلنَّاسِ وَقَالُوا لَهُ: كَيْفَ تَفْعَلُ كَذَا وَكَذَا؟ فَقَالَ: هٰذَا شَيْءٌ أَفْلَتَ مِنِّي بِقَضَاءِ ٱللَّهِ وَقَدَرِهِ، وَأَنَا أَسْتَغْفِرُ ٱللَّهَ وَأَتُوبُ.

فَهٰذَا ٱلِٱحْتِجَاجُ عَلَىٰ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ ٱبْنُ ٱلْقَيِّمِ ٱحْتِجَاجٌ صَحِيحٌ، وَٱسْتَدَلَّ لَهُ بِحَدِيثِ عَلِيٍّ كَرَّمَ ٱللَّهُ وَجْهَهُ ٱلَّذِي مَرَّ عَلَيْنَا: حِينَ جَاءَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ إِلَىٰ بَيْتِ عَلِيٍّ، فَوَجَدَهُ نَائِمًا هُوَ وَفَاطِمَةُ، فَقَالَ: «أَلَا تُصَلِّيَانِ؟» فَقَالَ: «إِنَّ أَنْفُسَنَا بِيَدِ ٱللَّهِ».

وَلٰكِنْ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ شَيْخُ ٱلْإِسْلَامِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ بِٱلنِّسْبَةِ لِتَخْرِيجِ ٱلْحَدِيثِ أَوْلَىٰ.

﴿١﴾ رَوَاهُ مُسْلِمٌ «٢٦٦٤».

﴿٢﴾ وَٱنْظُرْ: «شِفَاءُ ٱلْعَلِيلِ فِي مَسَائِلِ ٱلْقَضَاءِ وَٱلْقَدَرِ وَٱلْحِكْمَةِ وَٱلتَّعْلِيلِ» لِٱبْنِ ٱلْقَيِّمِ «١/١٨».

أَمَّا بِٱلنِّسْبَةِ لِٱحْتِجَاجِ ٱلْإِنْسَانِ بِٱلْقَدَرِ بَعْدَ فِعْلِ ٱلْمَعْصِيَةِ وَٱلتَّوْبَةِ مِنْهَا، فَهٰذَا لَا بَأْسَ بِهِ؛ فَلَا بَأْسَ أَنْ تَقُولَ: هٰذَا ٱلشَّيْءُ قَدَّرَهُ ٱللَّهُ عَلَيَّ، وَغَلَبَتْنِي نَفْسِي وَٱلْهَوَىٰ وَٱلشَّيْطَانُ، وَلٰكِنِّي أَسْتَغْفِرُ ٱللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ. فَهٰذَا لَا بَأْسَ بِهِ، وَكَثِيرًا مَا يَقَعُ هٰذَا ٱلشَّيْءُ، وَٱلْإِنْسَانُ مَعْذُورٌ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَحْتَجَّ بِٱلْقَدَرِ لِيَبْقَىٰ عَلَىٰ مَعْصِيَتِهِ، أَوْ لِيَدْفَعَ ٱللَّوْمَ عَنْ نَفْسِهِ.

◈◈◈

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللهُ:

٧٥١٦ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُجْمَعُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُونَ لَوْ اسْتَشْفَعْنَا إِلَى رَبِّنَا فَيُرِيحُنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ لَهُ أَنْتَ آدَمُ أَبُو الْبَشَرِ خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ وَأَسْجَدَ لَكَ الْمَلَائِكَةَ وَعَلَّمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّنَا حَتَّى يُرِيحَنَا فَيَقُولُ لَهُمْ لَسْتُ هُنَاكُمْ فَيَذْكُرُ لَهُمْ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ. (١)

هٰذَا طَرَفٌ مِنَ ٱلْحَدِيثِ ٱلطَّوِيلِ ٱلَّذِي فِيهِ ذِكْرُ مُرُورِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مُوسَىٰ، وَذِكْرُ أَنَّ ٱللَّهَ كَلَّمَهُ، وَإِلَّا فَهٰذِهِ ٱلطُّرُقُ ٱلَّتِي ذَكَرَهَا ٱلْآنَ لَيْسَ فِيهَا شَاهِدٌ لِلْبَابِ.

◈◈◈

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللهُ:

٧٥١٧ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ أَنَّهُ جَاءَهُ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيْهِ وَهُوَ نَائِمٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَقَالَ أَوَّلُهُمْ أَيُّهُمْ هُوَ فَقَالَ أَوْسَطُهُمْ هُوَ خَيْرُهُمْ فَقَالَ آخِرُهُمْ خُذُوا خَيْرَهُمْ فَكَانَتْ تِلْكَ اللَّيْلَةَ فَلَمْ يَرَهُمْ حَتَّى أَتَوْهُ لَيْلَةً أُخْرَى فِيمَا يَرَى قَلْبُهُ وَتَنَامُ عَيْنُهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ وَكَذَلِكَ الْأَنْبِيَاءُ تَنَامُ أَعْيُنُهُمْ وَلَا تَنَامُ قُلُوبُهُمْ فَلَمْ يُكَلِّمُوهُ

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ «١٩٣».

حَتَّى احْتَمَلُوهُ فَوَضَعُوهُ عِنْدَ بِئْرِ زَمْزَمَ فَتَوَلَّاهُ مِنْهُمْ جِبْرِيلُ فَشَقَّ جِبْرِيلُ مَا بَيْنَ نَحْرِهِ إِلَى لَبَّتِهِ حَتَّى فَرَغَ مِنْ صَدْرِهِ وَجَوْفِهِ فَغَسَلَهُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ بِيَدِهِ حَتَّى أَنْقَى جَوْفَهُ ثُمَّ أُتِيَ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ فِيهِ تَوْرٌ مِنْ ذَهَبٍ مَحْشُوًّا إِيمَانًا وَحِكْمَةً فَحَشَا بِهِ صَدْرَهُ وَلَغَادِيدَهُ يَعْنِي عُرُوقَ حَلْقِهِ ثُمَّ أَطْبَقَهُ ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَضَرَبَ بَابًا مِنْ أَبْوَابِهَا فَنَادَاهُ أَهْلُ السَّمَاءِ مَنْ هَذَا فَقَالَ جِبْرِيلُ قَالُوا وَمَنْ مَعَكَ قَالَ مَعِيَ مُحَمَّدٌ قَالَ وَقَدْ بُعِثَ قَالَ نَعَمْ قَالُوا فَمَرْحَبًا بِهِ وَأَهْلًا فَيَسْتَبْشِرُ بِهِ أَهْلُ السَّمَاءِ لَا يَعْلَمُ أَهْلُ السَّمَاءِ بِمَا يُرِيدُ اللَّهُ بِهِ فِي الْأَرْضِ حَتَّى يُعْلِمَهُمْ فَوَجَدَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا آدَمَ فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ هَذَا أَبُوكَ آدَمُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَرَدَّ عَلَيْهِ آدَمُ وَقَالَ مَرْحَبًا وَأَهْلًا بِابْنِي نِعْمَ الِابْنُ أَنْتَ فَإِذَا هُوَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا بِنَهَرَيْنِ يَطَّرِدَانِ فَقَالَ مَا هَذَانِ النَّهَرَانِ يَا جِبْرِيلُ قَالَ هَذَا النِّيلُ وَالْفُرَاتُ عُنْصُرُهُمَا ثُمَّ مَضَى بِهِ فِي السَّمَاءِ فَإِذَا هُوَ بِنَهَرٍ آخَرَ عَلَيْهِ قَصْرٌ مِنْ لُؤْلُؤٍ وَزَبَرْجَدٍ فَضَرَبَ يَدَهُ فَإِذَا هُوَ مِسْكٌ أَذْفَرُ قَالَ مَا هَذَا يَا جِبْرِيلُ قَالَ هَذَا الْكَوْثَرُ الَّذِي خَبَأَ لَكَ رَبُّكَ ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ فَقَالَتْ الْمَلَائِكَةُ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَتْ لَهُ الْأُولَى مَنْ هَذَا قَالَ جِبْرِيلُ قَالُوا وَمَنْ مَعَكَ قَالَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ قَالَ نَعَمْ قَالُوا مَرْحَبًا بِهِ وَأَهْلًا ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ وَقَالُوا لَهُ مِثْلَ مَا قَالَتْ الْأُولَى وَالثَّانِيَةُ ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى الرَّابِعَةِ فَقَالُوا لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ فَقَالُوا مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ فَقَالُوا لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ فَقَالُوا لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ كُلُّ سَمَاءٍ فِيهَا أَنْبِيَاءُ قَدْ سَمَّاهُمْ فَأَوْعَيْتُ مِنْهُمْ إِدْرِيسَ فِي الثَّانِيَةِ وَهَارُونَ فِي الرَّابِعَةِ وَآخَرَ فِي الْخَامِسَةِ لَمْ أَحْفَظْ اسْمَهُ وَإِبْرَاهِيمَ فِي السَّادِسَةِ وَمُوسَى فِي السَّابِعَةِ بِتَفْضِيلِ كَلَامِ اللَّهِ فَقَالَ مُوسَى رَبِّ لَمْ أَظُنَّ أَنْ يُرْفَعَ عَلَيَّ أَحَدٌ ثُمَّ عَلَا بِهِ فَوْقَ ذَلِكَ بِمَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ حَتَّى جَاءَ سِدْرَةَ الْمُنْتَهَى وَدَنَا لِلْجَبَّارِ رَبِّ الْعِزَّةِ فَتَدَلَّى حَتَّى كَانَ مِنْهُ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى فَأَوْحَى اللَّهُ فِيمَا أَوْحَى إِلَيْهِ خَمْسِينَ صَلَاةً عَلَى أُمَّتِكَ كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ثُمَّ هَبَطَ حَتَّى بَلَغَ مُوسَى فَاحْتَبَسَهُ مُوسَى فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ مَاذَا عَهِدَ إِلَيْكَ رَبُّكَ قَالَ عَهِدَ إِلَيَّ خَمْسِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ قَالَ إِنَّ أُمَّتَكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ فَارْجِعْ فَلْيُخَفِّفْ عَنْكَ رَبُّكَ وَعَنْهُمْ فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى جِبْرِيلَ كَأَنَّهُ يَسْتَشِيرُهُ فِي ذَلِكَ فَأَشَارَ إِلَيْهِ جِبْرِيلُ أَنْ نَعَمْ إِنْ شِئْتَ فَعَلَا بِهِ إِلَى الْجَبَّارِ فَقَالَ وَهُوَ مَكَانَهُ يَا رَبِّ خَفِّفْ عَنَّا فَإِنَّ أُمَّتِي لَا تَسْتَطِيعُ هَذَا فَوَضَعَ عَنْهُ عَشْرَ

صَلَوَاتٍ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مُوسَى فَاحْتَبَسَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُرَدِّدُهُ مُوسَى إِلَى رَبِّهِ حَتَّى صَارَتْ إِلَى خَمْسِ صَلَوَاتٍ ثُمَّ احْتَبَسَهُ مُوسَى عِنْدَ الْخَمْسِ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ وَاللَّهِ لَقَدْ رَاوَدْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَوْمِي عَلَى أَدْنَى مِنْ هَذَا فَضَعُفُوا فَتَرَكُوهُ فَأُمَّتُكَ أَضْعَفُ أَجْسَادًا وَقُلُوبًا وَأَبْدَانًا وَأَبْصَارًا وَأَسْمَاعًا فَارْجِعْ فَلْيُخَفِّفْ عَنْكَ رَبُّكَ كُلَّ ذَلِكَ يَلْتَفِتُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى جِبْرِيلَ لِيُشِيرَ عَلَيْهِ وَلَا يَكْرَهُ ذَلِكَ جِبْرِيلُ فَرَفَعَهُ عِنْدَ الْخَامِسَةِ فَقَالَ يَا رَبِّ إِنَّ أُمَّتِي ضُعَفَاءُ أَجْسَادُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ وَأَسْمَاعُهُمْ وَأَبْصَارُهُمْ وَأَبْدَانُهُمْ فَخَفِّفْ عَنَّا فَقَالَ الْجَبَّارُ يَا مُحَمَّدُ قَالَ لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ قَالَ إِنَّهُ لَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ كَمَا فَرَضْتُهُ عَلَيْكَ فِي أُمِّ الْكِتَابِ قَالَ فَكُلُّ حَسَنَةٍ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا فَهِيَ خَمْسُونَ فِي أُمِّ الْكِتَابِ وَهِيَ خَمْسٌ عَلَيْكَ فَرَجَعَ إِلَى مُوسَى فَقَالَ كَيْفَ فَعَلْتَ فَقَالَ خَفَّفَ عَنَّا أَعْطَانَا بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرَ أَمْثَالِهَا قَالَ مُوسَى قَدْ وَاللَّهِ رَاوَدْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى أَدْنَى مِنْ ذَلِكَ فَتَرَكُوهُ ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَلْيُخَفِّفْ عَنْكَ أَيْضًا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا مُوسَى قَدْ وَاللَّهِ اسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي مِمَّا اخْتَلَفْتُ إِلَيْهِ قَالَ فَاهْبِطْ بِاسْمِ اللَّهِ قَالَ وَاسْتَيْقَظَ وَهُوَ فِي مَسْجِدِ الْحَرَامِ. (١)

۞ قَوْلُهُ: «أُسْرِيَ بِرَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ مِنْ مَسْجِدِ ٱلْكَعْبَةِ» قَدِ ٱشْتَهَرَ عِنْدَ ٱلنَّاسِ أَنَّ ٱلرَّسُولَ ﷺ أُسْرِيَ بِهِ مِنْ بَيْتِ أُمِّ هَانِئٍ، وَٱلصَّوَابُ أَنَّهُ أُسْرِيَ بِهِ مِنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ نَفْسِهِ؛ فَإِنَّهُ كَانَ نَائِمًا فِي ٱلْحِجْرِ، وَأُسْرِيَ بِهِ مِنْ هُنَاكَ.

وَقَدْ جَمَعَ بَيْنَهُمَا بَعْضُ ٱلْعُلَمَاءِ، فَقَالَ: إِنَّهُ كَانَ نَائِمًا فِي بَيْتِ أُمِّ هَانِئٍ، فَأُوقِظَ، ثُمَّ قَامَ فَنَامَ فِي ٱلْمَسْجِدِ، فَكَانَ ٱبْتِدَاءُ ٱلْإِسْرَاءِ مِنْ بَيْتِ أُمِّ هَانِئٍ، وَلٰكِنَّ حَقِيقَتَهُ كَانَتْ مِنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ.

۞ وَفِي قَوْلِهِ: «مَسْجِدِ ٱلْكَعْبَةِ» دَلِيلٌ عَلَىٰ أَنَّ مَسْجِدَ ٱلْكَعْبَةِ هُوَ نَفْسُ ٱلْمَسْجِدِ ٱلَّذِي هُوَ مَوْضِعُ ٱلصَّلَاةِ، وَعَلَىٰ هٰذَا فَيَكُونُ ٱلتَّفْضِيلُ ٱلْوَارِدُ فِي أَنَّ ٱلصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ، كَمَا فِي ٱلصَّحِيحَيْنِ (٢)، وَفِي لَفْظِ مُسْلِمٍ مِنْ

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ «١٦٢». (٢) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (١١٩٠)، وَمُسْلِمٌ (١٣٩٤).

حَدِيثِ مَيْمُونَةَ قَالَتْ: «إِلَّا مَسْجِدَ ٱلْكَعْبَةِ» (١)، فَدَلَّ عَلَىٰ أَنَّ ٱلْمُرَادَ بِٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ هُوَ مَوْضِعُ ٱلصَّلَاةِ فِي ٱلْمَكَانِ ٱلَّذِي فِيهِ ٱلْكَعْبَةُ، وَلَيْسَ ٱلْمُرَادُ جَمِيعَ ٱلْحَرَمِ، حَتَّىٰ نَقُولَ: إِنَّ ٱلتَّضْعِيفَ يَكُونُ فِي جَمِيعِ مَكَّةَ، بَلْ نَقُولُ: إِنَّ ٱلتَّضْعِيفَ يَكُونُ فِي ٱلْمَسْجِدِ ٱلَّذِي فِيهِ ٱلْكَعْبَةُ فَقَطْ، فَلَا تُشَدُّ ٱلرِّحَالُ مَثَلًا إِلَىٰ مَسْجِدٍ فِي ٱلْعَزِيزِيَّةِ، أَوْ مَسْجِدٍ فِي ٱلْأَبْطَحِ، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ.

وَٱلشَّاهِدُ مِنْ هَـٰذَا ٱلْحَدِيثِ: هٰذَا ٱلْكَلَامُ مِنَ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي لَيْلَةِ ٱلْمِعْرَاجِ.

وَٱلْمِعْرَاجُ وَٱلْإِسْرَاءُ ثَابِتَانِ بِٱلْقُرْآنِ ٱلْكَرِيمِ.

قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ فِي ٱلْإِسْرَاءِ: ﴿سُبْحَـٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا﴾[الإسراء:١]. وَقَالَ فِي ٱلْمِعْرَاجِ: ﴿وَٱلنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ [١] مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ [٢] وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ﴾[النجم:١-٣]. إِلَىٰ أَنْ قَالَ: ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَـٰتِ رَبِّهِ ٱلْكُبْرَىٰٓ﴾[النجم:١٨]. وَهُمَا عَلَى ٱلْقَوْلِ ٱلرَّاجِحِ كَانَا فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ.

وَٱلْعُرُوجُ كَانَ بِجَسَدِهِ وَرُوحِهِ، وَلَيْسَ بِرُوحِهِ فَقَطْ، وَهُوَ حَقِيقَةٌ، وَصَاحَبَهُ جِبْرِيلُ، وَكَانَ يَصْعَدُ بِهِ إِلَى ٱلسَّمَاءِ ٱلدُّنْيَا، ثُمَّ ٱلثَّانِيَةِ، ثُمَّ ٱلثَّالِثَةِ، ثُمَّ ٱلرَّابِعَةِ، حَتَّىٰ وَصَلَ بِهِ إِلَى ٱلسَّمَاءِ ٱلسَّابِعَةِ.

وَفِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ: أَنَّ مُوسَىٰ فِي ٱلسَّابِعَةِ، وَإِبْرَاهِيمَ فِي ٱلسَّادِسَةِ، وَهُوَ غَلَطٌ؛ فَإِنَّ إِبْرَاهِيمَ فِي ٱلسَّابِعَةِ، وَمُوسَىٰ فِي ٱلسَّادِسَةِ، وَهَارُونَ فِي ٱلْخَامِسَةِ، وَإِدْرِيسَ فِي ٱلرَّابِعَةِ، وَهُنَا ذَكَرَ أَنَّ إِدْرِيسَ فِي ٱلثَّانِيَةِ وَهُوَ غَلَطٌ أَيْضًا.

وَهٰذَا ٱلسِّيَاقُ ٱلَّذِي ذَكَرَهُ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ هُنَا فِيهِ شَيْءٌ يَحْتَاجُ إِلَىٰ تَحْلِيلٍ وَنَظَرٍ.

وَٱلْإِسْرَاءُ وَٱلْمِعْرَاجُ لَا يُعْلَمُ مَتَىٰ كَانَا، وَأَمَّا مَا ٱشْتَهَرَ عِنْدَ ٱلنَّاسِ أَنَّهُ لَيْلَةَ ٱلسَّابِعِ وَٱلْعِشْرِينَ فَلَا أَصْلَ لَهُ، وَأَقْرَبُ مَا قِيلَ فِي ذٰلِكَ: أَنَّهُ كَانَ فِي رَبِيعٍ ٱلْأَوَّلِ قَبْلَ ٱلْهِجْرَةِ بِنَحْوِ ثَلَاثِ سَنَوَاتٍ، وَقَدْ صَلَّى ٱلنَّبِيُّ ﷺ هٰذِهِ ٱلثَّلَاثَ سَنَوَاتٍ ٱلرُّبَاعِيَّةَ رَكْعَتَيْنِ، وَلَمَّا هَاجَرَ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ زِيدَ فِي صَلَاةِ ٱلْحَضَرِ، وَأُقِرَّتْ صَلَاةُ ٱلسَّفَرِ عَلَى ٱلْفَرِيضَةِ ٱلْأُولَىٰ.

وَٱلْمِعْرَاجُ مِنْ خَصَائِصِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يُعْرَجْ بِأَحَدٍ مِنَ ٱلْأَنْبِيَاءِ قَبْلَهُ.

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٣٩٦).

وَقَوْلُهُ: «وَدَنَا ٱلْجَبَّارُ فَتَدَلَّىٰ». ٱلصَّحِيحُ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَىٰ: ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ﴾ أَنَّهُ جِبْرِيلُ؛ لِأَنَّ ٱللَّهَ قَالَ: ﴿عَلَّمَهُۥ شَدِيدُ ٱلْقُوَىٰ [٥] ذُو مِرَّةٍ فَٱسْتَوَىٰ [٦] وَهُوَ بِٱلْأُفُقِ ٱلْأَعْلَىٰ [٧] ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ [٨] فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ [٩] فَأَوْحَىٰٓ إِلَىٰ عَبْدِهِۦ مَآ أَوْحَىٰ﴾[النجم ٥-١٠]. أَيْ: أَوْحَىٰ جِبْرِيلُ لِعَبْدِ ٱللَّهِ مَا أَوْحَىٰ، إِلَىٰ أَنْ قَالَ: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ [١٣] عِندَ سِدْرَةِ ٱلْمُنتَهَىٰ﴾. وَهَـٰذَا جِبْرِيلُ، وَقَدْ رَآهُ ٱلرَّسُولُ ﷺ مَرَّتَيْنِ: مَرَّةً فِي ٱلْأَرْضِ فِي غَارِ حِرَاءٍ، وَمَرَّةً فِي ٱلسَّمَاءِ عِنْدَ سِدْرَةِ ٱلْمُنْتَهَىٰ، وَهٰذَا هُوَ ٱلصَّوَابُ فِي هَـٰذَا ٱللَّفْظِ مِنَ ٱلْحَدِيثِ.

قَالَ ٱبْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَمَجْمُوعُ مَا خَالَفَ فِيهِ رِوَايَةُ شَرِيكٍ غَيْرَهُ مِنَ ٱلْمَشْهُورِينَ عَشَرَةُ أَشْيَاءَ، بَلْ تَزِيدُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ:

ٱلْأَوَّلُ: أَمْكِنَةُ ٱلْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ ٱلصَّلَوَاتُ وَٱلسَّلَامُ فِي ٱلسَّمَوَاتِ، وَقَدْ أَفْصَحَ بِأَنَّهُ لَمْ يَضْبِطْ مَنَازِلَهُمْ، وَقَدْ وَافَقَهُ ٱلزُّهْرِيُّ فِي بَعْضِ مَا ذَكَرَ، كَمَا سَبَقَ فِي أَوَّلِ كِتَابِ ٱلصَّلَاةِ.

[ٱلَّذِي أَخْطَأَ فِيهِ هُوَ ذِكْرُ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ، فَإِنَّهُ زَعَمَ أَنَّ مُوسَىٰ فِي ٱلسَّابِعَةِ، وَإِبْرَاهِيمَ فِي ٱلسَّادِسَةِ، وَٱلْأَمْرُ بِٱلْعَكْسِ].

ٱلثَّانِي: كَوْنُ ٱلْمِعْرَاجِ قَبْلَ ٱلْبَعْثَةِ، وَقَدْ سَبَقَ ٱلْجَوَابُ عَنْ ذَٰلِكَ، وَأَجَابَ بَعْضُهُمْ عَنْ قَوْلِهِ: «قَبْلَ أَنْ يُوحَىٰ» بِأَنَّ ٱلْقَبْلِيَّةَ هُنَا فِي أَمْرٍ مَخْصُوصٍ، وَلَيْسَتْ مُطْلَقَةً، وَٱحْتَمَلَ أَنْ يَكُونَ ٱلْمَعْنَىٰ: قَبْلَ أَنْ يُوحَىٰ إِلَيْهِ فِي شَأْنِ ٱلْإِسْرَاءِ وَٱلْمِعْرَاجِ مَثَلًا؛ أَيْ: أَنَّ ذَٰلِكَ قَدْ وَقَعَ بَغْتَةً قَبْلَ أَنْ يُنْذَرَ بِهِ، وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ فِي حَدِيثِ ٱلزُّهْرِيِّ: «فُرِجَ سَقْفُ بَيْتِي».

[هٰذِهِ تَسْقُطُ مَا دَامَ فِيهِ ٱحْتِمَالٌ أَنْ يَكُونَ ٱلْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: قَبْلَ أَنْ يُوحَىٰ إِلَيْهِ بِشَأْنِ ٱلْمِعْرَاجِ، وَلَيْسَ ٱلْمُرَادُ قَبْلَ أَنْ يُوحَىٰ إِلَيْهِ بِٱلرِّسَالَةِ، فَإِذَا وُجِدَ ٱحْتِمَالٌ بَطَلَ ٱلِٱعْتِرَاضُ].

ٱلثَّالِثُ: كَوْنُهُ مَنَامًا، وَقَدْ سَبَقَ ٱلْجَوَابُ عَنْهُ أَيْضًا بِمَا فِيهِ غُنْيَةٌ.

ٱلرَّابِعُ: مُخَالَفَتُهُ فِي مَحَلِّ سِدْرَةِ ٱلْمُنْتَهَىٰ، وَأَنَّهَا فَوْقَ ٱلسَّمَاءِ ٱلسَّابِعَةِ لِمَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا ٱللَّهُ، وَٱلْمَشْهُورُ أَنَّهَا فِي ٱلسَّابِعَةِ أَوِ ٱلسَّادِسَةِ كَمَا تَقَدَّمَ.

[وَٱلصَّحِيحُ: أَنَّهَا فِي ٱلسَّابِعَةِ؛ لِأَنَّ ٱسْمَهَا يَدُلُّ عَلَىٰ ذٰلِكَ: سِدْرَةُ ٱلْمُنْتَهَىٰ، وَلَا ٱنْتِهَاءَ قَبْلَ ٱلسَّمَاءِ ٱلسَّادِسَةِ] (١).

وَٱلْخَامِسُ: مُخَالَفَتُهُ فِي ٱلنَّهْرَيْنِ وَهُمَا ٱلنِّيلُ وَٱلْفُرَاتُ، وَأَنَّ عُنْصُرَهُمَا فِي ٱلسَّمَاءِ ٱلدُّنْيَا، وَٱلْمَشْهُورُ فِي غَيْرِ رِوَايَتِهِ أَنَّهُمَا فِي ٱلسَّمَاءِ ٱلسَّابِعَةِ، وَأَنَّهُمَا مِنْ تَحْتِ سِدْرَةِ ٱلْمُنْتَهَىٰ.

[وَهٰذَا يُمْكِنُ ٱلْجَوَابُ عَنْهُ بِأَنَّهُمَا يَمُرَّانِ فِي ٱلسَّمَاءِ ٱلدُّنْيَا، وَلٰكِنْ نَظَرًا لِكَثْرَةِ مَا يُعْتَرَضُ عَلَىٰ سِيَاقٍ شَرِيكٍ، لَا يَنْبَغِي أَنْ نُؤَوِّلَ هٰذَا ٱلتَّأْوِيلَ ٱلْبَعِيدَ، أَوِ ٱلْمُسْتَكْرَهَ فِي نَظَرِ ٱلْمُحَدِّثِينَ، بَلْ نَقُولُ: هٰذَا مِنْ جُمْلَةِ ٱلْأَوْهَامِ ٱلَّتِي عُدَّتْ عَلَيْهِ فِي هٰذَا ٱلسِّيَاقِ، وَإِلَّا فَمِنَ ٱلْمُمْكِنِ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ أَصْلَهُمَا فِي سِدْرَةِ ٱلْمُنْتَهَىٰ، وَيَمُرَّانِ بِٱلسَّمَاءِ ٱلدُّنْيَا مِنْ أَجْلِ نُزُولِهِمَا إِلَىٰ ٱلْأَرْضِ، وَحِينَئِذٍ لَا يَكُونُ فِيهِ وَهْمٌ، وَلٰكِنِّي أَقُولُ: إِنَّ هٰذَا يُضَعِّفُهُ كَثْرَةُ ٱلْأَوْهَامِ فِي سِيَاقِهِ، فَنَقُولُ: هٰذَا مِنْ جُمْلَةِ ٱلْأَوْهَامِ] (٢).

ٱلسَّادِسُ: شَقُّ ٱلصَّدْرِ عِنْدَ ٱلْإِسْرَاءِ، وَقَدْ وَافَقَتْهُ رِوَايَةُ غَيْرِهِ، كَمَا بَيَّنْتُ ذٰلِكَ فِي شَرْحِ رِوَايَةِ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ، وَقَدْ أَشَرْتُ إِلَيْهِ أَيْضًا هُنَا.

ٱلسَّابِعُ: ذِكْرُ نَهْرِ ٱلْكَوْثَرِ فِي ٱلسَّمَاءِ ٱلدُّنْيَا، وَٱلْمَشْهُورُ فِي ٱلْحَدِيثِ أَنَّهُ فِي ٱلْجَنَّةِ، كَمَا تَقَدَّمَ ٱلتَّنْبِيهُ عَلَيْهِ.

[هٰذَا نَقُولُ فِيهِ مِثْلَ مَا قُلْنَا فِي ٱلنِّيلِ وَٱلْفُرَاتِ؛ أَيْ: لَعَلَّ أَصْلَهُ فِي ٱلْجَنَّةِ، وَيَنْزِلُ إِلَى ٱلْأَرْضِ مَارًّا بِٱلسَّمَاءِ ٱلدُّنْيَا؛ لِيَصُبَّ فِي ٱلْحَوْضِ، وَلٰكِنْ لَا شَكَّ أَنَّ ٱلصَّوَابَ أَنَّهُ فِي ٱلْجَنَّةِ].

ٱلثَّامِنُ: نِسْبَةُ ٱلدُّنُوِّ وَٱلتَّدَلِّي إِلَى ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَٱلْمَشْهُورُ فِي ٱلْحَدِيثِ أَنَّهُ جِبْرِيلُ، كَمَا تَقَدَّمَ ٱلتَّنْبِيهُ عَلَيْهِ.

---

(١) مَا بَيْنَ مَعْقُوفَيْنِ مِنْ كَلَامِ ٱلشَّيْخِ ٱلْعَلَّامَةِ ٱبْنِ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

(٢) مَا بَيْنَ مَعْقُوفَيْنِ مِنْ كَلَامِ ٱلشَّيْخِ ٱلْعَلَّامَةِ ٱبْنِ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

[هٰذَا صَحِيحٌ، ٱلَّذِي دَنَا فَتَدَلَّىٰ هُوَ جِبْرِيلُ].

ٱلتَّاسِعُ: تَصْرِيحُهُ بِأَنَّ ٱمْتِنَاعَهُ ﷺ مِنَ ٱلرُّجُوعِ إِلَىٰ سُؤَالِ رَبِّهِ ٱلتَّخْفِيفَ كَانَ عِنْدَ ٱلْخَامِسَةِ، وَمُقْتَضَىٰ رِوَايَةِ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ كَانَ بَعْدَ ٱلتَّاسِعَةِ.

ٱلْعَاشِرُ: قَوْلُهُ: «فَعَلَا بِهِ ٱلْجَبَّارُ فَقَالَ وَهُوَ مَكَانَهُ»، وَقَدْ تَقَدَّمَ مَا فِيهِ.

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ:

۞ قَوْلُهُ: «وَدَنَا ٱلْجَبَّارُ رَبُّ ٱلْعِزَّةِ حَتَّىٰ كَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ». فِي رِوَايَةِ مَيْمُونَةَ ٱلْمَذْكُورَةِ: «فَدَنَا رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ». قَالَ ٱلْخَطَّابِيُّ: لَيْسَ فِي هٰذَا ٱلْكِتَابِ – يَعْنِي: صَحِيحَ ٱلْبُخَارِيِّ – حَدِيثٌ أَشْنَعُ ظَاهِرًا وَلَا أَشْنَعُ مَدْخَلًا مِنْ هٰذَا ٱلْفَصْلِ؛ فَإِنَّهُ يَقْتَضِي تَحْدِيدَ ٱلْمَسَافَةِ بَيْنَ أَحَدِ ٱلْمَذْكُورَيْنِ وَبَيْنَ ٱلْآخَرِ، وَتَمْيِيزَ مَكَانِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، هٰذَا إِلَىٰ مَا فِي ٱلتَّدَلِّي مِنَ ٱلتَّشْبِيهِ وَٱلتَّمْثِيلِ لَهُ بِٱلشَّيْءِ ٱلَّذِي تَعَلَّقَ مِنْ فَوْقٍ إِلَىٰ أَسْفَلَ. قَالَ: فَمَنْ لَمْ يَبْلُغْهُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ إِلَّا هٰذَا ٱلْقَدْرُ مَقْطُوعًا أَوْ غَيْرُهُ، وَلَمْ يَعْتَبِرْهُ بِأَوَّلِ ٱلْقِصَّةِ وَآخِرِهَا، ٱشْتَبَهَ عَلَيْهِ وَجْهُهُ وَمَعْنَاهُ، وَكَانَ قُصَارَاهُ مَا رَدَّ ٱلْحَدِيثَ مِنْ أَجْلِهِ، وَأَمَّا ٱلْوُقُوعُ فِي ٱلتَّشْبِيهِ فَهُمَا خُطَّتَانِ مَرْغُوبٌ عَنْهُمَا.

وَأَمَّا مَنْ ٱعْتَبَرَ أَوَّلَ ٱلْحَدِيثِ بِآخِرِهِ فَإِنَّهُ يَزُولُ عَنْهُ ٱلْإِشْكَالُ؛ فَإِنَّهُ مُصَرَّحٌ فِيهِمَا بِأَنَّهُ كَانَ رُؤْيَا؛ لِقَوْلِهِ فِي أَوَّلِهِ: «وَهُوَ نَائِمٌ»، وَفِي آخِرِهِ: «ٱسْتَيْقَظَ».

وَبَعْضُ ٱلرُّؤْيَا مَثَلٌ يُضْرَبُ لِيُؤَوَّلَ عَلَىٰ ٱلْوَجْهِ ٱلَّذِي يَجِبُ أَنْ يُصْرَفَ إِلَيْهِ مَعْنَى ٱلتَّعْبِيرِ فِي مِثْلِهِ، وَبَعْضُ ٱلرُّؤْيَا لَا يُحْتَاجُ إِلَىٰ ذٰلِكَ، بَلْ تَأْتِي كَٱلْمُشَاهَدَةِ.

قُلْتُ: وَهُوَ كَمَا قَالَ، وَلَا ٱلْتِفَاتَ إِلَىٰ مَنْ تَعَقَّبَ كَلَامَهُ بِقَوْلِهِ فِي ٱلْحَدِيثِ: إِنَّ رُؤْيَا ٱلْأَنْبِيَاءِ وَحْيٌ فَلَا تُحْتَاجُ إِلَىٰ تَعْبِيرٍ؛ لِأَنَّهُ كَلَامُ مَنْ لَمْ يُمْعِنِ ٱلنَّظَرَ فِي هٰذَا ٱلْمَحَلِّ. فَقَدْ تَقَدَّمَ فِي «كِتَابِ ٱلتَّعْبِيرِ» أَنَّ بَعْضَ مَرْأَى ٱلْأَنْبِيَاءِ يَقْبَلُ ٱلتَّعْبِيرَ، وَتَقَدَّمَ مِنْ أَمْثِلَةِ ذٰلِكَ: قَوْلُ ٱلصَّحَابَةِ لَهُ ﷺ فِي رُؤْيَا ٱلْقَمِيصِ: «فَمَا أَوَّلْتَهُ يَا رَسُولَ ٱللَّهِ؟» قَالَ: «ٱلدِّينُ». وَفِي رُؤْيَا ٱللَّبَنِ قَالَ: «ٱلْعِلْمُ». إِلَىٰ غَيْرِ ذٰلِكَ.

لٰكِنْ جَزَمَ ٱلْخَطَّابِيُّ بِأَنَّهُ كَانَ فِي ٱلْمَنَامِ، مُتَعَقَّبٌ بِمَا تَقَدَّمَ تَقْرِيرُهُ قَبْلُ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْخَطَّابِيُّ مُشِيرًا إِلَىٰ رَفْعِ ٱلْحَدِيثِ مِنْ أَصْلِهِ: إِنَّ ٱلْقِصَّةَ بِطُولِهَا إِنَّمَا هِيَ حِكَايَةٌ يَحْكِيهَا أَنَسٌ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِهِ، لَمْ يَعْزُهَا إِلَى ٱلنَّبِيِّ ﷺ، وَلَا نَقَلَهَا عَنْهُ، وَلَا أَضَافَهَا إِلَىٰ قَوْلِهِ، فَحَاصِلُ ٱلْأَمْرِ فِي ٱلنَّقْلِ أَنَّهَا مِنْ جِهَةِ ٱلرَّاوِي، إِمَّا مِنْ أَنَسٍ وَإِمَّا مِنْ شَرِيكٍ؛ فَإِنَّهُ كَثِيرُ ٱلتَّفَرُّدِ بِمَنَاكِيرِ ٱلْأَلْفَاظِ ٱلَّتِي لَا يُتَابِعُهُ عَلَيْهَا سَائِرُ ٱلرُّوَاةِ. ٱنْتَهَىٰ.

وَمَا نَفَاهُ مِنْ أَنَّ أَنَسًا لَمْ يُسْنِدْ هٰذِهِ ٱلْقِصَّةَ إِلَى ٱلنَّبِيِّ ﷺ لَا تَأْثِيرَ لَهُ؛ فَأَدْنَىٰ أَمْرِهَا أَنْ تَكُونَ مُرْسَلَ صَحَابِيٍّ، فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ تَلَقَّاهَا عَنِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ، أَوْ مِنْ صَحَابِيٍّ تَلَقَّاهَا عَنْهُ، وَمِثْلُ مَا ٱشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ لَا يُقَالُ بِٱلرَّأْيِ، فَيَكُونُ لَهُ حُكْمُ ٱلرَّفْعِ، وَلَوْ كَانَ لِمَا ذَكَرَهُ تَأْثِيرٌ لَمْ يُحْمَلْ حَدِيثُ أَحَدٍ رَوَىٰ مِثْلَ ذٰلِكَ عَلَى ٱلرَّفْعِ أَصْلًا، وَهُوَ خِلَافُ عَمَلِ ٱلْمُحَدِّثِينَ قَاطِبَةً، فَٱلتَّعْلِيلُ بِذٰلِكَ مَرْدُودٌ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْخَطَّابِيُّ: إِنَّ ٱلَّذِي وَقَعَ فِي هٰذِهِ ٱلرِّوَايَةِ مِنْ نِسْبَةِ ٱلتَّدَلِّي لِلْجَبَّارِ عَزَّ وَجَلَّ مُخَالِفٌ لِعَامَّةِ ٱلسَّلَفِ وَٱلْعُلَمَاءِ وَأَهْلِ ٱلتَّفْسِيرِ، مِمَّنْ تَقَدَّمَ مِنْهُمْ وَمِمَّنْ تَأَخَّرَ. قَالَ: وَٱلَّذِي قِيلَ فِيهِ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ: أَحَدُهَا: أَنَّهُ دَنَا جِبْرِيلُ مِنْ مُحَمَّدٍ ﷺ فَتَدَلَّى؛ أَيْ: تَقَرَّبَ مِنْهُ.

وَقِيلَ: هُوَ عَلَى ٱلتَّقْدِيمِ وَٱلتَّأْخِيرِ؛ أَيْ: تَدَلَّى فُلَانًا؛ لِأَنَّ ٱلتَّدَلِّيَ بِسَبَبِ ٱلدُّنُوِّ.

ٱلثَّانِي: تَدَلَّى لَهُ جِبْرِيلُ بَعْدَ ٱلِٱنْتِصَابِ وَٱلِٱرْتِفَاعِ، حَتَّىٰ رَآهُ مُتَدَلِّيًا كَمَا رَآهُ مُرْتَفِعًا، وَذٰلِكَ مِنْ آيَاتِ ٱللَّهِ؛ حَيْثُ أَقْدَرَهُ عَلَىٰ أَنْ يَتَدَلَّى فِي ٱلْهَوَاءِ مِنْ غَيْرِ ٱعْتِمَادٍ عَلَىٰ شَيْءٍ، وَلَا تَمَسُّكٍ بِشَيْءٍ.

ٱلثَّالِثُ: دَنَا جِبْرِيلُ فَتَدَلَّىٰ مُحَمَّدٌ ﷺ سَاجِدًا لِرَبِّهِ تَعَالَىٰ شُكْرًا عَلَىٰ مَا أَعْطَاهُ.

قَالَ: وَقَدْ رُوِيَ هٰذَا ٱلْحَدِيثُ عَنْ أَنَسٍ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ شَرِيكٍ، فَلَمْ تُذْكَرْ فِيهِ هٰذِهِ ٱلْأَلْفَاظُ ٱلشَّنِيعَةُ، وَذٰلِكَ مِمَّا يُقَوِّي ٱلظَّنَّ أَنَّهَا صَادِرَةٌ مِنْ جِهَةِ شَرِيكٍ. ٱنْتَهَىٰ.

وَقَدْ أَخْرَجَ ٱلْأُمَوِيُّ فِي «مَغَازِيهِ»، وَمِنْ طَرِيقِهِ ٱلْبَيْهَقِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾[ٱلنَّجْمِ: ١٣]، قَالَ: دَنَا مِنْهُ رَبُّهُ. وَهٰذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ، وَهُوَ شَاهِدٌ قَوِيٌّ لِرِوَايَةِ شَرِيكٍ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْخَطَّابِيُّ: وَفِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ لَفْظَةٌ أُخْرَىٰ تَفَرَّدَ بِهَا شَرِيكٌ أَيْضًا، لَمْ يَذْكُرْهَا غَيْرُهُ، وَهِيَ قَوْلُهُ: «فَعَلَا بِهِ»؛ يَعْنِي: جِبْرِيلَ إِلَىٰ ٱلْجَبَّارِ تَعَالَىٰ، فَقَالَ وَهُوَ مَكَانَهُ: «يَا رَبِّ خَفِّفْ عَنَّا».

قَالَ: وَٱلْمَكَانُ لَا يُضَافُ إِلَىٰ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ، وَإِنَّمَا هُوَ مَكَانُ ٱلنَّبِيِّ ﷺ فِي مَقَامِهِ ٱلْأَوَّلِ ٱلَّذِي قَامَ فِيهِ قَبْلَ هُبُوطِهِ. ٱنْتَهَىٰ.

وَهٰذَا ٱلْأَخِيرُ مُتَعَيِّنٌ، وَلَيْسَ فِي ٱلسِّيَاقِ تَصْرِيحٌ بِإِضَافَةِ ٱلْمَكَانِ إِلَىٰ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ.

وَأَمَّا مَا جَزَمَ بِهِ مِنْ مُخَالَفَةِ ٱلسَّلَفِ وَٱلْخَلَفِ لِرِوَايَةِ شَرِيكٍ عَنْ أَنَسٍ فِي ٱلتَّدَلِّي، فَفِيهِ نَظَرٌ؛ فَقَدْ ذَكَرْتُ مَنْ وَافَقَهُ، وَقَدْ نَقَلَ ٱلْقُرْطُبِيُّ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: «دَنَا ٱللَّهُ». قَالَ: وَٱلْمَعْنَىٰ: دَنَا أَمْرُهُ وَحُكْمُهُ.

[قَوْلُهُ: دَنَا أَمْرُهُ وَحُكْمُهُ غَيْرُ صَحِيحٍ؛ لِأَنَّهُ لَوْ صَحَّ أَنَّ ٱلْمُرَادَ بِقَوْلِهِ: ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ﴾ هُوَ ٱلرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ، لَمْ يَصِحَّ أَنْ نَقُولَ: دَنَا أَمْرُهُ وَحُكْمُهُ؛ لِأَنَّ هٰذَا تَحْرِيفٌ لِلْكَلِمِ عَنْ مَوَاضِعِهِ، وَلٰكِنْ نَقُولُ فِي ٱلْأَصْلِ: إِنَّ ٱلصَّوَابَ أَنَّ ٱلدَّانِيَ وَٱلْمُتَدَلِّيَ هُوَ جِبْرِيلُ] (١).

وَأَصْلُ ٱلتَّدَلِّي ٱلنُّزُولُ إِلَىٰ ٱلشَّيْءِ حَتَّىٰ يَقْرُبَ مِنْهُ. قَالَ: وَقِيلَ: تَدَلَّى ٱلرَّفْرَفُ لِمُحَمَّدٍ ﷺ حَتَّىٰ جَلَسَ عَلَيْهِ، ثُمَّ دَنَا مُحَمَّدٌ مِنْ رَبِّهِ. ٱنْتَهَىٰ.

وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ ٱلنَّجْمِ مَا وَرَدَ مِنَ ٱلْأَحَادِيثِ فِي أَنَّ ٱلْمُرَادَ بِقَوْلِهِ: ﴿رَءَاهُ﴾ أَنَّ ٱلنَّبِيَّ ﷺ رَأَىٰ جِبْرِيلَ، لَهُ سِتُّمِائَةِ جَنَاحٍ، وَمَضَىٰ بَسْطُ ٱلْقَوْلِ فِي ذٰلِكَ هُنَاكَ، وَنَقَلَ ٱلْبَيْهَقِيُّ نَحْوَ ذٰلِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: فَٱتَّفَقَتْ رِوَايَاتُ هَؤُلَاءِ عَلَىٰ ذٰلِكَ. وَيُعَكِّرُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ بَعْدَ ذٰلِكَ: ﴿فَأَوْحَىٰٓ إِلَىٰ عَبْدِهِۦ مَآ أَوْحَىٰ﴾.

ثُمَّ نَقَلَ عَنِ ٱلْحَسَنِ أَنَّ ٱلضَّمِيرَ فِي «عَبْدِهِۦ» لِجِبْرِيلَ، وَٱلتَّقْدِيرُ: فَأَوْحَى ٱللَّهُ إِلَىٰ جِبْرِيلَ.

وَعَنِ ٱلْفَرَّاءِ: ٱلتَّقْدِيرُ: فَأَوْحَىٰ جِبْرِيلُ إِلَىٰ عَبْدِ ٱللَّهِ مُحَمَّدٍ مَا أُوحِيَ.

---

(١) مَا بَيْنَ مَعْقُوفَيْنِ مِنْ كَلَامِ ٱلشَّيْخِ ٱلْعَلَّامَةِ ٱبْنِ عُثَيْمِين رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وَقَدْ أَزَالَ ٱلْعُلَمَاءُ إِشْكَالَهُ، فَقَالَ ٱلْقَاضِي عِيَاضٌ فِي «ٱلشِّفَاءِ»: إِضَافَةُ ٱلدُّنُوِّ وَٱلْقُرْبِ إِلَى ٱللَّهِ تَعَالَىٰ أَوْ مِنَ ٱللَّهِ لَيْسَ دُنُوَّ مَكَانٍ، وَلَا قُرْبَ زَمَانٍ، وَإِنَّمَا هُوَ بِٱلنِّسْبَةِ إِلَى ٱلنَّبِيِّ ﷺ إِبَانَةٌ لِعَظِيمِ مَنْزِلَتِهِ، وَشَرِيفِ رُتْبَتِهِ، وَبِٱلنِّسْبَةِ إِلَى ٱللَّهِ تَعَالَىٰ تَأْنِيسٌ لِنَبِيِّهِ وَإِكْرَامٌ لَهُ. وَيُتَأَوَّلُ فِيهِ مَا قَالُوهُ فِي حَدِيثِ: «يَنْزِلُ رَبُّنَا إِلَى ٱلسَّمَاءِ ٱلدُّنْيَا»، وَكَذَا فِي حَدِيثِ: «مَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شِبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا».

وَقَالَ غَيْرُهُ: ٱلدُّنُوُّ مَجَازٌ عَنِ ٱلْقُرْبِ ٱلْمَعْنَوِيِّ.

[هٰذَا أَيْضًا خَطَأٌ، فَإِنَّ ٱلْمُرَادَ بِنُزُولِهِ ﷺ نُزُولُهُ حَقِيقَةً إِلَى ٱلسَّمَاءِ ٱلدُّنْيَا، وَكَذٰلِكَ تَقَرُّبُهُ إِلَىٰ عَبْدِهِ حَقِيقَةً] (١).

لِإِظْهَارِ عَظِيمِ مَنْزِلَتِهِ عِنْدَ رَبِّهِ تَعَالَىٰ، وَٱلتَّدَلِّي: طَلَبُ زِيَادَةِ ٱلْقُرْبِ، وَ«قَابَ قَوْسَيْنِ» بِٱلنِّسْبَةِ إِلَى ٱلنَّبِيِّ ﷺ عِبَارَةٌ عَنْ لُطْفِ ٱلْمَحَلِّ، وَإِيضَاحِ ٱلْمَعْرِفَةِ، وَبِٱلنِّسْبَةِ إِلَى ٱللَّهِ إِجَابَةِ سُؤَالِهِ وَرَفْعِ دَرَجَتِهِ.

وَقَالَ عَبْدُ ٱلْحَقِّ فِي «ٱلْجَمْعِ بَيْنَ ٱلصَّحِيحَيْنِ»: زَادَ فِيهِ — يَعْنِي: شَرِيكًا — زِيَادَةً مَجْهُولَةً، وَأَتَىٰ فِيهِ بِأَلْفَاظٍ غَيْرِ مَعْرُوفَةٍ، وَقَدْ رَوَى ٱلْإِسْرَاءَ جَمَاعَةٌ مِنَ ٱلْحُفَّاظِ، فَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ مِنْهُمْ بِمَا أَتَىٰ بِهِ شَرِيكٌ، وَشَرِيكٌ لَيْسَ بِٱلْحَافِظِ. وَسَبَقَ إِلَىٰ ذٰلِكَ أَبُو مُحَمَّدٍ ٱبْنُ حَزْمٍ فِيمَا حَكَاهُ ٱلْحَافِظُ أَبُو ٱلْفَضْلِ ٱبْنُ طَاهِرٍ فِي جُزْءٍ جَمَعَهُ سَمَّاهُ «ٱلِانْتِصَارَ لِأَيَّامِ ٱلْأَمْصَارِ»، فَنَقَلَ فِيهِ عَنِ ٱلْحُمَيْدِيِّ عَنِ ٱبْنِ حَزْمٍ قَالَ: لَمْ نَجِدْ لِلْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ فِي كِتَابَيْهِمَا شَيْئًا لَا يَحْتَمِلُ مَخْرَجًا إِلَّا حَدِيثَيْنِ، ثُمَّ غَلَبَهُ فِي تَخْرِيجِهِ ٱلْوَهْمُ، مَعَ إِتْقَانِهِمَا وَصِحَّةِ مَعْرِفَتِهِمَا، فَذَكَرَ هٰذَا ٱلْحَدِيثَ، وَقَالَ: فِيهِ أَلْفَاظٌ مُعْجَمَةٌ، وَٱلْآفَةُ مِنْ شَرِيكٍ، مِنْ ذٰلِكَ قَوْلُهُ: قَبْلَ أَنْ يُوحَىٰ إِلَيْهِ، وَأَنَّهُ حِينَئِذٍ فُرِضَتْ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ. قَالَ: وَهٰذَا لَا خِلَافَ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ ٱلْعِلْمِ أَنَّهُ إِنَّمَا كَانَ قَبْلَ ٱلْهِجْرَةِ بِسَنَةٍ، وَبَعْدَ أَنْ أُوحِيَ إِلَيْهِ بِنَحْوِ ٱثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً.

---

(١) مَا بَيْنَ مَعْقُوفَيْنِ مِنْ كَلَامِ ٱلشَّيْخِ ٱلْعَلَّامَةِ ٱبْنِ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

«قَوْلُهُ: إِنَّهُ كَانَ قَبْلَ ٱلْهِجْرَةِ بِسَنَةٍ، لَيْسَ بِصَحِيحٍ؛ فَٱلْمُؤَرِّخُونَ بَعْضُهُمْ قَالَ: قَبْلَ ٱلْهِجْرَةِ بِخَمْسِ سَنَوَاتٍ، وَبَعْضُهُمْ قَالَ: بِثَلَاثٍ، وَبَعْضُهُمْ قَالَ: بِسَنَةٍ».

ثُمَّ قَوْلُهُ: «إِنَّ ٱلْجَبَّارَ دَنَا فَتَدَلَّىٰ حَتَّىٰ كَانَ مِنْهُ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ». وَعَائِشَةُ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا مُجْمِعَةٌ تَقُولُ: إِنَّ ٱلَّذِي دَنَا فَتَدَلَّىٰ جِبْرِيلُ. ٱنْتَهَىٰ. وَقَدْ تَقَدَّمَ ٱلْجَوَابُ عَنْ ذٰلِكَ.

وَقَالَ أَبُو ٱلْفَضْلِ ٱبْنُ طَاهِرٍ: تَعْلِيلُ ٱلْحَدِيثِ بِتَفَرُّدِ شَرِيكٍ، وَدَعْوَىٰ ٱبْنِ حَزْمٍ أَنَّ ٱلْآفَةَ مِنْهُ، شَيْءٌ لَمْ يُسْبَقْ إِلَيْهِ؛ فَإِنَّ شَرِيكًا قَبِلَهُ أَئِمَّةُ ٱلْجَرْحِ وَٱلتَّعْدِيلِ، وَوَثَّقُوهُ، وَرَوَوْا عَنْهُ، وَأَدْخَلُوا حَدِيثَهُ فِي تَصَانِيفِهِمْ، وَٱحْتَجُّوا بِهِ. وَرَوَىٰ عَبْدُ ٱللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ ٱلدُّورَقِيُّ، وَعُثْمَانُ ٱلدَّارِمِيُّ، وَعَبَّاسٌ ٱلدُّورِيُّ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ مَعِينٍ أَنَّهُ قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ. وَقَالَ ٱبْنُ عَدِيٍّ: مَشْهُورٌ مِنْ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ، حَدَّثَ عَنْهُ مَالِكٌ وَغَيْرُهُ مِنَ ٱلثِّقَاتِ، وَحَدِيثُهُ إِذَا رَوَىٰ عَنْهُ ثِقَةٌ لَا بَأْسَ بِهِ، إِلَّا أَنْ يَرْوِيَ عَنْهُ ضَعِيفٌ. قَالَ ٱبْنُ طَاهِرٍ: وَحَدِيثُهُ هٰذَا رَوَاهُ عَنْهُ ثِقَةٌ، وَهُوَ سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: وَعَلَىٰ تَقْدِيرِ تَسْلِيمِ تَفَرُّدِهِ: «قَبْلَ أَنْ يُوحَىٰ إِلَيْهِ»، لَا يَقْتَضِي طَرْحَ حَدِيثِهِ؛ فَوَهْمُ ٱلثِّقَةِ فِي مَوْضِعٍ مِنْ حَدِيثٍ لَا يُسْقِطُ جَمِيعَ ٱلْحَدِيثِ، وَلَا سِيَّمَا إِذَا كَانَ ٱلْوَهْمُ لَا يَسْتَلْزِمُ ٱرْتِكَابَ مَحْظُورٍ، وَلَوْ تُرِكَ حَدِيثُ مَنْ وَهِمَ فِي تَارِيخٍ لَتُرِكَ حَدِيثُ جَمَاعَةٍ مِنْ أَئِمَّةِ ٱلْمُسْلِمِينَ، وَلَعَلَّهُ أَرَادَ أَنْ يَقُولَ: بَعْدَ أَنْ أُوحِيَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: قَبْلَ أَنْ يُوحَىٰ إِلَيْهِ. ٱنْتَهَىٰ.

وَقَدْ سَبَقَ إِلَى ٱلتَّنْبِيهِ عَلَىٰ مَا فِي رِوَايَةِ شَرِيكٍ مِنَ ٱلْمُخَالَفَةِ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ، فَإِنَّهُ قَالَ بَعْدَ أَنْ سَاقَ سَنَدَهُ وَبَعْضَ ٱلْمَتْنِ: ثُمَّ قَالَ: فَقَدَّمَ وَأَخَّرَ، وَزَادَ وَنَقَصَ.

وَسَبَقَ ٱبْنُ حَزْمٍ أَيْضًا إِلَى ٱلْكَلَامِ فِي شَرِيكٍ، وَأَبُو سُلَيْمَانَ ٱلْخَطَّابِيُّ كَمَا قَدَّمْتُ.

وَقَالَ فِيهِ ٱلنَّسَائِيُّ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ ٱبْنُ ٱلْجَارُودِ: لَيْسَ بِٱلْقَوِيِّ. وَقَالَ يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ ٱلْقَطَّانُ: لَا يُحَدَّثُ عَنْهُ. نَعَمْ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ وَأَبُو دَاوُدَ: ثِقَةٌ. فَهُوَ مُخْتَلَفٌ فِيهِ، فَإِذَا تَفَرَّدَ عُدَّ مَا يَنْفَرِدُ بِهِ شَاذًّا، وَكَذٰلِكَ مُنْكَرًا عَلَىٰ رَأْيِ مَنْ يَقُولُ: ٱلْمُنْكَرُ وَٱلشَّاذُّ شَيْءٌ وَاحِدٌ، وَٱلْأَوْلَى ٱلْتِزَامُ وُرُودِ ٱلْمَوَاضِعِ ٱلَّتِي خَالَفَ فِيهَا عِنْدَهُ، وَٱلْجَوَابُ عَنْهَا إِمَّا بِدَفْعِ تَفَرُّدِهِ، وَإِمَّا بِتَأْوِيلِهِ عَلَىٰ وِفَاقِ ٱلْجَمَاعَةِ.

ثُمَّ قَالَ ٱبْنُ حَجَرٍ مُسْتَكْمِلًا بَيَانَ مَا خَالَفَ فِيهِ شَرِيكٌ:

ٱلْحَادِي عَشَرَ: رُجُوعُهُ بَعْدَ ٱلْخَمْسِ، وَٱلْمَشْهُورُ فِي ٱلْأَحَادِيثِ أَنَّ مُوسَىٰ ﷺ أَمَرَهُ بِٱلرُّجُوعِ بَعْدَ أَنْ ٱنْتَهَىٰ ٱلتَّخْفِيفُ إِلَى ٱلْخَمْسِ، فَٱمْتَنَعَ، كَمَا سَأُبَيِّنُ.

ٱلثَّانِي عَشَرَ: زِيَادَةُ ذِكْرِ ٱلتَّوْرِ فِي ٱلطَّسْتِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ مَا فِيهِ.

فَهٰذِهِ أَكْثَرُ مِنْ عَشَرَةِ مَوَاضِعَ فِي هَـٰذَا ٱلْحَدِيثِ لَمْ أَرَهَا مَجْمُوعَةً فِي كَلَامِ أَحَدٍ مِمَّنْ تَقَدَّمَ، وَقَدْ بَيَّنْتُ فِي كُلِّ وَاحِدٍ إِشْكَالَ مَنْ ٱسْتَشْكَلَهُ وَٱلْجَوَابَ عَنْهُ إِنْ أَمْكَنَ، وَبِٱللَّهِ ٱلتَّوْفِيقُ.

وَقَدْ جَزَمَ ٱبْنُ ٱلْقَيِّمِ فِي «ٱلْهَدْيِ» بِأَنَّ فِي رِوَايَةِ شَرِيكٍ عَشَرَةَ أَوْهَامٍ، لَكِنْ عَدَّ مُخَالَفَتَهُ لِمَحَالِّ ٱلْأَنْبِيَاءِ أَرْبَعَةً مِنْهَا، وَأَنَا جَعَلْتُهَا وَاحِدَةً، فَعَلَىٰ طَرِيقَتِي تَزِيدُ ٱلْعِدَّةُ ثَلَاثًا، وَبِٱللَّهِ ٱلتَّوْفِيقُ. اهـ

نَقُولُ: إِنَّ مَا خَالَفَ شَرِيكٌ غَيْرَهُ فِيهِ يَنْقَسِمُ إِلَىٰ قِسْمَيْنِ:

ٱلْقِسْمُ ٱلْأَوَّلُ: مَا يُمْكِنُ تَخْرِيجُهُ عَلَىٰ وَجْهٍ يُوَافِقُ ٱلْآخَرِينَ.

وَٱلثَّانِي: مَا لَا يُمْكِنُ، فَيُقَالُ: إِنَّ شَرِيكًا تَحَمَّلَهُ وَلَمْ يَحْفَظْ، وَيُؤْخَذُ بِهَا عَلَيْهِ ٱلْأَكْثَرُ. هٰذِهِ هِيَ ٱلْقَاعِدَةُ.

وَقَوْلُهُ: «لَا يُبَدَّلُ ٱلْقَوْلُ لَدَيَّ» هٰذَا فِي غَيْرِ ٱلْأَحْكَامِ ٱلشَّرْعِيَّةِ ٱلَّتِي يُمْكِنُ أَنْ تُنْسَخَ، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَآ ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوٓاْ إِنَّمَآ أَنتَ مُفْتَرٍۭ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾[ٱلنَّحْل: ١٠١].

أَمَّا ٱلْأَحْكَامُ ٱلْجَزَائِيَّةُ ٱلَّتِي وَعَدَهَا ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِنَّهَا لَا تَتَبَدَّلُ، كَمَا قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ فِي سُورَةِ «ق»: ﴿مَا يُبَدَّلُ ٱلْقَوْلُ لَدَىَّ وَمَآ أَنَا۠ بِظَلَّـٰمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾[ق: ٢٩].

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ:

٣٨- بَابُ كَلاَمِ الرَّبِّ مَعَ أَهْلِ الجَنَّةِ

٧٥١٨ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ فَيَقُولُونَ لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ فَيَقُولُ هَلْ رَضِيتُمْ فَيَقُولُونَ وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى يَا رَبِّ وَقَدْ أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ فَيَقُولُ أَلَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ فَيَقُولُونَ يَا رَبِّ وَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ فَيَقُولُ أُحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا. (١)

هَـٰذَا ٱلْحَدِيثُ فِيهِ: إِثْبَاتُ كَلَامِ ٱلرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ مَعَ أَهْلِ ٱلْجَنَّةِ، وَإِثْبَاتُ ٱلرِّضَا لَهُ، وَٱنْتِفَاءُ ٱلسُّخْطِ عَلَىٰ أَهْلِ ٱلْجَنَّةِ.

أَمَّا كَلَامُ ٱللَّهِ فَقَدْ سَبَقَ ٱلْكَلَامُ فِيهِ.

وَأَمَّا ٱلرِّضَا، فَهُوَ مِنَ ٱلصِّفَاتِ ٱلْفِعْلِيَّةِ؛ لِأَنَّهُ يَتَعَلَّقُ بِمَشِيئَتِهِ سُبْحَانَهُ، وَقَدْ قُلْنَا: إِنَّ كُلَّ صِفَةٍ ذَاتَ سَبَبٍ فَهِيَ فِعْلِيَّةٌ؛ لِأَنَّهَا مَقْرُونَةٌ بِسَبَبٍ، وَٱلسَّبَبُ حَادِثٌ، فَكُلُّ صِفَةٍ مِنْ صِفَاتِ ٱللَّهِ مَقْرُونَةٌ بِفِعْلٍ لَهُ فَهِيَ فِعْلِيَّةٌ.

أَمَّا ٱلرِّضَا: فَهَلْ هُوَ ٱلْإِثَابَةُ وَٱلْإِعْطَاءُ، أَوْ هُوَ شَيْءٌ آخَرُ؟

نَقُولُ: هُوَ شَيْءٌ آخَرُ، وَلَا يُحَرِّفُهُ إِلَىٰ ٱلْإِثَابَةِ أَوِ ٱلْإِعْطَاءِ إِلَّا مَنْ لَا يُثْبِتُونَ ٱلصِّفَاتِ ٱلْفِعْلِيَّةَ لِلَّهِ، فَيُحَوِّلُونَ ٱلصِّفَةَ ٱلْفِعْلِيَّةَ إِلَىٰ ٱلْقُدْرَةِ، أَوِ ٱلْإِرَادَةِ، أَوِ ٱلْمَفْعُولِ.

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ «١٨٣».

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ:

٧٥١٩ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ حَدَّثَنَا هِلَالٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَوْمًا يُحَدِّثُ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ اسْتَأْذَنَ رَبَّهُ فِي الزَّرْعِ فَقَالَ لَهُ أَوَلَسْتَ فِيمَا شِئْتَ قَالَ بَلَى وَلَكِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَزْرَعَ فَأَسْرَعَ وَبَذَرَ فَتَبَادَرَ الطَّرْفَ نَبَاتُهُ وَاسْتِوَاؤُهُ وَاسْتِحْصَادُهُ وَتَكْوِيرُهُ أَمْثَالَ الْجِبَالِ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى دُونَكَ يَا ابْنَ آدَمَ فَإِنَّهُ لَا يُشْبِعُكَ شَيْءٌ فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا تَجِدُ هَذَا إِلَّا قُرَشِيًّا أَوْ أَنْصَارِيًّا فَإِنَّهُمْ أَصْحَابُ زَرْعٍ فَأَمَّا نَحْنُ فَلَسْنَا بِأَصْحَابِ زَرْعٍ فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ.

قَوْلُهُ: «فَبَادَرَ ٱلطَّرْفَ نَبَاتُهُ»؛ يَعْنِي: يَنْبُتُ بِسُرْعَةٍ، وَيَسْتَوِي بِسُرْعَةٍ، وَيُسْتَحْصَدُ بِسُرْعَةٍ، وَيُكَوَّرُ بِسُرْعَةٍ، فَيَحْصُلُ مَا فِي نَفْسِ هٰذَا ٱلزَّارِعِ؛ لِأَنَّ ٱللَّهَ قَالَ: ﴿وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ ٱلْأَنفُسُ﴾ [الزخرف:٧١]، وَإِنْ كَانَ هٰذَا ٱلزَّرْعُ لَيْسَ كَزَرْعِ ٱلدُّنْيَا يَبْقَىٰ سِتَّةَ أَشْهُرٍ أَوْ نَحْوَهَا.

وَكُنْتُ أَتَوَقَّعُ أَنْ يَقُولَ هٰذَا ٱلْأَعْرَابِيُّ لِلنَّبِيِّ ﷺ: وَهَلْ فِي ٱلْجَنَّةِ مِنْ إِبِلٍ؟وَأَظُنُّ أَنَّهُ قَدْ وَرَدَ أَنَّ فِيهَا نُوقًا مِنَ ٱلذَّهَبِ، وَلٰكِنِّي لَا أَذْكُرُهُ جَيِّدًا.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ:

٣٩- بَابُ ذِكْرِ ٱللَّهِ بِٱلْأَمْرِ، وَذِكْرِ ٱلْعِبَادِ بِٱلدُّعَاءِ وَٱلتَّضَرُّعِ وَٱلرِّسَالَةِ وَٱلْإِبْلَاغِ.

لِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿فَٱذْكُرُونِيٓ أَذْكُرْكُمْ﴾[ٱلْبَقَرَة: ١٥٢]. وَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿۞ وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ إِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُم مَّقَامِى وَتَذْكِيرِى بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَعَلَى ٱللَّهِ تَوَكَّلْتُ فَأَجْمِعُوٓاْ أَمْرَكُمْ وَشُرَكَآءَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُنْ أَمْرُكُمْ عَلَيْكُمْ غُمَّةً ثُمَّ ٱقْضُوٓاْ إِلَىَّ وَلَا تُنظِرُونِ [٧١] فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَمَا سَأَلْتُكُم مِّنْ أَجْرٍ ۖ إِنْ أَجْرِىَ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ ۖ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾[يُونُس: ٧١-٧٢]. غُمَّةٌ: هَمٌّ وَضِيقٌ.

قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿ٱقْضُوٓاْ إِلَىَّ﴾ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ، يُقَالُ: أَفْرِغْ ٱقْضِ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ

ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَـٰمَ ٱللَّهِ﴾[ٱلتَّوْبَةِ: ٦]؛ إِنْسَانٌ يَأْتِيهِ فَيَسْتَمِعُ مَا يَقُولُ، وَمَا أُنزِلَ عَلَيْهِ فَهُوَ آمِنٌ حَتَّىٰ يَأْتِيَهُ فَيَسْمَعَ كَلَامَ ٱللَّهِ، وَحَتَّىٰ يَبْلُغَ مَأْمَنَهُ، حَيْثُ جَاءَهُ ٱلنَّبَأُ ٱلْعَظِيمُ: ٱلْقُرْآنُ، صَوَابًا حَقًّا فِي ٱلدُّنْيَا وَعَمَلًا بِهِ.

۞ قَوْلُهُ: «بَابُ ذِكْرِ ٱللَّهِ بِٱلْأَمْرِ، وَذِكْرِ ٱلْعِبَادِ بِٱلدُّعَاءِ وَٱلتَّضَرُّعِ وَٱلرِّسَالَةِ وَٱلْإِبْلَاغِ»؛ يَعْنِي: أَنَّ ٱللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يَكُونُ كَلَامُهُ ٱلْمُضَافُ إِلَيْهِ كَلَامَهُ بِنَفْسِهِ، وَأَمَّا ٱلْعِبَادُ فَلَهُمُ ٱلدُّعَاءُ، وَٱلتَّضَرُّعُ، وَٱلرِّسَالَةُ، وَٱلْإِبْلَاغُ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَـٰمَ ٱللَّهِ﴾[ٱلتَّوْبَةِ: ٦]؛ أَيْ: كَلَامَ ٱللَّهِ ٱلْمُبَلَّغَ مِنْ قِبَلِ ٱلتَّالِي، وَلَيْسَ كَلَامَ ٱللَّهِ ٱلَّذِي هُوَ فَوْقَ ٱلْعَرْشِ عَزَّ وَجَلَّ.

۞ وَقَوْلُهُ: لِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿فَٱذْكُرُونِيٓ أَذْكُرْكُمْ وَٱشْكُرُواْ لِي وَلَا تَكْفُرُونِ﴾[ٱلْبَقَرَةِ: ١٥٢].

وَقَدْ حَذَفَ ٱلْمُؤَلِّفُ آخِرَ ٱلْآيَةِ، مَعَ أَنَّهُ كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَذْكُرَهَا؛ لِأَنَّ ٱلشُّكْرَ لِلَّهِ هُوَ ٱلْعِبَادَةُ.

۞ وَقَوْلُهُ: «فَٱذْكُرُونِيٓ أَذْكُرْكُمْ»؛ هٰذَا شَرْطٌ وَجَوَابٌ، «فَٱذْكُرُونِيٓ» أَمْرٌ، جَوَابُهُ: «أَذْكُرْكُمْ».

وَهٰذَا ٱلتَّرْكِيبُ عِنْدَ عُلَمَاءِ ٱلنَّحْوِ فِيهِ قَوْلَانِ:

الأَوَّلُ: أَنَّ «أَذْكُرْكُمْ» جَوَابُ ٱلْأَمْرِ.

وَٱلثَّانِي: أَنَّ «أَذْكُرْكُمْ» جَوَابُ شَرْطٍ مُقَدَّرٍ، تَقْدِيرُهُ: فَٱذْكُرُونِي إِنْ تَذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ.

وَلٰكِنَّ ٱلْقَوْلَ ٱلْأَوَّلَ أَصَحُّ؛ لِأَنَّهُ إِذَا دَارَ ٱلْكَلَامُ بَيْنَ ٱلتَّقْدِيرِ وَعَدَمِهِ، فَٱلْأَوْلَىٰ عَدَمُ ٱلتَّقْدِيرِ، وَٱلْكَلَامُ هُنَا يَسْتَقِيمُ بِلَا تَقْدِيرٍ.

وَقَوْلُهُ: «ٱذْكُرُونِي»؛ أَيْ: بِأَيِّ شَيْءٍ، سَوَاءٌ بِنُفُوسِكُمْ، أَوْ بِأَلْسِنَتِكُمْ، أَوْ بِجَوَارِحِكُمْ.

قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ فِي ٱلْحَدِيثِ ٱلْقُدْسِيِّ: «مَنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَمَنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَإٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَإٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ».

فَإِذَا كُنْتَ تَظَلُّ سَاعَةً مِنَ ٱللَّيْلِ أَوِ ٱلنَّهَارِ تَتَأَمَّلُ وَتَتَفَكَّرُ فِي ٱلرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ، وَفِي أَسْمَائِهِ، وَصِفَاتِهِ، وَفِي آيَاتِهِ ٱلْكَوْنِيَّةِ وَٱلشَّرْعِيَّةِ، فَإِنَّ هٰذَا يُعْتَبَرُ ذِكْرًا.

وَكَوْنُكَ تَنْطِقُ بِلِسَانِكَ: سُبْحَانَ ٱللَّهِ، وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ، وَٱللَّهُ أَكْبَرُ؛ فَهٰذَا ذِكْرٌ.

وَكَوْنُكَ تُثْنِي عَلَى ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِنِعْمَةٍ عِنْدَ جَمَاعَةٍ مِنَ ٱلنَّاسِ؛ فَهٰذَا أَيْضًا ذِكْرٌ.

وَكَوْنُكَ تَقُومُ بِطَاعَتِهِ بِٱلْجَوَارِحِ بِٱلرُّكُوعِ، وَٱلسُّجُودِ، وَٱلْقِيَامِ، وَٱلْقُعُودِ، وَغَيْرِ ذٰلِكَ؛ فَهٰذَا أَيْضًا ذِكْرٌ.

فَٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿فَٱذْكُرُونِيٓ أَذْكُرْكُمْ﴾، وَٱلْجَزَاءُ مِنْ جِنْسِ ٱلْعَمَلِ.

۞ قَوْلُهُ: ﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ﴾؛ أَيْ: يَا مُحَمَّدُ ﷺ، ﴿نَبَأَ نُوحٍ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِۦ﴾.

وَٱلنَّبَأُ هُوَ ٱلْخَبَرُ ٱلْهَامُّ، وَنُوحٌ أَوَّلُ ٱلرُّسُلِ، وَقَوْلُهُ: ﴿إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ﴾ «إِذْ» مُتَعَلِّقَةٌ بِـ«نَبَأَ»، أَيْ: نَبَأَهُ فِي هٰذِهِ ٱلْحَالِ.

۞ قَوْلُهُ: ﴿نَبَأَ نُوحٍ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ إِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُم مَّقَامِى وَتَذْكِيرِى بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾؛ أَيْ: عَظُمَ عَلَيْكُمْ وَشَقَّ عَلَيْكُمْ، ﴿فَعَلَى ٱللَّهِ تَوَكَّلْتُ فَأَجْمِعُوٓاْ أَمْرَكُمْ وَشُرَكَآءَكُمْ﴾. وَهٰذَا قُوَّةٌ عَظِيمَةٌ، وَتَحَدٍّ عَظِيمٌ؛ يَقُولُ: إِنْ كَانَ ٱلْأَمْرُ قَدْ كَبُرَ عَلَيْكُمْ، وَعَظُمَ عَلَيْكُمْ مَقَامِي بَيْنَكُمْ، وَتَذْكِيرِي إِيَّاكُمْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ، فَأَنَا مُتَوَكِّلٌ عَلَى ٱللَّهِ، مُعْتَمِدٌ عَلَيْهِ، وَاثِقٌ بِهِ جَلَّ وَعَلَا، وَأَنْتُمْ لَا تُهِيمُونَنِي. ﴿فَأَجْمِعُوٓاْ أَمْرَكُمْ﴾؛ أَيْ: ٱعْزِمُوا وَجِدُّوا فِيهِ، وَ﴿وَشُرَكَآءَكُمْ﴾؛ أَيْ: ٱجْمَعُوا شُرَكَاءَكُمْ. وَلِهٰذَا نَقُولُ: ٱلْوَاوُ حَرْفُ عَطْفٍ، وَ«وَشُرَكَآءَكُمْ» مَفْعُولٌ لِفِعْلٍ مَحْذُوفٍ تَقْدِيرُهُ: «وَٱجْمَعُوا شُرَكَاءَكُمْ»، وَلَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ مَعْطُوفًا عَلَى «أَمْرَكُمْ»؛ لِأَنَّ ٱلْمَعْنَى يَفْسُدُ. بَلِ ٱلْمَعْنَى: ٱجْمَعُوا أَمْرَكُمْ أَخْذًا بِٱلْإِجْمَاعِ وَهُوَ ٱلْعَزْمُ، وَٱجْمَعُوا شُرَكَاءَكُمْ؛ أَيْ: كُلَّ مَنْ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ ٱللَّهِ، وَكُلَّ مَنْ شَارَكَكُمْ فِيمَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ مِنَ ٱلْكُفْرِ.

۞ قَوْلُهُ: ﴿ثُمَّ لَا يَكُنْ أَمْرُكُمْ عَلَيْكُمْ غُمَّةً﴾؛ أَيْ: ٱئْتُوا إِلَيَّ بِبَصِيرَةٍ. وَسُبْحَانَ ٱللَّهِ، قَدْ تَحَدَّاهُمْ نُوحٌ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ بِعِدَّةِ أُمُورٍ:

أَوَّلًا: أَنْ يَعْزِمُوا عَلَى طَلَبِهِ؛ وَيُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿فَأَجۡمِعُوٓاْ أَمۡرَكُمۡ﴾.

ثَانِيًا: أَنْ يَجْتَمِعُوا بِلَا تَفَرُّقٍ؛ وَيُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَشُرَكَآءَكُمۡ﴾.

ثَالِثًا: أَنْ يَتَأَنَّوْا بِغَيْرِ عَجَلٍ؛ لِقَوْلِهِ: ﴿ثُمَّ لَا يَكُنۡ أَمۡرُكُمۡ عَلَيۡكُمۡ غُمَّةٗ﴾؛ أَيْ: تَأَنَّوْا بِتَبَصُّرٍ.

وَسُبْحَانَ ٱللَّهِ، يَقُولُ هٰذَا ٱلْكَلَامَ وَهُوَ وَحِيدٌ؛ لِأَنَّهُ أَوَىٰ إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ، فَقَدْ أَوَىٰ إِلَى ٱللَّهِ؛ إِذْ أَوَّلَ مَا قَدَّمَ قَالَ: ﴿فَعَلَى ٱللَّهِ تَوَكَّلۡتُ﴾.

۞ قَوْلُهُ: ﴿ثُمَّ ٱقۡضُوٓاْ إِلَيَّ وَلَا تُنظِرُونِ﴾؛ أَيْ: لِيَكُنْ قَضَاؤُكُمْ عَلَيَّ بِسُرْعَةٍ، وَلَا تُهْمِلُونِ.

وَيَقُولُ بَعْضُ ٱلْعُلَمَاءِ: إِنَّ هٰذَا يُعْتَبَرُ آيَةً أُوتِيَهَا نُوحٌ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ؛ لِأَنَّ كَوْنَهُ يَتَحَدَّىٰ هٰذَا ٱلتَّحَدِّي لِقَوْمِهِ وَهُوَ وَحِيدٌ، مَعَ عَجْزِهِمْ عَنْ أَنْ يُدَبِّرُوا مَا تَحَدَّاهُمْ بِهِ، يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّهُ آيَةٌ، وَإِنْ لَمْ تُذْكَرْ لَهُ آيَةٌ مُعَيَّنَةٌ كَمَا ذُكِرَ لِصَالِحٍ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ عَلَيْهِمُ ٱلسَّلَامُ.

فَإِنَّ هٰذَا ٱلْكَلَامَ ٱلَّذِي قَالَهُ، وَصَبْرَهُ عَلَىٰ قَوْمِهِ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا، يُعْتَبَرُ آيَةً مِنْ آيَاتِ ٱللَّهِ.

۞ قَوْلُهُ: ﴿فَإِن تَوَلَّيۡتُمۡ فَمَا سَأَلۡتُكُم مِّنۡ أَجۡرٍۖ﴾؛ أَيْ: إِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَذٰلِكَ لَا يَضُرُّنِي؛ لِأَنَّ إِيمَانَكُمْ لَا يَعْنِي أَنَّكُمْ تُعْطُونَنِي أَجْرًا،

﴿إِنۡ أَجۡرِيَ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِۖ﴾؛ أَيْ: أَجْرِي عَلَى ٱللَّهِ، وَهُوَ ثَوَابُ ٱلْآخِرَةِ، وَهُوَ خَيْرٌ مِنْ ثَوَابِ ٱلدُّنْيَا.

۞ قَوْلُهُ: ﴿وَأُمِرۡتُ أَنۡ أَكُونَ مِنَ ٱلۡمُسۡلِمِينَ﴾؛ أَيْ: أُمِرَ — وَهُوَ نَبِيٌّ — أَنْ يَكُونَ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ.

وَٱلْإِسْلَامُ وَصْفٌ يَشْتَرِكُ فِيهِ ٱلْأَنْبِيَاءُ وَأَتْبَاعُهُمْ بِإِحْسَانٍ، فَكُلُّهُمْ مُسْلِمُونَ، وَلٰكِنْ هُنَاكَ فَرْقٌ بَيْنَ إِسْلَامِ ٱلْأَنْبِيَاءِ وَإِسْلَامِ ٱلْأَتْبَاعِ؛ فَإِسْلَامُ ٱلْأَنْبِيَاءِ أَقْوَىٰ، لَا شَكَّ، وَلٰكِنَّهُمْ يَشْتَرِكُونَ فِي كَوْنِ كُلٍّ مِنْهُمْ مُسْلِمًا.

۞ قَوْلُهُ: «غُمَّةً»؛ أَيْ: هَمًّا وَضِيقًا؛ يَعْنِي بِذٰلِكَ قَوْلَهُ: ﴿ثُمَّ لَا يَكُنۡ أَمۡرُكُمۡ عَلَيۡكُمۡ غُمَّةٗ﴾.
وَٱلْمَعْنَى ٱلَّذِي ذَكَرَهُ لَهُ وَجْهٌ، لٰكِنْ مَا ذَكَرْنَاهُ أَحْسَنُ؛ يَعْنِي: لَا يَكُنْ أَمْرُكُمْ فِيهِ تَعْمِيَةٌ، كَمَا يُقَالُ:

«غُمَّ ٱلْهِلَالُ» إِذَا ٱسْتَتَرَ فَلَمْ يُرَ. وَٱلْمَعْنَى: ٱئْتُوا عَلَىٰ بَصِيرَةٍ وَتَأَنٍّ، لٰكِنْ مَا قَالَهُ ٱلْمُؤَلِّفُ لَا بَأْسَ بِهِ.

«قَالَ مُجَاهِدٌ: ٱقْضُوا إِلَيَّ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ»، وَٱلَّذِي فِي أَنْفُسِهِمْ هُوَ ٱلْقَضَاءُ عَلَيْهِ؛ أَيْ: أَهْلِكُونِي وَٱقْتُلُونِي، لٰكِنَّهُمْ مَا ٱسْتَطَاعُوا إِلَىٰ هٰذَا سَبِيلًا.

ثُمَّ قَالَ: «ٱفْرُقْ: ٱقْضِ».

قَالَ ٱلْحَافِظُ فِي «ٱلْفَتْحِ» {١٣/٤٩٠}:

۞ وَأَمَّا قَوْلُهُ: «ٱفْرُقْ: ٱقْضِ»، فَمَعْنَاهُ: أَظْهِرِ ٱلْأَمْرَ وَٱفْصِلْهُ بِحَيْثُ لَا تَبْقَىٰ شُبْهَةٌ.

وَفِي بَعْضِ ٱلنُّسَخِ يُقَالُ: «ٱفْرُقْ ٱقْضِ»، فَلَا يَكُونُ مِنْ كَلَامِ مُجَاهِدٍ، وَيُؤَيِّدُهُ إِعَادَةُ قَوْلِهِ بَعْدَهُ: وَقَالَ مُجَاهِدٌ. اهـ

لٰكِنْ لَيْسَ «ٱفْرُقْ»، فَهُوَ لَوْ قَالَ: «ٱقْضِ ٱفْرُقْ»، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿فَٱفْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾، يَعْنِي: ٱفْصِلْ بَيْنَنَا، لَكَانَ أَوْلَىٰ.

۞ قَوْلُهُ: وَقَالَ مُجَاهِدٌ؛ مُجَاهِدٌ هُوَ إِمَامُ ٱلتَّابِعِينَ فِي ٱلتَّفْسِيرِ، وَقَدْ أَخَذَ تَفْسِيرَهُ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا.

۞ قَوْلُهُ: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾. وَفِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ﴾ مُشْكِلَةٌ، وَهِيَ: كَيْفَ دَخَلَتْ «إِنْ» ٱلشَّرْطِيَّةُ عَلَىٰ «أَحَدٍ» وَهُوَ ٱسْمٌ؟

نَقُولُ: قَدْ خَرَّجَهَا عُلَمَاءُ ٱلنَّحْوِ عَلَىٰ ٱلْوُجُوهِ ٱلتَّالِيَةِ:

أَوَّلًا: أَنَّهُ لَا مَانِعَ مِنْ أَنْ يَلِيَ ٱلِٱسْمَ حَرْفُ ٱلشَّرْطِ، وَعَلَىٰ هٰذَا ٱلْقَوْلِ يَكُونُ قَوْلُهُ: «أَحَدٌ» مُبْتَدَأً، وَ«ٱسْتَجَارَكَ» خَبَرُهُ، وَ«فَأَجِرْهُ» جَوَابُ ٱلشَّرْطِ، وَهٰذَا مَذْهَبُ ٱلْكُوفِيِّينَ.

وَنَظِيرُ ذٰلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ﴾، يَقُولُونَ: «ٱلسَّمَآءُ» مُبْتَدَأٌ، وَ«ٱنشَقَّتْ» خَبَرُهُ.

وَٱلْقَوْلُ ٱلثَّانِي: أَنَّ «أَحَدًا» فَاعِلٌ مُقَدَّمٌ، وَأَنَّهُ لَا بَأْسَ بِتَقْدِيمِ ٱلْفَاعِلِ، وَعَلَىٰ هٰذَا تَكُونُ ٱلْجُمْلَةُ فِعْلِيَّةً، وَيَكُونُ ٱلتَّقْدِيرُ: وَإِنِ ٱسْتَجَارَكَ أَحَدٌ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ، لٰكِنْ قُدِّمَ «أَحَدٌ»، فَقِيلَ: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾. وَهٰذَا أَيْضًا مَذْهَبُ ٱلْكُوفِيِّينَ.

وَعَلَىٰ هَـٰذَا فَقَوْلُكَ: «زَيْدٌ قَامَ» يَكُونُ «زَيْدٌ» فَاعِلًا مُقَدَّمًا، وَ«قَامَ» فِعْلٌ مَاضٍ، وَلَيْسَ فِيهِ ضَمِيرٌ.

وَٱلْقَوْلُ ٱلثَّالِثُ: هُوَ قَوْلُ ٱلْبَصْرِيِّينَ — وَهُمْ فِي ٱلْغَالِبِ مُتَشَدِّدُونَ — يَقُولُونَ: «أَحَدٌ» فَاعِلٌ لِفِعْلٍ مَحْذُوفٍ يُفَسِّرُهُ مَا بَعْدَهُ، وَٱلتَّقْدِيرُ: «وَإِنِ ٱسْتَجَارَكَ أَحَدٌ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ».

وَٱلْمُبْتَدِئُونَ فِي طَلَبِ ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ: ٱلتَّقْدِيرُ: «وَإِنِ ٱسْتَجَارَكَ أَحَدٌ ٱسْتَجَارَكَ»، وَهٰذَا غَلَطٌ؛ لِأَنَّهُ لَا يُجْمَعُ بَيْنَ ٱلْمُفَسِّرِ وَٱلْمُفَسَّرِ، فَإِذَا أَرَدْتَ ٱلتَّقْدِيرَ تَقُولُ: ٱلتَّقْدِيرُ «وَإِنِ ٱسْتَجَارَكَ أَحَدٌ»، وَلَا تَأْتِي بِـ«ٱسْتَجَارَكَ»؛ لِأَنَّهُ لَا يُجْمَعُ بَيْنَ ٱلْمُفَسِّرِ وَٱلْمُفَسَّرِ مِنْ وَجْهٍ، لِأَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: «وَإِنِ ٱسْتَجَارَكَ أَحَدٌ ٱسْتَجَارَكَ» ظَنَّ ٱلسَّامِعُ أَنَّ ٱلثَّانِيَةَ جَوَابُ ٱلشَّرْطِ، وَهٰذَا غَلَطٌ.

وَعَلَىٰ كُلِّ حَالٍ: لَدَيْنَا قَاعِدَةٌ دَلَّ عَلَيْهَا ٱلْقُرْآنُ وَٱلسُّنَّةُ، وَهِيَ أَنْ نَتَّبِعَ ٱلْأَيْسَرَ مِنْ أَقْوَالِ ٱلنَّحْوِيِّينَ؛ لِأَنَّنَا لَا نَأْثَمُ بِذٰلِكَ. ٱلدَّلِيلُ مِنَ ٱلْقُرْآنِ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ﴾، وَٱلدَّلِيلُ مِنَ ٱلسُّنَّةِ: «مَا خُيِّرَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ يَخْتَارُ بَيْنَ شَيْئَيْنِ إِلَّا ٱخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا - بِشَرْطِ - مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا.

وَنَحْنُ نَقُولُ: إِنْ شَاءَ ٱللَّهُ لَيْسَ عَلَيْنَا إِثْمٌ، إِذَا كَانَ ٱلْكَلَامُ لَا يَتَغَيَّرُ بِهِ ٱلْمَعْنَى، فَإِنَّنَا نَتَّبِعُ ٱلْأَسْهَلَ.

وَقَوْلُهُ: ﴿ٱسْتَجَارَكَ﴾؛ أَيْ: طَلَبَ ٱلْجِوَارَ، وَٱلْجِوَارُ؛ يَعْنِي: ٱلْمَنْعَ وَٱلْحِمَايَةَ.

۞ قَوْلُهُ: ﴿فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَـٰمَ ٱللَّهِ﴾.

يَعْنِي: لَوْ قَالَ رَجُلٌ مِنَ ٱلْكُفَّارِ ٱلْحَرْبِيِّينَ: أَجِيرُونِي حَتَّىٰ أَسْمَعَ ٱلْقُرْآنَ لَعَلِّي أَنْتَفِعُ بِهِ؛ فَٱلْوَاجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نُجِيرَهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ ٱللَّهِ، فَإِذَا سَمِعَ وَكَانَ لَهُ قَلْبٌ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُسْلِمًا فَسَيَتَذَكَّرُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِمَن كَانَ لَهُۥ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى ٱلسَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾[ق:٣٧].

فَإِذَا سَمِعَ كَلَامَ ٱللَّهِ وَقَالَ: أُرِيدُ أَنْ أَرْجِعَ، فَهَلْ نَقُولُ: لَا تَرْجِعْ، بَلْ لَابُدَّ أَنْ تُؤْمِنَ وَإِلَّا قَتَلْنَاكَ؛ لِأَنَّكَ تَلْعَبُ بِنَا؟

ٱلْجَوَابُ: لَا. قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ﴾. ٱنْظُرْ إِلَىٰ مُعَامَلَةِ ٱلْإِسْلَامِ لِغَيْرِ أَهْلِهِ؛ أَيْ: إِلَى ٱلْمَكَانِ ٱلَّذِي يَأْمَنُ فِيهِ وَهُوَ أَرْضُهُ، فَنَقُولُ: نَرُدُّكَ إِلَىٰ مَأْمَنِكَ، فَإِنِ ٱهْتَدَيْتَ فَسَنَجِدُكَ، وَإِنْ لَمْ تَهْتَدِ فَٱلْحَرْبُ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ.

۞ قَوْلُهُ: «قَالَ مُجَاهِدٌ: إِنْسَانٌ يَأْتِيهِ فَيَسْتَمِعُ مَا يَقُولُ، وَمَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ، فَهُوَ آمِنٌ حَتَّىٰ يَأْتِيَهُ فَيَسْمَعَ كَلَامَ ٱللَّهِ، وَحَتَّىٰ يَبْلُغَ مَأْمَنَهُ حَيْثُ جَاءَهُ».

أَيْ: مِنَ ٱلْمَكَانِ ٱلَّذِي جَاءَ مِنْهُ.

۞ قَوْلُهُ: «ٱلنَّبَأُ ٱلْعَظِيمُ»: ٱلْقُرْآنُ. يُشِيرُ بِذَٰلِكَ إِلَىٰ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿عَمَّ يَتَسَآءَلُونَ [١] عَنِ ٱلنَّبَإِ ٱلْعَظِيمِ [٢] ٱلَّذِى هُمْ فِيهِ مُخْتَلِفُونَ﴾[النبأ:١-٣]، أَوْ إِلَىٰ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿قُلْ هُوَ نَبَؤٌا۟ عَظِيمٌ [٦٧] أَنتُمْ عَنْهُ مُعْرِضُونَ﴾[ص:٦٧-٦٨]. وَسَوَاءٌ هَٰذَا أَوْ هَٰذَا فَٱلْمَعْنَىٰ وَاحِدٌ، وَٱلظَّاهِرُ أَنَّهُ يُرِيدُ مَا فِي سُورَةِ «ٱلنَّبَإِ»، لِقَوْلِهِ بَعْدَهُ: «صَوَابًا حَقًّا»، إِشَارَةً إِلَىٰ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ وَقَالَ صَوَابًا﴾[النبأ:٣٨].

۞ قَوْلُهُ: «حَقًّا فِي ٱلدُّنْيَا وَعَمِلَ بِهِ». يَعْنِي: يَسْمَعُ ٱلْقُرْآنَ فِي ٱلدُّنْيَا وَيَعْمَلُ بِهِ، أَوْ قَالَ صَوَابًا. يَعْنِي: حَقًّا فِي ٱلدُّنْيَا وَعَمِلَ بِهِ؛ أَيْ: بِٱلْحَقِّ فِي ٱلدُّنْيَا، لِأَنَّهُ إِذَا عَمِلَ حَقًّا فِي ٱلدُّنْيَا فَإِنَّهُ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ ٱلشَّفَاعَةِ فَيُؤْذَنُ لَهُ.

وَٱلْمُؤَلِّفُ لَمْ يَذْكُرْ حَدِيثًا فِي هَٰذَا ٱلْبَابِ، وَلَعَلَّهُ لَمْ يَجِدْ حَدِيثًا عَلَىٰ شَرْطِهِ يَتَعَلَّقُ بِهَٰذَا ٱلْبَابِ.

وَٱلْحَاصِلُ فِي هَٰذَا ٱلْبَابِ: أَنَّ ٱلْأَمْرَ مِنَ ٱللَّهِ، وَٱلدُّعَاءَ وَٱلْعِبَارَةَ مِنَ ٱلْمَخْلُوقِينَ، وَٱلرِّسَالَةَ وَٱلْإِبْلَاغَ عَلَى ٱلرُّسُلِ. قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ﴾[العمران:٢٠]، وَقَالَ: ﴿فَإِنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ﴾[التغابن١٢]. وَٱلْعُلَمَاءُ هُمْ وَرَثَةُ ٱلْأَنْبِيَاءِ، فَيَجِبُ عَلَيْهِمْ أَنْ يُبَلِّغُوا مَا وَجَبَ عَلَى ٱلرُّسُلِ أَنْ يُبَلِّغُوهُ، وَأَمَّا ٱلْهِدَايَةُ فَإِلَى ٱللَّهِ؛ فَعَلَيْكَ أَنْ تُبَلِّغَ ٱلشَّرْعَ، فَإِنِ ٱهْتَدَى ٱلنَّاسُ فَهَٰذَا لَكَ وَلَهُمْ، وَإِنْ لَمْ يَهْتَدُوا فَلَكَ وَعَلَيْهِمْ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٤٠- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَجْعَلُواْ لِلَّهِ أَندَادًا﴾[البقرة: ٢٢].

٤٠- بَابُ قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿فَلَا تَجْعَلُواْ لِلَّهِ أَندَادًا﴾[ٱلْبَقَرَة: ٢٢]. وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَتَجْعَلُونَ لَهُۥٓ أَندَادًاۚ ذَٰلِكَ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[فُصِّلَتْ: ٩]. وَقَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ [٦٥] بَلِ ٱللَّهَ فَٱعْبُدْ وَكُن مِّنَ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾[ٱلزُّمَر: ٦٥-٦٦]. وَقَوْلِهِ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ﴾[ٱلْفُرْقَان: ٦٨]. وَقَالَ عِكْرِمَةُ: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾[يوسف:١٠٦]، وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ وَمَنْ خَلَقَ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ، فَذَٰلِكَ إِيمَانُهُمْ، وَهُمْ يَعْبُدُونَ غَيْرَهُ.

وَمَا ذُكِرَ فِي خَلْقِ أَفْعَالِ ٱلْعِبَادِ وَأَكْسَابِهِمْ لِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُۥ تَقْدِيرًا﴾[ٱلْفُرْقَان: ٢]. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿مَا نُنَزِّلُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾[الحجر:٨]؛ بِٱلرِّسَالَةِ وَٱلْعَذَابِ. ﴿لِّيَسْـَٔلَ ٱلصَّٰدِقِينَ عَن صِدْقِهِمْۚ﴾[الأحزاب:٨]؛ ٱلْمُبَلِّغِينَ ٱلْمُؤَدِّينَ مِنَ ٱلرُّسُلِ. ﴿وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾[الحجر:٩]؛ عِنْدَنَا. ﴿وَٱلَّذِى جَآءَ بِٱلصِّدْقِ﴾[الزمر:٣٣]؛ ٱلْقُرْآنُ، ﴿وَصَدَّقَ بِهِۦٓ﴾؛ ٱلْمُؤْمِنُ، يَقُولُ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ: هَٰذَا ٱلَّذِي أَعْطَيْتَنِي عَمِلْتُ بِمَا فِيهِ.

۞ قَوْلُهُ: بَابُ قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿فَلَا تَجْعَلُواْ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾.

وَهَٰذَا ٱلْبَابُ يَتَعَلَّقُ بِتَوْحِيدِ ٱلْأَسْمَاءِ وَٱلصِّفَاتِ، وَيَتَعَلَّقُ بِتَوْحِيدِ ٱلْعِبَادَةِ، وَبِتَوْحِيدِ ٱلرُّبُوبِيَّةِ.

۞ فَقَوْلُهُ: ﴿فَلَا تَجْعَلُواْ لِلَّهِ أَندَادًا﴾؛ أَيْ: نُظَرَاءَ نِدًّا، فَيَكُونُ فِيهِ رَدٌّ عَلَىٰ أَهْلِ ٱلتَّمْثِيلِ، وَهَٰذَا يَتَعَلَّقُ بِتَوْحِيدِ ٱلصِّفَاتِ، وَرَدٌّ عَلَىٰ عُبَّادِ ٱلْأَصْنَامِ، وَهَٰذَا يَتَعَلَّقُ بِتَوْحِيدِ ٱلْعِبَادَةِ، وَرَدٌّ عَلَىٰ مَنْ زَعَمُوا أَنَّ لِلْعَالَمِ خَالِقَيْنِ، فَيَتَعَلَّقُ بِتَوْحِيدِ ٱلرُّبُوبِيَّةِ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: وَهَلْ فِي ٱلْآيَةِ رَدٌّ عَلَىٰ أَهْلِ ٱلتَّعْطِيلِ؟

فَٱلْجَوَابُ: نَعَمْ، مَعَ أَنَّ أَهْلَ ٱلتَّعْطِيلِ لَا يُمَثِّلُونَ، لَكِنْ نَقُولُ: نَعَمْ فِيهَا رَدٌّ عَلَىٰ أَهْلِ ٱلتَّعْطِيلِ؛ لِأَنَّ أَهْلَ ٱلتَّعْطِيلِ بَنَوْا تَعْطِيلَهُمْ عَلَىٰ فَهْمٍ خَاطِئٍ، وَهُوَ ٱلتَّمْثِيلُ، فَمَثَّلُوا أَوَّلًا وَعَطَّلُوا ثَانِيًا؛ لِأَنَّهُمْ مَثَلًا فَهِمُوا مِنْ إِثْبَاتِ ٱلْيَدِ أَنَّهَا يَدٌ كَأَيْدِي ٱلْمَخْلُوقِينَ، وَهَـٰذَا تَمْثِيلٌ، ثُمَّ قَالُوا: وَبِنَاءً عَلَىٰ ذَٰلِكَ يَجِبُ أَنْ نُفَسِّرَ ٱلْيَدَ بِٱلْقُدْرَةِ، فَعَطَّلُوا. وَلِهَـٰذَا قَالَ شَيْخُ ٱلْإِسْلَامِ ٱبْنُ تَيْمِيَّةَ: كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ فَرِيقَيِ ٱلتَّعْطِيلِ وَٱلتَّمْثِيلِ جَامِعٌ بَيْنَ ٱلتَّعْطِيلِ وَٱلتَّمْثِيلِ؛ فَٱلْمُعَطِّلُ مُمَثِّلٌ مُعَطِّلٌ، وَٱلْمُمَثِّلُ مُعَطِّلٌ مُمَثِّلٌ.

وَتَمْثِيلُ ٱلْمُعَطِّلِ حَصَلَ بِأَنَّهُ مَثَّلَ أَوَّلًا وَعَطَّلَ ثَانِيًا. وَنَقُولُ فِي ٱلْمُمَثِّلِ: إِنَّكَ مُعَطِّلٌ؛ لِأَنَّكَ عَطَّلْتَ ٱلنُّصُوصَ ٱلدَّالَّةَ عَلَىٰ أَنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ، فَكُلُّ نَصٍّ يَدُلُّ عَلَىٰ نَفْيِ ٱلتَّمْثِيلِ فَٱلْمُمَثِّلُ قَدْ عَطَّلَهُ.

ٱلثَّانِي: أَنَّكَ قَدْ عَطَّلْتَ ٱللَّهَ مِنْ كَمَالِهِ ٱلْوَاجِبِ «١»؛ لِأَنَّ تَمْثِيلَ ٱلْخَالِقِ بِٱلْمَخْلُوقِ نَقْصٌ.

ٱلثَّالِثُ: أَنَّهُ عَطَّلَ نَفْسَ ٱلنَّصِّ ٱلَّذِي أَثْبَتَ بِهِ ٱلصِّفَةَ؛ لِأَنَّ ٱلنَّصَّ ٱلَّذِي أَثْبَتَ بِهِ ٱلصِّفَةَ لَا يَدُلُّ عَلَىٰ صِفَةِ ٱلْمُمَاثَلَةِ لِلْمَخْلُوقِينَ، بَلْ يَدُلُّ عَلَىٰ صِفَةٍ مُضَافَةٍ إِلَىٰ رَبٍّ لَا يُمَاثِلُ ٱلْمَرْبُوبَ.

فَصَارَ ٱلْآنَ كُلُّ مُمَثِّلٍ مُعَطِّلًا مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ؛ لِأَنَّهُ مَثَّلَ أَوَّلًا وَعَطَّلَ ثَانِيًا، فَكُلٌّ مِنْهُمَا قَدْ جَعَلَ لِلَّهِ أَنْدَادًا.

۞ قَوْلُهُ: وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَتَجْعَلُونَ لَهُۥٓ أَندَادًاۚ ذَٰلِكَ رَبُّ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾[فصلت:٩]. هَذَا مَعْطُوفٌ عَلَىٰ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿۞ قُلْ أَئِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْأَرْضَ فِى يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُۥٓ أَندَادًاۚ﴾ [فصلت:٩]. وَهُوَ عَزَّ وَجَلَّ لَا نِدَّ لَهُ: ﴿ذَٰلِكَ رَبُّ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾[فصلت:٩]. وَأَيْنَ ٱلنِّدُّ ٱلَّذِي يَكُونُ رَبًّا لِلْعَالَمِينَ؟ لَا يُوجَدُ. إِذًا فَأَنْتُمْ كَاذِبُونَ فِي جَعْلِ ٱلْأَنْدَادِ لِلَّهِ.

۞ وقَوْلُهُ: وَقَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَـٰهًا ءَاخَرَ﴾[الفرقان:٦٨]. لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَـٰهًا آخَرَ دُعَاءَ مَسْأَلَةٍ أَوْ دُعَاءَ عِبَادَةٍ.

«١» ٱنْظُرْ: «مَجْمُوعُ ٱلْفَتَاوَىٰ» {١٣/١٦٤-١٦٧}.

لَكِنَّ دُعَاءَ ٱلْمَسْأَلَةِ فِيمَا يُمْكِنُ أَنْ يُجِيبَ ٱلْإِنْسَانُ وَيَفْعَلَ جَائِزٌ، فَلَوْ دَعَوْتَ إِنْسَانًا وَقُلْتَ: تَعَالَ وَٱحْمِلْ مَعِي هَذَا ٱلْمَتَاعَ، فَهَذَا جَائِزٌ.

أَمَّا دُعَاءُ ٱلْعِبَادَةِ فَلَا يَجُوزُ بِوَجْهٍ مِنَ ٱلْوُجُوهِ إِلَّا لِلَّهِ.

۞ قَوْلُهُ: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَـٰسِرِينَ﴾[الزمر:٦٥]. قَوْلُهُ: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ﴾ هَذِهِ ٱلْجُمْلَةُ مُؤَكَّدَةٌ بِثَلَاثَةِ مُؤَكِّدَاتٍ، هِيَ: ٱللَّامُ، وَٱلْقَسَمُ ٱلْمُضْمَرُ، وَقَدْ، وَهَذِهِ تَأْتِي فِي ٱلْقُرْآنِ كَثِيرًا.

۞ قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾.

قَوْلُهُ: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ﴾. هَلِ ٱلْمُوحَىٰ لِمَنْ قَبْلَهُ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: لَئِنْ أَشْرَكَ مُحَمَّدٌ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُهُ؟

ٱلْجَوَابُ: لَا، بَلْ قَدْ أُوحِيَ إِلَىٰ كُلِّ وَاحِدٍ فَقِيلَ لَهُ: لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ، فَٱلْجُمْلَةُ مُوَزَّعَةٌ عَلَىٰ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ، وَلَيْسَتْ لِلرَّسُولِ فَقَطْ.

وَهَذِهِ ٱلْآيَةُ فِيهَا إِشْكَالٌ، وَهُوَ: كَيْفَ يُقَالُ لِلرَّسُولِ ﷺ: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَـٰسِرِينَ﴾[الزمر:٦٥]؟

قَالَ بَعْضُ ٱلْعُلَمَاءِ: ٱلْمُرَادُ: لَئِنْ أَشْرَكْتْ أُمَّتُكَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ، أَمَّا هُوَ فَلَا يُشْرِكُ.

وَنَظِيرُ هَذَا قَوْلُ مَنْ قَالَ: ﴿وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ﴾[محمد:١٩]؛ أَيْ: لِذَنْبِ أُمَّتِكَ، أَمَّا هُوَ فَلَا يُذْنِبُ.

وَهَذَا ٱلْجَوَابُ لَيْسَ بِصَحِيحٍ؛ لِأَنَّ ٱلْخِطَابَ جَاءَ نَصًّا: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾.

وَٱلْجَوَابُ ٱلصَّحِيحُ أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنْ تَعْلِيقِهِ بِٱلشَّرْطِ أَنْ يَقَعَ ٱلْمَشْرُوطُ، وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَـٰنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ ٱلْعَابِدِينَ﴾، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ لِلرَّحْمَـٰنِ وَلَدٌ، فَٱلتَّعْلِيقُ بِٱلشَّرْطِ لَا يَلْزَمُ مِنْهُ وُقُوعُ ٱلْمَشْرُوطِ.

فَهُنَا ﴿لَئِنْ﴾ «إِنْ»شَرْطٌ، وَٱلْمَشْرُوطُ ﴿أَشْرَكْتَ﴾، وَجَوَابُ ٱلشَّرْطِ ﴿لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾. نَعَمْ، إِنْ أَشْرَكَ حَبِطَ عَمَلُهُ، وَلَكِنْ هَلْ مَعْنَىٰ ذَٰلِكَ أَنَّهُ سَيُشْرِكُ؟

ٱلْجَوَابُ: لَا.

وَنَظِيرُ ذَٰلِكَ: إِذَا قُلْتَ لِشَخْصٍ: إِنْ قَتَلْتَ زَيْدًا قَتَلْنَاكَ، فَهَلْ يَلْزَمُ أَنْ يَقْتُلَ زَيْدًا؟

ٱلْجَوَابُ: لَا يَلْزَمُ، بَلْ قَدْ يَكُونُ مُمْتَنِعًا، كَمَا كَانَ ٱلشِّرْكُ فِي حَقِّ ٱلرَّسُولِ ﷺ مُمْتَنِعًا.

وَهَذَا ٱلْجَوَابُ لَيْسَ فِيهِ إِشْكَالٌ وَلَا تَعْقِيدٌ.

۞ قَوْلُهُ: ﴿بَلِ ٱللَّهَ فَٱعْبُدْ﴾. وَهَذَا هُوَ ٱلشَّاهِدُ، حَيْثُ خَصَّ ٱلْعِبَادَةَ بِٱللَّهِ، وَوَجْهُ ٱلِاخْتِصَاصِ هُوَ تَقْدِيمُ ٱلْمَفْعُولِ ٱلَّذِي هُوَ «ٱللَّهُ».

وَلِهٰذَا قَالَ ٱلْمُعْرِبُونَ فِي ٱلْفَاءِ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَٱعْبُدْ﴾: إِنَّهَا زَائِدَةٌ لِتَحْسِينِ ٱللَّفْظِ، وَأَنَّ أَصْلَ ٱلتَّرْكِيبِ: بَلِ ٱللَّهَ ٱعْبُدْ.

لٰكِنْ مِنْ أَجْلِ تَحْسِينِ ٱللَّفْظِ زِيدَتِ ٱلْفَاءُ، كَمَا زِيدَتْ فِي قَوْلِهِمْ: «فَقَطْ» بِمَعْنَىٰ: «قَطْ»؛ لِتَحْسِينِ ٱللَّفْظِ، فَقَوْلُكَ: أَعْطِ فُلَانًا مِئَةَ دِرْهَمٍ فَقَطْ، كَقَوْلِكَ: أَعْطِ فُلَانًا مِئَةَ دِرْهَمٍ قَطْ.

وَعَلَىٰ هٰذَا فَٱلْآيَةُ فِيهَا دَلِيلٌ عَلَىٰ أَنَّ ٱللَّهَ وَحْدَهُ جَعَلَا هُوَ ٱلْمُخْتَصُّ بِٱلْعِبَادَةِ، وَأَنَّهُ لَا يُعْبَدُ أَحَدٌ سِوَاهُ، لَا مَلَكٌ مُقَرَّبٌ، وَلَا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ.

۞ قَوْلُهُ: ﴿وَكُن مِّنَ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾. أَيْ: ٱلشَّاكِرِينَ ٱللَّهَ عَلَىٰ نِعَمِهِ، وَمِنْ أَكْبَرِ ٱلنِّعَمِ أَنْ يُوَفِّقَكَ ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِعِبَادَتِهِ وَحْدَهُ.

۞ قَوْلُهُ: «وَقَالَ عِكْرِمَةُ: وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ، وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ وَمَنْ خَلَقَ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ، فَذَٰلِكَ إِيمَانُهُمْ وَهُمْ يَعْبُدُونَ غَيْرَهُ».

وَقَدْ فَسَّرَ عِكْرِمَةُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ هَٰذِهِ ٱلْآيَةَ تَفْسِيرًا وَاضِحًا جِدًّا، فَقَوْلُهُ: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾[يوسف:١٠٦]، ٱلْإِيمَانُ ٱلَّذِي آمَنُوا بِهِ هُوَ ٱلْإِيمَانُ بِٱلرُّبُوبِيَّةِ، وَٱلشِّرْكُ ٱلَّذِي أَشْرَكُوا بِهِ هُوَ ٱلْإِشْرَاكُ فِي ٱلْأُلُوهِيَّةِ.

وَٱسْتَدَلَّ عِكْرِمَةُ بِكَوْنِهِمْ مُؤْمِنِينَ بِٱلرُّبُوبِيَّةِ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ﴾ [الزخرف:٨٧]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ﴾. وَٱلْمُؤَلِّفُ مَا سَاقَ ٱلْآيَةَ عَلَىٰ أَنَّهَا آيَةٌ، بَلْ سَاقَهَا عَلَىٰ أَنَّهَا مِنْ قَوْلِ عِكْرِمَةَ؛ يَعْنِي: أَنَّ هَؤُلَاءِ يُقِرُّونَ بِٱلرُّبُوبِيَّةِ، وَأَنَّ خَالِقَ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضِ وَخَالِقَهُمْ هُوَ ٱللَّهُ، لٰكِنَّهُمْ يَعْبُدُونَ غَيْرَهُ، وَهٰذَا شِرْكُهُمْ.

كَذٰلِكَ أَيْضًا يُوجَدُ مِنْ غَيْرِ هَؤُلَاءِ مَنْ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَهُوَ مُشْرِكٌ، فَمَنْ كَانَ هَمُّهُ ٱلْمَالَ فَهُوَ مُؤْمِنٌ بِٱللَّهِ مُشْرِكٌ؛ لِأَنَّ ٱلرَّسُولَ ﷺ قَالَ: «تَعِسَ عَبْدُ ٱلدُّنْيَا، تَعِسَ عَبْدُ ٱلدِّرْهَمِ، تَعِسَ عَبْدُ ٱلْخَمِيصَةِ، تَعِسَ عَبْدُ ٱلْخَمِيلَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ» (١). فَسَمَّاهُ ٱلرَّسُولُ ﷺ عَبْدًا، فَٱلَّذِي يُؤْثِرُ ٱلْمَالَ عَلَىٰ ٱلْأَعْمَالِ ٱلصَّالِحَةِ وَإِنْ عَمِلَهَا يُعْتَبَرُ مُشْرِكًا، عَابِدًا لَهَا، كَمَا قَالَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ، فَهٰذَا نَقُولُ فِي حَقِّهِ: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾.

وَمِنْ ذٰلِكَ: مَنْ تَقَلَّدَ وَتَرًا، أَوْ عَلَّقَ تَمِيمَةً مُحَرَّمَةً، فَهٰذَا أَيْضًا نَقُولُ لَهُ: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾.

۞ ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ: وَمَا ذُكِرَ فِي خَلْقِ أَفْعَالِ ٱلْعِبَادِ وَأَكْسَابِهِمْ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُۥ تَقْدِيرًا﴾ [الفرقان:٢]. وَذَكَرَ هُنَا خَلْقَ ٱلْأَفْعَالِ؛ لِأَنَّ مِنْ أَهْلِ ٱلْقِبْلَةِ مَنْ أَشْرَكَ فِي خَلْقِ ٱلْأَفْعَالِ، وَهُمْ ٱلْقَدَرِيَّةُ، فَقَالُوا: إِنَّ ٱلْإِنْسَانَ خَالِقٌ لِعَمَلِهِ، وَخَالِقٌ لِكَسْبِهِ، فَأَخْرَجُوا قِسْمًا مِنَ ٱلْحَوَادِثِ عَنْ خَلْقِ ٱللَّهِ، وَقَالُوا: إِنَّ كُلَّ أَفْعَالِ ٱلنَّاسِ وَٱلْمَوَاشِي، وَغَيْرُهَا، خَارِجَةٌ عَنْ خَلْقِ ٱللَّهِ، وَلِهٰذَا سَمَّاهُمُ ٱلنَّبِيُّ ﷺ: «مَجُوسُ هٰذِهِ ٱلْأُمَّةِ» (٢)؛ لِمُشَابَهَتِهِمُ ٱلْمَجُوسَ ٱلْمُشْرِكِينَ؛ لِأَنَّ ٱلْمَجُوسَ ٱلْمُشْرِكِينَ يَقُولُونَ: إِنَّ ٱلْحَوَادِثَ لَهَا خَالِقَانِ، هُمَا: ٱلظُّلْمَةُ وَٱلنُّورُ، فَٱلشَّرُّ خَالِقُهُ ٱلظُّلْمَةُ، وَٱلْخَيْرُ خَالِقُهُ ٱلنُّورُ. وَهٰؤُلَاءِ ٱلْقَدَرِيَّةُ يَقُولُونَ: ٱلْحَوَادِثُ ٱلَّتِي تَكُونُ فِي ٱلْكَوْنِ مِنْهَا مَا يَخْلُقُهُ ٱللَّهُ وَهُوَ فِعْلُهُ، وَمِنْهَا مَا يَخْلُقُهُ غَيْرُ ٱللَّهِ وَهُوَ فِعْلُ ٱلْعِبَادِ.

---

(١) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.

(٢) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (٤٦٩١)، وَٱبْنُ مَاجَهْ فِي «سُنَنِهِ» (٩٢). وَقَالَ ٱلشَّيْخُ ٱلْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي تَعْلِيقِهِ عَلَىٰ «سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ» وَ«سُنَنِ ٱبْنِ مَاجَهْ»: حَسَنٌ.

وَلِهٰذَا ذَكَرَ ٱلْمُؤَلِّفُ هٰذِهِ ٱلْمَسْأَلَةَ — خَلْقَ أَفْعَالِ ٱلْعِبَادِ — فِي بَابِ: ﴿فَلَا تَجْعَلُواْ لِلَّهِ أَندَادًا﴾، رَدًّا عَلَى ٱلْمُعْتَزِلَةِ ٱلَّذِينَ قَالُوا: إِنَّ ٱلْإِنْسَانَ خَالِقُ عَمَلِهِ وَكَسْبِهِ، فَيَكُونُونَ بِذٰلِكَ مُشْرِكِينَ جَاعِلِينَ لِلَّهِ أَنْدَادًا.

فَلَوْ قَالَ قَائِلٌ: مَا هُوَ ٱلدَّلِيلُ عَلَىٰ أَنَّ ٱللَّهَ خَالِقٌ لِأَفْعَالِ ٱلْعِبَادِ؟

قُلْنَا: ٱسْتَدَلَّ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُۥ تَقْدِيرًا﴾[الفرقان:٢]، فَقَالَ سُبْحَانَهُ: خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ، وَأَفْعَالُ ٱلْعِبَادِ شَيْءٌ، فَقَدْ خَلَقَهَا فِي ٱلْعُمُومِ.

۞ وَقَوْلُهُ: ﴿فَقَدَّرَهُۥ تَقْدِيرًا﴾، هَلِ ٱلْمُرَادُ بِٱلتَّقْدِيرِ ٱلتَّقْدِيرُ ٱلْأَوَّلُ وَهُوَ ٱلْقَضَاءُ، أَوِ ٱلْمُرَادُ بِهِ ٱلتَّسْوِيَةُ؟

إِذَا قُلْنَا: إِنَّهُ ٱلتَّقْدِيرُ ٱلْأَوَّلُ ٱلَّذِي قَدَّرَهُ ٱللَّهُ فِي ٱلْأَزَلِ، أُشْكِلَ عَلَيْنَا ٱلتَّرْتِيبُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُۥ تَقْدِيرًا﴾؛ أَيْ: إِنَّنَا إِذَا قُلْنَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿فَقَدَّرَهُۥ تَقْدِيرًا﴾ يَعْنِي: قَدَّرَهُ فِي ٱلْأَزَلِ قَبْلَ ٱلْخَلْقِ، أَشْكَلَ عَلَيْنَا ٱلتَّرْتِيبُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُۥ تَقْدِيرًا﴾

قَالَ ٱلْعُلَمَاءُ: إِنَّ هٰذَا مِنْ بَابِ ٱلتَّرْتِيبِ ٱلذِّكْرِيِّ؛ يَعْنِي: أَخَّرَ ٱلتَّقْدِيرَ ذِكْرًا وَإِنْ كَانَ سَابِقًا، وَهٰذَا يُسَمَّى ٱلتَّرْتِيبَ ٱلذِّكْرِيَّ لَا ٱلْوَاقِعِيَّ، وَٱلتَّرْتِيبُ ٱلذِّكْرِيُّ مَوْجُودٌ فِي ٱللُّغَةِ ٱلْعَرَبِيَّةِ، وَمَوْجُودٌ فِي ٱلْقُرْآنِ، يَقُولُ ٱلشَّاعِرُ:

إِنَّ مَنْ سَادَ ثُمَّ سَادَ أَبُوهُ ثُمَّ سَادَ مِنْ بَعْدِ ذٰلِكَ جَدُّهُ «١»

وَمَعْلُومٌ أَنَّ سِيَادَةَ ٱلْجَدِّ سَابِقَةٌ عَلَىٰ سِيَادَةِ ٱلْأَبِ، وَسِيَادَةَ ٱلْأَبِ سَابِقَةٌ عَلَىٰ سِيَادَةِ ٱلِٱبْنِ، لٰكِنْ هٰذَا مِنْ بَابِ ٱلتَّرْتِيبِ ٱلذِّكْرِيِّ.

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَٰكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَٰكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُواْ لِأَدَمَ فَسَجَدُوٓاْ﴾ [الأعراف:١١]، فَهٰذِهِ ٱلْآيَةُ أَيْضًا فِيهَا تَرْتِيبٌ ذِكْرِيٌّ، إِلَّا أَنْ يُقَالَ: إِنَّ ٱلْمُرَادَ بِقَوْلِهِ: «خَلَقْنَٰكُمْ»؛ أَيْ: خَلَقْنَا أَبَاكُمْ، ثُمَّ صَوَّرْنَا أَبَاكُمْ، فَإِنْ قِيلَ: هٰذَا هُوَ مَعْنَاهَا، فَٱلتَّرْتِيبُ عَلَىٰ مَا هُوَ.

«١» ٱلْبَيْتُ لِأَبِي نُوَاسٍ فِي «دِيوَانِهِ» (١/٣٥٥)، وَ«خِزَانَةِ ٱلْأَدَبِ» (٤١/٤٠)، وَ(١١/٣٧)، وَ«ٱلدُّرَرِ» (٦/٩٣)، وَبِلَا نِسْبَةٍ فِي «ٱلْجَنِيِّ ٱلدَّانِي» (ص ٤٢٨)، وَ«جَوَاهِرِ ٱلْأَدَبِ» (ص ٣٦٤).

ٱلْقَوْلُ ٱلثَّانِي: أَنَّ ٱلتَّقْدِيرَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُۥ﴾ بِمَعْنَىٰ ٱلتَّسْوِيَةِ؛ فَقَوْلُهُ: ﴿فَقَدَّرَهُۥ﴾ أَيْ: جَعَلَهُ عَلَىٰ قَدَرٍ مَعْلُومٍ وَسَوَّاهُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَ فَسَوَّىٰ﴾، وَعَلَىٰ هٰذَا ٱلْوَجْهِ يَكُونُ ٱلتَّرْتِيبُ وَاقِعِيًّا وَلَا إِشْكَالَ فِيهِ.

وَٱلشَّاهِدُ أَنَّ ٱللَّهَ خَالِقُ أَفْعَالِ ٱلْعِبَادِ؛ لِأَنَّ ٱللَّهَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ.

وَهُنَا قَدْ يُشْكِلُ عَلَى ٱلْإِنْسَانِ كَيْفَ يَكُونُ ٱللَّهُ خَلَقَ أَفْعَالَ ٱلْعِبَادِ مَعَ أَنَّ ٱلْفِعْلَ فِعْلُ ٱلْعَبْدِ؛ فَٱلْمُصَلِّي هُوَ ٱلْعَبْدُ، وَٱلصَّائِمُ هُوَ ٱلْعَبْدُ، وَٱلْقَائِمُ هُوَ ٱلْعَبْدُ، وَٱلْآكِلُ هُوَ ٱلْعَبْدُ، وَٱلشَّارِبُ هُوَ ٱلْعَبْدُ، وَٱلْمُتَخَلِّي هُوَ ٱلْعَبْدُ، وَٱلْمُتَوَضِّئُ هُوَ ٱلْعَبْدُ؛ فَكَيْفَ يَكُونُ هٰذَا خَلْقًا لِلَّهِ؟

فَٱلْجَوَابُ أَنْ يُقَالَ: وَجْهُ ذٰلِكَ أَنَّ فِعْلَ ٱلْعَبْدِ نَاشِئٌ عَنْ أَمْرَيْنِ:

إِرَادَةٍ جَازِمَةٍ وَقُدْرَةٍ؛ إِذْ لَوْلَا ٱلْإِرَادَةُ لَمْ يَفْعَلْ لِعَدَمِ ٱلْإِرَادَةِ، وَلَوْلَا ٱلْقُدْرَةُ لَمْ يَفْعَلْ لِلْعَجْزِ؛ فَمَنْ ٱلَّذِي خَلَقَ إِرَادَتَهُ وَقُدْرَتَهُ؟

فَٱلْجَوَابُ: ٱللَّهُ، وَخَالِقُ ٱلسَّبَبِ ٱلتَّامِّ خَالِقٌ لِلْمُسَبَّبِ؛ فَهٰذَا وَجْهُ كَوْنِ أَفْعَالِنَا مَخْلُوقَةً لِلَّهِ، وَذٰلِكَ أَنَّ أَفْعَالَنَا نَاشِئَةٌ عَنِ ٱلْإِرَادَةِ وَٱلْقُدْرَةِ، وَٱلَّذِي خَلَقَ ٱلْإِرَادَةَ وَٱلْقُدْرَةَ هُوَ ٱللَّهُ؛ فَمَا نَشَأَ عَنْهُمَا فَهُوَ خَلْقُ ٱللَّهِ؛ لِأَنَّ خَالِقَ ٱلسَّبَبِ ٱلتَّامِّ خَالِقٌ لِلْمُسَبَّبِ.

فَإِنْ قِيلَ: إِذَا كَانَ هٰذَا خَلْقَ ٱللَّهِ فَكَيْفَ يُعَذِّبُنَا ٱللَّهُ عَلَى فِعْلِهِ؟

نَقُولُ: إِنَّ هٰذَا خَلْقُ ٱللَّهِ وَلَيْسَ فِعْلَهُ، بَلِ ٱلْفِعْلُ فِعْلُنَا؛ فَٱلْآكِلُ نَحْنُ، وَٱلشَّارِبُ نَحْنُ، وَٱلْمُصَلِّي نَحْنُ، وَٱلصَّائِمُ نَحْنُ، وَهَلُمَّ جَرًّا؛ فَهُوَ فِعْلُنَا وَيُضَافُ إِلَيْنَا، وَهُوَ خَلْقُ ٱللَّهِ، فَٱلْمُبَاشِرُ هُوَ ٱلْإِنْسَانُ، وَلِهٰذَا يُجَازَى عَلَى عَمَلِهِ؛ لِأَنَّهُ مُبَاشِرٌ لَهُ، وَٱلْخَالِقُ بِٱعْتِبَارِ ٱلسَّبَبِ ٱلتَّامِّ هُوَ ٱللَّهُ، وَهٰذَا أَمْرٌ لَا إِشْكَالَ فِيهِ.

وَلٰكِنْ لَمَّا ضَاقَ بُطْنَانِ ٱلْقَدَرِيَّةِ وَٱلْجَبْرِيَّةِ عَنِ ٱلْجَمْعِ بَيْنَ ٱلْمَنْقُولِ وَٱلْمَعْقُولِ، ذَهَبَتِ ٱلْجَبْرِيَّةُ إِلَى ٱلْمَنْقُولِ، وَذَهَبَتِ ٱلْقَدَرِيَّةُ إِلَى ٱلْمَعْقُولِ.

فَٱلْجَبْرِيَّةُ أَخَذُوا بِنُصُوصِ ٱلْعُمُومِ فِي ٱلْقَضَاءِ وَٱلْقَدَرِ، وَقَالُوا: لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ أَيُّ قُدْرَةٍ، وَلَا أَيُّ قُوَّةٍ، وَلَا أَيُّ إِرَادَةٍ، وَٱلْإِنْسَانُ مِسْكِينٌ مُسَيَّرٌ مُكْرَهٌ مُرْغَمٌ؛ فَٱلَّذِي يَنْزِلُ مِنَ ٱلسَّطْحِ فِي ٱلدَّرَجِ رُوَيْدًا رُوَيْدًا، كَٱلَّذِي يُلْقَى مِنَ ٱلسَّطْحِ بِغَيْرِ ٱجْتِهَادِهِ.

فَهٰذَا عَقْلًا لَيْسَ بِصَحِيحٍ، وَيَقُولُونَ: هٰذَا هُوَ ٱلشَّرْعُ؛ لِأَنَّ ٱلْكُلَّ بِقَضَاءِ ٱللَّهِ وَقَدَرِهِ، وَٱلْإِنْسَانُ مَجْبُورٌ.

قِيلَ لَهُمْ: عَلَى تَقْدِيرِكُمْ هٰذَا يَكُونُ ٱللَّهُ ظَالِمًا لِعِبَادِهِ؛ حَيْثُ أَجْبَرَهُمْ عَلَى فِعْلِ ٱلْمَعْصِيَةِ ثُمَّ عَاقَبَهُمْ عَلَيْهَا، وَهَلْ هٰذَا إِلَّا عَيْنُ ٱلظُّلْمِ؟

فَلَوْ قُلْتَ لِوَلَدِكَ مَثَلًا: كُلْ هٰذَا ٱلْخُبْزَ وَهٰذَا ٱلْإِدَامَ — وَأَنْتَ قَدْ هَيَّأْتَهُ لِلضُّيُوفِ — فَقَالَ: يَا أَبِي هٰذَا طَعَامُ ٱلضُّيُوفِ، فَقُلْتَ لَهُ: كُلْ وَإِلَّا ضَرَبْتُكَ أَوْ قَطَعْتُ رَأْسَكَ، وَأَجْبَرْتَهُ حَتَّى أَكَلَ، ثُمَّ لَمَّا أَكَلَ ضَرَبْتَهُ وَقُلْتَ لَهُ: لِمَاذَا أَكَلْتَ طَعَامَ ٱلضُّيُوفِ؟ فَهٰذَا ظُلْمٌ وَاضِحٌ.

فَقِيلَ لَهُمْ: إِذَا قُلْتُمْ إِنَّ ٱللَّهَ مُجْبِرُ ٱلْإِنْسَانِ عَلَى عَمَلِهِ ثُمَّ يَعْمَلُ ٱلْمَعْصِيَةَ قَهْرًا ثُمَّ يُعَاقِبُهُ عَلَيْهَا، فَهٰذَا ظُلْمٌ!

فَقَالُوا: إِنَّ ٱللَّهَ لَهُ مُلْكُ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضِ، وَٱلْمَالِكُ ٱلْمُطْلَقُ يَتَصَرَّفُ فِي مُلْكِهِ كَمَا يَشَاءُ، وَلَا يُتَصَوَّرُ ٱلظُّلْمُ فِي حَقِّهِ؛ لِأَنَّهُ تَصَرُّفٌ فِي مُلْكِهِ، وَٱلْمُتَصَرِّفُ فِي مُلْكِهِ لَيْسَ بِظَالِمٍ، وَقَالُوا: إِنَّ ٱلظُّلْمَ فِي حَقِّ ٱللَّهِ مُسْتَحِيلٌ لِعَيْنِهِ.

وَفِي ذٰلِكَ قَالَ ٱبْنُ ٱلْقَيِّمِ فِي ٱلنُّونِيَّةِ:

وَٱلظُّلْمُ عِنْدَهُمُ ٱلْمُحَالُ لِذَاتِهِ «١»

قَالُوا: فَٱلظُّلْمُ أَنْ تَتَصَرَّفَ فِي حَقِّ غَيْرِكَ، أَمَّا ٱلتَّصَرُّفُ فِي حَقِّكَ فَلَيْسَ بِظُلْمٍ.

وَهٰؤُلَاءِ نَقُولُ لَهُمْ: بَلْ إِنَّ هٰذَا ظُلْمٌ، وَٱللَّهُ قَدْ نَفَاهُ عَنْ نَفْسِهِ، فَقَالَ: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّـٰمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [فُصِّلَتْ: ٤٦]. وَقَالَ: ﴿مَا يُبَدَّلُ ٱلْقَوْلُ لَدَىَّ وَمَآ أَنَا۠ بِظَلَّـٰمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾[ق: ٢٩]. وَقَالَ فِي ٱلْحَدِيثِ

«١» شَرْحُ قَصِيدَةِ ٱبْنِ ٱلْقَيِّمِ «١/٥٨».

ٱلْقُدُسِيِّ: «حَرَّمْتُ ٱلظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي» (١). وَهٰذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ ٱلظُّلْمَ مُمْكِنٌ فِي ذَاتِهِ، وَأَنْتُمْ تَقُولُونَ: مُسْتَحِيلٌ لِذَاتِهِ؛ لِأَنَّهُ لَوْلَا إِمْكَانُهُ فِي ذَاتِهِ مَا صَحَّ أَنْ يَتَمَدَّحَ ٱللَّهُ بِٱنْتِفَائِهِ عَنْهُ، فَلَوْلَا أَنَّهُ قَادِرٌ عَلَى ٱلظُّلْمِ لٰكِنْ تَرَكَهُ لِكَمَالِ عَدْلِهِ لَمْ يَكُنْ فِي ٱنْتِفَاءِ ٱلظُّلْمِ عَنْهُ مَدْحٌ. فَٱلظُّلْمُ مُمْكِنٌ فِي حَقِّ ٱللَّهِ عَقْلًا، لٰكِنْ شَرْعًا لَا يُمْكِنُ، وَبِمُقْتَضَىٰ عَدْلِهِ لَا يُمْكِنُ.

هٰذَا هُوَ ٱلرَّدُّ عَلَى ٱلْجَبْرِيَّةِ.

أَمَّا ٱلْقَدَرِيَّةُ فَقَالُوا: نَحْنُ أَصْحَابُ ٱلْمَعْقُولِ – وَٱلْقَدَرِيَّةُ هُمُ ٱلْمُعْتَزِلَةُ – وَٱلْمُعْتَزِلَةُ عِنْدَ كَثِيرٍ مِنَ ٱلنَّاسِ هُمْ أَصْحَابُ ٱلْعُقُولِ وَأَصْحَابُ ٱلنَّظَرِ، وَنَحْنُ أَسْعَدُ بِٱلدَّلِيلِ مِنَ ٱلْجَبْرِيَّةِ ٱلْمَسَاكِينِ؛ فَإِنَّ كُلَّ إِنْسَانٍ يَعْرِفُ أَنَّهُ يَفْعَلُ كَمَا شَاءَ. قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ﴾[ٱلْكَهْفِ: ٢٩]. فَكُلُّ إِنْسَانٍ يَعْرِفُ أَنَّهُ يَخْرُجُ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ، وَيَرْجِعُ إِلَى ٱلْبَيْتِ، وَيَخْرُجُ إِلَى ٱلدُّكَّانِ فَيَبِيعُ وَيَشْتَرِي، وَلَا يُحِسُّ أَنَّ أَحَدًا يُكْرِهُهُ إِطْلَاقًا. وَلَوْ قَالَ: أُرِيدُ أَنْ أَذْهَبَ إِلَى ٱلْمَكَانِ ٱلْفُلَانِيِّ، فَقِيلَ لَهُ: فِي هٰذَا ٱلْمَكَانِ سَبُعٌ قَدْ يَأْكُلُكَ، لَقَالَ: عَدَلْتُ عَنِ ٱلذَّهَابِ. فَهَلْ أَحَدٌ أَجْبَرَهُ عَلَى ٱلْإِرَادَةِ ٱلْأُولَىٰ وَعَلَى ٱلْإِرَادَةِ ٱلثَّانِيَةِ؟

فَٱلْجَوَابُ: لَا. قَالُوا: إِنَّنَا إِذَا قُلْنَا بِذٰلِكَ تَبَيَّنَ كَمَالُ عَدْلِ ٱللَّهِ؛ حَيْثُ عَاقَبَ مَنْ عَصَىٰ؛ لِأَنَّ ٱلَّذِي يَعْصِي يَعْصِي بِٱخْتِيَارِهِ وَبِمَشِيئَتِهِ، وَبِهِ يَتَبَيَّنُ كَمَالُ ٱلْعَدْلِ، فَنَحْنُ أَصْحَابُ ٱلْعَدْلِ.

وَهٰذَا ٱلْقَوْلُ فِي ٱلْمَعْقُولِ أَقْرَبُ مِنْ مَذْهَبِ ٱلْجَبْرِيَّةِ لَا شَكَّ؛ فَٱلْكُلُّ يَعْرِفُ أَنَّهُ يَفْعَلُ بِٱخْتِيَارِهِ، وَيَتْرُكُ بِٱخْتِيَارِهِ، وَلَا إِشْكَالَ فِي ذٰلِكَ، لٰكِنَّ ٱلْمُشْكِلَ أَنَّهُمْ قَالُوا: إِنَّ ٱلْإِنْسَانَ يَفْعَلُ فِعْلًا مُسْتَقِلًّا لَيْسَ لِلَّهِ فِيهِ دَخْلٌ، وَلَمْ يُقَدِّرْهُ ٱللَّهُ؛ يَعْنِي: لَمْ يَشَأْهُ وَلَمْ يَخْلُقْهُ.

فَكُلٌّ مِنَ ٱلطَّائِفَتَيْنِ عَجَزَ بُطْنَانُهُ عَنِ ٱلْجَمْعِ بَيْنَ ٱلشَّرْعِ وَٱلْعَقْلِ.

أَمَّا أَهْلُ ٱلسُّنَّةِ فَقَالُوا: كُلٌّ مِنْكُمْ مَعَهُ حَقٌّ؛ فَٱلْجَبْرِيَّةُ مَعَهُمْ حَقٌّ، وَهُوَ أَنَّ كُلَّ شَيْءٍ بِقَضَاءِ ٱللَّهِ وَقَدَرِهِ، وَأَنَّ كُلَّ شَيْءٍ مَخْلُوقٌ لِلَّهِ، وَنُوَافِقُهُمْ عَلَىٰ هٰذَا.

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ «٢٥٧٧».

وَٱلْمُعْتَزِلَةُ مَعَهُمْ حَقٌّ فِي أَنَّ ٱلْإِنْسَانَ يَعْمَلُ بِٱخْتِيَارِهِ فِعْلًا وَتَرْكًا، وَلَا أَحَدَ يُجْبِرُهُ فِي ظَاهِرِ ٱلْحَالِ، فَهُوَ مُرِيدٌ مُخْتَارٌ فَاعِلٌ، وَلِهٰذَا إِذَا جَاءَ ٱلْفِعْلُ بِغَيْرِ إِرَادَتِهِ فَإِنَّهُ يُعْفَىٰ عَنْهُ، فَلَوْ أُكْرِهَ عَلَى ٱلْفِعْلِ فَلَا حُكْمَ لِهٰذَا ٱلْفِعْلِ. وَلٰكِنَّنَا نَقُولُ: إِنَّ هٰذَا ٱلْفِعْلَ ٱلِٱخْتِيَارِيَّ ٱلَّذِي يَقَعُ مِنَّا نَعْلَمُ عِلْمَ ٱلْيَقِينِ أَنَّ ٱللَّهَ قَدَّرَهُ سَابِقًا، وَأَنَّ ٱللَّهَ خَلَقَهُ لَاحِقًا، وَوَجْهُ خَلْقِ ٱللَّهِ لَهُ أَنَّ فِعْلَ ٱلْعَبْدِ نَاشِئٌ عَنْ إِرَادَةٍ جَازِمَةٍ وَقُدْرَةٍ، وَٱلْإِرَادَةُ وَٱلْقُدْرَةُ مَخْلُوقَتَانِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. وَمَا نَشَأَ عَنِ ٱلسَّبَبِ فَلَهُ حُكْمُ ٱلْمُسَبَّبِ؛ أَيْ: أَنَّ مَا نَشَأَ عَنِ ٱلْقُدْرَةِ وَٱلْإِرَادَةِ ٱلَّتِي هِيَ مَخْلُوقَةٌ لِلَّهِ، فَإِنَّ خَالِقَ ٱلسَّبَبِ ٱلتَّامِّ هُوَ خَالِقٌ لِلْمُسَبَّبِ.

وَبِهٰذَا نَجْمَعُ بَيْنَ ٱلشَّرْعِ وَٱلْعَقْلِ، فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَا ٱخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ ٱلْحَقِّ بِإِذْنِهِ، وَٱللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ.

وَأَكْثَرُ ضَلَالِ ٱلْعَالَمِ إِذَا تَأَمَّلْتَهُ وَجَدْتَ ٱلسَّبَبَ فِيهِ أَنَّهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَى ٱلنُّصُوصِ مِنْ زَاوِيَةٍ وَاحِدَةٍ، وَلَوْ نَظَرُوا إِلَيْهَا مِنْ كُلِّ ٱلزَّوَايَا لَهُدُوا، نَسْأَلُ ٱللَّهَ أَنْ يَهْدِيَنَا وَإِيَّاكُمْ لِمَا ٱخْتُلِفَ فِيهِ مِنَ ٱلْحَقِّ بِإِذْنِهِ، إِنَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ.

يَقُولُ ٱلْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَمَا ذُكِرَ فِي خَلْقِ أَفْعَالِ ٱلْعِبَادِ وَأَكْسَابِهِمْ»؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: «وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُ تَقْدِيرًا». سَبَقَ أَنْ تَكَلَّمْنَا عَلَىٰ قَوْلِهِ: «خَلَقَ فَقَدَّرَ»، وَقُلْنَا: إِنَّ ٱلْمُرَادَ بِٱلتَّقْدِيرِ هُنَا ٱلتَّسْوِيَةُ.

ثُمَّ قَالَ: وَقَالَ مُجَاهِدٌ: «مَا تَنْزِلُ ٱلْمَلَائِكَةُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ». وَلَفْظُ ٱلْآيَةِ ٱلْكَرِيمَةِ: ﴿مَا نُنَزِّلُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾ [الحجر ٨]. وَقَدْ يَكُونُ فِيهَا قِرَاءَةٌ أُخْرَىٰ، وَٱلْمُرَادُ بِٱلْحَقِّ – يَقُولُ –: بِٱلرِّسَالَةِ وَٱلْعَذَابِ؛ ٱلرِّسَالَةُ ٱلَّتِي بِهَا ٱلتَّكْلِيفُ، وَٱلْعَذَابُ ٱلَّذِي بِهِ بَيَانُ ٱلْجَزَاءِ، وَلِهٰذَا كَانَ ٱلْقُرْءَانُ مُشْتَمِلًا عَلَى ٱلْأَحْكَامِ ٱلشَّرْعِيَّةِ، وَعَلَى ٱلْعَذَابِ لِمَنْ عَصَىٰ وَخَالَفَ. ثُمَّ قَالَ مُجَاهِدٌ: «لِيَسْأَلَ ٱلصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ». قَوْلُهُ: «لِيَسْأَلَ»؛ ٱلْفَاعِلُ فِيهِ هُوَ ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. وَقَوْلُهُ: «ٱلصَّادِقِينَ»؛ ٱلرُّسُلُ عَلَيْهِمُ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: «فَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلْمُرْسَلِينَ». وَلِهٰذَا قَالَ: ٱلْمُبَلِّغِينَ ٱلْمُؤَدِّينَ مِنَ ٱلرُّسُلِ، فَهُوَ سَوْفَ يَسْأَلُ ٱلرُّسُلَ، وَيَسْأَلُ ٱلْمُرْسَلَ إِلَيْهِمْ، فَيَقُولُ لِلْمُرْسَلِ

إِلَيْهِمْ: ﴿مَاذَآ أَجَبْتُمُ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾[القصص:٦٥]. وَيَالَهَا مِنْ كَلِمَةٍ عَظِيمَةٍ، حَرِيٌّ بِكَ أَنْ تَتَفَكَّرَ فِي ٱلْإِجَابَةِ عَلَيْهَا، وَمَاذَا سَتَقُولُ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ؟

هَلْ سَتَقُولُ: أَجَبْتُ بِٱلسَّمْعِ وَٱلطَّاعَةِ، وَٱلتَّصْدِيقِ وَٱلْقَبُولِ؟ أَمْ مَاذَا سَتَقُولُ؟

أَمَّا ٱلرُّسُلُ فَيُسْأَلُونَ: هَلْ بَلَّغُوا أَمْ لَمْ يُبَلِّغُوا؟ فَيَشْهَدُونَ أَنَّهُمْ بَلَّغُوا، قَالَ تَعَالَىٰ لِعِيسَىٰ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ: ﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۖ قَالَ سُبْحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِىٓ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِى بِحَقٍّ ۚ إِن كُنتُ قُلْتُهُۥ فَقَدْ عَلِمْتَهُۥ ۚ تَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِى وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِكَ ۚ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ [١١٦] مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِى بِهِۦٓ ۚ أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ ۚ وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ ۖ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِى كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ﴾[المادة:١١٦-١١٧].

ثُمَّ قَالَ مُجَاهِدٌ: «وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ». وَفِي نُسْخَةٍ: «لَحَافِظُونَ»، وَهٰذِهِ ٱلنُّسْخَةُ هِيَ ٱلْمُوَافِقَةُ لِلَّفْظِ ٱلْءَايَةِ. وَٱلَّذِي تَكَفَّلَ ٱللَّهُ بِحِفْظِهِ هُنَا هُوَ ٱلْقُرْءَانُ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾[الحجر:٩]. أَمَّا أَعْمَالُ بَنِي ءَادَمَ فَقَدْ قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَٰفِظِينَ [١٠] كِرَامًا كَٰتِبِينَ﴾[الانفطار:١٠-١١]، وَقَالَ: ﴿إِن كُلُّ نَفْسٍ لَّمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ﴾[الطارق ٤].

ثُمَّ قَالَ: «وَٱلَّذِي جَاءَ بِٱلصِّدْقِ»: ٱلْقُرْءَانُ، «وَصَدَّقَ بِهِ»: ٱلْمُؤْمِنُ، يُشِيرُ بِذٰلِكَ إِلَىٰ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَٱلَّذِى جَآءَ بِٱلصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِۦٓ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ﴾ [الزمر ٣٣]. يَقُولُ: ٱلصِّدْقُ هُوَ ٱلْقُرْءَانُ، وَعَلَىٰ هٰذَا ٱلتَّفْسِيرِ يَكُونُ ٱلَّذِي جَاءَ بِٱلصِّدْقِ هُوَ ٱلرَّسُولُ ﷺ؛ لِأَنَّهُ هُوَ ٱلَّذِي جَاءَ بِٱلْقُرْآنِ.

وَقَوْلُهُ: وَصَدَّقَ بِهِ؛ ٱلْمُؤْمِنُ، أَيْ: ٱلْمُرْسَلُ إِلَيْهِ، وَعَلَىٰ هٰذَا فَيَكُونُ ٱلْعَطْفُ هُنَا عَطْفَ مُغَايِرٍ عَلَىٰ مُغَايِرٍ؛ لِأَنَّ ٱلَّذِي جَاءَ بِٱلصِّدْقِ هُوَ ٱلرَّسُولُ ﷺ، وَٱلَّذِي صَدَّقَ بِهِ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ.

وَٱلصَّوَابُ: أَنَّ مَرْجِعَ ٱلضَّمِيرَيْنِ فِي ٱلْآيَةِ وَاحِدٌ، وَأَنَّ ٱلَّذِي جَاءَ بِٱلصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ هُوَ ٱلرَّسُولُ ﷺ وَوَرَثَتُهُ مِنَ ٱلْعُلَمَاءِ، فَهُمْ قَدْ جَاءُوا بِٱلصِّدْقِ وَصَدَّقُوا بِهِ، فَهُمْ آتُونَ بِٱلصِّدْقِ مِنْ قِبَلِ أَنْفُسِهِمْ، مُصَدِّقُونَ لِمَنْ قَامَتِ ٱلْبَيِّنَةُ عَلَىٰ صِدْقِهِ.

ثُمَّ قَالَ: يَقُولُ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ: هٰذَا ٱلَّذِي أَعْطَيْتَنِي عَمِلْتُ لَهُ؛ أَيْ: إِنَّهُ يَأْتِي بِٱلصِّدْقِ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ مُصَدِّقًا بِهِ.

وَٱلشَّاهِدُ فِي هٰذَا كُلِّهِ يَعُودُ عَلَىٰ مَا ذُكِرَ مِنَ ٱلْإِشَارَةِ إِلَىٰ أَنَّ أَفْعَالَ بَنِي آدَمَ مَخْلُوقَةٌ لِلَّهِ، وَمَنْسُوبَةٌ إِلَيْهِ، وَلِهٰذَا قَالَ: وَٱلَّذِي جَاءَ بِٱلصِّدْقِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٥٢٠ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ قَالَ أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ قُلْتُ إِنَّ ذَلِكَ لَعَظِيمٌ قُلْتُ ثُمَّ أَيُّ قَالَ ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ تَخَافُ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ قُلْتُ ثُمَّ أَيُّ قَالَ ثُمَّ أَنْ تُزَانِيَ بِحَلِيلَةِ جَارِكَ. (١)

هٰذِهِ ٱلتَّرْتِيبَاتُ ٱلثَّلَاثُ مُوَافِقَةٌ لِآيَةِ ٱلْفُرْقَانِ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَـٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾[الفرقان:٦٨]. إِلَىٰ آخِرِهِ.

فَأَعْظَمُ ٱلذَّنْبِ عِنْدَ ٱللَّهِ أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ، وَٱلشَّاهِدُ مِنْ هَـٰذَا ٱلْحَدِيثِ قَوْلُهُ: «وَهُوَ خَلَقَكَ»، فَهٰذَا هُوَ أَعْظَمُ ٱلذَّنْبِ عِنْدَ ٱللَّهِ، إِذْ كَيْفَ تَعْبُدُ مَنْ لَمْ يَخْلُقْكَ؟ وَكَيْفَ تُنِيبُ إِلَىٰ مَنْ لَمْ يَخْلُقْكَ؟ وَهٰكَذَا نَقُولُ فِي كُلِّ مُشْكِلٍ.

۞ ثُمَّ قَالَ: «ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ». وَقَوْلُهُ: «وَلَدَكَ» يَشْمَلُ ٱلذَّكَرَ وَٱلْأُنْثَىٰ؛ لِأَنَّ «وَلَدًا» فِي ٱللُّغَةِ ٱلْعَرَبِيَّةِ بِمَعْنَىٰ مَوْلُودٍ، وَهُوَ صَالِحٌ لِلذَّكَرِ وَٱلْأُنْثَىٰ.

۞ ثُمَّ قَالَ: «تَخَافُ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ».

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ «١٤١ / ٨٦».

فَإِنْ قِيلَ: إِذَا قَتَلْتَهُ كَرَاهَةً لَهُ وَبُغْضًا، فَهَلْ يَدْخُلُ فِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ أَوْ لَا؟

فَٱلْجَوَابُ: نَعَمْ، يَدْخُلُ فِي هٰذَا، بَلْ قَدْ يَكُونُ أَوْلَىٰ؛ لِأَنَّكَ إِذَا كُنْتَ تَقْتُلُهُ ٱتِّقَاءَ ٱلْإِنْفَاقِ عَلَيْهِ، فَقَتْلُهُ لِغَيْرِ هٰذَا ٱلسَّبَبِ مِنْ بَابٍ أَوْلَىٰ.

۞ ثُمَّ قَالَ: «أَنْ تُزَانِيَ بِحَلِيلَةِ جَارِكَ». قَوْلُهُ: «تُزَانِيَ بِهَا»؛ أَيْ: تَدْعُوهَا إِلَى ٱلزِّنَا حَتَّىٰ تُوَافِقَ، وَإِنَّمَا كَانَتِ ٱلْمُزَانَاةُ بِحَلِيلَةِ ٱلْجَارِ أَشَدُّ؛ لِأَنَّ ٱلْجَارَ فِي ٱلْحَقِيقَةِ قَدْ أَمِنَكَ وَٱطْمَأَنَّ إِلَيْكَ، فَإِذَا خُنْتَهُ فِي أَهْلِهِ كَانَ هٰذَا أَعْظَمَ مِمَّا لَوْ زَنَيْتَ بِٱمْرَأَةٍ أَجْنَبِيَّةٍ، وَلِهٰذَا صَارَ أَعْظَمَ ٱلزِّنَا أَنْ تُزَانِيَ بِحَلِيلَةِ جَارِكَ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٤١- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كُنتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَآ أَبْصَٰرُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ وَلَٰكِن ظَنَنتُمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِّمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [فصلت: ٢٢].

۞ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَا كُنتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَآ أَبْصَٰرُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ﴾؛ أَيْ: مَا كُنْتُمْ تَسْتَخْفُونَ بِٱلْمَعَاصِي كَٱلشِّرْكِ فَمَا دُونَهُ خَشْيَةَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ، أَوْ لِئَلَّا يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ؛ لِأَنَّكُمْ لَا تُؤْمِنُونَ بِهٰذَا، وَلٰكِنْ ظَنَنْتُمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِمَّا تَعْمَلُونَ، وَذٰلِكُمْ ظَنُّكُمُ ٱلَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرْدَاكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ مِنَ ٱلْخَاسِرِينَ.

هٰذَا ٱلْبَابُ عَقَدَهُ ٱلْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ لِإِثْبَاتِ أَنَّ عِلْمَ ٱللَّهِ بِمَا خَفِيَ كَعِلْمِهِ بِمَا ظَهَرَ.

فَهٰؤُلَاءِ يَسْتَخْفُونَ فِي بُيُوتِهِمْ، وَيُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِ، لَا ظَنًّا مِنْهُمْ أَنَّهُمْ سَيُبْعَثُونَ، وَيَشْهَدُ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَارُهُمْ وَجُلُودُهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ بِذٰلِكَ، لٰكِنْ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ إِذَا ٱسْتَتَرُوا عَنْ أَعْيُنِ ٱلنَّاسِ ٱسْتَتَرُوا عَنْ عِلْمِ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

قَالَ ٱلْحَافِظُ ٱبْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي «ٱلْفَتْحِ» «١٣/٤٩٥-٤٩٦»:

قَوْلُهُ: بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَا كُنتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَآ أَبْصَٰرُكُمْ﴾ ٱلْآيَةَ. سَاقَ. فِي رِوَايَةٍ كَرِيمَةَ. ٱلْآيَةَ كُلَّهَا، ذَكَرَ فِيهِ حَدِيثَ «عَبْدِ ٱللَّهِ» وَهُوَ ٱبْنُ مَسْعُودٍ ٱجْتَمَعُوا عِنْدَ ٱلْبَيْتِ، وَفِيهِ: يَسْمَعُ إِنْ جَهَرْنَا وَلَا يَسْمَعُ إِنْ أَخْفَيْنَا، فَأَنْزَلَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَا كُنتُمْ تَسْتَتِرُونَ﴾، وَقَدْ تَقَدَّمَ شَرْحُهُ فِي تَفْسِيرِ «فُصِّلَتْ».

قَالَ ٱبْنُ بَطَّالٍ: عَرَضَ ٱلْبُخَارِيُّ فِي هٰذَا ٱلْبَابِ إِثْبَاتَ ٱلسَّمْعِ لِلَّهِ، وَأَطَالَ فِي تَقْرِيرِ ذٰلِكَ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي أَوَائِلِ ٱلتَّوْحِيدِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًۢا بَصِيرًا﴾[ٱلنِّسَاءِ: ١٣٤].

وَٱلَّذِي أَقُولُ: إِنَّ غَرَضَهُ فِي هٰذَا ٱلْبَابِ إِثْبَاتُ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ أَنَّ ٱللَّهَ يَتَكَلَّمُ مَتَىٰ شَاءَ، وَهٰذَا ٱلْحَدِيثُ مِنْ أَمْثِلَةِ إِنْزَالِ ٱلْآيَةِ بَعْدَ ٱلْآيَةِ عَلَى ٱلسَّبَبِ ٱلَّذِي يَقَعُ فِي ٱلْأَرْضِ، وَهٰذَا يَنْفَصِلُ عَنْهُ مَنْ ذَهَبَ إِلَىٰ أَنَّ ٱلْكَلَامَ صِفَةٌ قَائِمَةٌ بِذَاتِهِ، أَنْزَلَ ٱلْإِنْزَالَ بِحَسَبِ ٱلْوَقَائِعِ مِنَ ٱللَّوْحِ ٱلْمَحْفُوظِ أَوْ مِنَ ٱلسَّمَاءِ ٱلدُّنْيَا، كَمَا وَرَدَ فِي حَدِيثِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَفَعَهُ: نَزَلَ ٱلْقُرْآنُ دُفْعَةً وَاحِدَةً إِلَى ٱلسَّمَاءِ ٱلدُّنْيَا فَوُضِعَ فِي بَيْتِ ٱلْعِزَّةِ، ثُمَّ أُنْزِلَ إِلَى ٱلْأَرْضِ نُجُومًا. رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ»، وَسَيَأْتِي مَزِيدٌ لِهٰذَا فِي ٱلْبَابِ ٱلَّذِي يَلِيهِ.

قَالَ ٱبْنُ بَطَّالٍ: وَفِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ إِثْبَاتُ ٱلْقِيَاسِ ٱلصَّحِيحِ وَإِبْطَالُ ٱلْقِيَاسِ ٱلْفَاسِدِ؛ لِأَنَّ ٱلَّذِي قَالَ: يَسْمَعُ إِنْ جَهَرْنَا وَلَا يَسْمَعُ إِنْ أَخْفَيْنَا، قَاسَ قِيَاسًا فَاسِدًا؛ لِأَنَّهُ شَبَّهَ سَمْعَ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ بِأَسْمَاعِ خَلْقِهِ ٱلَّذِينَ يَسْمَعُونَ ٱلْجَهْرَ. اهـ.

ٱلَّذِي يَظْهَرُ لِي خِلَافُ مَا قَالَهُ ٱلْحَافِظُ وَٱبْنُ بَطَّالٍ، فَٱلَّذِي يَظْهَرُ لِي هُوَ أَنَّ ٱلْمُؤَلِّفَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أَرَادَ بِٱلتَّرْجَمَةِ إِثْبَاتُ عِلْمِ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِمَا خَفِيَ وَمَا ظَهَرَ، وَأَمَّا كَوْنُ ٱلْآيَةِ تَنْزِلُ بَعْدَ ٱلْحَادِثَةِ فَفِيهَا دَلِيلٌ عَلَىٰ أَنَّ كَلَامَ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ يَتَجَدَّدُ، فَهٰذَا لَهُ هُنَا مُنَاسَبَةٌ، لٰكِنَّهَا لَيْسَتْ وَاضِحَةً.

وَقَدْ سَبَقَ لَنَا أَنَّ كَلَامَ ٱللَّهِ فِي أَصْلِهِ مِنَ ٱلصِّفَاتِ ٱلذَّاتِيَّةِ، لٰكِنَّهُ فِي آحَادِهِ مِنَ ٱلصِّفَاتِ ٱلْفِعْلِيَّةِ؛ يَعْنِي: أَنَّ ٱللَّهَ لَمْ يَزَلْ وَلَا يَزَالُ يَتَكَلَّمُ، وَلٰكِنْ هٰذَا ٱلْكَلَامُ ٱلْمُعَيَّنُ هُوَ ٱلَّذِي يَكُونُ حَادِثًا؛ أَيْ: يُحْدِثُهُ ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَتَىٰ شَاءَ. وَفِي ٱلصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ لَمَّا رَجَعَ مِنَ ٱلْحَبَشَةِ وَجَدَ ٱلنَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، وَكَانُوا يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ فَيَرُدُّ عَلَيْهِمُ ٱلسَّلَامَ،

حَتَّىٰ نَزَلَ قَوْلُ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿حَـٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَـٰنِتِينَ﴾ [ٱلْبَقَرَة: ٢٣٨]. فَأُمِرُوا بِٱلسُّكُوتِ، وَنُهُوا عَنِ ٱلْكَلَامِ، فَسَلَّمَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ. يَقُولُ: فَصَارَ فِي نَفْسِي وَأَخَذَنِي مَا قَرُبَ وَمَا بَعُدَ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ ٱلسَّلَامَ، وَكَانَ مِنْ عَادَتِهِ أَنْ يَرُدَّ. فَلَمَّا سَلَّمَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ ٱللَّهَ يُحْدِثُ مِنْ أَمْرِهِ مَا يَشَاءُ، وَإِنَّ مِمَّا أَحْدَثَهُ أَلَّا تَتَكَلَّمُوا فِي ٱلصَّلَاةِ» (١). وَمَعْلُومٌ أَنَّ هٰذَا ٱلْحُكْمَ ثَبَتَ بِنُزُولِ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿حَـٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَـٰنِتِينَ﴾[البقرة:٢٣٨]. وَيَدُلُّ لِهٰذَا قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿مَا يَأْتِيهِم مِّن ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِم مُّحْدَثٍ إِلَّا ٱسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾[ٱلْأَنْبِيَاء: ٢]. وَلَيْسَ ٱلْمَعْنَىٰ أَنَّهُ مَخْلُوقٌ، بَلِ ٱلْمُرَادُ: إِحْدَاثُ ٱلْكَلَامِ بِهِ، فَٱللَّهُ تَعَالَىٰ يَتَكَلَّمُ مَتَىٰ شَاءَ بِمَا شَاءَ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٥٢١ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ اجْتَمَعَ عِنْدَ الْبَيْتِ ثَقَفِيَّانِ وَقُرَشِيٌّ أَوْ قُرَشِيَّانِ وَثَقَفِيٌّ كَثِيرَةٌ شَحْمُ بُطُونِهِمْ قَلِيلَةٌ فِقْهُ قُلُوبِهِمْ فَقَالَ أَحَدُهُمْ أَتَرَوْنَ أَنَّ اللَّهَ يَسْمَعُ مَا نَقُولُ قَالَ الْآخَرُ يَسْمَعُ إِنْ جَهَرْنَا وَلَا يَسْمَعُ إِنْ أَخْفَيْنَا وَقَالَ الْآخَرُ إِنْ كَانَ يَسْمَعُ إِذَا جَهَرْنَا فَإِنَّهُ يَسْمَعُ إِذَا أَخْفَيْنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿وَمَا كُنتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَآ أَبْصَـٰرُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ﴾[فصلت: ٢٢]. الْآيَةَ.

[فُصِّلَتْ: ٢٢] (٢)

(١) رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» «٣٥٧٥» «٣٧٧/١»، وَأَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» «٩٢٤»، وَٱلنَّسَائِيُّ «١٢٢١». وَقَالَ ٱلشَّيْخُ ٱلْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي تَعْلِيقِهِ عَلَى «سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ» وَٱلنَّسَائِيِّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ «٢٧٧٥».

فِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ قِيَاسٌ فِي قَوْلِهِ: «إِنْ كَانَ يَسْمَعُ إِذَا جَهَرْنَا فَإِنَّهُ يَسْمَعُ إِذَا أَخْفَيْنَا».

وَجْهُ ذٰلِكَ أَنَّهُ إِذَا كَانَ لَا يَمْنَعُهُ بُعْدُهُ مِنْ سَمَاعِ مَا نَجْهَرُ بِهِ فَلَنْ يَمْنَعَهُ مِنْ سَمَاعِ مَا نُخْفِي؛ لِأَنَّ ٱلْبُعْدَ بَيْنَ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَبَيْنَ ٱلْخَلْقِ لَيْسَ شَيْئًا يُقَاسُ، بَلْ هُوَ بُعْدٌ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا ٱللَّهُ سُبْحَانَهُ، وَمَعْرُوفٌ أَنَّ ٱلصَّوْتَ ٱلْخَفِيَّ لَا يُسْمَعُ، وَأَنَّ ٱلَّذِي يُجْهَرُ بِهِ يُسْمَعُ فِي حُدُودٍ مَعْرُوفَةٍ، فَإِذَا كَانَ سُبْحَانَهُ يَسْمَعُ مَا يُجْهَرُ بِهِ فِي غَيْرِ ٱلْحُدُودِ ٱلْمَعْهُودَةِ فَإِنَّهُ يَسْمَعُ أَيْضًا مَا نُسِرُّ وَنُخْفِي.

وَهَلْ فِي ٱلْحَدِيثِ إِشَارَةٌ إِلَىٰ أَنَّ كَثْرَةَ شَحْمِ ٱلْبَطْنِ تَكُونُ مَعَهَا قِلَّةُ ٱلْفِقْهِ؟

ٱلظَّاهِرُ أَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ مَا يُؤْخَذُ مِنْهُ هٰذَا؛ لِأَنَّ هٰذَا وَصْفٌ فَرْضِيٌّ لَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ حُكْمٌ، وَإِلَّا فَمِنَ ٱلْمُمْكِنِ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ كَبِيرَ ٱلْبَطْنِ يَدُلُّ عَلَىٰ كَثْرَةِ ٱلْأَكْلِ، وَكَثْرَةُ ٱلْأَكْلِ تُميتُ ٱلْقَلْبَ؛ ذٰلِكَ لِأَنَّهُ إِذَا كَثُرَ ٱلْأَكْلُ كَثُرَتِ ٱلْغَفْلَةُ، وَلِهٰذَا ذَكَرُوا أَنَّ مِنْ فَوَائِدِ ٱلصِّيَامِ: أَنَّ ٱلْإِنْسَانَ يَتَفَرَّغُ لِلذِّكْرِ أَكْثَرَ مِمَّا لَوْ كَانَ شَبْعَانَ؛ لِأَنَّ ٱلشِّبَعَ يُوجِبُ ٱلْغَفْلَةَ، فَإِنْ أُخِذَ ذٰلِكَ ٱلْمَعْنَىٰ مِنْ هٰذَا ٱلْوَجْهِ فَإِنَّهُ يَتَبَيَّنُ بِذٰلِكَ حُسْنُ قَوْلِ ٱلرَّسُولِ ﷺ: «حَسْبُ ٱبْنِ آدَمَ لُقَيْمَاتٌ يُقِمْنَ صُلْبَهُ، فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالَةَ فَثُلُثٌ لِطَعَامِهِ، وَثُلُثٌ لِشَرَابِهِ، وَثُلُثٌ لِنَفَسِهِ» (١).

وَلَوْ أَنَّنَا أَخَذْنَا بِهٰذَا ٱلطَّرِيقِ، وَبِهٰذَا ٱلتَّوْجِيهِ ٱلنَّبَوِيِّ ٱلطِّبِّيِّ، مَا ٱنْتَابَتْنَا هٰذِهِ ٱلتَّغَيُّرَاتُ فِي ٱلْمَعِدَةِ وَٱلْأَمْعَاءِ وَغَيْرِهَا؛ لِأَنَّ هٰذَا هُوَ حَقِيقَةُ ٱلطِّبِّ. وَقَدْ سَمِعْتُ أَنَّهُمْ فِي ٱلْبِلَادِ ٱلَّتِي يَدَّعُونَ أَنَّهَا مُتَحَضِّرَةٌ يَعْمَلُونَ هٰذَا، فَيَأْكُلُونَ خَمْسَ مَرَّاتٍ أَوْ سِتَّ مَرَّاتٍ فِي ٱلْيَوْمِ وَٱللَّيْلَةِ، لٰكِنَّ ٱلَّذِي يَأْكُلُ لَا يَأْكُلُ إِلَّا يَسِيرًا، فَإِذَا جَاعَ أَكَلَ شَيْئًا يَسِيرًا. وَهٰذَا فِي ٱلْحَقِيقَةِ أَخَذُوهُ مِنْ هَدْيِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ. أَمَّا نَحْنُ فَإِنَّنَا مَعَ ٱلْأَسَفِ ٱعْتَمَدْنَا عَلَىٰ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ فِي قِصَّةِ ٱللَّبَنِ، حِينَ قَالَ لَهُ ٱلنَّبِيُّ ﷺ: «ٱشْرَبْ»، فَشَرِبَ حَتَّىٰ قَالَ: «لَا أَجِدُ لَهُ مَسْلَكًا» (٢)، أَيْ: لَمْ يَعُدْ لَهُ مَكَانٌ فِي ٱلْبَطْنِ.

---

(١) رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» «١٧١٨٦» «١٣٢/٤»، وَٱلتِّرْمِذِيُّ «٢٣٨٠»، وَٱبْنُ مَاجَهْ «٣٣٤٩»، وَقَالَ ٱلشَّيْخُ ٱلْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي تَعْلِيقِهِ عَلَىٰ «سُنَنِ ٱبْنِ مَاجَهْ»: صَحِيحٌ.

(٢) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ فِي كِتَابِ ٱلرِّقَاقِ.

وَلٰكِنَّنَا نَقُولُ: إِنَّ هٰذِهِ ٱلْوَاقِعَةَ، أَيْ: ٱمْتِلَاءَ ٱلْبَطْنِ، لَعَلَّهَا مَا وَقَعَتْ لِأَبِي هُرَيْرَةَ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً فِي عُمُرِهِ، أَمَّا نَحْنُ فَنَفْعَلُ كُلَّ يَوْمٍ قِصَّةَ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَٱلشَّاهِدُ: أَنَّهُ لَا يُؤْخَذُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ أَنَّ كَبِيرَ ٱلْبَطْنِ يَكُونُ قَلِيلَ ٱلْفِقْهِ، وَلِهٰذَا يُقَالُ: إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ كَانَ يُوصَفُ بِأَنَّهُ ٱلْبَطِينُ؛ أَيْ: كَبِيرُ ٱلْبَطْنِ، مَعَ أَنَّهُ مِنْ أَفْقَهِ ٱلصَّحَابَةِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، حَتَّىٰ إِنَّهُ قَدِ ٱشْتُهِرَ فِي وَصْفِهِ ٱلْمَثَلُ ٱلْمَعْرُوفُ: «قَضِيَّةٌ وَلَا أَبَا حَسَنٍ لَهَا».

فَإِنْ قِيلَ: هَلْ يُفْهَمُ مِنَ ٱلْآيَةِ ٱلَّتِي بَوَّبَ بِهَا ٱلْبُخَارِيُّ أَنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْجُلُودَ تَشْهَدُ؟

فَٱلْجَوَابُ: نَعَمْ، هُوَ كَذٰلِكَ، وَقَدْ جَاءَ ذٰلِكَ مُصَرَّحًا بِهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم بِمَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾[ٱلنُّور: ٢٤]، وَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَقَالُواْ لِجُلُودِهِمْ لِمَ شَهِدتُّمْ عَلَيْنَاۖ قَالُوٓاْ أَنطَقَنَا ٱللَّهُ ٱلَّذِيٓ أَنطَقَ كُلَّ شَيْءٍۚ وَهُوَ خَلَقَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [فُصِّلَتْ: ٢١].

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٤٢- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [الرحمن: ٢٩] وَ

٤٢ – بَابُ قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾[ٱلرَّحْمٰن: ٢٩]، وَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿مَا يَأْتِيهِم مِّن ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِم مُّحْدَثٍ﴾[ٱلْأَنْبِيَاء: ٢]، وَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿لَعَلَّ ٱللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذٰلِكَ أَمْرًا﴾[ٱلطَّلَاق: ١]، وَأَنَّ حَدَثَهُ لَا يُشْبِهُ حَدَثَ ٱلْمَخْلُوقِينَ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [ٱلشُّورَىٰ: ١١].

وَقَالَ ٱبْنُ مَسْعُودٍ عَنِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ ٱللَّهَ يُحْدِثُ مِنْ أَمْرِهِ مَا يَشَاءُ، وَإِنَّ مِمَّا أَحْدَثَ أَنْ لَا تَتَكَلَّمُوا فِي ٱلصَّلَاةِ».

ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ سَاقَ هٰذَا ٱلْبَابَ . وَهُوَ مُهِمٌّ . بِٱلنِّسْبَةِ لِأَفْعَالِ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ لِإِثْبَاتِ أَنَّ لِلَّهِ تَعَالَىٰ صِفَاتٍ هِيَ أَفْعَالٌ، يَفْعَلُهَا مَتَىٰ شَاءَ، وَيَصِحُّ أَنْ يُطْلَقَ عَلَيْهَا أَنَّهَا حَادِثَةٌ، لٰكِنَّهَا لَيْسَتْ كَحُدُوثِ ٱلْمَخْلُوقِينَ ٱلَّذِي قَدْ يَعْتَرِيهِ ٱلْعَجْزُ، وَقَدْ يَعْتَرِيهِ ٱلْخَفَاءُ، وَمَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ مِنْ نَوَاقِصِ حَوَادِثِ ٱلْمَخْلُوقِينَ.

يَقُولُ تَعَالَىٰ: ﴿يَسْـَٔلُهُۥ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ﴾[ٱلرَّحْمٰن: ٢٩]؛ أَيْ: يَسْأَلُونَ ٱللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، فَكُلُّ مَنْ فِي ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضِ يَسْأَلُونَ ٱللَّهَ وَهُمْ مُفْتَقِرُونَ إِلَيْهِ.

وَقَوْلُهُ: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِى شَأْنٍ﴾؛ أَيْ: إِنَّهُ عَزَّ وَجَلَّ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ، فَيُغْنِي فَقِيرًا، وَيُفْقِرُ غَنِيًّا، وَيُوجِدُ مَعْدُومًا، وَيُعْدِمُ مَوْجُودًا، وَيُمْرِضُ صَحِيحًا، وَيَشْفِي مَرِيضًا، وَهٰكَذَا.

وَهٰذَا ٱلشَّأْنُ لَيْسَ شَأْنًا وَاحِدًا، بَلْ شُؤُونٌ عَظِيمَةٌ لَا يُحْصِيهَا إِلَّا ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ؛ لِأَنَّ كُلَّ شَيْءٍ لَا يَقُومُ إِلَّا بِأَمْرِهِ، وَهُوَ سُبْحَانَهُ قَائِمٌ عَلَىٰ كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ. فَلَوْ أَرَدْتَ أَنْ تُحْصِيَ أَجْنَاسَ ٱلْمَخْلُوقَاتِ مَا ٱسْتَطَعْتَ، فَكَيْفَ بِأَنْوَاعِهَا، فَكَيْفَ بِأَفْرَادِهَا! فَحَتَّى ٱلنَّمْلَةُ فِي جُحْرِهَا يُدَبِّرُهَا هُوَ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿مَّا مِن دَآبَّةٍ إِلَّا هُوَ ءَاخِذٌۢ بِنَاصِيَتِهَآ ۚ﴾[هُود: ٥٦]. فَكُلَّ يَوْمٍ هُوَ سُبْحَانَهُ فِي شَأْنٍ عَظِيمٍ مِنْ شُؤُونِهِ، يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ.

وَكَوْنُهُ سُبْحَانَهُ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ ٱلْحَوَادِثَ تَكُونُ بِأَمْرِهِ وَفِعْلِهِ، وَأَنَّهُ يُحْدِثُ مِنْ خَلْقِهِ مَا يَشَاءُ، وَيُحْدِثُ مِنْ شَرْعِهِ مَا يَشَاءُ، وَذٰلِكَ وَقْتَ نُزُولِ ٱلْوَحْيِ، أَمَّا بَعْدَ وَفَاةِ ٱلرَّسُولِ ﷺ فَإِنَّهُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يُحْدِثَ شَيْءٌ فِي ٱلشَّرْعِ وَلَا أَنْ يَتَغَيَّرَ.

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿مَا يَأْتِيهِم مِّن ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِم مُّحْدَثٍ إِلَّا ٱسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾[ٱلْأَنْبِيَاء: ٢]. فَأَثْبَتَ أَنَّ ٱلذِّكْرَ ٱلَّذِي يَأْتِي مِنَ ٱللَّهِ يَكُونُ مُحْدَثًا.

۞ وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿لَا تَدْرِى لَعَلَّ ٱللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذٰلِكَ أَمْرًا﴾[ٱلطَّلَاق: ١]. هٰذَا فِي ٱلْمُطَلَّقَةِ إِذَا طُلِّقَتْ طَلَاقًا رَجْعِيًّا، فَإِنَّهُ يَجِبُ أَنْ تَبْقَىٰ فِي بَيْتِهَا؛ لِأَنَّهُ رُبَّمَا تَصْلُحُ ٱلْأَحْوَالُ، وَيَنْقَلِبُ بُغْضُ ٱلزَّوْجِ لَهَا مَحَبَّةً، وَسَخَطُهُ عَلَيْهَا رِضًا، فَيُرَاجِعُهَا وَهِيَ فِي ٱلْبَيْتِ وَلَا يَعْلَمُ بِمَا حَدَثَ أَحَدٌ. وَلِهٰذَا قَالَ: ﴿لَا تَدْرِى لَعَلَّ ٱللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذٰلِكَ أَمْرًا﴾؛ أَيْ: ٱلْمُرَاجَعَةَ. وَإِذَا حَدَثَ ذٰلِكَ لَمْ يَطَّلِعْ عَلَىٰ

مَا حَصَلَ أَحَدٌ، وَإِنْ كَانَ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ ٱلطَّلَاقُ بِشُهُودٍ، وَأَنْ تَكُونَ ٱلرَّجْعَةُ بِشُهُودٍ، أَوْ يُسْتَحَبُّ عَلَىٰ خِلَافٍ فِي ذٰلِكَ، لٰكِنَّ هٰذَا لَا يَمْنَعُ أَنْ تَبْقَىٰ ٱلزَّوْجَةُ فِي ٱلْبَيْتِ.

۞ وَٱلشَّاهِدُ: قَوْلُهُ ﴿يُحْدِثُ بَعْدَ ذَٰلِكَ أَمْرًا﴾، وَهُوَ رُجُوعُ ٱلزَّوْجِ إِلَىٰ زَوْجَتِهِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ: «وَأَنَّ حَدَثَهُ لَا يُشْبِهُ حَدَثَ ٱلْمَخْلُوقِينَ»؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾. فَهُوَ لَا يُشْبِهُ حَدَثَ ٱلْمَخْلُوقِينَ، لَا مِنْ جِهَةِ ٱلْعِلْمِ، وَلَا ٱلْقُدْرَةِ، وَلَا ٱلْإِحْدَاثِ أَيْضًا؛ فَإِنَّ إِحْدَاثَهُ لِلشَّيْءِ سُبْحَانَهُ يَكُونُ بِكَلِمَةِ «كُنْ»، فَيَكُونُ، وَأَمَّا حَدَثُ ٱلْمَخْلُوقِينَ فَيَكُونُ بِعَمَلٍ وَمُعَانَاةٍ، وَقَدْ يَحْصُلُ وَقَدْ لَا يَحْصُلُ، أَمَّا ٱلرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ فَإِنَّ إِحْدَاثَهُ لَا يُشْبِهُ إِحْدَاثَ ٱلْمَخْلُوقِينَ.

وَقَدِ ٱسْتَدَلَّ ٱلْبُخَارِيُّ بِأَنَّ حَدَثَهُ سُبْحَانَهُ لَا يُشْبِهُ حَدَثَ ٱلْمَخْلُوقِينَ بِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾.

ثُمَّ قَالَ: وَقَالَ ٱبْنُ مَسْعُودٍ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ ٱللَّهَ يُحْدِثُ مِنْ أَمْرِهِ مَا يَشَاءُ، وَإِنَّ مِمَّا أَحْدَثَ أَلَّا نَتَكَلَّمَ فِي ٱلصَّلَاةِ».

وَهٰذَا إِحْدَاثٌ شَرْعِيٌّ، وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿لَعَلَّ ٱللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَٰلِكَ أَمْرًا﴾ فَإِحْدَاثٌ قَدَرِيٌّ؛ لِأَنَّ مُرَاجَعَةَ ٱلزَّوْجِ زَوْجَتَهُ لَيْسَتْ وَحْيًا يَنْزِلُ، وَلَا حُكْمًا يَتَجَدَّدُ، وَلٰكِنَّهُ حُكْمٌ قَدَرِيٌّ يُلْقِيهِ ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي قَلْبِ ٱلزَّوْجِ فَيُرَاجِعُ ٱلزَّوْجَةَ.

فَٱللَّهُ تَعَالَىٰ يُحْدِثُ مِنْ أَمْرِهِ ٱلْكَوْنِيِّ وَمِنْ أَمْرِهِ ٱلشَّرْعِيِّ مَا شَاءَ، فَأَمَّا ٱلْإِحْدَاثُ بِٱلْأَمْرِ ٱلشَّرْعِيِّ فَقَدِ ٱنْقَطَعَ بِوَفَاةِ ٱلرَّسُولِ ﷺ، فَلَا يُمْكِنُ أَنْ يَتَجَدَّدَ، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ يَتَغَيَّرَ.

فَإِنْ قِيلَ: وَهَلْ خَالَفَ أَحَدٌ فِي هٰذَا؟

فَٱلْجَوَابُ: نَعَمْ، خَالَفَ فِي هٰذَا عَامَّةُ ٱلْمُتَكَلِّمِينَ مِنَ ٱلْمُعْتَزِلَةِ وَٱلْأَشَاعِرَةِ وَغَيْرِهِمْ، وَقَالُوا: لَا يُمْكِنُ أَنْ تَقُومَ ٱلْحَوَادِثُ بِٱللَّهِ أَبَدًا؛ لِأَنَّ قِيَامَ ٱلْحَوَادِثِ بِهِ يَسْتَلْزِمُ أَنْ يَكُونَ حَادِثًا، بِنَاءً عَلَىٰ أَنَّ ٱلْحَادِثَ لَا يَقُومُ إِلَّا بِحَادِثٍ.

فَيُقَالُ لَهُمْ: مَنْ ٱلَّذِي قَالَ لَكُمْ هٰذَا؟ وَمَنْ ٱلَّذِي قَالَ: إِنَّ ٱلْحَادِثَ لَا يَقُومُ إِلَّا بِحَادِثٍ؟ وَمِنْ أَيْنَ أَتَيْتُمْ بِهٰذِهِ ٱلْقَاعِدَةِ؟ أَمِنَ ٱلْكِتَابِ، أَوْ مِنَ ٱلسُّنَّةِ، أَوْ مِنَ ٱلْعَقْلِ؟

فَٱلْجَوَابُ: كُلُّ ذٰلِكَ لَمْ يَكُنْ، فَنَحْنُ نُشَاهِدُ ٱلْآنَ بِأَنْفُسِنَا أَنَّهُ تَحْصُلُ حَوَادِثُ لَنَا فِي هٰذَا ٱلْيَوْمِ غَيْرُ ٱلَّتِي حَصَلَتْ فِي ٱلْيَوْمِ ٱلَّذِي قَبْلَهُ، فَهَلْ يَلْزَمُ إِذَا قَامَتْ بِنَا ٱلْحَوَادِثُ أَنْ تَكُونَ مَوْجُودَةً بِوُجُودِنَا؟

ٱلْجَوَابُ: لَا، لَا يَلْزَمُ، فَٱلْحَوَادِثُ تَتَجَدَّدُ مِنَ ٱلْحَادِثِ وَمِنْ غَيْرِ ٱلْحَادِثِ، بَلْ إِنَّ قِيَامَ ٱلْحَوَادِثِ بِهِ دَلِيلٌ عَلَىٰ كَمَالِهِ، وَأَنَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ مَتَىٰ شَاءَ، وَلَوْ قُلْنَا: إِنَّهُ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَفْعَلَ، لَكَانَ فِي هٰذَا وَصْفٌ بِٱلنَّقْصِ، فَٱللَّهُ تَعَالَىٰ فَعَّالٌ لِمَا يُرِيدُ.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلُواْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾[البقرة:٢٥٣].

وَٱقْتِتَالُهُمْ حَدَثٌ لَا شَكَّ، وَهُوَ مِنْ فِعْلِ ٱللَّهِ؛ أَيْ: مِنْ تَقْدِيرِهِ أَنْ يَفْعَلُوا هٰذَا، وَهٰذَا نَصٌّ صَرِيحٌ فِي قِيَامِ ٱلْأَفْعَالِ ٱلْحَادِثَةِ بِهِ.

وَكَذٰلِكَ ٱسْتِوَاؤُهُ عَلَىٰ ٱلْعَرْشِ، وَنُزُولُهُ إِلَىٰ ٱلسَّمَاءِ ٱلدُّنْيَا، وَتَكْلِيمُهُ مَنْ يُكَلِّمُهُ، كُلُّ هٰذَا يَدُلُّ عَلَىٰ قِيَامِ ٱلْحَوَادِثِ بِهِ، لٰكِنْ لَا يَلْزَمُ مِنْ هٰذَا أَنْ يَكُونَ هُوَ سُبْحَانَهُ حَادِثًا.

وَسُبْحَانَ ٱللَّهِ ٱلْعَظِيمِ، لَوْ رَجَعْنَا إِلَىٰ ٱلْفِطْرَةِ، وَسَأَلْنَا عَجُوزًا لَمْ تَعْرِفْ بِعِلْمِ ٱلْكَلَامِ وَأَهْلِهِ، وَقُلْنَا: هَلِ ٱللَّهُ يَفْعَلُ مَتَىٰ شَاءَ؟ لَقَالَتْ: نَعَمْ، سُبْحَانَهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ.

وَأَيُّهُمَا أَحْسَنُ: رَبٌّ لَا يَفْعَلُ، أَوْ رَبٌّ يَفْعَلُ؟ تَقُولُ: رَبٌّ يَفْعَلُ؛ فَٱلَّذِي لَا يَفْعَلُ جَمَادٌ، لَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ رَبًّا. وَلٰكِنْ . نَسْأَلُ ٱللَّهَ ٱلْعَافِيَةَ . لَمَّا دَخَلُوا فِي عِلْمِ ٱلْكَلَامِ وَحَكَّمُوا ٱلْعُقُولَ ضَلُّوا عَنْ شَيْءٍ تَعْرِفُهُ ٱلْعَجَائِزُ.

إِذًا إِحْدَاثُ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِلْفِعْلِ لَيْسَ كَإِحْدَاثِنَا لَهُ؛ لِأَنَّهُ يُحْدِثُ مَا شَاءَ بِكَلِمَةِ: «كُنْ»، فَيَكُونُ، وَنَحْنُ لَا نُحْدِثُ إِلَّا بِمُعَانَاةٍ وَعَمَلٍ.

ثَانِيًا: يُحْدِثُهُ سُبْحَانَهُ مِنْ غَيْرِ جَهْلٍ سَابِقٍ، وَلَا عَجْزٍ مُقَارِنٍ، وَأَمَّا نَحْنُ فَإِنَّنَا نُحْدِثُ مِنْ جَهْلٍ؛ بِمَعْنَىٰ أَنَّهُ يَكُونُ خَافِيًا عَلَيْنَا، ثُمَّ يَتَبَيَّنُ لَنَا وَجْهُهُ، ثُمَّ إِنَّنَا لَا نَسْلَمُ مِنْ عَجْزٍ مُقَارِنٍ؛ أَيْ: قَدْ نَعْجِزُ عَنْ إِكْمَالِهِ، أَمَّا ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَلَا.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٥٢٢ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ كُتُبِهِمْ وَعِنْدَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ أَقْرَبُ الْكُتُبِ عَهْدًا بِاللَّهِ تَقْرَءُونَهُ مَحْضًا لَمْ يُشَبْ.

سَبَقَ ٱلْكَلَامُ عَلَىٰ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ، وَٱلشَّاهِدُ مِنْهُ قَوْلُهُ: «أَقْرَبُ ٱلْكُتُبِ عَهْدًا بِٱللَّهِ». وَهٰذَا فِي ٱلْوَحْيِ، وَقَدْ ثَبَتَ أَنَّهُ لَمَّا نَزَلَ ٱلْمَطَرُ حَسَرَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ عَنْ ثَوْبِهِ لِيُصِيبَهُ، وَقَالَ: «إِنَّهُ حَدِيثُ عَهْدٍ بِرَبِّهِ» (١)؛ أَيْ: مِنْ جِهَةِ خَلْقِهِ وَتَكْوِينِهِ؛ لِأَنَّهُ خُلِقَ ٱلْآنَ فَنَزَلَ.

فَعِنْدَنَا مَا هُوَ قَرِيبُ ٱلْعَهْدِ مِنْ جِهَةِ ٱلتَّكْوِينِ وَٱلْخَلْقِ، وَمَا هُوَ قَرِيبُ ٱلْعَهْدِ مِنْ قِبَلِ ٱلْإِنْزَالِ وَٱلْوَحْيِ. فَمَا ذَكَرَهُ ٱبْنُ عَبَّاسٍ يَعُودُ إِلَىٰ ٱلْإِنْزَالِ وَٱلْوَحْيِ، وَٱلْآيَةُ تَشْهَدُ لَهُ: ﴿مَا يَأْتِيهِم مِّن ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِم مُّحْدَثٍ﴾[الأنبياء٢]. وَأَمَّا ٱلْقَرِيبُ مِنْ جِهَةِ ٱلتَّكْوِينِ وَٱلْخَلْقِ فَحَدِيثُ ٱلْمَطَرِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٥٢٣ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَ يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ وَكِتَابُكُمْ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٨٩٨).

نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْدَثُ الْأَخْبَارِ بِاللَّهِ مَحْضًا لَمْ يُشَبْ وَقَدْ حَدَّثَكُمْ اللَّهُ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ بَدَّلُوا مِنْ كُتُبِ اللَّهِ وَغَيَّرُوا فَكَتَبُوا بِأَيْدِيهِمْ الْكُتُبَ قَالُوا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِذَلِكَ ثَمَنًا قَلِيلًا أَوَلَا يَنْهَاكُمْ مَا جَاءَكُمْ مِنْ الْعِلْمِ عَنْ مَسْأَلَتِهِمْ فَلَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا رَجُلًا مِنْهُمْ يَسْأَلُكُمْ عَنْ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَيْكُمْ.

قَوْلُهُ: «مَا رَأَيْنَا رَجُلًا مِنْهُمْ يَسْأَلُكُمْ عَنِ ٱلَّذِي أُنْزِلَ عَلَيْكُمْ». ذٰلِكَ مَعَ أَنَّهُمْ أَحَقُّ أَنْ يَسْأَلُونَا عَمَّا أُنْزِلَ عَلَيْنَا. وَكَأَنَّ ٱبْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا فِي زَمَنِهِ رَأَىٰ مِنَ ٱلنَّاسِ مَنْ يَذْهَبُ إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَيَسْأَلُهُمْ، فَٱشْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذٰلِكَ.

وَعَلَىٰ هٰذَا يَجِبُ عَلَيْنَا نَحْنُ ٱلْمُسْلِمِينَ إِذَا دُعِينَا إِلَىٰ أَخْلَاقٍ حَسَنَةٍ، مِنْ وَفَاءٍ بِوَعْدٍ، وَصِدْقٍ فِي ٱلْقَوْلِ، وَعَزِيمَةٍ فِي ٱلْقَصْدِ، وَمَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ، أَلَّا نَقُولَ: هٰذَا فِعْلُ ٱلْإِنْجِلِيزِ، هٰذَا فِعْلُ ٱلْأَمْرِيكَانِ، هٰذَا فِعْلُ كَذَا، هٰذَا فِعْلُ كَذَا؛ لِأَنَّ هٰذِهِ ٱلْأَخْلَاقَ ٱلْفَاضِلَةَ مَصْدَرُهَا مِنَ ٱلْإِسْلَامِ.

وَعَجَبًا مِنْ بَعْضِ ٱلنَّاسِ مِنْ ضُعَفَاءِ ٱلْعُقُولِ وَضُعَفَاءِ ٱلدِّينِ، إِذَا أَرَادَ أَنْ يُؤَكِّدَ ٱلْوَفَاءَ بِٱلْوَعْدِ قَالَ: هٰذَا وَعْدٌ إِنْجِلِيزِيٌّ. سُبْحَانَ ٱللَّهِ. بَلْ قُلْ: إِنَّهُ وَعْدُ مُؤْمِنٍ. هَـٰذَا هُوَ ٱلصَّحِيحُ. أَتَظُنُّ أَنَّ ٱلْإِنْجِلِيزَ أَوْفَىٰ بِٱلْوَعْدِ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ؟ أَبَدًا.

فَهٰذَا ٱلَّذِي رَسَمَهُ ٱبْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ نِبْرَاسًا نَمْشِي عَلَيْهِ، وَأَلَّا نُظْهِرَ ٱلِٱفْتِقَارَ لِأَهْلِ ٱلْكِتَابِ، وَإِنْ كَانَ ٱلرَّسُولُ ﷺ خَصَّ لَنَا فِي أَنْ نَقْبَلَ مِنْ حَدِيثِهِمْ مَا شَهِدَ لَهُ ٱلشَّرْعُ، وَمَا لَمْ يَشْهَدِ ٱلشَّرْعُ لَهُ وَلَا بِخِلَافِهِ فَلَا نُصَدِّقُهُ وَلَا نُكَذِّبُهُ [1]، وَمَا شَهِدَ شَرْعُنَا بِخِلَافِهِ فَإِنَّا نُكَذِّبُهُ.

---

[1] رَوَى ٱلْبُخَارِيُّ (٣٤٦١) عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ ٱلنَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ...» ٱلْحَدِيثَ. وَرَوَى ٱلْبُخَارِيُّ أَيْضًا (٧٥٤٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ أَهْلُ ٱلْكِتَابِ يَقْرَءُونَ ٱلتَّوْرَاةَ بِٱلْعِبْرَانِيَّةِ، وَيُفَسِّرُونَهَا بِٱلْعَرَبِيَّةِ لِأَهْلِ ٱلْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: «لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ ٱلْكِتَابِ وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ، وَقُولُوا: آمَنَّا بِٱللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ...» ٱلْآيَةَ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٤٣ – بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ﴾[القيامة: ١٦]،

٤٣ – بَابُ قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ﴾[القيامة: ١٦]. وَفِعْلُ ٱلنَّبِيِّ ﷺ حِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ ٱلْوَحْيُ. وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: «أَنَا مَعَ عَبْدِي إِذَا ذَكَرَنِي، وَتَحَرَّكَتْ بِي شَفَتَاهُ».

قَوْلُهُ: بَابُ قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ﴾. تَرْجَمَ ٱلْبُخَارِيُّ هٰذِهِ ٱلتَّرْجَمَةَ لِيُشِيرَ إِلَىٰ أَنَّ ٱلْقِرَاءَةَ بِٱلْقُرْآنِ مِنْ فِعْلِ ٱلْإِنْسَانِ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ: ﴿لَا تُحَرِّكْ﴾ دَلِيلٌ عَلَىٰ أَنَّ ٱلَّذِي يُحَرِّكُ هُوَ ٱلْقَارِئُ، وَعَلَىٰ هٰذَا فَتَلَفُّظُ ٱلْإِنْسَانِ بِٱلْقُرْآنِ يُعْتَبَرُ مَخْلُوقًا؛ لِأَنَّهُ مِنْ فِعْلِهِ، وَفِعْلُ ٱلْآدَمِيِّ مَخْلُوقٌ.

وَهَٰذِهِ ٱلْمَسْأَلَةُ ثَارَ حَوْلَهَا جَدَلٌ عَظِيمٌ فِي فِتْنَةِ ٱلْجَهْمِيَّةِ فِي ٱلْقَوْلِ بِخَلْقِ ٱلْقُرْآنِ، حَتَّىٰ إِنَّ ٱلْإِمَامَ أَحْمَدَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ قَالَ: مَنْ قَالَ: لَفْظِي بِٱلْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ، فَهُوَ جَهْمِيٌّ، وَمَنْ قَالَ: غَيْرُ مَخْلُوقٍ، فَهُوَ مُبْتَدِعٌ. وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ: مَنْ قَالَ: لَفْظِي بِٱلْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ، يُرِيدُ ٱلْقُرْآنَ – أَيْ: لَا يُرِيدُ ٱلْقِرَاءَةَ – فَهُوَ جَهْمِيٌّ، وَمَنْ قَالَ: غَيْرُ مَخْلُوقٍ، فَهُوَ مُبْتَدِعٌ. وَقَدْ أَطْلَقَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي إِحْدَى ٱلرِّوَايَتَيْنِ؛ لِأَنَّ ٱلْجَهْمِيَّةَ كَانُوا يُمَوِّهُونَ عَلَىٰ ٱلْعَامَّةِ، فَيَقُولُونَ: قُلْ: لَفْظِي مَخْلُوقٌ، وَهُمْ يُرِيدُونَ بِقَوْلِهِمْ: لَفْظِي، ٱلْقُرْآنَ، فَيُمَوِّهُونَ عَلَىٰ ٱلْعَامَّةِ.

وَٱلصَّحِيحُ فِي هَٰذِهِ ٱلْمَسْأَلَةِ ٱلتَّفْصِيلُ، فَيُقَالُ: قِرَاءَةُ ٱلْقَارِئِ تَشْتَمِلُ عَلَىٰ أَمْرَيْنِ: عَلَىٰ مَقْرُوءٍ، وَعَلَىٰ قِرَاءَةٍ.

فَأَمَّا ٱلْمَقْرُوءُ فَهُوَ كَلَامُ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ غَيْرُ مَخْلُوقٍ.

وَأَمَّا ٱلْقِرَاءَةُ فَهِيَ فِعْلُ ٱلْإِنْسَانِ؛ فَهٰذَا ٱلَّذِي يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ، وَيُحَرِّكُ لِسَانَهُ، وَهُوَ ٱلَّذِي يَنْطِقُ، وَهُوَ ٱلَّذِي يُخْرِجُ ٱلصَّوْتَ مِنْ فَمِهِ، وَكُلُّ هٰذَا مَخْلُوقٌ؛ لِأَنَّهُ مِنْ صِفَاتِ ٱلْإِنْسَانِ، وَصِفَاتُ ٱلْإِنْسَانِ كُلُّهَا مَخْلُوقَةٌ.

فَمُرَادُ ٱلْبُخَارِيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ بِهٰذِهِ ٱلتَّرْجَمَةِ ٱلْإِشَارَةُ إِلَىٰ أَنَّ قِرَاءَةَ قَارِئِ ٱلْقُرْآنِ مِنْ فِعْلِهِ؛ لِأَنَّهُ قَالَ: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ﴾، وَفِعْلُهُ مَخْلُوقٌ.

قَوْلُهُ: وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: «أَنَا مَعَ عَبْدِي إِذَا ذَكَرَنِي وَتَحَرَّكَتْ بِي شَفَتَاهُ».

فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ قَالَ: «تَحَرَّكَتْ بِي شَفَتَاهُ» مَعَ أَنَّ ٱلْإِنْسَانَ إِذَا ذَكَرَ ٱللَّهَ يَذْكُرُ أَسْمَاءَ ٱللَّهِ، وَأَسْمَاءُ ٱللَّهِ غَيْرُ مَخْلُوقَةٍ؟

نَقُولُ: نَفْسُ ٱلْحَرَكَةِ مَخْلُوقَةٌ، وَبِهٰذَا ٱلتَّفْصِيلِ ٱلَّذِي ذَكَرْنَا – وَهُوَ ٱلْفَرْقُ بَيْنَ ٱلْمَلْفُوظِ بِهِ وَبَيْنَ ٱللَّفْظِ – فَٱللَّفْظُ حَرَكَةُ ٱلْإِنْسَانِ وَهِيَ مَخْلُوقَةٌ، وَٱلْمَلْفُوظُ بِهِ إِذَا كَانَ قُرْآنًا فَإِنَّهُ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ، بَلْ هُوَ كَلَامُ ٱللَّهِ.

ثُمَّ قَالَ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٧٥٢٤ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَالِجُ مِنْ التَّنْزِيلِ شِدَّةً وَكَانَ يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ فَقَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ فَأَنَا أُحَرِّكُهُمَا لَكَ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَرِّكُهُمَا فَقَالَ سَعِيدٌ أَنَا أُحَرِّكُهُمَا كَمَا كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُحَرِّكُهُمَا فَحَرَّكَ شَفَتَيْهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ قَالَ جَمْعُهُ فِي صَدْرِكَ ثُمَّ تَقْرَؤُهُ فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ قَالَ فَاسْتَمِعْ لَهُ وَأَنْصِتْ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا أَنْ تَقْرَأَهُ قَالَ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَام اسْتَمَعَ فَإِذَا انْطَلَقَ جِبْرِيلُ قَرَأَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا أَقْرَأَهُ. (١)

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٤٤٨).

هَذِهِ ٱلْآيَاتُ ٱلَّتِي فِي هَذَا ٱلْحَدِيثِ آيَاتٌ عَظِيمَةٌ، تُبَيِّنُ كَيْفَ كَانَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ يُعَالِجُ مِنَ ٱلْوَحْيِ شِدَّةً؛ لِأَنَّ ٱللَّهَ قَالَ: ﴿إِنَّا سَنُلْقِى عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾[ٱلْمُزَّمِّل: ٥].

أَحْيَانًا إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ ٱلْوَحْيُ وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ بَرَكَتْ، وَنَزَلَ عَلَيْهِ ٱلْوَحْيُ مَرَّةً وَرَأْسُهُ عَلَى فَخِذِ حُذَيْفَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ فَكَادَتْ تَرُضُّهَا، وَكَانَ يَأْتِيهِ ٱلْوَحْيُ فِي ٱلْيَوْمِ ٱلشَّاتِي ٱلْبَارِدِ فَيَتَصَبَّبُ عَرَقًا مِنْ شِدَّةِ مَا يَجِدُ (١).

وَكَانَ لِحِرْصِهِ ﷺ عَلَى ٱلْقُرْآنِ وَضَبْطِهِ يَتَعَجَّلُ، فَإِذَا قَرَأَهُ جِبْرِيلُ تَلَقَّاهُ فَوْرًا مِنْهُ فَيَتَعَجَّلُ، وَرُبَّمَا كَانَ بِتَعَجُّلِهِ هَذَا يَفُوتُهُ بَعْضُ ٱلشَّيْءِ، فَنَهَاهُ ٱللَّهُ عَنْ ذَلِكَ وَقَالَ: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ﴾. فَٱلْعَجَلَةُ قَدْ يَكُونُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ فَوَاتِ ٱلْمَقْصُودِ.

ثُمَّ تَكَفَّلَ ٱلرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ﴾[القيامة:١٧]، أَيْ: نَحْنُ ٱلَّذِينَ سَنَجْمَعُهُ فِي صَدْرِكَ، وَنَحْفَظُهُ فِيهِ، وَلَا يَفُوتُكَ شَيْءٌ مِنْهُ.

ثُمَّ قَالَ: ﴿فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ﴾، أَيْ: قَرَأَهُ جِبْرِيلُ، وَأَسْنَدَ ٱللَّهُ ٱلْقِرَاءَةَ إِلَى نَفْسِهِ؛ لِأَنَّ جِبْرِيلَ رَسُولُ رَبِّ ٱلْعَالَمِينَ، وَفِعْلُ ٱلرَّسُولِ فِعْلٌ لِلْمُرْسِلِ.

ثُمَّ قَالَ: ﴿فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ﴾، أَيْ: لَا تُعَجِّلْ فَتَأْخُذَهُ كَلِمَةً كَلِمَةً، بَلِ ٱنْتَظِرْ حَتَّى يَفْرُغَ، ثُمَّ ٱتَّبِعْ قُرْآنَهُ.

ثُمَّ تَكَفَّلَ ٱللَّهُ سُبْحَانَهُ كَفَالَةً ثَانِيَةً بَعْدَ ٱلْجَمْعِ وَٱلْقُرْآنِ فَقَالَ: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ﴾[ٱلْقِيَامَة: ١٩]. فَتَكَفَّلَ ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِبَيَانِهِ لِعِبَادِهِ، بَيَانًا لَفْظِيًّا وَبَيَانًا مَعْنَوِيًّا، وَمَا يَفُوتُ ٱلنَّاسَ مِنْ لَفْظِهِ أَوْ مِنْ مَعْنَاهُ فَذَلِكَ إِمَّا لِقُصُورٍ أَوْ تَقْصِيرٍ، وَإِلَّا فَإِنَّ ٱللَّهَ قَدْ تَكَفَّلَ بِبَيَانِ ٱلْقُرْآنِ لَفْظًا وَمَعْنًى، وَلَكِنْ لَا يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ مُبَيَّنًا لِكُلِّ شَخْصٍ.

وَلِهَذَا نَقُولُ: لَيْسَ فِي ٱلْقُرْآنِ شَيْءٌ يَخْفَى مَعْنَاهُ عَلَى جَمِيعِ ٱلنَّاسِ أَبَدًا؛ لِأَنَّ ٱللَّهَ قَالَ: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ﴾.

---

(١) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ فِي كِتَابِ بَدْءِ الْوَحْيِ.

ولَوْ كَانَ فِي ٱلْقُرْآنِ حَرْفٌ وَاحِدٌ يَخْفَىٰ عَلَىٰ جَمِيعِ ٱلنَّاسِ لَمْ يَكُنِ ٱلْقُرْآنُ بَيَانًا، وَٱللَّهُ تَعَالَىٰ قَالَ فِيهِ: ﴿هَـٰذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾[آلِ عِمْرَانَ: ١٣٨].

لَـٰكِنْ نَقُولُ: إِنَّ ٱلْخَفَاءَ وَٱلظُّهُورَ أَمْرٌ نِسْبِيٌّ؛ بِمَعْنَىٰ أَنَّهُ قَدْ يَخْفَىٰ عَلَىٰ شَخْصٍ مَا، وَيَظْهَرُ لِشَخْصٍ آخَرَ، بَلْ إِنَّ ٱلْإِنْسَانَ نَفْسَهُ أَحْيَانًا يَكُونُ صَافِيَ ٱلذِّهْنِ، فَيَظْهَرُ لَهُ مِنْ مَعَانِي ٱلْقُرْآنِ وَٱلسُّنَّةِ مَا لَا يَظْهَرُ لَهُ إِذَا كَانَ مُشَوَّشًا، وَهَـٰذَا شَيْءٌ مُجَرَّبٌ.

فَٱلْخَفَاءُ وَٱلظُّهُورُ أَمْرٌ نِسْبِيٌّ بِٱعْتِبَارِ ٱلْأَشْخَاصِ، وَٱعْتِبَارِ ٱلْأَحْوَالِ، وَإِلَّا فَإِنَّ ٱللَّهَ قَدْ تَكَفَّلَ بِبَيَانِهِ – وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ – فَقَدْ حُفِظَ ٱلْقُرْآنُ مُنْذُ نَزَلَ بِهِ جِبْرِيلُ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَعُرِفَ مَعْنَاهُ، وَتَبَيَّنَ لِلنَّاسِ إِلَىٰ يَوْمِنَا هَـٰذَا، وَلِلَّهِ ٱلْحَمْدُ.

وَقَدْ قَالَ ٱبْنُ عَبَّاسٍ فِيمَا يُرْوَىٰ عَنْهُ: ٱلْقُرْآنُ أَرْبَعَةُ أَقْسَامٍ:

قِسْمٌ لَا يَسَعُ أَحَدًا جَهَالَتُهُ.

وَقِسْمٌ تَعْرِفُهُ ٱلْعَرَبُ مِنْ لُغَاتِهِمْ.

وَقِسْمٌ يَعْرِفُهُ ٱلرَّاسِخُونَ فِي ٱلْعِلْمِ.

وَقِسْمٌ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا ٱللَّهُ، فَمَنْ ٱدَّعَىٰ عِلْمَهُ فَهُوَ كَاذِبٌ.

فَأَمَّا ٱلَّذِي تَعْرِفُهُ ٱلْعَرَبُ مِنْ كَلَامِهَا، فَمِثْلُ مَعْرِفَةِ ٱلسَّمَاءِ، وَٱلْأَرْضِ، وَٱلشَّجَرِ، وَٱلنَّبَاتِ، وَٱلْكَهْفِ، وَٱلْغَارِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَٰلِكَ مِمَّا هُوَ مَعْلُومٌ بِدَلَالَةِ ٱللُّغَةِ.

وَأَمَّا ٱلَّذِي لَا يَسَعُ أَحَدًا جَهَالَتُهُ، فَهُوَ مَا يَجِبُ عَلَىٰ ٱلْإِنْسَانِ مَعْرِفَتُهُ مِمَّا يَكْمُلُ بِهِ دِينُهُ؛ كَمَعْرِفَةِ أَحْكَامِ ٱلصَّلَاةِ، وَٱلزَّكَاةِ، وَٱلصِّيَامِ، وَٱلْحَجِّ، وَٱلْبَيْعِ، وَٱلشِّرَاءِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَٰلِكَ.

وَأَمَّا ٱلَّذِي يَعْرِفُهُ ٱلرَّاسِخُونَ فِي ٱلْعِلْمِ؛ فَهُوَ ٱلْآيَاتُ ٱلَّتِي تَحْتَاجُ إِلَىٰ تَعَمُّقٍ فِي فَهْمِهَا، أَوْ جَمْعٍ بَيْنَهَا إِذَا كَانَ ظَاهِرُهَا ٱلتَّعَارُضَ، وَمَا أَشْبَهَ ذَٰلِكَ.

وَأَمَّا ٱلَّذِي لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا ٱللَّهُ، فَهُوَ ٱلْكُنْهُ وَٱلْحَقِيقَةُ لِمَا أَخْبَرَ ٱللَّهُ بِهِ عَنْ نَفْسِهِ مِنَ ٱلْأَسْمَاءِ وَٱلصِّفَاتِ، فَإِنَّ هَـٰذَا لَا يَعْلَمُ حَقِيقَتَهُ إِلَّا ٱللَّهُ، فَمَنْ ٱدَّعَىٰ عِلْمَهُ فَهُوَ كَاذِبٌ.

وَأَمَّا مَعْنَىٰ ٱلْقُرْآنِ فَإِنَّهُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَخْفَىٰ عَلَىٰ جَمِيعِ ٱلنَّاسِ أَبَدًا.

فَإِنْ قِيلَ: إِذَا كَانَ ٱلْأَمْرُ كَذٰلِكَ، فَمَا مَعْنَىٰ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ﴾[آلِ عِمْرَانَ: ٧]؟

فَٱلْجَوَابُ: أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ﴾ فِيهِ قِرَاءَتَانِ مَعْرُوفَتَانِ: فَأَكْثَرُ ٱلسَّلَفِ عَلَى ٱلْوَقْفِ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا ٱللَّهُ ۗ﴾، ثُمَّ يَبْتَدِئُ فَيَقُولُ: ﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ﴾. وَعَلَىٰ هٰذَا يَكُونُ ٱلْمُرَادُ بِٱلتَّأْوِيلِ: ٱلْحَقِيقَةَ ٱلَّتِي عَلَيْهَا ٱلْأُمُورُ ٱلْغَيْبِيَّةُ؛ لِأَنَّ حَقِيقَةَ ٱلْأُمُورِ ٱلْغَيْبِيَّةِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا ٱللَّهُ، فَلَا يَعْلَمُهَا ٱلرَّاسِخُونَ فِي ٱلْعِلْمِ وَلَا غَيْرُهُمْ.

وَأَمَّا ٱلْقِرَاءَةُ ٱلثَّانِيَةُ – وَهِيَ ثَابِتَةٌ أَيْضًا عَنِ ٱلسَّلَفِ – فَهِيَ قِرَاءَةُ ٱلْوَصْلِ: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ﴾[آلِ عِمْرَانَ: ٧].

وَعَلَىٰ هٰذَا يَكُونُ ٱلْمُرَادُ بِٱلتَّأْوِيلِ: تَفْسِيرَ ٱلْمُشْتَبِهَاتِ ٱلَّتِي تَخْفَىٰ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِنَ ٱلنَّاسِ، وَيَعْلَمُهَا ٱلرَّاسِخُونَ فِي ٱلْعِلْمِ؛ وَلِهٰذَا قَالَ ٱبْنُ عَبَّاسٍ: أَنَا مِنَ ٱلرَّاسِخِينَ ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ تَأْوِيلَهُ.

———﴿◈◈◈﴾———

ثُمَّ قَالَ البُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللهُ:

٤٤- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَسِرُّواْ قَوْلَكُمْ أَوِ ٱجْهَرُواْ بِهِۦٓ ۖ إِنَّهُۥ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ [١٣] أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ﴾[الملك:١٣،١٤].

٤٤ - بَابُ قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَسِرُّواْ قَوْلَكُمْ أَوِ ٱجْهَرُواْ بِهِۦٓ ۖ إِنَّهُۥ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ [١٣] أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ﴾[الملك:١٣،١٤]. يَتَخَافَتُونَ: يَتَسَارُّونَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَسِرُّواْ قَوْلَكُمْ أَوِ ٱجْهَرُواْ بِهِۦٓ ۖ إِنَّهُۥ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾؛ وَلَمْ يَقُلْ: إِنَّهُ عَلِيمٌ بِهِ؛ أَيْ: بِٱلْقَوْلِ ٱلَّذِي أَسْرَرْتُمْ أَوْ جَهَرْتُمْ بِهِ؛ لِأَنَّ مَنْ عَلِمَ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ؛ أَيْ: ٱلْقُلُوبِ، كَانَ عِلْمُهُ بِمَا أَظْهَرَتْهُ ٱلْأَلْسِنَةُ مِنْ بَابٍ أَوْلَى، وَهٰذَا هُوَ قِيَاسُ ٱلْأَوْلَى.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَأَسِرُّواْ قَوْلَكُمْ أَوِ ٱجْهَرُواْ بِهِۦٓۖ إِنَّهُۥ عَلِيمُۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾؛ أَيْ: أَنَّهُ سَيَعْلَمُ مَا تُسِرُّونَ وَمَا تَجْهَرُونَ.

ثُمَّ قَالَ: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ﴾. وَهٰذَا ٱلِاسْتِفْهَامُ لِلتَّقْرِيرِ.

وَقَوْلُهُ: ﴿مَنْ﴾: فِي إِعْرَابِهَا وَجْهَانِ:

ٱلْوَجْهُ ٱلْأَوَّلُ: أَنْ تَكُونَ فَاعِلًا.

وَٱلْوَجْهُ ٱلثَّانِي: أَنْ تَكُونَ مَفْعُولًا بِهِ.

فَإِنْ كَانَتْ فَاعِلًا فَٱلْمَعْنَى: أَلَا يَعْلَمُ ٱلْخَالِقُ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ؟ وَيَكُونُ جَوَابُهَا: بَلَى، لَابُدَّ أَنْ يَعْلَمَ ٱلْخَالِقُ مَا خَلَقَهُ، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ ٱلْخَالِقُ جَاهِلًا بِمَا خَلَقَ.

وَإِذَا كَانَتْ مَفْعُولًا بِهِ صَارَ ٱلْمَعْنَى: أَلَا يَعْلَمُ مَخْلُوقَهُ؟ وَٱلْجَوَابُ: بَلَى، يَعْلَمُ مَخْلُوقَهُ.

فَإِذَا قَالَ قَائِلٌ: لِمَاذَا عَدَلَ عَنْ قَوْلِهِ: أَلَا يَعْلَمُ ٱلْعَلَّامُ، أَوْ أَلَا يَعْلَمُ ٱللَّهُ؟

قُلْنَا: مِنْ أَجْلِ إِقَامَةِ ٱلْحُجَّةِ ٱلْعَقْلِيَّةِ ٱلْمُلْزِمَةِ؛ لِأَنَّ كَوْنَهُ يَخْلُقُ يَلْزَمُ عَلَيْهِ عَقْلًا أَنْ يَكُونَ عَالِمًا، فَإِذَا كَانَ خَالِقًا لِكُلِّ شَيْءٍ كَانَ عَالِمًا بِكُلِّ شَيْءٍ، أَضِفْ إِلَىٰ ذٰلِكَ أَنَّهُ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ، فَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْعَالِمُ بِسَرَائِرِ ٱلْأُمُورِ، ٱلْخَبِيرُ ٱلْعَالِمُ بِبَوَاطِنِ ٱلْأُمُورِ.

وَٱللُّطْفُ أَخَصُّ مِنَ ٱلْخِبْرَةِ، وَٱلْخِبْرَةُ أَخَصُّ مِنَ ٱلْعِلْمِ، فَفِي ٱلْآيَةِ عِلْمٌ وَخِبْرَةٌ وَلُطْفٌ؛ فَٱلْعِلْمُ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ﴾، وَٱللُّطْفُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَهُوَ ٱللَّطِيفُ﴾، وَٱلْخِبْرَةُ فِي قَوْلِهِ: ﴿ٱلْخَبِيرُ﴾.

وَٱللَّطِيفُ أَرَقُّ وَأَدَقُّ مِنَ ٱلْخَبِيرِ؛ حَيْثُ إِنَّهُ يَعْلَمُ أَشْيَاءَ لَطِيفَةً جِدًّا لَا تُدْرَكُ، لٰكِنَّهُ يُدْرِكُهَا.

وَقَوْلُهُ: يَتَخَافَتُونَ: يَتَسَارُّونَ. هٰذَا مَذْكُورٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَٱنطَلَقُواْ وَهُمْ يَتَخَـٰفَتُونَ [٢٣] أَن لَّا يَدْخُلَنَّهَا ٱلْيَوْمَ عَلَيْكُم مِّسْكِينٌ﴾[ٱلْقَلَم: ٢٣-٢٤].

وَهٰؤُلَاءِ هُمْ أَصْحَابُ ٱلْجَنَّةِ ٱلَّذِينَ أَقْسَمُوا أَنْ يَصْرِمُوهَا صَبَاحًا وَلَمْ يَقُولُوا: إِنْ شَاءَ ٱللَّهُ، وَإِنَّمَا ٱخْتَارُوا صَرْمَهَا صَبَاحًا لِئَلَّا يَأْتِيَ ٱلْمَسَاكِينُ فَيَأْكُلُوا مِنْهَا.

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِذْ أَقْسَمُواْ لَيَصْرِمُنَّهَا مُصْبِحِينَ [١٧] وَلَا يَسْتَثْنُونَ﴾[ٱلْقَلَم: ١٧-١٨]؛ أَيْ: لَمْ يَقُولُوا: إِنْ شَاءَ ٱللَّهُ.

فَطَافَ عَلَيْهَا طَائِفٌ مِنَ ٱللَّهِ فَدَمَّرَهَا، فَأَصْبَحَتْ كَٱلصَّرِيمِ، فَلَمَّا أَصْبَحُوا تَنَادَوْا وَذَهَبُوا إِلَيْهَا، فَلَمَّا رَأَوْهَا قَالُوا: هٰذِهِ لَيْسَتْ جَنَّتَنَا ﴿إِنَّا لَضَآلُّونَ﴾[ٱلْقَلَم: ٢٦]؛ أَيْ: تَائِهُونَ، وَلَمْ نَهْتَدِ إِلَىٰ طَرِيقِهَا، ثُمَّ تَأَكَّدُوا فَقَالُوا: ﴿بَلْ نَحْنُ مَحْرُومُونَ﴾[ٱلْقَلَم: ٢٧]. فَعَرَفُوا أَنَّهُمْ قَدْ حُرِمُوا، وَأَنَّ ٱللَّهَ قَدْ أَتْلَفَ هٰذِهِ ٱلْجَنَّةَ؛ لِأَنَّ نِيَّتَهُمْ كَانَتْ سَيِّئَةً، حَيْثُ كَانُوا لَا يُرِيدُونَ أَنْ يُطْعِمُوا مِنْهَا ٱلْمَسَاكِينَ.

وَقَدْ ذَكَرَ لَنَا مَنْ نَثِقُ بِهِ مِنْ كِبَارِنَا فِي ٱلسِّنِّ أَنَّ شَخْصَيْنِ تَقَاسَمَا ثَمَرَ بُسْتَانٍ لَهُمَا، وَأَنَّ أَحَدَهُمَا خَيَّرَ ٱلْآخَرَ وَقَالَ لَهُ: ٱخْتَرْ. فَقَالَ ٱلْآخَرُ: أَخْتَارُ هٰذَا ٱلْجَانِبَ ٱلشَّرْقِيَّ؛ لِأَنَّهُ رَأَىٰ أَنَّهُ أَحْسَنُ وَأَكْثَرُ. فَقَالَ ٱلثَّانِي: وَأَنَا أَخْتَارُ ٱلْغَرْبِيَّ. وَٱلْمُلْكُ بَيْنَهُمَا أَنْصَافًا.

ثُمَّ ٱلَّذِي ٱخْتَارَ ٱلْأَكْثَرَ قَالَ: سَأَجُزُّ ٱلثَّمَرَ فِي نَهَارِ رَمَضَانَ؛ لِئَلَّا يَأْكُلَ مِنْهُ ٱلْفُقَرَاءُ، ثُمَّ وَاعَدَ ٱلَّذِينَ يَجُزُّونَ فِي ٱلنَّهَارِ فَجَزُّوا لَهُ وَأَخَذَ ٱلثَّمَرَ.

أَمَّا ٱلثَّانِي فَقَالَ: لَنْ أَجُزَّهُ حَتَّىٰ يُفْطِرَ ٱلنَّاسُ. فَلَمَّا أَفْطَرُوا قَالَ لَهُمْ: يَا أَهْلَ ٱلْحَيِّ، وَكَانَ ٱلنَّاسُ فِي ذٰلِكَ ٱلْوَقْتِ فِي فَقْرٍ شَدِيدٍ: إِنِّي سَأَجُزُّ ٱلنَّخْلَ فِي ٱلْيَوْمِ ٱلْفُلَانِيِّ بَعْدَ ٱلْعِيدِ، فَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَحْضُرَ فَلْيَحْضُرْ. فَحَضَرَ ٱلنَّاسُ وَحَضَرَ ٱلْفُقَرَاءُ، وَٱمْتَلَأَ ٱلْبُسْتَانُ، وَصَارُوا يَأْكُلُونَ حَتَّىٰ إِنَّ ٱلزَّنَابِيلَ ٱمْتَلَأَتْ بِٱلنَّوَىٰ، وَلَٰكِنْ مَعَ ذٰلِكَ أَنْزَلَ ٱللَّهُ سُبْحَانَهُ فِي هَٰذَا ٱلثَّمَرِ ٱلْبَرَكَةَ.

فَلَمَّا عَلِمَ شَرِيكُهُ بِذٰلِكَ جَاءَهُ وَقَالَ لَهُ: إِنَّنَا قَدْ أَخْطَأْنَا فِي ٱلْقِسْمَةِ، وَأَنَا ٱلْآنَ أَدَّعِي أَنِّي مَغْبُونٌ؛ إِذْ كَيْفَ يَأْكُلُ ٱلنَّاسُ مِنْكَ هٰذَا ٱلْأَكْلَ ٱلْكَثِيرَ، وَتَدَّخِرُ مِنَ ٱلتَّمْرِ أَكْثَرَ مِمَّا ٱدَّخَرْتُ أَنَا، فَهٰذَا مَعْنَاهُ أَنَّكَ غَبَنْتَنِي. فَقَالَ لَهُ: نَحْنُ قَدْ قَسَمْنَا جَمِيعًا، وَقَدْ خَيَّرْتُكَ فَٱخْتَرْتَ نَصِيبَكَ مُعْتَقِدًا أَنَّهُ أَكْثَرُ، وَلٰكِنْ بَرَكَةُ ٱللَّهِ وَعَمَلٌ لَا حَدَّ لَهَا. فَقَالَ لَهُ: بَلْ قَدْ غَبَنْتَنِي.

ثُمَّ رَفَعَ ٱلْأَمْرَ إِلَى ٱلْقَاضِي، وَقَالَ: أَيُّهَا ٱلْقَاضِي، قَدِ ٱقْتَسَمْنَا ٱلتَّمْرَ نِصْفَيْنِ، وَٱدَّخَرْتُ أَنَا تَمْرِي وَبَلَغَ مِنَ ٱلزَّنَابِيلِ كَذَا وَكَذَا، وَهُوَ تَأَخَّرَ حَتَّىٰ أَفْطَرَ ٱلنَّاسُ، فَجَاءُوا وَأَكَلُوا حَتَّىٰ مَلَأُوا ٱلزَّنَابِيلَ بِٱلنَّوَىٰ، وَمَعَ ذٰلِكَ ٱدَّخَرَ مِنَ ٱلتَّمْرِ أَكْثَرَ مِمَّا ٱدَّخَرْتُ، وَهٰذَا يَعْنِي أَنِّي مَغْبُونٌ.

وَلٰكِنْ كَانَ ٱلْقَاضِي ذَكِيًّا، فَقَالَ لَهُ: ٱقْرَأْ: ﴿إِنَّا بَلَوْنَـٰهُمْ كَمَا بَلَوْنَآ أَصْحَـٰبَ ٱلْجَنَّةِ﴾[ٱلْقَلَم: ١٧]. وَكَأَنَّهُ يَقُولُ: ٱحْمَدْ رَبَّكَ أَنَّكَ حَصَّلْتَ هٰذَا ٱلتَّمْرَ؛ لِأَنَّ أَصْحَابَ ٱلْجَنَّةِ مَا حَصَّلُوا شَيْئًا، وَأَنْتَ قُلْتَ: أَجُزُّهَا فِي نَهَارِ رَمَضَانَ لِئَلَّا يَدْخُلَهَا ٱلْيَوْمَ عَلَيْكَ مِسْكِينٌ، فَهٰذَا جَزَاؤُكَ، وَأَمَّا صَاحِبُكَ فَقَدْ أَنْزَلَ ٱللَّهُ لَهُ ٱلْبَرَكَةَ، وَبَرَكَةُ ٱللَّهِ لَا نِهَايَةَ لَهَا. ثُمَّ طَرَدَهُ. وَهٰذِهِ قِصَّةٌ مَشْهُورَةٌ عِنْدَنَا، وَيُسَمَّىٰ أَصْحَابُهَا فُلَانًا وَفُلَانًا، لٰكِنْ لَا حَاجَةَ لِذِكْرِهِمَا.

فَٱلْحَاصِلُ: أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿فَٱنطَلَقُوا۟ وَهُمْ يَتَخَـٰفَتُونَ﴾؛ يَعْنِي: يَسِيرُ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ، حَتَّىٰ لَا يَأْتِيَ إِلَيْهِمُ ٱلْمِسْكِينُ. فَلَمَّا أَصْبَحُوا وَجَدُوهَا كَٱلصَّرِيمِ. سُبْحَانَ ٱللَّهِ. وَفِي ٱلنِّهَايَةِ أَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَلَاوَمُونَ، قَالُوا: ﴿قَالُوا۟ يَـٰوَيْلَنَآ إِنَّا كُنَّا طَـٰغِينَ [٣١] عَسَىٰ رَبُّنَآ أَن يُبْدِلَنَا خَيْرًا مِّنْهَآ إِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا رَٰغِبُونَ﴾[ٱلْقَلَم: ٣١-٣٢].

وَهٰذَا مِنْ حِكْمَةِ ٱللَّهِ وَعَدْلِهِ أَنَّ ٱللَّهَ قَدْ يَبْتَلِي ٱلْإِنْسَانَ فِي فَقْدِ مَا يُحِبُّ لِٱسْتِقَامَةِ دِينِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِى ٱلنَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ ٱلَّذِى عَمِلُوا۟ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾[ٱلرُّوم: ٤١].

وَهٰذَا ٱلِٱبْتِلَاءُ قَدْ يَكُونُ خَيْرًا لِلْإِنْسَانِ، وَقَدْ يَكُونُ شَرًّا، فَمِنَ ٱلنَّاسِ مَنْ إِذَا ٱبْتُلِيَ فِي دُنْيَاهُ قَوِيَ إِيمَانُهُ وَرَجَعَ إِلَىٰ رَبِّهِ، وَأَنَابَ إِلَى ٱللَّهِ، ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَعْبُدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ ۖ فَإِنْ أَصَابَهُۥ خَيْرٌ ٱطْمَأَنَّ بِهِۦ ۖ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ ٱنقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِۦ خَسِرَ ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةَ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْخُسْرَانُ ٱلْمُبِينُ﴾[ٱلْحَجّ: ١١].

وَهٰذَا ٱلْبَابُ قَدْ عَقَدَهُ ٱلْمُؤَلِّفُ فِي أَثْنَاءِ ٱلْكَلَامِ عَلَىٰ كَلَامِ ٱللَّهِ؛ لِيُبَيِّنَ أَنَّ لَفْظَ ٱلْإِنْسَانِ بِكَلَامِ ٱللَّهِ مِنْ فِعْلِهِ، فَأَنْتَ إِذَا تَكَلَّمْتَ بِٱلْقُرْآنِ إِسْرَارًا أَوْ جَهْرًا فَهُوَ مِنْ فِعْلِكَ، وَفِعْلُكَ مَخْلُوقٌ.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ ٱلْبُخَارِيَّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ قَدِ ٱمْتُحِنَ فِي مَسْأَلَةِ ٱللَّفْظِ وَٱلْمَلْفُوظِ، وَهَلِ ٱللَّفْظُ مَخْلُوقٌ أَوْ غَيْرُ مَخْلُوقٍ، وَٱلْمَلْفُوظُ بِهِ هَلْ هُوَ مَخْلُوقٌ أَوْ غَيْرُ مَخْلُوقٍ؟ فَأَكْثَرَ فِي صَحِيحِهِ مِنْ سِيَاقِ ٱلْأَدِلَّةِ ٱلدَّالَّةِ عَلَىٰ أَنَّ أَقْوَالَنَا مِنْ أَفْعَالِنَا، وَأَفْعَالَنَا مَخْلُوقَةٌ.

۞ فَقَوْلُهُ: ﴿وَأَسِرُّواْ قَوْلَكُمْ أَوِ ٱجْهَرُواْ بِهِۦٓۖ إِنَّهُۥ عَلِيمُۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾ [الملك ١٣]. ٱلْإِسْرَارُ وَٱلْجَهْرُ صِفَةُ ٱلْقَوْلِ، وَٱلَّذِي يُسِرُّ أَوْ يَجْهَرُ هُوَ ٱلْإِنْسَانُ ٱلْمُتَكَلِّمُ، إِذًا فَٱلْإِسْرَارُ وَٱلْجَهْرُ مِنْ فِعْلِ ٱلْإِنْسَانِ، فَيَكُونُ مَخْلُوقًا، وَمَا يُسِرُّ بِهِ أَوْ يَجْهَرُ بِهِ فَهُوَ إِمَّا مَخْلُوقٌ، وَإِمَّا غَيْرُ مَخْلُوقٍ، فَكَلَامِي مَعَكُمْ ٱلْآنَ مَخْلُوقٌ حَتَّىٰ ٱلْمَلْفُوظَ بِهِ، لٰكِنْ عِنْدَمَا أَقْرَأُ ٱلْقُرْآنَ يَكُونُ قَوْلِي وَلَفْظِي مَخْلُوقًا، لٰكِنَّ ٱلْقُرْآنَ غَيْرُ مَخْلُوقٍ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٥٢٥ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ عَنْ هُشَيْمٍ أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ [الإسراء ١١٠] قَالَ نَزَلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُخْتَفٍ بِمَكَّةَ فَكَانَ إِذَا صَلَّى بِأَصْحَابِهِ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ فَإِذَا سَمِعَهُ الْمُشْرِكُونَ سَبُّوا الْقُرْآنَ وَمَنْ أَنْزَلَهُ وَمَنْ جَاءَ بِهِ فَقَالَ اللَّهُ لِنَبِيِّهِ ﷺ ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾ [الإسراء ١١٠] أَيْ بِقِرَاءَتِكَ فَيَسْمَعَ الْمُشْرِكُونَ فَيَسُبُّوا الْقُرْآنَ ﴿وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ عَنْ أَصْحَابِكَ فَلَا تُسْمِعُهُمْ ﴿وَٱبْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء ١١٠]. (١)

۞ قَوْلُهُ: ﴿وَٱبْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا﴾[الإسراء:١١٠]؛ يَعْنِي: ٱطْلُبْ سَبِيلًا بَيْنَ ٱلْإِخْفَاتِ وَٱلْجَهْرِ.

وَٱلشَّاهِدُ مِنْ هَٰذَا ٱلْحَدِيثِ: أَنَّ ٱللَّهَ قَالَ: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾؛ أَيْ: بِقِرَاءَتِكَ ٱلْقُرْآنَ فِي صَلَاتِكَ، وَلَا تُخَافِتْ بِهَا، وَمَعْلُومٌ أَنَّ ٱلْجَهْرَ وَٱلْمُخَافَتَةَ مِنْ فِعْلِ ٱلْإِنْسَانِ، وَأَنَّ ٱلْقُرْآنَ ٱلَّذِي يُسَرُّ

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٤٤٦).

بِهِ أَوْ يُخَافَتُ هُوَ كَلَامُ ٱللَّهِ.

وَٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ: أَنَّ ٱللَّهَ قَالَ: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾؛ أَيْ: بِقِرَاءَتِكَ ٱلْقُرْآنَ فِي صَلَاتِكَ، وَلَا تُخَافِتْ بِهَا، وَمَعْلُومٌ أَنَّ ٱلْجَهْرَ وَٱلْمُخَافَتَةَ مِنْ فِعْلِ ٱلْإِنْسَانِ، وَأَنَّ ٱلْقُرْآنَ ٱلَّذِي يُسَرُّ بِهِ أَوْ يُخَافَتُ هُوَ كَلَامُ ٱللَّهِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٥٢٦ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ [الإسراء ١١٠] فِي الدُّعَاءِ. (١)

عَلَىٰ هَـٰذَا ٱلْحَدِيثِ يَكُونُ مَعْنَىٰ قَوْلِهِ: ﴿بِصَلَاتِكَ﴾؛ أَيْ: بِدُعَائِكَ، وَلَا مُنَافَاةَ بَيْنَ كَلَامِ عَائِشَةَ وَكَلَامِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ؛ وَذٰلِكَ لِأَنَّ قَوْلَ ٱلصَّحَابِيِّ: نَزَلَتْ فِي كَذَا، لَيْسَ صَرِيحًا فِي أَنَّ هٰذَا هُوَ سَبَبُ ٱلنُّزُولِ

لَيْسَ صَرِيحًا فِي أَنَّ هٰذَا هُوَ سَبَبُ ٱلنُّزُولِ، بَلْ قَدْ يَكُونُ مُرَادُهُ: نَزَلَتْ فِي كَذَا؛ أَيْ: فِي هٰذَا ٱلْمَعْنَىٰ.

أَمَّا لَوْ قَالَ: سَبَبُ نُزُولِهَا أَنَّ ٱلنَّبِيَّ ﷺ فَعَلَ كَذَا، أَوْ صَارَ كَذَا فَنَزَلَتْ؛ فَٱلْأَوَّلُ صَرِيحٌ فِي سَبَبِ ٱلنُّزُولِ، وَٱلثَّانِي ظَاهِرٌ فِيهِ.

وَأَمَّا ٱلَّذِي فِي سِيَاقِ مَا ذَكَرَهُ ٱلْبُخَارِيُّ فَلَا.

فَٱلصُّوَرُ إِذًا ثَلَاثٌ:

ٱلْأُولَىٰ: أَنْ يَقُولَ ٱلصَّحَابِيُّ: سَبَبُ نُزُولِهَا كَذَا وَكَذَا، فَهُنَا يَكُونُ سَبَبُ ٱلنُّزُولِ صَرِيحًا.

ٱلثَّانِيَةُ: أَنْ يَقُولَ: كَانَ كَذَا فَنَزَلَتْ، وَهٰذَا ظَاهِرٌ، وَلَيْسَ بِصَرِيحٍ.

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٤٤٧).

وَٱلثَّالِثَةُ: أَنْ يَقُولَ: نَزَلَتْ فِي كَذَا، فَهٰذَا مُحْتَمِلٌ أَنْ يَكُونَ ٱلْمُرَادُ: أَنَّ هٰذَا سَبَبُ ٱلنُّزُولِ، أَوْ أَنَّ هٰذَا مِنْ مَعْنَاهُ.

وَهُنَا نَقُولُ: قَوْلُ عَائِشَةَ وَقَوْلُ ٱبْنِ عَبَّاسٍ لَيْسَ بَيْنَهُمَا تَنَافٍ؛ لِأَنَّ ٱلْمَعْنَىٰ: أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي كَذَا؛ أَيْ: فِي هٰذَا ٱلْمَعْنَىٰ، وَفِي كَذَا؛ أَيْ: فِي هٰذَا ٱلْمَعْنَىٰ.

بَقِيَ عَلَيْنَا مَا لَوْ كَانَ كُلٌّ مِنَ ٱللَّفْظَيْنِ صَرِيحًا فِي سَبَبِ ٱلنُّزُولِ، وَبَيْنَهُمَا ٱخْتِلَافٌ.

نَقُولُ: إِنْ تُرُجِّحَ أَحَدُهُمَا أُخِذَ بِهِ، وَإِنْ لَمْ يُتَرَجَّحْ فَلَا مَانِعَ مِنْ تَعَدُّدِ سَبَبِ ٱلنُّزُولِ، وَيَكُونُ ذٰلِكَ مِنْ بَابِ ٱلتَّوْكِيدِ وَٱلتَّذْكِيرِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٥٢٧ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ وَزَادَ غَيْرُهُ يَجْهَرُ بِهِ.

هٰذَا ٱلْحَدِيثُ كَٱلْأَوَّلِ؛ لِأَنَّ تَغَنِّيَ ٱلْإِنْسَانِ بِٱلْقُرْآنِ؛ أَيْ: جَهْرَهُ بِتَحْسِينِ ٱلصَّوْتِ، وَهُوَ مِنْ فِعْلِهِ، فَيَكُونُ مَخْلُوقًا، أَمَّا ٱلْقُرْآنُ نَفْسُهُ فَإِنَّهُ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ.

وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ ٱلْبُخَارِيَّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ قَدْ فَصَّلَ تَفْصِيلًا بَيِّنًا فِي هٰذَا، وَأَنَّ ٱلْإِمَامَ أَحْمَدَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ قَالَ: مَنْ قَالَ: لَفْظِي بِٱلْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ؛ فَهُوَ جَهْمِيٌّ. وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ: مَنْ قَالَ: لَفْظِي بِٱلْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ يُرِيدُ ٱلْقُرْآنَ، وَمَنْ قَالَ: غَيْرُ مَخْلُوقٍ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ؛ لِأَنَّ ٱلْمِحْنَةَ ٱلَّتِي كَانَتْ فِي زَمَنِ ٱلْإِمَامِ أَحْمَدَ غَيْرُ ٱلْمِحْنَةِ ٱلَّتِي كَانَتْ فِي زَمَنِ ٱلْبُخَارِيِّ. فَٱلْمِحْنَةُ ٱلَّتِي كَانَتْ فِي زَمَنِ ٱلْإِمَامِ أَحْمَدَ هِيَ: هَلِ ٱلْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ أَوْ غَيْرُ مَخْلُوقٍ؟ وَٱلْمِحْنَةُ فِي زَمَنِ ٱلْبُخَارِيِّ كَانَتْ: هَلْ لَفْظُ ٱلْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ أَوْ لَا؟ فَبَيْنَهُمَا فَرْقٌ.

فَٱلْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ رَأَىٰ ٱلْكَفَّ عَنْ هٰذَا، وَأَلَّا يُقَالَ: لَفْظِي بِٱلْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ أَوْ غَيْرُ مَخْلُوقٍ، وَٱلْبُخَارِيُّ أَرَادَ ٱلتَّفْصِيلَ وَٱلْبَيَانَ.

فَإِنْ قِيلَ: هُنَاكَ مَنْ أَخَذَ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ أَنَّ ٱلتَّجْوِيدَ وَاجِبٌ، فَمَا هُوَ ٱلرَّدُّ عَلَيْهِ؟

نَقُولُ: إِنَّ مَنْ قَالَ بِهٰذَا ٱلْقَوْلِ لَهُ شُبْهَةٌ فِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ، إِذَا قَالَ: إِنَّ ٱلتَّجْوِيدَ يَقْتَضِي تَحْسِينَ ٱلصَّوْتِ فِي ٱلْقُرْآنِ، وَقِرَاءَةُ ٱلْمُجَوِّدِ أَلَذُّ عَلَى ٱلسَّمْعِ مِنْ قِرَاءَةِ غَيْرِ ٱلْمُجَوِّدِ، وَٱلرَّسُولُ ﷺ نَفَىٰ أَنْ يَكُونَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِٱلْقُرْآنِ، وَهٰذَا يَقْتَضِي أَنْ تَرْكَ ٱلتَّغَنِّي يَكُونُ مِنْ كَبَائِرِ ٱلذُّنُوبِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَتَبَرَّأُ ٱلرَّسُولُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا وَهُوَ مِنْ كَبَائِرِ ٱلذُّنُوبِ.

وَلَكِنِ ٱلْجَوَابُ عَنْ هٰذَا أَنْ يُقَالَ: إِنَّ ٱلتَّغَنِّي أَمْرٌ نِسْبِيٌّ، وَقَدْ بَيَّنَ ٱلرَّسُولُ ﷺ بِقَوْلِهِ فِيمَا رَوَاهُ أَهْلُ ٱلسُّنَنِ: «زَيِّنُوا بِٱلْقُرْآنِ أَصْوَاتَكُمْ»، وَأَنَّ ٱلْمُرَادَ بِذٰلِكَ تَزْيِينُ ٱلصَّوْتِ، وَلَيْسَ صِفَةَ ٱلْأَدَاءِ، وَفَرْقٌ بَيْنَ صِفَةِ ٱلْأَدَاءِ، وَبَيْنَ تَزْيِينِ ٱلصَّوْتِ.

فَٱلصَّحِيحُ فِي مَسْأَلَةِ ٱلتَّجْوِيدِ: أَنَّهُ سُنَّةٌ مَا لَمْ يُؤَدِّ إِلَى ٱلتَّكَلُّفِ فَيَكُونُ مَذْمُومًا، وَأَمَّا كَوْنُهُ وَاجِبًا فَلَيْسَ بِوَاجِبٍ.

ثُمَّ قَالَ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٤٥- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: "رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ القُرْآنَ فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ يَقُولُ: لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا فَعَلْتُ كَمَا يَفْعَلُ «"

٤٥ - بَابُ قَوْلِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ: «رَجُلٌ آتَاهُ ٱللَّهُ ٱلْقُرْآنَ فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آنَاءَ ٱللَّيْلِ وَآنَاءَ ٱلنَّهَارِ، وَرَجُلٌ يَقُولُ: لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هٰذَا فَعَلْتُ كَمَا يَفْعَلُ». فَبَيَّنَ ٱللَّهُ أَنَّ قِيَامَهُ بِٱلْكِتَابِ هُوَ فِعْلُهُ. وَقَالَ: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ خَلْقُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَٰنِكُمْ﴾[ٱلرُّومِ: ٢٢]. وَقَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَٱفْعَلُوا۟ ٱلْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۩﴾[ٱلْحَجِّ: ٧٧].

يُرِيدُ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ مِنْ سَوْقِهِ لِهٰذِهِ ٱلْآيَاتِ أَنْ يُثْبِتَ أَنَّ قِرَاءَةَ ٱلْقَارِئِ مَخْلُوقَةٌ؛ لِأَنَّهَا فِعْلُهُ، فَإِنَّ ٱلنَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «رَجُلٌ آتَاهُ ٱللَّهُ ٱلْقُرْآنَ فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آنَاءَ ٱللَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ»، أَيْ: يَقْرَؤُهُ فَيَقُومُ بِهِ، فَأَضَافَ ٱلْقِيَامَ إِلَى ٱلْقَارِئِ.

وَقَالَ أَيْضًا: «وَرَجُلٌ يَقُولُ: لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هٰذَا فَعَلْتُ كَمَا يَفْعَلُ»، فَجَعَلَ قِرَاءَةَ ٱلْقُرْآنِ فِعْلًا.

ثُمَّ قَالَ: فَبَيَّنَ ٱللَّهُ. وَفِي نُسْخَةٍ: فَبَيَّنَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ أَنَّ قِرَاءَتَهُ ٱلْكِتَابَ هُوَ فِعْلُهُ.

فَإِنْ كَانَتِ ٱلنُّسْخَةُ ٱلصَّحِيحَةُ هِيَ: «فَبَيَّنَ ٱللَّهُ» فَإِنَّ فِيهَا إِشْكَالًا؛ لِأَنَّ ٱلْمُبَيِّنَ هُنَا هُوَ ٱلرَّسُولُ ﷺ، لَكِنْ يُقَالُ: إِنَّ بَيَانَ ٱلرَّسُولِ ﷺ إِذَا أَقَرَّهُ ٱللَّهُ فَهُوَ كَبَيَانِهِ.

وَإِذَا كَانَتِ ٱلنُّسْخَةُ ٱلَّتِي فِيهَا: «فَبَيَّنَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ» هِيَ ٱلصَّحِيحَةَ فَلَا إِشْكَالَ.

ثُمَّ قَالَ: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ خَلْقُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَٰنِكُمْ﴾[ٱلرُّومِ: ٢٢]. فَذَكَرَ ٱخْتِلَافَ ٱللِّسَانِ وَٱللَّوْنِ، أَمَّا ٱخْتِلَافُ ٱللَّوْنِ فَهُوَ مِنْ فِعْلِ ٱللَّهِ وَلَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ، وَأَمَّا ٱخْتِلَافُ ٱللِّسَانِ فَهُوَ مِنْ فِعْلِهِ، وَلِهٰذَا إِذَا عَاشَ ٱلْإِنْسَانُ فِي بِيئَةٍ عَرَبِيَّةٍ صَارَ لِسَانُهُ عَرَبِيًّا، وَإِذَا عَاشَ فِي بِيئَةٍ أَعْجَمِيَّةٍ صَارَ لِسَانُهُ أَعْجَمِيًّا، وَإِذَا شَاءَ رَفَعَ صَوْتَهُ وَإِذَا شَاءَ لَمْ يَرْفَعْ.

وَصُوَرُ ٱخْتِلَافِ ٱلْأَلْسُنِ كَثِيرَةٌ، مِنْهَا: ٱللُّغَةُ، وَمِنْهَا ٱلصَّوْتُ، وَمِنْهَا ٱلْبَيَانُ وَٱلْفَصَاحَةُ، وَمِنْهَا سُهُولَةُ ٱلنُّطْقِ، فَكُلُّ هٰذَا يَدْخُلُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱخْتِلَٰفُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَٰنِكُمْ﴾.

ثُمَّ قَالَ: وَقَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَٱفْعَلُوا۟ ٱلْخَيْرَ﴾، وَقِرَاءَةُ ٱلْقُرْآنِ مِنَ ٱلْخَيْرِ، فَتَكُونُ مَفْعُولَةً، أَمَّا ٱلْقُرْآنُ ٱلْمَقْرُوءُ فَلَيْسَ مَخْلُوقًا.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٥٢٨ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَحَاسُدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَتْلُوهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ

النَّهَارِ فَهُوَ يَقُولُ لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا لَفَعَلْتُ كَمَا يَفْعَلُ وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يُنْفِقُهُ فِي حَقِّهِ فَيَقُولُ لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ عَمِلْتُ فِيهِ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ.

٧٥٢٩ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ الزُّهْرِيُّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَتْلُوهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يُنْفِقُهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ سَمِعْتُ سُفْيَانَ مِرَارًا لَمْ أَسْمَعْهُ يَذْكُرُ الْخَبَرَ وَهُوَ مِنْ صَحِيحِ حَدِيثِهِ. (١)

ٱلشَّاهِدُ مِنْ هَـٰذَا قَوْلُهُ: «فَيَقُولُ: لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَـٰذَا لَفَعَلْتُ كَمَا يَفْعَلُ».

فِعْلُ ٱلْأَوَّلِ هُوَ تِلَاوَةُ ٱلْقُرْآنِ آنَاءَ ٱللَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ، فَجَعَلَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ تِلَاوَتَهُ لِلْقُرْآنِ فِعْلًا، وَفِعْلُ ٱلْعَبْدِ مَخْلُوقٌ.

وَقَوْلُهُ: «لَا تَحَاسُدَ إِلَّا فِي ٱثْنَتَيْنِ». ٱلْحَسَدُ نَوْعَانِ: حَسَدُ غِبْطَةٍ، وَحَسَدُ عُدْوَانٍ.

فَأَمَّا حَسَدُ ٱلْغِبْطَةِ فَهُوَ أَنْ يَتَمَنَّى ٱلْإِنْسَانُ مِثْلَ مَا أُعْطِيَ ٱلْآخَرُ، فَهَـٰذَا مَحْمُودٌ إِذَا كَانَ فِي ٱلْخَيْرِ، وَقَدْ أَرْشَدَ ٱللَّهُ إِلَىٰ ذَٰلِكَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا۟ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُوا۟ ۖ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ ۚ وَسْـَٔلُوا۟ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ ۚ﴾[ٱلنِّسَاءِ: ٣٢]؛ يَعْنِي: قُولُوا ٱللَّهُمَّ أَعْطِنَا مِثْلَ مَا أَعْطَيْتَ فُلَانًا، وَلَا تَحْسُدُوهُ.

وَأَمَّا حَسَدُ ٱلْعُدْوَانِ فَقَدْ فَسَّرَهُ بَعْضُ ٱلْعُلَمَاءِ بِأَنَّهُ: تَمَنِّي زَوَالِ نِعْمَةِ ٱلْغَيْرِ، سَوَاءٌ تَمَنَّيْتَ أَنْ تَزُولَ مِنْهُ إِلَىٰ غَيْرِهِ، أَوْ أَنْ تَزُولَ مِنْهُ إِلَىٰ غَيْرِ أَحَدٍ، أَوْ أَنْ تَزُولَ مِنْهُ إِلَىٰ نَفْسِكَ.

وَقَالَ شَيْخُ ٱلْإِسْلَامِ: ٱلْحَسَدُ كَرَاهَةُ مَا أَعْطَى ٱللَّهُ غَيْرَكَ مِنَ ٱلنِّعَمِ (٢)، سَوَاءٌ تَمَنَّيْتَ ٱلزَّوَالَ أَمْ

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٨١٥). (٢) «مَجْمُوعُ ٱلْفَتَاوَىٰ» (١٠/١١١).

لَمْ تَتَمَنَّ، وَهَـٰذَا أَقْرَبُ. فَإِذَا ٱغْتَمَمْتَ بِمَا يُعْطِي ٱللَّهُ غَيْرَكَ مِنَ ٱلنِّعَمِ فَهَـٰذَا هُوَ ٱلْحَسَدُ، وَإِذَا فَرِحْتَ بِمَا أَعْطَىٰ ٱللَّهُ غَيْرَكَ مِنَ ٱلنِّعَمِ، وَسَأَلْتَ ٱللَّهَ أَنْ يُعْطِيَكَ مِثْلَهُ، فَهَـٰذَا هُوَ حَسَدُ ٱلْغِبْطَةِ، وَهُوَ مَحْمُودٌ إِذَا كَانَ فِي ٱلْخَيْرِ.

إِذًا: ٱلْحَسَدُ نَوْعَانِ: حَسَدُ غِبْطَةٍ، وَحَسَدُ عُدْوَانٍ. فَحَسَدُ ٱلْغِبْطَةِ مَحْمُودٌ إِذَا كَانَ فِي ٱلْخَيْرِ، وَهُوَ أَنْ يَتَمَنَّى ٱلْإِنْسَانُ مِنَ ٱللَّهِ مِثْلَ مَا أُعْطِيَ فُلَانٌ.

وَأَمَّا حَسَدُ ٱلْعُدْوَانِ فَهُوَ عُدْوَانٌ لَا يَجُوزُ، وَهُوَ مِنْ أَخْلَاقِ ٱلْيَهُودِ، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَـٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم﴾[ٱلْبَقَرَة: ١٠٩].

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٤٦- بَابُ قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَى: ﴿۞ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ﴾[المائدة:٦٧].

٤٦ – بَابُ قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿۞ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ﴾[ٱلْمَائِدَة: ٦٧].

وَقَالَ ٱلزُّهْرِيُّ: مِنَ ٱللَّهِ ٱلرِّسَالَةُ، وَعَلَىٰ رَسُولِ ٱللَّهِ ٱلْبَلَاغُ، وَعَلَيْنَا ٱلتَّسْلِيمُ.

وَقَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿لِّيَعْلَمَ أَن قَدْ أَبْلَغُوا۟ رِسَـٰلَـٰتِ رَبِّهِمْ﴾[ٱلْجِنّ: ٢٨]. وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿أُبَلِّغُكُمْ رِسَـٰلَـٰتِ رَبِّى﴾[ٱلْأَعْرَاف: ٦٢].

وَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ حِينَ تَخَلَّفَ عَنِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ: ﴿وَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ﴾[التوبة:٩٤].

وَقَالَتْ عَائِشَةُ: إِذَا أَعْجَبَكَ حُسْنُ عَمَلِ ٱمْرِئٍ فَقُلْ: ﴿ٱعْمَلُوا۟ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ﴾[التوبة:١٠٥]، وَلَا يَسْتَخِفَّنَّكَ أَحَدٌ.

وَقَالَ مَعْمَرٌ: ﴿ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ﴾ هَٰذَا ٱلْقُرْآنُ، ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾[ٱلْبَقَرَةِ: ٢]؛ بَيَانٌ وَدِلَالَةٌ. كَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿ذَٰلِكُمْ حُكْمُ ٱللَّهِ﴾[ٱلْمُمْتَحِنَةِ: ١٠]، هَٰذَا حُكْمُ ٱللَّهِ. ﴿لَا رَيْبَ﴾[ٱلْبَقَرَةِ: ٢]؛ لَا شَكَّ. ﴿تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ﴾ [البقرة ٢٥٢]؛ يَعْنِي هَٰذِهِ أَعْلَامُ ٱلْقُرْآنِ. وَمِثْلُهُ: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا كُنتُمْ فِى ٱلْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِم﴾ [يُونُسَ: ٢٢]؛ يَعْنِي: بِكُمْ. وَقَالَ أَنَسٌ: بَعَثَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ خَالَهُ حَرَامًا إِلَىٰ قَوْمِهِ، وَقَالَ: «أَتُؤْمِنُونَنِي أُبَلِّغُ رِسَالَةَ رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ؟» فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُمْ. هَٰذَا ٱلْبَابُ أَيْضًا يُرِيدُ مِنْهُ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أَنْ يُقَرِّرَ أَنَّ فِعْلَ ٱلْعَبْدِ مَخْلُوقٌ.

۞ قَوْلُهُ: ﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ﴾[المائدة ٦٧]• ٱلرَّسُولُ هُوَ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَلَمْ يَقُلْ: يَا أَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ؛ لِأَنَّ ٱلْمُنَاسِبَ لِلْبَلَاغِ هُوَ ٱلْوَصْفُ بِٱلرِّسَالَةِ. ﴿بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ﴾؛ وَذَٰلِكَ بِأَنْ تَقْرَأَهُ عَلَى ٱلنَّاسِ.

﴿وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ﴾؛ فَجَعَلَ إِبْلَاغَهُ لِلنَّاسِ فِعْلًا، وَفِعْلُ ٱلْعَبْدِ مَخْلُوقٌ.

۞ ثُمَّ قَالَ: «وَقَالَ ٱلزُّهْرِيُّ: مِنَ ٱللَّهِ ٱلرِّسَالَةُ، وَعَلَىٰ رَسُولِ ٱللَّهِ ٱلْبَلَاغُ، وَعَلَيْنَا ٱلتَّسْلِيمُ». هَٰذِهِ كَلِمَاتٌ جَيِّدَةٌ.

وَهَٰذَا مِنْ حُسْنِ ٱلْأَدَبِ مَعَ ٱللَّهِ؛ حَيْثُ قَالَ: مِنَ ٱللَّهِ ٱلرِّسَالَةُ، وَلَمْ يَقُلْ: عَلَى ٱللَّهِ ٱلرِّسَالَةُ، مَعَ أَنَّ ٱللَّهَ قَالَ: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا لَلْهُدَىٰ﴾[ٱللَّيْلِ: ١٢]، فَأَوْجَبَ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلْهُدَىٰ، وَلَا هِدَايَةَ إِلَّا عَنْ طَرِيقِ ٱلرُّسُلِ عَلَيْهِمُ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ، وَلَٰكِنْ هَٰذَا مِنَ ٱلزُّهْرِيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ سَبِيلِ ٱلْأَدَبِ.

۞ وَقَوْلُهُ: «وَعَلَىٰ رَسُولِ ٱللَّهِ ٱلْبَلَاغُ». وَٱلْبَلَاغُ مِنْ فِعْلِهِ فَيَكُونُ مَخْلُوقًا.

۞ وَقَوْلُهُ: «وَعَلَيْنَا ٱلتَّسْلِيمُ». أَيْ: ٱلتَّسْلِيمُ بِمَا تَقْتَضِيهِ هَٰذِهِ ٱلرِّسَالَةُ، فَيَدْخُلُ فِي ذَٰلِكَ ٱلتَّصْدِيقُ؛ لِأَنَّ ٱلتَّسْلِيمَ لِلْأَوَامِرِ وَٱلنَّوَاهِي، وَٱلتَّصْدِيقَ لِلْأَخْبَارِ، وَكُلَّهَا وَاجِبَةٌ عَلَيْنَا، فَعَلَيْنَا أَنْ نَقْبَلَ، وَعَلَيْنَا أَنْ نُسَلِّمَ، وَلَا نَعْتَرِضَ، وَلَا نَقُولَ: لِمَ؟ بَلْ نَقُولُ: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا.

۞ ثُمَّ قَالَ: «وَقَالَ: ﴿لِّيَعْلَمَ أَن قَدْ أَبْلَغُوا۟﴾». قَوْلُهُ: وَقَالَ، لَا يَعُودُ عَلَى ٱلزُّهْرِيِّ، بَلْ يَعُودُ عَلَى ٱللَّهِ تَعَالَىٰ. وَفِي هَٰذَا إِشْكَالٌ مِنْ بَعْضِ ٱلْوُجُوهِ؛ لِأَنَّهُ عَطَفَ فِعْلًا عَلَىٰ ٱسْمٍ، حَيْثُ قَالَ: «بَابُ

قَوْلِ ٱللَّهِ»، ثُمَّ قَالَ: «وَقَالَ تَعَالَىٰ». ثُمَّ قَالَ: «وَقَالَ». وَلَمْ يَقُلْ أَيْضًا: «قَالَ ٱللَّهُ»، لَكِنْ تُوجَدُ نُسْخَةٌ فِيهَا: «وَقَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ»، وَحِينَئِذٍ يَزُولُ ٱلْإِشْكَالُ.

۞ يَقُولُ: «وَقَالَ: ﴿لِّيَعْلَمَ أَن قَدْ أَبْلَغُوا۟ رِسَٰلَٰتِ رَبِّهِمْ﴾[الجن:٢٨]». ٱلشَّاهِدُ فِي هٰذَا قَوْلُهُ: ﴿أَبْلَغُوا۟ رِسَٰلَٰتِ رَبِّهِمْ﴾، وَٱلْبَلَاغُ فِعْلُ ٱلْمُبَلِّغِ.

۞ ثُمَّ قَالَ: «وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿أُبَلِّغُكُمْ رِسَٰلَٰتِ رَبِّى﴾». وَٱلتَّبْلِيغُ فِعْلُهُ.

۞ ثُمَّ قَالَ: «وَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ حِينَ تَخَلَّفَ عَنِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ: ﴿وَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ﴾. وَقَالَتْ عَائِشَةُ: إِذَا أَعْجَبَكَ حُسْنُ عَمَلِ ٱمْرِئٍ فَقُلْ: ﴿ٱعْمَلُوا۟ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ﴾[التوبة:١٠٥]، وَلَا يَسْتَخِفَّنَّكَ أَحَدٌ. وَمِنَ ٱلْعَمَلِ قِرَاءَةُ ٱلْقُرْآنِ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: هَلْ فِي أَثَرِ عَائِشَةَ هٰذَا دَلِيلٌ لِمَنْ يَضَعُونَ هٰذِهِ ٱلْآيَةَ، وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَقُلِ ٱعْمَلُوا۟ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ﴾[ٱلتَّوْبَةِ: ١٠٥]، فِي ٱلْمَحَافِلِ وَٱلْمُنَاسَبَاتِ وَذٰلِكَ فِي مَعْرِضِ ٱلثَّنَاءِ؟

نَقُولُ: إِنْ صَحَّ ٱلْأَثَرُ عَنْهَا فَإِنَّ فِيهِ دَلِيلًا عَلَىٰ أَنَّ مَا نَرَاهُ فِي ٱلْمَحَافِلِ مَبْنِيٌّ عَلَىٰ هٰذَا ٱلْأَثَرِ، لَكِنْ سِيَاقُ ٱلْآيَةِ لَيْسَ فِي مَعْرِضِ ٱلثَّنَاءِ، بَلْ هُوَ فِي مَعْرِضِ ٱلتَّهْدِيدِ.

قَالَ ٱلْحَافِظُ ٱبْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

زَعَمَ مُغَلْطَايُ أَنَّ عَبْدَ ٱللَّهِ بْنَ ٱلْمُبَارَكِ أَخْرَجَ هٰذَا ٱلْأَثَرَ فِي كِتَابِ ٱلْبِرِّ وَٱلصِّلَةِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، وَقَدْ وَهِمَ فِي ذٰلِكَ، وَإِنَّمَا وَقَعَ هٰذَا فِي قِصَّةٍ ذَكَرَهَا ٱلْبُخَارِيُّ فِي كِتَابِ خَلْقِ أَفْعَالِ ٱلْعِبَادِ، مِنْ رِوَايَةِ عُقَيْلٍ، عَنِ ٱبْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: وَذَكَرَتِ ٱلَّذِي كَانَ مِنْ شَأْنِ عُثْمَانَ، وَقَالَتْ: وَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ نَسْيًا مَنْسِيًّا، فَوَٱللَّهِ مَا أَحْبَبْتُ أَنْ يُنْتَهَكَ مِنْ عُثْمَانَ أَمْرٌ قَطُّ إِلَّا ٱنْتُهِكَ مِنِّي مِثْلُهُ، حَتَّىٰ وَٱللَّهِ لَوْ أَحْبَبْتُ قَتْلَهُ لَقُتِلْتُ، يَا عُبَيْدَ ٱللَّهِ بْنَ عَدِيٍّ لَا يَغُرَّنَّكَ أَحَدٌ بَعْدَ ٱلَّذِي تَعْلَمُ، فَوَٱللَّهِ مَا ٱحْتَقَرْتُ مِنْ أَعْمَالِ أَصْحَابِ رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ حَتَّىٰ نَجَمَ ٱلنَّفَرُ ٱلَّذِينَ طَعَنُوا فِي عُثْمَانَ، فَقَالُوا قَوْلًا لَا يَحْسُنُ مِثْلُهُ، وَقَرَءُوا قِرَاءَةً لَا يَحْسُنُ مِثْلُهَا، وَصَلَّوْا صَلَاةً لَا يُصَلَّىٰ مِثْلُهَا، فَلَمَّا تَدَبَّرْتُ ٱلصَّنِيعَ إِذَا هُمْ وَٱللَّهِ مَا يُقَارِبُونَ

أَصْحَابَ رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ، فَإِذَا أَعْجَبَكَ حُسْنُ قَوْلِ ٱمْرِئٍ فَقُلْ: ﴿ٱعْمَلُواْ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ﴾، وَلَا يَسْتَخِفَّنَّكَ أَحَدٌ.

وَأَخْرَجَهُ ٱبْنُ أَبِي حَاتِمٍ مِنْ رِوَايَةِ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ ٱلزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ تَقُولُ: ٱحْتَقَرْتُ أَعْمَالَ أَصْحَابِ رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ حِينَ نَجَمَ ٱلْقُرَّاءُ ٱلَّذِينَ طَعَنُوا عَلَىٰ عُثْمَانَ، فَذَكَرَتْ نَحْوَهُ، وَفِيهِ: فَوَٱللَّهِ مَا يُقَارِبُونَ عَمَلَ أَصْحَابِ رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ، فَإِذَا أَعْجَبَكَ حُسْنُ عَمَلِ ٱمْرِئٍ مِنْهُمْ فَقُلْ: ٱعْمَلُوا... إِلَىٰ آخِرِهِ.

وَٱلْمُرَادُ بِٱلْقُرَّاءِ ٱلْمَذْكُورِينَ ٱلَّذِينَ قَامُوا عَلَىٰ عُثْمَانَ، وَأَنْكَرُوا عَلَيْهِ أَشْيَاءَ ٱعْتَذَرَ مِنْ فِعْلِهَا، ثُمَّ كَانُوا مَعَ عَلِيٍّ، ثُمَّ خَرَجُوا بَعْدَ ذٰلِكَ عَلَىٰ عَلِيٍّ، وَقَدْ تَقَدَّمَتْ أَخْبَارُهُمْ مُفَصَّلَةً فِي كِتَابِ ٱلْفِتَنِ، وَدَلَّ سِيَاقُ ٱلْقِصَّةِ عَلَىٰ أَنَّ ٱلْمُرَادَ بِٱلْعَمَلِ مَا أَشَارَتْ إِلَيْهِ مِنَ ٱلْقِرَاءَةِ وَٱلصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا، فَسَمَّتْ كُلَّ ذٰلِكَ عَمَلًا.

۞ وَقَوْلُهَا فِي آخِرِهِ: «وَلَا يَسْتَخِفَّنَّكَ أَحَدٌ». بِٱلْخَاءِ ٱلْمُعْجَمَةِ ٱلْمَكْسُورَةِ، وَٱلْفَاءِ ٱلْمَفْتُوحَةِ، وَٱلنُّونِ ٱلْمُثَقَّلَةِ لِلتَّأْكِيدِ. قَالَ ٱبْنُ ٱلتِّينِ، عَنِ ٱلدَّاوُدِيِّ: مَعْنَاهُ: لَا تَغْتَرَّ بِمَدْحِ أَحَدٍ، وَحَاسِبْ نَفْسَكَ.

وَٱلصَّوَابُ مَا قَالَهُ غَيْرُهُ: أَنَّ ٱلْمَعْنَىٰ لَا يَغُرَّنَّكَ أَحَدٌ بِعَمَلِهِ فَتَظُنَّ بِهِ ٱلْخَيْرَ، إِلَّا إِنْ رَأَيْتَهُ وَاقِفًا عِنْدَ حُدُودِ ٱلشَّرِيعَةِ. اهـ

فَتَبَيَّنَ مِنْ شَرْحِ ٱلْحَافِظِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ تُرِيدُ ٱلثَّنَاءَ بَلْ تُرِيدُ ٱلتَّهْدِيدَ، وَأَنَّهُ لَيْسَ فِي هٰذَا ٱلْأَثَرِ دَلِيلٌ لِمَا يَفْعَلُهُ بَعْضُ ٱلنَّاسِ ٱلْيَوْمَ مِنْ وَضْعِ وَتَعْلِيقِ هٰذِهِ ٱلْآيَةِ فِي ٱلْمَحَافِلِ وَٱلْمُنَاسَبَاتِ بِغَرَضِ ٱلثَّنَاءِ، بَلْ مُرَادُهَا: أَنَّهُ إِذَا أَعْجَبَكَ حُسْنُ عَمَلِ ٱمْرِئٍ مِنْ هَؤُلَاءِ ٱلْخَوَارِجِ، ٱلَّذِينَ خَرَجُوا عَلَىٰ عُثْمَانَ ثُمَّ عَلَىٰ عَلِيٍّ، فَقُلْ: ﴿ٱعْمَلُواْ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ﴾، فَيَكُونُ تَهْدِيدًا وَلَيْسَ ثَنَاءً. وَلِهٰذَا قَالَتْ: وَلَا يَسْتَخِفَّنَّكَ أَحَدٌ؛ يَعْنِي: لَا يَغُرَّنَّكَ صَلَاتُهُ، وَصِيَامُهُ، وَصَدَقَتُهُ، فَتَظُنَّ بِهِ خَيْرًا.

۞ ثُمَّ قَالَ: «وَقَالَ مَعْمَرٌ: ﴿ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ﴾: هٰذَا ٱلْقُرْآنُ. ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾[ٱلْبَقَرَة: ٢]: بَيَانٌ وَدِلَالَةٌ». قَوْلُهُ: ﴿ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ﴾: هٰذَا ٱلْقُرْآنُ. وَٱلتَّفْسِيرُ هُنَا فِيهِ شَيْءٌ مِنَ ٱلنَّظَرِ؛ لِأَنَّهُ فَسَّرَ ٱسْمَ ٱلْإِشَارَةِ لِلْبَعِيدِ بِٱسْمِ ٱلْإِشَارَةِ لِلْقَرِيبِ، وَهٰذَا يُؤَدِّي إِلَىٰ ٱخْتِلَافِ ٱلْمَعْنَىٰ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَىٰ: ﴿ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ﴾، مَعَ أَنَّهُ بَيْنَ أَيْدِينَا وَقَرِيبٌ مِنَّا، فِيهِ بَلَاغَةٌ، وَهِيَ ٱلْإِشَارَةُ إِلَىٰ عُلُوِّ مَكَانِهِ، فَهُوَ لِعُلُوِّ مَكَانِهِ كَأَنَّهُ بَعِيدٌ، ثُمَّ إِنَّ مِنْ عَادَةِ ٱلْعَرَبِ أَنَّ ٱلْإِشَارَةَ بِٱلْبَعِيدِ تُفِيدُ تَعْظِيمَ ٱلْمُشَارِ إِلَيْهِ، فَتَقُولُ مَثَلًا: فُلَانٌ ذَٰلِكَ ٱلرَّجُلُ ٱلَّذِي فِيهِ كَذَا وَكَذَا.

فَٱلصَّوَابُ: أَنْ نَقُولَ: ﴿ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ﴾، أَيْ: ذَٰلِكَ ٱلْقُرْآنُ.

۞ ثُمَّ قَالَ: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾. بَيَانٌ وَدِلَالَةٌ، كَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿ذَٰلِكُمْ حُكْمُ ٱللَّهِ﴾[ٱلطَّلَاق: ١٠]، هٰذَا حُكْمُ ٱللَّهِ. يُشِيرُ إِلَىٰ أَنَّ هٰذِهِ ٱلْإِشَارَةَ لَا تَقْتَضِي بُعْدَ ٱلْمُشَارِ إِلَيْهِ عَنَّا حِسًّا، وَلَٰكِنَّهَا تَقْتَضِي عُلُوَّهُ مَعْنًى.

۞ وَقَوْلُهُ: ﴿لَا رَيْبَ﴾[ٱلْبَقَرَة: ٢]: لَا شَكَّ. فَسَّرَ فِيهِ ٱلرَّيْبَ بِٱلشَّكِّ، وَهٰذَا تَفْسِيرٌ مُقَارِبٌ، لَٰكِنَّ ٱلرَّيْبَ أَشَدُّ مِنَ ٱلشَّكِّ. قَالَ شَيْخُ ٱلْإِسْلَامِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي «مُقَدِّمَةِ ٱلتَّفْسِيرِ»: ٱلرَّيْبُ أَشَدُّ مِنَ ٱلشَّكِّ؛ لِأَنَّهُ شَكٌّ بِقَلَقٍ، وَٱلشَّكُّ يَكُونُ بِلَا قَلَقٍ.

وَلٰكِنَّ ٱلْعُلَمَاءَ يُفَسِّرُونَ ٱلشَّيْءَ بِمَا يُقَرِّبُهُ إِلَى ٱلْأَذْهَانِ، وَإِنْ كَانَ هُنَاكَ ٱخْتِلَافٌ يَسِيرٌ.

ثُمَّ قَالَ: ﴿تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ﴾[ٱلْبَقَرَة: ٢٥٢]، يَعْنِي: هٰذِهِ أَعْلَامُ ٱلْقُرْآنِ. وَ«تِلْكَ» إِشَارَةٌ لِلْبَعِيدِ، وَ«هٰذِهِ» لِلْقَرِيبِ.

ثُمَّ قَالَ: وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا كُنتُمْ فِى ٱلْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِم﴾[يُونُس: ٢٢]، يَعْنِي: بِكُمْ. فَفِيهَا ٱلْتِفَاتٌ؛ إِذْ كَانَ ظَاهِرُ ٱلسِّيَاقِ أَنْ يُقَالَ: وَجَرَيْنَ بِكُمْ، وَلٰكِنْ فِيهِ ٱلْتِفَاتٌ مِنَ ٱلْخِطَابِ إِلَى ٱلْغَيْبَةِ.

وَٱلِٱلْتِفَاتُ فِي ٱلْقُرْآنِ مَوْجُودٌ، مِنَ ٱلْخِطَابِ إِلَىٰ ٱلْغَيْبَةِ، وَمِنَ ٱلضَّمِيرِ إِلَىٰ ٱلظَّاهِرِ، وَمِنَ ٱلْغَيْبَةِ إِلَىٰ ٱلْمُتَكَلِّمِ. وَفَائِدَتُهُ ٱلْعَامَّةُ –ٱلَّتِي تَشْمَلُ كُلَّ ٱلْتِفَاتٍ– هِيَ تَنْبِيهُ ٱلْمُخَاطَبِ؛ لِأَنَّ ٱلْكَلَامَ إِذَا كَانَ عَلَىٰ نَسَقٍ وَاحِدٍ رُبَّمَا يَنَامُ ٱلْمُخَاطَبُ، وَلَا سِيَّمَا إِذَا طَالَتِ ٱلْمُدَّةُ أَوِ ٱلْجَلْسَةُ، وَلٰكِنْ إِذَا ٱخْتَلَفَ ٱلنَّسَقُ فَكَأَنَّهُ يَقْرَعُهُ بِشَيْءٍ لِيَنْتَبِهَ.

فهنا لَمَّا قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا كُنتُمۡ فِي ٱلۡفُلۡكِ وَجَرَيۡنَ بِهِم﴾، فَسَيَقُولُ ٱلسَّامِعُ: لِمَاذَا لَمْ يَقُلْ: وَجَرَيْنَ بِكُمْ؟ فَيَنْتَبِهُ ٱلْإِنْسَانُ. وَهٰذَا فِيمَا إِذَا كَانَ ٱلْإِنْسَانُ يَفْهَمُ ٱلْمَعْنَىٰ، أَمَّا مَنْ لَا يَفْهَمُ ٱلْمَعْنَىٰ فَٱلْأَمْرُ عَلَيْهِ وَاحِدٌ، سَوَاءٌ ٱلْتَفَتَ أَمْ لَمْ يَلْتَفِتْ، وَلٰكِنْ إِذَا كَانَ يَفْهَمُ ٱلْمَعْنَىٰ فَسَوْفَ يَقِفُ عِنْدَمَا يَكُونُ هُنَاكَ ٱلْتِفَاتٌ وَيَنْتَبِهُ.

﴿ وَقَوْلُهُ: ﴿ٱلْفُلْكِ﴾. يَقُولُونَ: إِنَّهَا كَلِمَةٌ يَسْتَوِي فِيهَا ٱلْجَمَاعَةُ وَٱلْوَاحِدُ. قَالَ ٱللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا كُنتُمۡ فِي ٱلۡفُلۡكِ وَجَرَيۡنَ﴾، وَهٰذَا لِلْجَمَاعَةِ. وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلۡفُلۡكَ لِتَجۡرِيَ فِي ٱلۡبَحۡرِ بِأَمۡرِهِۦۖ﴾[ٱلْجَاثِيَةِ: ١٢]. فَهَـٰذِهِ لِلْوَاحِدِ، وَلَمْ يَقُلْ: «لِتَجْرِينَّ».

وَأَعْجَبَنِي مَرَّةً فِي ٱلْفِقْهِ قَوْلُ بَعْضِ ٱلْفُقَهَاءِ: إِذَا كَانَ ٱلرَّجُلُ أَحْدَبَ فَإِنَّهُ يَنْوِي ٱلرُّكُوعَ بِقَلْبِهِ دُونَ إِحْدَاثِ فِعْلٍ؛ لِأَنَّهُ رَاكِعٌ، وَٱلْأَحْدَبُ هُوَ مَحْنِيُّ ٱلظَّهْرِ، وَهٰذَا يَكُونُ غَالِبًا فِي ٱلْكِبَارِ.

قَالَ ٱبْنُ عَقِيلٍ: كَـ«ٱلْفُلْكِ» فِي ٱلْعَرَبِيَّةِ؛ لِأَنَّ «فُلْكًا» تَصْلُحُ لِلْجَمَاعَةِ وَٱلْوَاحِدِ، وَٱنْحِنَاءُ هٰذَا ٱلرَّجُلِ يَصْلُحُ لِلرُّكُوعِ وَٱلْقِيَامِ.

فَٱنْظُرْ كَيْفَ جَمَعَ بَيْنَ ٱلنَّحْوِ وَٱلْفِقْهِ.

وَيُقَالُ: إِنَّ ٱلْكِسَائِيَّ وَأَبَا يُوسُفَ كَانَا عِنْدَ هَارُونَ ٱلرَّشِيدِ – وَكَانَ ٱلْكِسَائِيُّ يَقُولُ: إِذَا أَتْقَنْتُ فَنًّا مِنَ ٱلْعُلُومِ ٱسْتَغْنَيْتُ بِهِ عَنْ غَيْرِهِ – فَٱخْتَبَرَهُ أَبُو يُوسُفَ فَقَالَ لَهُ: مَا تَقُولُ فِيمَا إِذَا سَهَا ٱلْإِنْسَانُ فِي سُجُودِ ٱلسَّهْوِ؟ قَالَ: أَقُولُ: إِنَّهُ إِذَا سَهَا فِي سُجُودِ ٱلسَّهْوِ فَلَا سَهْوَ عَلَيْهِ. فَقَالَ: وَمِنْ أَيْنَ أَخَذْتَ هٰذَا مِنْ عِلْمِكَ – وَٱلْكِسَائِيُّ إِمَامُ ٱلنَّحْوِ –؟ فَقَالَ: أَخَذْتُهُ مِنْ قَاعِدَةِ أَنَّ ٱلْمُصَغَّرَ لَا يُصَغَّرُ، وَسُجُودَ ٱلسَّهْوِ بِٱلنِّسْبَةِ لِلصَّلَاةِ مُصَغَّرٌ.

قَدْ تَكُونُ هٰذِهِ ٱلْحِكَايَةُ صَحِيحَةً، وَقَدْ تَكُونُ غَيْرَ صَحِيحَةٍ، فَإِنْ كَانَتْ صَحِيحَةً فَهٰذِهِ مِنْ ظَرَافَةِ ٱلْكِسَائِيِّ، وَإِلَّا فَٱلْوَاقِعُ أَنَّ ٱلْعُلُومَ لَا يُغْنِي بَعْضُهَا عَنْ بَعْضٍ، وَلٰكِنْ لَا شَكَّ أَنَّ ٱلَّذِي يَكُونُ عِنْدَهُ قُوَّةٌ فِي عِلْمٍ مِنَ ٱلْعُلُومِ فَإِنَّهُ يَسْهُلُ عَلَيْهِ بَقِيَّةُ ٱلْعُلُومِ ٱلْأُخْرَىٰ.

وَمُرَادُ ٱلْبُخَارِيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ مِنْ سَوْقِ كَلَامِ مَعْمَرٍ هٰذَا أَنْ يَضْرِبَ أَمْثِلَةً لِكَوْنِ ٱلْكَلَامِ يَجْرِي عَلَىٰ خِلَافِ ظَاهِرِهِ، كَتَفْسِيرِ قَوْلِهِ: ﴿ذَٰلِكَ ٱلۡكِتَٰبُ﴾ بِـ«هٰذَا ٱلْقُرْآنِ».

ثُمَّ قَالَ: وَقَالَ أَنَسٌ: بَعَثَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ خَالَهُ حَرَامًا إِلَىٰ قَوْمِهِ، وَقَالَ: «أَتُؤْمِنُونِي أُبَلِّغْ رِسَالَةَ رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ»، فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُمْ.

قَالَ ٱلْحَافِظُ ٱبْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي «ٱلْفَتْحِ» (١٣/٥٠٦):

۞ قَوْلُهُ: «قَالَ أَنَسٌ: بَعَثَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ خَالَهُ حَرَامًا إِلَىٰ قَوْمِهِ وَقَالَ: أَتُؤْمِنُونِي أُبَلِّغْ رِسَالَةَ رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُمْ». هٰذَا طَرَفٌ مِنْ حَدِيثٍ وَصَلَهُ ٱلْمُؤَلِّفُ فِي ٱلْجِهَادِ مِنْ طَرِيقِ هِمَّامٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: بَعَثَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ أَقْوَامًا مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ إِلَىٰ بَنِي عَامِرٍ فِي سَبْعِينَ رَاكِبًا، فَلَمَّا قَدِمُوا قَالَ لَهُمْ خَالِي: أَتَقَدَّمُكُمْ، فَإِنْ أَمَّنُونِي حَتَّىٰ أُبَلِّغَهُمْ عَنْ رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ، وَإِلَّا كُنْتُمْ قَرِيبًا مِنِّي. فَتَقَدَّمَ فَأَمَّنُوهُ، فَبَيْنَمَا هُوَ يُحَدِّثُهُمْ عَنِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ ... فَذَكَرَ ٱلْقِصَّةَ.

وَلَفْظُهُ فِي «ٱلْمَغَازِي» عَنْ أَنَسٍ: فَٱنْطَلَقَ حَرَامٌ أَخُو أُمِّ سُلَيْمٍ فَذَكَرَهُ، وَفِيهِ: «وَإِنْ قَتَلُونِي أَتَيْتُمْ أَصْحَابَكُمْ»، فَقَالَ: أَتُؤْمِنُونِي أُبَلِّغْ رِسَالَةَ رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُمْ، وَأَمَالُوا إِلَىٰ رَجُلٍ مِنْهُمْ فَأَتَاهُ فَطَعَنَهُ مِنْ خَلْفِهِ. ٱلْحَدِيثَ. وَسِيَاقُهُ فِي «ٱلْمَغَازِي» أَقْرَبُ إِلَى ٱللَّفْظِ ٱلْمُعَلَّقِ هُنَا.

وَفِي ٱلسِّيَاقِ حَذْفٌ تَقْدِيرُهُ بَعْدَ قَوْلِهِ: «أَتَيْتُمْ أَصْحَابَكُمْ»: فَأَتَى ٱلْمُشْرِكِينَ فَقَالَ: أَتُؤْمِنُونِي. ٱهـ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٥٣٠ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّقِّيُّ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ وَزِيَادُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ قَالَ الْمُغِيرَةُ أَخْبَرَنَا نَبِيُّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ رِسَالَةِ رَبِّنَا أَنَّهُ مَنْ قُتِلَ مِنَّا صَارَ إِلَى الْجَنَّةِ.

ٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ: قَوْلُهُ: «أَخْبَرَنَا عَنْ رِسَالَةِ رَبِّنَا»، وَإِخْبَارُهُ مِنْ فِعْلِهِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٥٣١ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَمَ شَيْئًا وَقَالَ مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَمَ شَيْئًا مِنْ الْوَحْيِ فَلَا تُصَدِّقْهُ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ.

ٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ قَوْلُهُ: ﴿وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ﴾، مَعَ أَنَّ ٱلرَّسُولَ ﷺ كَانَ يَتْلُو ٱلْقُرْآنَ تِلَاوَةً.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ:

٧٥٣٢ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ قَالَ أَنْ تَدْعُوَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ قَالَ ثُمَّ أَيْ قَالَ ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مَخَافَةَ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ قَالَ ثُمَّ أَيْ قَالَ أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَهَا ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا [٦٨] يُضَٰعَفْ لَهُ ٱلْعَذَابُ﴾ [الفرقان ٦٩-٦٨] الْآيَةَ. (١)

هَٰذَا ٱلْحَدِيثُ أَيْضًا تَأْكِيدٌ لِأَنَّ أَفْعَالَ ٱلْإِنْسَانِ مَخْلُوقَةٌ، حَتَّىٰ وَلَوْ كَانَ يَنْطِقُ بِٱلْقُرْآنِ.

وَفِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ أَنَّ عَبْدَ ٱللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ سَأَلَ ٱلنَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ ٱلذَّنْبِ أَعْظَمُ – أَوْ أَكْبَرُ – عِنْدَ ٱللَّهِ؟

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٤٢) (٨٦).

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ سَأَلَهُ: أَيُّ ٱلْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى ٱللَّهِ؟ (١) مِمَّا يَدُلُّ عَلَىٰ حِرْصِ ٱلصَّحَابَةِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ عَلَىٰ مَعْرِفَةِ ٱلْأَحَبِّ إِلَى ٱللَّهِ، وَٱلْأَكْبَرِ عِنْدَهُ سُبْحَانَهُ مِنَ ٱلذُّنُوبِ؛ حَتَّىٰ يَفْعَلُوا ٱلْأَحَبَّ، وَيَتْرُكُوا ٱلْأَعْظَمَ، وَإِنْ كَانُوا لَا يَتْرُكُونَ - بِقَدْرِ ٱسْتِطَاعَتِهِمْ - مِنَ ٱلذُّنُوبِ مَا هُوَ أَعْظَمُ، وَمَا هُوَ دُونَ ذٰلِكَ، لَكِنَّ ٱلْأَعْظَمَ يَكُونُونَ أَشَدَّ مِنْهُ هَرَبًا.

وَقَدْ أَنْزَلَ ٱللَّهُ تَصْدِيقَ ذٰلِكَ قَوْلَهُ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ﴾[الفرقان:٦٨].

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٤٧- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ فَأْتُوا بِٱلتَّوْرَىٰةِ فَٱتْلُوهَآ﴾ [آل عمران: ٩٣]

٤٧ - بَابُ قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿قُلْ فَأْتُوا بِٱلتَّوْرَىٰةِ فَٱتْلُوهَآ﴾[آلِ عِمْرَانَ: ٩٣]،وَقَوْلِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ: «أُعْطِيَ أَهْلُ ٱلتَّوْرَاةِ ٱلتَّوْرَاةَ فَعَمِلُوا بِهَا، وَأُعْطِيَ أَهْلُ ٱلْإِنْجِيلِ ٱلْإِنْجِيلَ فَعَمِلُوا بِهِ، وَأُعْطِيتُمُ ٱلْقُرْآنَ فَعَمِلْتُمْ بِهِ».

ٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ قَوْلُهُ: «فَعَمِلْتُمْ بِهِ»، فَسَمَّىٰ ٱلتَّمَسُّكَ بِٱلتَّوْرَاةِ وَٱلْإِنْجِيلِ وَٱلْقُرْآنِ عَمَلًا، وَسَمَّىٰ ٱلتَّوْرَاةَ وَٱلْإِنْجِيلَ وَٱلْقُرْآنَ إِيتَاءً، وَهٰذَا كَمَا ذَكَرْنَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ ذٰلِكَ مِنْ فِعْلِ ٱلْعَبْدِ؛ لِأَنَّ ٱلْعَمَلَ بِٱلتَّوْرَاةِ يَشْمَلُ تِلَاوَةَ ٱلتَّوْرَاةِ، وَكَذٰلِكَ ٱلْإِنْجِيلُ، وَكَذٰلِكَ ٱلْقُرْآنُ.

۞ وَقَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿قُلْ فَأْتُوا بِٱلتَّوْرَىٰةِ فَٱتْلُوهَآ﴾، هٰذِهِ ٱلْآيَةُ نَزَلَتْ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿۞ كُلُّ ٱلطَّعَامِ كَانَ حِلًّا لِّبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَٰٓءِيلُ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ مِن قَبْلِ أَن تُنَزَّلَ ٱلتَّوْرَىٰةُ قُلْ فَأْتُوا بِٱلتَّوْرَىٰةِ فَٱتْلُوهَآ﴾.

---

(١) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.

وَٱلْمَقْصُودُ مِنْ ذٰلِكَ تَكْذِيبُ ٱلْيَهُودِ فِي مَنْعِهِمُ ٱلنَّسْخَ؛ فَإِنَّ هٰذَا صَرِيحٌ فِي ٱلنَّسْخِ، فَإِنَّ إِسْرَائِيلَ قَدْ حَرَّمَ عَلَىٰ نَفْسِهِ شَيْئًا، ثُمَّ نَزَلَتِ ٱلتَّوْرَاةُ بِحِلِّهِ، وَهٰذَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ ٱلنَّسْخَ جَائِزٌ عَقْلًا وَوَاقِعٌ شَرْعًا.

وَٱلْيَهُودُ إِنَّمَا مَنَعُوا ٱلنَّسْخَ لِيُسَوِّغُوا تَكْذِيبَهُمْ لِعِيسَىٰ، ثُمَّ تَكْذِيبَهُمْ لِمُحَمَّدٍ ﷺ؛ لِأَنَّهُمْ قَالُوا: ٱلشَّرَائِعُ لَا تُنْسَخُ، فَٱلنَّسْخُ طَعْنٌ فِي ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ لِأَنَّهُ يَلْزَمُ مِنْهُ ٱلْبَدَاءُ، أَيْ: أَنَّهُ بَدَا لَهُ غَيْرُ مَا كَانَ عِنْدَهُ أَوَّلًا، كَمَا لَوْ أَمَرْتَ خَادِمَكَ أَنْ يَفْعَلَ شَيْئًا ثُمَّ بَدَا لَكَ أَنَّهُ لَيْسَ بِمُنَاسِبٍ فَنَهَيْتَهُ عَنْهُ، فَلِهٰذَا مَنَعُوا ٱلنَّسْخَ.

وَلَكِنْ نَقُولُ لَهُمْ: إِنَّ ٱلنَّسْخَ ثَابِتٌ حَتَّىٰ فِي ٱلتَّوْرَاةِ، وَفِي جَمِيعِ ٱلشَّرَائِعِ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْهُ ٱلْبَدَاءُ؛ لِأَنَّ ٱللَّهَ عَالِمٌ بِٱلْحُكْمِ ٱلنَّاسِخِ وَٱلْحُكْمِ ٱلْمَنْسُوخِ، وَلٰكِنَّ حِكْمَةَ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ تَقْتَضِي أَنْ يُعْمَلَ بِٱلْمَنْسُوخِ فِي وَقْتِهِ، وَبِٱلنَّاسِخِ فِي وَقْتِهِ، وَٱلْأُمَمُ تَخْتَلِفُ أَحْوَالُهَا، وَتَخْتَلِفُ فِيمَا بَيْنَهَا، فَقَدْ يُحَرَّمُ عَلَىٰ أُمَّةٍ مَا يُحَلَّلُ لِغَيْرِهَا، وَقَدْ يُوجَبُ عَلَيْهَا مَا لَا يُوجَبُ عَلَىٰ غَيْرِهَا، وَلِهٰذَا وَصَفَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيَّ ﷺ بِقَوْلِهِ: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾ [ٱلْأَعْرَافِ: ١٥٧].

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَقَالَ أَبُو رَزِينٍ: ﴿يَتْلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ﴾: يَتَّبِعُونَهُ وَيَعْمَلُونَ بِهِ حَقَّ عَمَلِهِ. يُقَالُ: يُتْلَى: يُقْرَأُ. حُسْنُ ٱلتِّلَاوَةِ: حُسْنُ ٱلْقِرَاءَةِ لِلْقُرْآنِ. ﴿لَّا يَمَسُّهُۥٓ﴾: لَا يَجِدُ طَعْمَهُ وَنَفْعَهُ إِلَّا مَنْ آمَنَ بِٱلْقُرْآنِ، وَلَا يَحْمِلُهُ بِحَقِّهِ إِلَّا ٱلْمُوقِنُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿مَثَلُ ٱلَّذِينَ حُمِّلُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ ٱلْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًۢا بِئْسَ مَثَلُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ ۚ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [ٱلْجُمُعَةِ: ٥].

❁ قَوْلُهُ: «وَقَالَ أَبُو رَزِينٍ: يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ: يَتَّبِعُونَهُ وَيَعْمَلُونَ بِهِ حَقَّ عَمَلِهِ».

ٱلتِّلَاوَةُ لِلْقُرْآنِ تَنْقَسِمُ إِلَىٰ قِسْمَيْنِ: تِلَاوَةٌ لَفْظِيَّةٌ، وَتِلَاوَةُ ٱتِّبَاعٍ.

فَأَمَّا ٱلتِّلَاوَةُ ٱللَّفْظِيَّةُ فَظَاهِرَةٌ، وَهِيَ أَنْ يَقْرَأَ ٱلْإِنْسَانُ ٱلْقُرْآنَ، فَيُقَالُ: تَلَا ٱلْقُرْآنَ.

وَتِلَاوَةُ ٱلِٱتِّبَاعِ: هِيَ أَنْ يَتَّبِعَ ٱلْقُرْآنَ تَصْدِيقًا بِأَخْبَارِهِ، وَٱمْتِثَالًا لِأَحْكَامِهِ، وَهٰذِهِ هِيَ ٱلثَّمَرَةُ وَٱلْغَايَةُ. وَقَدِ ٱسْتَدَلَّ ٱلْمُؤَلِّفُ لِذٰلِكَ بِمَا ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي رَزِينٍ.

ثُمَّ ٱسْتَدَلَّ لِلْمَعْنَى ٱلثَّانِي لِلتِّلَاوَةِ وَهُوَ ٱلْقِرَاءَةُ، فَقَالَ: يُتْلَى: يُقْرَأُ.

حُسْنُ ٱلتِّلَاوَةِ: حُسْنُ ٱلْقِرَاءَةِ لِلْقُرْآنِ.

﴿لَّا يَمَسُّهُۥٓ﴾: لَا يَجِدُ طَعْمَهُ وَنَفْعَهُ إِلَّا مَنْ آمَنَ بِٱلْقُرْآنِ، وَلَا يَحْمِلُهُ بِحَقِّهِ إِلَّا ٱلْمُوقِنُ.

وَلَكِنَّ قَوْلَهُ تَعَالَىٰ: ﴿لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُطَهَّرُونَ﴾[ٱلْوَاقِعَةِ: ٧٩].

ٱلصَّحِيحُ أَنَّ ٱلضَّمِيرَ فِيهِ يَعُودُ عَلَى ٱلْكِتَابِ ٱلْمَكْنُونِ، لَا عَلَى ٱلْقُرْآنِ؛ لِأَنَّ ٱلضَّمِيرَ يَعُودُ إِلَىٰ أَقْرَبِ مَذْكُورٍ، وَلِأَنَّ ٱلْجُمْلَةَ خَبَرِيَّةٌ وَلَيْسَتْ طَلَبِيَّةً، وَمَعْلُومٌ أَنَّ ٱلْقُرْآنَ يَمَسُّهُ ٱلْمُطَهَّرُ وَغَيْرُهُ.

وَأَمَّا مَنْ قَالَ: إِنَّ ٱلضَّمِيرَ يَعُودُ عَلَى ٱلْقُرْآنِ، وَأَنَّ ٱلْمُرَادَ: ﴿لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُطَهَّرُونَ﴾ أَيْ: ٱلَّذِينَ تَطَهَّرُوا، فَهٰذَا لَيْسَ بِصَحِيحٍ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ ٱلْأَمْرُ كَذٰلِكَ لَقَالَ: لَا يَمَسُّهُ إِلَّا ٱلْمُتَطَهِّرُونَ، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾[ٱلْبَقَرَةِ: ٢٢٢]، وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُواْ﴾[ٱلْمَائِدَةِ: ٦].

فَٱلصَّحِيحُ أَنَّ ٱلضَّمِيرَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿يَمَسُّهُۥٓ﴾ يَعُودُ إِلَى ٱلْكِتَابِ ٱلْمَكْنُونِ.

ثُمَّ إِنَّ ٱلْمُؤَلِّفَ أَشَارَ إِلَىٰ أَنَّ ٱلْمَسَّ قَدْ يَكُونُ حِسِّيًّا وَذٰلِكَ بِٱلْيَدِ، وَقَدْ يَكُونُ مَعْنَوِيًّا وَذٰلِكَ بِٱلْقَلْبِ، فَلَا يَجِدُ طَعْمَ ٱلْإِيمَانِ، وَلَا يَصِلُ إِلَىٰ عَظَمَتِهِ، وَلَا يَنْتَفِعُ بِهِ إِلَّا مَنْ آمَنَ بِهِ.

ثُمَّ قَالَ: لِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿مَثَلُ ٱلَّذِينَ حُمِّلُواْ ٱلتَّوْرَىٰةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ ٱلْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًۢا﴾

[ٱلْجُمُعَةِ: ٥].

وَهٰؤُلَاءِ هُمُ ٱلْيَهُودُ، فَقَدْ حُمِّلُوا ٱلتَّوْرَاةَ بِتَعْلِيمِهِمْ إِيَّاهَا، وَتَنْزِيلِهَا عَلَيْهِمْ، وَلٰكِنَّهُمْ لَمْ يَحْمِلُوهَا؛ أَيْ: لَمْ يَقُومُوا بِحَقِّهَا، فَمَثَلُهُمْ كَمَثَلِ ٱلْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا؛ أَيْ: يَحْمِلُ كُتُبًا وَلَا يَنْتَفِعُ بِهَا، فَلَمَّا حُمِّلُوا ٱلتَّوْرَاةَ وَلَمْ يَعْمَلُوا بِهَا صَارُوا كَمَثَلِ ٱلْحِمَارِ، وَشُبِّهُوا بِٱلْحِمَارِ لِأَنَّهُ أَبْلَدُ ٱلْحَيَوَانَاتِ.

ثُمَّ قَالَ: ﴿بِئْسَ مَثَلُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِۚ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾[ٱلْجُمُعَةِ: ٥].

قَوْلُهُ: ﴿بِئْسَ﴾ هَـٰذَا فِعْلٌ جَامِدٌ لِإِنْشَاءِ ٱلذَّمِّ، وَقَوْلُهُ: ﴿مَثَلُ﴾ فَاعِلٌ، وَٱلْمَخْصُوصُ مَحْذُوفٌ، أَيْ: بِئْسَ مَثَلُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا بِـَٔايَاتِ ٱللَّهِ مَثَلُهُمْ.

ثُمَّ قَالَ: ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾. هَـٰذِهِ ٱلْجُمْلَةُ فِيهَا دَلِيلٌ عَلَىٰ أَنَّهُمْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ فَحُرِمُوا ٱلْهُدَىٰ، وَفِيهَا أَيْضًا تَحْذِيرُ ٱلْإِنْسَانِ مِنَ ٱلظُّلْمِ، وَأَنَّ ٱلْإِنْسَانَ إِذَا ظَلَمَ حُرِمَ ٱلْهُدَىٰ – وَٱلْعِيَاذُ بِٱللَّهِ – وَإِذَا ٱهْتَدَىٰ زَادَهُ ٱللَّهُ هُدًى.

وَٱلْمَقْصُودُ مِنْ هَـٰذَا ٱلْبَابِ أَنَّ قِرَاءَةَ ٱلْقَارِئِ مِنَ ٱلْأَشْيَاءِ ٱلْمَخْلُوقَةِ؛ لِأَنَّهَا فِعْلُهُ، وَٱلْإِنْسَانُ وَفِعْلُهُ مَخْلُوقَانِ، وَأَمَّا ٱلْمَقْرُوءُ فَإِنَّهُ كَلَامُ ٱللَّهِ جَلَّ وَعَلَا غَيْرُ مَخْلُوقٍ.

———◈◈◈———

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَسَمَّى ٱلنَّبِيُّ ﷺ ٱلْإِسْلَامَ وَٱلْإِيمَانَ وَٱلصَّلَاةَ عَمَلًا (١). قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: قَالَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ لِبِلَالٍ: «أَخْبِرْنِي بِأَرْجَىٰ عَمَلٍ عَمِلْتَهُ فِي ٱلْإِسْلَامِ». قَالَ: مَا عَمِلْتُ عَمَلًا أَرْجَىٰ عِنْدِي أَنِّي لَمْ أَتَطَهَّرْ إِلَّا صَلَّيْتُ. وَسُئِلَ: أَيُّ ٱلْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ، ثُمَّ ٱلْجِهَادُ، ثُمَّ حَجٌّ مَبْرُورٌ».

كُلُّ هَـٰذَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ عَمَلَ ٱلْعَبْدِ مِنْ فِعْلِهِ وَكَسْبِهِ، وَإِذَا كَانَ كَذَٰلِكَ فَهُوَ مَخْلُوقٌ.

۞ وَقَوْلُهُ: «إِنَّ ٱلْإِيمَانَ يُسَمَّىٰ عَمَلًا». ذَٰلِكَ كَمَا قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْۚ﴾ [ٱلْبَقَرَةِ: ١٤٣]. قَالَ ٱلْعُلَمَاءُ: أَيْ صَلَاتَكُمْ إِلَىٰ بَيْتِ ٱلْمَقْدِسِ (٢)، وَهِيَ عَمَلٌ، وَقَدْ سَمَّى ٱللَّهُ ٱلصَّلَاةَ إِيمَانًا.

---

(١) أَمَّا تَسْمِيَةُ ٱلنَّبِيِّ ﷺ لِلْإِيمَانِ وَٱلْإِسْلَامِ عَمَلًا فَكَمَا فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: «أَيُّ ٱلْعَمَلِ أَفْضَلُ؟»، وَهُوَ مُسْنَدٌ عِنْدَ ٱلْبُخَارِيِّ فِي «صَحِيحِهِ» بِرَقْمِ (٢٦).
انْظُرْ: «ٱلتَّغْلِيق» (٣٧٠/٥).

(٢) انْظُرْ: «تَفْسِيرُ ٱلطَّبَرِيِّ» (١٨/١٧–٢١)، وَ«ٱلدُّرُّ ٱلْمَنْثُورُ» (٣٥٣/١).

وَقَدْ سَمَّىٰ ٱلنَّبِيُّ ﷺ ٱلْإِيمَانَ عَمَلًا حِينَ سُئِلَ: أَيُّ ٱلْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: «إِيمَانٌ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ».

وَٱلْإِيمَانُ لَا شَكَّ أَنَّهُ إِقْرَارُ ٱلْقَلْبِ، وَمَا يَتَرَتَّبُ عَلَىٰ ٱلْإِيمَانِ مِنَ ٱلرَّجَاءِ وَٱلْخَوْفِ، فَهُوَ عَمَلُ ٱلْقَلْبِ.

وَهَلْ نَقُولُ: إِنَّ ٱلْإِيمَانَ مَخْلُوقٌ؟

نَقُولُ: ٱلْإِيمَانُ مَخْلُوقٌ لَا شَكَّ؛ لِأَنَّهُ إِقْرَارُ ٱلْقَلْبِ وَٱعْتِرَافُهُ، فَهُوَ صِفَةٌ فِي قَلْبِ ٱلْمُؤْمِنِ، وَٱلْمُؤْمِنُ بِصِفَاتِهِ مَخْلُوقٌ.

لَٰكِنَّ مَا يُؤْمَنُ بِهِ يَنْقَسِمُ إِلَىٰ مَخْلُوقٍ وَغَيْرِ مَخْلُوقٍ: فَٱلرَّبُّ يُؤْمَنُ بِهِ وَهُوَ بِصِفَاتِهِ أَزَلِيٌّ أَبَدِيٌّ، فَهُوَ ٱلْخَالِقُ وَمَا سِوَاهُ مَخْلُوقٌ، وَٱلْمَلَائِكَةُ يُؤْمَنُ بِهِمْ وَهُمْ مَخْلُوقُونَ، وَٱلرُّسُلُ مَخْلُوقُونَ، وَٱلْكُتُبُ غَيْرُ مَخْلُوقَةٍ، وَٱلْقَدَرُ ٱلَّذِي هُوَ تَقْدِيرُ ٱللَّهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ؛ لِأَنَّهُ مِنْ صِفَاتِهِ. فَٱلْمُهِمُّ أَنَّ ٱلْإِيمَانَ نَفْسَهُ ٱلَّذِي هُوَ إِيمَانُ ٱلْعَبْدِ مَخْلُوقٌ؛ لِأَنَّهُ مِنْ صِفَاتِهِ، وَأَمَّا ٱلْمُؤْمَنُ بِهِ فَإِنَّهُ يَنْقَسِمُ إِلَىٰ مَخْلُوقٍ وَغَيْرِهِ، حَسَبَ مَا تَقْتَضِيهِ ٱلْأَدِلَّةُ ٱلشَّرْعِيَّةُ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٥٣٣ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيمَنْ سَلَفَ مِنْ الْأُمَمِ كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ أُوتِيَ أَهْلُ التَّوْرَاةِ التَّوْرَاةَ فَعَمِلُوا بِهَا حَتَّى انْتَصَفَ النَّهَارُ ثُمَّ عَجَزُوا فَأُعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا ثُمَّ أُوتِيَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ الْإِنْجِيلَ فَعَمِلُوا بِهِ حَتَّى صُلِّيَتْ الْعَصْرُ ثُمَّ عَجَزُوا فَأُعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا ثُمَّ أُوتِيتُمْ الْقُرْآنَ فَعَمِلْتُمْ بِهِ حَتَّى غَرَبَتْ الشَّمْسُ فَأُعْطِيتُمْ قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ فَقَالَ أَهْلُ الْكِتَابِ هَؤُلَاءِ أَقَلُّ مِنَّا عَمَلًا وَأَكْثَرُ أَجْرًا قَالَ اللَّهُ هَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ شَيْئًا قَالُوا لَا قَالَ فَهُوَ فَضْلِي أُوتِيهِ مَنْ أَشَاءُ.

ٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ قَوْلُهُ: «فَعَمِلُوا بِهَا» أَيْ: بِٱلتَّوْرَاةِ، وَفِي ٱلْإِنْجِيلِ قَالَ: «عَمِلُوا بِهِ»، وَفِي ٱلْقُرْآنِ قَالَ: «عَمِلْتُمْ بِهِ». وَمِنَ ٱلْعَمَلِ بِهِ تِلَاوَتُهُ، فَتَكُونُ ٱلتِّلَاوَةُ عَمَلًا، وَيَكُونُ ٱلْمَتْلُوُّ هُوَ كَلَامُ ٱللَّهِ غَيْرَ مَخْلُوقٍ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٤٨- بَابُ وَسَمَّى النَّبِيُّ ﷺ الصَّلاَةَ عَمَلًا، وَقَالَ: «لاَ صَلاَةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ».

٤٨- بَابٌ وَسَمَّى ٱلنَّبِيُّ ﷺ ٱلصَّلَاةَ عَمَلًا (١). وَقَالَ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ ٱلْكِتَابِ».

۞ قَوْلُهُ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ ٱلْكِتَابِ».

ٱلْفَاتِحَةُ مِنَ ٱلصَّلَاةِ، بَلْ هِيَ رُكْنٌ فِيهَا، فَتَدْخُلُ قِرَاءَتُهَا فِي كَوْنِهَا عَمَلًا، وَهٰذَا هُوَ ٱلْمَقْصُودُ مِنْ أَنَّ فِعْلَ ٱلْإِنْسَانِ مَخْلُوقٌ، وَأَمَّا مَفْعُولُهُ فَمِنْهُ ٱلْمَخْلُوقُ، وَمِنْهُ غَيْرُ ٱلْمَخْلُوقِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٥٣٤ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْوَلِيدِ ح و حَدَّثَنِي عَبَّادُ بْنُ يَعْقُوبَ الْأَسَدِيُّ أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ عَنْ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ الْعَيْزَارِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ قَالَ الصَّلَاةُ لِوَقْتِهَا وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ ثُمَّ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. (٢)

---

(١) ذٰلِكَ كَمَا فِي حَدِيثِ ٱلْبَابِ بِرَقْمِ (٧٥٣٤).

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٣٧) (٨٥).

وَٱلسَّائِلُ فِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ هُوَ ٱبْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، كَمَا جَاءَ مُصَرَّحًا بِهِ، وَهٰذَا ٱلسِّيَاقُ أَتَمُّ مِمَّا ذَكَرَهُ ٱلْمُؤَلِّفُ.

وَٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ: أَنَّ ٱلرَّسُولَ ﷺ سَمَّى ٱلصَّلَاةَ عَمَلًا، وَٱلصَّلَاةُ فِيهَا قِرَاءَةُ ٱلْقُرْآنِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٤٩- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلْإِنسَـٰنَ خُلِقَ هَلُوعًا [١٩] إِذَا مَسَّهُ ٱلشَّرُّ جَزُوعًا﴾[المعارج: ٢٠] ""

٤٩ . بَابُ قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱلْإِنسَـٰنَ خُلِقَ هَلُوعًا [١٩] إِذَا مَسَّهُ ٱلشَّرُّ جَزُوعًا وَإِذَا مَسَّهُ ٱلْخَيْرُ مَنُوعًا﴾[المعارج: ١٩-٢١]. هَلُوعًا: ضَجُورًا.

۞ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱلْإِنسَـٰنَ خُلِقَ هَلُوعًا﴾. ٱلْإِنسَانُ هُنَا ٱسْمُ جِنْسٍ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا ٱلْمُصَلِّينَ﴾[المعارج: ٢٢].

۞ وَقَوْلُهُ: ﴿خُلِقَ﴾؛ أَيْ: خَلَقَهُ ٱللَّهُ، ﴿هَلُوعًا﴾؛ أَيْ: غَيْرَ صَبُورٍ، بَلْ هُوَ ضَجُورٌ يَتَضَجَّرُ إِذَا مَسَّهُ ٱلشَّرُّ، ﴿إِذَا مَسَّهُ ٱلشَّرُّ جَزُوعًا﴾.

فَإِذَا مَسَّهُ ٱلشَّرُّ جَزِعَ، وَمِنَ ٱلشَّرِّ ٱلْفَقْرُ، وَإِذَا مَسَّهُ ٱلْخَيْرُ وَمِنْهُ ٱلْغِنَىٰ كَانَ مَنُوعًا، فَيَتَضَجَّرُ مِنْ غَيْرِه، وَلَا يَتَضَجَّرُ مِنْ نَفْسِهِ.

﴿إِلَّا ٱلْمُصَلِّينَ [٢٢] ٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ دَآئِمُونَ﴾[المعارج: ٢٢-٢٣] إِلَىٰ آخِرِ أَوْصَافِهِمْ.

وَمُنَاسَبَةُ ٱلْبَابِ لِلتَّرْجَمَةِ قَالَ ٱلْحَافِظُ فِي «ٱلْفَتْحِ» (١٣/٥١١): قَالَ ٱبْنُ بَطَّالٍ: مَرَادُهُ فِي هٰذَا ٱلْبَابِ إِثْبَاتُ خَلْقِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ لِلْإِنسَانِ بِأَخْلَاقِهِ مِنَ ٱلْهَلَعِ وَٱلصَّبْرِ وَٱلْمَنْعِ وَٱلْإِعْطَاءِ، وَقَدِ ٱسْتَثْنَىٰ ٱللَّهُ ٱلْمُصَلِّينَ ٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ، لَا يَضْجَرُونَ بِتَكْرَارِهَا عَلَيْهِمْ، وَلَا يَمْنَعُونَ حَقَّ ٱللَّهِ فِي أَمْوَالِهِمْ؛ لِأَنَّهُمْ يَحْتَسِبُونَ بِهَا ٱلثَّوَابَ، وَيَكْسِبُونَ بِهَا ٱلتِّجَارَةَ ٱلرَّابِحَةَ فِي ٱلْآخِرَةِ.

وَهٰذَا يُفْهَمُ مِنْهُ أَنَّ مَنْ ٱدَّعَىٰ لِنَفْسِهِ قُدْرَةً وَحَوْلًا بِٱلْإِمْسَاكِ وَٱلشُّحِّ وَٱلضَّجَرِ مِنَ ٱلْفَقْرِ وَقِلَّةِ ٱلصَّبْرِ لِقَدَرِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ لَيْسَ بِعَالِمٍ وَلَا عَابِدٍ؛ لِأَنَّ مَنْ ٱدَّعَىٰ أَنَّ لَهُ قُدْرَةً عَلَىٰ نَفْعِ نَفْسِهِ أَوْ دَفْعِ ٱلضُّرِّ عَنْهَا فَقَدِ ٱفْتَرَىٰ. ٱنْتَهَىٰ مُلَخَّصًا.

وَأَوَّلُهُ كَافٍ فِي ٱلْمُرَادِ، فَإِنَّ قَصْدَ ٱلْبُخَارِيِّ أَنَّ ٱلصِّفَاتِ ٱلْمَذْكُورَةَ بِخَلْقِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ فِي ٱلْإِنسَانِ، لَا أَنَّ ٱلْإِنسَانَ يَخْلُقُهَا بِفِعْلِهِ.

وَفِيهِ: أَنَّ ٱلرِّزْقَ فِي ٱلدُّنْيَا لَيْسَ عَلَىٰ قَدْرِ دَرَجَةِ ٱلْمَرْزُوقِ فِي ٱلْآخِرَةِ، وَأَمَّا فِي ٱلدُّنْيَا فَإِنَّمَا تَقَعُ ٱلْعَطِيَّةُ وَٱلْمَنْعُ بِحَسَبِ ٱلسِّيَاسَةِ ٱلدُّنْيَوِيَّةِ، فَكَانَ ﷺ يُعْطِي مَنْ يَخْشَىٰ عَلَيْهِ ٱلْجَزَعَ وَٱلْهَلَعَ لَوْ مُنِعَ، وَيَمْنَعُ مَنْ يَثِقُ بِصَبْرِهِ وَٱحْتِمَالِهِ وَقَنَاعَتِهِ بِثَوَابِ ٱلْآخِرَةِ. اهـ

أَيْ: كَأَنَّ ٱلصِّفَاتِ ٱلَّتِي فِي ٱلْإِنسَانِ مِنَ ٱلْمَنْعِ وَٱلْإِعْطَاءِ وَغَيْرِهَا مِنْ جُمْلَةِ ٱلصِّفَاتِ ٱلَّتِي خُلِقَ عَلَيْهَا، فَهُوَ مَنُوعٌ وَجَزُوعٌ، بِحَسَبِ ٱلْخِلْقَةِ ٱلَّتِي خَلَقَهُ ٱللَّهُ عَلَيْهَا.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٥٣٥ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ قَالَ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَالٌ فَأَعْطَى قَوْمًا وَمَنَعَ آخَرِينَ فَبَلَغَهُ أَنَّهُمْ عَتَبُوا فَقَالَ إِنِّي أُعْطِي الرَّجُلَ وَأَدَعُ الرَّجُلَ وَالَّذِي أَدَعُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ الَّذِي أُعْطِي أُعْطِي أَقْوَامًا لِمَا فِي قُلُوبِهِمْ مِنْ الْجَزَعِ وَالْهَلَعِ وَأَكِلُ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنْ الْغِنَى وَالْخَيْرِ مِنْهُمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ فَقَالَ عَمْرٌو مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُمْرَ النَّعَمِ.

۞ قَوْلُهُ: «مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي بِكَلِمَةِ رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ حُمْرَ ٱلنَّعَمِ». لَا شَكَّ أَنَّ هٰذَا أَحْسَنُ مِنْ كُلِّ مَالٍ، أَنْ يَشْهَدَ لَهُ بِهِ ٱلرَّسُولُ ﷺ لَهُ بِهٰذِهِ ٱلصِّفَةِ ٱلْحَمِيدَةِ، وَهِيَ مَا جَعَلَ ٱللَّهُ فِي قَلْبِهِ مِنَ ٱلْغِنَىٰ وَٱلْخَيْرِ.

وَفِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ: دَلِيلٌ عَلَىٰ كَمَالِ حِكْمَةِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ فِي مُعَامَلَةِ ٱلْخَلْقِ، وَأَنَّهُ قَدْ يُعْطِي أَقْوَامًا وَيَدَعُ أَقْوَامًا آخَرِينَ، وَهٰذَا مَوْجُودٌ حَتَّىٰ فِي عُرْفِ ٱلنَّاسِ ٱلْآنَ، فَتَجِدُهُ يُعْطِي أَقْوَامًا وَلَا يُعْطِي آخَرِينَ، وَيَكِلُهُمْ إِلَىٰ مَا فِي قُلُوبِهِمْ، وَمَا فِي قَلْبِهِ أَيْضًا لَهُمْ، وَلَا يَعُدُّونَ ذٰلِكَ نَقْصًا فِي حَقِّهِمْ.
وَهٰكَذَا يَنْبَغِي لِلْإِنسَانِ فِي إِعْطَائِهِ وَمَنْعِهِ أَنْ يُرَاعِيَ ٱلْمَصْلَحَةَ، حَتَّىٰ إِذَا رَأَىٰ أَنَّ هٰذَا ٱلشَّخْصَ إِذَا لَمْ يُعْطِهِ أُصِيبَ بِدِينِهِ فَإِنَّهُ يُعْطِيهِ، وَيَكُونُ هٰذَا مِنْ بَابِ ٱلتَّأْلِيفِ، وَٱلتَّأْلِيفُ عَلَى ٱلْإِسْلَامِ ٱبْتِدَاءً أَوْ تَقْوِيَةً، مِمَّا يَجُوزُ دَفْعُ ٱلزَّكَاةِ فِيهِ، فَكَيْفَ بِٱلصَّدَقَاتِ وَٱلتَّبَرُّعِ؟!

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٥٠- بَابُ ذِكْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَرِوَايَتِهِ عَنْ رَبِّهِ.

٥٠. بَابُ ذِكْرِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ وَرِوَايَتِهِ عَنْ رَبِّهِ.

٧٥٣٦ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ الْهَرَوِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ قَالَ إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ إِلَيَّ شِبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا وَإِذَا أَتَانِي مَشْيًا أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً. (١)

٧٥٣٧ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ التَّيْمِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ رُبَّمَا ذَكَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ مِنِّي شِبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا أَوْ بُوعًا وَقَالَ مُعْتَمِرٌ سَمِعْتُ أَبِي سَمِعْتُ أَنَسًا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٦٧٥).

قَدْ سَبَقَ ٱلْكَلَامُ عَلَىٰ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ.

٧٥٣٨ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّكُمْ قَالَ لِكُلِّ عَمَلٍ كَفَّارَةٌ وَالصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ وَلَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ. (١)

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٥٣٩ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ح و قَالَ لِي خَلِيفَةُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ قَالَ لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ إِنَّهُ خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ. (٢)

٧٥٤٠ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُرَيْجٍ أَخْبَرَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ الْمُزَنِيِّ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْفَتْحِ عَلَى نَاقَةٍ لَهُ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ أَوْ مِنْ سُورَةِ الْفَتْحِ قَالَ فَرَجَّعَ فِيهَا قَالَ ثُمَّ قَرَأَ مُعَاوِيَةُ يَحْكِي قِرَاءَةَ ابْنِ مُغَفَّلٍ وَقَالَ لَوْلَا أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ عَلَيْكُمْ لَرَجَّعْتُ كَمَا رَجَّعَ ابْنُ مُغَفَّلٍ يَحْكِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ لِمُعَاوِيَةَ كَيْفَ كَانَ تَرْجِيعُهُ قَالَ آ آ آ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. (٣)

۞ قَوْلُهُ: «آ آ آ». هٰذَا تَرْجِيعٌ لِلْكَلِمَةِ ٱلْمَمْدُودَةِ، فَهُوَ يُرَجِّعُهَا حَتَّىٰ تَكُونَ كَأَنَّهَا مُكَرَّرَةٌ.

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٣٧٧). (٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٣٧٧). (٣) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٧٩٤) (٢٣٨).

وَٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذِهِ ٱلْأَحَادِيثِ: أَنَّ ٱلنَّبِيَّ ﷺ يَرْوِي ٱلْحَدِيثَ عَنِ ٱللَّهِ، وَهٰذِهِ ٱلْأَحَادِيثُ تُسَمَّى ٱلْأَحَادِيثَ ٱلْقُدْسِيَّةَ، وَهِيَ أَرْفَعُ مِنَ ٱلْأَحَادِيثِ ٱلنَّبَوِيَّةِ وَدُونَ ٱلْقُرْآنِ، فَهِيَ فِي مَنْزِلَةٍ وَسَطٍ، وَلِهٰذَا تُضَافُ إِلَىٰ ٱللَّهِ، فَيُقَالُ: ٱلْأَحَادِيثُ ٱلْقُدْسِيَّةُ. وَلَكِنْ لَا تَثْبُتُ لَهَا أَحْكَامُ ٱلْقُرْآنِ، فَيَجُوزُ أَنْ تُنْقَلَ بِٱلْمَعْنَىٰ، كَمَا تُنْقَلُ ٱلْأَحَادِيثُ ٱلنَّبَوِيَّةُ، وَيَقْرَؤُهَا ٱلْجُنُبُ وَغَيْرُ ٱلْجُنُبِ، وَيَمَسُّهَا ٱلْمُتَوَضِّئُ وَغَيْرُ ٱلْمُتَوَضِّئِ، وَلَا يُتَعَبَّدُ بِتِلَاوَتِهَا؛ يَعْنِي: لَا يَتَقَرَّبُ ٱلْإِنسَانُ إِلَىٰ ٱللَّهِ بِلَفْظِهَا، وَإِنْ كَانَ ٱلْإِنسَانُ ٱلَّذِي يَحْفَظُهَا أَوْ يَحْفَظُ غَيْرَهَا مِنَ ٱلْأَحَادِيثِ ٱلنَّبَوِيَّةِ يُثَابُ عَلَىٰ ذٰلِكَ. وَلَا تُقْرَأُ فِي ٱلصَّلَاةِ، وَلَا يَحْنَثُ بِهَا مَنْ حَلَفَ أَلَّا يَقْرَأَ ٱلْقُرْآنَ، إِلَىٰ غَيْرِ ذٰلِكَ مِنَ ٱلْأَحْكَامِ ٱلَّتِي تُخَالِفُ فِيهَا ٱلْأَحَادِيثُ ٱلْقُدْسِيَّةُ أَحْكَامَ ٱلْقُرْآنِ، وَهِيَ نَحْوُ عَشَرَةِ أَحْكَامٍ، وَهٰذَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّهَا لَيْسَتْ مِنْ كَلَامِ ٱللَّهِ لَفْظًا، وَإِنَّمَا ٱلرَّسُولُ ﷺ أَضَافَهَا إِلَىٰ ٱللَّهِ؛ لِأَنَّهُ أُوحِيَ إِلَيْهِ بِهَا عَلَىٰ وَجْهٍ يُخَالِفُ مَا يُوحَىٰ إِلَيْهِ فِي ٱلْأَحَادِيثِ ٱلنَّبَوِيَّةِ.

وَلَا يُشْكِلُ عَلَىٰ هٰذَا أَنَّ ٱلرَّسُولَ ﷺ يَقُولُ: قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: كَذَا وَكَذَا؛ لِأَنَّ إِضَافَةَ ٱلْقَوْلِ إِلَىٰ ٱلْقَائِلِ قَدْ تَكُونُ بِٱلْمَعْنَىٰ، وَمِنْ ذٰلِكَ أَنَّ كُلَّ قَوْلٍ قَالَهُ ٱلْأَنْبِيَاءُ فِي ٱلْقُرْآنِ فَهُوَ مَنْقُولٌ عَنْهُمْ بِٱلْمَعْنَىٰ بِلَا شَكٍّ؛ لِأَنَّ لُغَاتِهِمْ لَيْسَتِ ٱللُّغَةَ ٱلْعَرَبِيَّةَ، ثُمَّ إِنَّا نَجِدُ أَنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ يَقُولُ: إِنَّهُمْ قَالُوا كَذَا، وَفِي آيَةٍ أُخْرَىٰ يَقُولُونَ خِلَافَ هٰذَا، وَلٰكِنَّهُ بِمَعْنَاهُ، مَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ نَقَلَ عَنْهُمْ مَا نَقَلَ بِٱلْمَعْنَىٰ، وَهٰذَا لَا إِشْكَالَ فِيهِ.

وَفِي ٱلْحَدِيثِ ٱلْأَخِيرِ أَنَّ ٱلرَّسُولَ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ سُورَةَ ٱلْفَتْحِ . أَوْ مِنْهَا . حِينَ دَخَلَ مَكَّةَ، إِشَارَةً إِلَىٰ أَنَّ هٰذَا ٱلْفَتْحَ ٱلْمَذْكُورَ هُوَ فَتْحُ مَكَّةَ. وَقَدْ جَاءَ ذِكْرُ ٱلْفَتْحِ فِي ٱلْقُرْآنِ فِي عِدَّةِ مَوَاضِعَ، مِنْهَا: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾[ٱلْفَتْحِ: ١]، وَٱلْمُرَادُ بِهِ فَتْحُ مَكَّةَ. وَمِنْهَا: ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ﴾[ٱلنَّصْرِ: ١]، وَٱلْمُرَادُ بِهِ فَتْحُ مَكَّةَ. وَمِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَـٰتَلَ ۚ﴾[ٱلْحَدِيدِ: ١٠]، وَٱلْمُرَادُ بِهِ صُلْحُ ٱلْحُدَيْبِيَةِ عَلَىٰ ٱلْقَوْلِ ٱلرَّاجِحِ، وَٱلَّذِي يُعَيِّنُ هٰذَا ٱلْمَعْنَىٰ ٱلسِّيَاقُ أَوِ ٱلْوَقَائِعُ.

وَفِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ: دَلِيلٌ عَلَىٰ جَوَازِ تَرْجِيعِ ٱلْقُرْآنِ، وَلٰكِنْ هَلْ هُوَ سُنَّةٌ؟

قَالَ بَعْضُ ٱلْعُلَمَاءِ: إِنَّهُ سُنَّةٌ.

وَقَالَ بَعْضُ ٱلْعُلَمَاءِ: إِنَّهُ لَيْسَ بِسُنَّةٍ، وَأَنَّ ٱلنَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُرَجِّعُ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَهْتَزُّ وَٱلنَّاقَةُ تَمْشِي بِهِ، فَبِسَبَبِ ٱلِاهْتِزَازِ حَصَلَ مِنْهُ هٰذَا ٱلتَّرْجِيعُ.

وَلَكِنِ الظَّاهِرُ هُوَ ٱلْأَوَّلُ، وَأَنَّهُ كَانَ يُرَجِّعُهُ قَصْدًا، لَا مِنْ أَجْلِ أَنَّ ٱلنَّاقَةَ كَانَتْ تَهْتَزُّ بِهِ فَيُرَجِّعُ قَوْلَهُ، وَإِذَا كَانَ كَذٰلِكَ فَهُوَ دَلِيلٌ عَلَىٰ جَوَازِ تَرْجِيعِ ٱلْقُرْآنِ.

وَهَلْ مِنْ ذٰلِكَ مَا يُفْعَلُ ٱلْآنَ فِي بَعْضِ ٱلْمَسَاجِدِ، وَهُوَ مَا يُسَمَّىٰ بِٱلصَّدَىٰ. وَأَنَا لَمْ أَسْمَعِ ٱلْقِرَاءَةَ بِٱلصَّدَىٰ. لٰكِنْ قِيلَ لِي: إِنَّ بَعْضَ ٱلنَّاسِ يَجْعَلُونَ صَدًى فِي مُكَبِّرِ ٱلصَّوْتِ، كَأَنَّهُ طَبْلٌ يُقْرَعُ عَلَيْكَ؟

نَقُولُ: هٰذَا ٱلظَّاهِرُ مِنْهُ أَنَّهُ يُغَيِّرُ تَرْكِيبَ ٱلْقُرْآنِ، وَيُحَوِّلُهُ إِلَىٰ أَنْ يَجْعَلَ ٱلْقُرْآنَ كَأَنَّهُ أَغَانٍ.

۞ وَقَوْلُهُ: «قَالَ: آ آ آ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ». قَالَ ٱلْحَافِظُ ٱبْنُ حَجَرٍ نَكَمَّلَتُهُ فِي «ٱلْفَتْحِ» (١٣/٥١٥):

۞ قَوْلُهُ: «كَيْفَ كَانَ تَرْجِيعُهُ؟ قَالَ: آ آ آ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ». قَالَ ٱبْنُ بَطَّالٍ: فِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ إِجَازَةُ ٱلْقِرَاءَةِ بِٱلتَّرْجِيعِ وَٱلْأَلْحَانِ ٱلْمُلَذَّذَةِ لِلْقُلُوبِ بِحُسْنِ ٱلصَّوْتِ، وَقَوْلُ مُعَاوِيَةَ: لَوْلَا أَنْ يَجْتَمِعَ ٱلنَّاسُ. يُشِيرُ إِلَىٰ أَنَّ ٱلْقِرَاءَةَ بِٱلتَّرْجِيعِ تَجْمَعُ نُفُوسَ ٱلنَّاسِ إِلَىٰ ٱلْإِصْغَاءِ، وَتَسْتَمِيلُهَا بِذٰلِكَ حَتَّىٰ لَا تَكَادُ تَصْبِرُ عَلَىٰ ٱسْتِمَاعِ ٱلتَّرْجِيعِ ٱلْمَشُوبِ بِلَذَّةِ ٱلْحِكْمَةِ ٱلْمُهَيْمِنَةِ.

وَفِي قَوْلِهِ: «آ آ آ» بِمَدِّ ٱلْهَمْزَةِ وَٱلسُّكُونِ دَلَالَةٌ عَلَىٰ أَنَّهُ ﷺ كَانَ يُرَاعِي فِي قِرَاءَتِهِ ٱلْمَدَّ وَٱلْوَقْفَ.

ٱنْتَهَىٰ. وَقَدْ تَقَدَّمَ شَرْحُ هٰذَا كُلِّهِ فِي أَوَاخِرِ «فَضَائِلِ ٱلْقُرْآنِ» فِي بَابِ ٱلتَّرْجِيعِ.

وَقَالَ ٱلْقُرْطُبِيُّ: يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ حِكَايَةَ صُورَتِهِ عِنْدَ هَزِّ ٱلرَّاحِلَةِ، كَمَا يَعْتَرِي رَافِعَ صَوْتِهِ إِذَا كَانَ رَاكِبًا مِنِ ٱنْضِغَاطِ صَوْتِهِ وَتَقْطِيعِهِ؛ لِأَجْلِ هَزِّ ٱلْمَرْكُوبِ، وَبِٱللَّهِ ٱلتَّوْفِيقُ.

قَالَ ٱبْنُ بَطَّالٍ: وَجْهُ دُخُولِ حَدِيثِ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ فِي هٰذَا ٱلْبَابِ أَنَّهُ ﷺ كَانَ يَرْوِي ٱلْقُرْآنَ عَنْ رَبِّهِ. كَذَا قَالَ.

وَقَالَ ٱلْكِرْمَانِيُّ: ٱلرِّوَايَةُ عَنِ ٱلرَّبِّ أَعَمُّ مِنْ أَنْ تَكُونَ قُرْآنًا أَوْ غَيْرَهُ بِدُونِ ٱلْوَاسِطَةِ وَبِٱلْوَاسِطَةِ، وَإِنْ كَانَ ٱلْمُتَبَادَرُ هُوَ مَا كَانَ بِغَيْرِ وَاسِطَةٍ، وَٱللَّهُ أَعْلَمُ. اهـ

ثُمَّ قَالَ ٱلْحَافِظُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ۞ قَوْلُهُ: «فَرَجَّعَ فِيهَا». بِتَشْدِيدِ ٱلْجِيمِ؛ أَيْ: رَدَّدَ ٱلصَّوْتَ فِي ٱلْحَلْقِ، وَٱلْجَهْرُ بِٱلْقَوْلِ مُكَرِّرًا بَعْدَ خَفَائِهِ.

وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ آدَمَ عَنْ شُعْبَةَ: «وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ ٱلْفَتْحِ أَوْ مِنْ سُورَةِ ٱلْفَتْحِ قِرَاءَةً لَيِّنَةً يُرَجِّعُ فِيهَا»، وَأَخْرَجَهُ فِي «فَضَائِلِ ٱلْقُرْآنِ» أَيْضًا. اهـ

وَقَالَ ٱلْقَسْطَلَّانِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

۞ قَوْلُهُ: «آ آ آ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ». بِهَمْزَةٍ مَفْتُوحَةٍ بَعْدَهَا أَلِفٌ، وَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى ٱلْإِشْبَاعِ فِي مَحِلِّهِ. اهـ

۞ قَوْلُهُ: «مَحِلِّهِ». أَيْ: مَا يُمْكِنُ فِيهِ ٱلْإِشْبَاعُ، مِثْلُ ٱلْأَلِفِ، وَٱلْيَاءِ، وَٱلْوَاوِ، وَٱلْهَاءِ ٱلْمَضْمُومَةِ، وَمَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٥١- بَابُ مَا يَجُوزُ مِنْ تَفْسِيرِ التَّوْرَاةِ وَغَيْرِهَا مِنْ كُتُبِ اللَّهِ، بِالعَرَبِيَّةِ وَغَيْرِهَا.

٥١. بَابُ مَا يَجُوزُ مِنْ تَفْسِيرِ ٱلتَّوْرَاةِ وَغَيْرِهَا مِنْ كُتُبِ ٱللَّهِ بِٱلْعَرَبِيَّةِ وَغَيْرِهَا؛ لِقَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿فَأْتُوا۟ بِٱلتَّوْرَىٰةِ فَٱتْلُوهَآ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ [آل عِمْرَانَ: ٩٣].

۞ قَوْلُهُ: «بَابُ مَا يَجُوزُ مِنْ تَفْسِيرِ ٱلتَّوْرَاةِ وَغَيْرِهَا». ٱلتَّوْرَاةُ كَانَتْ بِٱللُّغَةِ ٱلْعِبْرِيَّةِ، وَٱلْإِنْجِيلُ كَانَ بِٱللُّغَةِ ٱلسُّرْيَانِيَّةِ، وَٱللُّغَةُ ٱلْعِبْرِيَّةُ قَرِيبَةٌ مِنَ ٱللُّغَةِ ٱلْعَرَبِيَّةِ، كَمَا قَالَ ذٰلِكَ شَيْخُ ٱلْإِسْلَامِ ٱبْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ [١]، وَلِهٰذَا تَعَلَّمَهَا زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ. أَيْ: ٱلْعِبْرِيَّةَ. فِي سِتَّةَ عَشَرَ يَوْمًا [٢]، وَذٰلِكَ حِينَ

---

[١] ٱنْظُرْ «مَجْمُوعَةَ ٱلْفَتَاوَىٰ» (٤/١١٠).

[٢] رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» (٢١٦٨١) (٥/١٨٦)، وَأَبُو دَاوُدَ (٣٦٤٥)، وَٱلتِّرْمِذِيُّ (٢٧١٥). وَقَالَ ٱلشَّيْخُ ٱلْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي تَعْلِيقِهِ عَلَىٰ سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ.

أَمَرَهُ ٱلنَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَتَعَلَّمَ لُغَةَ ٱلْيَهُودِ؛ لِيَقْرَأَ كُتُبَهُمْ إِذَا وَرَدَتْ إِلَى ٱلنَّبِيِّ ﷺ، وَلِيَكْتُبَ لَهُمْ مَا يَرُدُّهُ عَلَيْهِمُ ٱلنَّبِيُّ ﷺ.

وَظَاهِرُ كَلَامِ ٱلْبُخَارِيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ حَيْثُ قَالَ: «وَغَيْرِهَا مِنْ كُتُبِ ٱللَّهِ بِٱلْعَرَبِيَّةِ وَغَيْرِهَا» أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ نُفَسِّرَ ٱلْقُرْآنَ بِغَيْرِ ٱلْعَرَبِيَّةِ، وَهٰذِهِ هِيَ ٱلتَّرْجَمَةُ ٱلْمَعْنَوِيَّةُ، فَتَرْجَمَةُ ٱلْقُرْآنِ تَرْجَمَةً مَعْنَوِيَّةً جَائِزَةٌ بَلْ وَاجِبَةٌ لِمَنْ لَا يَفْهَمُهُ إِلَّا بِذٰلِكَ. وَأَمَّا تَرْجَمَةُ ٱلْقُرْآنِ تَرْجَمَةً لَفْظِيَّةً فَإِنَّ هٰذَا لَا يُمْكِنُ فَضْلًا عَنْ كَوْنِهِ جَائِزًا أَوْ غَيْرَ جَائِزٍ، فَهُوَ غَيْرُ جَائِزٍ؛ لِأَنَّهُ يُخْرِجُ ٱلْقُرْآنَ عَنْ كَوْنِهِ كَلَامَ ٱللَّهِ، وَلٰكِنْ مَعَ ذٰلِكَ قَالُوا: إِنَّهُ لَا يُمْكِنُ؛ لِأَنَّ ٱللُّغَةَ ٱلْعَرَبِيَّةَ تُخَالِفُ غَيْرَهَا مِنَ ٱللُّغَاتِ فِي ٱلتَّرْتِيبِ، وَٱلْبَلَاغَةِ، وَغَيْرِهَا، فَلَا يُمْكِنُ أَنْ يُتَرْجَمَ ٱلْقُرْآنُ تَرْجَمَةً لَفْظِيَّةً.

وَنَضْرِبُ لِهٰذَا مِثَالًا: فِي ٱللُّغَةِ ٱلْعَرَبِيَّةِ ٱلْمُضَافُ سَابِقٌ عَلَى ٱلْمُضَافِ إِلَيْهِ، وَفِي غَيْرِهَا ٱلْعَكْسُ، وَفِي ٱللُّغَةِ ٱلْعَرَبِيَّةِ ٱلصِّفَةُ مُتَأَخِّرَةٌ عَنِ ٱلْمَوْصُوفِ، وَفِي غَيْرِهَا بِٱلْعَكْسِ. فَيُقَالُ عِنْدَنَا ٱلْآنَ فِي ٱللُّغَةِ ٱلْعَامِّيَّةِ: «مُسْتَوْدَعُ ٱلْجَازِ»، وَيُسَمُّونَهُ فِي ٱللُّغَةِ ٱلْعُرْفِيَّةِ: «جَازْخَانَة»، وَأَصْلُهُ: خَانَةُ ٱلْجَازِ؛ لِأَنَّ ٱلْخَانَةَ بِمَعْنَى ٱلْمُسْتَوْدَعِ. وَفِي ٱللُّغَةِ ٱلْعَرَبِيَّةِ تُوجَدُ حُرُوفٌ زَائِدَةٌ لِلتَّوْكِيدِ، وَتَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ لَا يُوجَدُ فِي ٱللُّغَاتِ ٱلْأُخْرَىٰ، فَٱلتَّرْجَمَةُ ٱللَّفْظِيَّةُ مُمْتَنِعَةٌ حِسًّا، مَمْنُوعَةٌ شَرْعًا.

أَمَّا ٱلتَّرْجَمَةُ ٱلْمَعْنَوِيَّةُ فَهِيَ جَائِزَةٌ، بَلْ وَاجِبَةٌ لِمَنْ يَحْتَاجُ إِلَىٰ تَفْهِيمِ ٱلْقُرْآنِ بِٱلْمَعْنَىٰ؛ لِأَنَّهُ يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نُبَلِّغَ ٱلْقُرْآنَ، فَإِذَا وَجَبَ عَلَيْنَا أَنْ نُبَلِّغَ ٱلْقُرْآنَ، وَكَانَ هُنَاكَ قَوْمٌ لَا يَعْرِفُونَ ٱللُّغَةَ ٱلْعَرَبِيَّةَ، فَإِنَّنَا نُتَرْجِمُهُ مَعْنًى إِلَىٰ لُغَتِهِمْ حَتَّىٰ يَفْهَمُوهُ.

ثُمَّ قَالَ: لِقَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿قُلْ فَأْتُوا۟ بِٱلتَّوْرَىٰةِ فَٱتْلُوهَآ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾. وَجْهُ ٱلدَّلَالَةِ مِنْ هٰذِهِ ٱلْآيَةِ. قَوْلُهُ: ﴿فَٱتْلُوهَآ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾، وَهُمْ سَوْفَ يَتْلُونَهَا بِٱللُّغَةِ ٱلْعَرَبِيَّةِ حَتَّىٰ نَفْهَمَ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٥٤١ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ أَنَّ هِرَقْلَ دَعَا تَرْجُمَانَهُ ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَرَأَهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرَقْلَ وَ ﴿قُلْ يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ [آل عمران ٦٤] الْآيَةَ.

ٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا قَوْلُهُ: دَعَا تَرْجُمَانَهُ.

وَٱلْمُتَرْجِمُ سَيُتَرْجِمُ كُلَّ ٱلْكِتَابِ بِمَا فِيهِ ٱلْآيَةَ، لَكِنَّهُ يُتَرْجِمُ مَعْنَاهَا، أَمَّا لَفْظُهَا فَلَا يُمْكِنُ حِسًّا، وَلَا يَجُوزُ شَرْعًا.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٥٤٢ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَقْرَءُونَ التَّوْرَاةَ بِالْعِبْرَانِيَّةِ وَيُفَسِّرُونَهَا بِالْعَرَبِيَّةِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ وَقُولُوا ﴿قُولُوٓا۟ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ﴾ [البقرة ١٣٦] الْآيَةَ.

هٰذَا ٱلْحَدِيثُ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَىٰ أَنَّهُ يُمْكِنُ تَحْرِيفُ ٱلْمَعْنَى؛ لِقَوْلِهِ: «لَا تُصَدِّقُوهُمْ وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ»، وَمَعْلُومٌ أَنَّ ٱلتَّوْرَاةَ ٱلنَّازِلَةَ مِنْ عِنْدِ ٱللَّهِ حَقًّا يَجِبُ أَنْ تُصَدَّقَ، لَكِنَّ أَهْلَ ٱلْكِتَابِ حَرَّفُوا وَبَدَّلُوا. هٰذِهِ مِنْ جِهَةٍ.

وَمِنْ جِهَةٍ أُخْرَىٰ أَنَّهُمْ رُبَّمَا يُفَسِّرُونَ ٱلْمَعْنَى ٱلْحَقَّ بِمَعْنًى بَاطِلٍ.

فَهَا هُنَا يَعْتَرِي إِخْبَارَ هٰؤُلَاءِ عَنِ ٱلتَّوْرَاةِ بِٱللُّغَةِ ٱلْعَرَبِيَّةِ شَيْئَانِ:

ٱلْأَوَّلُ: أَنَّهُ رُبَّمَا يَكُونُ ٱلنَّصُّ ٱلْمُتَرْجَمُ إِلَىٰ ٱلْعَرَبِيَّةِ مُحَرَّفًا.

وَٱلثَّانِي: رُبَّمَا يَكُونُ ٱلنَّصُّ بَاقِيًا عَلَىٰ مَا هُوَ عَلَيْهِ، لَكِنَّهُمْ يُحَرِّفُونَ ٱلْمَعْنَى.

هٰذَا وَهُمْ فِي عَهْدِ ٱلرَّسُولِ ﷺ، وَٱلْيَوْمَ هُمْ أَشَدُّ، فَلِهٰذَا يَجِبُ أَنْ نَحْتَرِزَ مِنَ ٱلْيَهُودِ وَٱلنَّصَارَىٰ فِيمَا يَبُثُّونَهُ لَنَا مِنْ أَفْكَارٍ أَوْ غَيْرِهَا، أَشَدَّ مِنِ ٱحْتِرَازِ ٱلنَّاسِ فِي عَهْدِ ٱلرَّسُولِ ﷺ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٥٤٣ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أُتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَجُلٍ وَامْرَأَةٍ مِنْ الْيَهُودِ قَدْ زَنَيَا فَقَالَ لِلْيَهُودِ مَا تَصْنَعُونَ بِهِمَا قَالُوا نُسَخِّمُ وُجُوهَهُمَا وَنُخْزِيهِمَا قَالَ فَأْتُوا بِالتَّوْرَاةِ فَاتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ فَجَاءُوا فَقَالُوا لِرَجُلٍ مِمَّنْ يَرْضَوْنَ يَا أَعْوَرُ اقْرَأْ فَقَرَأَ حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَوْضِعٍ مِنْهَا فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ قَالَ ارْفَعْ يَدَكَ فَرَفَعَ يَدَهُ فَإِذَا فِيهِ آيَةُ الرَّجْمِ تَلُوحُ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنَّ عَلَيْهِمَا الرَّجْمَ وَلَكِنَّا نُكَاتِمُهُ بَيْنَنَا فَأَمَرَ بِهِمَا فَرُجِمَا فَرَأَيْتُهُ يُجَانِئُ عَلَيْهَا الْحِجَارَةَ.(١)

ٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ قَوْلُهُ: «فَأْتُوا بِٱلتَّوْرَاةِ فَٱتْلُوهَا»، وَهُمْ سَوْفَ يَتْلُونَهَا عَلَيْنَا بِٱلْعَرَبِيَّةِ.

وَكَانَ رَجْمُ ٱلزَّانِي حُكْمًا شَرْعِيًّا فِي ٱلتَّوْرَاةِ، لَكِنْ لَمَّا كَثُرَ ٱلزِّنَا فِي أَشْرَافِهِمْ. وَٱلْعِيَاذُ بِٱللَّهِ. شَقَّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَرْجُمُوا كُلَّ يَوْمٍ شَرِيفًا مِنْهُمْ، فَقَالَ لَهُمْ عُلَمَاءُ ٱلضَّلَالِ: لَا حَاجَةَ لِلرَّجْمِ، سَنَضَعُ لَكُمْ قَانُونًا جَدِيدًا، وَهُوَ تَسْخِيمُ ٱلْوَجْهِ وَٱلْخِزْيُ.

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٦٩٩).

وَتَسْخِيمُ ٱلْوَجْهِ: أَيْ تَسْوِيدُهُ، وَٱلْخِزْيُ قَالُوا: إِنَّهُمْ يُرَكِّبُونَ ٱلزَّانِيَ وَٱلزَّانِيَةَ عَلَىٰ حِمَارٍ، وَيَجْعَلُونَ وَجْهَ أَحَدِهِمَا إِلَىٰ دُبُرِ ٱلْحِمَارِ، وَوَجْهَ ٱلثَّانِي إِلَىٰ وَجْهِ ٱلْحِمَارِ، وَيَطُوفُونَ بِهَا فِي ٱلْأَسْوَاقِ.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ هٰذَا أَهْوَنُ مِنَ ٱلرَّجْمِ، وَٱسْتَمَرُّوا عَلَىٰ ذٰلِكَ وَهُمْ فِي قَلَقٍ وَخَوْفٍ؛ لِأَنَّهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّهُمْ مُحَرِّفُونَ. فَلَمَّا بُعِثَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ وَقَدِمَ ٱلْمَدِينَةَ جَاءُوا إِلَيْهِ وَقَالُوا: لَعَلَّكُمْ تَجِدُونَ عِنْدَ هٰذَا ٱلرَّجُلِ فَرَجًا. وَهُمْ مُتَلَاعِبُونَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْخُذُوا مِنَ ٱلرَّسُولِ ﷺ مَا يَرُوقُ لَهُمْ وَٱلْبَاقِي يَدَعُونَهُ. وَكَانَ مِمَّنْ أَسْلَمَ مِنْ أَحْبَارِ ٱلْيَهُودِ عَبْدُ ٱللَّهِ بْنُ سَلَامٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وَلِذٰلِكَ فَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّ ٱلرَّجْمَ وَاجِبٌ عَلَيْهِمْ، فَأَمَرَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُؤْتَىٰ بِٱلتَّوْرَاةِ. وَٱلظَّاهِرُ أَنَّ هٰذَا بِمَشُورَةٍ مِنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ سَلَامٍ؛ لِأَنَّهُ يَعْلَمُ. فَلَمَّا أَتَوْا بِهَا قَالُوا لِرَجُلٍ عِنْدَهُمْ أَعْوَرَ: ٱقْرَأْ يَا أَعْوَرُ. وَهُوَ عَبْدُ ٱللَّهِ بْنُ صُورِيَا. وَسُبْحَانَ ٱللَّهِ. جَاءَ ٱلْقَدَرُ مُنَاسِبًا لِلشَّرْعِ؛ فَٱلْأَعْوَرُ لَيْسَ فِيهِ خَيْرٌ، وَلِهٰذَا فَٱلدَّجَّالُ أَعْوَرُ (١)، وَأَكْثَرُ مَنْ يَتَّبِعُهُ ٱلْيَهُودُ (٢)، فَٱلْيَهُودُ كُلُّهُمْ عَوَرٌ، وَكُلُّهُمْ عَيْبٌ، وَكُلُّهُمْ خُبْثٌ.

فَلَمَّا قَرَأَ هٰذَا ٱلْأَعْوَرُ ٱلتَّوْرَاةَ وَضَعَ يَدَهُ عَلَىٰ آيَةِ ٱلرَّجْمِ مِنْ أَجْلِ أَلَّا يَطَّلِعَ عَلَيْهَا ٱلْمُسْلِمُونَ، فَقِيلَ لَهُ: ٱرْفَعْ يَدَكَ. فَلَمَّا رَفَعَ يَدَهُ إِذَا آيَةُ ٱلرَّجْمِ تَلُوحُ وَاضِحَةً بَيِّنَةً، فَأَمَرَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ بِرَجْمِهِمَا، فَرُجِمَا، فَكَانَ ٱلرَّجُلُ مِنْ شِدَّةِ عِشْقِهِ لِلزَّانِيَةِ وَحَنَانِهِ عَلَيْهَا يَنْحَنِي عَلَيْهَا مِنْ أَجْلِ أَلَّا تُصِيبَهَا ٱلْحِجَارَةُ.

وَفِي هٰذَا: دَلِيلٌ عَلَىٰ وُجُوبِ إِقَامَةِ ٱلْحَدِّ عَلَى ٱلْيَهُودِ وَٱلنَّصَارَىٰ، لٰكِنْ إِنْ كَانَ ذٰلِكَ وَاجِبًا فِي شَرِيعَتِهِمْ وَكَانَ حَرَامًا، فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَيْنَا إِقَامَةُ ٱلْحُدُودِ عَلَيْهِمْ فِيمَا يَعْتَقِدُونَ تَحْرِيمَهُ دُونَ مَا يَعْتَقِدُونَ حِلَّهُ؛ فَلَوْ شَرِبُوا ٱلْخَمْرَ فَإِنَّنَا لَا نَحُدُّهُمْ، وَلٰكِنَّنَا نَمْنَعُهُمْ مِنْ إِظْهَارِ شُرْبِ ٱلْخَمْرِ فِي بِلَادِ ٱلْمُسْلِمِينَ، أَمَّا إِذَا كَانُوا فِي بُيُوتِهِمْ يَشْرَبُونَ ٱلْخَمْرَ فَلَا نَتَعَرَّضُ لَهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ يَعْتَقِدُونَ أَنَّهُ حَلَالٌ.

كَذٰلِكَ أَيْضًا إِقَامَةُ ٱلْحُدُودِ عَلَيْهِمْ فَإِنَّهَا وَاجِبَةٌ عَلَيْنَا فِيمَا يَعْتَقِدُونَ تَحْرِيمَهُ، لٰكِنْ إِذَا تَرَافَعُوا إِلَيْنَا، فَإِذَا تَرَافَعُوا إِلَيْنَا فِي مَعْصِيَةٍ وَهُمْ يَعْتَقِدُونَ أَنَّهَا مَعْصِيَةٌ فَإِنَّنَا نَحْكُمُ عَلَيْهِمْ بِحُكْمِنَا لَا بِحُكْمِهِمْ، قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن

---

(١) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٣٠٥٦)، وَمُسْلِمٌ (١٦٩) (٢٧٣). (٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٩٤٤).

يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ﴾[ٱلْمَائِدَة: ٤٩].

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٥٢- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «المَاهِرُ بِالقُرْآنِ مَعَ الكِرَامِ البَرَرَةِ».

٥٢- بَابُ قَوْلِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ: «ٱلْمَاهِرُ بِٱلْقُرْآنِ مَعَ ٱلْكِرَامِ ٱلْبَرَرَةِ»، وَ«زَيِّنُوا ٱلْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ».

۞ قَوْلُهُ: «بَابُ قَوْلِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ: ٱلْمَاهِرُ بِٱلْقُرْآنِ مَعَ ٱلْكِرَامِ ٱلْبَرَرَةِ».

جَزَمَ ٱلْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ بِأَنَّ هٰذَا قَوْلُ ٱلنَّبِيِّ ﷺ، وَلِلْحَدِيثِ بَقِيَّةٌ وَهِيَ: «وَٱلَّذِي يَقْرَأُ ٱلْقُرْآنَ وَيَتَتَعْتَعُ فِيهِ وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ لَهُ أَجْرَانِ». أَيْ: أَجْرُ ٱلْمُعَانَاةِ مِنَ ٱلتِّلَاوَةِ، وَأَجْرُ ٱلتِّلَاوَةِ. أَمَّا ٱلْمَاهِرُ ٱلَّذِي يَسْهُلُ عَلَيْهِ ٱلْقِرَاءَةُ، وَيُؤَدِّيهَا بِأَدَاءٍ جَيِّدٍ، فَإِنَّهُ مَعَ ٱلسَّفَرَةِ ٱلْكِرَامِ ٱلْبَرَرَةِ ٱلَّذِينَ ذَكَرَهُمُ ٱللَّهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿كَلَّآ إِنَّهَا تَذْكِرَةٌ [١١] فَمَن شَآءَ ذَكَرَهُۥ [١٢] فِى صُحُفٍ مُّكَرَّمَةٍ [١٤] مَّرْفُوعَةٍ مُّطَهَّرَةٍ﴾.

۞ وقولُه: «وَزَيِّنُوا ٱلْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ». قَالَ بَعْضُ ٱلْعُلَمَاءِ: إِنَّ هٰذَا ٱلْحَدِيثَ عَلَى ٱلْقَلْبِ، وَٱلْمَعْنَى: زَيِّنُوا أَصْوَاتَكُمْ بِٱلْقُرْآنِ؛ وَذٰلِكَ لِأَنَّ ٱلْقُرْآنَ زَيْنٌ سَوَاءٌ بِأَصْوَاتٍ جَمِيلَةٍ أَوْ بِغَيْرِ جَمِيلَةٍ، وَيَكُونُ ٱلْمَعْنَى: زَيِّنُوا أَصْوَاتَكُمْ بِٱلْقُرْآنِ؛ يَعْنِي: ٱجْعَلُوا أَصْوَاتَكُمْ بِٱلْقُرْآنِ حَسَنَةً جَمِيلَةً فِي ٱلْأَدَاءِ وَٱلنُّطْقِ، وَغَيْرِ ذٰلِكَ.

وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَىٰ قَوْلِهِ: «وَزَيِّنُوا ٱلْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ» أَيْ: زَيِّنُوا ٱلْقِرَاءَةَ بِأَصْوَاتِكُمْ، بِمَعْنَىٰ أَنْ تَقْرَؤُوا بِأَصْوَاتٍ جَمِيلَةٍ؛ لِأَنَّ ٱلْقُرْآنَ إِذَا كَانَ بِأَصْوَاتٍ جَمِيلَةٍ يَتَلَذَّذُ ٱلْإِنْسَانُ لَهُ أَكْثَرَ مِمَّا إِذَا كَانَ بِٱلْعَكْسِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٥٤٤ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيٍّ حَسَنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ. (١)

❁ قولُه: «أَذِنَ» بِمَعْنَىٰ: ٱسْتَمَعَ، وَهُوَ مِنَ ٱلْأُذُنِ وَهُوَ ٱلِاسْتِمَاعُ؛ يَعْنِي: أَنَّ ٱللَّهَ ﷻ لَا يَسْتَمِعُ إِلَىٰ شَيْءٍ مِثْلَمَا يَسْتَمِعُ إِلَىٰ نَبِيٍّ حَسَنِ ٱلصَّوْتِ يَقْرَأُ ٱلْقُرْآنَ يَجْهَرُ بِهِ.

مَنْ هُوَ هٰذَا ٱلنَّبِيُّ؟ هَلْ هُوَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ أَمْ نَبِيٌّ آخَرُ؟

نَقُولُ: إِنَّ كَلِمَةَ «نَبِيٍّ» قَدْ جَاءَتْ نَكِرَةً، فَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ، وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ دَاوُدُ، أَوْ غَيْرُهُ مِنَ ٱلْأَنْبِيَاءِ ٱلَّذِينَ أَعْطَاهُمُ ٱللَّهُ صَوْتًا حَسَنًا.

وَعَلَىٰ كُلِّ حَالٍ فَٱلْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّهُ يَنْبَغِي لِلْإِنْسَانِ أَنْ يُحَسِّنَ صَوْتَهُ بِٱلْقُرْآنِ؛ لِأَنَّهُ كُلَّمَا حَسُنَ صَوْتُهُ كَانَ ٱللَّهُ إِلَيْهِ أَسْمَعَ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٥٤٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا وَكُلٌّ حَدَّثَنِي طَائِفَةً مِنْ الْحَدِيثِ قَالَتْ فَاضْطَجَعْتُ عَلَى فِرَاشِي وَأَنَا حِينَئِذٍ أَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ يُبَرِّئُنِي وَلَكِنِّي وَاللَّهِ مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ يُنْزِلُ فِي شَأْنِي وَحْيًا يُتْلَى وَلَشَأْنِي فِي نَفْسِي كَانَ أَحْقَرَ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِيَّ بِأَمْرٍ يُتْلَى وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ﴾[النور ١١]. عُصْبَةٌ مِنْكُمْ الْعَشْرَ الْآيَاتِ كُلَّهَا. (٢)

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٣٢) (٧٩٢). (٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٥٦) (٢٧٧٠).

هَـٰذَا ٱلْحَدِيثُ فِيهِ: مِنْ فَضَائِلِ عَائِشَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا، ثِقَتُهَا بِٱللَّهِ ﷻ، وَأَنَّ ٱللَّهَ سَيُبَرِّئُهَا: أَوَّلًا لِأَنَّهَا بَرِيئَةٌ، وَثَانِيًا مِنْ أَجْلِ ٱلدِّفَاعِ عَنْ فِرَاشِ ٱلرَّسُولِ ﷺ، وَهَـٰذَا هُوَ ٱلَّذِي وَقَعَ، وَلَـٰكِنَّهَا ظَنَّتْ أَنَّ ٱللَّـٰهَ تَعَالَىٰ يُخْرِجُ نَبِيَّهُ بِبَرَاءَتِهَا دُونَ أَنْ يُنْزِلَ فِيهَا قُرْآنًا يُتْلَىٰ، وَلَـٰكِنَّ ٱللَّـٰهَ تَعَالَىٰ أَنْزَلَ فِيهَا ٱلْقُرْآنَ ٱلَّذِي يُتْلَىٰ؛ لِأَنَّ ٱلْأَمْرَ عَظِيمٌ.

وَٱلشَّاهِدُ فِي هَـٰذَا ٱلْحَدِيثِ: قَوْلُهَا: «وَحْيًا يُتْلَىٰ». أَيْ: يُقْرَأُ، وَٱلْقِرَاءَةُ فِعْلُ ٱلْقَارِئِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّـٰهُ:

٧٥٤٦ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ أُرَاهُ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الْعِشَاءِ ﴿وَٱلتِّينِ وَٱلزَّيْتُونِ﴾[التين ١] فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَوْتًا أَوْ قِرَاءَةً مِنْهُ. (١)

ٱلشَّاهِدُ مِنْ هَـٰذَا ٱلْحَدِيثِ: قَوْلُهُ: «أَحْسَنَ صَوْتًا أَوْ قِرَاءَةً».

وَ«أَوْ» هُنَا لِلتَّنْوِيعِ وَلَيْسَتْ لِلشَّكِّ؛ يَعْنِي: أَنَّ صَوْتَهُ أَحْسَنُ ٱلْأَصْوَاتِ، وَأَنَّ قِرَاءَتَهُ أَحْسَنُ ٱلْقِرَاءَاتِ.

وَهُنَا ذَكَرَ صَوْتًا وَقِرَاءَةً، فَٱلْقِرَاءَةُ هِيَ حُسْنُ ٱلْأَدَاءِ، وَٱلصَّوْتُ هُوَ تَحْسِينُ ٱلنُّطْقِ بِٱلْقُرْآنِ، وَكَمَا هُوَ مُشَاهَدٌ فَمِنَ ٱلنَّاسِ مَنْ يَكُونُ حَسَنَ ٱلصَّوْتِ وَٱلْأَدَاءِ، وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَنْ يَكُونُ حَسَنَ ٱلْأَدَاءِ وَلَيْسَ حَسَنَ ٱلصَّوْتِ، وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَنْ يَكُونُ بِٱلْعَكْسِ حَسَنَ ٱلصَّوْتِ ضَعِيفًا فِي ٱلْأَدَاءِ، وَخَيْرُ ٱلنَّاسِ مَنْ كَانَ حَسَنَ ٱلصَّوْتِ وَحَسَنَ ٱلْأَدَاءِ، وَهَـٰذَا هُوَ ٱلَّذِي حَصَلَ لِلرَّسُولِ ﷺ.

وَهَلْ نَقُولُ: إِنَّهُ يُؤْخَذُ مِنْ هَـٰذَا ٱلْحَدِيثِ ٱسْتِحْبَابُ قِرَاءَةِ ﴿وَٱلتِّينِ وَٱلزَّيْتُونِ﴾ فِي ٱلْعِشَاءِ؟

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٧٧) (٤٦٤).

نَقُولُ: لَوْ وَاظَبَ عَلَيْهَا ٱلرَّسُولُ ﷺ لَكَانَتْ سُنَّةً، أَمَّا وَإِنَّهُ لَمْ يُوَاظِبْ عَلَيْهَا فَإِنَّهَا تَكُونُ قَدْ جَاءَتِ ٱتِّفَاقًا، وَمَا جَاءَ ٱتِّفَاقًا فَإِنَّهُ لَا يُعْتَبَرُ مَشْرُوعًا بِعَيْنِهِ، وَلٰكِنْ مَعَ هٰذَا لَوْ قَرَأَهَا ٱلْإِنْسَانُ وَهُوَ يَشْعُرُ أَنَّهُ بِذٰلِكَ مُتَّبِعٌ لِرَسُولِ ٱللَّه ﷺ حَصَلَ عَلَىٰ خَيْرٍ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٥٤٧ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَوَارِيًا بِمَكَّةَ وَكَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ فَإِذَا سَمِعَ الْمُشْرِكُونَ سَبُّوا الْقُرْآنَ وَمَنْ جَاءَ بِهِ فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ [الإسراء ١١٠]. (١)

قَدْ سَبَقَ ٱلْكَلَامُ عَلَىٰ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٥٤٨ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَهُ إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَالْبَادِيَةَ فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ أَوْ بَادِيَتِكَ فَأَذَّنْتَ لِلصَّلَاةِ فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ جِنٌّ وَلَا إِنْسٌ وَلَا شَيْءٌ إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٤٥) (٤٤٦).

فِي هٰذَا الْحَدِيثِ: دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ قِرَاءَةَ الْإِنْسَانِ مَخْلُوقَةٌ؛ لِأَنَّهَا فِعْلُهُ؛ لِقَوْلِهِ: «ٱرْفَعْ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ».

وَفِيهِ: دَلِيلٌ عَلَى ٱسْتِحْبَابِ النِّدَاءِ لِلْوَاحِدِ، فَإِذَا كَانَ فِي الْبَادِيَةِ فَإِنَّهُ يُؤَذِّنُ ٱسْتِحْبَابًا لَا وُجُوبًا.

وَفِيهِ أَيْضًا: أَنَّ مَا يَسْمَعُهُ مِنَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ وَأَيِّ شَيْءٍ يَكُونُ مِنْ شَجَرٍ، أَوْ حَجَرٍ، أَوْ مَدَرٍ، أَوْ جِبَالٍ، أَوْ رِمَالٍ، فَإِنَّهُ يَشْهَدُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا [٤] بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَىٰ لَهَا﴾[ٱلزَّلْزَلَةِ: ٤-٥].

وَٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ سَاقَ هٰذِهِ ٱلْأَدِلَّةَ ٱلْكَثِيرَةَ؛ لِإِثْبَاتِ أَنَّ صَوْتَ ٱلْقَارِئِ مِنْ فِعْلِهِ فَيَكُونُ مَخْلُوقًا. أَيْ: أَنَّهُ لَمْ يَقْصِدْ قَصْدًا أَوَّلِيًّا تَحْسِينَ ٱلصَّوْتِ بِٱلْقِرَاءَةِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٧٥٤٩ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَرَأْسُهُ فِي حَجْرِي وَأَنَا حَائِضٌ. (١)

ٱلشَّاهِدُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ: قَوْلُهَا: «يَقْرَأُ ٱلْقُرْآنَ». فَأَضَافَتِ ٱلْفِعْلَ إِلَيْهِ.

وَفِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ مِنَ ٱلْفِقْهِ: دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِ قِرَاءَةِ ٱلْقُرْآنِ وَٱلْإِنْسَانُ مُتَّكِئٌ أَوْ مُضْطَجِعٌ؛ لِأَنَّهُ قَدْ جَاءَ فِي بَعْضِ أَلْفَاظِ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ: كَانَ يَتَّكِئُ فِي حِجْرِي وَيَقْرَأُ ٱلْقُرْآنَ.

وَفِيهِ: دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ ٱلْحَائِضَ لَيْسَتْ بِنَجِسَةٍ.

وَفِيهِ أَيْضًا: دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِ ٱسْتِمَاعِ ٱلْحَائِضِ لِقِرَاءَةِ ٱلْقُرْآنِ.

وَلٰكِنْ هَلْ لَهَا أَنْ تَقْرَأَ ٱلْقُرْآنَ هِيَ بِنَفْسِهَا؟

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٥) (٣٠١).

فِي هَـٰذَا خِلَافٌ بَيْنَ ٱلْعُلَمَاءِ، وَلَيْسَ فِيهِ عَنِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ سُنَّةٌ صَحِيحَةٌ صَرِيحَةٌ تَدُلُّ عَلَى تَحْرِيمِ قِرَاءَةِ ٱلْقُرْآنِ عَلَى ٱلْحَائِضِ. وَعَلَى هَـٰذَا نَقُولُ: ٱلْأَفْضَلُ أَلَّا تَقْرَأَ ٱلْقُرْآنَ طَلَبًا لِلثَّوَابِ، وَلَهَا أَنْ تَقْرَأَهُ لِدَفْعِ ٱلسُّوءِ، أَوْ لِحِفْظِ مَا حَفِظَتْ، وَمَا أَشْبَهَ ذَٰلِكَ، أَيْ: تَقْرَأُ عِنْدَ ٱلْحَاجَةِ فَقَطْ.

وَهَـٰذَا قَوْلٌ وَسَطٌ بَيْنَ مَنْ يَقُولُ: إِنَّهُ يَجُوزُ لَهَا أَنْ تَقْرَأَ مِنَ ٱلْقُرْآنِ مَا شَاءَتْ؛ لِعَدَمِ وُجُودِ دَلِيلٍ يَدُلُّ عَلَى ٱلْمَنْعِ، وَبَيْنَ مَنْ يَقُولُ: إِنَّهَا لَا تَقْرَأُ شَيْئًا مِنَ ٱلْقُرْآنِ.

فَٱلصَّوَابُ أَنَّ هَـٰذَا يَنْبَغِي أَنْ يَحْتَاطَ ٱلْإِنْسَانُ فِيهِ، فَيَقُولُ: مَا ٱحْتَاجَتْ إِلَىٰ قِرَاءَتِهِ لِحِفْظٍ، أَوْ أَوْرَادٍ تَقْرَؤُهَا فِي ٱللَّيْلِ أَوْ فِي ٱلنَّهَارِ، أَوْ لِتَعْلِيمِ أَبْنَائِهَا، أَوْ لِتَعَلُّمِهَا؛ فَهَـٰذَا لَا بَأْسَ بِهِ، أَمَّا لِمُجَرَّدِ ٱلْأَجْرِ وَٱلثَّوَابِ فَٱلْأَوْلَىٰ أَلَّا تَقْرَأَ؛ لِأَنَّ هُنَاكَ أَحَادِيثَ تَمْنَعُ ذَٰلِكَ، وَلَـٰكِنَّهَا ضَعِيفَةٌ (١).

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٥٣- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَٱقْرَءُوا۟ مَا تَيَسَّرَ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ﴾[المزمل: ٢٠].

٧٥٥٠ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدٍ الْقَارِيَّ حَدَّثَاهُ أَنَّهُمَا سَمِعَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَمَعْتُ لِقِرَاءَتِهِ فَإِذَا هُوَ يَقْرَأُ عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ لَمْ يُقْرِئْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكِدْتُ أُسَاوِرُهُ فِي الصَّلَاةِ فَتَصَبَّرْتُ حَتَّى سَلَّمَ فَلَبَبْتُهُ بِرِدَائِهِ فَقُلْتُ مَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي سَمِعْتُكَ تَقْرَأُ قَالَ أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ كَذَبْتَ أَقْرَأَنِيهَا عَلَى غَيْرِ مَا

---

(١) وَمِنْ ذَٰلِكَ مَا رَوَاهُ ٱلتِّرْمِذِيُّ (١٣١)، وَٱبْنُ مَاجَهْ (٥٩٦)، عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: «لَا يَقْرَأُ ٱلْجُنُبُ وَٱلْحَائِضُ شَيْئًا مِنَ ٱلْقُرْآنِ».
قَالَ شَيْخُ ٱلْإِسْلَامِ ٱبْنُ تَيْمِيَّةَ فِي «مَجْمُوعِ ٱلْفَتَاوَىٰ» (٢١/٤٦٠): وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ بِٱتِّفَاقِ أَهْلِ ٱلْمَعْرِفَةِ بِٱلْحَدِيثِ. اهـ.

قَرَأْتَ فَانْطَلَقْتُ بِهِ أَقُودُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى حُرُوفٍ لَمْ تُقْرِئْنِيهَا فَقَالَ أَرْسِلْهُ اقْرَأْ يَا هِشَامُ فَقَرَأَ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَذَلِكَ أُنْزِلَتْ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اقْرَأْ يَا عُمَرُ فَقَرَأْتُ الَّتِي أَقْرَأَنِي فَقَالَ كَذَلِكَ أُنْزِلَتْ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ. (١)

هَٰذِهِ ٱلْقِصَّةُ فِيهَا فَوَائِدُ عَظِيمَةٌ، مِنْهَا:

أَوَّلًا: قُوَّةُ عُمَرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

ثَانِيًا: أَنَّ ٱنْفِعَالَ ٱلْإِنْسَانِ فِي صَلَاتِهِ بِشَيْءٍ سَمِعَهُ لَا يُؤَثِّرُ فِي ٱلصَّلَاةِ؛ فَإِذَا سَمِعَ شَيْئًا يُفْرِحُ فَفَرِحَ، أَوْ سَمِعَ شَيْئًا يُحْزِنُ فَحَزِنَ، أَوْ سَمِعَ شَيْئًا يُغْضِبُ فَغَضِبَ وَهُوَ فِي ٱلصَّلَاةِ، فَكُلُّ ذٰلِكَ جَائِزٌ.

وَٱلدَّلِيلُ عَلَىٰ ذٰلِكَ قَوْلُهُ: «فَكِدْتُ أُسَاوِرُهُ فِي ٱلصَّلَاةِ فَتَصَبَّرْتُ».

وَقَوْلُهُ: «أُسَاوِرُهُ»؛ أَيْ: أُمْسِكُ بِهِ فِي ٱلصَّلَاةِ، لٰكِنَّهُ تَصَبَّرَ حَتَّىٰ ٱنْتَهَىٰ.

وَفِيهِ: أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَتَسَرَّعَ فِيمَا دُونَ ٱلْأَهَمِّ؛ لِأَنَّ بَقَاءَهُ فِي صَلَاتِهِ أَهَمُّ مِنْ مُسَاوَرَتِهِ إِيَّاهُ.

وَفِيهِ: دَلِيلٌ عَلَىٰ جَوَازِ تَلْبِيبِ ٱلْإِنْسَانِ بِرِدَائِهِ؛ أَيْ: أَنْ يَأْخُذَ بِلُبَّتِهِ. وَهُوَ رِدَاءٌ مَعْرُوفٌ عَلَى ٱلْكَتِفَيْنِ. وَيَنْصَرِفَ بِهِ.

وَفِيهِ: دَلِيلٌ عَلَىٰ جَوَازِ ٱلْإِنْكَارِ بِٱلْقَوْلِ وَٱلْفِعْلِ؛ لِقَوْلِهِ: «فَلَبَّبْتُهُ فَقُلْتُ: مَنْ أَقْرَأَكَ؟».

وَفِيهِ: دَلِيلٌ عَلَىٰ مَسْأَلَةٍ مُهِمَّةٍ، وَهِيَ: أَنَّ إِنْكَارَ شَيْءٍ مِنَ ٱلْقُرْآنِ جَهْلًا لَا يَكْفُرُ بِهِ ٱلْإِنْسَانُ.

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٧٠) (٨١٨).

لِأَنَّ عُمَرَ أَنْكَرَ ٱلْقِرَاءَةَ ٱلَّتِي قَرَأَهَا هِشَامٌ، بَلْ قَالَ لَهُ: كَذَبْتَ. وَهٰذِهِ فَرْعٌ مِنْ فُرُوعِ مَسْأَلَةِ ٱلْعُذْرِ بِٱلْجَهْلِ؛ فَإِنَّهُ لَوْ أَنْكَرَ أَحَدٌ شَيْئًا مِنَ ٱلْقُرْآنِ وَهُوَ عَالِمٌ فَإِنَّهُ يَكْفُرُ. قَالَ ٱلْعُلَمَاءُ: مَنْ أَنْكَرَ حَرْفًا وَاحِدًا مِنَ ٱلْقُرْآنِ وَهُوَ يَعْلَمُ فَإِنَّهُ كَافِرٌ. وَعُمَرُ قَدْ أَنْكَرَ هٰهُنَا عِدَّةَ حُرُوفٍ، لَكِنَّهُ كَانَ جَاهِلًا لَمْ يَعْلَمْ أَنَّ ٱلنَّبِيَّ ﷺ أَجَازَهَا.

وَفِيهِ: دَلِيلٌ عَلَىٰ حُسْنِ مُعَامَلَةِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ؛ حَيْثُ لَمْ يُؤَاخِذْ هِشَامًا بِمُجَرَّدِ قَوْلِ عُمَرَ، حَتَّىٰ ٱسْتَمَعَ إِلَىٰ مَا عِنْدَهُ، وَٱسْتَمَعَ أَيْضًا إِلَىٰ مَا عِنْدَ عُمَرَ.

وَفِيهِ أَيْضًا: دَلِيلٌ عَلَىٰ إِيقَانِ ٱلصَّحَابَةِ وَإِيمَانِهِمْ؛ فَإِنَّ عُمَرَ لَمْ يَلْحَقْهُ ٱلشَّكُّ حِينَ قَالَ ٱلرَّسُولُ ﷺ لِهِشَامٍ: «كَذٰلِكَ أُنْزِلَتْ»، وَكَذٰلِكَ قَالَ لِعُمَرَ مَعَ أَنَّهُ قَرَأَ خِلَافَ مَا قَرَأَ هِشَامٌ، وَمَعَ ذٰلِكَ لَمْ يَحْصُلْ عِنْدَهُ رَيْبٌ أَوْ شَكٌّ.

وَفِيهِ: أَنَّ ٱلْقُرْآنَ أَوَّلَ مَا نَزَلَ كَانَ عَلَىٰ سَبْعَةِ أَحْرُفٍ؛ أَيْ: كَانَ مُوَسَّعًا فِيهِ، حَتَّىٰ إِنَّهُ كَانَ يُوَسَّعُ لِبَعْضِ ٱلنَّاسِ فِي لُغَتِهِمْ؛ أَيْ: كَانَ لَهُمْ أَنْ يَقْرَؤُوهُ بِلُغَتِهِمْ، لَكِنْ بَعْدَ ذٰلِكَ حَصَرَهُ ٱلصَّحَابَةُ عَلَىٰ حَرْفٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ لُغَةُ قُرَيْشٍ؛ خَوْفًا مِنَ ٱلْفِتْنَةِ ٱلَّتِي وَقَعَتْ فِي عَهْدِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه، وَكَادَ ٱلنَّاسُ يَقْتَتِلُونَ، حَيْثُ كَانَ يَقْرَؤُهُ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ حَرْفٍ، وَٱلْبَعْضُ ٱلْآخَرُ عَلَىٰ حَرْفٍ آخَرَ، فَجِيءَ إِلَىٰ عُثْمَانَ وَشُكِيَ إِلَيْهِ ٱلْأَمْرُ، فَأَقَامَ ٱللَّجْنَةَ ٱلْمَعْرُوفَةَ لِجَمْعِ ٱلْقُرْآنِ عَلَىٰ حَرْفٍ وَاحِدٍ (١).

وَفِي ٱلْحَدِيثِ: فَوَائِدُ أُخْرَىٰ، لَكِنَّ بَعْضَهَا قَدْ مَرَّتْ.

فَإِنْ قِيلَ: هَلْ يُؤْخَذُ مِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ أَنَّ ٱلْإِمَامَ إِذَا أَخْطَأَ فِي ٱلصَّلَاةِ خَطَأً لَا يُسْمَحُ بِهِ أَنَّهُ يُنَحَّىٰ عَنِ ٱلْإِمَامَةِ وَيَتَقَدَّمُ أَحَدٌ سِوَاهُ؟

فَٱلْجَوَابُ: إِذَا كَانَ خَطَؤُهُ يُحِيلُ ٱلْمَعْنَىٰ وَرَدَدْنَا عَلَيْهِ وَلٰكِنْ أَبَىٰ وَأَصَرَّ، فَحِينَئِذٍ يُؤْخَذُ بِهِ وَيُرَدُّ، وَيُصَلِّي مَكَانَهُ مَنْ يُقِيمُ ٱلْقِرَاءَةَ، أَمَّا إِذَا كَانَ خَطَؤُهُ لَا يُحِيلُ ٱلْمَعْنَىٰ فَإِنَّ أَخْذَهُ وَرَدَّهُ يَكُونُ بِهِ فِتْنَةٌ.

---

(١) رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٤٩٨٦).

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٥٤- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾ [القمر: ١٧].

٥٤ – بَابُ قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾[القمر: ١٧]. وَقَالَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ: «كُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ». يُقَالُ: مُيَسَّرٌ: مُهَيَّأٌ.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: يَسَّرْنَا ٱلْقُرْآنَ بِلِسَانِكَ: هَوَّنَّا قِرَاءَتَهُ عَلَيْكَ.

وَقَالَ مَطَرٌ ٱلْوَرَّاقُ: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾: أَيْ هَلْ مِنْ طَالِبِ عِلْمٍ فَيُعَانَ عَلَيْهِ.

۞ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ﴾، هٰذِهِ ٱلْجُمْلَةُ مُؤَكَّدَةٌ بِثَلَاثَةِ مُؤَكِّدَاتٍ، كَمَا هُوَ مَعْرُوفٌ، وَهِيَ: ٱلْقَسَمُ، وَٱللَّامُ، وَقَدْ.

وَٱلتَّيْسِيرُ: هُوَ ٱلتَّسْهِيلُ وَٱلتَّهْيِئَةُ، فَقَوْلُهُ: ﴿يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ﴾ [القمر ١٧] أَيْ: هَيَّأْنَاهُ وَسَهَّلْنَاهُ لِلذِّكْرِ.

وَٱلذِّكْرُ: بِمَعْنَى ٱلتَّذْكِيرِ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾. أَيْ: هَلْ مِنْ مُتَذَكِّرٍ، فَٱلْإِنْسَانُ إِذَا رَجَعَ إِلَى ٱلْقُرْآنِ لِيَتَذَكَّرَ بِهِ، فَإِنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ يُيَسِّرُ لَهُ ٱلتَّذَكُّرَ بِهِ، وَإِذَا أَعْرَضَ عَنْهُ فَإِنَّهُ يُحَالُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ ٱلِٱنْتِفَاعِ بِهِ.

۞ وَقَوْلُهُ: ﴿فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾، قَالَ فِيهِ مَطَرُ ٱلْوَرَّاقُ: هَلْ مِنْ طَالِبِ عِلْمٍ فَيُعَانَ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ طَالِبَ ٱلْعِلْمِ إِذَا طَلَبَهُ بِصِدْقٍ فَلَا بُدَّ أَنْ يَتَذَكَّرَ.

وَهُنَا قَالَ: «فَيُعَانَ عَلَيْهِ» بِٱلْفَتْحِ؛ لِأَنَّهُ جَوَابُ ٱلِٱسْتِفْهَامِ.

وَمُنَاسَبَةُ هَذَا ٱلْبَابِ لِلتَّرْجَمَةِ، قَالَ ٱلْحَافِظُ ٱبْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي «ٱلْفَتْحِ» (١٣/٥٢١): قَوْلُهُ: «بَابُ قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ﴾».

قِيلَ: ٱلْمُرَادُ بِٱلذِّكْرِ: ٱلْأَذْكَارُ وَٱلِاتِّعَاظُ.

وَقِيلَ: ٱلْحِفْظُ، وَهُوَ مُقْتَضَىٰ قَوْلِ مُجَاهِدٍ.

۞ قَوْلُهُ: «وَقَالَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ: كُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ». فَذَكَرَهُ مَوْصُولًا فِي ٱلْبَابِ مِنْ حَدِيثِ عَلِيٍّ.

۞ قَوْلُهُ: «وَقَالَ مُجَاهِدٌ: يَسَّرْنَا ٱلْقُرْآنَ بِلِسَانِكَ هَوَّنَّاهُ عَلَيْكَ».

فِي رِوَايَةِ غَيْرِ أَبِي ذَرٍّ: «هَوَّنَّا قِرَاءَتَهُ عَلَيْكَ».

وَهُوَ بِفَتْحِ ٱلْهَاءِ وَٱلْوَاوِ وَتَشْدِيدِ ٱلنُّونِ مِنَ ٱلتَّهْوِينِ.

وَقَدْ وَصَلَهُ ٱلْفِرْيَابِيُّ، عَنْ وَرْقَاءَ، عَنِ ٱبْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ﴾، قَالَ: هَوَّنَّاهُ.

قَالَ ٱبْنُ بَطَّالٍ: تَيْسِيرُ ٱلْقُرْآنِ: تَسْهِيلُهُ عَلَىٰ لِسَانِ ٱلْقَارِئِ، حَتَّىٰ يُسَارِعَ إِلَىٰ قِرَاءَتِهِ، وَرُبَّمَا سَبَقَ لِسَانُهُ فِي ٱلْقِرَاءَةِ فَيُجَاوِزُ ٱلْحَرْفَ إِلَىٰ مَا بَعْدَهُ، وَيَحْذِفُ ٱلْكَلِمَةَ حِرْصًا عَلَىٰ مَا بَعْدَهَا. ٱنْتَهَىٰ.

وَفِي دُخُولِ هَذَا فِي ٱلْمُرَادِ نَظَرٌ كَبِيرٌ.

۞ قَوْلُهُ: «وَقَالَ مَطَرُ ٱلْوَرَّاقُ: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾، قَالَ: هَلْ مِنْ طَالِبِ عِلْمٍ فَيُعَانَ عَلَيْهِ». وَقَعَ هَذَا ٱلتَّعْلِيقُ عِنْدَ أَبِي ذَرٍّ عَنِ ٱلْكُشْمِيهَنِيِّ وَحْدَهُ، وَثَبَتَ أَيْضًا لِلْجُرْجَانِيِّ عَنِ ٱلْفَرَبْرِيِّ، وَوَصَلَهُ ٱلْفِرْيَابِيُّ عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ زَمْعَةَ، عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ شَوْذَبٍ، عَنْ مَطَرٍ.

وَأَخْرَجَهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي كِتَابِ ٱلْعِلْمِ مِنْ طَرِيقِ ضَمْرَةَ.

ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ ٱللَّهِ. وَهُوَ مُخْتَصَرٌ مِنْ حَدِيثٍ سَبَقَ فِي كِتَابِ ٱلْقَدَرِ.

ثُمَّ قَالَ ٱبْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي آخِرِ شَرْحِ هَذَا ٱلْبَابِ:

قُلْتُ: وَكَأَنَّ مُنَاسَبَةَ هَذَا ٱلْبَابِ لِمَا قَبْلَهُ مِنْ جِهَةِ ٱلِاشْتِرَاكِ فِي لَفْظِ «ٱلتَّيْسِيرِ». وَٱللَّهُ أَعْلَمُ. اهـ

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٥٥١ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ يَزِيدُ حَدَّثَنِي مُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عِمْرَانَ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِيمَا يَعْمَلُ الْعَامِلُونَ قَالَ كُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ. (١)

٧٥٥٢ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ سَمِعَا سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ فِي جَنَازَةٍ فَأَخَذَ عُودًا فَجَعَلَ يَنْكُتُ فِي الْأَرْضِ فَقَالَ مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنْ النَّارِ أَوْ مِنْ الْجَنَّةِ قَالُوا أَلَا نَتَّكِلُ قَالَ اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَٱتَّقَىٰ﴾[الليل ٥] الْآيَةَ. (٢)

هَذَانِ ٱلْحَدِيثَانِ سَبَقَا، وَٱلشَّاهِدُ مِنْهُمَا قَوْلُهُ: «فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ». وَفِي ٱللَّفْظِ ٱلْأَوَّلِ: «مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ».

فَأَهْلُ ٱلْجَنَّةِ يُيَسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ ٱلْجَنَّةِ، وَأَهْلُ ٱلنَّارِ يُيَسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ ٱلنَّارِ. فَإِذَا رَأَيْتَ أَنَّ ٱللَّهَ قَدْ يَسَّرَ لَكَ ٱلْعِبَادَاتِ وَسَهَّلَهَا عَلَىٰ نَفْسِكَ، فَٱعْلَمْ أَنَّ هَذِهِ بُشْرَىٰ خَيْرٍ. وَإِذَا رَأَيْتَ شَخْصًا قَدْ عَسَّرَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْعِبَادَاتِ، فَٱعْلَمْ أَنَّ هَذِهِ بُشْرَىٰ سُوءٍ؛ لِأَنَّ أَهْلَ ٱلشَّقَاوَةِ يُيَسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ ٱلشَّقَاوَةِ.

◆◆◆

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٥٥- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿بَلْ هُوَ قُرْءَانٌ مَّجِيدٌ [٢١] فِي لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ﴾[البروج: ٢٢]،

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٩) (٥٦٤٩). (٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٧) (٢٦٤٧).

٥٥ – بَابُ قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿بَلْ هُوَ قُرْءَانٌ مَّجِيدٌ [٢١] فِي لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ﴾[ٱلْبُرُوجِ: ٢١-٢٢]، ﴿وَٱلطُّورِ [١] وَكِتَٰبٍ مَّسْطُورٍ﴾[ٱلطُّورِ: ١-٢].

قَالَ قَتَادَةُ: مَكْتُوبٌ. يَسْطُرُونَ: يَخُطُّونَ. فِي أُمِّ ٱلْكِتَابِ: جُمْلَةِ ٱلْكِتَابِ وَأَصْلِهِ. مَا يَلْفِظُ: مَّا يَتَكَلَّمُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا كُتِبَ عَلَيْهِ.

وَقَالَ ٱبْنُ عَبَّاسٍ: يُكْتَبُ ٱلْخَيْرُ وَٱلشَّرُّ. يُحَرِّفُونَ: يُزِيلُونَ. وَلَيْسَ أَحَدٌ يُزِيلُ لَفْظَ كِتَابٍ مِنْ كُتُبِ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَكِنَّهُمْ يُحَرِّفُونَهُ: يَتَأَوَّلُونَهُ عَلَىٰ غَيْرِ تَأْوِيلِهِ. دِرَاسَتُهُمْ: تِلَاوَتُهُمْ. وَاعِيَةٌ: حَافِظَةٌ. ﴿وَتَعِيَهَآ أُذُنٌ وَٰعِيَةٌ﴾: تَحْفَظُهَا. ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنْۢ بَلَغَۚ﴾[ٱلْأَنْعَامِ: ١٩]، يَعْنِي: أَهْلَ مَكَّةَ، وَمَنْ بَلَغَهُ هَذَا ٱلْقُرْآنُ فَهُوَ لَهُ نَذِيرٌ.

هَذَا ٱلْبَابُ مُشْتَمِلٌ عَلَىٰ أُمُورٍ مُتَعَدِّدَةٍ:

أَوَّلًا: قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿بَلْ هُوَ قُرْءَانٌ مَّجِيدٌ [٢١] فِى لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ﴾. هَذَا آخِرُ سُورَةِ ٱلْبُرُوجِ. وَقَوْلُهُ: ﴿هُوَ﴾ ٱلضَّمِيرُ يَعُودُ عَلَى ٱلْقُرْآنِ. وَ﴿مَّجِيدٌ﴾: ذُو ٱلْعَظَمَةِ، وَإِذَا كَانَ ٱلْقُرْآنُ مَجِيدًا فَإِنَّ مَنْ تَمَسَّكَ بِهِ نَالَ ٱلْمَجْدَ.

۞ وَقَوْلُهُ: ﴿فِى لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ﴾ أَيْ: فِي ٱللَّوْحِ ٱلْمَحْفُوظِ عِنْدَ ٱللَّهِ.

۞ وَقَوْلُهُ: ﴿وَٱلطُّورِ [١] وَكِتَٰبٍ مَّسْطُورٍ﴾. ٱلطُّورُ هُوَ ٱلْجَبَلُ ٱلْمَعْرُوفُ. وَ﴿وَكِتَٰبٍ مَّسْطُورٍ﴾ أَيْ: مَكْتُوبٍ، وَهُوَ مَأْخُوذٌ مِنَ ٱلسَّطْرِ؛ لِأَنَّ ٱلْكِتَابَ يُكْتَبُ عَلَىٰ وَجْهِ ٱلْأَسْطُرِ.

وَٱلْمُرَادُ بِهَذَا ٱلْكِتَابِ ٱلْمَسْطُورِ: إِمَّا ٱللَّوْحُ ٱلْمَحْفُوظُ، وَإِمَّا ٱلْقُرْآنُ.

وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَكِتَٰبٍ مَّسْطُورٍ [٢] فِى رَقٍّ مَّنشُورٍ﴾[ٱلطُّورِ: ٢-٣]. وَٱلرَّقُّ: ٱلْجِلْدُ، وَكَانُوا فِيمَا سَبَقَ يَكْتُبُونَ ٱلْقُرْآنَ فِي ٱلْجُلُودِ. وَفِي عَسِيبِ ٱلنَّخْلِ، وَفِي ٱللِّخَافِ – وَهِيَ حِجَارَةٌ رَقِيقَةٌ مَلْسَاءُ – وَغَيْرِ ذَٰلِكَ.

۞ وَقَوْلُهُ: ﴿وَٱلْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ﴾[ٱلْقَلَمِ: ١]. قَالَ: يَسْطُرُونَ: يَخُطُّونَ؛ لِأَنَّ ٱلْخَطَّاطَ يُسَطِّرُ ٱلْمَكْتُوبَ.

۞ ثُمَّ قَالَ: «فِي أُمِّ ٱلْكِتَابِ»: جُمْلَةِ ٱلْكِتَابِ وَأَصْلِهِ. يُشِيرُ إِلَىٰ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِنَّهُۥ فِىٓ أُمِّ ٱلْكِتَٰبِ لَدَيْنَا لَعَلِىٌّ حَكِيمٌ﴾[ٱلزُّخْرُف: ٤].

۞ وَقَوْلُهُ: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ﴾: مَا يَتَكَلَّمُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا كُتِبَ عَلَيْهِ. يُشِيرُ إِلَىٰ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾[ق: ١٨]. وَقَوْلُهُ: «إِلَّا كُتِبَ عَلَيْهِ». فِيهِ شَيْءٌ مِنَ ٱلْقُصُورِ، وَلِهَذَا أَرْدَفَهَا بِقَوْلِهِ: وَقَالَ ٱبْنُ عَبَّاسٍ: يُكْتَبُ ٱلْخَيْرُ وَٱلشَّرُّ. وَعَلَىٰ هَذَا يَكُونُ قَوْلُهُ: ﴿مِن قَوْلٍ﴾ عَامًّا لِأَقْوَالِ ٱلْخَيْرِ وَأَقْوَالِ ٱلشَّرِّ. ثُمَّ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ﴾ يُرَاقِبُهُ، ﴿عَتِيدٌ﴾ حَاضِرٌ لَا يَغِيبُ.

۞ ثُمَّ قَالَ: «يُحَرِّفُونَ»: يُزِيلُونَ، وَلَيْسَ أَحَدٌ يُزِيلُ لَفْظَ كِتَابٍ مِنْ كُتُبِ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَكِنَّهُمْ يُحَرِّفُونَهُ: يَتَأَوَّلُونَهُ عَلَىٰ غَيْرِ تَأْوِيلِهِ. قَوْلُهُ: «يُحَرِّفُونَ» مَأْخُوذٌ مِنَ ٱلتَّحْرِيفِ، وَهُوَ صَرْفُ ٱلشَّيْءِ. يُقَالُ: ٱنْحَرَفَتِ ٱلدَّابَّةُ؛ أَيْ: ٱنْصَرَفَتْ. وَيُقَالُ: حَرَّفْتُ كَذَا؛ أَيْ: صَرَفْتُهُ، وَهُوَ بِمَعْنَى ٱلتَّغْيِيرِ وَٱلْإِزَالَةِ عَنْ مَوْضِعِهِ. فَقَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾[ٱلنِّسَاءِ: ٤٦]؛ أَيْ: يُزِيلُونَهُ عَنْ مَوَاضِعِهِ.

وَلَكِنْ هَلِ ٱلتَّحْرِيفُ يَكُونُ لَفْظِيًّا أَوْ مَعْنَوِيًّا أَوْ يَكُونُ هَذَا وَهَذَا؟

نَقُولُ: يَكُونُ هَذَا وَهَذَا؛ فَقَدْ يَكُونُ لَفْظِيًّا، وَقَدْ يَكُونُ مَعْنَوِيًّا، وَقَدْ يَكُونُ لَفْظِيًّا مَعْنَوِيًّا. فَإِذَا قَالَ ٱلْقَارِئُ: «قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسَ»؛ فَهَذَا تَحْرِيفٌ لَفْظِيٌّ، لَكِنْ لَا يَتَغَيَّرُ بِهِ ٱلْمَعْنَىٰ.

وَإِذَا قَالَ: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾ أَيْ: مَلَكَهُ وَقَهَرَهُ؛ فَهَذَا تَحْرِيفٌ مَعْنَوِيٌّ.

وَإِذَا قَرَأَ ٱلْقَارِئُ: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾؛ فَهَذَا تَحْرِيفٌ لَفْظِيٌّ مَعْنَوِيٌّ.

وَكُلُّهُ مَذْمُومٌ، وَلَكِنْ أَشَدُّهُ ٱلتَّحْرِيفُ ٱللَّفْظِيُّ ٱلْمَعْنَوِيُّ.

۞ وَقَوْلُهُ: «وَلَيْسَ أَحَدٌ يُزِيلُ لَفْظَ كِتَابٍ مِنْ كُتُبِ ٱللَّهِ». يَعْنِي: فِي ٱلْغَالِبِ، وَإِلَّا فَإِنَّهُمْ — أَيْ: ٱلَّذِينَ حَرَّفُوا — رُبَّمَا يُغَيِّرُونَ، فَيَزِيدُونَ أَوْ يَنْقُصُونَ.

۞ وَقَوْلُهُ: «دِرَاسَتُهُمْ»: تِلَاوَتُهُمْ. يُشِيرُ إِلَىٰ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: و﴿وَإِن كُنَّا عَن دِرَاسَتِهِمْ لَغَٰفِلِينَ﴾ [ٱلْأَنْعَامِ: ١٥٦]؛ أَيْ: تِلَاوَتِهِمْ.

۞ قَوْلُهُ: «وَاعِيَةٌ»: حَافِظَةٌ. يُشِيرُ إِلَىٰ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَتَعِيَهَآ أُذُنٌ وَٰعِيَةٌ﴾[ٱلْحَاقَّةِ: ١٢]؛

«تَعِيهَا» أَيْ: تَحْفَظُهَا.

۞ ثُمَّ قَالَ: ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ﴾. يَعْنِي: أَهْلَ مَكَّةَ. يُرِيدُ أَنَّ ٱلْخِطَابَ فِي قَوْلِهِ: ﴿لِأُنذِرَكُم﴾ يَعُودُ إِلَىٰ أَهْلِ مَكَّةَ. ﴿وَمَنۢ بَلَغَۚ﴾ أَيْ: مَنْ بَلَغَهُ هَذَا ٱلْقُرْآنُ مِنْ غَيْرِ أَهْلِ مَكَّةَ.

۞ ثُمَّ قَالَ: «وَمَنْ بَلَغَ هَذَا ٱلْقُرْآنُ فَهُوَ لَهُ نَذِيرٌ».

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٥٥٣ و قَالَ لِي خَلِيفَةُ بْنُ خَيَّاطٍ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ سَمِعْتُ أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ كِتَابًا عِنْدَهُ غَلَبَتْ أَوْ قَالَ سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ. (١)

٧٥٥٤ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي غَالِبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَنَّ أَبَا رَافِعٍ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ كِتَابًا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الْخَلْقَ إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي فَهُوَ مَكْتُوبٌ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ. (٢)

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٧٥١).

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٧٥١).

ٱلشَّاهِدُ مِنْ هَذَا ٱلْحَدِيثِ: قَوْلُهُ: «كَتَبَ كِتَابًا عِنْدَهُ». وَكَأَنَّ ٱلْمُؤَلِّفَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ يُشِيرُ بِهَذَا إِلَىٰ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَكِتَٰبٍ مَّسْطُورٍ﴾.

قَالَ ٱلْحَافِظُ ٱبْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي «ٱلْفَتْحِ» (١٣/٥٢٢-٥٢٦):

۞ قَوْلُهُ: «بَابُ قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿بَلْ هُوَ قُرْءَانٌ مَّجِيدٌ [٢١] فِى لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ﴾». قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ فِي «خَلْقِ أَفْعَالِ ٱلْعِبَادِ» بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ هَذِهِ ٱلْآيَةَ وَٱلَّتِي بَعْدَهَا: قَدْ ذَكَرَ ٱللَّهُ أَنَّ ٱلْقُرْآنَ يُحْفَظُ وَيُسْطَرُ، وَٱلْقُرْآنُ ٱلْمَوْعِيُّ فِي ٱلْقُلُوبِ، ٱلْمَسْطُورُ فِي ٱلْمَصَاحِفِ، ٱلْمَتْلُوُّ بِٱلْأَلْسِنَةِ، كَلَامُ ٱللَّهِ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ، وَأَمَّا ٱلْمِدَادُ وَٱلْوَرَقُ وَٱلْجِلْدُ فَإِنَّهُ مَخْلُوقٌ.

۞ قَوْلُهُ: ﴿وَٱلطُّورِ [١] وَكِتَٰبٍ مَّسْطُورٍ﴾، قَالَ قَتَادَةُ: مَكْتُوبٌ. وَصَلَهُ ٱلْبُخَارِيُّ فِي «خَلْقِ أَفْعَالِ ٱلْعِبَادِ» مِنْ طَرِيقِ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱلطُّورِ [١] وَكِتَٰبٍ مَّسْطُورٍ﴾، قَالَ: ٱلْمَسْطُورُ: ٱلْمَكْتُوبُ. ﴿فِى رَقٍّ مَّنشُورٍ﴾: هُوَ ٱلْكِتَابُ. وَصَلَهُ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ مِنْ رِوَايَةِ شَيْبَانَ بْنِ عَبْدِ ٱلرَّحْمَنِ، وَعَبْدِ ٱلرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ نَحْوَهُ.

وَأَخْرَجَ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنِ ٱبْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَكِتَٰبٍ مَّسْطُورٍ﴾، قَالَ: صُحُفٌ مَكْتُوبَةٌ. ﴿فِى رَقٍّ مَّنشُورٍ﴾ قَالَ: فِي صُحُفٍ. قَوْلُهُ: «يَسْطُرُونَ»: يَخُطُّونَ؛ أَيْ: يَكْتُبُونَ. أَوْرَدَهُ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ مِنْ طَرِيقِ شَيْبَانَ بْنِ عَبْدِ ٱلرَّحْمَنِ، عَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱلْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ﴾، قَالَ: وَمَا يَكْتُبُونَ.

۞ قَوْلُهُ: «فِي أُمِّ ٱلْكِتَابِ: جُمْلَةِ ٱلْكِتَابِ وَأَصْلِهِ». وَصَلَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي كِتَابِ «ٱلنَّاسِخِ وَٱلْمَنْسُوخِ» مِنْ طَرِيقِ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ ۖ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾[الرعد:٣٩]، قَالَ: جُمْلَةُ ٱلْكِتَابِ وَأَصْلُهُ. وَكَذَٰلِكَ أَخْرَجَهُ عَبْدُ ٱلرَّزَّاقِ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ.

وَعِنْدَ ٱبْنِ أَبِي حَاتِمٍ مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾، قَالَ: جُمْلَةُ ذَٰلِكَ عِنْدَهُ فِي أُمِّ ٱلْكِتَابِ؛ ٱلنَّاسِخِ وَٱلْمَنْسُوخِ، وَمَا يُكْتَبُ وَمَا يُبَدَّلُ.

۞ قَوْلُهُ: «مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ»: مَا يَتَكَلَّمُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا كُتِبَ عَلَيْهِ. وَصَلَهُ ٱبْنُ أَبِي حَاتِمٍ مِنْ طَرِيقِ شُعَيْبِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ وَٱلْحَسَنِ فِي قَوْلِهِ: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ﴾. قَالَ: مَا يَتَكَلَّمُ بِهِ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا كُتِبَ عَلَيْهِ. وَمِنْ طَرِيقِ زَائِدَةَ بْنِ قُدَامَةَ، عَنِ ٱلْأَعْمَشِ، عَنْ مَجْمَعٍ قَالَ: ٱلْمَلَكُ مِدَادُهُ: رِيقُهُ، وَقَلَمُهُ: لِسَانُهُ.

۞ قَوْلُهُ: «وَقَالَ ٱبْنُ عَبَّاسٍ: يُكْتَبُ ٱلْخَيْرُ وَٱلشَّرُّ».

وَصَلَهُ ٱلطَّبَرِيُّ وَٱبْنُ أَبِي حَاتِمٍ مِنْ طَرِيقِ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ﴾، قَالَ: إِنَّمَا يُكْتَبُ ٱلْخَيْرُ وَٱلشَّرُّ.

وَأَخْرَجَ أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾، قَالَ: يُكْتَبُ كُلُّ مَا تَكَلَّمَ بِهِ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ، حَتَّىٰ إِنَّهُ لَيُكْتَبُ قَوْلُهُ: أَكَلْتُ، شَرِبْتُ، ذَهَبْتُ، جِئْتُ، رَأَيْتُ.

حَتَّىٰ إِذَا كَانَ يَوْمَ ٱلْخَمِيسِ عُرِضَ قَوْلُهُ وَعَمَلُهُ، فَأُقِرَّ مَا كَانَ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ، وَأُلْقِيَ سَائِرُهُ، فَذَٰلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ ۖ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾.

وَأَخْرَجَ ٱلطَّبَرِيُّ هَذَا مِنْ طَرِيقِ ٱلْكَلْبِيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ رِئَابٍ — بِكَسْرِ ٱلرَّاءِ، ثُمَّ يَاءٌ مُهْمَلَةٌ، وَآخِرُهُ مُوَحَّدَةٌ — وَٱلْكَلْبِيُّ مَتْرُوكٌ، وَأَبُو صَالِحٍ لَمْ يُدْرِكْ جَابِرًا هَذَا.

وَأَخْرَجَ ٱلطَّبَرِيُّ مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ﴾: مَا يَتَكَلَّمُ بِهِ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا كُتِبَ عَلَيْهِ. وَكَانَ عِكْرِمَةُ يَقُولُ: إِنَّمَا ذَٰلِكَ فِي ٱلْخَيْرِ وَٱلشَّرِّ.

قُلْتُ: وَيُجْمَعُ بَيْنَهُمَا بِرِوَايَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ٱلْمَذْكُورَةِ.

۞ قَوْلُهُ: «يُحَرِّفُونَ: يُزِيلُونَ». لَمْ أَرَ هَذَا مَوْصُولًا مِنْ كَلَامِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ مِنْ وَجْهٍ ثَابِتٍ، مَعَ أَنَّ ٱلَّذِي قَبْلَهُ مِنْ كَلَامِهِ، وَكَذَٰلِكَ ٱلَّذِي بَعْدَهُ، وَهُوَ قَوْلُهُ: «دِرَاسَتُهُمْ: تِلَاوَتُهُمْ»، وَمَا بَعْدَهُ.

وَأَخْرَجَ جَمِيعَ ذَٰلِكَ ٱبْنُ أَبِي حَاتِمٍ مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي بَابِ قَوْلُهُ: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِى شَأْنٍ﴾[ٱلرَّحْمَٰنِ: ٢٩]، عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ مَا يُخَالِفُ مَا ذُكِرَ هُنَا، وَهُوَ

تَفْسِيرُ «يُحَرِّفُونَ» بِقَوْلِهِ: يُزِيلُونَ. نَعَمْ، أَخْرَجَهُ ٱبْنُ أَبِي حَاتِمٍ مِنْ طَرِيقِ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ فِي كِتَابِ «ٱلْمَجَازِ» فِي قَوْلِهِ: ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾[النساء:٤٦]، قَالَ: يَقْلِبُونَ وَيُغَيِّرُونَ. وَقَالَ ٱلرَّاغِبُ: ٱلتَّحْرِيفُ: ٱلْإِمَالَةُ، وَتَحْرِيفُ ٱلْكَلَامِ أَنْ يَجْعَلَهُ عَلَىٰ حَرْفٍ مِنَ ٱلِٱحْتِمَالِ، بِحَيْثُ يُمْكِنُ حَمْلُهُ عَلَىٰ وَجْهَيْنِ فَأَكْثَرَ.

۞ قَوْلُهُ: «وَلَيْسَ أَحَدٌ يُزِيلُ لَفْظَ كِتَابٍ مِنْ كُتُبِ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَكِنَّهُمْ يُحَرِّفُونَهُ: يَتَأَوَّلُونَهُ عَنْ غَيْرِ تَأْوِيلِهِ». فِي رِوَايَةِ ٱلْكُشْمِيهَنِيِّ: «يَتَأَوَّلُونَهُ عَلَىٰ غَيْرِ تَأْوِيلِهِ». قَالَ شَيْخُنَا ٱبْنُ ٱلْمُلَقِّنِ فِي شَرْحِهِ: هَذَا ٱلَّذِي قَالَهُ أَحَدُ ٱلْقَوْلَيْنِ فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ ٱلْآيَةِ، وَهُوَ مُخْتَارُهُ — أَيْ ٱلْبُخَارِيِّ — وَقَدْ صَرَّحَ كَثِيرٌ مِنْ أَصْحَابِنَا بِأَنَّ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَارَىٰ بَدَّلُوا ٱلتَّوْرَاةَ وَٱلْإِنْجِيلَ، وَفَرَّعُوا عَلَىٰ ذَٰلِكَ جَوَازَ ٱمْتِهَانِ أَوْرَاقِهِمَا، وَهُوَ يُخَالِفُ مَا قَالَهُ ٱلْبُخَارِيُّ هُنَا. ٱنْتَهَىٰ. وَهُوَ كَٱلصَّرِيحِ فِي أَنَّ قَوْلَهُ: «وَلَيْسَ أَحَدٌ» إِلَىٰ آخِرِهِ مِنْ كَلَامِ ٱلْبُخَارِيِّ، ذَيَّلَ بِهِ تَفْسِيرَ ٱبْنِ عَبَّاسٍ، وَهُوَ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ بَقِيَّةَ كَلَامِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ فِي تَفْسِيرِ ٱلْآيَةِ.

وَقَدْ صَرَّحَ بَعْضُ ٱلشُّرَّاحِ ٱلْمُتَأَخِّرِينَ أَنَّهُ ٱخْتُلِفَ فِي هَذِهِ ٱلْمَسْأَلَةِ عَلَىٰ أَقْوَالٍ؛ أَحَدُهَا: أَنَّهَا بُدِّلَتْ كُلُّهَا، وَهُوَ مُقْتَضَى ٱلْقَوْلِ ٱلْمَحْكِيِّ بِجَوَازِ ٱلِٱمْتِهَانِ، وَهُوَ إِفْرَاطٌ، وَيَنْبَغِي حَمْلُ إِطْلَاقِ مَنْ أَطْلَقَهُ عَلَىٰ ٱلْأَكْثَرِ، وَإِلَّا فَهِيَ مُكَابَرَةٌ، وَٱلْآيَاتُ وَٱلْأَخْبَارُ كَثِيرَةٌ فِي أَنَّهُ بَقِيَ مِنْهَا أَشْيَاءُ كَثِيرَةٌ لَمْ تُبَدَّلْ، مِنْ ذَٰلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ ٱلَّذِي يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِي ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ﴾[ٱلْأَعْرَافِ: ١٥٧]. ٱلْآيَةَ، وَمِنْ ذَٰلِكَ قِصَّةُ رَجْمِ ٱلْيَهُودِيَّيْنِ، وَفِيهِ وُجُودُ آيَةِ ٱلرَّجْمِ، وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿قُلْ فَأْتُوا۟ بِٱلتَّوْرَىٰةِ فَٱتْلُوهَآ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾[آلِ عِمْرَانَ: ٩٣].

ثَانِيهَا: أَنَّ ٱلتَّبْدِيلَ وَقَعَ وَلَكِنْ فِي مُعْظَمِهَا، وَأَدِلَّتُهُ كَثِيرَةٌ، وَيَنْبَغِي حَمْلُ ٱلْأَوَّلِ عَلَيْهِ.

ثَالِثُهَا: وَقَعَ فِي ٱلْيَسِيرِ مِنْهَا، وَمُعْظَمُهَا بَاقٍ عَلَىٰ حَالِهِ، وَنَصَرَهُ ٱلشَّيْخُ تَقِيُّ ٱلدِّينِ ٱبْنُ تَيْمِيَّةَ فِي كِتَابِهِ: «ٱلرَّدُّ ٱلصَّحِيحُ عَلَىٰ مَنْ بَدَّلَ دِينَ ٱلْمَسِيحِ».

رَابِعُهَا: إِنَّمَا وَقَعَ ٱلتَّبْدِيلُ وَٱلتَّغْيِيرُ فِي ٱلْمَعَانِي، لَا فِي ٱلْأَلْفَاظِ، وَهُوَ ٱلْمَذْكُورُ هُنَا.

وَقَدْ سُئِلَ ٱبْنُ تَيْمِيَّةَ عَنْ هَذِهِ ٱلْمَسْأَلَةِ مُجَرَّدًا، فَأَجَابَ فِي فَتَاوِيهِ أَنَّ لِلْعُلَمَاءِ فِي ذَٰلِكَ قَوْلَيْنِ، وَٱحْتَجَّ لِلثَّانِي مِنْ أَوْجُهٍ كَثِيرَةٍ، مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿لَّا مُبَدِّلَ لِكَلِمَـٰتِهِۦ ۚ﴾[ٱلْأَنْعَامِ: ١١٥]. وَهُوَ مُعَارَضٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿فَمَنۢ بَدَّلَهُۥ بَعْدَ مَا سَمِعَهُۥ فَإِنَّمَآ إِثْمُهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُۥٓ ۚ﴾[ٱلْبَقَرَةِ: ١٨١]. وَلَا يَتَعَيَّنُ ٱلْجَمْعُ بِمَا ذُكِرَ مِنَ ٱلْحَمْلِ عَلَى ٱللَّفْظِ فِي ٱلنَّفْيِ، وَعَلَى ٱلْمَعْنَىٰ فِي ٱلْإِثْبَاتِ؛ لِجَوَازِ ٱلْحَمْلِ فِي ٱلنَّفْيِ عَلَى ٱلْحُكْمِ، وَفِي ٱلْإِثْبَاتِ عَلَىٰ مَا هُوَ أَعَمُّ مِنَ ٱللَّفْظِ وَٱلْمَعْنَىٰ. وَمِنْهَا أَنَّ نُسَخَ ٱلتَّوْرَاةِ فِي ٱلشَّرْقِ وَٱلْغَرْبِ وَٱلْجَنُوبِ وَٱلشَّمَالِ لَا تَخْتَلِفُ، وَمِنَ ٱلْمُحَالِ أَنْ يَقَعَ ٱلتَّبْدِيلُ فَتَتَوَارَدَ ٱلنُّسَخُ بِذَٰلِكَ عَلَىٰ مِنْهَاجٍ وَاحِدٍ. وَهَذَا ٱسْتِدْلَالٌ عَجِيبٌ؛ لِأَنَّهُ إِذَا جَازَ وُقُوعُ ٱلتَّبْدِيلِ جَازَ إِعْدَامُ ٱلْمُبَدَّلِ، وَٱلنُّسَخُ ٱلْمَوْجُودَةُ ٱلْآنَ هِيَ ٱلَّتِي ٱسْتَقَرَّ عَلَيْهَا ٱلْأَمْرُ عِنْدَهُمْ عِنْدَ ٱلتَّبْدِيلِ، وَٱلْأَخْبَارُ بِذَٰلِكَ طَافِحَةٌ.

أَمَّا فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِٱلتَّوْرَاةِ، فَلِأَنَّ بُخْتُنَصَّرَ لَمَّا غَزَا بَيْتَ ٱلْمَقْدِسِ، وَأَهْلَكَ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَمَزَّقَهُمْ بَيْنَ قَتِيلٍ وَأَسِيرٍ، وَأَعْدَمَ كُتُبَهُمْ، حَتَّىٰ جَاءَ عُزَيْرٌ فَأَمْلَاهَا عَلَيْهِمْ.

وَأَمَّا فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِٱلْإِنْجِيلِ، فَإِنَّ ٱلرُّومَ لَمَّا دَخَلُوا فِي ٱلنَّصْرَانِيَّةِ جَمَعَ مَلِكُهُمْ أَكَابِرَهُمْ عَلَىٰ مَا فِي ٱلْإِنْجِيلِ ٱلَّذِي بِأَيْدِيهِمْ، وَتَحْرِيفُهُمْ لِلْمَعَانِي لَا يُنْكَرُ، بَلْ هُوَ مَوْجُودٌ عِنْدَهُمْ بِكَثْرَةٍ، وَإِنَّمَا ٱلنِّزَاعُ: هَلْ حُرِّفَتِ ٱلْأَلْفَاظُ أَوْ لَا؟ وَقَدْ وُجِدَ فِي ٱلْكِتَابَيْنِ مَا لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بِهَذِهِ ٱلْأَلْفَاظِ مِنْ عِنْدِ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَصْلًا.

وَقَدْ سَرَدَ أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَزْمٍ فِي كِتَابِهِ: «ٱلْفِصَلُ فِي ٱلْمِلَلِ وَٱلنِّحَلِ» أَشْيَاءَ كَثِيرَةً مِنْ هَذَا ٱلْجِنْسِ، مِنْ ذَٰلِكَ أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّ فِي أَوَّلِ فَصْلٍ فِي أَوَّلِ وَرَقَةٍ مِنْ تَوْرَاةِ ٱلْيَهُودِ ٱلَّتِي عِنْدَ رُهْبَانِهِمْ وَقُرَّائِهِمْ وَعَامَّتِهِمْ وَعِيسَوِيِّهِمْ، حَيْثُ كَانُوا فِي ٱلْمَشَارِقِ وَٱلْمَغَارِبِ لَا يَخْتَلِفُونَ فِيهَا عَلَىٰ صِفَةٍ وَاحِدَةٍ، لَوْ رَامَ أَحَدٌ أَنْ يَزِيدَ فِيهَا لَفْظَةً أَوْ يَنْقُصَ مِنْهَا لَفْظَةً لَفُضِحَ عِنْدَهُمْ. وَذَكَرَ أَنَّهُمْ يَرْفَعُونَهَا مُتَّفِقًا عَلَيْهَا إِلَى ٱلْأَحْبَارِ ٱلْهَارُونِيِّينَ ٱلَّذِينَ كَانُوا قَبْلَ ٱلْخَرَابِ ٱلثَّانِي، وَيَذْكُرُونَ أَنَّهَا مُبَلَّغَةٌ مِنْ أُولَـٰئِكَ إِلَىٰ عُزَيْرَ ٱلْهَارُونِيِّ. وَأَنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ قَالَ لَمَّا أَكَلَ آدَمُ مِنَ ٱلشَّجَرَةِ: هَذَا آدَمُ قَدْ صَارَ كَوَاحِدٍ مِنَّا فِي مَعْرِفَةِ ٱلْخَيْرِ وَٱلشَّرِّ، وَأَنَّ ٱلسَّحَرَةَ عَمِلُوا لِفِرْعَوْنَ نَظِيرَ مَا أُرْسِلَ عَلَيْهِمْ مِنَ ٱلدَّمِ وَٱلضَّفَادِعِ، وَأَنَّهُمْ عَجَزُوا عَنِ ٱلْبَعُوضِ، وَأَنَّ ٱبْنَتَيْ لُوطٍ بَعْدَ هَلَاكِ قَوْمِهِ ضَاجَعَتْ كُلُّ وَاحِدَةٍ

مِنْهُمَا أَبَاهَا بَعْدَ أَنْ سَقَتْهُ ٱلْخَمْرَ، فَوَطِئَ كِلْتَاهُمَا فَحَمَلَتَا مِنْهُ، إِلَىٰ غَيْرِ ذَٰلِكَ مِنَ ٱلْأُمُورِ ٱلْمُنْكَرَةِ ٱلْمُسْتَبْشِعَةِ.

وَذَكَرَ فِي مَوَاضِعَ أُخْرَىٰ أَنَّ ٱلتَّبْدِيلَ وَقَعَ فِيهَا إِلَىٰ أَنْ أُعْدِمَتْ، فَأَمْلَاهَا عُزَيْرٌ ٱلْمَذْكُورُ عَلَىٰ مَا هِيَ عَلَيْهِ ٱلْآنَ، ثُمَّ سَاقَ أَشْيَاءَ مِنْ نَصِّ ٱلتَّوْرَاةِ ٱلَّتِي بِأَيْدِيهِمُ ٱلْآنَ ٱلْكَذِبُ فِيهَا ظَاهِرٌ جِدًّا، ثُمَّ قَالَ: وَبَلَغَنَا عَنْ قَوْمٍ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ يُنْكِرُونَ أَنَّ ٱلتَّوْرَاةَ وَٱلْإِنْجِيلَ ٱللَّتَيْنِ بِأَيْدِي ٱلْيَهُودِ وَٱلنَّصَارَىٰ مُحَرَّفَانِ، وَٱلْحَامِلُ لَهُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكَ قِلَّةُ مُبَالَاتِهِمْ بِنُصُوصِ ٱلْقُرْآنِ وَٱلسُّنَّةِ، وَقَدِ ٱشْتَمَلَا عَلَىٰ أَنَّهُمْ: ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾[ٱلنِّسَاءِ: ٤٦]، وَ﴿وَيَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾[آلِ عِمْرَانَ: ٧٥]، وَ﴿وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾[آلِ عِمْرَانَ: ٧٨]، وَيَلْبِسُونَ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَاطِلِ وَيَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ.

وَيُقَالُ لِهَؤُلَاءِ ٱلْمُنْكِرِينَ: قَدْ قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ فِي صِفَةِ ٱلصَّحَابَةِ: ﴿ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ ۚ وَمَثَلُهُمْ فِى ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ﴾[ٱلْفَتْحِ: ٢٩]، إِلَىٰ آخِرِ ٱلسُّورَةِ، وَلَيْسَ بِأَيْدِي ٱلْيَهُودِ وَٱلنَّصَارَىٰ شَيْءٌ مِنْ هَذَا.

وَيُقَالُ لِمَنْ ٱدَّعَىٰ أَنَّ نَقْلَهُمْ نَقْلٌ مُتَوَاتِرٌ: قَدِ ٱتَّفَقُوا عَلَىٰ أَنْ لَا ذِكْرَ لِمُحَمَّدٍ ﷺ فِي ٱلْكِتَابَيْنِ، فَإِنْ صَدَّقْتُمُوهُمْ فِيمَا بِأَيْدِيهِمْ لِكَوْنِهِ نُقِلَ نَقْلَ ٱلْمُتَوَاتِرِ، فَصَدِّقُوهُمْ فِيمَا زَعَمُوهُ أَنْ لَا ذِكْرَ لِمُحَمَّدٍ ﷺ وَلَا لِأَصْحَابِهِ، وَإِلَّا فَلَا يَجُوزُ تَصْدِيقُ بَعْضٍ وَتَكْذِيبُ بَعْضٍ مَعَ مَجِيئِهِمَا مَجِيئًا وَاحِدًا. ٱنْتَهَىٰ كَلَامُهُ، وَفِيهِ فَوَائِدُ.

وَقَالَ ٱلشَّيْخُ بَدْرُ ٱلدِّينِ ٱلزَّرْكَشِيُّ: ٱغْتَرَّ بَعْضُ ٱلْمُتَأَخِّرِينَ بِهَذَا — يَعْنِي: بِمَا قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ — فَقَالَ: إِنَّ فِي تَحْرِيفِ ٱلتَّوْرَاةِ خِلَافًا: هَلْ هُوَ فِي ٱللَّفْظِ وَٱلْمَعْنَىٰ، أَوْ فِي ٱلْمَعْنَىٰ فَقَطْ؟ وَمَالَ إِلَى ٱلثَّانِي وَرَأَىٰ جَوَازَ مُطَالَعَتِهَا، وَهُوَ قَوْلٌ بَاطِلٌ، وَلَا خِلَافَ أَنَّهُمْ حَرَّفُوا وَبَدَّلُوا، وَٱلِٱشْتِغَالُ بِنَظَرِهَا وَكِتَابَتِهَا لَا يَجُوزُ بِٱلْإِجْمَاعِ، وَقَدْ غَضِبَ ﷺ حِينَ رَأَىٰ مَعَ عُمَرَ صَحِيفَةً فِيهَا شَيْءٌ مِنَ ٱلتَّوْرَاةِ، وَقَالَ: «لَوْ كَانَ مُوسَىٰ حَيًّا مَا وَسِعَهُ إِلَّا ٱتِّبَاعِي»، وَلَوْلَا أَنَّهُ مَعْصِيَةٌ مَا غَضِبَ فِيهِ.

قُلْتُ: إِنْ ثَبَتَ ٱلْإِجْمَاعُ فَلَا كَلَامَ فِيهِ، وَقَدْ قَيَّدَهُ بِٱلِاشْتِغَالِ بِكِتَابَتِهَا وَنَظَرِهَا، فَإِنْ أَرَادَ مَنْ يَتَشَاغَلُ بِذَٰلِكَ دُونَ غَيْرِهِ فَلَا يَحْصُلُ ٱلْمَطْلُوبُ؛ لِأَنَّهُ يُفْهَمُ أَنَّهُ لَوْ تَشَاغَلَ بِذَٰلِكَ مَعَ تَشَاغُلِهِ بِغَيْرِهِ جَازَ، وَإِنْ أَرَادَ مُطْلَقَ ٱلتَّشَاغُلِ فَهُوَ مَحَلُّ ٱلنَّظَرِ. وَفِي وَصْفِهِ ٱلْمَذْكُورَ بِٱلْبُطْلَانِ مَعَ مَا تَقَدَّمَ نَظَرٌ أَيْضًا، فَقَدْ نُسِبَ لِوَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ وَهُوَ مِنْ أَعْلَمِ ٱلنَّاسِ بِٱلتَّوْرَاةِ، وَنُسِبَ أَيْضًا لِٱبْنِ عَبَّاسٍ تَرْجُمَانِ ٱلْقُرْآنِ. وَكَانَ يَنْبَغِي لَهُ تَرْكُ ٱلدَّفْعِ بِٱلصَّدْرِ وَٱلتَّشَاغُلِ بِرَدِّ أَدِلَّةِ ٱلْمُخَالِفِ ٱلَّتِي حَكَيْتُهَا. وَفِي ٱسْتِدْلَالِهِ عَلَىٰ عَدَمِ ٱلْجَوَازِ ٱلَّذِي ٱدَّعَى ٱلْإِجْمَاعَ فِيهِ بِقِصَّةِ عُمَرَ نَظَرٌ أَيْضًا، سَأَذْكُرُهُ بَعْدَ تَخْرِيجِ ٱلْحَدِيثِ ٱلْمَذْكُورِ. وَقَدْ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَٱلْبَزَّارُ، وَٱللَّفْظُ لَهُ، مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ قَالَ: نَسَخَ عُمَرُ كِتَابًا مِنَ ٱلتَّوْرَاةِ بِٱلْعَرَبِيَّةِ، فَجَاءَ بِهِ إِلَى ٱلنَّبِيِّ ﷺ، فَجَعَلَ يَقْرَأُ، وَوَجْهُ رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ يَتَغَيَّرُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ ٱلْأَنْصَارِ: وَيْحَكَ يَا ٱبْنَ ٱلْخَطَّابِ، أَلَا تَرَىٰ وَجْهَ رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: «لَا تَسْأَلُوا أَهْلَ ٱلْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ؛ فَإِنَّهُمْ لَنْ يَهْدُوكُمْ وَقَدْ ضَلُّوا، وَإِنَّكُمْ إِمَّا أَنْ تُكَذِّبُوا بِحَقٍّ، أَوْ تُصَدِّقُوا بِبَاطِلٍ، وَٱللَّهِ لَوْ كَانَ مُوسَىٰ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ مَا حَلَّ لَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي». وَفِي سَنَدِهِ جَابِرٌ ٱلْجُعْفِيُّ وَهُوَ ضَعِيفٌ.

وَلِأَحْمَدَ أَيْضًا وَأَبِي يَعْلَىٰ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ عُمَرَ أَتَىٰ بِكِتَابٍ أَصَابَهُ مِنْ بَعْضِ كُتُبِ أَهْلِ ٱلْكِتَابِ، فَقَرَأَهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ ﷺ فَغَضِبَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ دُونَ قَوْلِ ٱلْأَنْصَارِيِّ، وَفِيهِ: «وَٱلَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ مُوسَىٰ حَيًّا مَا وَسِعَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي». وَفِي سَنَدِهِ مُجَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ وَهُوَ لَيِّنٌ.

وَأَخْرَجَهُ ٱلطَّبَرَانِيُّ بِسَنَدٍ فِيهِ مَجْهُولٌ وَمُخْتَلَفٌ فِيهِ، عَنْ أَبِي ٱلدَّرْدَاءِ: جَاءَ عُمَرُ بِجَوَامِعَ مِنَ ٱلتَّوْرَاةِ، فَذَكَرَ بِنَحْوِهِ، وَسَمَّى ٱلْأَنْصَارِيَّ ٱلَّذِي خَاطَبَ عُمَرَ: عَبْدَ ٱللَّهِ بْنَ زَيْدٍ ٱلَّذِي رَأَى ٱلْأَذَانَ، وَفِيهِ: «لَوْ كَانَ مُوسَىٰ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ، ثُمَّ ٱتَّبَعْتُمُوهُ وَتَرَكْتُمُونِي، لَضَلَلْتُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا».

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَٱلطَّبَرَانِيُّ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: جَاءَ عُمَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ ٱللَّهِ، إِنِّي مَرَرْتُ بِأَخٍ لِي مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ، فَكَتَبَ لِي جَوَامِعَ مِنَ ٱلتَّوْرَاةِ، أَلَا أَعْرِضُهَا عَلَيْكَ؟ قَالَ: فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ... ٱلْحَدِيثَ، وَفِيهِ: «وَٱلَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ أَصْبَحَ مُوسَىٰ فِيكُمْ، ثُمَّ ٱتَّبَعْتُمُوهُ وَتَرَكْتُمُونِي، لَضَلَلْتُمْ».

وَأَخْرَجَ أَبُو يَعْلَىٰ مِنْ طَرِيقِ خَالِدِ بْنِ عُرْفُطَةَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عُمَرَ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ عَبْدِ ٱلْقَيْسِ، فَضَرَبَهُ بِعَصًا مَعَهُ، فَقَالَ: مَالِي يَا أَمِيرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: أَنْتَ ٱلَّذِي نَسَخْتَ كِتَابَ دَانِيَالَ؟ قَالَ: مُرْنِي بِأَمْرِكَ. قَالَ: ٱنْطَلِقْ فَٱمْحُهُ، فَلَئِنْ بَلَغَنِي أَنَّكَ قَرَأْتَهُ أَوْ أَقْرَأْتَهُ لَأُنَهِّكَنَّكَ عُقُوبَةً. ثُمَّ قَالَ: ٱنْطَلَقْتُ، فَٱنْتَسَخْتُ كِتَابًا مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَابِ، ثُمَّ جِئْتُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ: «مَا هَذَا؟». قُلْتُ: كِتَابٌ ٱنْتَسَخْتُهُ لِنَزْدَادَ بِهِ عِلْمًا إِلَىٰ عِلْمِنَا. فَغَضِبَ حَتَّىٰ ٱحْمَرَّتْ وَجْنَتَاهُ، فَذَكَرَ قِصَّةً فِيهَا: «يَا أَيُّهَا ٱلنَّاسُ، إِنِّي قَدْ أُوتِيتُ جَوَامِعَ ٱلْكَلِمِ وَخَوَاتِمَهُ، وَٱخْتُصِرَ لِيَ ٱلْكَلَامُ ٱخْتِصَارًا، وَلَقَدْ أُوتِيتُكُمْ بِهَا بَيْضَاءَ نَقِيَّةً، فَلَا تَتَهَوَّكُوا». وَفِي سَنَدِهِ عَبْدُ ٱلرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ ٱلْوَاسِطِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

وَهَذِهِ جَمِيعُ طُرُقِ هَذَا ٱلْحَدِيثِ، وَهِيَ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا مَا يُحْتَجُّ بِهِ، لَكِنَّ مَجْمُوعَهَا يَقْتَضِي أَنْ لَهَا أَصْلًا، وَٱلَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ كَرَاهِيَةَ ذَٰلِكَ لِلتَّنْزِيهِ، لَا لِلتَّحْرِيمِ.

وَٱلْأُولَىٰ فِي هَذِهِ ٱلْمَسْأَلَةِ ٱلتَّفْرِقَةُ بَيْنَ مَنْ لَمْ يَتَمَكَّنْ وَيَصِرْ مِنَ ٱلرَّاسِخِينَ فِي ٱلْإِيمَانِ، فَلَا يَجُوزُ لَهُ ٱلنَّظَرُ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَٰلِكَ، بِخِلَافِ ٱلرَّاسِخِ فَيَجُوزُ لَهُ، وَلَا سِيَّمَا عِنْدَ ٱلِٱحْتِيَاجِ إِلَىٰ ٱلرَّدِّ عَلَى ٱلْمُخَالِفِ. وَيَدُلُّ عَلَىٰ ذَٰلِكَ نَقْلُ ٱلْأَئِمَّةِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا مِنَ ٱلتَّوْرَاةِ، وَإِلْزَامُهُمُ ٱلْيَهُودَ بِٱلتَّصْدِيقِ بِمُحَمَّدٍ ﷺ بِمَا يَسْتَخْرِجُونَهُ مِنْ كِتَابِهِمْ، وَلَوْلَا ٱعْتِقَادُهُمْ جَوَازَ ٱلنَّظَرِ فِيهِ لَمَا فَعَلُوهُ وَتَوَارَدُوا عَلَيْهِ.

وَأَمَّا ٱسْتِدْلَالُهُ لِلتَّحْرِيمِ بِمَا وَرَدَ مِنَ ٱلْغَضَبِ، وَدَعْوَاهُ أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ مَعْصِيَةً مَا غَضِبَ مِنْهُ، فَهُوَ مَعْتَرَضٌ بِأَنَّهُ قَدْ يَغْضَبُ مِنْ فِعْلِ ٱلْمَكْرُوهِ، وَمِنْ فِعْلِ مَا هُوَ خِلَافُ ٱلْأَوْلَىٰ إِذَا صَدَرَ مِمَّنْ لَا يَلِيقُ مِنْهُ ذَٰلِكَ، كَغَضَبِهِ مِنْ تَطْوِيلِ مُعَاذٍ صَلَاةَ ٱلصُّبْحِ بِٱلْقِرَاءَةِ، وَقَدْ يَغْضَبُ مِمَّنْ يَقَعُ مِنْهُ تَقْصِيرٌ فِي فَهْمِ ٱلْأَمْرِ ٱلْوَاضِحِ، مِثْلُ ٱلَّذِي سَأَلَ عَنْ لُقَطَةِ ٱلْإِبِلِ. وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي كِتَابِ «ٱلْعِلْمِ» ٱلْغَضَبُ فِي ٱلْمَوْعِظَةِ، وَمَضَىٰ فِي كِتَابِ «ٱلْأَدَبِ» مَا يَجُوزُ مِنَ ٱلْغَضَبِ. ٱهـ

ٱلرَّاجِحُ: أَنَّ ٱلتَّحْرِيفَ حَصَلَ فِي ٱلْمَعْنَىٰ كَثِيرًا، وَفِي ٱللَّفْظِ قَلِيلًا، وَكَذَٰلِكَ فِي ٱلْإِنْجِيلِ، وَٱلتَّحْرِيفُ فِي ٱلْإِنْجِيلِ أَكْثَرُ مِنَ ٱلتَّوْرَاةِ.

أَمَّا قَوْلُهُ — أَيْ: ٱلْبُخَارِيُّ —: «لَيْسَ أَحَدٌ يُزِيلُ لَفْظَ كِتَابٍ مِنْ كُتُبِ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» فَهَذَا فِيهِ نَظَرٌ، أَمَّا ٱلْقُرْآنُ فَنَعَمْ؛ فَإِنَّهُ لَا يُمْكِنُ لِأَحَدٍ أَنْ يُزِيلَ لَفْظًا مِنْ كِتَابِ ٱللَّهِ، وَذَٰلِكَ لِأَنَّهُ مَحْفُوظٌ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾[ٱلْحِجْرِ: ٩]. وَمَا مِنْ أَحَدٍ حَاوَلَ إِلَّا فَضَحَهُ ٱللَّهُ وَهَتَكَ سِتْرَهُ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٥٦ – بَابُ قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾[ٱلصَّافَّاتِ: ٩٦]. ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ﴾[ٱلْقَمَرِ: ٤٩]. وَيُقَالُ لِلْمُصَوِّرِينَ: «أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ». ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ يُغْشِي ٱللَّيْلَ ٱلنَّهَارَ يَطْلُبُهُۥ حَثِيثًا وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ وَٱلنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍۭ بِأَمْرِهِۦٓ أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَالَمِينَ﴾[ٱلْأَعْرَافِ: ٥٤].

قَالَ ٱبْنُ عُيَيْنَةَ: بَيَّنَ ٱللَّهُ ٱلْخَلْقَ مِنَ ٱلْأَمْرِ لِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ﴾.

وَسَمَّى ٱلنَّبِيُّ ﷺ ٱلْإِيمَانَ عَمَلًا. قَالَ أَبُو ذَرٍّ وَأَبُو هُرَيْرَةَ: سُئِلَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ: أَيُّ ٱلْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِٱللَّهِ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ». وَقَالَ: ﴿جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾[ٱلسَّجْدَةِ: ٢٤]. وَقَالَ: وَفْدُ عَبْدِ ٱلْقَيْسِ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مُرْنَا بِجُمَلٍ مِنَ ٱلْأَمْرِ إِنْ عَمِلْنَا بِهَا دَخَلْنَا ٱلْجَنَّةَ. فَأَمَرَهُمْ بِٱلْإِيمَانِ وَٱلشَّهَادَةِ، وَإِقَامِ ٱلصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ ٱلزَّكَاةِ، فَجَعَلَ ذَٰلِكَ كُلَّهُ عَمَلًا.

هٰذَا ٱلْبَابُ أَرَادَ ٱلْمُؤَلِّفُ أَنْ يُبَيِّنَ بِهِ: هَلْ أَفْعَالُ ٱلْعِبَادِ مَخْلُوقَةٌ أَوْ غَيْرُ مَخْلُوقَةٍ؟ فَصَدَّرَهُ بِقَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾. قَوْلُهُ: ﴿خَلَقَكُمْ﴾ أَمْرُهُ وَاضِحٌ، وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ قِيلَ فِي إِعْرَابِهَا وَجْهَانِ:

ٱلْوَجْهُ ٱلْأَوَّلُ: أَنَّ «مَا» مَصْدَرِيَّةٌ؛ أَيْ: خَلَقَكُمْ وَعَمَلَكُمْ. وَقِيلَ: بَلْ «مَا» مَوْصُولَةٌ، وَهُوَ ٱلصَّحِيحُ؛ لِأَنَّهُ قَالَ: ﴿أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ [٩٥] وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾[ٱلصَّافَّاتِ: ٩٥–٩٦]. أَيْ: مَا تَنْحِتُونَ، فَأَصْنَامُكُمْ مَخْلُوقَةٌ، فَكَيْفَ تَعْبُدُونَهَا وَلَا تَعْبُدُونَ ٱلَّذِي خَلَقَكُمْ وَخَلَقَهَا؟

فَٱلصَّحِيحُ ٱلرَّاجِحُ: أَنَّ «مَا» مَوْصُولَةٌ وَلَيْسَتْ مَصْدَرِيَّةً؛ لِأَنَّ ٱلسِّيَاقَ يُعَيِّنُ ذَٰلِكَ، وَهِيَ مِنْ حَيْثُ ٱلْعُمُومِ يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ مَصْدَرِيَّةً، وَٱلتَّقْدِيرُ: خَلَقَكُمْ وَخَلَقَ عَمَلَكُمْ، وَتَكُونُ دَلَالَتُهَا عَلَىٰ خَلْقِ ٱلْأَصْنَامِ مِنْ بَابِ دَلَالَةِ ٱللُّزُومِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ ٱلْعَمَلُ مَخْلُوقًا كَانَ ٱلْمَعْمُولُ مَخْلُوقًا كَذَٰلِكَ.

أَمَّا عَلَى ٱلْوَجْهِ ٱلْأَوَّلِ فَإِنَّهَا تَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ هَٰذِهِ ٱلْأَصْنَامَ مَخْلُوقَةٌ بِدَلَالَةِ ٱلتَّضَمُّنِ وَٱلْمُطَابَقَةِ، وَمَعَ ذَٰلِكَ تَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ عَمَلَ ٱلْإِنْسَانِ مَخْلُوقٌ بِطَرِيقِ ٱلِٱلْتِزَامِ.

وَلَكِنْ أَيُّهُمَا نَأْخُذُ؟ هَلْ نَأْخُذُ بِأَنَّهَا تَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ ٱلْعَمَلَ مَخْلُوقٌ وَأَنَّ هَٰذِهِ ٱلْأَصْنَامَ مَخْلُوقَةٌ بِطَرِيقِ ٱللُّزُومِ، أَوْ بِٱلْعَكْسِ؟

نَقُولُ: نَأْخُذُ بِٱلْعَكْسِ؛ لِأَنَّ سِيَاقَ ٱلْآيَةِ يُرَادُ بِهِ بَيَانُ بُطْلَانِ عِبَادَةِ هَٰذِهِ ٱلْأَصْنَامِ ٱلَّتِي نَحَتُّمُوهَا أَنْتُمْ فَهِيَ مَخْلُوقَةٌ، وَإِذَا كَانَ ٱلْأَمْرُ كَذَٰلِكَ فَلِمَاذَا تَعْبُدُونَهَا وَلَا تَعْبُدُونَ ٱلَّذِي خَلَقَكُمْ وَخَلَقَهَا؟

فَتَقْدِيرُ ٱلْآيَةِ: وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَٱلَّذِي تَعْمَلُونَهُ، وَٱلْعَائِدُ عَلَى ٱلْمَوْصُولِ مَحْذُوفٌ.

وَٱلْقَائِلُ: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ هُوَ إِبْرَاهِيمُ حِينَ أَنْكَرَ عَلَىٰ قَوْمِهِ أَنْ يَعْبُدُوا هَٰذِهِ ٱلْأَصْنَامَ ٱلَّتِي هُمْ بِأَنْفُسِهِمْ يَنْحِتُونَهَا، وَهِيَ مَخْلُوقَةٌ لِلَّهِ.

ثُمَّ نَرْجِعُ فَنَقُولُ: هَلْ أَعْمَالُ ٱلْعِبَادِ أَفْعَالٌ لَهُمْ أَوْ أَفْعَالٌ لِلَّهِ؟ وَهَلْ هُمْ مُسْتَقِلُّونَ بِهَا أَوْ غَيْرُ مُسْتَقِلِّينَ بِهَا؟

نَقُولُ: قَدْ سَبَقَ ٱلْكَلَامُ عَلَىٰ هَٰذَا، وَبَيَّنَّا أَنَّ فِي هَٰذِهِ ٱلْمَسْأَلَةِ ثَلَاثَةَ أَقْوَالٍ: طَرَفَانِ وَوَسَطٌ:

طَرَفٌ يَقُولُ: أَفْعَالُ ٱلْعِبَادِ مَخْلُوقَةٌ، وَلَيْسَتْ فِعْلًا لَهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ مَجْبُورُونَ عَلَيْهَا، وَيَفْعَلُونَهَا بِغَيْرِ إِرَادَةٍ، وَيَقُولُونَ: إِنَّ ٱلْإِنْسَانَ ٱلَّذِي يَأْتِي وَيَرْكَبُ سَيَّارَتَهُ وَيُشَغِّلُهَا وَيَمْشِي، كَٱلْإِنْسَانِ ٱلَّذِي حُمِلَ وَهُوَ مُغْمًى عَلَيْهِ وَوُضِعَ فِي ٱلسَّيَّارَةِ، وَيَقُولُونَ: إِنَّ ٱلَّذِي يَنْزِلُ مِنَ ٱلسَّطْحِ بِٱلدَّرَجِ رُوَيْدًا رُوَيْدًا، كَٱلَّذِي يُلْقَىٰ مِنَ ٱلسَّطْحِ؛ أَيْ: إِنَّ ٱلْجَمِيعَ يَفْعَلُ بِغَيْرِ إِرَادَةٍ وَلَا ٱخْتِيَارٍ.

وَلَا شَكَّ أَنَّ هَٰذَا قَوْلٌ بَاطِلٌ؛ لِأَنَّ كُلَّ إِنْسَانٍ يَعْرِفُ ٱلْفَرْقَ بَيْنَ مَا يَفْعَلُهُ بِٱخْتِيَارِهِ وَمَا يَفْعَلُهُ بِٱضْطِرَارِهِ.

وَٱلطَّرَفُ ٱلثَّانِي، بِٱلْعَكْسِ يَقُولُ: إِنَّ ٱلْإِنْسَانَ مُسْتَقِلٌّ بِعَمَلِهِ، وَلَا عَلَاقَةَ لِلَّهِ فِيهِ، وَأَنَّهُ يَفْعَلُ بِٱخْتِيَارِهِ، وَيَتْرُكُ بِٱخْتِيَارِهِ، وَبِمَشِيئَتِهِ وَبِإِرَادَتِهِ، وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا عَلَاقَةَ لَهُ بِفِعْلِهِ لَا مَشِيئَةً وَلَا خَلْقًا.

وَهٰؤُلَاءِ هُمُ ٱلْقَدَرِيَّةُ ٱلَّذِينَ هُمْ مَجُوسُ هٰذِهِ ٱلْأُمَّةِ، وَسَبَقَ لَنَا بَيَانُ وَجْهِ كَوْنِهِمْ مَجُوسًا؛ ذٰلِكَ أَنَّهُمْ قَدْ جَعَلُوا لِلْحَوَادِثِ خَالِقَيْنِ، كَمَا جَعَلَتِ ٱلْمَجُوسُ لِلْحَوَادِثِ خَالِقَيْنِ.

ٱلْقَوْلُ ٱلثَّالِثُ، وَهُوَ ٱلْوَسَطُ: أَنَّ أَفْعَالَ ٱلْعِبَادِ أَفْعَالُهُمْ هُمْ، بِٱخْتِيَارِهِمْ وَإِرَادَتِهِمْ، لَكِنَّهَا مَخْلُوقَةٌ لِلَّهِ، مِنْ حَيْثُ إِنَّ فِعْلَ ٱلْعَبْدِ صَادِرٌ عَنْ إِرَادَةٍ جَازِمَةٍ، وَقُدْرَةٍ تَامَّةٍ، وَٱلَّذِي خَلَقَ هٰذِهِ ٱلْإِرَادَةَ وَهٰذِهِ ٱلْقُدْرَةَ هُوَ ٱللَّهُ، وَخَالِقُ ٱلسَّبَبِ ٱلتَّامِّ خَالِقٌ لِلْمُسَبَّبِ؛ لِأَنَّ ٱلْمُسَبَّبَ نَاشِئٌ عَنِ ٱلسَّبَبِ، فَبِٱعْتِبَارِ ٱلْأَصْلِ يَكُونُ ٱلْمُسَبَّبُ مَخْلُوقًا لِلْمُسَبِّبِ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّبَبَ.

وَهٰذَا ٱلْقَوْلُ هُوَ ٱلصَّحِيحُ، وَٱلدَّلِيلُ عَلَىٰ هٰذَا أَنَّ ٱلْإِنْسَانَ إِذَا أُجْبِرَ عَلَى ٱلْفِعْلِ لَمْ يَتَرَتَّبْ عَلَيْهِ أَثَرُهُ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِٱخْتِيَارِهِ، وَأَنَّ ٱلْإِنْسَانَ إِذَا فَعَلَ ٱلشَّيْءَ وَهُوَ نَائِمٌ لَمْ يَتَرَتَّبْ عَلَيْهِ أَثَرُهُ، إِلَّا مَا كَانَ مِنَ ٱلْإِتْلَافَاتِ ٱلَّتِي لِلْخَلْقِ، وَأَنَّ ٱلْإِنْسَانَ لَوْ نَسِيَ فَعَمِلَ عَمَلًا لَمْ يَتَرَتَّبْ عَلَيْهِ أَثَرُهُ؛ لِأَنَّهُ بِغَيْرِ قَصْدِهِ.

وَهٰذَا ٱلْقَوْلُ تَدُلُّ عَلَيْهِ ٱلْقَوَاعِدُ ٱلشَّرْعِيَّةُ وَٱلْوَاقِعُ أَيْضًا؛ لِأَنَّنَا لَوْ قُلْنَا: إِنَّ ٱلْإِنْسَانَ يَسْتَقِلُّ بِعَمَلِهِ، وَيَفْعَلُ مَا يَشَاءُ، وَلَا عَلَاقَةَ لِلَّهِ بِفِعْلِهِ، صَارَ فِي مُلْكِ ٱللَّهِ مَا لَا يَشَاؤُهُ، وَهٰذَا مُمْتَنِعٌ.

إِذًا فَأَعْمَالُنَا تُنْسَبُ إِلَى ٱللَّهِ تَعَالَىٰ خَلْقًا وَمَشِيئَةً، وَتُنْسَبُ إِلَيْنَا فِعْلًا وَكَسْبًا، فَنَحْنُ ٱلسَّاجِدُونَ، ٱلرَّاكِعُونَ، ٱلصَّائِمُونَ، ٱلْمُتَصَدِّقُونَ، ٱلْحَاجُّونَ، ٱلْمُعْتَمِرُونَ، وَلَا يُنْسَبُ هٰذَا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، لَكِنْ خَالِقُ هٰذِهِ ٱلْأَفْعَالِ هُوَ ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، ضَرُورَةً أَنَّهَا صَادِرَةٌ مِنَّا، وَهِيَ مِنْ صِفَاتِنَا، وَنَحْنُ وَصِفَاتُنَا مَخْلُوقُونَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ﴾. قَوْلُهُ: ﴿كُلَّ شَيْءٍ﴾ هَٰذِهِ مَفْعُولٌ لِفِعْلٍ مَحْذُوفٍ، وَيُسَمِّيهِ ٱلنَّحْوِيُّونَ: ٱلِٱشْتِغَالَ؛ لِأَنَّ ٱلْعَامِلَ ٱشْتَغَلَ بِضَمِيرِهِ . بِضَمِيرِ ٱلْمُتَقَدِّمِ . فَقَوْلُهُ: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَٰهُ﴾ تَقْدِيرُهُ: إِنَّا خَلَقْنَا كُلَّ شَيْءٍ.

وَهَلْ هٰذَا ٱلْخَلْقُ يَشْمَلُ فِعْلَ ٱلْعَبْدِ؟

ٱلْجَوَابُ: نَعَمْ، وَهٰذَا كَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُۥ تَقْدِيرًا﴾[ٱلْفُرْقَانِ: ٢]. وَهُنَا يَقُولُ: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ﴾، فَٱلْآيَتَانِ مُتَسَاوِيَتَانِ دَلَالَةً، وَإِنِ ٱخْتَلَفَتَا تَعْبِيرًا.

۞ وَقَوْلُهُ: «وَيُقَالُ لِلْمُصَوِّرِينَ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ». أَيْ: يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ يُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ. فَأَضَافَ ٱلْخَلْقَ إِلَيْهِمْ، فَصَارُوا هُمُ ٱلْفَاعِلِينَ.

وَهُنَا يُشْكِلُ عَلَى بَعْضِ ٱلنَّاسِ كَيْفَ سَمَّىٰ فِعْلَهُمْ خَلْقًا؟

وَٱلْجَوَابُ: لِأَنَّهُمْ يُضَاهِئُونَ بِخَلْقِ ٱللَّهِ، وَيُرِيدُونَ أَنْ يَكُونُوا كَٱلْخَالِقِ عَزَّ وَجَلَّ فِي ٱلْإِبْدَاعِ وَٱلتَّصْوِيرِ.

فَإِذَا قَالَ قَائِلٌ: أَلَسْتُمْ تَقُولُونَ: إِنَّ ٱللَّهَ مُنْفَرِدٌ بِٱلْخَلْقِ؟ فَكَيْفَ قِيلَ لِهَؤُلَاءِ: «أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ»؟

فَٱلْجَوَابُ: أَنَّ ٱلْخَلْقَ ٱلَّذِي ٱنْفَرَدَ ٱللَّهُ بِهِ غَيْرُ ٱلْخَلْقِ ٱلَّذِي خَلَقَهُ هَؤُلَاءِ، فَخَلْقُ ٱللَّهِ ٱلَّذِي ٱنْفَرَدَ بِهِ إِيجَادٌ مِنْ عَدَمٍ، أَمَّا هَؤُلَاءِ فَإِنَّهُمْ لَمْ يُوجِدُوا مِنْ عَدَمٍ، بَلْ غَايَةُ مَا صَنَعُوا هُوَ ٱلتَّغْيِيرُ وَٱلتَّحْوِيلُ.

فَمَثَلًا: ٱلْبَابُ يُقَالُ: خَلَقَهُ ٱلنَّجَّارُ، فَهَلْ هُوَ ٱلَّذِي أَوْجَدَ مَادَّتَهُ: ٱلْخَشَبَ وَٱلْمَسَامِيرَ وَغَيْرَهَا؟

ٱلْجَوَابُ: لَا. لَكِنَّهُ حَوَّلَ هَذِهِ ٱلْأَخْشَابَ وَٱلْمَسَامِيرَ إِلَىٰ بَابٍ.

فَكَذٰلِكَ ٱلْمُصَوِّرُ كَانَ عِنْدَهُ مَادَّةٌ، فَهَلْ خَلَقَ هُوَ هَذِهِ ٱلْمَادَّةَ؟ ٱلْجَوَابُ: لَا. بَلِ ٱلَّذِي خَلَقَ ذٰلِكَ هُوَ ٱللَّهُ، وَٱلْمُصَوِّرُ شَكَّلَ هَذِهِ ٱلصُّورَةَ فَقَطْ.

ثُمَّ قَالَ: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ ۖ يُغْشِى ٱلَّيْلَ ٱلنَّهَارَ يَطْلُبُهُۥ حَثِيثًا وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ وَٱلنُّجُومَ مُسَخَّرَٰتٍۭ بِأَمْرِهِۦٓ ۗ أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[الأعراف:٥٤]. هَذِهِ ٱلْآيَةُ سَبَقَ ٱلْكَلَامُ عَلَيْهَا، وَبَيَّنَّا أَنَّ ٱلْأَيَّامَ ٱلسِّتَّةَ أَوَّلُهَا ٱلْأَحَدُ وَآخِرُهَا ٱلْجُمُعَةُ.

وَنُورِدُ ٱلْآنَ إِشْكَالًا وَهُوَ: كَيْفَ قُدِّرَ خَلْقُ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضِ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ، أَوَّلُهَا ٱلْأَحَدُ وَآخِرُهَا ٱلْجُمُعَةُ، مَعَ أَنَّهُ لَمْ تَكُنْ هُنَاكَ شَمْسٌ يُقَدَّرُ بِهَا ٱلْيَوْمُ؟

وَٱلْجَوَابُ: أَنَّهَا تُقَدَّرُ بِحَرَكَةِ ٱلشَّمْسِ عَلَىٰ مَدَىٰ سِتَّةِ أَيَّامٍ، وَإِنْ لَمْ تُوجَدِ ٱلشَّمْسُ.

ثُمَّ قَالَ: قَالَ ٱبْنُ عُيَيْنَةَ . يَعْنِي: سُفْيَانَ .: بَيَّنَ ٱللَّهُ ٱلْخَلْقَ مِنَ ٱلْأَمْرِ.

بَيَّنَهُ؛ أَيْ: مَيَّزَهُ، فَقَالَ: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ﴾؛ ذٰلِكَ لِأَنَّهُ عَطَفَ ٱلْأَمْرَ عَلَى ٱلْخَلْقِ، وَٱلْأَصْلُ فِي ٱلْعَطْفِ ٱلْمُغَايَرَةُ، فَإِذًا ٱلْأَمْرُ شَيْءٌ وَٱلْخَلْقُ شَيْءٌ آخَرُ؛ فَٱلْأَمْرُ أَنْ يَقُولَ: كُنْ، وَٱلْخَلْقُ هُوَ ٱلتَّكْوِينُ وَٱلْإِيجَادُ.

ثُمَّ قَالَ: وَسَمَّى ٱلنَّبِيُّ ﷺ ٱلْإِيمَانَ عَمَلًا، وَسَبَقَ أَنْ قُلْنَا: إِنَّ ٱلْإِيمَانَ عَمَلُ ٱلْإِنْسَانِ، وَأَنَّ «آمَنَ»؛ أَيْ: كَوَّنَ ٱلْإِيمَانَ فِي قَلْبِهِ، وَ«كَفَرَ»؛ أَيْ: كَوَّنَ ٱلْكُفْرَ فِي قَلْبِهِ، فَهُوَ عَمَلٌ.

ثُمَّ قَالَ: وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ وَأَبُو هُرَيْرَةَ: سُئِلَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ: أَيُّ ٱلْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِٱللَّهِ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ». فَجَعَلَ ٱلْإِيمَانَ عَمَلًا.

ثُمَّ قَالَ: وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿جَزَآءًۢ بِمَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾[الواقعة:٢٤]؛ أَيْ: جَزَاءً بِٱلَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَهُ، سَوَاءً ٱلْخَيْرَ أَوِ ٱلشَّرَّ.

ثُمَّ قَالَ: وَقَالَ وَفْدُ عَبْدِ ٱلْقَيْسِ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مُرْنَا بِجُمَلٍ مِنَ ٱلْأَمْرِ إِنْ عَمِلْنَا بِهَا دَخَلْنَا بِهَا ٱلْجَنَّةَ. فَأَمَرَهُمْ بِٱلْإِيمَانِ وَٱلشَّهَادَةِ، وَإِقَامِ ٱلصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ ٱلزَّكَاةِ، فَجَعَلَ ذٰلِكَ كُلَّهُ عَمَلًا؛ أَيْ: عَمَلًا لِلْإِنْسَانِ، فَيُضَافُ إِلَيْهِ عَلَىٰ أَنَّهُ هُوَ ٱلْعَامِلُ ٱلْمُبَاشِرُ، أَمَّا ٱلْخَالِقُ فَهُوَ ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٥٥٥ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ وَالْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ عَنْ زَهْدَمٍ قَالَ كَانَ بَيْنَ هَذَا الْحَيِّ مِنْ جُرْمٍ وَبَيْنَ الْأَشْعَرِيِّينَ وُدٌّ وَإِخَاءٌ فَكُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ فَقُرِّبَ إِلَيْهِ الطَّعَامُ فِيهِ لَحْمُ دَجَاجٍ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ كَأَنَّهُ مِنْ

الْمَوَالِي فَدَعَاهُ إِلَيْهِ فَقَالَ إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا فَقَذِرْتُهُ فَحَلَفْتُ لَا آكُلُهُ فَقَالَ هَلُمَّ فَلْأُحَدِّثْكَ عَنْ ذَاكَ إِنِّي أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَفَرٍ مِنْ الْأَشْعَرِيِّينَ نَسْتَحْمِلُهُ قَالَ وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ فَأُتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَهْبِ إِبِلٍ فَسَأَلَ عَنَّا فَقَالَ أَيْنَ النَّفَرُ الْأَشْعَرِيُّونَ فَأَمَرَ لَنَا بِخَمْسِ ذَوْدٍ غُرِّ الذُّرَى ثُمَّ انْطَلَقْنَا قُلْنَا مَا صَنَعْنَا حَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا وَمَا عِنْدَهُ مَا يَحْمِلُنَا ثُمَّ حَمَلَنَا تَغَفَّلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِينَهُ وَاللَّهِ لَا نُفْلِحُ أَبَدًا فَرَجَعْنَا إِلَيْهِ فَقُلْنَا لَهُ فَقَالَ لَسْتُ أَنَا أَحْمِلُكُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَمَلَكُمْ وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ وَتَحَلَّلْتُهَا. (١)

❁ قَوْلُهُ: «كَانَ بَيْنَ هَذَا ٱلْحَيِّ مِنْ جُرْمٍ وَبَيْنَ ٱلْأَشْعَرِيِّينَ وُدٌّ وَإِخَاءٌ، فَكُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى ٱلْأَشْعَرِيِّ، فَقُرِّبَ إِلَيْهِ ٱلطَّعَامُ، فِيهِ لَحْمُ دَجَاجٍ، وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمِ ٱللَّهِ كَأَنَّهُ رَجُلٌ مِنَ ٱلْمَوَالِي»؛ يَعْنِي: بِهَيْئَتِهِ وَشَكْلِهِ. «فَدَعَاهُ إِلَيْهِ» أَيْ: لِيَأْكُلَ. فَقَالَ: «إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا فَقَذِرْتُهُ»؛ يَعْنِي: ٱلدَّجَاجَ، وَٱلدَّجَاجُ كَمَا هُوَ مَعْرُوفٌ يَأْكُلُ مَا هَبَّ وَدَبَّ، فَكُلُّ مَا عَلَى ٱلْأَرْضِ تَأْكُلُهُ مِنْ طَيِّبٍ كَانَ أَوْ خَبِيثٍ، وَكَأَنَّهُ رَآهَا تَأْكُلُ شَيْئًا خَبِيثًا فَقَذِرَهَا وَكَرِهَهَا.

وَهُنَا نَسْأَلُ: لَوْ أَكَلَتِ ٱلدَّجَاجَةُ شَيْئًا خَبِيثًا نَجِسًا، فَهَلْ تَكُونُ حَرَامًا؟

نَقُولُ: فِي هَذَا تَفْصِيلٌ؛ فَإِنْ كَانَ أَكْثَرُ عَلَفِهَا وَلَمْ تُطَهَّرْ مِنْهُ فَإِنَّهَا تَكُونُ حَرَامًا، وَإِنْ كَانَ نِصْفُ عَلَفِهَا أَوْ أَقَلَّ فَهِيَ حَلَالٌ.

فَمَثَلًا: إِذَا كُنَّا نُعْطِيهَا جِرَامًا مِنَ ٱلدَّمِ ٱلنَّجِسِ، وَجِرَامَيْنِ مِنَ ٱلْخُبْزِ وَنَحْوِهِ، فَإِنَّهَا تَكُونُ حَلَالًا؛ لِأَنَّ أَكْثَرَ عَلَفِهَا مِنَ ٱلطَّاهِرِ، وَٱلْعَكْسُ بِٱلْعَكْسِ فَتَكُونُ حَرَامًا، إِلَىٰ أَنْ تُطَهَّرَ، وَيَكُونُ تَطْهِيرُهَا بِأَنْ تُحْبَسَ عَنِ ٱلْخَبِيثِ وَتُطْعَمَ ٱلطَّاهِرَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَبِهَذَا تَعُودُ طَيِّبَةً.

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٦٤٩).

وَقَالَ بَعْضُ ٱلْعُلَمَاءِ: إِنَّ ٱلْجَلَّالَةَ، وَهِيَ ٱلَّتِي أَكْثَرُ عَلَفِهَا ٱلنَّجَاسَةُ، حَلَالٌ؛ بِنَاءً عَلَىٰ أَنَّ ٱسْتِحَالَةَ ٱلنَّجَاسَةِ تُطَهِّرُهَا، وَعَلَىٰ هَذَا فَتَكُونُ حَلَالًا.

لَكِنَّ ٱلرِّوَايَةَ ٱلْأُولَىٰ أَصَحُّ، وَهَاتَانِ رِوَايَتَانِ عَنِ ٱلْإِمَامِ أَحْمَدَ:

ٱلْأُولَىٰ: أَنَّ ٱلْجَلَّالَةَ حَلَالٌ مُطْلَقًا.

وَٱلثَّانِيَةُ: أَنَّهَا حَرَامٌ إِذَا كَانَ أَكْثَرُ عَلَفِهَا ٱلنَّجَاسَةَ. (١)

ثُمَّ ذَكَرَ ٱلرَّاوِي قِصَّةَ حَمْلِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ ٱلْأَشْعَرِيِّينَ بَعْدَ أَنْ أَتَوْهُ وَقَالُوا: ٱحْمِلْنَا يَا رَسُولَ ٱللَّهِ، فَقَالَ: «مَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ»، وَقَدْ قَالَ ٱللَّهُ فِيهِمْ: ﴿وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَآ أَجِدُ مَآ أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّواْ وَّأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُواْ مَا يُنفِقُونَ﴾[ٱلتَّوْبَةِ: ٩٢]. وَلَكِنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ يَسَّرَ لَهُمْ مَا يَحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ، فَقَدْ أُتِيَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ نَهْبُ إِبِلٍ . أَيْ: غَنِيمَةُ إِبِلٍ . فَقَالَ:

«أَيْنَ ٱلنَّفَرُ ٱلْأَشْعَرِيُّونَ؟».وفَأَمَرَ لَهُمْ بِخَمْسِ ذَوْدٍ غُرِّ ٱلذُّرَى.

وَٱلذُّرَىٰ: ٱلْأَسْنِمَةُ، وَٱلْغُرُّ: ٱلْبِيضُ؛ أَيْ: أَنَّ أَسْنِمَتَهَا بَيْضَاءُ.

ثُمَّ تَسَاءَلُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ، وَخَافُوا أَنْ يَكُونُوا أَكْرَهُوا ٱلنَّبِيَّ ﷺ عَلَىٰ ذٰلِكَ.

وَقَالُوا: «تَغَفَّلْنَا رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ يَمِينَهُ»؛ لِأَنَّهُ كَانَ قَدْ حَلَفَ، وَقَالَ: «وَٱللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ». فَنَدِمُوا عَلَىٰ ذٰلِكَ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَيْهِ، فَقَالُوا لَهُ ذٰلِكَ، فَقَالَ: «لَسْتُ أَنَا أَحْمِلُكُمْ، وَلَكِنَّ ٱللَّهَ حَمَلَكُمْ». فَأَضَافَ حَمْلَهُمْ إِلَى ٱللَّهِ.

وَهٰذَا ٱلْحَدِيثُ ٱسْتَدَلَّ بِهِ ٱلْجَبْرِيَّةُ عَلَىٰ مَذْهَبِهِمْ، وَقَالُوا: إِنَّ فِعْلَ ٱلْعَبْدِ فِعْلُ ٱللَّهِ. كَمَا ٱسْتَدَلُّوا لِذٰلِكَ بِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾[ٱلْأَنْفَالِ: ١٧]. قَالُوا: فَهٰذَا صَرِيحٌ فِي أَنَّ ٱللَّهَ أَضَافَ فِعْلَ ٱلْإِنْسَانِ إِلَيْهِ، وَهُنَا قَالَ: «وَلَكِنَّ ٱللَّهَ حَمَلَكُمْ».

وَٱلْجَوَابُ عَلَىٰ هٰذَا أَنْ نَقُولَ: إِنَّ مَعْنَىٰ قَوْلِهِ: «وَلَكِنَّ ٱللَّهَ حَمَلَكُمْ» أَيْ: وَلَكِنَّ ٱللَّهَ يَسَّرَ لَكُمْ مَا

---

(١) ٱنْظُرْ: «ٱلْمُغْنِي» لِٱبْنِ قُدَامَةَ (٣٢٨-١٣/٣٢٩).

لَمْ أَقْدِرْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ حَمَلَكُمْ؛ فَإِنَّ هٰذِهِ ٱلْإِبِلَ مَا كَانَ ٱلرَّسُولُ ﷺ يَخْطُرُ بِبَالِهِ أَنَّهَا سَتَأْتِي، وَلَكِنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ يَسَّرَهَا، فَكَانَتْ إِضَافَةُ ٱلْحَمْلِ إِلَى ٱللَّهِ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ هُوَ ٱلَّذِي يَسَّرَ لَهُمْ ذٰلِكَ، فَحَمَلَهُمُ ٱلنَّبِيُّ ﷺ. ثُمَّ أَقْسَمَ ﷺ فَقَالَ: «وَٱللَّهِ لَا أَحْلِفُ عَلَىٰ يَمِينٍ، فَأَرَىٰ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَتَيْتُ ٱلَّذِي هُوَ خَيْرٌ مِنْهَا، وَتَحَلَّلْتُهَا». وَهٰكَذَا يَنْبَغِي لِلْإِنْسَانِ إِذَا حَلَفَ عَلَىٰ شَيْءٍ، وَرَأَىٰ غَيْرَهُ خَيْرًا مِنْهُ، أَنْ يَأْتِيَ ٱلَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَأَنْ يَتَحَلَّلَ بِيَمِينِهِ؛ أَيْ: يُكَفِّرَ عَنْهَا.

مِثَالُ ذٰلِكَ: قَالَ رَجُلٌ: وَٱللَّهِ لَا أُسَلِّمُ عَلَىٰ فُلَانٍ — وَتَرْكُ ٱلسَّلَامِ عَلَى ٱلْمُسْلِمِ حَرَامٌ، وَٱلسَّلَامُ عَلَيْهِ خَيْرٌ وَوَاجِبٌ؛ لِأَنَّهُ سُنَّةٌ — فَهُنَا نَقُولُ: كَفِّرْ عَنْ يَمِينِكَ، وَسَلِّمْ.

كَذٰلِكَ: حَلَفَ شَخْصٌ أَلَّا يُجِيبَ دَعْوَةَ فُلَانٍ، نَقُولُ: كَفِّرْ عَنْ يَمِينِكَ، وَأَجِبْ دَعْوَتَهُ؛ لِأَنَّ هٰذَا أَفْضَلُ.

وَمِنْ ثَمَّ قَالَ ٱلْعُلَمَاءُ: إِنَّ ٱلْحِنْثَ فِي ٱلْيَمِينِ تَجْرِي فِيهِ ٱلْأَحْكَامُ ٱلْخَمْسَةُ — وَهِيَ: ٱلْوَاجِبُ، وَٱلْحَرَامُ، وَٱلْمَنْدُوبُ، وَٱلْمَكْرُوهُ، وَٱلْمُبَاحُ — فَيَكُونُ ٱلْحِنْثُ وَاجِبًا إِذَا حَلَفَ عَلَىٰ تَرْكِ وَاجِبٍ، أَوْ عَلَىٰ فِعْلِ مُحَرَّمٍ، وَٱلْحِنْثُ هُوَ مُخَالَفَةُ مَا حَلَفَ عَلَيْهِ.

فَإِذَا قَالَ: وَٱللَّهِ لَا أُصَلِّي مَعَ ٱلْجَمَاعَةِ، قُلْنَا: يَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تُصَلِّيَ، وَأَنْ تُكَفِّرَ. وَإِذَا قَالَ: وَٱللَّهِ لَا أَتْرُكُ شُرْبَ ٱلدُّخَانِ، قُلْنَا: يَجِبُ أَنْ تَتْرُكَ هٰذَا ٱلدُّخَانَ، وَتُكَفِّرَ.

وَيَكُونُ ٱلْحِنْثُ حَرَامًا إِذَا كَانَ عَلَىٰ فِعْلِ وَاجِبٍ، أَوْ عَلَىٰ تَرْكِ مُحَرَّمٍ.

فَإِذَا قَالَ: وَٱللَّهِ لَأُصَلِّيَنَّ ٱلْيَوْمَ مَعَ ٱلْجَمَاعَةِ، نَقُولُ: ٱلْحِنْثُ هُنَا حَرَامٌ؛ لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ تَدَعَ صَلَاةَ ٱلْجَمَاعَةِ، حَتَّىٰ وَلَوْ قَالَ: أَدَعُهَا وَأُكَفِّرُ.

وَكَذٰلِكَ لَوْ قَالَ: وَٱللَّهِ لَا أَشْرَبُ ٱلدُّخَانَ، نَقُولُ: ٱلْحِنْثُ هُنَا حَرَامٌ.

وَيَكُونُ ٱلْحِنْثُ مُسْتَحَبًّا إِذَا قَالَ: وَٱللَّهِ لَا أُصَلِّي رَاتِبَةَ ٱلْعِشَاءِ، نَقُولُ: ٱلْأَفْضَلُ أَنْ يَحْنَثَ، فَيُصَلِّيَ وَيُكَفِّرَ.

وَإِذَا قَالَ: وَٱللَّهِ لَأُصَلِّيَنَّ رَاتِبَةَ ٱلْعِشَاءِ، فَٱلْحِنْثُ خِلَافُ ٱلْأُولَىٰ.

وَإِذَا قَالَ: وَٱللَّهِ لَأَكُلَنَّ ٱلْبَصَلَ، نَقُولُ: أَكْلُ ٱلْبَصَلِ إِذَا كَانَ يَسْتَلْزِمُ تَرْكَ ٱلْجَمَاعَةِ، فَقَدْ قَالَ ٱلْعُلَمَاءُ: إِنَّهُ مَكْرُوهٌ.

فَٱلْقَاعِدَةُ عِنْدَنَا: أَنَّ ٱلْحِنْثَ يَكُونُ وَاجِبًا إِذَا كَانَ ٱلْحَلِفُ عَلَىٰ تَرْكِ وَاجِبٍ أَوْ فِعْلِ مُحَرَّمٍ.

وَيَكُونُ حَرَامًا إِذَا كَانَ ٱلْحَلِفُ عَلَىٰ فِعْلِ وَاجِبٍ أَوْ تَرْكِ مُحَرَّمٍ.

وَإِذَا كَانَ عَلَىٰ فِعْلِ مُسْتَحَبٍّ، وَكَانَ تَرْكُهُ مِمَّا يُكْرَهُ، كَانَ ٱلْحِنْثُ فِيهِ مَكْرُوهًا؛ لِأَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنْ تَرْكِ ٱلْمُسْتَحَبِّ ٱلْوُقُوعُ فِي ٱلْكَرَاهَةِ، وَإِلَّا لَقُلْنَا: إِنَّ كُلَّ إِنْسَانٍ لَا يَأْتِي بِمَسْنُونَاتِ ٱلصَّلَاةِ تَكُونُ صَلَاتُهُ مَكْرُوهَةً.

وَأَمَّا ٱلْمُبَاحُ فَقَدْ يُقَالُ: لِأَنَّهُ لَا يُتَصَوَّرُ أَنْ يَكُونَ ٱلْحِنْثُ مُبَاحًا، وَلَوْ كَانَ ٱلْحَلِفُ عَلَىٰ مُبَاحٍ؛ وَذٰلِكَ لِأَنَّ حِفْظَ ٱلْيَمِينِ أَوْلَىٰ مِنَ ٱلْحِنْثِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٥٥٦ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ الضُّبَعِيُّ قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا إِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ مُضَرَ وَإِنَّا لَا نَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي أَشْهُرٍ حُرُمٍ فَمُرْنَا بِجُمَلٍ مِنْ الْأَمْرِ إِنْ عَمِلْنَا بِهِ دَخَلْنَا الْجَنَّةَ وَنَدْعُو إِلَيْهَا مَنْ وَرَاءَنَا قَالَ آمُرُكُمْ بِأَرْبَعٍ وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ آمُرُكُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَهَلْ تَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَإِقَامُ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ وَتُعْطُوا مِنْ الْمَغْنَمِ الْخُمُسَ وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ لَا تَشْرَبُوا فِي الدُّبَّاءِ وَالنَّقِيرِ وَالظُّرُوفِ الْمُزَفَّتَةِ وَالْحَنْتَمَةِ. (١)

فِي هٰذَا ٱلْحَدِيثِ: فَسَّرَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ ٱلْإِيمَانَ بِٱلْإِسْلَامِ، فَدَلَّ ذٰلِكَ عَلَىٰ أَنَّ ٱلْعَمَلَ يُسَمَّىٰ إِيمَانًا؛ لِأَنَّ شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ، وَإِقَامَ ٱلصَّلَاةِ، وَإِيتَاءَ ٱلزَّكَاةِ، وَإِعْطَاءَ ٱلْخُمُسِ مِنَ ٱلْمَغْنَمِ، كُلُّ هٰذِهِ

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٧، ١٨).

أَعْمَالٌ.

وَلَمْ يَذْكُرِ ٱلْبُخَارِيُّ هُنَا شَهَادَةَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ؛ وَذٰلِكَ لِأَنَّهُمْ جَاءُوا مُقِرِّينَ بِذٰلِكَ.

ثُمَّ قَالَ: «وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ»، وَفَسَّرَ هٰذَا ٱلنَّهْيَ بِقَوْلِهِ: «لَا تَشْرَبُوا فِي ٱلدُّبَّاءِ، وَٱلنَّقِيرِ، وَٱلظُّرُوفِ ٱلْمُزَفَّتَةِ، وَٱلْحَتَمَةِ».

وَهٰذِهِ أَوَانٍ يُجْعَلُ فِيهَا ٱلنَّبِيذُ، وَهِيَ لِحَرَارَتِهَا تَطْبُخُ ٱلنَّبِيذَ، وَرُبَّمَا يَصِلُ إِلَىٰ حَدِّ ٱلْمُسْكِرِ وَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ، فَنَهَاهُمْ عَنْ ذٰلِكَ.

ثُمَّ بَعْدَ هٰذَا نُسِخَ هٰذَا ٱلنَّهْيُ، فَقَالَ: «كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنِ ٱلِانْتِبَاذِ فِي كَذَا وَكَذَا وَكَذَا، فَٱنْتَبِذُوا بِمَا شِئْتُمْ، غَيْرَ أَنْ لَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا» (١).

وَٱلدُّبَّاءُ: هُوَ ٱلْقَرْعُ، وَلَا سِيَّمَا قَرْعُ ٱلنَّجْدِ؛ فَإِنَّهُ مِثْلُ ٱلْأَوْعِيَةِ تَمَامًا، حَيْثُ يُبْقُونَهُ حَتَّىٰ يَيْبَسَ فِي غُصْنِهِ، فَإِذَا يَبِسَ فَإِنَّ ٱلْمُخَّ ٱلَّذِي فِي دَاخِلِهِ يَيْبَسُ وَيَكُونُ مِثْلَ ٱلْوَرَقِ، ثُمَّ يَقُصُّونَ أَعْلَاهُ وَيَجْعَلُونَهُ وِعَاءً، وَهُوَ فِي ٱلشَّكْلِ لَهُ حُلْقُومٌ؛ يَعْنِي: أَعْلَاهُ ضَيِّقٌ وَأَسْفَلُهُ مُتَّسِعٌ.

وَأَمَّا ٱلنَّقِيرُ: فَهُوَ حَجَرٌ أَوْ خَشَبٌ، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذٰلِكَ، يُنْقَرُ، ثُمَّ يُوضَعُ فِيهِ ٱلنَّبِيذُ، وَهُوَ حَارٌّ.

وَأَمَّا ٱلظُّرُوفُ ٱلْمُزَفَّتَةُ: فَهِيَ ٱلْمَطْلِيَّةُ بِٱلزِّفْتِ، وَٱلزِّفْتُ أَيْضًا حَارٌّ.

وَٱلْحَنْتَمَةُ: هِيَ ٱلْجَرَّةُ ٱلْخَضْرَاءُ.

وَعَلَىٰ هٰذَا نَقُولُ: إِنَّ هٰذَا ٱلنَّهْيَ قَدْ نُسِخَ، وَأَذِنَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ بِٱلِانْتِبَاذِ بِكُلِّ شَيْءٍ، إِلَّا أَنْ نَشْرَبَ مُسْكِرًا.

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٩٧٧) (١٠٦).

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٥٥٧ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّوَرِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيُقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ. (١)

٧٥٥٨ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّوَرِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيُقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ. (٢)

٧٥٥٩ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً أَوْ شَعِيرَةً. (٣)

كُلُّ هٰذِهِ ٱلْأَحَادِيثِ قَدْ سَبَقَ ٱلْكَلَامُ عَلَيْهَا، وَٱلشَّاهِدُ فِيهَا إِضَافَةُ ٱلْخَلْقِ إِلَىٰ هٰؤُلَاءِ ٱلْمُصَوِّرِينَ.

فَإِنْ قِيلَ: هَلِ ٱلتَّصْوِيرُ بِٱلْفِيدْيُو يَدْخُلُ فِي هٰذَا ٱلْوَعِيدِ؟

فَٱلْجَوَابُ: لَا، لَا يَدْخُلُ فِي هٰذَا؛ لِأَنَّ ٱلْمُصَوِّرَ فِي ٱلْفِيدْيُو مَا ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِ ٱللَّهِ، وَإِنَّمَا نَقَلَ هٰذِهِ ٱلصُّورَةَ، أَوْ أَثْبَتَ هٰذِهِ ٱلصُّورَةَ فِي نَفْسِ ٱلشَّرِيطِ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: هٰذِهِ ٱلصُّورَةُ ٱلْمُصَوَّرَةُ بِٱلْفِيدْيُو تَكُونُ أَعْظَمَ وَأَدَقَّ.

نَقُولُ: نَعَمْ، هِيَ أَعْظَمُ وَأَدَقُّ لَا شَكَّ، وَلٰكِنَّهَا لَيْسَتْ مِثْلَهَا.

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢١٠٧). (٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢١٠٨). (٣) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢١١١).

ثُمَّ إِنَّا نَقُولُ: هٰذَا ٱلَّذِي يُصَوِّرُ بِٱلْفِيدْيُو أَوْ نَحْوِهِ، هَلِ ٱلنَّاسُ يَقُولُونَ: مَا أَحْسَنَ تَصْوِيرَهُ وَمَا أَبْدَعَهُ؟

ٱلْجَوَابُ: لَا، وَلٰكِنْ لَوْ صَوَّرَ بِيَدِهِ لَقَالُوا: هٰذَا ٱلرَّجُلُ جَيِّدٌ، إِنَّهُ يَخْلُقُ كَخَلْقِ ٱللَّهِ. فَٱلْفَرْقُ ظَاهِرٌ.

فَٱلَّذِي يَصْنَعُهُ ٱلْإِنْسَانُ بِيَدِهِ مِنَ ٱلصُّوَرِ هُوَ ٱلْمُحَرَّمُ، سَوَاءٌ كَانَ ذٰلِكَ بِٱلْكُمْبِيُوتَرِ، أَوْ عَلَىٰ وَرَقَةٍ، أَوْ بِأَيِّ شَيْءٍ؛ لِأَنَّهُ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

———ﮩ◈◈◈ﮩ———

ثُمَّ قَالَ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللهُ:

٥٧- بَابُ قِرَاءَةِ الفَاجِرِ وَالمُنَافِقِ، وَأَصْوَاتُهُمْ وَتِلاَوَتُهُمْ لاَ تُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ.

٥٧ – بَابُ قِرَاءَةِ الْفَاجِرِ، وَالْمُنَافِقِ، وَأَصْوَاتِهِمْ وَتِلَاوَتِهِمْ لَا تُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ.

٧٥٦٠ حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالْأُتْرُجَّةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَرِيحُهَا طَيِّبٌ وَمَثَلُ الَّذِي لَا يَقْرَأُ كَالتَّمْرَةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَلَا رِيحَ لَهَا وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الرَّيْحَانَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ طَعْمُهَا مُرٌّ وَلَا رِيحَ لَهَا. (١)

فِي هَذَا الْحَدِيثِ تَشْبِيهٌ عَجِيبٌ:

فَالنَّاسُ أَقْسَامٌ: مُؤْمِنٌ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَعْمَلُ بِهِ، فَهَذَا كَالْأُتْرُجَّةِ، طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَرِيحُهَا طَيِّبٌ، وَالْأُتْرُجَّةُ مِثْلُ الْبُرْتُقَالَةِ، لَكِنَّهَا أَكْبَرُ، وَتَخْتَلِفُ نَوْعًا مَا عَنِ الْبُرْتُقَالَةِ.

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٤٣) (٧٩٧).

وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الرَّيْحَانَةِ، لَهَا رِيحٌ طَيِّبَةٌ، وَلَكِنَّ طَعْمَهَا مُرٌّ.

وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالتَّمْرَةِ، طَعْمُهَا حُلْوٌ، وَلَيْسَ لَهَا رَائِحَةٌ، وَالْمُرَادُ: لَيْسَ لَهَا رَائِحَةٌ زَكِيَّةٌ، وَإِلَّا فَإِنَّ لَهَا رَائِحَةً، وَلَكِنَّهَا لَيْسَتْ زَكِيَّةً كَرَائِحَةِ الطِّيبِ.

وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ – وَهِيَ تُسَمَّىٰ عِنْدَنَا الشَّرِيَّ – وَهِيَ مِثْلُ التُّفَّاحَةِ الصَّغِيرَةِ، لَكِنَّ طَعْمَهَا مُرٌّ جِدًّا جِدًّا، وَلَيْسَ لَهَا رِيحٌ؛ أَيْ: لَيْسَ لَهَا رِيحٌ زَكِيٌّ يَجْذِبُ النُّفُوسَ.

وَهَذِهِ الْحَنْظَلَةُ يُقَالُ: إِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا وَطِئَ عَلَيْهَا وَهِيَ مُسْتَوِيَةٌ فَإِنَّهَا تُسَهِّلُ مَا فِي بَطْنِهِ؛ يَعْنِي: أَنَّهُ بَدَلَ أَنْ يَشْرَبَ الْمُسَهِّلَ، فَمَا عَلَيْهِ إِلَّا أَنْ يَطَأَ عَلَيْهَا وَهِيَ مُسْتَوِيَةٌ، فَإِذَا بِهِ يُخْرِجُ كُلَّ مَا فِي بَطْنِهِ. وَهَذَا الْأَمْرُ كَانَ يَفْعَلُهُ بَعْضُ النَّاسِ فِيمَا سَبَقَ، وَلَكِنْ مَعَ ذَلِكَ تَأْكُلُهَا الْمَوَاشِي وَلَا تَتَأَثَّرُ بِهَا، وَهَذَا مِنْ عَجَائِبِ مَخْلُوقَاتِ اللَّهِ.

وَالشَّاهِدُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَضَافَ الْقِرَاءَةَ إِلَى الْقَارِئِ، فَجَعَلَهَا مِنْ فِعْلِهِ، وَبَيَّنَ أَنَّ الْقُرْآنَ يَقْرَؤُهُ الْمُؤْمِنُ وَغَيْرُ الْمُؤْمِنِ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ»، وَهَذَا يُوجَدُ، فَهُنَاكَ مُنَافِقُونَ يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ، وَلَكِنْ لَا يَعْمَلُونَ بِهِ.

ثُمَّ قَالَ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللهُ:

٧٥٦١ حَدَّثَنَا عَلِيٌّ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ ح و حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا عَنْبَسَةُ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا سَأَلَ أُنَاسٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الْكُهَّانِ فَقَالَ إِنَّهُمْ لَيْسُوا بِشَيْءٍ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ بِالشَّيْءِ يَكُونُ حَقًّا قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنْ الْحَقِّ يَخْطَفُهَا الْجِنِّيُّ فَيُقَرْقِرُهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ كَقَرْقَرَةِ الدَّجَاجَةِ فَيَخْلِطُونَ فِيهِ أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ كَذْبَةٍ. (١)

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٢٢٨) (١٢٣).

قَوْلُهُ: «سَأَلَ أُنَاسٌ ٱلنَّبِيَّ ﷺ عَنِ ٱلْكُهَّانِ». ٱلْكُهَّانُ هُمُ ٱلَّذِينَ يُخْبِرُونَ عَنِ ٱلْمُغَيَّبَاتِ فِي ٱلْمُسْتَقْبَلِ، فَيَقُولُونَ: سَيَكُونُ كَذَا فِي يَوْمِ كَذَا، أَوْ فِي شَهْرِ كَذَا، أَوْ فِي سَنَةِ كَذَا. وَهَذَا مِنْ عِلْمِ ٱلْغَيْبِ ٱلَّذِي لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهِ إِلَّا ٱللَّهُ، وَلِهَذَا جَاءَ فِي ٱلْحَدِيثِ: «مَنْ أَتَىٰ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ ﷺ» (١). وَوَجْهُ ٱلْكُفْرِ: أَنَّهُ صَدَّقَ بِأَنَّ أَحَدًا يَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ سِوَىٰ ٱللَّهِ، فَيَكُونُ فِي هَذَا تَكْذِيبٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾[ٱلنَّمْل: ٦٥].

وَهَؤُلَاءِ ٱلْكُهَّانُ كَانُوا حُكَّامًا فِي ٱلْجَاهِلِيَّةِ؛ لِأَنَّ لَهُمْ شَيَاطِينَ تَتَّصِلُ بِهِمْ وَتُخْبِرُهُمْ بِخَبَرِ ٱلسَّمَاءِ، ثُمَّ إِنَّ هَذَا ٱلْكَاهِنَ يَزِيدُ عَلَىٰ هَذِهِ ٱلْأَخْبَارِ أَشْيَاءَ مِنْ عِنْدِهِ يُرَوِّجُ بِهَا عَلَى ٱلنَّاسِ، فَإِذَا وَقَعَتْ كَلِمَةُ ٱلصِّدْقِ ٱلَّتِي سُمِعَتْ مِنَ ٱلسَّمَاءِ، ظَنَّ ٱلنَّاسُ أَنَّ كُلَّ كَلَامِهِ صِدْقٌ، فَصَدَّقُوهُ بِمَا يَقُولُ.

وَلَكِنَّ ٱلرَّسُولَ ﷺ قَالَ: «إِنَّهُمْ لَيْسُوا بِشَيْءٍ»، يَعْنِي: لَيْسَ عِنْدَهُمْ عِلْمٌ. وَلَمَّا أُورِدَ عَلَى ٱلرَّسُولِ ﷺ أَنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ بِٱلشَّيْءِ وَيَكُونُ حَقًّا، قَالَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ: «تِلْكَ ٱلْكَلِمَةُ مِنَ ٱلْحَقِّ، يَخْطَفُهَا ٱلْجِنِّيُّ فَيُقَرْقِرُهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ كَقَرْقَرَةِ ٱلدَّجَاجَةِ». يَعْنِي: أَنَّهُ يُلْقِي إِلَيْهِ كَلَامًا لَيْسَ بِمَفْهُومٍ جَيِّدًا، فَيَأْخُذُ ٱلْكَاهِنُ مِنْهُ هَذِهِ ٱلْقَرْقَرَةَ، وَيُضِيفُ إِلَيْهَا مَا يُضِيفُ، ثُمَّ يُحَدِّثُ ٱلنَّاسَ، فَإِذَا وَقَعَتْ كَلِمَةُ ٱلْحَقِّ قَالُوا: هَذَا هُوَ ٱلْعَالِمُ.

وَكَمَا أَنَّ هَذَا كَانَ مَوْجُودًا فِي ٱلْجَاهِلِيَّةِ، فَمَا زَالَ ٱلنَّاسُ أَيْضًا يَأْخُذُونَ بِهِ ٱلْآنَ وَيُصَدِّقُونَهُ، حَتَّىٰ إِنِّي رَأَيْتُ بَعْضَ ٱلصُّحُفِ فِي أَوَّلِ هَذِهِ ٱلسَّنَةِ ٱلْمِيلَادِيَّةِ – كَمَا هِيَ عَادَتُهُمْ فِي ٱلتَّارِيخِ – يَكْتُبُونَ فِي ٱلصُّحُفِ: قَالَتِ ٱلْكَاهِنَةُ فُلَانَةُ – ثُمَّ يُصَوِّرُونَهَا –: سَيَكُونُ كَذَا، وَسَيَكُونُ كَذَا. وَٱلْجُهَّالُ مِنَ ٱلنَّاسِ يُصَدِّقُونَ، وَضُعَفَاءُ ٱلدِّينِ يُصَدِّقُونَ. وَٱلْوَاجِبُ تَكْذِيبُ هَذَا، وَٱلْوَاجِبُ أَيْضًا مَنْعُ ٱلصُّحُفِ مِنْ نَشْرِ مِثْلِ هَذِهِ ٱلْأَشْيَاءِ، وَلَكِنْ مَعَ ٱلْأَسَفِ تَدْخُلُ بِلَادَنَا مِنْ غَيْرِنَا وَتَرُوجُ فِينَا.

حَتَّىٰ لَوْ فُرِضَ أَنَّ ٱلْقَضَاءَ وَٱلْقَدَرَ وَافَقَ مَا يَقُولُهُ هَذَا ٱلْكَاهِنُ، فَإِنَّنَا نَعْلَمُ عِلْمَ ٱلْيَقِينِ أَنَّ هَذَا

---

(١) رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي «ٱلْمُسْنَدِ» (٩٥٠٢) (٤٢٨/٢)، وَأَبُو دَاوُدَ (٣٩٠٤)، وَٱلتِّرْمِذِيُّ (١٣٥)، وَٱبْنُ مَاجَهْ (٦٣٩)، وَقَالَ ٱلشَّيْخُ ٱلْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي تَعْلِيقِهِ عَلَى ٱلسُّنَنِ: صَحِيحٌ.

ٱلْكَاهِنَ لَا يَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ، وَلَا يَجُوزُ لَنَا أَنْ نُصَدِّقَهُ، وَلَا أَنْ نَرْكَنَ إِلَىٰ مَا قَالَ قَبْلَ أَنْ يَقَعَ؛ لِأَنَّ ٱلرَّسُولَ ﷺ قَالَ: «لَيْسُوا بِشَيْءٍ».

فَإِنْ سَأَلَ شَخْصٌ ٱلْكَاهِنَ لِيَخْتَبِرَهُ وَيُكَذِّبَهُ، فَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ، بَلْ قَدْ يَكُونُ وَاجِبًا؛ فَقَدِ ٱخْتَبَرَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ ٱبْنَ صَيَّادٍ، فَقَالَ: «مَا خَبَّأْتُ لَكَ؟» فَقَالَ: ٱلدُّخُّ. وَكَانَ ٱلرَّسُولُ ﷺ قَدْ أَضْمَرَ فِي نَفْسِهِ ٱلدُّخَانَ، لَكِنْ قَصَدَ وَعَجَزَ أَنْ يُكْمِلَهَا، فَقَالَ: ٱلدُّخُّ. فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ: «ٱخْسَأْ، فَلَنْ تَعْدُوَ قَدَرَكَ»(١).

فَسُؤَالُ ٱلْكُهَّانِ يَنْقَسِمُ إِلَىٰ ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

ٱلْقِسْمُ ٱلْأَوَّلُ: أَنْ يُرَادَ بِهِ بَيَانُ عُوَارِهِ وَكَذِبِهِ، فَهَذَا جَائِزٌ، بَلْ وَاجِبٌ، بِشَرْطِ أَلَّا يَكُونَ فِي ذَٰلِكَ تَغْرِيرٌ لِأَحَدٍ، بِحَيْثُ يَغْتَرُّونَ إِذَا جَاءَ هَذَا ٱلرَّجُلُ لِيَسْأَلَ ٱلْكَاهِنَ، أَوْ يُمَوِّهَ هَذَا ٱلْكَاهِنُ وَيَقُولُ: فُلَانٌ جَاءَ إِلَيَّ وَسَأَلَنِي، وَمَا أَشْبَهَ ذَٰلِكَ.

ٱلثَّانِي: أَنْ يَسْأَلَهُمْ لِيَنْظُرَ مَا عِنْدَهُمْ لَا لِتَصْدِيقِهِمْ، فَهَذَا عَلَيْهِ ٱلْوَعِيدُ: «لَا تُقْبَلُ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً»؛ لِأَنَّ فِي سُؤَالِهِمْ إِغْرَاءً لَهُمْ لِمَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ ٱلْكَذِبِ وَٱلدَّجَلِ، وَفِي سُؤَالِهِمْ أَيْضًا تَغْرِيرًا لِلْغَيْرِ، حَيْثُ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ عَلَىٰ حَقٍّ.

وَٱلثَّالِثُ: أَنْ يَسْأَلَهُمْ وَيُصَدِّقَهُمْ، فَهَذَا هُوَ ٱلْكُفْرُ؛ لِأَنَّ ٱلنَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَتَىٰ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ ﷺ».

وَفِي هَذَا ٱلْحَدِيثِ: إِشَارَةٌ إِلَىٰ أَنَّ ٱلْإِنْسَ قَدْ يَسْتَخْدِمُ ٱلْجِنَّ، لَكِنْ إِذَا ٱسْتَخْدَمَهُ لِأَمْرٍ بَاطِلٍ فَإِنَّهُ حَرَامٌ، أَوْ ٱسْتَخْدَمَهُ بِطَرِيقٍ بَاطِلٍ، كَٱلذَّبْحِ لَهُ، أَوِ ٱلرُّكُوعِ لَهُ، أَوِ ٱلسُّجُودِ لَهُ، أَوْ تَمْكِينِهِ مِنْ نَفْسِهِ مَثَلًا؛ فَإِنَّ ذَٰلِكَ لَا يَجُوزُ؛ لِأَنَّ ٱلْجِنَّ فِيهِمْ سُفَهَاءُ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَخْتَارُ هَذِهِ ٱلْمَرْأَةَ لِجَمَالِهَا فَيَخْتَارُ أَنْ تَكُونَ زَوْجَةً لَهُ، وَفِيهِمْ مَنْ يَخْتَارُ هَذَا ٱلصَّبِيَّ لِجَمَالِهِ وَيَفْعَلُ بِهِ ٱلْفَاحِشَةَ، أَوْ تَكُونُ ٱلْمَرْأَةُ مِنَ ٱلْجِنِّ تَعْشَقُ إِنْسِيًّا وَتُرِيدُ أَنْ تَتَّصِلَ بِهِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَٰلِكَ، فَإِذَا كَانَ عَلَىٰ هَذَا ٱلْوَجْهِ كَانَ حَرَامًا.

---

(١) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.

فَإِذَا كَانَ تَوَلِّيهِ بِطَرِيقٍ مُحَرَّمٍ، أَوْ لِيَسْتَعِينَ بِهِمْ عَلَىٰ مُحَرَّمٍ، كَانَ ذَٰلِكَ حَرَامًا بِلَا شَكٍّ.

أَمَّا إِذَا كَانَ بِطَرِيقٍ مُبَاحٍ، لِيَسْتَعِينَ بِهِمْ عَلَىٰ شَيْءٍ مُبَاحٍ، فَقَدْ ذَكَرَ شَيْخُ ٱلْإِسْلَامِ ٱبْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أَنَّ ذَٰلِكَ جَائِزٌ، وَلَكِنْ إِذَا خِيفَ أَنْ يَكُونَ هَذَا ذَرِيعَةً إِلَىٰ أَمْرٍ لَا يَجُوزُ، فَلَدَيْنَا ٱلْقَاعِدَةُ ٱلشَّرْعِيَّةُ، وَهِيَ: سَدُّ ٱلذَّرَائِعِ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: مَا حُكْمُ ٱلذَّهَابِ إِلَى ٱلسَّاحِرِ لِفَكِّ ٱلسِّحْرِ؟

فَٱلْجَوَابُ: هَذَا لَيْسَ مَحَلَّ ٱتِّفَاقٍ بَيْنَ ٱلْعُلَمَاءِ، فَإِنَّهُ مِنَ ٱلْأَمَانَةِ ٱلْعِلْمِيَّةِ أَنْ نَقُولَ: لَا يَجُوزُ ٱلذَّهَابُ إِلَى ٱلسَّحَرَةِ لِفَكِّ ٱلسِّحْرِ، حَتَّىٰ لَوْ أَدَّىٰ ذَٰلِكَ إِلَىٰ مَوْتِ ٱلْإِنْسَانِ.

وَمِنَ ٱلْعُلَمَاءِ مَنْ يُجِيزُهُ لِلضَّرُورَةِ، كَٱلْمَشْهُورِ مِنْ مَذْهَبِ ٱلْإِمَامِ أَحْمَدَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ ٱلْمُتَأَخِّرِينَ، فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ: يَجُوزُ حَلُّ ٱلسِّحْرِ بِمِثْلِهِ لِلضَّرُورَةِ، وَكَذَٰلِكَ مَا ذُكِرَ عَنِ ٱبْنِ ٱلْمُسَيِّبِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ ٱلرَّجُلِ يُمْنَعُ مِنِ ٱمْرَأَتِهِ بِٱلسِّحْرِ، فَهَلْ تَجُوزُ ٱلنُّشْرَةُ؟ فَقَالَ: لَا بَأْسَ، إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ ٱلْإِصْلَاحَ، فَأَمَّا مَا يَنْفَعُ فَلَمْ يَنْهَ عَنْهُ.

وَلَكِنْ كَثِيرًا مِنْ أَهْلِ ٱلْعِلْمِ قَالُوا: إِنَّ ٱلنُّشْرَةَ بِٱلسِّحْرِ حَرَامٌ وَلَا تَجُوزُ؛ لِأَنَّ ٱلرَّسُولَ ﷺ سُئِلَ عَنِ ٱلنُّشْرَةِ فَقَالَ: «هِيَ مِنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَانِ». وَهَكَذَا قَالَ ٱلْعُلَمَاءُ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٥٦٢ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ يُحَدِّثُ عَنْ مَعْبَدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَخْرُجُ نَاسٌ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ وَيَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنْ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنْ الرَّمِيَّةِ ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ حَتَّى يَعُودَ السَّهْمُ إِلَى فُوقِهِ قِيلَ مَا سِيمَاهُمْ قَالَ سِيمَاهُمْ التَّحْلِيقُ أَوْ قَالَ التَّسْبِيدُ.

۞ قَوْلُهُ: «سِيمَاهُمْ»؛ يَعْنِي: عَلَامَاتِهِمْ، وَهَؤُلَاءِ هُمُ ٱلْخَوَارِجُ ٱلَّذِينَ خَرَجُوا مِنَ ٱلْمَشْرِقِ، فَكَانُوا كَمَا وَصَفَهُمُ ٱلنَّبِيُّ ﷺ، يَقْرَءُونَ ٱلْقُرْآنَ، وَلَكِنْ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ – وَٱلْعِيَاذُ بِٱللَّهِ –، وَعَلَيْكَ يَا أَخِي أَنْ تُفَتِّشَ فِي نَفْسِكَ: هَلْ إِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْآنَ يَصِلُ ٱلْقُرْآنُ إِلَىٰ قَلْبِكَ، أَوْ يَكُونُ فِي ٱلْحَنْجَرَةِ فَقَطْ؟

إِنْ كَانَ ٱلثَّانِي فَعَلَيْكَ بِٱلْمُبَادَرَةِ بِٱلْعِلَاجِ قَبْلَ أَنْ يَسْتَشْرِيَ ٱلْمَرَضُ، فَلَا تَسْتَطِيعَ ٱلْفِكَاكَ مِنْهُ.

وَإِنْ كَانَ ٱلْأَوَّلُ، وَأَنَّكَ تَجِدُ لَذَّةً فِي قِرَاءَةِ ٱلْقُرْآنِ، وَحَلَاوَةً، وَطَعْمًا، وَٱنْشِرَاحَ صَدْرٍ، فَٱعْلَمْ أَنَّ هَذِهِ مِنَّةٌ مِنَ ٱللَّهِ عَلَيْكَ، فَٱشْكُرْهُ عَلَيْهَا لِيَزِيدَكَ عَلَيْهَا.

وَٱلتَّحْلِيقُ: إِزَالَةُ ٱلشَّعْرِ، وَٱلتَّسْبِيدُ: ٱسْتِئْصَالُهُ.

قَالَ ٱلْحَافِظُ فِي «ٱلْفَتْحِ» (٥٣٧/١٣):

قَوْلُهُ: «ٱلتَّحْلِيقُ أَوْ قَالَ: ٱلتَّسْبِيدُ» شَكٌّ مِنَ ٱلرَّاوِي، وَهُوَ بِٱلْمُهْمَلَةِ وَٱلْمُوَحَّدَةِ؛ بِمَعْنَى: ٱلتَّحْلِيقِ، وَقِيلَ: أَبْلَغُ مِنْهُ؛ وَهُوَ بِمَعْنَى: ٱلِٱسْتِئْصَالِ. وَقِيلَ: إِنْ نَبَتَ بَعْدَ أَيَّامٍ. وَقِيلَ: هُوَ تَرْكُ دَهْنِ ٱلشَّعْرِ وَغَسْلِهِ.

قَالَ ٱلْكِرْمَانِيُّ: فِيهِ إِشْكَالٌ، وَهُوَ أَنَّهُ يَلْزَمُ مِنْ وُجُودِ ٱلْعَلَامَةِ وُجُودُ ذِي ٱلْعَلَامَةِ، فَيَسْتَلْزِمُ أَنْ كُلَّ مَنْ كَانَ مَحْلُوقَ ٱلرَّأْسِ فَهُوَ مِنَ ٱلْخَوَارِجِ، وَٱلْأَمْرُ بِخِلَافِ ذَٰلِكَ ٱتِّفَاقًا. ثُمَّ أَجَابَ بِأَنَّ ٱلسَّلَفَ كَانُوا لَا يَحْلِقُونَ رُءُوسَهُمْ إِلَّا لِلنُّسُكِ أَوْ فِي ٱلْحَاجَةِ، وَٱلْخَوَارِجُ ٱتَّخَذُوهُ دَيْدَنًا، فَصَارَ شِعَارًا لَهُمْ، وَعُرِفُوا بِهِ.

قَالَ: وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُرَادَ بِهِ حَلْقُ ٱلرَّأْسِ وَٱللِّحْيَةِ وَجَمِيعِ شُعُورِهِمْ، وَأَنْ يُرَادَ بِهِ ٱلْإِفْرَاطُ فِي ٱلْقَتْلِ، وَٱلْمُبَالَغَةُ فِي ٱلْمُخَالَفَةِ فِي أَمْرِ ٱلدِّيَانَةِ.

قُلْتُ: ٱلْأَوَّلُ بَاطِلٌ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَقَعْ مِنَ ٱلْخَوَارِجِ، وَٱلثَّانِي مُحْتَمِلٌ، لَكِنَّ طُرُقَ ٱلْحَدِيثِ ٱلْمُتَكَاثِرَةَ كَٱلصَّرِيحَةِ فِي إِرَادَةِ حَلْقِ ٱلرَّأْسِ، وَٱلثَّالِثُ كَٱلثَّانِي. وَٱللَّهُ أَعْلَمُ.

تَنْبِيهٌ: وَقَعَ لِٱبْنِ بَطَّالٍ فِي وَصْفِ ٱلْخَوَارِجِ خَبْطٌ أَرَدْتُ ٱلتَّنْبِيهَ عَلَيْهِ لِئَلَّا يُغْتَرَّ بِهِ، وَذَٰلِكَ أَنَّهُ قَالَ: يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ هَذَا ٱلْحَدِيثُ فِي قَوْمٍ عَرَفَهُمُ ٱلنَّبِيُّ ﷺ بِٱلْوَحْيِ أَنَّهُمْ خَرَجُوا بِبِدْعَتِهِمْ عَنِ ٱلْإِسْلَامِ إِلَىٰ ٱلْكُفْرِ، وَهُمْ ٱلَّذِينَ قَتَلَهُمْ عَلِيٌّ بِٱلنَّهْرَوَانِ حِينَ قَالُوا: إِنَّكَ رَبُّنَا، فَٱغْتَاظَ عَلَيْهِمْ، وَأَمَرَ بِهِمْ، فَحُرِّقُوا بِٱلنَّارِ، فَزَادَهُمْ ذَٰلِكَ فِتْنَةً، وَقَالُوا: ٱلْآنَ تَيَقَّنَّا أَنَّكَ رَبُّنَا؛ إِذْ لَا يُعَذِّبُ بِٱلنَّارِ إِلَّا ٱللَّهُ. ٱنْتَهَىٰ.

وَقَدْ تَقَدَّمَتْ هَذِهِ ٱلْقِصَّةُ لِعَلِيٍّ فِي ٱلْفِتَنِ، وَلَيْسَتْ لِلْخَوَارِجِ، وَإِنَّمَا هِيَ لِلزَّنَادِقَةِ، كَمَا وَقَعَ مُصَرَّحًا بِهِ فِي بَعْضِ طُرُقِهِ.

وَوَقَعَ فِي شَرْحِ ٱلْوَجِيزِ لِلرَّافِعِيِّ عِنْدَ ذِكْرِ ٱلْخَوَارِجِ قَالَ: هُمْ فِرْقَةٌ مِنَ ٱلْمُبْتَدِعَةِ خَرَجُوا عَلَىٰ عَلِيٍّ حَيْثُ ٱعْتَقَدُوا أَنَّهُ يَعْرِفُ قَتَلَةَ عُثْمَانَ، وَيَقْدِرُ عَلَيْهِمْ، وَلَا يَقْتَصُّ مِنْهُمْ؛ لِرِضَاهُ بِقَتْلِهِ وَمُوَاطَأَتِهِ إِيَّاهُمْ، وَيَعْتَقِدُونَ أَنَّ مَنْ أَتَىٰ كَبِيرَةً فَقَدْ كَفَرَ، وَٱسْتَحَقَّ ٱلْخُلُودَ فِي ٱلنَّارِ، وَيَطْعَنُونَ لِذَٰلِكَ فِي ٱلْأَئِمَّةِ. ٱهْ.

وَٱلظَّاهِرُ مِنْهُ – وَٱللَّهُ أَعْلَمُ – أَنَّ قَوْلَهُ: «سِيمَاهُمُ ٱلتَّحْلِيقُ» لَيْسَ حَلْقَ ٱلرَّأْسِ كُلِّهِ، وَلَكِنَّهُمْ يَحْلِقُونَ حَلْقًا يَكُونُ كَٱلْحَلْقَةِ عَلَىٰ ٱلرَّأْسِ، فَإِمَّا أَنْ تَكُونَ حَلْقَةً دَائِرَةً فِي وَسَطِ ٱلرَّأْسِ؛ أَيْ: يَكُونُ مَا فَوْقَ ٱلرَّأْسِ بَاقِيًا، وَمَا أَسْفَلَهُ بَاقِيًا عَلَىٰ شَكْلِ حَلْقَةٍ كَٱلطَّوْقِ، وَإِمَّا أَنْ تَكُونَ حَلْقَةً مِنْ أَسْفَلِ، وَيَكُونُ أَعْلَى ٱلرَّأْسِ بَاقِيًا.

وَهُنَاكَ ٱحْتِمَالٌ ثَالِثٌ: أَنْ تَكُونَ حَلْقَةً فِي أَعْلَى ٱلرَّأْسِ؛ لِأَنَّ ٱلنَّاسَ يَفْعَلُونَهَا وَهُمْ لَيْسُوا مِنَ ٱلْخَوَارِجِ.

أَمَّا مُجَرَّدُ حَلْقِ ٱلرَّأْسِ فَهَذِهِ لَيْسَتْ عَلَامَةً عَلَى ٱلْخَوَارِجِ.

وَٱلشَّاهِدُ مِنْ هَذَا ٱلْحَدِيثِ قَوْلُهُ: «يَقْرَءُونَ ٱلْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ». فَدَلَّ هَذَا عَلَىٰ أَنَّ ٱلْقُرْآنَ يَقْرَؤُهُ ٱلْبَرُّ وَٱلْفَاجِرُ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٥٨- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾[الأنبياء: ٤٧]، وَأَنَّ أَعْمَالَ بَنِي آدَمَ وَقَوْلَهُمْ يُوزَنُ.

٥٨ – بَابُ قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾[ٱلْأَنْبِيَاءِ: ٤٧].

وَأَنَّ أَعْمَالَ بَنِي آدَمَ وَقَوْلَهُمْ يُوزَنُ.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ٱلْقِسْطَاسُ ٱلْعَدْلُ بِٱلرُّومِيَّةِ.

وَيُقَالُ: ٱلْقِسْطُ مَصْدَرُ ٱلْمُقْسِطِ، وَهُوَ ٱلْعَادِلُ، وَأَمَّا ٱلْقَاسِطُ فَهُوَ ٱلْجَائِرُ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾. قَوْلُهُ: ﴿لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾؛ ٱللَّامُ فِيهِ لِلتَّوْقِيتِ؛ أَيْ: فِي يَوْمِ ٱلْقِيَامَةِ تُوضَعُ ٱلْمَوَازِينُ، وَهِيَ مَوَازِينُ قِسْطٍ؛ أَيْ: عَدْلٍ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَزِنُواْ بِٱلْقِسْطَاسِ ٱلْمُسْتَقِيمِ﴾[ٱلشُّعَرَاءِ: ١٨٢]، يَعْنِي: بِٱلْعَدْلِ.

۞ وَقَوْلُ ٱلْمُؤَلِّفِ: «وَأَنَّ أَعْمَالَ بَنِي آدَمَ وَقَوْلَهُمْ يُوزَنُ». هَذَا هُوَ ٱلْقَوْلُ ٱلرَّاجِحُ: أَنَّ ٱلَّذِي يُوزَنُ هُوَ ٱلْعَمَلُ، سَوَاءً كَانَ فِعْلًا أَمْ قَوْلًا.

وَذَهَبَ بَعْضُ ٱلْعُلَمَاءِ إِلَىٰ أَنَّ ٱلَّذِي يُوزَنُ هُوَ صَحَائِفُ ٱلْعَمَلِ.

وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَىٰ أَنَّ ٱلَّذِي يُوزَنُ هُوَ ٱلْعَامِلُ.

فَأَمَّا ٱلَّذِينَ قَالُوا إِنَّ ٱلَّذِي يُوزَنُ هُوَ ٱلْعَمَلُ، فَأَدِلَّتُهُمْ مِنَ ٱلْقُرْآنِ ظَاهِرَةٌ، وَكَذَلِكَ مِنَ ٱلسُّنَّةِ، وَمِنْ ذَٰلِكَ قَوْلُ ٱللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْـًٔا ۖ وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا ۗ﴾[ٱلْأَنْبِيَاءِ: ٤٧].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ [٧] وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ﴾[ٱلزَّلْزَلَةِ: ٧–٨].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ [١٠٢] وَمَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓاْ أَنفُسَهُمْ﴾. إِلَىٰ غَيْرِ ذَٰلِكَ مِنَ ٱلْآيَاتِ ٱلَّتِي تَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ ٱلَّذِي يُوزَنُ هُوَ ٱلْعَمَلُ.

وَقِيلَ: بَلْ إِنَّ ٱلَّذِي يُوزَنُ هُوَ صُحُفُ ٱلْعَمَلِ، وَٱسْتَدَلَّ أَصْحَابُ هٰذَا ٱلْقَوْلِ بِحَدِيثِ صَاحِبِ ٱلْبِطَاقَةِ، ٱلَّذِي يُؤْتَىٰ لَهُ بِسِجِلَّاتٍ كَثِيرَةٍ، فَيُقَالُ: هٰذِهِ سَيِّئَاتُكَ. فَإِذَا رَأَىٰ أَنَّهُ قَدْ هَلَكَ، قِيلَ لَهُ: إِنَّ عِنْدَنَا لَكَ حَسَنَةً. فَيُؤْتَىٰ بِبِطَاقَةٍ فِيهَا: لَا إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ. فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، وَمَا هٰذِهِ ٱلْبِطَاقَةُ مَعَ هٰذِهِ ٱلسِّجِلَّاتِ؟! فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تُظْلَمُ. ثُمَّ تُوضَعُ ٱلْبِطَاقَةُ فِي كِفَّةٍ، وَٱلسِّجِلَّاتُ فِي كِفَّةٍ، فَتَرْجَحُ ٱلْبِطَاقَةُ، وَتَطِيشُ ٱلسِّجِلَّاتُ (١). فَهٰذَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ ٱلَّذِي يُوزَنُ هُوَ صَحَائِفُ ٱلْأَعْمَالِ.

وَٱلْقَوْلُ ٱلثَّالِثُ: أَنَّ ٱلَّذِي يُوزَنُ هُوَ ٱلْعَامِلُ. وَٱسْتَدَلُّوا عَلَىٰ ذَٰلِكَ بِقَوْلِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ سَاقَيْهِ يَعْنِي: عَبْدَ ٱللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ. فِي ٱلْمِيزَانِ أَثْقَلُ مِنْ أُحُدٍ» (٢).

وَبِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَزْنًا﴾[ٱلْكَهْفِ: ١٠٥].

وَأُجِيبَ عَنْ هٰذِهِ ٱلْأَدِلَّةِ بِأَنَّ ٱلْآيَةَ لَا دَلِيلَ فِيهَا أَصْلًا؛ لِأَنَّ ٱلْمَعْنَىٰ: لَا نُقِيمُ لَهُمْ قِيمَةً، وَإِلَّا فَسَيُقَامُ ٱلْوَزْنُ لِكُلِّ أَحَدٍ.

وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَظَاهِرُهُ أَنَّ ٱلَّذِي يُوزَنُ هُوَ ٱلْعَامِلُ، وَلَكِنْ قَدْ نَقُولُ: إِنَّ هٰذَا خَاصٌّ بِٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، أَوْ إِنَّهُ قَدْ يُوزَنُ غَيْرُهُ، وَلَكِنَّهُ نَادِرٌ.

وَٱلْقَوْلُ ٱلرَّاجِحُ مِنْ هٰذِهِ ٱلْأَقْوَالِ: أَنَّ ٱلَّذِي يُوزَنُ هُوَ ٱلْعَمَلُ، كَمَا قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

۞ وَقَوْلُهُ: «ٱلْمُقْسِطُ» وَهُوَ ٱلْعَادِلُ، وَأَمَّا ٱلْقَاسِطُ فَهُوَ ٱلْجَائِرُ. هٰذَا صَحِيحٌ؛ فَقَدْ قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَأَقْسِطُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾[ٱلْمَائِدَةِ: ٤٢].

---

(١) رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» (٦٩٩٤) (٢/٢١٣)، وَٱلتِّرْمِذِيُّ (٢٦٣٩)، وَٱبْنُ مَاجَهْ (٤٣٠٠). قَالَ ٱلشَّيْخُ أَحْمَدُ شَاكِرٌ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي «شَرْحِ ٱلْمُسْنَدِ»: إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ. وَقَالَ ٱلشَّيْخُ ٱلْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي «صَحِيحِ ٱلْجَامِعِ» (١٧٧٦): صَحِيحٌ.

(٢) رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» (٣٩٩١) (١/٤٢٠-٤٢١)، مِنْ طَرِيقِ عَاصِمِ بْنِ أَبِي ٱلنَّجُودِ. وَقَالَ ٱلْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ ٱلزَّوَائِدِ» (٩/٢٨٩): رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو يَعْلَىٰ وَٱلْبَزَّارُ وَٱلطَّبَرَانِيُّ مِنْ طُرُقٍ... وَأَمْثَلُ طُرُقِهِ فِيهِ عَاصِمُ بْنُ أَبِي ٱلنَّجُودِ، وَهُوَ حَسَنُ ٱلْحَدِيثِ عَلَىٰ ضَعْفِهِ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِ أَحْمَدَ وَأَبِي يَعْلَىٰ رِجَالُ ٱلصَّحِيحِ. اهـ.

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَأَمَّا ٱلْقَـٰسِطُونَ فَكَانُواْ لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾[ٱلْجِنّ: ١٥].

فَٱلْقَاسِطُ هُوَ ٱلْجَائِرُ، وَٱلْمُقْسِطُ هُوَ ٱلْعَادِلُ، وَسُمِّيَ بِذَٰلِكَ؛ لِأَنَّهُ مُزِيلٌ لِلْقِسْطِ، وَهُوَ ٱلْجَوْرُ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٧٥٦٣ حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِشْكَابٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلِمَتَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ. (١)

هَـٰذَا ٱلْحَدِيثُ أَيْضًا مِمَّا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ ٱلَّذِي يُوزَنُ هُوَ ٱلْعَمَلُ. قَوْلُهُ ﷺ: «كَلِمَتَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى ٱلرَّحْمَـٰنِ» أَيْ: أَنَّهُ يُحِبُّهُمَا. «خَفِيفَتَانِ عَلَى ٱللِّسَانِ» أَيْ: لَا تَثْقُلَانِ عَلَى ٱللِّسَانِ. فَقَوْلُهُ «ثَقِيلَتَانِ فِي ٱلْمِيزَانِ» وَهَـٰذَا وَاضِحٌ فِي أَنَّ ٱلَّذِي يُوزَنُ هُوَ ٱلْعَمَلُ؛ يَعْنِي: يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ تُوضَعُ هَاتَانِ ٱلْكَلِمَتَانِ فِي ٱلْمِيزَانِ فَتَكُونَانِ ثَقِيلَتَيْنِ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: كَيْفَ تُوضَعُ وَهِيَ عَمَلٌ؟

فَٱلْجَوَابُ: أَنَّ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ قَادِرٌ عَلَىٰ أَنْ يَجْعَلَ ٱلْعَمَلَ أَجْسَامًا، وَنَظِيرُ ذَٰلِكَ أَنَّ ٱلْمَوْتَ . وَهُوَ مَعْنًى وَصِفَةٌ . يُؤْتَىٰ بِهِ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ، وَيَطَّلِعُ عَلَيْهِ أَهْلُ ٱلنَّارِ وَأَهْلُ ٱلْجَنَّةِ، وَيُذْبَحُ أَمَامَ ٱلْجَمِيعِ، فَيُقَالُ: يَا أَهْلَ ٱلْجَنَّةِ، خُلُودٌ وَلَا مَوْتٌ، وَيَا أَهْلَ ٱلنَّارِ، خُلُودٌ وَلَا مَوْتٌ (٢). وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

۞ وَقَوْلُهُ: «سُبْحَانَ ٱللَّهِ وَبِحَمْدِهِ». أَيْ: أُسَبِّحُ ٱللَّهَ تَسْبِيحًا مَقْرُونًا بِحَمْدِهِ، فَيَكُونُ جَمْعًا بَيْنَ ٱلتَّخْلِيَةِ وَٱلتَّحْلِيَةِ؛ أَيْ: ٱلتَّخْلِيَةُ عَنْ صِفَاتِ ٱلْعَيْبِ، وَٱلتَّحْلِيَةُ بِإِثْبَاتِ صِفَاتِ ٱلْكَمَالِ، وَبِذَٰلِكَ يَتِمُّ ٱلْكَمَالُ؛ إِذْ إِنَّ ٱلْكَمَالَ ٱلَّذِي يُمْكِنُ أَنْ يَقْتَرِنَ بِهِ عَيْبٌ لَيْسَ كَامِلًا، وَٱلْعَيْبَ ٱلْخَالِيَ مِنَ ٱلْكَمَالِ لَيْسَ كَامِلًا، وَيَتِمُّ ٱلْكَمَالُ إِذَا ٱنْتَفَىٰ ٱلنَّقْصُ وَثَبَتَ ٱلْكَمَالُ، وَلِهَـٰذَا جَمَعَ بَيْنَهُمَا فَقَالَ: «سُبْحَانَ ٱللَّهِ

---

(١) وَرَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ (٧٥٦٣)، وَمُسْلِمٌ (٣١) (٢٦٩٤). (٢) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.

وَبِحَمْدِهِ». وَٱلْبَاءُ هُنَا لِلْمُصَاحَبَةِ.

۞ وَقَوْلُهُ: «سُبْحَانَ ٱللَّهِ ٱلْعَظِيمِ». تَأْكِيدٌ لِمَا سَبَقَ، وَٱلْعَظِيمُ: ذُو ٱلْعَظَمَةِ وَٱلْجَلَالِ.

وَبِهَـٰذَا ٱلْحَدِيثِ ٱنْتَهَىٰ صَحِيحُ ٱلْبُخَارِيِّ، رَحِمَهُ ٱللَّهُ وَغَفَرَ لَهُ، وَقَدْ خَتَمَ كِتَابَهُ بِهَاتَيْنِ ٱلْكَلِمَتَيْنِ، فَنَسْأَلُ ٱللَّهَ أَنْ يُثْقِلَ مِيزَانَهُ، وَيَغْفِرَ لَنَا وَلَهُ.

> كِتَابُ التَّوْحِيدِ وَالرَدُّ عَلَى الجَهمِيَةِ وَغَيرُهُم <-

بَابُ مَا جَاءَ فِي دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ أُمَّتَهُ إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى

٧٣٧١ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ

٧٣٧٢ و حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا مَعْبَدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَقُولُ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ لَمَّا بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَى نَحْوِ أَهْلِ الْيَمَنِ قَالَ لَهُ إِنَّكَ تَقْدَمُ عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللَّهَ تَعَالَى فَإِذَا عَرَفُوا ذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ فَإِذَا صَلَّوْا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً فِي أَمْوَالِهِمْ تُؤْخَذُ مِنْ غَنِيِّهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فَقِيرِهِمْ فَإِذَا أَقَرُّوا بِذَلِكَ فَخُذْ مِنْهُمْ وَتَوَقَّ كَرَائِمَ أَمْوَالِ النَّاسِ

٧٣٧٣ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي حَصِينٍ وَالْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ سَمِعَا الْأَسْوَدَ بْنَ هِلَالٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا مُعَاذُ أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ قَالَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا أَتَدْرِي مَا حَقُّهُمْ عَلَيْهِ قَالَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ

٧٣٧٤ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ يُرَدِّدُهَا فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ وَكَأَنَّ الرَّجُلَ يَتَقَالُّهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ زَادَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَخْبَرَنِي أَخِي قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٧٣٧٥ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا عَمْرٌو عَنْ ابْنِ أَبِي هِلَالٍ أَنَّ أَبَا الرِّجَالِ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ عَنْ أُمِّهِ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَكَانَتْ فِي حَجْرِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ رَجُلًا عَلَى سَرِيَّةٍ وَكَانَ يَقْرَأُ لِأَصْحَابِهِ فِي صَلَاتِهِمْ فَيَخْتِمُ بِقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ فَلَمَّا رَجَعُوا ذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ سَلُوهُ لِأَيِّ شَيْءٍ يَصْنَعُ ذَلِكَ فَسَأَلُوهُ فَقَالَ لِأَنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمَنِ وَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَقْرَأَ بِهَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبِرُوهُ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّهُ.

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿قُلِ ٱدْعُواْ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُواْ ٱلرَّحْمَٰنَ ۖ أَيًّا مَّا تَدْعُواْ فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ﴾ [الإسراء: ١١٠]

٧٣٧٦ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ وَأَبِي ظَبْيَانَ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ

٧٣٧٧ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَهُ رَسُولُ إِحْدَى بَنَاتِهِ يَدْعُوهُ إِلَى ابْنِهَا فِي الْمَوْتِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ارْجِعْ إِلَيْهَا فَأَخْبِرْهَا أَنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ وَلَهُ مَا أَعْطَى وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى فَمُرْهَا فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ فَأَعَادَتْ الرَّسُولَ أَنَّهَا قَدْ أَقْسَمَتْ لَتَأْتِيَنَّهَا فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَامَ مَعَهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ فَدُفِعَ الصَّبِيُّ إِلَيْهِ وَنَفْسُهُ تَقَعْقَعُ كَأَنَّهَا فِي شَنٍّ فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هَذَا قَالَ هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءَ.

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ﴾ [الذاريات: ٥٨]

٧٣٧٨ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَحَدٌ أَصْبَرُ عَلَى أَذًى سَمِعَهُ مِنَ اللَّهِ يَدَّعُونَ لَهُ الْوَلَدَ ثُمَّ يُعَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا﴾ [الجن: ٢٦]

٧٣٧٩ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ لَا

يَعْلَمُ مَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ إِلَّا اللَّهُ وَلَا يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ إِلَّا اللَّهُ وَلَا يَعْلَمُ مَتَى يَأْتِي الْمَطَرُ أَحَدٌ إِلَّا اللَّهُ وَلَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِلَّا اللَّهُ وَلَا يَعْلَمُ مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا اللَّهُ

٧٣٨٠ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ كَذَبَ وَهُوَ يَقُولُ لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَمَنْ حَدَّثَكَ أَنَّهُ يَعْلَمُ الْغَيْبَ فَقَدْ كَذَبَ وَهُوَ يَقُولُ لَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ٱلسَّلَـٰمُ ٱلْمُؤْمِنُ﴾ [الحشر: ٢٣]

٧٣٨١ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ حَدَّثَنَا شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ كُنَّا نُصَلِّي خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَقُولُ السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ وَلَكِنْ قُولُوا التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ

❁ ❁ ❁

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿مَلِكِ ٱلنَّاسِ﴾ [الناس: ٢]

٧٣٨٢ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدٍ هُوَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ ثُمَّ يَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ أَيْنَ مُلُوكُ الْأَرْضِ وَقَالَ شُعَيْبٌ وَالزُّبَيْدِيُّ وَابْنُ مُسَافِرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ مِثْلَهُ

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ [إبراهيم:٤]

٧٣٨٣ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الَّذِي لَا يَمُوتُ وَالْجِنُّ وَالْإِنْسُ يَمُوتُونَ

٧٣٨٤ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا حَرَمِيٌّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَزَالُ يُلْقَى فِي النَّارِ ح و قَالَ لِي خَلِيفَةُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ وَعَنْ مُعْتَمِرٍ سَمِعْتُ أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَزَالُ يُلْقَى فِيهَا وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ حَتَّى يَضَعَ فِيهَا رَبُّ الْعَالَمِينَ قَدَمَهُ فَيَنْزَوِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ ثُمَّ تَقُولُ قَدْ قَدْ بِعِزَّتِكَ وَكَرَمِكَ وَلَا تَزَالُ الْجَنَّةُ تَفْضُلُ حَتَّى يُنْشِئَ اللَّهُ لَهَا خَلْقًا فَيُسْكِنَهُمْ فَضْلَ الْجَنَّةِ

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ بِٱلْحَقِّ﴾ [الأنعام:٧٣]

٧٣٨٥ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو مِنْ اللَّيْلِ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ رَبُّ

السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قَيِّمُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قَوْلُكَ الْحَقُّ وَوَعْدُكَ الْحَقُّ وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ وَالْجَنَّةُ حَقٌّ وَالنَّارُ حَقٌّ وَالسَّاعَةُ حَقٌّ اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ وَبِكَ خَاصَمْتُ وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَأَسْرَرْتُ وَأَعْلَنْتُ أَنْتَ إِلَهِي لَا إِلَهَ لِي غَيْرُكَ حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بِهَذَا وَقَالَ أَنْتَ الْحَقُّ وَقَوْلُكَ الْحَقُّ

٩- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًۢا بَصِيرًا﴾ [النساء: ١٣٤]

٧٣٨٦ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ، فَكُنَّا إِذَا عَلَوْنَا كَبَّرْنَا، فَقَالَ: «ارْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّكُمْ لاَ تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلاَ غَائِبًا، تَدْعُونَ سَمِيعًا بَصِيرًا قَرِيبًا»، ثُمَّ أَتَى عَلَيَّ وَأَنَا أَقُولُ فِي نَفْسِي: لاَ حَوْلَ [ص:١١٨] وَلاَ قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَقَالَ لِي: «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ، قُلْ لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَإِنَّهَا كَنْزٌ مِنْ كُنُوزِ الجَنَّةِ، - أَوْ قَالَ أَلاَ أَدُلُّكَ بِهِ -»

٧٣٨٧ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرٌو عَنْ يَزِيدَ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلِّمْنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي قَالَ قُلْ اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ فَاغْفِرْ لِي مِنْ عِنْدِكَ مَغْفِرَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ

٧٣٨٨ حدثنا يحيى بن سليمان، حدثني ابن وهب، أخبرني عمرو، عن يزيد، عن أبي الخير، سمع عبد الله بن عمرو، أن أبا بكر الصديق . رضى الله عنه . قال للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله علمني دعاء أدعو به في صلاتي. قال " قل اللهم إني ظلمت نفسي ظلما كثيرا، ولا يغفر الذنوب إلا أنت، فاغفر لي من عندك مغفرة، إنك أنت الغفور الرحيم " .

٧٣٨٩ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَتْهُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَام نَادَانِي قَالَ إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ﴾ [الأنعام: ٦٥]

٧٣٩٠ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِي قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدِرِ يُحَدِّثُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَسَنِ يَقُولُ أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّلَمِيُّ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُ أَصْحَابَهُ الِاسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا كَمَا يُعَلِّمُهُمْ السُّورَةَ مِنْ الْقُرْآنِ يَقُولُ إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ ثُمَّ لِيَقُلْ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ اللَّهُمَّ فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ هَذَا الْأَمْرَ ثُمَّ تُسَمِّيهِ بِعَيْنِهِ خَيْرًا لِي فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ قَالَ أَوْ فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي فَاقْدُرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ اللَّهُمَّ وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي أَوْ قَالَ فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ فَاصْرِفْنِي عَنْهُ وَاقْدُرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ثُمَّ رَضِّنِي بِهِ

بَابُ مُقَلِّبِ القُلُوبِ

٧٣٩١ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَكْثَرُ مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْلِفُ لَا وَمُقَلِّبِ الْقُلُوبِ

١٢- بَابٌ: إِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ اسْمٍ إِلَّا وَاحِدًا

٧٣٩٢ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ أَحْصَيْنَاهُ حَفِظْنَاهُ

١٣- بَابُ السُّؤَالِ بِأَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَالِاسْتِعَاذَةِ بِهَا

٧٣٩٣ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ فِرَاشَهُ فَلْيَنْفُضْهُ بِصَنِفَةِ ثَوْبِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَلْيَقُلْ بِاسْمِكَ رَبِّ وَضَعْتُ جَنْبِي وَبِكَ أَرْفَعُهُ إِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فَاغْفِرْ لَهَا وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ تَابَعَهُ يَحْيَى وَبِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَزَادَ زُهَيْرٌ وَأَبُو ضَمْرَةَ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَوَاهُ ابْنُ عَجْلَانَ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٧٣٩٤ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ رِبْعِيٍّ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَحْيَا وَأَمُوتُ وَإِذَا أَصْبَحَ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ

٧٣٩٥ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الْحُرِّ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنْ اللَّيْلِ قَالَ بِاسْمِكَ نَمُوتُ وَنَحْيَا فَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ

٧٣٩٦ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ فَقَالَ بِاسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبْ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا فَإِنَّهُ إِنْ يُقَدَّرْ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فِي ذَلِكَ لَمْ يَضُرُّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا

٧٣٩٧ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا فُضَيْلٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ أُرْسِلُ كِلَابِي الْمُعَلَّمَةَ قَالَ إِذَا أَرْسَلْتَ كِلَابَكَ الْمُعَلَّمَةَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَأَمْسَكْنَ فَكُلْ وَإِذَا رَمَيْتَ بِالْمِعْرَاضِ فَخَزَقَ فَكُلْ

٧٣٩٨ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ قَالَ سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَا هُنَا أَقْوَامًا حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ بِشِرْكٍ يَأْتُونَا بِلُحْمَانٍ لَا نَدْرِي يَذْكُرُونَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا أَمْ لَا قَالَ اذْكُرُوا أَنْتُمْ اسْمَ اللَّهِ وَكُلُوا تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالدَّرَاوَرْدِيُّ وَأُسَامَةُ بْنُ حَفْصٍ

٧٣٩٩ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ ضَحَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَبْشَيْنِ يُسَمِّي وَيُكَبِّرُ

٧٤٠٠ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ جُنْدَبٍ أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ النَّحْرِ صَلَّى ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيَذْبَحْ مَكَانَهَا أُخْرَى وَمَنْ لَمْ يَذْبَحْ فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ

٧٤٠١ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ وَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ

بَابُ مَا يُذْكَرُ فِي الذَّاتِ وَالنُّعُوتِ وَأَسَامِي اللَّهِ

٧٤٠٢ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ أَسِيدِ بْنِ جَارِيَةَ الثَّقَفِيُّ حَلِيفٌ لِبَنِي زُهْرَةَ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشَرَةً مِنْهُمْ خُبَيْبٌ الْأَنْصَارِيُّ فَأَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عِيَاضٍ أَنَّ ابْنَةَ الْحَارِثِ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهُمْ حِينَ اجْتَمَعُوا اسْتَعَارَ مِنْهَا مُوسَى يَسْتَحِدُّ بِهَا فَلَمَّا خَرَجُوا مِنْ الْحَرَمِ

لِيَقْتُلُوهُ قَالَ خُبَيْبٌ الْأَنْصَارِيُّ وَلَسْتُ أُبَالِي حِينَ أُقْتَلُ مُسْلِمًا عَلَى أَيِّ شِقٍّ كَانَ لِلَّهِ مَصْرَعِي وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَأْ يُبَارِكْ عَلَى أَوْصَالِ شِلْوٍ مُمَزَّعٍ فَقَتَلَهُ ابْنُ الْحَارِثِ فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْحَابَهُ خَبَرَهُمْ يَوْمَ أُصِيبُوا

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفۡسَهُۥۗ﴾ [آل عمران: ٢٨]

٧٤٠٤ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ وَهُوَ يَكْتُبُ عَلَى نَفْسِهِ وَهُوَ وَضْعٌ عِنْدَهُ عَلَى الْعَرْشِ إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي

٧٤٠٥ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَإٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَإٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ بِشِبْرٍ تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿كُلُّ شَيۡءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجۡهَهُۥۚ﴾ [القصص: ٨٨]

٧٤٠٦ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرٍو عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ أَعُوذُ بِوَجْهِكَ فَقَالَ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعُوذُ بِوَجْهِكَ قَالَ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا أَيْسَرُ

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:﴿وَلِتُصْنَعَ عَلَىٰ عَيْنِيٓ﴾ [طه: ٣٩] ، «تُغَذَّى»، وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا﴾[القمر: ١٤]

٧٤٠٧ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ ذُكِرَ الدَّجَّالُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى عَيْنِهِ وَإِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَّالَ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ

٧٤٠٨ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا أَنْذَرَ قَوْمَهُ الْأَعْوَرَ الْكَذَّابَ إِنَّهُ أَعْوَرُ وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿هُوَ ٱللَّهُ ٱلْخَـٰلِقُ ٱلْبَارِئُ ٱلْمُصَوِّرُ﴾ [الحشر: ٢٤]

٧٤٠٩ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا مُوسَى هُوَ ابْنُ عُقْبَةَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ أَنَّهُمْ أَصَابُوا سَبَايَا فَأَرَادُوا أَنْ يَسْتَمْتِعُوا بِهِنَّ وَلَا يَحْمِلْنَ فَسَأَلُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الْعَزْلِ فَقَالَ

مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ كَتَبَ مَنْ هُوَ خَالِقٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَقَالَ مُجَاهِدٌ عَنْ قَزَعَةَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ فَقَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَتْ نَفْسٌ مَخْلُوقَةٌ إِلَّا اللَّهُ خَالِقُهَا

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ ص:٧٥ [ص: ٧٥]

٧٤١٠ حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَجْمَعُ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ فَيَقُولُونَ لَوْ اسْتَشْفَعْنَا إِلَى رَبِّنَا حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ يَا آدَمُ أَمَا تَرَى النَّاسَ خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتَهُ وَعَلَّمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّنَا حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا فَيَقُولُ لَسْتُ هُنَاكَ وَيَذْكُرُ لَهُمْ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَهَا وَلَكِنْ ائْتُوا نُوحًا فَإِنَّهُ أَوَّلُ رَسُولٍ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُ لَسْتُ هُنَاكُمْ وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ وَلَكِنْ ائْتُوا إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ الرَّحْمَنِ فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُ لَسْتُ هُنَاكُمْ وَيَذْكُرُ لَهُمْ خَطَايَاهُ الَّتِي أَصَابَهَا وَلَكِنْ ائْتُوا مُوسَى عَبْدًا آتَاهُ اللَّهُ التَّوْرَاةَ وَكَلَّمَهُ تَكْلِيمًا فَيَأْتُونَ مُوسَى فَيَقُولُ لَسْتُ هُنَاكُمْ وَيَذْكُرُ لَهُمْ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ وَلَكِنْ ائْتُوا عِيسَى عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولَهُ وَكَلِمَتَهُ وَرُوحَهُ فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُ لَسْتُ هُنَاكُمْ وَلَكِنْ ائْتُوا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ فَيَأْتُونِي فَأَنْطَلِقُ فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ لَهُ سَاجِدًا فَيَدَعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدَعَنِي ثُمَّ يُقَالُ لِي ارْفَعْ مُحَمَّدُ وَقُلْ يُسْمَعْ وَسَلْ تُعْطَهْ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ فَأَحْمَدُ رَبِّي بِمَحَامِدَ عَلَّمَنِيهَا ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحُدُّ لِي حَدًّا فَأُدْخِلُهُمْ الْجَنَّةَ ثُمَّ أَرْجِعُ فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ سَاجِدًا فَيَدَعُنِي مَا شَاءَ

اللَّهُ أَنْ يَدَعَنِي ثُمَّ يُقَالُ ارْفَعْ مُحَمَّدُ وَقُلْ يُسْمَعْ وَسَلْ تُعْطَهْ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ فَأَحْمَدُ رَبِّي بِمَحَامِدَ عَلَّمَنِيهَا رَبِّي ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحُدُّ لِي حَدًّا فَأُدْخِلُهُمْ الْجَنَّةَ ثُمَّ أَرْجِعُ فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ سَاجِدًا فَيَدَعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدَعَنِي ثُمَّ يُقَالُ ارْفَعْ مُحَمَّدُ قُلْ يُسْمَعْ وَسَلْ تُعْطَهْ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ فَأَحْمَدُ رَبِّي بِمَحَامِدَ عَلَّمَنِيهَا ثُمَّ أَشْفَعْ فَيَحُدُّ لِي حَدًّا فَأُدْخِلُهُمْ الْجَنَّةَ ثُمَّ أَرْجِعُ فَأَقُولُ يَا رَبِّ مَا بَقِيَ فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ وَوَجَبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْرُجُ مِنْ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنْ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً ثُمَّ يَخْرُجُ مِنْ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنْ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ بُرَّةً ثُمَّ يَخْرُجُ مِنْ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مَا يَزِنُ مِنْ الْخَيْرِ ذَرَّةً

٧٤١١ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَدُ اللَّهِ مَلْأَى لَا يَغِيضُهَا نَفَقَةٌ سَحَّاءُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَقَالَ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فَإِنَّهُ لَمْ يَغِضْ مَا فِي يَدِهِ وَقَالَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ وَبِيَدِهِ الْأُخْرَى الْمِيزَانُ يَخْفِضُ وَيَرْفَعُ

٧٤١٢ حَدَّثَنَا مُقَدَّمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنِي عَمِّي الْقَاسِمُ بْنُ يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ اللَّهَ يَقْبِضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْأَرْضَ وَتَكُونُ السَّمَوَاتُ بِيَمِينِهِ ثُمَّ يَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ رَوَاهُ سَعِيدٌ عَنْ مَالِكٍ

٧٤١٣ وَقَالَ عُمَرُ بْنُ حَمْزَةَ سَمِعْتُ سَالِمًا سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا وَقَالَ أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ

٧٤١٤ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ سَمِعَ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ وَسُلَيْمَانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبِيدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ يَهُودِيًّا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ وَالْأَرَضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ وَالْجِبَالَ عَلَى إِصْبَعٍ وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ وَالْخَلَائِقَ عَلَى إِصْبَعٍ ثُمَّ يَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ ثُمَّ قَرَأَ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَزَادَ فِيهِ فُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبِيدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعَجُّبًا وَتَصْدِيقًا لَهُ

٧٤١٥ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ سَمِعْتُ عَلْقَمَةَ يَقُولُ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَقَالَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ وَالْأَرَضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ وَالشَّجَرَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ وَالْخَلَائِقَ عَلَى إِصْبَعٍ ثُمَّ يَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ أَنَا الْمَلِكُ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ ثُمَّ قَرَأَ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ

بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لاَ شَخْصَ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ» وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ: «لاَ شَخْصَ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ»

٧٤١٦ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ التَّبُوذَكِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ وَرَّادٍ كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ عَنْ الْمُغِيرَةِ قَالَ قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَ امْرَأَتِي لَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ غَيْرَ مُصْفَحٍ فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ وَاللَّهِ لَأَنَا أَغْيَرُ مِنْهُ وَاللَّهُ أَغْيَرُ مِنِّي وَمِنْ أَجْلِ غَيْرَةِ اللَّهِ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا أَحَدَ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْعُذْرُ مِنْ اللَّهِ وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ بَعَثَ الْمُبَشِّرِينَ وَالْمُنْذِرِينَ وَلَا أَحَدَ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمِدْحَةُ مِنْ اللَّهِ وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ وَعَدَ اللَّهُ الْجَنَّةَ

بَابُ ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَـٰدَةً قُلِ ٱللَّهُ﴾ [الأنعام:١٩] [الأنعام: ١٩] ، «فَسَمَّى اللَّهُ تَعَالَى نَفْسَهُ شَيْئًا، وَسَمَّى النَّبِيُّ ﷺ القُرْآنَ شَيْئًا، وَهُوَ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ»، وَقَالَ: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ﴾ [القصص: ٨٨]

٧٤١٧ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِرَجُلٍ أَمَعَكَ مِنْ الْقُرْآنِ شَيْءٌ قَالَ نَعَمْ سُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا لِسُوَرٍ سَمَّاهَا

بَابُ ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾ [هود: ٧]، ﴿وَهُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ﴾ [التوبة: ١٢٩]

٧٤١٨ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْزَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ إِنِّي عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَهُ قَوْمٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ فَقَالَ اقْبَلُوا الْبُشْرَى يَا بَنِي تَمِيمٍ قَالُوا بَشَّرْتَنَا فَأَعْطِنَا فَدَخَلَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ فَقَالَ اقْبَلُوا الْبُشْرَى يَا أَهْلَ الْيَمَنِ إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ قَالُوا قَبِلْنَا جِئْنَاكَ لِنَتَفَقَّهَ فِي الدِّينِ وَلِنَسْأَلَكَ

عَنْ أَوَّلِ هَذَا الْأَمْرِ مَا كَانَ قَالَ كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ قَبْلَهُ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ ثُمَّ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَكَتَبَ فِي الذِّكْرِ كُلَّ شَيْءٍ ثُمَّ أَتَانِي رَجُلٌ فَقَالَ يَا عِمْرَانُ أَدْرِكْ نَاقَتَكَ فَقَدْ ذَهَبَتْ فَانْطَلَقْتُ أَطْلُبُهَا فَإِذَا السَّرَابُ يَنْقَطِعُ دُونَهَا وَايْمُ اللَّهِ لَوَدِدْتُ أَنَّهَا قَدْ ذَهَبَتْ وَلَمْ أَقُمْ

٧٤١٩ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ يَمِينَ اللَّهِ مَلْأَى لَا يَغِيضُهَا نَفَقَةٌ سَحَّاءُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فَإِنَّهُ لَمْ يَنْقُصْ مَا فِي يَمِينِهِ وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ وَبِيَدِهِ الْأُخْرَى الْفَيْضُ أَوْ الْقَبْضُ يَرْفَعُ وَيَخْفِضُ

٧٤٢٠ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ جَاءَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ يَشْكُو فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اتَّقِ اللَّهَ وَأَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ قَالَ أَنَسٌ لَوْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَاتِمًا شَيْئًا لَكَتَمَ هَذِهِ قَالَ فَكَانَتْ زَيْنَبُ تَفْخَرُ عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقُولُ زَوَّجَكُنَّ أَهَالِيكُنَّ وَزَوَّجَنِي اللَّهُ تَعَالَى مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَوَاتٍ وَعَنْ ثَابِتٍ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ نَزَلَتْ فِي شَأْنِ زَيْنَبَ وَزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ

٧٤٢١ حَدَّثَنَا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ طَهْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ نَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ فِي زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ وَأَطْعَمَ عَلَيْهَا يَوْمَئِذٍ خُبْزًا وَلَحْمًا وَكَانَتْ تَفْخَرُ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَتْ تَقُولُ إِنَّ اللَّهَ أَنْكَحَنِي فِي السَّمَاءِ

٧٤٢٢ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ لَمَّا قَضَى الْخَلْقَ كَتَبَ عِنْدَهُ فَوْقَ عَرْشِهِ إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي

٧٤٢٣ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنِي هِلَالٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَصَامَ رَمَضَانَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ هَاجَرَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ جَلَسَ فِي أَرْضِهِ الَّتِي وُلِدَ فِيهَا قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نُنَبِّئُ النَّاسَ بِذَلِكَ قَالَ إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِهِ كُلُّ دَرَجَتَيْنِ مَا بَيْنَهُمَا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَسَلُوهُ الْفِرْدَوْسَ فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ وَأَعْلَى الْجَنَّةِ وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ وَمِنْهُ تَفَجَّرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ

٧٤٢٤ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ فَلَمَّا غَرَبَتْ الشَّمْسُ قَالَ يَا أَبَا ذَرٍّ هَلْ تَدْرِي أَيْنَ تَذْهَبُ هَذِهِ قَالَ قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَإِنَّهَا تَذْهَبُ تَسْتَأْذِنُ فِي السُّجُودِ فَيُؤْذَنُ لَهَا وَكَأَنَّهَا قَدْ قِيلَ لَهَا ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ فَتَطْلُعُ مِنْ مَغْرِبِهَا ثُمَّ قَرَأَ ذَلِكَ مُسْتَقَرٌّ لَهَا فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ

٧٤٢٥ حَدَّثَنَا مُوسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ ابْنِ السَّبَّاقِ أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ حَدَّثَهُ قَالَ

أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ فَتَتَبَّعْتُ الْقُرْآنَ حَتَّى وَجَدْتُ آخِرَ سُورَةِ التَّوْبَةِ مَعَ أَبِي خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ لَمْ أَجِدْهَا مَعَ أَحَدٍ غَيْرِهِ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ حَتَّى خَاتِمَةِ بَرَاءَةٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ بِهَذَا وَقَالَ مَعَ أَبِي خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ

٧٤٢٦ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَلِيمُ الْحَلِيمُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ

٧٤٢٧ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ النَّاسُ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ

٧٤٢٨ وَقَالَ الْمَاجِشُونُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ بُعِثَ فَإِذَا مُوسَى آخِذٌ بِالْعَرْشِ

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿تَعْرُجُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ إِلَيْهِ﴾ [المعارج:٤]، وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ﴾ [فاطر: ١٠] وَقَالَ أَبُو جَمْرَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، بَلَغَ أَبَا ذَرٍّ مَبْعَثُ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لِأَخِيهِ: اعْلَمْ لِي عِلْمَ هَذَا الرَّجُلِ، الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ يَأْتِيهِ الخَبَرُ مِنَ السَّمَاءِ وَقَالَ مُجَاهِدٌ:

«العَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُ الكَلِمَ الطَّيِّبَ» يُقَالُ: ﴿ذِي ٱلۡمَعَارِجِ﴾ [المعارج: ٣] : «المَلاَئِكَةُ تَعْرُجُ إِلَى اللَّهِ»

٧٤٢٩ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ وَصَلَاةِ الْفَجْرِ ثُمَّ يَعْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ فَيَسْأَلُهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ فَيَقُولُ كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي فَيَقُولُونَ تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ

٧٤٣٠ وَقَالَ خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ وَلَا يَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ إِلَّا الطَّيِّبُ فَإِنَّ اللَّهَ يَتَقَبَّلُهَا بِيَمِينِهِ ثُمَّ يُرَبِّيهَا لِصَاحِبِهِ كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فُلُوَّهُ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ وَرَوَاهُ وَرْقَاءُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا يَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ إِلَّا الطَّيِّبُ

٧٤٣١ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَدْعُو بِهِنَّ عِنْدَ الْكَرْبِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ

٧٤٣٢ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ أَوْ أَبِي نُعْمٍ شَكَّ قَبِيصَةُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ بُعِثَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذُهَيْبَةٍ فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةٍ و حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ بَعَثَ عَلِيٌّ وَهُوَ بِالْيَمَنِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذُهَيْبَةٍ فِي تُرْبَتِهَا فَقَسَمَهَا بَيْنَ الْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ الْحَنْظَلِيِّ ثُمَّ أَحَدِ بَنِي مُجَاشِعٍ وَبَيْنَ عُيَيْنَةَ بْنِ بَدْرٍ الْفَزَارِيِّ وَبَيْنَ عَلْقَمَةَ بْنِ عُلَاثَةَ الْعَامِرِيِّ ثُمَّ أَحَدِ بَنِي كِلَابٍ وَبَيْنَ زَيْدِ الْخَيْلِ الطَّائِيِّ ثُمَّ أَحَدِ بَنِي نَبْهَانَ فَتَغَيَّظَتْ قُرَيْشٌ وَالْأَنْصَارُ فَقَالُوا يُعْطِيهِ صَنَادِيدَ أَهْلِ نَجْدٍ وَيَدَعُنَا قَالَ إِنَّمَا أَتَأَلَّفُهُمْ فَأَقْبَلَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ نَاتِئُ الْجَبِينِ كَثُّ اللِّحْيَةِ مُشْرِفُ الْوَجْنَتَيْنِ مَحْلُوقُ الرَّأْسِ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ اتَّقِ اللَّهَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَنْ يُطِيعُ اللَّهَ إِذَا عَصَيْتُهُ فَيَأْمَنُنِي عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ وَلَا تَأْمَنُونِي فَسَأَلَ رَجُلٌ مِنْ الْقَوْمِ قَتْلَهُ أُرَاهُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ فَمَنَعَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا وَلَّى قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ مِنْ ضِئْضِئِ هَذَا قَوْمًا يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنْ الْإِسْلَامِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنْ الرَّمِيَّةِ يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَيَدَعُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ لَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ

٧٤٣٣ حَدَّثَنَا عَيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَوْلِهِ وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا قَالَ مُسْتَقَرُّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٣]

٧٤٣٤ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ وَهُشَيْمٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ عَنْ جَرِيرٍ قَالَ كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ نَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ قَالَ إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَتِهِ فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَصَلَاةٍ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ فَافْعَلُوا

٧٤٣٥ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ يُوسُفَ الْيَرْبُوعِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو شِهَابٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ عِيَانًا

٧٤٣٦ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الْجُعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ حَدَّثَنَا بَيَانُ بْنُ بِشْرٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ قَالَ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْبَدْرِ فَقَالَ إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَتِهِ

٧٤٣٧ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّاسَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ تُضَارُّونَ فِي الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ قَالُوا لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَهَلْ تُضَارُّونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ قَالُوا لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ كَذَلِكَ يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئًا فَلْيَتْبَعْهُ فَيَتْبَعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الشَّمْسَ الشَّمْسَ وَيَتْبَعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الْقَمَرَ الْقَمَرَ وَيَتْبَعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الطَّوَاغِيتَ الطَّوَاغِيتَ وَتَبْقَى هَذِهِ الْأُمَّةُ فِيهَا شَافِعُوهَا أَوْ مُنَافِقُوهَا شَكَّ إِبْرَاهِيمُ فَيَأْتِيهِمْ اللَّهُ فَيَقُولُ أَنَا رَبُّكُمْ فَيَقُولُونَ هَذَا مَكَانُنَا حَتَّى يَأْتِيَنَا

رَبُّنَا فَإِذَا جَاءَنَا رَبُّنَا عَرَفْنَاهُ فَيَأْتِيهِمْ اللَّهُ فِي صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ فَيَقُولُ أَنَا رَبُّكُمْ فَيَقُولُونَ أَنْتَ رَبُّنَا فَيَتْبَعُونَهُ وَيُضْرَبُ الصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرَيْ جَهَنَّمَ فَأَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي أَوَّلَ مَنْ يُجِيزُهَا وَلَا يَتَكَلَّمُ يَوْمَئِذٍ إِلَّا الرُّسُلُ وَدَعْوَى الرُّسُلِ يَوْمَئِذٍ اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ وَفِي جَهَنَّمَ كَلَالِيبُ مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ هَلْ رَأَيْتُمْ السَّعْدَانَ قَالُوا نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَإِنَّهَا مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا قَدْرُ عِظَمِهَا إِلَّا اللَّهُ تَخْطَفُ النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ فَمِنْهُمْ الْمُوبَقُ بَقِيَ بِعَمَلِهِ أَوْ الْمُوثَقُ بِعَمَلِهِ وَمِنْهُمْ الْمُخَرْدَلُ أَوْ الْمُجَازَى أَوْ نَحْوُهُ ثُمَّ يَتَجَلَّى حَتَّى إِذَا فَرَغَ اللَّهُ مِنْ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ وَأَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ بِرَحْمَتِهِ مَنْ أَرَادَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ أَمَرَ الْمَلَائِكَةَ أَنْ يُخْرِجُوا مِنْ النَّارِ مَنْ كَانَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا مِمَّنْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَرْحَمَهُ مِمَّنْ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَيَعْرِفُونَهُمْ فِي النَّارِ بِأَثَرِ السُّجُودِ تَأْكُلُ النَّارُ ابْنَ آدَمَ إِلَّا أَثَرَ السُّجُودِ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ أَثَرَ السُّجُودِ فَيَخْرُجُونَ مِنْ النَّارِ قَدْ امْتُحِشُوا فَيُصَبُّ عَلَيْهِمْ مَاءُ الْحَيَاةِ فَيَنْبُتُونَ تَحْتَهُ كَمَا تَنْبُتُ الْحِبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ ثُمَّ يَفْرُغُ اللَّهُ مِنْ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ وَيَبْقَى رَجُلٌ مِنْهُمْ مُقْبِلٌ بِوَجْهِهِ عَلَى النَّارِ هُوَ آخِرُ أَهْلِ النَّارِ دُخُولًا الْجَنَّةَ فَيَقُولُ أَيْ رَبِّ اصْرِفْ وَجْهِي عَنْ النَّارِ فَإِنَّهُ قَدْ قَشَبَنِي رِيحُهَا وَأَحْرَقَنِي ذَكَاؤُهَا فَيَدْعُو اللَّهَ بِمَا شَاءَ أَنْ يَدْعُوَهُ ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ هَلْ عَسَيْتَ إِنْ أَعْطَيْتُكَ ذَلِكَ أَنْ تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ فَيَقُولُ لَا وَعِزَّتِكَ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ وَيُعْطِي رَبَّهُ مِنْ عُهُودٍ وَمَوَاثِيقَ مَا شَاءَ فَيَصْرِفُ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنْ النَّارِ فَإِذَا أَقْبَلَ عَلَى الْجَنَّةِ وَرَآهَا سَكَتَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ ثُمَّ يَقُولُ أَيْ رَبِّ قَدِّمْنِي إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ أَلَسْتَ قَدْ أَعْطَيْتَ عُهُودَكَ وَمَوَاثِيقَكَ أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَ الَّذِي أُعْطِيتَ أَبَدًا وَيْلَكَ يَا ابْنَ آدَمَ مَا أَغْدَرَكَ فَيَقُولُ أَيْ رَبِّ وَيَدْعُو اللَّهَ حَتَّى يَقُولَ هَلْ عَسَيْتَ إِنْ أُعْطِيتَ ذَلِكَ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَهُ فَيَقُولُ لَا وَعِزَّتِكَ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ وَيُعْطِي مَا شَاءَ مِنْ عُهُودٍ وَمَوَاثِيقَ فَيُقَدِّمُهُ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ فَإِذَا قَامَ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ انْفَهَقَتْ لَهُ الْجَنَّةُ فَرَأَى مَا فِيهَا مِنْ الْحَبْرَةِ وَالسُّرُورِ فَيَسْكُتُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ ثُمَّ يَقُولُ أَيْ رَبِّ أَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ فَيَقُولُ اللَّهُ أَلَسْتَ قَدْ أَعْطَيْتَ عُهُودَكَ وَمَوَاثِيقَكَ أَنْ لَا تَسْأَلَ غَيْرَ مَا أُعْطِيتَ فَيَقُولُ وَيْلَكَ يَا ابْنَ آدَمَ مَا أَغْدَرَكَ فَيَقُولُ أَيْ رَبِّ لَا أَكُونَنَّ أَشْقَى خَلْقِكَ فَلَا يَزَالُ يَدْعُو حَتَّى يَضْحَكَ اللَّهُ مِنْهُ فَإِذَا ضَحِكَ مِنْهُ قَالَ لَهُ ادْخُلْ الْجَنَّةَ

فَإِذَا دَخَلَهَا قَالَ اللَّهُ لَهُ تَمَنَّهْ فَسَأَلَ رَبَّهُ وَتَمَنَّى حَتَّى إِنَّ اللَّهَ لَيُذَكِّرُهُ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا حَتَّى انْقَطَعَتْ بِهِ الْأَمَانِيُّ قَالَ اللَّهُ ذَلِكَ لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ

٧٤٣٨ قَالَ عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ لَا يَرُدُّ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِهِ شَيْئًا حَتَّى إِذَا حَدَّثَ أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ ذَلِكَ لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ وَعَشَرَةُ أَمْثَالِهِ مَعَهُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ مَا حَفِظْتُ إِلَّا قَوْلَهُ ذَلِكَ لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ أَشْهَدُ أَنِّي حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْلَهُ ذَلِكَ لَكَ وَعَشَرَةُ أَمْثَالِهِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَذَلِكَ الرَّجُلُ آخِرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةَ

٧٤٣٩ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ عَنْ زَيْدٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ إِذَا كَانَتْ صَحْوًا قُلْنَا لَا قَالَ فَإِنَّكُمْ لَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ رَبِّكُمْ يَوْمَئِذٍ إِلَّا كَمَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَتِهِمَا ثُمَّ قَالَ يُنَادِي مُنَادٍ لِيَذْهَبْ كُلُّ قَوْمٍ إِلَى مَا كَانُوا يَعْبُدُونَ فَيَذْهَبُ أَصْحَابُ الصَّلِيبِ مَعَ صَلِيبِهِمْ وَأَصْحَابُ الْأَوْثَانِ مَعَ أَوْثَانِهِمْ وَأَصْحَابُ كُلِّ آلِهَةٍ مَعَ آلِهَتِهِمْ حَتَّى يَبْقَى مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ مِنْ بَرٍّ أَوْ فَاجِرٍ وَغُبَّرَاتٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ثُمَّ يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ تُعْرَضُ كَأَنَّهَا سَرَابٌ فَيُقَالُ لِلْيَهُودِ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ قَالُوا كُنَّا نَعْبُدُ عُزَيْرَ ابْنَ اللَّهِ فَيُقَالُ كَذَبْتُمْ لَمْ يَكُنْ لِلَّهِ صَاحِبَةٌ وَلَا وَلَدٌ فَمَا تُرِيدُونَ قَالُوا نُرِيدُ أَنْ تَسْقِيَنَا فَيُقَالُ اشْرَبُوا فَيَتَسَاقَطُونَ فِي جَهَنَّمَ ثُمَّ يُقَالُ لِلنَّصَارَى مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ فَيَقُولُونَ كُنَّا نَعْبُدُ الْمَسِيحَ ابْنَ اللَّهِ فَيُقَالُ كَذَبْتُمْ لَمْ يَكُنْ لِلَّهِ صَاحِبَةٌ وَلَا وَلَدٌ فَمَا تُرِيدُونَ فَيَقُولُونَ نُرِيدُ أَنْ تَسْقِيَنَا فَيُقَالُ اشْرَبُوا فَيَتَسَاقَطُونَ فِي جَهَنَّمَ حَتَّى يَبْقَى مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ مِنْ بَرٍّ أَوْ فَاجِرٍ فَيُقَالُ لَهُمْ مَا يَحْبِسُكُمْ وَقَدْ ذَهَبَ النَّاسُ فَيَقُولُونَ فَارَقْنَاهُمْ وَنَحْنُ أَحْوَجُ مِنَّا إِلَيْهِ الْيَوْمَ وَإِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِيَلْحَقْ كُلُّ قَوْمٍ بِمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ وَإِنَّمَا نَنْتَظِرُ رَبَّنَا قَالَ فَيَأْتِيهِمْ الْجَبَّارُ فِي صُورَةٍ غَيْرِ صُورَتِهِ الَّتِي رَأَوْهُ فِيهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ فَيَقُولُ أَنَا رَبُّكُمْ فَيَقُولُونَ أَنْتَ رَبُّنَا فَلَا يُكَلِّمُهُ إِلَّا الْأَنْبِيَاءُ فَيَقُولُ هَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ آيَةٌ تَعْرِفُونَهُ

فَيَقُولُونَ السَّاقُ فَيَكْشِفُ عَنْ سَاقِهِ فَيَسْجُدُ لَهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ وَيَبْقَى مَنْ كَانَ يَسْجُدُ لِلَّهِ رِيَاءً وَسُمْعَةً فَيَذْهَبُ كَيْمَا يَسْجُدَ فَيَعُودُ ظَهْرُهُ طَبَقًا وَاحِدًا ثُمَّ يُؤْتَى بِالْجَسْرِ فَيُجْعَلُ بَيْنَ ظَهْرَيْ جَهَنَّمَ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْجَسْرُ قَالَ مَدْحَضَةٌ مَزِلَّةٌ عَلَيْهِ خَطَاطِيفُ وَكَلَالِيبُ وَحَسَكَةٌ مُفَلْطَحَةٌ لَهَا شَوْكَةٌ عُقَيْفَاءُ تَكُونُ بِنَجْدٍ يُقَالُ لَهَا السَّعْدَانُ الْمُؤْمِنُ عَلَيْهَا كَالطَّرْفِ وَكَالْبَرْقِ وَكَالرِّيحِ وَكَأَجَاوِيدِ الْخَيْلِ وَالرِّكَابِ فَنَاجٍ مُسَلَّمٌ وَنَاجٍ مَخْدُوشٌ وَمَكْدُوسٌ فِي نَارِ جَهَنَّمَ حَتَّى يَمُرَّ آخِرُهُمْ يُسْحَبُ سَحْبًا فَمَا أَنْتُمْ بِأَشَدَّ لِي مُنَاشَدَةً فِي الْحَقِّ قَدْ تَبَيَّنَ لَكُمْ مِنْ الْمُؤْمِنِ يَوْمَئِذٍ لِلْجَبَّارِ وَإِذَا رَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ نَجَوْا فِي إِخْوَانِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِخْوَانُنَا كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَنَا وَيَصُومُونَ مَعَنَا وَيَعْمَلُونَ مَعَنَا فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى اذْهَبُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ دِينَارٍ مِنْ إِيمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ وَيُحَرِّمُ اللَّهُ صُوَرَهُمْ عَلَى النَّارِ فَيَأْتُونَهُمْ وَبَعْضُهُمْ قَدْ غَابَ فِي النَّارِ إِلَى قَدَمِهِ وَإِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ فَيُخْرِجُونَ مَنْ عَرَفُوا ثُمَّ يَعُودُونَ فَيَقُولُ اذْهَبُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ نِصْفِ دِينَارٍ فَأَخْرِجُوهُ فَيُخْرِجُونَ مَنْ عَرَفُوا ثُمَّ يَعُودُونَ فَيَقُولُ اذْهَبُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِنْ إِيمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ فَيُخْرِجُونَ مَنْ عَرَفُوا قَالَ أَبُو سَعِيدٍ فَإِنْ لَمْ تُصَدِّقُونِي فَاقْرَءُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا فَيَشْفَعُ النَّبِيُّونَ وَالْمَلَائِكَةُ وَالْمُؤْمِنُونَ فَيَقُولُ الْجَبَّارُ بَقِيَتْ شَفَاعَتِي فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِنْ النَّارِ فَيُخْرِجُ أَقْوَامًا قَدْ امْتُحِشُوا فَيُلْقَوْنَ فِي نَهَرٍ بِأَفْوَاهِ الْجَنَّةِ يُقَالُ لَهُ مَاءُ الْحَيَاةِ فَيَنْبُتُونَ فِي حَافَتَيْهِ كَمَا تَنْبُتُ الْحِبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ قَدْ رَأَيْتُمُوهَا إِلَى جَانِبِ الصَّخْرَةِ وَإِلَى جَانِبِ الشَّجَرَةِ فَمَا كَانَ إِلَى الشَّمْسِ مِنْهَا كَانَ أَخْضَرَ وَمَا كَانَ مِنْهَا إِلَى الظِّلِّ كَانَ أَبْيَضَ فَيَخْرُجُونَ كَأَنَّهُمْ اللُّؤْلُؤُ فَيُجْعَلُ فِي رِقَابِهِمْ الْخَوَاتِيمُ فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فَيَقُولُ أَهْلُ الْجَنَّةِ هَؤُلَاءِ عُتَقَاءُ الرَّحْمَنِ أَدْخَلَهُمْ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ عَمَلٍ عَمِلُوهُ وَلَا خَيْرٍ قَدَّمُوهُ فَيُقَالُ لَهُمْ لَكُمْ مَا رَأَيْتُمْ وَمِثْلَهُ مَعَهُ

٧٤٤٠ وَقَالَ حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يُحْبَسُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُهِمُّوا بِذَلِكَ فَيَقُولُونَ لَوْ اسْتَشْفَعْنَا إِلَى رَبِّنَا فَيُرِيحُنَا مِنْ مَكَانِنَا فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ أَنْتَ آدَمُ أَبُو النَّاسِ خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ وَأَسْكَنَكَ جَنَّتَهُ وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتَهُ وَعَلَّمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ لِتَشْفَعْ لَنَا عِنْدَ رَبِّكَ حَتَّى يُرِيحَنَا

مِنْ مَكَانِنَا هَذَا قَالَ فَيَقُولُ لَسْتُ هُنَاكُمْ قَالَ وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ أَكْلَهُ مِنْ الشَّجَرَةِ وَقَدْ نُهِيَ عَنْهَا وَلَكِنْ ائْتُوا نُوحًا أَوَّلَ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُ لَسْتُ هُنَاكُمْ وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ سُؤَالَهُ رَبَّهُ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَكِنْ ائْتُوا إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ الرَّحْمَنِ قَالَ فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُ إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ وَيَذْكُرُ ثَلَاثَ كَلِمَاتٍ كَذَبَهُنَّ وَلَكِنْ ائْتُوا مُوسَى عَبْدًا آتَاهُ اللَّهُ التَّوْرَاةَ وَكَلَّمَهُ وَقَرَّبَهُ نَجِيًّا قَالَ فَيَأْتُونَ مُوسَى فَيَقُولُ إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ قَتْلَهُ النَّفْسَ وَلَكِنْ ائْتُوا عِيسَى عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولَهُ وَرُوحَ اللَّهِ وَكَلِمَتَهُ قَالَ فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُ لَسْتُ هُنَاكُمْ وَلَكِنْ ائْتُوا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدًا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ فَيَأْتُونِي فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فِي دَارِهِ فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا فَيَدَعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدَعَنِي فَيَقُولُ ارْفَعْ مُحَمَّدُ وَقُلْ يُسْمَعْ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ وَسَلْ تُعْطَ قَالَ فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأُثْنِي عَلَى رَبِّي بِثَنَاءٍ وَتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيهِ ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحُدُّ لِي حَدًّا فَأَخْرُجُ فَأُدْخِلُهُمْ الْجَنَّةَ قَالَ قَتَادَةُ وَسَمِعْتُهُ أَيْضًا يَقُولُ فَأَخْرُجُ فَأُخْرِجُهُمْ مِنْ النَّارِ وَأُدْخِلُهُمْ الْجَنَّةَ ثُمَّ أَعُودُ الثَّانِيَةَ فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فِي دَارِهِ فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا فَيَدَعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدَعَنِي ثُمَّ يَقُولُ ارْفَعْ مُحَمَّدُ وَقُلْ يُسْمَعْ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ وَسَلْ تُعْطَ قَالَ فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأُثْنِي عَلَى رَبِّي بِثَنَاءٍ وَتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيهِ قَالَ ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحُدُّ لِي حَدًّا فَأَخْرُجُ فَأُدْخِلُهُمْ الْجَنَّةَ قَالَ قَتَادَةُ وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ فَأَخْرُجُ فَأُخْرِجُهُمْ مِنْ النَّارِ وَأُدْخِلُهُمْ الْجَنَّةَ حَتَّى مَا يَبْقَى فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ أَيْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ قَالَ ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا قَالَ وَهَذَا الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ الَّذِي وُعِدَهُ نَبِيُّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٧٤٤١ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنِي عَمِّي حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْسَلَ إِلَى الْأَنْصَارِ فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ وَقَالَ لَهُمْ اصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْا اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنِّي عَلَى الْحَوْضِ

٧٤٤٢ حَدَّثَنِي ثَابِتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَهَجَّدَ مِنْ اللَّيْلِ قَالَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قَيِّمُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ أَنْتَ الْحَقُّ وَقَوْلُكَ الْحَقُّ وَوَعْدُكَ الْحَقُّ وَلِقَاؤُكَ الْحَقُّ وَالْجَنَّةُ حَقٌّ وَالنَّارُ حَقٌّ وَالسَّاعَةُ حَقٌّ اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْكَ خَاصَمْتُ وَبِكَ حَاكَمْتُ فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَأَسْرَرْتُ وَأَعْلَنْتُ وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ قَالَ أَبُو عَبْد اللَّهِ قَالَ قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ وَأَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ طَاوُسٍ قَيَّامُ وَقَالَ مُجَاهِدٌ الْقَيُّومُ الْقَائِمُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَقَرَأَ عُمَرُ الْقَيَّامُ وَكِلَاهُمَا مَدْحٌ

٧٤٤٣ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنِي الْأَعْمَشُ عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ رَبُّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تُرْجُمَانٌ وَلَا حِجَابٌ يَحْجُبُهُ

٧٤٤٤ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ جَنَّتَانِ مِنْ فِضَّةٍ آنِيَتُهُمَا وَمَا

فِيهِمَا وَجَنَّتَانِ مِنْ ذَهَبٍ آنِيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا وَمَا بَيْنَ الْقَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ إِلَّا رِدَاءُ الْكِبْرِ عَلَى وَجْهِهِ فِي جَنَّةِ عَدْنٍ

٧٤٤٥ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَعْيَنَ وَجَامِعُ بْنُ أَبِي رَاشِدٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ اقْتَطَعَ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينٍ كَاذِبَةٍ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِصْدَاقَهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمْ اللَّهُ الْآيَةَ

٧٤٤٦ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمْ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ رَجُلٌ حَلَفَ عَلَى سِلْعَةٍ لَقَدْ أَعْطَى بِهَا أَكْثَرَ مِمَّا أَعْطَى وَهُوَ كَاذِبٌ وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ وَرَجُلٌ مَنَعَ فَضْلَ مَاءٍ فَيَقُولُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْيَوْمَ أَمْنَعُكَ فَضْلِي كَمَا مَنَعْتَ فَضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ يَدَاكَ

٧٤٤٧ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الزَّمَانُ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ثَلَاثٌ مُتَوَالِيَاتٌ ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحَجَّةِ وَالْمُحَرَّمُ وَرَجَبُ مُضَرَ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ أَيُّ شَهْرٍ هَذَا قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ فَسَكَتَ

حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ يُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ قَالَ أَلَيْسَ ذَا الْحَجَّةِ قُلْنَا بَلَى قَالَ أَيُّ بَلَدٍ هَذَا قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ قَالَ أَلَيْسَ الْبَلْدَةَ قُلْنَا بَلَى قَالَ فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ قَالَ أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ قُلْنَا بَلَى قَالَ فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ قَالَ مُحَمَّدٌ وَأَحْسِبُهُ قَالَ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ أَلَا فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي ضُلَّالًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ أَلَا لِيُبْلِغْ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ فَلَعَلَّ بَعْضَ مَنْ يَبْلُغُهُ أَنْ يَكُونَ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضِ مَنْ سَمِعَهُ فَكَانَ مُحَمَّدٌ إِذَا ذَكَرَهُ قَالَ صَدَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ

بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ رَحْمَةَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾

٧٤٤٨ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أُسَامَةَ قَالَ كَانَ ابْنٌ لِبَعْضِ بَنَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْضِي فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ أَنْ يَأْتِيَهَا فَأَرْسَلَ إِنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ وَلَهُ مَا أَعْطَى وَكُلٌّ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ فَأَقْسَمَتْ عَلَيْهِ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقُمْتُ مَعَهُ وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ وَعُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ فَلَمَّا دَخَلْنَا نَاوَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّبِيَّ وَنَفْسُهُ تَقَلْقَلُ فِي صَدْرِهِ حَسِبْتُهُ قَالَ كَأَنَّهَا شَنَّةٌ فَبَكَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ أَتَبْكِي فَقَالَ إِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءَ

٧٤٤٩ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اخْتَصَمَتْ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ إِلَى رَبِّهِمَا

فَقَالَتْ الْجَنَّةُ يَا رَبِّ مَا لَهَا لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا ضُعَفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ وَقَالَتْ النَّارُ يَعْنِي أُوثِرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِلْجَنَّةِ أَنْتِ رَحْمَتِي وَقَالَ لِلنَّارِ أَنْتِ عَذَابِي أُصِيبُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مِلْؤُهَا قَالَ فَأَمَّا الْجَنَّةُ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا وَإِنَّهُ يُنْشِئُ لِلنَّارِ مَنْ يَشَاءُ فَيُلْقَوْنَ فِيهَا فَ تَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ثَلَاثًا حَتَّى يَضَعَ فِيهَا قَدَمَهُ فَتَمْتَلِئُ وَيُرَدُّ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ وَتَقُولُ قَطْ قَطْ قَطْ

٧٤٥٠ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيُصِيبَنَّ أَقْوَامًا سَفْعٌ مِنْ النَّارِ بِذُنُوبٍ أَصَابُوهَا عُقُوبَةً ثُمَّ يُدْخِلُهُمْ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ يُقَالُ لَهُمْ الْجَهَنَّمِيُّونَ وَقَالَ هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُمْسِكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ أَن تَزُولَا﴾ [فاطر:٤١]

٧٤٥١ حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ جَاءَ حَبْرٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ يَضَعُ السَّمَاءَ عَلَى إِصْبَعٍ وَالْأَرْضَ عَلَى إِصْبَعٍ وَالْجِبَالَ عَلَى إِصْبَعٍ وَالشَّجَرَ وَالْأَنْهَارَ عَلَى إِصْبَعٍ وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ ثُمَّ يَقُولُ بِيَدِهِ أَنَا الْمَلِكُ فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ

بَابُ مَا جَاءَ فِي تَخْلِيقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَغَيْرِهَا مِنَ الخَلاَئِقِ «

٧٤٥٢ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ بِتُّ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ لَيْلَةً وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَهَا لِأَنْظُرَ كَيْفَ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاللَّيْلِ فَتَحَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ أَهْلِهِ سَاعَةً ثُمَّ رَقَدَ فَلَمَّا كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرُ أَوْ بَعْضُهُ قَعَدَ فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ فَقَرَأَ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَى قَوْلِهِ لِأُولِي الْأَلْبَابِ ثُمَّ قَامَ فَتَوَضَّأَ وَاسْتَنَّ ثُمَّ صَلَّى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ثُمَّ أَذَّنَ بِلَالٌ بِالصَّلَاةِ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى لِلنَّاسِ الصُّبْحَ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ [الصافات: ١٧١]

٧٤٥٣ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ عِنْدَهُ فَوْقَ عَرْشِهِ إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي

٧٤٥٤ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ أَنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا أَوْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَهُ ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَهُ ثُمَّ يُبْعَثُ إِلَيْهِ الْمَلَكُ فَيُؤْذَنُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ فَيَكْتُبُ رِزْقَهُ وَأَجَلَهُ وَعَمَلَهُ وَشَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ ثُمَّ يَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى لَا يَكُونُ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُ النَّارَ وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا

٧٤٥٥ حَدَّثَنَا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَا جِبْرِيلُ مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَزُورَنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا فَنَزَلَتْ وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا إِلَى آخِرِ الْآيَةِ قَالَ كَانَ هَذَا الْجَوَابَ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٧٤٥٦ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَرْثٍ بِالْمَدِينَةِ وَهُوَ مُتَّكِئٌ عَلَى عَسِيبٍ فَمَرَّ بِقَوْمٍ مِنْ الْيَهُودِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ سَلُوهُ عَنْ الرُّوحِ وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَا تَسْأَلُوهُ عَنْ الرُّوحِ فَسَأَلُوهُ فَقَامَ مُتَوَكِّئًا عَلَى الْعَسِيبِ وَأَنَا خَلْفَهُ فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ فَقَالَ وَيَسْأَلُونَكَ عَنْ الرُّوحِ قُلْ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنْ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ قَدْ قُلْنَا لَكُمْ لَا تَسْأَلُوهُ

٧٤٥٧ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَكَفَّلَ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ وَتَصْدِيقُ كَلِمَاتِهِ بِأَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ

٧٤٥٨ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ الرَّجُلُ يُقَاتِلُ حَمِيَّةً وَيُقَاتِلُ شَجَاعَةً وَيُقَاتِلُ رِيَاءً فَأَيُّ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَآ أَرَدْنَـٰهُ أَن نَّقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [النحل: ٤٠]

٧٤٥٩ حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي قَوْمٌ ظَاهِرِينَ عَلَى النَّاسِ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ

٧٤٦٠ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ هَانِئٍ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ مَا يَضُرُّهُمْ مَنْ كَذَّبَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ فَقَالَ مَالِكُ بْنُ يُخَامِرَ سَمِعْتُ مُعَاذًا يَقُولُ وَهُمْ بِالشَّأْمِ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ هَذَا مَالِكٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاذًا يَقُولُ وَهُمْ بِالشَّأْمِ

٧٤٦١ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ وَقَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مُسَيْلِمَةَ فِي أَصْحَابِهِ فَقَالَ لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أَعْطَيْتُكَهَا وَلَنْ تَعْدُوَ أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ وَلَئِنْ أَدْبَرْتَ لَيَعْقِرَنَّكَ اللَّهُ

٧٤٦٢ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ بَيْنَا أَنَا أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ حَرْثِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسِيبٍ مَعَهُ فَمَرَرْنَا عَلَى نَفَرٍ مِنْ الْيَهُودِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ سَلُوهُ عَنْ الرُّوحِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لَا تَسْأَلُوهُ أَنْ يَجِيءَ فِيهِ بِشَيْءٍ تَكْرَهُونَهُ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لَنَسْأَلَنَّهُ فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَالَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ مَا الرُّوحُ فَسَكَتَ عَنْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلِمْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ

فَقَالَ وَيَسْأَلُونَكَ عَنْ الرُّوحِ قُلْ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتُوا مِنْ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا قَالَ الْأَعْمَشُ هَكَذَا فِي قِرَاءَتِنَا

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُل لَّوۡ كَانَ ٱلۡبَحۡرُ مِدَادٗا لِّكَلِمَٰتِ رَبِّي لَنَفِدَ ٱلۡبَحۡرُ قَبۡلَ أَن تَنفَدَ كَلِمَٰتُ رَبِّي وَلَوۡ جِئۡنَا بِمِثۡلِهِۦ مَدَدٗا﴾ [الكهف: ١٠٩]

٧٤٦٣ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَكَفَّلَ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَّا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ وَتَصْدِيقُ كَلِمَتِهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يَرُدَّهُ إِلَى مَسْكَنِهِ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ

بَابُ فِي المَشِيئَةِ وَالإِرَادَةِ: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُۚ﴾ [الإنسان: ٣٠] [التكوير ٢٩]

٧٤٦٤ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَعَوْتُمْ اللَّهَ فَاعْزِمُوا فِي الدُّعَاءِ وَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ إِنْ شِئْتَ فَأَعْطِنِي فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُسْتَكْرِهَ لَهُ

٧٤٦٥ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ ح و حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي أَخِي عَبْدُ الْحَمِيدِ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَام أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَرَقَهُ وَفَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً فَقَالَ لَهُمْ أَلَا تُصَلُّونَ قَالَ عَلِيٌّ فَقُلْتُ

يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا فَانْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قُلْتُ ذَلِكَ وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُدْبِرٌ يَضْرِبُ فَخِذَهُ وَيَقُولُ وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا

٧٤٦٦ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ خَامَةِ الزَّرْعِ يَفِيءُ وَرَقُهُ مِنْ حَيْثُ أَتَتْهَا الرِّيحُ تُكَفِّئُهَا فَإِذَا سَكَنَتْ اعْتَدَلَتْ وَكَذَلِكَ الْمُؤْمِنُ يُكَفَّأُ بِالْبَلَاءِ وَمَثَلُ الْكَافِرِ كَمَثَلِ الْأَرْزَةِ صَمَّاءَ مُعْتَدِلَةً حَتَّى يَقْصِمَهَا اللَّهُ إِذَا شَاءَ

٧٤٦٧ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيمَا سَلَفَ قَبْلَكُمْ مِنْ الْأُمَمِ كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ أُعْطِيَ أَهْلُ التَّوْرَاةِ التَّوْرَاةَ فَعَمِلُوا بِهَا حَتَّى انْتَصَفَ النَّهَارُ ثُمَّ عَجَزُوا فَأُعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا ثُمَّ أُعْطِيَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ الْإِنْجِيلَ فَعَمِلُوا بِهِ حَتَّى صَلَاةِ الْعَصْرِ ثُمَّ عَجَزُوا فَأُعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا ثُمَّ أُعْطِيتُمْ الْقُرْآنَ فَعَمِلْتُمْ بِهِ حَتَّى غُرُوبِ الشَّمْسِ فَأُعْطِيتُمْ قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ قَالَ أَهْلُ التَّوْرَاةِ رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَقَلُّ عَمَلًا وَأَكْثَرُ أَجْرًا قَالَ هَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ أَجْرِكُمْ مِنْ شَيْءٍ قَالُوا لَا فَقَالَ فَذَلِكَ فَضْلِي أُوتِيهِ مَنْ أَشَاءُ

٧٤٦٨ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ الْمُسْنَدِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَهْطٍ فَقَالَ أُبَايِعُكُمْ عَلَى أَنْ

لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا تَسْرِقُوا وَلَا تَزْنُوا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ وَلَا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ وَلَا تَعْصُونِي فِي مَعْرُوفٍ فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَأُخِذَ بِهِ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ لَهُ كَفَّارَةٌ وَطَهُورٌ وَمَنْ سَتَرَهُ اللَّهُ فَذَلِكَ إِلَى اللَّهِ إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ

٧٤٦٩ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَام كَانَ لَهُ سِتُّونَ امْرَأَةً فَقَالَ لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى نِسَائِي فَلْتَحْمِلْنَ كُلُّ امْرَأَةٍ وَلْتَلِدْنَ فَارِسًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَطَافَ عَلَى نِسَائِهِ فَمَا وَلَدَتْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةٌ وَلَدَتْ شِقَّ غُلَامٍ قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ كَانَ سُلَيْمَانُ اسْتَثْنَى لَحَمَلَتْ كُلُّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ فَوَلَدَتْ فَارِسًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

٧٤٧٠ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ فَقَالَ لَا بَأْسَ عَلَيْكَ طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ قَالَ الْأَعْرَابِيُّ طَهُورٌ بَلْ هِيَ حُمَّى تَفُورُ عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ تُزِيرُهُ الْقُبُورَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَعَمْ إِذًا

٧٤٧١ حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ حِينَ نَامُوا عَنْ الصَّلَاةِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ أَرْوَاحَكُمْ حِينَ شَاءَ وَرَدَّهَا حِينَ شَاءَ فَقَضَوْا حَوَائِجَهُمْ وَتَوَضَّئُوا إِلَى أَنْ طَلَعَتْ الشَّمْسُ وَابْيَضَّتْ فَقَامَ فَصَلَّى

٧٤٧٢ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَالْأَعْرَجِ ح و حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ اسْتَبَّ رَجُلٌ مِنْ الْمُسْلِمِينَ وَرَجُلٌ مِنْ الْيَهُودِ فَقَالَ الْمُسْلِمُ وَالَّذِي اصْطَفَى مُحَمَّدًا عَلَى الْعَالَمِينَ فِي قَسَمٍ يُقْسِمُ بِهِ فَقَالَ الْيَهُودِيُّ وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ يَدَهُ عِنْدَ ذَلِكَ فَلَطَمَ الْيَهُودِيَّ فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِهِ وَأَمْرِ الْمُسْلِمِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ بِجَانِبِ الْعَرْشِ فَلَا أَدْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي أَوْ كَانَ مِمَّنْ اسْتَثْنَى اللَّهُ

٧٤٧٣ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي عِيسَى أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةُ يَأْتِيهَا الدَّجَّالُ فَيَجِدُ الْمَلَائِكَةَ يَحْرُسُونَهَا فَلَا يَقْرَبُهَا الدَّجَّالُ وَلَا الطَّاعُونُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ

٧٤٧٤ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ فَأُرِيدُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَخْتَبِيَ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ

٧٤٧٥ حَدَّثَنَا يَسَرَةُ بْنُ صَفْوَانَ بْنِ جَمِيلٍ اللَّخْمِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي عَلَى قَلِيبٍ فَنَزَعْتُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَنْزِعَ ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ فَنَزَعَ ذَنُوبًا أَوْ ذَنُوبَيْنِ وَفِي

نَزْعِهِ ضَعْفٌ وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ ثُمَّ أَخَذَهَا عُمَرُ فَاسْتَحَالَتْ غَرْبًا فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا مِنْ النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَّهُ حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ حَوْلَهُ بِعَطَنٍ

٧٤٧٦ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَاهُ السَّائِلُ وَرُبَّمَا قَالَ جَاءَهُ السَّائِلُ أَوْ صَاحِبُ الْحَاجَةِ قَالَ اشْفَعُوا فَلْتُؤْجَرُوا وَيَقْضِي اللَّهُ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ مَا شَاءَ

٧٤٧٧ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ ارْزُقْنِي إِنْ شِئْتَ وَلْيَعْزِمْ مَسْأَلَتَهُ إِنَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ لَا مُكْرِهُ لَهُ

٧٤٧٨ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرٌو حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ تَمَارَى هُوَ وَالْحُرُّ بْنُ قَيْسِ بْنِ حِصْنٍ الْفَزَارِيُّ فِي صَاحِبِ مُوسَى أَهُوَ خَضِرٌ فَمَرَّ بِهِمَا أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ الْأَنْصَارِيُّ فَدَعَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ إِنِّي تَمَارَيْتُ أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا فِي صَاحِبِ مُوسَى الَّذِي سَأَلَ السَّبِيلَ إِلَى لُقِيِّهِ هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ شَأْنَهُ قَالَ نَعَمْ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بَيْنَا مُوسَى فِي مَلَإٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ هَلْ تَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنْكَ فَقَالَ مُوسَى لَا فَأُوحِيَ إِلَى مُوسَى بَلَى عَبْدُنَا خَضِرٌ فَسَأَلَ مُوسَى السَّبِيلَ إِلَى لُقِيِّهِ فَجَعَلَ اللَّهُ لَهُ الْحُوتَ آيَةً وَقِيلَ لَهُ إِذَا فَقَدْتَ الْحُوتَ فَارْجِعْ فَإِنَّكَ سَتَلْقَاهُ فَكَانَ مُوسَى يَتْبَعُ أَثَرَ الْحُوتِ فِي الْبَحْرِ فَقَالَ فَتَى مُوسَى لِمُوسَى أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ

الْحُوتَ وَمَا أَنْسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ قَالَ مُوسَى ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا فَوَجَدَا خَضِرًا وَكَانَ مِنْ شَأْنِهِمَا مَا قَصَّ اللَّهُ

٧٤٧٩ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَنْزِلُ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ يُرِيدُ الْمُحَصَّبَ

٧٤٨٠ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ حَاصَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْلَ الطَّائِفِ فَلَمْ يَفْتَحْهَا فَقَالَ إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ نَقْفُلُ وَلَمْ نَفْتَحْ قَالَ فَاغْدُوا عَلَى الْقِتَالِ فَغَدَوْا فَأَصَابَتْهُمْ جِرَاحَاتٌ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَكَأَنَّ ذَلِكَ أَعْجَبَهُمْ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَـٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنۡ أَذِنَ لَهُۥۚ حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمۡ قَالُواْ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمۡۖ قَالُواْ ٱلۡحَقَّۖ وَهُوَ ٱلۡعَلِيُّ ٱلۡكَبِيرُ﴾ [سبأ: ٢٣] ، "وَلَمْ يَقُلْ: مَاذَا خَلَقَ رَبُّكُمْ"

٧٤٨١ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ضَرَبَتْ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا

لِقَوْلِهِ كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ قَالَ عَلِيٌّ وَقَالَ غَيْرُهُ صَفْوَانٍ يَنْفُذُهُمْ ذَلِكَ فَإِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ قَالَ عَلِيٌّ وَحَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرٌو عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهَذَا قَالَ سُفْيَانُ قَالَ عَمْرٌو سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ عَلِيٌّ قُلْتُ لِسُفْيَانَ قَالَ سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ لِسُفْيَانَ إِنَّ إِنْسَانًا رَوَى عَنْ عَمْرٍو عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَرْفَعُهُ أَنَّهُ قَرَأَ فُزِّغَ قَالَ سُفْيَانُ هَكَذَا قَرَأَ عَمْرٌو فَلَا أَدْرِي سَمِعَهُ هَكَذَا أَمْ لَا قَالَ سُفْيَانُ وَهِيَ قِرَاءَتُنَا

٧٤٨٢ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ وَقَالَ صَاحِبٌ لَهُ يُرِيدُ أَنْ يَجْهَرَ بِهِ

٧٤٨٣ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اللَّهُ يَا آدَمُ فَيَقُولُ لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ فَيُنَادَى بِصَوْتٍ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُخْرِجَ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ بَعْثًا إِلَى النَّارِ

٧٤٨٤ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ مَا غِرْتُ عَلَى امْرَأَةٍ مَا غِرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ وَلَقَدْ أَمَرَهُ رَبُّهُ أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ

بَابُ كَلاَمِ الرَّبِّ مَعَ جِبْرِيلَ، وَنِدَاءِ اللَّهِ المَلاَئِكَةَ

٧٤٨٥ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا نَادَى جِبْرِيلَ إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّ فُلَانًا فَأَحِبَّهُ فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ ثُمَّ يُنَادِي جِبْرِيلُ فِي السَّمَاءِ إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّ فُلَانًا فَأَحِبُّوهُ فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ وَيُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي أَهْلِ الْأَرْضِ

بَابُ كَلاَمِ الرَّبِّ مَعَ جِبْرِيلَ، وَنِدَاءِ اللَّهِ المَلاَئِكَةَ

٧٤٨٦ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ وَصَلَاةِ الْفَجْرِ ثُمَّ يَعْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ فَيَسْأَلُهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي فَيَقُولُونَ تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ

بَابُ كَلاَمِ الرَّبِّ مَعَ جِبْرِيلَ، وَنِدَاءِ اللَّهِ المَلاَئِكَةَ

٧٤٨٧ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاصِلٍ عَنْ الْمَعْرُورِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَتَانِي جِبْرِيلُ فَبَشَّرَنِي أَنَّهُ مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ قُلْتُ وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى قَالَ وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَنزَلَهُۥ بِعِلۡمِهِۦۖ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ يَشۡهَدُونَۚ﴾ [النساء: ١٦٦]

٧٤٨٨ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا فُلَانُ إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَقُلْ اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ فَإِنَّكَ إِنْ مُتَّ فِي لَيْلَتِكَ مُتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ وَإِنْ أَصْبَحْتَ أَصَبْتَ أَجْرًا

٧٤٨٩ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ سَرِيعَ الْحِسَابِ اهْزِمْ الْأَحْزَابَ وَزَلْزِلْ بِهِمْ زَادَ الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَالِدٍ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٧٤٩٠ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ هُشَيْمٍ عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا قَالَ أُنْزِلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَوَارٍ

بِمَكَّةَ فَكَانَ إِذَا رَفَعَ صَوْتَهُ سَمِعَ الْمُشْرِكُونَ فَسَبُّوا الْقُرْآنَ وَمَنْ أَنْزَلَهُ وَمَنْ جَاءَ بِهِ فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا لَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ حَتَّى يَسْمَعَ الْمُشْرِكُونَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا عَنْ أَصْحَابِكَ فَلَا تُسْمِعُهُمْ وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا أَسْمِعْهُمْ وَلَا تَجْهَرْ حَتَّى يَأْخُذُوا عَنْكَ الْقُرْآنَ

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُواْ كَلَـٰمَ ٱللَّهِ﴾ [الفتح: ١٥]

٧٤٩١ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ بِيَدِي الْأَمْرُ أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ

٧٤٩٢ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ يَدَعُ شَهْوَتَهُ وَأَكْلَهُ وَشُرْبَهُ مِنْ أَجْلِي وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ فَرْحَةٌ حِينَ يُفْطِرُ وَفَرْحَةٌ حِينَ يَلْقَى رَبَّهُ وَلَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ

٧٤٩٣ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَيْنَمَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ عُرْيَانًا خَرَّ عَلَيْهِ رِجْلُ جَرَادٍ مِنْ ذَهَبٍ فَجَعَلَ يَحْثِي فِي ثَوْبِهِ فَنَادَى رَبُّهُ يَا أَيُّوبُ أَلَمْ أَكُنْ أَغْنَيْتُكَ عَمَّا تَرَى قَالَ بَلَى يَا رَبِّ وَلَكِنْ لَا غِنَى بِي عَنْ بَرَكَتِكَ

٧٤٩٤ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَغَرِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرُ فَيَقُولُ مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ

٧٤٩٥ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ أَنَّ الْأَعْرَجَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

٧٤٩٦ وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ اللَّهُ أَنْفِقْ أُنْفِقْ عَلَيْكَ

٧٤٩٧ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ هَذِهِ خَدِيجَةُ أَتَتْكَ بِإِنَاءٍ فِيهِ طَعَامٌ أَوْ إِنَاءٍ فِيهِ شَرَابٌ فَأَقْرِئْهَا مِنْ رَبِّهَا السَّلَامَ وَبَشِّرْهَا بِبَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ

٧٤٩٨ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ اللَّهُ أَعْدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ

٧٤٩٩ حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ الْأَحْوَلُ أَنَّ طَاوُسًا أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَهَجَّدَ مِنْ اللَّيْلِ قَالَ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قَيِّمُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ أَنْتَ الْحَقُّ وَوَعْدُكَ الْحَقُّ وَقَوْلُكَ الْحَقُّ وَلِقَاؤُكَ الْحَقُّ وَالْجَنَّةُ حَقٌّ وَالنَّارُ حَقٌّ وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ وَالسَّاعَةُ حَقٌّ اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ وَبِكَ خَاصَمْتُ وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ أَنْتَ إِلَهِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ

٧٥٠٠ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ النُّمَيْرِيُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ الْأَيْلِيُّ قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ قَالَ سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ وَعَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ وَعُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا فَبَرَّأَهَا اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكُلٌّ حَدَّثَنِي طَائِفَةً مِنْ الْحَدِيثِ الَّذِي حَدَّثَنِي عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ وَلَكِنِّي وَاللَّهِ مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ يُنْزِلُ فِي بَرَاءَتِي وَحْيًا يُتْلَى وَلَشَأْنِي فِي نَفْسِي كَانَ أَحْقَرَ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِيَّ بِأَمْرٍ يُتْلَى وَلَكِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبَرِّئُنِي اللَّهُ بِهَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ الْعَشْرَ الْآيَاتِ

٧٥٠١ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَقُولُ اللَّهُ إِذَا أَرَادَ عَبْدِي أَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً فَلَا تَكْتُبُوهَا عَلَيْهِ حَتَّى يَعْمَلَهَا فَإِنْ عَمِلَهَا فَاكْتُبُوهَا بِمِثْلِهَا وَإِنْ تَرَكَهَا مِنْ أَجْلِي فَاكْتُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً

وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْمَلَ حَسَنَةً فَلَمْ يَعْمَلْهَا فَاكْتُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً فَإِنْ عَمِلَهَا فَاكْتُبُوهَا لَهُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِائَةِ

٧٥٠٢ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي مُزَرِّدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْهُ قَامَتْ الرَّحِمُ فَقَالَ مَهْ قَالَتْ هَذَا مَقَامُ الْعَائِذِ بِكَ مِنْ الْقَطِيعَةِ فَقَالَ أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ قَالَتْ بَلَى يَا رَبِّ قَالَ فَذَلِكِ لَكِ ثُمَّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ

٧٥٠٣ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ صَالِحٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ مُطِرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ قَالَ اللَّهُ أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي كَافِرٌ بِي وَمُؤْمِنٌ بِي

٧٥٠٤ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ اللَّهُ إِذَا أَحَبَّ عَبْدِي لِقَائِي أَحْبَبْتُ لِقَاءَهُ وَإِذَا كَرِهَ لِقَائِي كَرِهْتُ لِقَاءَهُ

٧٥٠٥ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ اللَّهُ أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي

٧٥٠٦ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ فَإِذَا مَاتَ فَحَرِّقُوهُ وَاذْرُوا نِصْفَهُ فِي الْبَرِّ وَنِصْفَهُ فِي الْبَحْرِ فَوَاللَّهِ لَئِنْ قَدَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ لَيُعَذِّبَنَّهُ عَذَابًا لَا يُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنْ الْعَالَمِينَ فَأَمَرَ اللَّهُ الْبَحْرَ فَجَمَعَ مَا فِيهِ وَأَمَرَ الْبَرَّ فَجَمَعَ مَا فِيهِ ثُمَّ قَالَ لِمَ فَعَلْتَ قَالَ مِنْ خَشْيَتِكَ وَأَنْتَ أَعْلَمُ فَغَفَرَ لَهُ

٧٥٠٧ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي عَمْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ عَبْدًا أَصَابَ ذَنْبًا وَرُبَّمَا قَالَ أَذْنَبَ ذَنْبًا فَقَالَ رَبِّ أَذْنَبْتُ وَرُبَّمَا قَالَ أَصَبْتُ فَاغْفِرْ لِي فَقَالَ رَبُّهُ أَعَلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ غَفَرْتُ لِعَبْدِي ثُمَّ مَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ أَصَابَ ذَنْبًا أَوْ أَذْنَبَ ذَنْبًا فَقَالَ رَبِّ أَذْنَبْتُ أَوْ أَصَبْتُ آخَرَ فَاغْفِرْهُ فَقَالَ أَعَلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ غَفَرْتُ لِعَبْدِي ثُمَّ مَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ أَذْنَبَ ذَنْبًا وَرُبَّمَا قَالَ أَصَابَ ذَنْبًا قَالَ قَالَ رَبِّ أَصَبْتُ أَوْ قَالَ أَذْنَبْتُ آخَرَ فَاغْفِرْهُ لِي فَقَالَ أَعَلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ غَفَرْتُ لِعَبْدِي ثَلَاثًا فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ

٧٥٠٨ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ سَمِعْتُ أَبِي حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَبْدِ الْغَافِرِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا فِيمَنْ سَلَفَ أَوْ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ قَالَ كَلِمَةً يَعْنِي أَعْطَاهُ اللَّهُ مَالًا وَوَلَدًا فَلَمَّا حَضَرَتْ الْوَفَاةُ قَالَ لِبَنِيهِ أَيَّ أَبٍ كُنْتُ لَكُمْ قَالُوا خَيْرَ أَبٍ قَالَ فَإِنَّهُ لَمْ يَبْتَئِرْ أَوْ لَمْ يَبْتَئِزْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا وَإِنْ يَقْدِرْ اللَّهُ عَلَيْهِ يُعَذِّبْهُ فَانْظُرُوا إِذَا مُتُّ فَأَحْرِقُونِي حَتَّى إِذَا صِرْتُ فَحْمًا فَاسْحَقُونِي أَوْ قَالَ اَلْإِسْكَنْدَرِيَّة فَإِذَا كَانَ يَوْمُ رِيحٍ عَاصِفٍ

فَأَذْرُونِي فِيهَا فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخَذَ مَوَاثِيقَهُمْ عَلَى ذَلِكَ وَرَبِّي فَفَعَلُوا ثُمَّ أَذْرَوْهُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ كُنْ فَإِذَا هُوَ رَجُلٌ قَائِمٌ قَالَ اللَّهُ أَيْ عَبْدِي مَا حَمَلَكَ عَلَى أَنْ فَعَلْتَ مَا فَعَلْتَ قَالَ مَخَافَتُكَ أَوْ فَرَقٌ مِنْكَ قَالَ فَمَا تَلَافَاهُ أَنْ رَحِمَهُ عِنْدَهَا وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى فَمَا تَلَافَاهُ غَيْرُهَا فَحَدَّثْتُ بِهِ أَبَا عُثْمَانَ فَقَالَ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ سَلْمَانَ غَيْرَ أَنَّهُ زَادَ فِيهِ أَذْرُونِي فِي الْبَحْرِ أَوْ كَمَا حَدَّثَ حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ وَقَالَ لَمْ يَبْتَئِرْ وَقَالَ خَلِيفَةُ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ وَقَالَ لَمْ يَبْتَئِزْ فَسَّرَهُ قَتَادَةُ لَمْ يَدَّخِرْ

بَابُ كَلاَمِ الرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ القِيَامَةِ مَعَ الأَنْبِيَاءِ وَغَيْرِهِمْ

٧٥٠٩ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ رَاشِدٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ شُفِّعْتُ فَقُلْتُ يَا رَبِّ أَدْخِلْ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ خَرْدَلَةٌ فَيَدْخُلُونَ ثُمَّ أَقُولُ أَدْخِلْ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَدْنَى شَيْءٍ فَقَالَ أَنَسٌ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٧٥١٠ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا مَعْبَدُ بْنُ هِلَالٍ الْعَنَزِيُّ قَالَ اجْتَمَعْنَا نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ فَذَهَبْنَا إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَذَهَبْنَا مَعَنَا بِثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ إِلَيْهِ يَسْأَلُهُ لَنَا عَنْ حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ فَإِذَا هُوَ فِي قَصْرِهِ فَوَافَقْنَاهُ يُصَلِّي الضُّحَى فَاسْتَأْذَنَّا فَأَذِنَ لَنَا وَهُوَ قَاعِدٌ عَلَى فِرَاشِهِ فَقُلْنَا لِثَابِتٍ لَا تَسْأَلْهُ عَنْ شَيْءٍ أَوَّلَ مِنْ حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ فَقَالَ يَا أَبَا حَمْزَةَ هَؤُلَاءِ إِخْوَانُكَ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ جَاءُوكَ يَسْأَلُونَكَ عَنْ حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ فَقَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ مَاجَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ فَيَقُولُ لَسْتُ لَهَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِإِبْرَاهِيمَ فَإِنَّهُ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُ لَسْتُ لَهَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُوسَى فَإِنَّهُ كَلِيمُ اللَّهِ فَيَأْتُونَ مُوسَى فَيَقُولُ لَسْتُ لَهَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِعِيسَى فَإِنَّهُ رُوحُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُ لَسْتُ لَهَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَأْتُونِي فَأَقُولُ أَنَا لَهَا فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فَيُؤْذَنُ لِي وَيُلْهِمُنِي مَحَامِدَ أَحْمَدُهُ بِهَا لَا تَحْضُرُنِي الْآنَ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ وَأَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا فَيَقُولُ يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعْ لَكَ وَسَلْ تُعْطَ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ فَأَقُولُ يَا رَبِّ أُمَّتِي أُمَّتِي فَيَقُولُ انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مِنْهَا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ شَعِيرَةٍ مِنْ إِيمَانٍ فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ ثُمَّ أَعُودُ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا فَيُقَالُ يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعْ لَكَ وَسَلْ تُعْطَ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ فَأَقُولُ يَا رَبِّ أُمَّتِي أُمَّتِي فَيَقُولُ انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مِنْهَا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ أَوْ خَرْدَلَةٍ مِنْ إِيمَانٍ فَأَخْرِجْهُ فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ ثُمَّ أَعُودُ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا فَيَقُولُ يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعْ لَكَ وَسَلْ تُعْطَ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ فَأَقُولُ يَا رَبِّ أُمَّتِي أُمَّتِي فَيَقُولُ انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَدْنَى أَدْنَى أَدْنَى مِثْقَالِ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ فَأَخْرِجْهُ مِنَ النَّارِ فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ أَنَسٍ قُلْتُ لِبَعْضِ أَصْحَابِنَا لَوْ مَرَرْنَا بِالْحَسَنِ وَهُوَ مُتَوَارٍ فِي مَنْزِلِ أَبِي خَلِيفَةَ فَحَدَّثْنَاهُ بِمَا حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ فَأَتَيْنَاهُ فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ فَأَذِنَ لَنَا فَقُلْنَا لَهُ يَا أَبَا سَعِيدٍ جِئْنَاكَ مِنْ عِنْدِ أَخِيكَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَلَمْ نَرَ مِثْلَ مَا حَدَّثَنَا فِي الشَّفَاعَةِ فَقَالَ هِيهْ فَحَدَّثْنَاهُ بِالْحَدِيثِ فَانْتَهَى إِلَى هَذَا الْمَوْضِعِ فَقَالَ هِيهْ فَقُلْنَا لَمْ يَزِدْ لَنَا عَلَى هَذَا فَقَالَ لَقَدْ حَدَّثَنِي وَهُوَ جَمِيعٌ مُنْذُ عِشْرِينَ سَنَةً فَلَا أَدْرِي أَنَسِيَ أَمْ كَرِهَ أَنْ تَتَّكِلُوا قُلْنَا يَا أَبَا سَعِيدٍ فَحَدِّثْنَا فَضَحِكَ وَقَالَ خُلِقَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا مَا ذَكَرْتُهُ إِلَّا وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُحَدِّثَكُمْ حَدَّثَنِي كَمَا حَدَّثَكُمْ بِهِ قَالَ ثُمَّ أَعُودُ الرَّابِعَةَ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا فَيُقَالُ يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعْ وَسَلْ تُعْطَهْ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ فَأَقُولُ يَا رَبِّ ائْذَنْ لِي فِيمَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَيَقُولُ وَعِزَّتِي وَجَلَالِي وَكِبْرِيَائِي وَعَظَمَتِي لَأُخْرِجَنَّ مِنْهَا مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

٧٥١١ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبِيدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ آخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةَ وَآخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنْ النَّارِ رَجُلٌ يَخْرُجُ حَبْوًا فَيَقُولُ لَهُ رَبُّهُ ادْخُلْ الْجَنَّةَ فَيَقُولُ رَبِّ الْجَنَّةُ مَلْأَى فَيَقُولُ لَهُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَكُلُّ ذَلِكَ يُعِيدُ عَلَيْهِ الْجَنَّةُ مَلْأَى فَيَقُولُ إِنَّ لَكَ مِثْلَ الدُّنْيَا عَشْرَ مِرَارٍ

٧٥١٢ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ رَبُّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تُرْجُمَانٌ فَيَنْظُرُ أَيْمَنَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ مِنْ عَمَلِهِ وَيَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ قَالَ الْأَعْمَشُ وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ عَنْ خَيْثَمَةَ مِثْلَهُ وَزَادَ فِيهِ وَلَوْ بِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ

٧٥١٣ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبِيدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ حَبْرٌ مِنْ الْيَهُودِ فَقَالَ إِنَّهُ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ جَعَلَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ وَالْأَرَضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ وَالْمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ وَالْخَلَائِقَ عَلَى إِصْبَعٍ ثُمَّ يَهُزُّهُنَّ ثُمَّ يَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ فَلَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَضْحَكُ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ تَعَجُّبًا وَتَصْدِيقًا لِقَوْلِهِ ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِلَى قَوْلِهِ يُشْرِكُونَ

٧٥١٤ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي النَّجْوَى قَالَ يَدْنُو أَحَدُكُمْ مِنْ رَبِّهِ حَتَّى يَضَعَ كَنَفَهُ عَلَيْهِ فَيَقُولُ أَعَمِلْتَ كَذَا وَكَذَا فَيَقُولُ نَعَمْ وَيَقُولُ عَمِلْتَ كَذَا وَكَذَا فَيَقُولُ نَعَمْ

فَيُقَرِّرُهُ ثُمَّ يَقُولُ إِنِّي سَتَرْتُ عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ وَقَالَ آدَمُ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا صَفْوَانُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمٗا﴾ النساء:١٦٤ [النساء: ١٦٤]

٧٥١٥ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى فَقَالَ مُوسَى أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَخْرَجْتَ ذُرِّيَّتَكَ مِنْ الْجَنَّةِ قَالَ آدَمُ أَنْتَ مُوسَى الَّذِي اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَاتِهِ وَكَلَامِهِ ثُمَّ تَلُومُنِي عَلَى أَمْرٍ قَدْ قُدِّرَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى

٧٥١٦ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُجْمَعُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُونَ لَوْ اسْتَشْفَعْنَا إِلَى رَبِّنَا فَيُرِيحُنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ لَهُ أَنْتَ آدَمُ أَبُو الْبَشَرِ خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ وَأَسْجَدَ لَكَ الْمَلَائِكَةَ وَعَلَّمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّنَا حَتَّى يُرِيحَنَا فَيَقُولُ لَهُمْ لَسْتُ هُنَاكُمْ فَيَذْكُرُ لَهُمْ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ

٧٥١٧ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ أَنَّهُ جَاءَهُ

ثَلَاثَةُ نَفَرٍ قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيْهِ وَهُوَ نَائِمٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَقَالَ أَوَّلُهُمْ أَيُّهُمْ هُوَ فَقَالَ أَوْسَطُهُمْ هُوَ خَيْرُهُمْ فَقَالَ آخِرُهُمْ خُذُوا خَيْرَهُمْ فَكَانَتْ تِلْكَ اللَّيْلَةَ فَلَمْ يَرَهُمْ حَتَّى أَتَوْهُ لَيْلَةً أُخْرَى فِيمَا يَرَى قَلْبُهُ وَتَنَامُ عَيْنُهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ وَكَذَلِكَ الْأَنْبِيَاءُ تَنَامُ أَعْيُنُهُمْ وَلَا تَنَامُ قُلُوبُهُمْ فَلَمْ يُكَلِّمُوهُ حَتَّى احْتَمَلُوهُ فَوَضَعُوهُ عِنْدَ بِئْرِ زَمْزَمَ فَتَوَلَّاهُ مِنْهُمْ جِبْرِيلُ فَشَقَّ جِبْرِيلُ مَا بَيْنَ نَحْرِهِ إِلَى لَبَّتِهِ حَتَّى فَرَغَ مِنْ صَدْرِهِ وَجَوْفِهِ فَغَسَلَهُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ بِيَدِهِ حَتَّى أَنْقَى جَوْفَهُ ثُمَّ أُتِيَ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ فِيهِ تَوْرٌ مِنْ ذَهَبٍ مَحْشُوًّا إِيمَانًا وَحِكْمَةً فَحَشَا بِهِ صَدْرَهُ وَلَغَادِيدَهُ يَعْنِي عُرُوقَ حَلْقِهِ ثُمَّ أَطْبَقَهُ ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَضَرَبَ بَابًا مِنْ أَبْوَابِهَا فَنَادَاهُ أَهْلُ السَّمَاءِ مَنْ هَذَا فَقَالَ جِبْرِيلُ قَالُوا وَمَنْ مَعَكَ قَالَ مَعِيَ مُحَمَّدٌ قَالَ وَقَدْ بُعِثَ قَالَ نَعَمْ قَالُوا فَمَرْحَبًا بِهِ وَأَهْلًا فَيَسْتَبْشِرُ بِهِ أَهْلُ السَّمَاءِ لَا يَعْلَمُ أَهْلُ السَّمَاءِ بِمَا يُرِيدُ اللَّهُ بِهِ فِي الْأَرْضِ حَتَّى يُعْلِمَهُمْ فَوَجَدَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا آدَمَ فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ هَذَا أَبُوكَ آدَمُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَرَدَّ عَلَيْهِ آدَمُ وَقَالَ مَرْحَبًا وَأَهْلًا بِابْنِي نِعْمَ الِابْنُ أَنْتَ فَإِذَا هُوَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا بِنَهَرَيْنِ يَطَّرِدَانِ فَقَالَ مَا هَذَانِ النَّهَرَانِ يَا جِبْرِيلُ قَالَ هَذَا النِّيلُ وَالْفُرَاتُ عُنْصُرُهُمَا ثُمَّ مَضَى بِهِ فِي السَّمَاءِ فَإِذَا هُوَ بِنَهَرٍ آخَرَ عَلَيْهِ قَصْرٌ مِنْ لُؤْلُؤٍ وَزَبَرْجَدٍ فَضَرَبَ يَدَهُ فَإِذَا هُوَ مِسْكٌ أَذْفَرُ قَالَ مَا هَذَا يَا جِبْرِيلُ قَالَ هَذَا الْكَوْثَرُ الَّذِي خَبَأَ لَكَ رَبُّكَ ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ فَقَالَتْ الْمَلَائِكَةُ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَتْ لَهُ الْأُولَى مَنْ هَذَا قَالَ جِبْرِيلُ قَالُوا وَمَنْ مَعَكَ قَالَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ قَالَ نَعَمْ قَالُوا مَرْحَبًا بِهِ وَأَهْلًا ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ وَقَالُوا لَهُ مِثْلَ مَا قَالَتْ الْأُولَى وَالثَّانِيَةُ ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى الرَّابِعَةِ فَقَالُوا لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ فَقَالُوا مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ فَقَالُوا لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ فَقَالُوا لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ كُلُّ سَمَاءٍ فِيهَا أَنْبِيَاءُ قَدْ سَمَّاهُمْ فَأَوْعَيْتُ مِنْهُمْ إِدْرِيسَ فِي الثَّانِيَةِ وَهَارُونَ فِي الرَّابِعَةِ وَآخَرَ فِي الْخَامِسَةِ لَمْ أَحْفَظْ اسْمَهُ وَإِبْرَاهِيمَ فِي السَّادِسَةِ وَمُوسَى فِي السَّابِعَةِ بِتَفْضِيلِ كَلَامِ اللَّهِ فَقَالَ مُوسَى رَبِّ لَمْ أَظُنَّ أَنْ يُرْفَعَ عَلَيَّ أَحَدٌ ثُمَّ عَلَا بِهِ فَوْقَ ذَلِكَ بِمَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ حَتَّى جَاءَ سِدْرَةَ الْمُنْتَهَى وَدَنَا لِلْجَبَّارِ رَبِّ الْعِزَّةِ فَتَدَلَّى حَتَّى كَانَ مِنْهُ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى فَأَوْحَى اللَّهُ فِيمَا أَوْحَى إِلَيْهِ خَمْسِينَ صَلَاةً عَلَى أُمَّتِكَ كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ثُمَّ هَبَطَ حَتَّى بَلَغَ

مُوسَى فَاحْتَبَسَهُ مُوسَى فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ مَاذَا عَهِدَ إِلَيْكَ رَبُّكَ قَالَ عَهِدَ إِلَيَّ خَمْسِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ قَالَ إِنَّ أُمَّتَكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ فَارْجِعْ فَلْيُخَفِّفْ عَنْكَ رَبُّكَ وَعَنْهُمْ فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى جِبْرِيلَ كَأَنَّهُ يَسْتَشِيرُهُ فِي ذَلِكَ فَأَشَارَ إِلَيْهِ جِبْرِيلُ أَنْ نَعَمْ إِنْ شِئْتَ فَعَلَا بِهِ إِلَى الْجَبَّارِ فَقَالَ وَهُوَ مَكَانَهُ يَا رَبِّ خَفِّفْ عَنَّا فَإِنَّ أُمَّتِي لَا تَسْتَطِيعُ هَذَا فَوَضَعَ عَنْهُ عَشْرَ صَلَوَاتٍ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مُوسَى فَاحْتَبَسَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُرَدِّدُهُ مُوسَى إِلَى رَبِّهِ حَتَّى صَارَتْ إِلَى خَمْسِ صَلَوَاتٍ ثُمَّ احْتَبَسَهُ مُوسَى عِنْدَ الْخَمْسِ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ وَاللَّهِ لَقَدْ رَاوَدْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَوْمِي عَلَى أَدْنَى مِنْ هَذَا فَضَعُفُوا فَتَرَكُوهُ فَأُمَّتُكَ أَضْعَفُ أَجْسَادًا وَقُلُوبًا وَأَبْدَانًا وَأَبْصَارًا وَأَسْمَاعًا فَارْجِعْ فَلْيُخَفِّفْ عَنْكَ رَبُّكَ كُلَّ ذَلِكَ يَلْتَفِتُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى جِبْرِيلَ لِيُشِيرَ عَلَيْهِ وَلَا يَكْرَهُ ذَلِكَ جِبْرِيلُ فَرَفَعَهُ عِنْدَ الْخَامِسَةِ فَقَالَ يَا رَبِّ إِنَّ أُمَّتِي ضُعَفَاءُ أَجْسَادُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ وَأَسْمَاعُهُمْ وَأَبْصَارُهُمْ وَأَبْدَانُهُمْ فَخَفِّفْ عَنَّا فَقَالَ الْجَبَّارُ يَا مُحَمَّدُ قَالَ لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ قَالَ إِنَّهُ لَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ كَمَا فَرَضْتُهُ عَلَيْكَ فِي أُمِّ الْكِتَابِ قَالَ فَكُلُّ حَسَنَةٍ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا فَهِيَ خَمْسُونَ فِي أُمِّ الْكِتَابِ وَهِيَ خَمْسٌ عَلَيْكَ فَرَجَعَ إِلَى مُوسَى فَقَالَ كَيْفَ فَعَلْتَ فَقَالَ خَفَّفَ عَنَّا أَعْطَانَا بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرَ أَمْثَالِهَا قَالَ مُوسَى قَدْ وَاللَّهِ رَاوَدْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى أَدْنَى مِنْ ذَلِكَ فَتَرَكُوهُ ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَلْيُخَفِّفْ عَنْكَ أَيْضًا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا مُوسَى قَدْ وَاللَّهِ اسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي مِمَّا اخْتَلَفْتُ إِلَيْهِ قَالَ فَاهْبِطْ بِاسْمِ اللَّهِ قَالَ وَاسْتَيْقَظَ وَهُوَ فِي مَسْجِدِ الْحَرَامِ

بَابُ كَلاَمِ الرَّبِّ مَعَ أَهْلِ الجَنَّةِ

٧٥١٨ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ فَيَقُولُونَ لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ فَيَقُولُ هَلْ

رَضِيتُمْ فَيَقُولُونَ وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى يَا رَبِّ وَقَدْ أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ فَيَقُولُ أَلَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ فَيَقُولُونَ يَا رَبِّ وَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ فَيَقُولُ أُحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا

٧٥١٩ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ حَدَّثَنَا هِلَالٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَوْمًا يُحَدِّثُ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ اسْتَأْذَنَ رَبَّهُ فِي الزَّرْعِ فَقَالَ لَهُ أَوَلَسْتَ فِيمَا شِئْتَ قَالَ بَلَى وَلَكِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَزْرَعَ فَأَسْرَعَ وَبَذَرَ فَتَبَادَرَ الطَّرْفَ نَبَاتُهُ وَاسْتِوَاؤُهُ وَاسْتِحْصَادُهُ وَتَكْوِيرُهُ أَمْثَالَ الْجِبَالِ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى دُونَكَ يَا ابْنَ آدَمَ فَإِنَّهُ لَا يُشْبِعُكَ شَيْءٌ فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا تَجِدُ هَذَا إِلَّا قُرَشِيًّا أَوْ أَنْصَارِيًّا فَإِنَّهُمْ أَصْحَابُ زَرْعٍ فَأَمَّا نَحْنُ فَلَسْنَا بِأَصْحَابِ زَرْعٍ فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَجْعَلُواْ لِلَّهِ أَندَادًا﴾ البقرة:٢٢ [البقرة: ٢٢]

٧٥٢٠ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ قَالَ أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ قُلْتُ إِنَّ ذَلِكَ لَعَظِيمٌ قُلْتُ ثُمَّ أَيٌّ قَالَ ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ تَخَافُ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ قُلْتُ ثُمَّ أَيٌّ قَالَ ثُمَّ أَنْ تُزَانِيَ بِحَلِيلَةِ جَارِكَ

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كُنتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَآ أَبْصَـٰرُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ وَلَـٰكِن ظَنَنتُمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِّمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [فصلت: ٢٢]

٧٥٢١ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ اجْتَمَعَ عِنْدَ الْبَيْتِ ثَقَفِيَّانِ وَقُرَشِيٌّ أَوْ قُرَشِيَّانِ وَثَقَفِيٌّ كَثِيرَةٌ شَحْمُ بُطُونِهِمْ قَلِيلَةٌ فِقْهُ قُلُوبِهِمْ فَقَالَ أَحَدُهُمْ أَتَرَوْنَ أَنَّ اللَّهَ يَسْمَعُ مَا نَقُولُ قَالَ الْآخَرُ يَسْمَعُ إِنْ جَهَرْنَا وَلَا يَسْمَعُ إِنْ أَخْفَيْنَا وَقَالَ الْآخَرُ إِنْ كَانَ يَسْمَعُ إِذَا جَهَرْنَا فَإِنَّهُ يَسْمَعُ إِذَا أَخْفَيْنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ الْآيَةَ

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [الرحمن: ٢٩] وَ

٧٥٢٢ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ كُتُبِهِمْ وَعِنْدَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ أَقْرَبُ الْكُتُبِ عَهْدًا بِاللَّهِ تَقْرَءُونَهُ مَحْضًا لَمْ يُشَبْ

٧٥٢٣ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَ يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ وَكِتَابُكُمْ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْدَثُ الْأَخْبَارِ بِاللَّهِ مَحْضًا لَمْ يُشَبْ وَقَدْ حَدَّثَكُمْ اللَّهُ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ بَدَّلُوا مِنْ كُتُبِ اللَّهِ وَغَيَّرُوا فَكَتَبُوا بِأَيْدِيهِمْ الْكُتُبَ قَالُوا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا

بِذَلِكَ ثَمَنًا قَلِيلًا أَوَلَا يَنْهَاكُمْ مَا جَاءَكُمْ مِنْ الْعِلْمِ عَنْ مَسْأَلَتِهِمْ فَلَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا رَجُلًا مِنْهُمْ يَسْأَلُكُمْ عَنْ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَيْكُمْ

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ﴾ [القيامة: ١٦] ،

٧٥٢٤ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَالِجُ مِنْ التَّنْزِيلِ شِدَّةً وَكَانَ يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ فَقَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ فَأَنَا أُحَرِّكُهُمَا لَكَ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَرِّكُهُمَا فَقَالَ سَعِيدٌ أَنَا أُحَرِّكُهُمَا كَمَا كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُحَرِّكُهُمَا فَحَرَّكَ شَفَتَيْهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ قَالَ جَمْعُهُ فِي صَدْرِكَ ثُمَّ تَقْرَؤُهُ فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ قَالَ فَاسْتَمِعْ لَهُ وَأَنْصِتْ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا أَنْ تَقْرَأَهُ قَالَ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَام اسْتَمَعَ فَإِذَا انْطَلَقَ جِبْرِيلُ قَرَأَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا أَقْرَأَهُ

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَسِرُّواْ قَوۡلَكُمۡ أَوِ ٱجۡهَرُواْ بِهِۦٓۖ إِنَّهُۥ عَلِيمُۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ [١٣] أَلَا يَعۡلَمُ مَنۡ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلۡخَبِيرُ﴾ [الملك:١٣، ١٤]

٧٥٢٥ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ عَنْ هُشَيْمٍ أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا قَالَ نَزَلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُخْتَفٍ بِمَكَّةَ فَكَانَ إِذَا صَلَّى بِأَصْحَابِهِ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ فَإِذَا سَمِعَهُ الْمُشْرِكُونَ سَبُّوا الْقُرْآنَ وَمَنْ أَنْزَلَهُ وَمَنْ جَاءَ بِهِ فَقَالَ اللَّهُ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ أَيْ بِقِرَاءَتِكَ فَيَسْمَعَ الْمُشْرِكُونَ فَيَسُبُّوا الْقُرْآنَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا عَنْ أَصْحَابِكَ فَلَا تُسْمِعُهُمْ وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا

٧٥٢٦ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا فِي الدُّعَاءِ

٧٥٢٧ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ وَزَادَ غَيْرُهُ يَجْهَرُ بِهِ

بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: "رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ القُرْآنَ فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ يَقُولُ: لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا فَعَلْتُ كَمَا يَفْعَلُ «"

٧٥٢٨ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَحَاسُدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَتْلُوهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ

النَّهَارِ فَهُوَ يَقُولُ لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا لَفَعَلْتُ كَمَا يَفْعَلُ وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يُنْفِقُهُ فِي حَقِّهِ فَيَقُولُ لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ عَمِلْتُ فِيهِ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ

٧٥٢٩ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ الزُّهْرِيُّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَتْلُوهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يُنْفِقُهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ سَمِعْتُ سُفْيَانَ مِرَارًا لَمْ أَسْمَعْهُ يَذْكُرُ الْخَبَرَ وَهُوَ مِنْ صَحِيحِ حَدِيثِهِ

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ فَمَا بَلَّغۡتَ رِسَالَتَهُۥۚ﴾ [المائدة:٦٧]

٧٥٣٠ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّقِّيُّ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ وَزِيَادُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ قَالَ الْمُغِيرَةُ أَخْبَرَنَا نَبِيُّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ رِسَالَةِ رَبِّنَا أَنَّهُ مَنْ قُتِلَ مِنَّا صَارَ إِلَى الْجَنَّةِ

٧٥٣١ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَمَ شَيْئًا وَقَالَ مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَمَ شَيْئًا مِنْ الْوَحْيِ فَلَا تُصَدِّقْهُ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ

٧٥٣٢ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ قَالَ أَنْ تَدْعُوَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ قَالَ ثُمَّ أَيْ قَالَ ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مَخَافَةَ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ قَالَ ثُمَّ أَيْ قَالَ أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَهَا وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ الْآيَةَ

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَاةِ فَاتْلُوهَا﴾ [آل عمران: ٩٣]

٧٥٣٣ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيمَنْ سَلَفَ مِنْ الْأُمَمِ كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ أُوتِيَ أَهْلُ التَّوْرَاةِ التَّوْرَاةَ فَعَمِلُوا بِهَا حَتَّى انْتَصَفَ النَّهَارُ ثُمَّ عَجَزُوا فَأُعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا ثُمَّ أُوتِيَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ الْإِنْجِيلَ فَعَمِلُوا بِهِ حَتَّى صُلِّيَتْ الْعَصْرُ ثُمَّ عَجَزُوا فَأُعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا ثُمَّ أُوتِيتُمْ الْقُرْآنَ فَعَمِلْتُمْ بِهِ حَتَّى غَرَبَتْ الشَّمْسُ فَأُعْطِيتُمْ

قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ فَقَالَ أَهْلُ الْكِتَابِ هَؤُلَاءِ أَقَلُّ مِنَّا عَمَلًا وَأَكْثَرُ أَجْرًا قَالَ اللَّهُ هَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ شَيْئًا قَالُوا لَا قَالَ فَهُوَ فَضْلِي أُوتِيهِ مَنْ أَشَاءُ

بَابُ وَسَمَّى النَّبِيُّ ﷺ الصَّلاَةَ عَمَلًا، وَقَالَ: «لاَ صَلاَةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ»

٧٥٣٤ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْوَلِيدِ ح و حَدَّثَنِي عَبَّادُ بْنُ يَعْقُوبَ الْأَسَدِيُّ أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ عَنْ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ الْعَيْزَارِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ قَالَ الصَّلَاةُ لِوَقْتِهَا وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ ثُمَّ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلْإِنسَـٰنَ خُلِقَ هَلُوعًا [١٩] إِذَا مَسَّهُ ٱلشَّرُّ جَزُوعًا﴾ [المعارج: ٢٠]

""

٧٥٣٥ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ قَالَ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَالٌ فَأَعْطَى قَوْمًا وَمَنَعَ آخَرِينَ فَبَلَغَهُ أَنَّهُمْ عَتَبُوا فَقَالَ إِنِّي أُعْطِي الرَّجُلَ وَأَدَعُ الرَّجُلَ وَالَّذِي أَدَعُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ الَّذِي أُعْطِي أُعْطِي أَقْوَامًا لِمَا فِي قُلُوبِهِمْ مِنْ الْجَزَعِ وَالْهَلَعِ وَأَكِلُ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنْ الْغِنَى وَالْخَيْرِ مِنْهُمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ فَقَالَ عَمْرٌو مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُمْرَ النَّعَمِ

بَابُ ذِكْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَرِوَايَتِهِ عَنْ رَبِّهِ

٧٥٣٦ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ الْهَرَوِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ قَالَ إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ إِلَيَّ شِبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا وَإِذَا أَتَانِي مَشْيًا أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً

بَابُ ذِكْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَرِوَايَتِهِ عَنْ رَبِّهِ

٧٥٣٧ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ التَّيْمِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ رُبَّمَا ذَكَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ مِنِّي شِبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا أَوْ بُوعًا وَقَالَ مُعْتَمِرٌ سَمِعْتُ أَبِي سَمِعْتُ أَنَسًا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ

٧٥٣٨ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّكُمْ قَالَ لِكُلِّ عَمَلٍ كَفَّارَةٌ وَالصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ وَلَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ

٧٥٣٩ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ح و قَالَ لِي خَلِيفَةُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ قَالَ لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ إِنَّهُ خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ

٧٥٤٠ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُرَيْجٍ أَخْبَرَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ الْمُزَنِيِّ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْفَتْحِ عَلَى نَاقَةٍ لَهُ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ أَوْ مِنْ سُورَةِ الْفَتْحِ قَالَ فَرَجَّعَ فِيهَا قَالَ ثُمَّ قَرَأَ مُعَاوِيَةُ يَحْكِي قِرَاءَةَ ابْنِ مُغَفَّلٍ وَقَالَ لَوْلَا أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ عَلَيْكُمْ لَرَجَّعْتُ كَمَا رَجَّعَ ابْنُ مُغَفَّلٍ يَحْكِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ لِمُعَاوِيَةَ كَيْفَ كَانَ تَرْجِيعُهُ قَالَ آ آ آ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ

بَابُ مَا يَجُوزُ مِنْ تَفْسِيرِ التَّوْرَاةِ وَغَيْرِهَا مِنْ كُتُبِ اللَّهِ، بِالعَرَبِيَّةِ وَغَيْرِهَا

٧٥٤١ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ أَنَّ هِرَقْلَ دَعَا تَرْجُمَانَهُ ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَرَأَهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرَقْلَ وَ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْآيَةَ

٧٥٤٢ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَقْرَءُونَ التَّوْرَاةَ بِالْعِبْرَانِيَّةِ وَيُفَسِّرُونَهَا بِالْعَرَبِيَّةِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ الْآيَةَ

٧٥٤٣ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أُتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَجُلٍ وَامْرَأَةٍ مِنْ الْيَهُودِ قَدْ زَنَيَا فَقَالَ لِلْيَهُودِ مَا تَصْنَعُونَ بِهِمَا قَالُوا نُسَخِّمُ وُجُوهَهُمَا وَنُخْزِيهِمَا قَالَ فَأْتُوا بِالتَّوْرَاةِ فَاتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ فَجَاءُوا فَقَالُوا لِرَجُلٍ مِمَّنْ يَرْضَوْنَ يَا أَعْوَرُ اقْرَأْ فَقَرَأَ حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَوْضِعٍ مِنْهَا فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ قَالَ ارْفَعْ يَدَكَ فَرَفَعَ يَدَهُ فَإِذَا فِيهِ آيَةُ الرَّجْمِ تَلُوحُ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنَّ عَلَيْهِمَا الرَّجْمَ وَلَكِنَّا نُكَاتِمُهُ بَيْنَنَا فَأَمَرَ بِهِمَا فَرُجِمَا فَرَأَيْتُهُ يُجَانِئُ عَلَيْهَا الْحِجَارَةَ

بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «المَاهِرُ بِالقُرْآنِ مَعَ الكِرَامِ البَرَرَةِ»

٧٥٤٤ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيٍّ حَسَنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ

٧٥٤٥ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا وَكُلٌّ حَدَّثَنِي طَائِفَةً مِنْ الْحَدِيثِ قَالَتْ فَاضْطَجَعْتُ عَلَى فِرَاشِي وَأَنَا حِينَئِذٍ أَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ يُبَرِّئُنِي وَلَكِنِّي وَاللَّهِ مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ يُنْزِلُ فِي شَأْنِي وَحْيًا يُتْلَى وَلَشَأْنِي فِي نَفْسِي كَانَ أَحْقَرَ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِيَّ بِأَمْرٍ يُتْلَى وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ الْعَشْرَ الْآيَاتِ كُلَّهَا

٧٥٤٦ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ أُرَاهُ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الْعِشَاءِ وَالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَوْتًا أَوْ قِرَاءَةً مِنْهُ

٧٥٤٧ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَوَارِيًا بِمَكَّةَ وَكَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ فَإِذَا سَمِعَ الْمُشْرِكُونَ سَبُّوا الْقُرْآنَ وَمَنْ جَاءَ بِهِ فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا

٧٥٤٨ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَهُ إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَالْبَادِيَةَ فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ أَوْ بَادِيَتِكَ فَأَذَّنْتَ لِلصَّلَاةِ فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ جِنٌّ وَلَا إِنْسٌ وَلَا شَيْءٌ إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٧٥٤٩ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَرَأْسُهُ فِي حَجْرِي وَأَنَا حَائِضٌ

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَٱقْرَءُواْ مَا تَيَسَّرَ مِنَ ٱلْقُرْءَانِۚ﴾ [المزمل:٢٠]

٧٥٥٠ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدٍ الْقَارِيَّ حَدَّثَاهُ أَنَّهُمَا سَمِعَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَمَعْتُ لِقِرَاءَتِهِ فَإِذَا هُوَ يَقْرَأُ عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ لَمْ يُقْرِئْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكِدْتُ أُسَاوِرُهُ فِي الصَّلَاةِ فَتَصَبَّرْتُ حَتَّى سَلَّمَ فَلَبَبْتُهُ بِرِدَائِهِ فَقُلْتُ مَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي سَمِعْتُكَ تَقْرَأُ قَالَ أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ كَذَبْتَ أَقْرَأَنِيهَا عَلَى غَيْرِ مَا قَرَأْتَ فَانْطَلَقْتُ بِهِ أَقُودُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ

سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى حُرُوفٍ لَمْ تُقْرِئْنِيهَا فَقَالَ أَرْسِلْهُ اقْرَأْ يَا هِشَامُ فَقَرَأَ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَذَلِكَ أُنْزِلَتْ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اقْرَأْ يَا عُمَرُ فَقَرَأْتُ الَّتِي أَقْرَأَنِي فَقَالَ كَذَلِكَ أُنْزِلَتْ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾ [القمر: ١٧]

٧٥٥١ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ يَزِيدُ حَدَّثَنِي مُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عِمْرَانَ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِيمَا يَعْمَلُ الْعَامِلُونَ قَالَ كُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ

٧٥٥٢ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ سَمِعَا سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ فِي جَنَازَةٍ فَأَخَذَ عُودًا فَجَعَلَ يَنْكُتُ فِي الْأَرْضِ فَقَالَ مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنْ النَّارِ أَوْ مِنْ الْجَنَّةِ قَالُوا أَلَا نَتَّكِلُ قَالَ اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى الْآيَةَ

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:﴿بَلْ هُوَ قُرْءَانٌ مَّجِيدٌ [٢١] فِي لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ﴾ [البروج: ٢٢]،

٧٥٥٣ و قَالَ لِي خَلِيفَةُ بْنُ خَيَّاطٍ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ سَمِعْتُ أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ كِتَابًا عِنْدَهُ غَلَبَتْ أَوْ قَالَ سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ

٧٥٥٤ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي غَالِبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَنَّ أَبَا رَافِعٍ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ كِتَابًا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الْخَلْقَ إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي فَهُوَ مَكْتُوبٌ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات: ٩٦]

٧٥٥٥ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ وَالْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ عَنْ زَهْدَمٍ قَالَ كَانَ بَيْنَ هَذَا الْحَيِّ مِنْ جُرْمٍ وَبَيْنَ الْأَشْعَرِيِّينَ وُدٌّ وَإِخَاءٌ فَكُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ فَقُرِّبَ إِلَيْهِ الطَّعَامُ فِيهِ لَحْمُ دَجَاجٍ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ كَأَنَّهُ مِنْ الْمَوَالِي فَدَعَاهُ إِلَيْهِ فَقَالَ إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا فَقَذِرْتُهُ فَحَلَفْتُ لَا آكُلُهُ فَقَالَ هَلُمَّ فَلْأُحَدِّثْكَ عَنْ ذَاكَ إِنِّي أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَفَرٍ مِنْ الْأَشْعَرِيِّينَ نَسْتَحْمِلُهُ قَالَ وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ فَأُتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَهْبِ إِبِلٍ فَسَأَلَ عَنَّا فَقَالَ أَيْنَ النَّفَرُ الْأَشْعَرِيُّونَ فَأَمَرَ لَنَا بِخَمْسِ ذَوْدٍ غُرِّ الذُّرَى ثُمَّ انْطَلَقْنَا قُلْنَا مَا صَنَعْنَا حَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا وَمَا عِنْدَهُ مَا يَحْمِلُنَا ثُمَّ حَمَلَنَا تَغَفَّلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِينَهُ وَاللَّهِ لَا نُفْلِحُ أَبَدًا فَرَجَعْنَا إِلَيْهِ فَقُلْنَا لَهُ فَقَالَ لَسْتُ أَنَا أَحْمِلُكُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ

حَمَلَكُمْ وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ وَتَحَلَّلْتُهَا

٧٥٥٦ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ الضُّبَعِيُّ قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا إِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ مُضَرَ وَإِنَّا لَا نَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي أَشْهُرِ حُرُمٍ فَمُرْنَا بِجُمَلٍ مِنْ الْأَمْرِ إِنْ عَمِلْنَا بِهِ دَخَلْنَا الْجَنَّةَ وَنَدْعُو إِلَيْهَا مَنْ وَرَاءَنَا قَالَ آمُرُكُمْ بِأَرْبَعٍ وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ آمُرُكُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَهَلْ تَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَإِقَامُ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ وَتُعْطُوا مِنْ الْمَغْنَمِ الْخُمُسَ وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ لَا تَشْرَبُوا فِي الدُّبَّاءِ وَالنَّقِيرِ وَالظُّرُوفِ الْمُزَفَّتَةِ وَالْحَنْتَمَةِ

٧٥٥٧ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّوَرِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيُقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ

٧٥٥٨ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّوَرِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيُقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ

٧٥٥٩ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً أَوْ شَعِيرَةً

بَابُ قِرَاءَةِ الفَاجِرِ وَالمُنَافِقِ، وَأَصْوَاتُهُمْ وَتِلاَوَتُهُمْ لاَ تُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ

٧٥٦٠ حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالْأُتْرُجَّةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَرِيحُهَا طَيِّبٌ وَمَثَلُ الَّذِي لَا يَقْرَأُ كَالتَّمْرَةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَلَا رِيحَ لَهَا وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الرَّيْحَانَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ طَعْمُهَا مُرٌّ وَلَا رِيحَ لَهَا

٧٥٦١ حَدَّثَنَا عَلِيٌّ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ ح و حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا عَنْبَسَةُ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا سَأَلَ أُنَاسٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الْكُهَّانِ فَقَالَ إِنَّهُمْ لَيْسُوا بِشَيْءٍ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ بِالشَّيْءِ يَكُونُ حَقًّا قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنْ الْحَقِّ يَخْطَفُهَا الْجِنِّيُّ فَيُقَرْقِرُهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ كَقَرْقَرَةِ الدَّجَاجَةِ فَيَخْلِطُونَ فِيهِ أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ كَذْبَةٍ

٧٥٦٢ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ يُحَدِّثُ عَنْ مَعْبَدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَخْرُجُ نَاسٌ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ وَيَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنْ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنْ الرَّمِيَّةِ ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ حَتَّى يَعُودَ السَّهْمُ إِلَى فُوقِهِ قِيلَ مَا سِيمَاهُمْ قَالَ سِيمَاهُمْ التَّحْلِيقُ أَوْ قَالَ التَّسْبِيدُ

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَنَضَعُ ٱلۡمَوَٰزِينَ ٱلۡقِسۡطَ لِيَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ﴾[الأنبياء: ٤٧]، وَأَنَّ أَعْمَالَ بَنِي آدَمَ وَقَوْلَهُمْ يُوزَنُ

٧٥٦٣ حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِشْكَابٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلِمَتَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ